وَاَقِيْمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيْزَانَ

بعین عنایت الودود وفق توفیق طلال العقول کتاب صحیح المفید للطلاب الرافع الشبہات المسمی

بدافع التوہمات

مع

حاشیۂ عبد الغفور کتب علی یا

من تصانیف عالم الاجل و فاضل الاکمل فخر العلماء حضرت مولانا بالفضل اولانا

مولوی غلام احمد صاحب المرحوم و مغفور نور اللہ مرقدہ المعروف بکلاں صاحب کندہاری

حسب فرمایش مولانا مولوی عبد القادر صاحب

من تلامیذ مولانا مولوی محمد پردل صاحب المرحوم المغفور المشہور

در مطبع احمدی ترقی پریس دہلی مطبوع شد

سنہ ۱۳۲۶ھ

بسم الله الرحمن الرحيم

وحفض عن رتبتهم مرتبة غوغاء الانام	الحمد لله الذى رفع درجات العلماء الاعلام

وبعد فيقول راجى عفو ربه الحامى سعد الله بن غلام حضرت القندهارى مولدا ومسكنا والحنفى موقفا ومذهبا اصلحه الله ستهما يوم يسئل عن كل خفى وجلى انه قد جرى بحضرتى فى بعض ايام تدريسى كلام فى اول الحاشية للعبد الغفور اللارى على شرح مولانا عبد الرحمن الجامى على متن المتين فى النحو للعلامة المشتهر فى المشارق والمغارب ابن الحاجب حتى قال بعضهم لايثبت فى هذا الباب كلام صحيح ولا يتحقق فيه استعمال فصيح وقال بعضهم انه وان ثبت عليها حواشى مختلفة كالحاشية للعبد الحكيم اللاهورى والفاضل المدقق النور محمد وغيرهما لكنها ايضا فى غاية الاشتباه حتى لا يتساهل بهم المقصود فالتمس منى اخوانى وخلص خدانى الذين ايضا من جملة القائلين فى شان هذا البحر الذى يجرى منه الجداول والانهار وصار منها غياض العلوم متراكم الاشجار ورياض الفنون متزاحم الانوار لكنى وخر نفسى عن الاقدام على هذا الامر الشريف لاجل ان تعظيم الجهل فى زماننا اقدم من تعظيم العلم بل العالم فى وانا يكون كالكيس بالتطرق عن النظر الاشارة اليه بالاستخلاف والاستحقار ثم انى لما رايت تحريصهم على هذا المرام فاثمرت عن الاشجار وازهرت عن الاكمام بعناية العزيز الوهاب حتى جى لهذا الكتاب الدرر والمرجان الذى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان معانى لست من السباحين ولا كنت من الغائصين ولكنى امتحنت نفسى بالسباحة والسياحة لان المرابح منوطة بالسفر والمنافع موقوفة على الخطر فعزمت على ركوب سفينة العناء منتظرا الى حبوب ريح الصباء الذى يجرى به السفن معتصما بحبل التوفيق والانعام وسميته بدافع التوهمات لكثرة التوهمات والاندفاعات فيها فها انا اشرع فى المقصود متوكلا على الرب المعبود **قوله الحمد مصدر المعلوم واللام فيه اما للجنس واما للاستغراق** اعلم ان لى فى تحقيق المصدر واللام بيانا فاستمع لبيانى وهو انه لا يخفى عليك اولا ان فى المصدر مذهبين مذهب اهل العربية ومذهب المنطقين وعلى المذهب

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الحمد مصدر المعلوم آه اعلم ان الافعال المتعدية حالة قائمة بالفاعل مع يفتنز بهما العقل اتصاف الفاعل بها وتلك الحالة متعلقة بالمفعول ثم ينتزع العقل منها من حيث انها متعلقة بالمفعول فتلك الحالة من حيث انها قائمة بالفاعل حاصلة بالمصدر المعلوم والاتصاف بها نفس مصدر المعلوم ويعبر عنه بالصدور ومن حيث انها متعلقة بالمفعول حاصلة بالمصدر المجهول والتعلق المنتزع عنها نفس المصدر المجهول ثم الاتصاف المضاف الى الفاعل المبهم مصدر مبنى للفاعل والتعلق المضاف الى المفعول المبهم مصدر مبنى للمفعول واذا عرفت هذا تيقنت بان الفرق بين الحاصلين باعتبار الحيثية ثم المراد بالقدر

الاول للمصدر معان اربعة وعلى الثانى له معان ستة بيانه على المذهب الاول انه اذا احدث الفاعل فعلا فيحصل له صفة الايجاد وللمنفعل صفة القبول وكل واحد منهما لا يخلو عن احتمالين اما الاول فلانه لا يخلو اما ان يعتبر معه الاضافة بالفعل الى الفاعل فيسمى بالمصدر المبنى للفاعل ويعبر عنه بصيغة اسم الفاعل مع انضمام ياء النسبة وتاء المصدرية كالحامدية واما ان يعتبر معه صلاحية الاضافة الى الفاعل فيسمى بالمصدر المعلوم واما الثانى فايضا لا يخلو اما ان يعتبر اضافته بالفعل الى المفعول فيسمى بالمصدر المبنى للمفعول ويعبر عنه بصيغة اسم المفعول مع انضمام ياء النسبة وتاء المصدرية واما ان يعتبر معه صلاحية الاضافة الى المفعول فيسمى بالمصدر المجهول وبعض من اهل العربية اثبتوا قدرا مشتركا بين الاربعة وهو الحدث الساذج عن النسبة بالفعل وبالقوة الى الفاعل والمفعول انما اثبتوا هذا البعض القدر المشترك لان نظرهم على الالفاظ دون المعانى فلا يلزمهم ما لزم على المنطقيين من ان المصدر المعلوم من مقولة الفعل والمصدر المجهول من مقولة الانفعال والمقولات اجناس عالية فلو ثبت القدر المشترك الذى بينهما لكانت انواعا اضافية وهو خلاف المفروض واهل العربية لم ينظروا الى المعانى اى مقولة الفعل والانفعال فلذا اثبتوا القدر المشترك ولما كان مزعون جمهور اهل العربية الاحتمال الاربعة اشار المحشى اللارى الى مقتضى كلامهم بايراد كلمة يحتمل التاخير عن الاحتمالين للمصدر المعلوم والمجهول المشعرين عن الضعف فى الحاصلين والقدر المشترك واما وجه ايراد المبنى للفاعل والمفعول بدون الضعف والتمريض فسنذكر وجهه ان شاء الله وبيانه على المذهب الثانى انه اذا احدث الفاعل فعلا فيحصل له صفة الايجاد وللمنفعل صفتان احديهما الهيئة القائمة الحاصلة بالايجاد والثانى القبول اى قبول تلك الهيئة وكل واحد من هذه الثلثة لا يخلو عن احتمالين اما الاول والثالث فقد عرفت واما الثانى فهو لا يخلو ايضا اما ان يعتبر كونه حاصلا بايقاع الفاعل فيسمى بالحاصل بالمصدر المعلوم واما ان يعتبر معه كونه قائما بالمفعول فيسمى بالحاصل بالمصدر المجهول ثم المغايرة بين المعانى الاربعة عند اهل العربية مغايرة اعتبارية فان المغايرة بينها بالصلاحية والفعلية والمفعولية والفاعلية وعند المنطقيين المغايرة بين المعلوم والمجهول بالذات لان الاول فعل والثانى انفعال وكذا بينهما وبين الحاصل بالذات لان الحاصل قد يكون كيفا كالحركة وقد يكون وضعا كهيئة القيام وغيرهما والمغايرة فى المبنى للفاعل والمفعول فعند جمهور المنطقيين هما عين معلوم ومجهول والمغايرة اعتبارية كما هو بعينه مذهب اهل العربية وعند بعضهم المبنى للفاعل

المشترك فيطلق عليه الحمد لشموله جميع الاحتمالات لا الحدث الساذج عن الاضافتين فانه عين الاتصاف او التعلق فلا شمول ثم انما قدم المصدر المعلوم لاصالته لان فعل اصل وانما قال يحتمل فى الاحتمال الثانى لكونه مخالفا للاصل اما المصدر المجهول فظ واما الحاصل والقدر المشترك فلقلة اطلاق المصدر عليهما ثم المراد بالمصدر المعلوم والمجهول اعم من ان يكون مضافا او غير مضاف فلا حاجة الى ذكر المصدر المبنى للفاعل والمفعول **قوله للجنس** آه انما قدمه على الاستغراق لكونه اصلا فى اللام وترك العهد لان مقام الحمد يقتضى الشمول والعهد ينافيه او لان العهد يقتضى

عبارة عن صيغة مشتقة من مصدر المعلوم اعنی مفهوم الحامد المنسوب الی الفاعل فمعنی الحامدية کون الشیٔ
حامدا او کون الشیٔ مفهوم تاء المصدرية ویاء النسبة وحامدا منسوب الیہ والمبنی للمفعول عبارت عن صیغة
مشتقة من مصدر المجهول المنسوب الی المفعول ثم فی المشتق اربعة مذاهب مذهب جمهور المنطقیین ومذهب
العربية وهو ان المشتق عبارت عن المبدء والنسبة والموضوع والثانی مذهب میر سید شریف وهو عبارت
عنده عن المبدء والصفة والموضوع خارج عنه والثالث مذهب میرزاهد الهروی وهو انه امر بسیط اعتباری
ینتزعه العقل عن الموصوف عند قیام المبداء بہ علی هذه المذاهب الثلثة المشتق مغائر عن المبدء بالذات
اما علی الاول والثانی فلان المبدء جزء للمشتق والکل والجزء متغائران بالذات بالضرورت واما علی
الثالث فلان المیرزاهد المذکور قال فی حاشیته علی شرح التهذیب للدوانی والحق ان معنی المشتق
امر بسیط ینتزعه العقل عن الموصوف نظرا الی الوصف القائم به فالموصوف والوصف والنسبة کل
منها لیست عین المشتق ولا داخلا فیه بل منشاء لانتزاعه انتهی فیعلم من عبارته ان المشتق مغائر
عن المبدء لاجل ان المبدء یکون من جملة مناشیٔ انتزاعه والمنتزع ومن جملتها یکون مغائرة عن
الانتزاعیات مغائرتا بالذات والرابع مذهب المحقق الدوانی وهو انه مغائر بالاعتبار عن المبدء فان
البیاض مثلا اذا اخذ بشرط لا شیٔ ای مشروطا بشرط خروج الموضوع عنه کان بیاضا وعرضا واذا
اخذ بشرط شیٔ کان ثوبا ابیض وان اخذ لا بشرط شیٔ کان ابیض وعرضا ویرد من جانب السید الشریف
علی القائلین بالمذهب الاول ان الموصوف لیس بداخل فی المشتق لا عاما ولا خاصا والا لزم تقوم الفصل
الذاتی بالعرض العام الذی هو عرضی لا یقلب الامکان الخاص الذاتی الی الوجوب الذاتی لانه علی تقدیر
دخول الموصوف فی المشتق عاما یلزم معنی قولک الانسان ناطق الانسان شیٔ له النطق فیلزم دخول
الشیٔ الذی هو العرض العام فی الناطق الذی هو الفصل وعلی تقدیر دخوله فیه خاصا یلزم معنی قولک
الانسان ضاحک الانسان انسان له الضحک فیلزم الانقلاب للقضیة الممکنة بالقضیة الضروریة لان الانسان
ضاحک قضیة ممکنة لان ثبوت الضحک للانسان ثبوت العرضی للشیٔ وثبوت العرضی لیس الا ممکنا والانسان
انسان له الضحک قضیة ضروریة لان ثبوت الانسان للانسان ثبوت الشیٔ لنفسه وثبوت الشیٔ لنفسه
ضروری واجیب عنه اما عن الاول فبان الفصل لا یکون عین المشتق بل معنی بسیط یعبر عنه بالمشتق فلا
یلزم حینئذ من دخول العرض العام فی مفهوم المشتق دخوله فی حقیقة الفصل لیلزم الاستحالة و
اما عن الثانی فلان فی قولک من لزوم الانقلاب ذهول عن القید یعنی ان فی قولک الانسان انسان

یکون المعهود مذکورا سابقا وهو منتف ههنا الا ان یقال شهرة الحمد الکامل فی حکم الذکر قوله ای کل حمد
آه فیه اشارة الی انه علی تقدیر کون اللام للجنس المراد الجنس المتحقق فی جمیع الافراد بقرینة المقام ولان
اختصاص الجنس لا یتحقق بدون اختصاص جمیع الافراد وعلی تقدیر الاستغراق المراد الاستغراق الحقیقی وهو الشمول لجمیع
الافراد لا الاستغراق العرفی وهو الشمول للافراد المتعرفة والفرق بین الاحتمالین ان فی صورة
الجنس یکون الشمول مستفادا من امر خارج وفی صورة الاستغراق من اللام فلا یرد ان الجنس

اما قولک ثبوت المقید ای الانسان له الضحک للمطلق ای الانسان فقط ولیس ثبوت المطلق للمطلق حتی
یلزم ثبوت الشیٔ لنفسه ویرد من جانب القائلین بالمذهب الاول علی السید السند ان الاحتراز عن دخول
العرض العام واعتبار النسبة من مقومات المشتق عجیب وبعید عن السید الشریف لان الموصوف الذی
بمعنی العرض العام مستقل والنسبة غیر مستقل فادخال المرجوح ترجیح المرجوح واجیب عنه انه
لیس مراد السید السند ان النسبة داخلة فی حقیقة المشتق کما یتوهم فی بادی الرای بل مراده ان
حقیقته هو الوصف الذی هو المنسوب الی الذات فهو معروض للنسبة لا انها داخلة فیه ویرد علی
المذهب الثالث بان فی قولک ان معنی المشتق امر بسیط ینتزعه العقل عن الموصوف نظرا آه وهن
ظاهر اذ لا بد لتصحیحها من البرهان فان القدر الضروری هو ان معنی المشتق امر اجمالی ینتزع عن الموصوف
عند قیام الصفة به واما انه بسیط فلا بل یجوز ان یکون هذا المجمل مرکبا من الذات والصفة بحیث لوحظ
بلحاظ وحدانی ولا بد لنفی هذا من دلیل بل الظاهر عند اهل المحاورات هو هذا کما هو اللائق بشان هذا
العلم المنسوب الی الادب اجیب عنه انه ان اراد بقوله لا بد لتصحیحها الخ انه لا بد لتصحیح دعوی البساطة بمعنی
عدم ترکیب معناه من الموصوف والصفة والنسبة من البرهان فهو حق ومراد لکن المحشی الزاهد قد ابطل
مذهب من قال بترکیب معنی المشتق من الامور المذکورة فی حاشیته المذکورة فهو کانه اتی بما لا بد منه
لتصحیح هذه الدعوی وهذه هی المقصودة له وان اراد به انه لا بد لتصحیح دعوی البساطة بمعنی عدم
ترکیبه من الاجزاء مطلقا فهو باطل لان المحشی الزاهد لم یدع هذه الدعوی ولا مقصودة له حتی یثبت تصحیحها
بدلیل او برهان ویرد علی المذهب الرابع بان الامر لو کان کذلک لکان حمل الابیض الذی هو المشتق الذی علی
البیاض الذی هو المبدء القائم ذلک البیاض بالثوب صحیحا لان الشیٔ الماخوذ بشرط شیٔ وبشرط لا شیٔ
اخصان منه اذا اخذ لا بشرط شیٔ فهو محمول الا تری ان الجسم الماخوذ لا بشرط شیٔ محمول علی الجسم بمعنی
المادة والنوع ای بشرط لا شیٔ وبشرط شیٔ والتالی کاذب ذهن المعلوم بالضرورت ان الابیض لا یحمل
علی البیاض القائم بالثوب لان مصداق حمل المشتق قیام المبدء فیاما حقیقیا وهو ما یکون بین المبدء
وبین ما قام به المبدء تغائر کالبیاض والجسم او غیر حقیقی وهو اذا کان المبدء نفسه ای عین ما قام
به من غیر تغائر کوجود الواجب تعالی ذاته وکلا قسمیه فی البیاض القائم بالثوب منتف لا یقال ان
القیام نسبة یستدعی الطرفین فیلزم ان یکون فی القیام سواء کان حقیقیا او غیر حقیقی طرفان وقولک فی غیر
الحقیقی وهذا اذا کان المبدء نفسه قول بالمتنافیین لانا نقول ان المراد من هذا القول هو عدم القیام بغیره

کما یتحقق بتحقق جمیع الافراد کذلک یتحقق بتحقق البعض فلا یثبت اختصاص الجمیع وهو الظاهر فلا یصح جعل اللام
للجنس وعلی تقدیر الاستغراق یحتمل ان یکون المراد بالاستغراق الاستغراق العرفی فلا یثبت اختصاص الجمیع
لا نیه قوله من الازل آه اشارة الی قاعدة العدول من الجملة الفعلیة الی الجملة الاسمیة وهی الدوام والاستمرار
فلا یرد ان الاصل فی التعبیر عن المعنی الحدثی هی الجملة الفعلیة فلا فائدة فی العدول قوله من ای حامد آه
اشارة الی فائدة ترک الفاعل وهو التصریح بالتعمیم کما تقرر فی علم المعانی فلا یرد ان الاصل هو ذکر الفاعل

وعدم القيام وان كان نسبة سلبية يستدعى ايضا طرفين لكن ههنا موجودان وهما نفس المبدء والامر
المغائر له كما لا يخفى واجيب عنه ان الفرق بين المشتق والمبدء بالاعتبار بين المذكورين يستدعى ان
يحمل المأخوذ لا بشرط شيئ على قويه حملا بالذات لانه ذاتى لهما ومصداقه نفس الموضوع من حيث هو و
ما ذكر من قيام المبدء فهو مصداق حمل المشتق حملا عرضيا متعارفا ولا يلزم من انتفاء احدهما
انتفاء الآخر والمعلوم بالضرورة هو الثانى دون الاول فتامل بدقة النظر فاذا عرفت هذا فارجع
الى ما كنا بصدده فلا يخفى عليك ان المصدر المعلوم والمجهول غير قار الذات وحاصلهما قار الذات قيل
هذا الحكم مطلقا باطل لان الحركة حاصل بالمصدر وهو التحريك مع انها اما بمعنى التوسط وهو
كون المتحرك بحيث متى فرض اى حد من حدود المسافة فهو قبل آن الوصول اليه وبعد آن الوصول اليه
لا يكون حاصلا فيه واما بمعنى القطع وهو الامتداد الخيالى وعلى كلا التقديرين تكون الحركة غير قار الذات
اما على الاول فلانه عبارة عن الكون والكونات متجددة بحسب نسبتها الى حدود المسافة فلا تكون
قار الذات واما على الثانى فلانه عبارة عن قطع الامتداد فلا تكون قارة بحسب الاجزاء الحادثة
شيئا فشيئا فايضا يكون غير قار الذات وايضا ان المصدر المعلوم الذى هو من مقولة الفعل غير قار الذات
قد يكون قار الذات لان الفعل قد يحصل دفعة فيكون قارا قلنا الكون بحسب الذات واحد والاختلاف
بحسب حدود المسافة لان وصف الكونية حاصلة له فى ابتداء المسافة الى الانتهاء وايضا ان معنى القار
مجتمع الاجزاء فالامتداد ايضا قار الذات لانه مجتمع الاجزاء كما لا يخفى وغير القار هو ان لا يكون
مجتمع الاجزاء وهو اعم من ان لا يكون له اجزاء اصلا بان يكون بسيطا او يكون لكن غير مجتمع وايضا
على هذا التقدير يكون الفعل الحاصل دفعة بسيطا غير قارة الذات وانما قلنا ان المصدر المعلوم و
المجهول غير قار الذات لان المصدر المعلوم داخل تحت مقولة الفعل الذى هو التاثير المتجدد
اى ايجاد الاثر فى الغير شيئا فشيئا والمصدر المجهول من مقولة الانفعال الذى هو التاثر المتجدد
اى قبول الاثر من غيره شيئا فشيئا فيكون غير قارة الذات لا يقال المصدر امر اعتبارى لانه عبارة عن
الايقاع والايجاد فلو كان امرا حقيقيا لكان له موقع على صيغة اسم الفاعل لان لكل امر حقيقى
موقعا فيكون المصدر موقعا على صيغة اسم المفعول فيحتاج الايقاع الذى هو المصدر الى
ايقاع آخر هكذا الى غير النهاية فيتسلسل الحاصل بالمصدر امر حقيقى وترتب الحقيقى على الاعتبارى
محال لانا نقول الترتب فى الواقع على الفاعل وانما نسب الى المصدر مجازا باعتبار الشرطية و

فلا وجه الى تركه فان قيل ان التعميمين الاخرين مستفاد من التعميم الاول لان تعدد الاعراض انما هو بتعدد محالها
قلنا ان هذا تدقيق فلسفى غير معتبر فى عرف النحاة او نقول التصريح بالمعلوم الضمنى مستحسن فى مقام الحمد
قوله بين المصدرين آه وكذا بين الحاصلين ح بين المبنى للفاعل ح المبنى للمفعول فتخصيص المصدرين لشيوع
استعمالهما فلا يرد ان القدر المشترك اعنى ما يطلق عليه الحمد كما يطلق عليهما كذلك يطلق على غيرهما فلا وجه
للتخصيص بهما قوله فان القليل اه تعليل لارادة القدر المشترك يعنى انما اردنا القدر المشترك يعنى انما

الامر الاعتبارى يجوز ان يصير شرطا للامر الحقيقى فان قيل ان المصدر فعل والفعل قسم العرض والعرض
موجود حقيقى لانقسام الموجود اليه والى الجوهر فكيف يكون امرا اعتباريا قلنا قسم العرض هو
المصدر بحسب المعنون وهو التاثير دون العنوان وهو الايجاد الذى امر اعتبارى لا وجود له فى الخارج
ان قيل المصدر المعلوم قائم بالفاعل فما شان الحاصل قيل الحاصل قد يكون قائما بالفاعل كهيئة
القيام وقد يكون قائما بالمفعول كالحركة ان قيل المصدر المعلوم من مقولة معينة فما شان الحاصل
قيل الحاصل قد يكون من مقولة الوضع كهيئة القيام وقد يكون من مقولة الكيف كالحركة وغيرهما
اذا عرفت ما ذكرنا فى المصدر من مذهب اهل العربية والمنطقيين فاعلم ان المنطقيين فرقوا الى ثلث
فرق جمهورهم ومحققيهم ومدققيهم فجمهورهم ذهبوا الى ان المعانى المصدرية ستة كما عرفت وسيأتيك
بيانه ومحققيهم ذهبوا الى انها خمسة ومدققيهم الى انها ثلثة اما بيان انه خمسة فهكذا ان ههنا امور الاول
الايقاع وهو المصدر المعلوم والثانى القبول وهو المصدر المجهول والثالث الحاصل بالمصدر المعلوم الواقع
من الفاعل القائم بالمنفعل الرابع المبنى للفاعل والخامس المبنى للمفعول لا ان الحاصل بالمصدر المعلوم
يصلح ان يجعل حاصلا بالمصدر المجهول ايضا من حيث ان حصوله وقيامه بالمنفعل يترتب على الانفعال
كما ان اصل وجوده يترتب على الايقاع فحصل بهذا التطبيق بين مذهب الجمهور والمحققين واما بيان
انه ثلثة فهكذا بيانه ان للمصدر معان ثلثة لانه عبارة عن الحدث فاذا اعتبر اضافته الى الفاعل
يكون مصدر المعلوم ومبنى للفاعل اذا اعتبر اضافته الى المفعول يكون مصدر المجهول مبنيا للمفعول واذا
اخذ من حيث هو هو مع قطع النظر عن الاضافة الى الفاعل والمفعول فذلك هو الحاصل بالمصدر
وقدر مشترك قال مولوى ظهور الله فى بيان ان للمصدر ستة معان ان الفاعل اذا احدث فعلا فيحصل
له صفة الايجاد وللمنفعل صفة القبول وكل منهما لا يخلو عن ثلث احتمالات لان الاول لا يخلو اما
ان يعتبر معه اضافة الى الفاعل فيسمى بالمصدر المبنى للفاعل ويعبر عنه بصيغة اسم الفاعل
مع انضمام ياء المصدرية كالحامدية والا فاما ان يعتبر معه صلاحية الاضافة الى الفاعل فيسمى بالمصدر
المعلوم اولا فيسمى بالحاصل بالمصدر المعلوم وقد يفسر الحاصل بالهيئة الحاصلة بعد قيام المعنى المصدرى
بالفاعل والمآل واحد والثانى لا يخلو اما ان يعتبر معه اضافة الى المفعول مع انضمام ياء المصدرية
كالمحمودية والا فاما ان يعتبر معه صلاحية الاضافة الى المفعول فيسمى بالمصدر المجهول ولا فيسمى
بالحاصل بالمصدر المجهول وقد يفسر بالهيئة الحاصلة بعد وقوع المعنى المصدرى والمآل واحد فيعبر

اردنا القدر المشترك لان مقام الحمد يناسبه الشمول للاحتمالات وهو يحصل بدون غيره ويحتمل ان يكون دليلا القدر
مطوية يعنى انما بين الاحتمالات كلها فان آه لكن المناسب ح ذكره بعد الاحتمالات كلها قوله لما يلائم الاستغراق
اه يعنى الشمول للافراد اشارة الى قرينة الاستغراق فلا يرد ان الاصل فى اللام الجنس لا الاستغراق لا بد له من قرينة
ولا قرينة ههنا قوله الحاصل آه سواء كان حاصلا بالمصدر المعلوم او المجهول قوله يعنى سپاس اه تفسير للحاصل
بالمصدر المعلوم والاكتفاء به لكونه اصلا ثم اختصاص جميع المحامد بالله تعالى على كل تقدير مبنى على انه لا صدور

عن الحمل على تقدير الاحتمال الاول فی الفارسیة بستودن زید وعن الثانی بستودن وعن الثالث بستائش
وعن الرابع بستوده شدن عمرو وعن الخامس بستوده شدن وعن السادس بستودگی انتهی عبارته اقول فی
قوله مع انضمام یاء المصدریة نظر لان الیاء لیست للمصدریة بل هی للنسبة والتاء للمصدریة ثم اعلم انه قال
ملا محمد زبیر فی حاشیته علی حاشیة السید الزاهد علی شرح الدوانی للتهذیب اعلم ان الفاعل اذا احدث امرا فی
محل منفعل یحصل له صفة اعتباریة ای الایجاد والایقاع والاعتباریة ما عرفت سابقا من انه لو کان امرا
حقیقیا لکان له موقع وهکذا فیتسلسل ویقال له مصدر المعلوم وللمنفعل صفتان احدهما الامر الحاصل
بالایقاع وهو قد یکون وضعا وقد یکون کیفا او غیرهما والاخری القبول بمعنی الاتصاف وهذا هو المصدر المجهول
ویؤخذ منه المصدر المعلوم للفعل اللازم اقول هذا دفع لتوهمات ثلثة احدها ما یقال انه یعلم من عبارتک
ان ههنا ثلثة امور احدها للفاعل وثنتان للمنفعل فیتوجه علیها اربعة امور رابعها المصدر المعلوم للفعل
اللازم فی المنفعل بعد ما احدث الفاعل امرا فیه وحاصل الدفع ان ذلک المصدر المعلوم یؤخذ من
المصدر المجهول ولیس معنی زائدا علیه حتی یکون هناک امور اربعة وثانیها انه قال الاول الایقاع ویقال
له مصدر المعلوم فیفهم منه ان المصدر المعلوم لا یکون الا الایقاع ولیس کذلک فان مصادر الافعال
اللازمة الغیر الاختیاریة لیس بالایقاع وحاصل الدفع ان الانحصار فی الایقاع للمصدر المعلوم من الفعل
المتعدی او اللازمی الاختیاری وهذا مصدر فعل اللازم غیر الاختیاری وهو ماخوذ من المصدر المجهول وثالثها
انه قد سبق ان المصدر المعلوم من مقولة الفعل والمصدر المجهول من مقولة الانفعال ابدا والامر لیس کذلک
وسیاتی من ملا محمد زبیر ایضا لان المصدر المعلوم فی بعض الافعال اللازمة الذی هو غیر الاختیاری قد یطلق
علی المصدر المجهول الذی هو عبارة عن القبول کما فی الطول مثلا وحاصل الدفع ان المصدر المعلوم انما یکون عبارة
عن الایقاع والمجهول عبارة عن القبول اذا کانت الافعال اختیاریة کالقیام والضرب واما اذا کانت غیر
اختیاریة کالطول والقصر فالمصدر المعلوم هناک هو بعینه المصدر المجهول الذی هو عبارة عن القبول
انتهی قولی ثم نرجع الی عبارة الزبیریة فالمصدر المعلوم من مقولة الفعل والمجهول من مقولة
الانفعال فهما من المقولتین المتباینتین لکن ذهب الشارح المحقق وغیره من المحققین الی المغائرة
بینهما بالاعتبار وعلی هذا الاختلاف یتبنی اخراج المفعول القائم مقام الفاعل المشهور بمفعول ما لم یسم فاعله
من تعریف الفاعل بقولهم من جهة قیامه به عند ابن الحاجب وادخاله فیه علی رای الزمخشری وتوضیح
ذلک ان المصدر المجهول علی ما ذکره الشارح فی الحواشی الجدیدة علی شرح المطالع لیس الا المصدر المعلوم

الا انه فلا حاجة الا هو وانه لا کمال الا منه فلا محمود فی الواقع الا هو **قوله** للحری اه انما قال ذلک لئلا یرد ان الولی بمعنی
المحب والنصیر والمتصرف وهذه المعانی لا یقتضی اختصاص المحامد به تعالی وحاصل الجواب ان الولی کما یجیء
بمعنی المحب والنصیر والمتصرف کذلک یجیء بمعنی الحری ایضا فی الصحاح هو اولی به ای احری وهذا المعنی یفید الاختصاص
فان قیل ان اسماء الله تعالی توقیفیة علی الشرع والولی بمعنی الحری لم یرد به الشرع فلا یصح اطلاقه علیه
تعالی **اجیب** بان هذا مبنی علی قول من یقول ان صحة الاتصاف الباری بالمبدء یستلزم صحة اطلاق المشتق

لیتعلق به الجار والمجرور **سواء رجع ضمیره** ای ضمیر فی نفسه **الی ما** ای کلمة ما
او الی المعنی ای کلمة معنی **ولم یجعله ظرفا لغوا لدل او حالا من ضمیره**
ای لم یجعل الشارح قوله فی نفسه ظرفا لغوا یتعلق بدل وحالا من ضمیر دل **حتی** متعلق بالمنفی
یعنی لو یجعل ظرفا لغوا او حالا **یکون معناه علی الاول** ای ظرف لغو **ما دل بنفسه**
او فی حد ذاته المعنی الاول مبنی علی ان فی بمعنی الباء علی ما هو المشهور والثانی علی ان
یکون للظرفیة المجازیة بان یشبه تمکن الشیء فی مرتبته ذاته من غیر ملاحظة امر اخر
معه تمکن المظروف فی الظرف فی حق عدم مخالطة امر معه کما اثبتنا سابقا **وعلی الثانی**
ای حال من ضمیر دل **ما دل حال کونه معتبرا فی حد ذاته لان فی جعل**
فی بمعنی الباء خلاف المذهب المختار ومجازا غیر مشهور فی التعریف
فقوله لان فی جعل اه تعلیل للنفی ای جعل کلمة فی بمعنی الباء کما فی الوجه الاول خلاف المختار
ان ارید ان فی بمعنی الباء حقیقة لان المختار ان کلمة فی للظرفیة المطلقة وانها فی موارد الباء مستعملة
فی الظرفیة المجازیة المجاز غیر مشهور فی التعریف ان ارید ان فی بمعنی الباء مجازا وهو مخل
بالفهم لا یجوز حمله فی التعریف وفیه اشارة الی ان فی جعله صفة للمعنی ایضا مجازا ان ارید ان فی
بمعناه مجازا الا انه مجاز مشهور ولذا استشهد علیه بقولهم الدار فی نفسها حکمها کذا **وان**
الدلالة الوضعیة غیر ثابتة للفظ فی حد ذاته بل هی ثابتة له بالقیاس
الی الوضع للوجوه الثلثة بمعنی انه لا یصح جعله بمعنی ما دل بنفسه او فی حد ذاته او ما دل حال کونه
معتبرا فی حد ذاته لان قوله فی نفسه علی هذه التقادیر یکون قیدا للدلالة والدلالة غیر ثابتة للفظ فی
مرتبة ذاته بل انما هی بالقیاس الی کونه موضوعا للمعنی لا یقال ان الوضع معتبر فی مفهوم الکلمة فیکون
الکلمة دالة علی معنی فی حد ذاتها لانا نقول الوضع معتبر فی مفهوم الکلمة لا فیما صدق علیه التعریف

توقف تحقق الخارجی الا علیهما فافهم وخذ ما شئت **قوله** ای ملحوظة اه بالجر انما قال ذلک **لئلا یرد ان** عبارة
المص اعنی باعتباره فی نفسه ظ فی ان الظرف قید للدلالة باعتبار التعلق فیرد علیه ما سبق **وحاصل الجواب**
ان عبارة المص تعبیر عن الملحوظیة فی حد ذاته وذلک صفة المعنی **قوله** لا فی ضمن غیره اه یعنی لا بالتبعیة **فلا یرد**
ان المتبادر من الملحوظیة فی حد الذات ان لا یکون المعنی مدلولا تضمنیا والمعنی الحرفی ایضا کذلک لکونه مدلولا
مطابقیا فلا فرق **وقال** الفاضل ان فی قوله ملحوظا اشارة ان المراد بکینونة المعنی فی نفسه فی اعتبار العقل
لا فی الخارج **ولا یخفی** ان الاعتبار عبارة عن اللحاظ لا عن التحقق الخارجی فلا فائدة فی تغییر المحشی **قوله** ای
الدار ای یعنی ان الظرف یحتمل ان یکون صفة فح یقدر المتعلق معرفا باللام لکون الموصوف معرفة وانما
لم یقدر الموصول لئلا یلزم حذف الموصول مع بعض الصلة **ان قیل** ان اللام الداخلة علی اسم المفعول
یکون موصولا فیلزم المحذور المذکور **قلنا** سلمنا اذا کان اسم المفعول بمعنی الحدوث واما اذا کان
بمعنی الثبوت فلا وکذلک یحتمل ان یکون حالا عن المبتدء عند من جوز الحال عنه فح لا حاجة

عليه الشيخ بانّ قولهم فی حد الحرف علی معنی فی غیره نقیض قولهم علی معنی فی نفسه ولا یقال فی مقابلة قولک قیمة الدار فی نفسها قیمة الدار فی غیرها کذا بل یقال فی نفسها حاصلة انه لا یصح التشبیه بین قولهم علی معنی فی نفسه وبین قولهم الدار فی نفسها لانّ نقیض الاول فیما بینهم علی معنی فی غیره ولیس نقیض الثانی فیما بینهم الدار فی غیرها بل الدار لا فی نفسها او مع غیرها فان قیل انّ التناقض هو اختلاف القضیّتین بالایجاب والسّلب فلا یستقیم قول الرّضی انّ قولهم فی حدّ الحرف علی معنی فی غیره نقیض قولهم علی معنی فی نفسه قلنا المراد بالنقیض ههنا المعنی العرفی و هو المنافی مطلقا کما صرح به الفاضل الخطائی فی حواشی المطول لا المنطقی ویمکن ان یجاب عنه بانه لیس مقصوده ای مؤدّاه فی الموضعین واحدا حاصله انّ مقصود المصرح من التشبیه لیس انّ مؤدّی کلمة فی الموضعین ای قولهم علی معنی فی نفسه ومقابلة و فی قولهم الدار فی نفسها حکمها کذا و فی مقابلة واحد حتی یلزم ان یکون مقابل قولهم الدار فی نفسها الدار فی غیرها بل لا یتصوّر ذلک ای الاتحاد فی المؤدی لانّ کون المعنی ملحوظا فی غیره معقول بخلاف الدار فانها غیر قابلة لان ینسب الی الغیر بفی وبالجملة انّ کون المعنی ملحوظا فی ذاته ان یکون مقصودا حصوله بنفسه وکون المعنی ملحوظا فی غیره ان یکون مقصودا حصوله فی ضمن غیره و یکون آلة لتعریف حاله امر معقول بخلاف الدار فانها غیر قابلة لان ینسب الی الغیر بکلمة فی لا فی الخارج ولا فی الذهن مع کونه منشاء لحکمها ای مع کون ذلک الغیر منشاء لحکمها کاختلاف القیمة وکذا حکمها ای کذا حکم الدار غیر قابل لان ینسب الی الغیر کما انّ نفس الدار لا یکون قابلا لانّ ینسب الی الغیر حتی یصحّ ان یقال

وجه الشئ قصدا وحصوله تبعا فلا یکون الشئ فیه مقصودا بالعرض وانما قلنا ان المعنی الحرفی بریٔ عن المقصودیة لانه فرع الاستقلال وهو لیس بمستقل فی ای لحاظ کان لان الاستقلال عبارة عن عدم الاحتیاج فی التحقیق الذهنی وعدم الاستقلال عبارة عن الاحتیاج فیه الی امر فکما ان الاحتیاج وعدمه فی التحقق الخارجی من لوازم الذات فکذا الاحتیاج وعدمه فی التحقق الذهنی من لوازمها ومن المحقق ان الذات فی ای لحاظ کان لا ینفک عن لوازمها فعلم ان المعنی الحرفی الغیر المستقل لا یکون مستقلا دائما فاذا کان معلوما بکنهه لا یحکم علیه ولا به لعدم استقلاله لا بعنوانه ولا بالمعنون الذی هو عینه فی وقت هذا التصور واذا کان معلوما بوجه وکان الوجه مستقلا فیحکم علیه وبه لاستقلاله باعتبار عنوانه وان لم یکن مستقلا باعتبار المعنون اذ مدار الحکم علی استقلال العنوان واما المعنون فلا یجب تصوره فضلا عن الاستقلالیة والدلیل علی هذا الصحة الحکم فی قولنا کلما هو محسوس مشاهد ذکر یوضع له لفظ هذا لحصول العنوان فی الذهن مع ان المعنون لکونه غیر ملتفت الیه لیس بحاصل فی الذهن ففی کل موضع یکون الحرف

قیمة الدار فی غیرها کذا علی ان یکون فی غیرها ظرف مستقر صفة للقیمة ووجه عدم قبولها النسبة المذکورة عدم کونها آلة لغیرها بل المقصود التشبیه بینهما باعتبار الخارج تارة وعدم اعتباره اخری وان امتاز کلمة بل الاولی للترقی وکلمة بل ههنا للاضراب عن قوله لیس مقصوده الخ وحاصله انّ مقصود المصرح التشبیه بین المعنی والدار باعتبار الامر الخارج معهما تارة وعدم اعتبار الخارج تارة اخری وانّ امتیاز المعنی والدار فی اعتبار الخارج فان اعتبار الخارج فی المعنی یکون لکون المعنی تابعا وآلة التعرف حاله واعتبار الخارج فی الدار لکون ذلک الخارج تابعا ووصفا لها قوله کما انّ فی الخارج موجودا ان قال الفاضل العصام لو قیل کما انّ فی الخارج موجودا قائما بذاته هو موجود فی ذاته وموجودا قائما بغیره هو موجود فی غیره لکان غایته فی ایضاح معنی الحرف وما یقابله وتنویرا ...... لاستعمال فی فی الحدود الثلثة انتهی قول لا یخفی انه لو کان المتعارف فی الموجود بذاته ان یقال هو موجود فی ذاته لکان افید من التنویر لکنه غیر ظاهر ای کما انّ الموجود الخارجی قد یکون وصفا لآخر تابعا له وقد لا یکون دفع لما یتوهم انّ المتبادر من عبارة الش قدس الله سره ان معنی القیام بذاته ان یکون قائما بنفس ذاته مع انه لا تغایر بین الشئ ونفسه حتی یتصور قیامه بها لانّ القیام نسبة یستدعی المنتسبین وحاصل الدفع انّ معنی القیام بذاته عدم القیام والتبعیة والوصفیة للغیر لا انه قائم بنفس ذاته ومعنی القیام بالغیر کونه وصفا لامر تابعا له فی التحقق فلا یرد ما یرد ویمکن ان یجاب عن هذا التوهم بان التغائر الاعتباری بین الشئ ونفسه متحقق وهو کاف فی تحقق النسبة او دفع لما یتوهم انّ معنی القائم بذاته هو ان یکون غیر محتاج فی وجوده الخارجی الی الغیر وهذا لا یصدق الا علی الواجب سبحانه لانه موجود لا یحتاج فی وجوده الخارجی الی الغیر فعلی هذا لا یناسب قول المحشی اللاری

محکوما علیه وبه یکون معلوما بوجهه ومراد المحشی بقوله لشئ منهما یعنی وقت تصوره بکنهه کما عرفت وبقوله ملتفت بالذات یعنی باعتبار العنوان واما باعتبار المعنون فکلا کما مر واذا عرفت ما ذکرنا علمت ان المباینة الذاتیة بین المعنی الاسمی والحرفی ممکن بالتحقیق ولا یمکن من المقلدین قوله تفسیر اه لما ورد علی قوله مستقلا بالمفهومیته ان المتبادر منه ان لا یکون المعنی مدلولا تضمنیا والمعنی الحرفی الیعز کک فانتفی الفرق اشار الشارح ان المراد بالاستقلال هو الملحوظیة قصدا وهذا لیس بمتحقق فی المعنی الحرفی قوله لان المتعلق اه دلیل لعدم الاحتیاج قوله من لفظ الابتداء یعنی بطریق الالتزام قوله ولما اه انما قال ذلک لئلا یرد انه کان المتعلق الاجمالی کافیا فی الفهم فای حاجة الی ذکره فی المعنی الحرفی وحاصل الجواب ان المتعلق فی المعنی الاسمی غیر ملتفت بالذات فیکفی تصوره الاجمالی بخلاف المعنی الحرفی فان المتعلق فیه ملتفت بالذات فلا یکفی تصوره الاجمالی بل لابد له من الذکر لیحصل التفصیل فذکر المتعلق فی المعنی الحرفی

کان راجعا الی کلمۃ ما التی ھی عبارۃ عن الکلمۃ یکون ھذا صفۃ الکلمۃ مع ان ارجاع الضمیر الی المعنی باطل لانہ یلزم علی ھذا ظرفیۃ الشیئ لنفسہ فلم جعل الشارح صفۃ المعنی وحاصل الدفع ان الضمیر سواء رجع الی المعنی او الی ما یکون قولہ فی نفسہ صفۃ المعنی وما قلت انہ لو رجع الی المعنی یلزم ظرفیۃ الشیئ لنفسہ فھو مسلم لو کان کلمۃ فی للظرفیۃ الحقیقیۃ واما لو کانت للظرفیۃ المجازیۃ او بمعنی الباء کما عرفت فلیس بمسلم وتفصیل الدفع مشروح فی الحاشیۃ **قولہ ای نفس ما دل** دفع لما یتوھم ان الضمیر فی نفسہ لا یخلو اما ان یرجع الی المعنی فیلزم ظرفیۃ الشیئ لنفسہ مع ان الظرف لا یکون الا زمانا او مکانا والمعنی لیس بواحد منھما او یرجع الی الکلمۃ فیلزم ارجاع ضمیر المذکر الی المؤنث وایضا یلزم ظرفیۃ ما لیس بمکان وزمان او یرجع الی الاسم فیلزم الدور لان تقدیرہ علی ھذا ای فی نفس الاسم فیتوقف تعریف الاسم علی الاسم توقف الکل علی الجزء او یرجع الی ما فیلزم التکرار لان کون المعنی فی نفس الکلمۃ لیس الا کونھا مدلول الکلمۃ ویعلم ھذا من قولہ ما دل وحاصل الدفع ان الضمیر راجع الی ما دل فی نفسھا ولیس فیہ فساد لان مدلولیۃ الاول اعم من کونہ فی نفسھا او فی غیرھا والثانی فی نفسھا **قولہ اعنی الکلمۃ** دفع لما یتوھم ان ارجاع الضمیر الی نفس ما دل باطل لعدم المطابقۃ بینھما فی الافراد والتثنیۃ لان الضمیر مفرد وما دل مثنیان وحاصل الدفع ان الضمیر راجع الی ما لکن ذکر دل للتنبیہ علی ان ذکر الموصول بدون الصلۃ لا یجوز ویرد علیہ ان کلمۃ فی للظرفیۃ وما دل لیس بظرف واجیب عنہ ان کلمۃ فی لیست للظرفیۃ الحقیقیۃ بل بمعنی الباء او للظرفیۃ المجازیۃ **قولہ ما دل علی معنی باعتبار فی نفسہ** دفع لما یتوھم ان الضمیر اذا رجع الی المعنی یلزم ظرفیۃ الشیئ لنفسہ وھو محال وحاصل الدفع ان کلمۃ فی ھھنا لیست للظرفیۃ بل بمعنی الاعتبار یعنی ان ھذا المعنی معتبر فی نفسہ مستقلا بالمفھومیۃ بدون اعتبار امر خارج عنہ **ای ملحوظا فی حد ذاتہ لا فی ضمن غیرہ کما فی مقابلہ** دفع لما یتوھم ان المراد باعتبارہ فی نفسہ ھو اعتبارہ من حیث الوجود الخارجی

عبارۃ الشرح یعنی ان مقصود الشارح تشبیہ المعقول بالمحسوس تنویر للمقصود **قولہ** ونظرہ یظھر من التشبیہ وجہ آخر سوی ما قرر الشارح بقولہ ہذا ہو المراد آہ ان المعنی الحرفی لما شابہ العرض وہو تابع للمحل فیکون المعنی الحرفی ایضا تابعا فیصح ذکرہ فی غیرہ بلا دلالۃ علی التبعیۃ والمعنی الاسمی لما شابہ الجوہر وہو غیر تابع فیکون المعنی الاسمی ایضا غیر تابع فیصح ان یقول فی نفسہ للدلالۃ علی عدم التبعیۃ فقولہ التابع صفۃ للمعنی وقولہ العرض مفعول شابہ وقول التابع صفۃ للعرض وضمیر فی نفسہ راجع الی الجوہر **وما قال** الفاضل ان مشابہۃ المعنی الحرفی للعرض والمعنی الاسمی للجوہر مصحح لاستعمال کلمۃ فی فی الموضعین بمعنی التبعیۃ فی الملاحظۃ وعدم التبعیۃ فیہ کما یستعمل فی العرض والجوہر بمعنی التبعیۃ فی الحصول وعدم التبعیۃ فیہ انتہی ففیہ ان استعمال فی فی الجوہر بمعنی عدم التبعیۃ غیر مذکور فی کلام المحشی رح ولا فی کلام الغیر اذ لا یقال الجوہر قایم فی ذاتہ بل الحق فی تقریر ما نقلنا من المقصود اثبات الشرکۃ فی عدم التبعیۃ لا فی الاستعمال فی **قولہ** بہذا المعنی اہ انما قید ذلک لئلا یرد ان المتبادر من الآلیۃ ان یکون عنوانا للمعنی الاسمی والعنوان لا بد ان یکون ملحوظا قصدا فکیف

فی نفسہ حتی یکون المعنی انہ موجود فی الخارج غیر محتاج فی وجودہ الخارجی الی غیر فیکون تعریف الاسم مختصا باسماء الواجب تعالی لکونھا غیر محتاجۃ الی الغیر فلا یصیر جامعا ویکون تعریف الفعل غیر صادق علی فرد من افراد المحدود ویکون تعریف الحرف غیر مانع وحاصل الدفع ان المراد باعتبارہ فی نفسہ ھو اعتبارہ من حیث الوجود الذھنی لا الخارجی کما یتوھم ان الاعتبار بمعنی رعایۃ الحال کما فی قولہ تعالی فاعتبروا یا اولی الابصار وھو غیر مستقیم فی ھذا الموضع وحاصل الدفع ان الاعتبار بمعنی اللحاظ الذی ھو الوجود الذھنی کما لا یخفی **قولہ کقولک الدار فی نفسھا حکمھا کذا** ای قیمتھا کذا ای بالف او غیرھا **ای الدار الملحوظۃ فی حد ذاتھا او ملحوظۃ فی حد ذاتھا او ینسب الیھا ھذا الحکم فی حد ذاتھا** یعنی ان قولہ فی نفسھا اما ان یکون صفۃ للدار باعتبار المتعلق المقدر فیکون المقدر معرفا بلام التعریف لئلا یلزم تنکیر الصفۃ وتعریف الموصوف ولا یکون المقدر معرفا بالموصول لئلا یلزم حذف الموصول مع بعض الصلۃ والی ھذا الاحتمال اشار بقولہ ای الدار الملحوظۃ فی حد ذاتھا او حالا عنھا عند من جوز الحال عن المبتدا لان الدار مبتداء وحکمھا کذا خبرہ فیکون علی ھذا التقدیر ایضا حالا باعتبار المتعلق کما یکون صفۃ باعتبارہ لکن المقدر ھھنا لا یکون معرفا باللام لان الحال یکون غالبا نکرۃ والی ھذا الاحتمال اشار بقولہ او ملحوظۃ فی حد ذاتھا او حالا عن مفعول للفعل المستفاد من نسبۃ الخبر الی المبتداء عند من لم یجوز الحال عن المبتداء والیہ اشار بقولہ او ینسب الیھا ھذا الحکم فی حد ذاتھا کما لا یخفی **لا باعتبار الامر الخارج عنھا** متعلق بجمیع الاحتمالات الثلثۃ **من کونھا فی وسط البلد او قریبۃ من بیت الفلان** اشارۃ الی ان المراد بالخارج ما لہ مدخل فی القیمۃ والثمن لا الاعم کما ھو الظ **واعترض**

یصح القول بالآلیۃ **وحاصل** الجواب ان المراد بالآلیۃ ان یکون تابعا فی الملاحظۃ بان یکون الملحوظ بالذات ہو الغیر **قولہ** والمراد اہ انما قید ذلک لئلا یرد ان المتبادر من الغیر ما ہو یغایرہ مطلقا فکیف یکون التبعیۃ مع تباین کلی **وحاصل** الجواب ان المراد بالغیر ہو المتعلق بان یکون المعنی الحرفی حالا من احوالہ **قولہ** اذ اصالۃ اہ یعنی ان الحرف فی وقت التصور بکنہہ لا یحکم علیہ وبہ لکونہ امرا غیر مستقل واما تصورہ بالکنہ فممتنع لانہ عبارۃ عن کون الشیئ مقصودا بالذات بمرتبۃ الذاتیات والمعنی الحرفی بری من المقصودیۃ والتصور بالوجہ ما یقع ممتنع لانہ عبارۃ عن کون الشیئ مقصودا بمرتبۃ العرضیات وقد عرفت انتفاء المقصودیۃ واما تصورہ بوجہہ فقد یکون الوجہ مستقلا بالمفھومیۃ فح لا یحکم علیہ وبہ وقد یکون الوجہ غیر مستقل فلا یصلح لشیئ منھما وبالجملۃ القسمان من العلم اعنی بالکنہ وبالوجہ ممتنعان فی المعنی الحرفی والقسمان الآخران منہ اعنی بکنہہ وبوجہ ممکنان فیہ لعدم اقتضائہما المقصودیۃ لان العلم بکنہہ عبارۃ عن کون الشیئ حاصلا بنفسہ وہو لا یقتضی المقصودیۃ والعلم بوجہہ عبارۃ عن حصول

انما هو للماهية بالقياس الى تحققها فى افرادها لا للماهية من حيث طبيعتها كما لا يخفى على ذوى الافهام الذكية **مع ان صحة تلك المعانى مبنية على قصور فى دلالة الحرف ولا قصور الا فى معناه لاحتياجه تصورا والتفاتا الى الغير** متعلق بقوله لان فى جعل الخ دليل ثان على الوجوه الثلثة المذكورة يعنى ان قوله فى نفسه على التقادير الثلثة المذكورة قيد للدلالة وتقييد الدلالة فى تعريف الاسم بقوله فى نفسه يدل على ان الحرف مخرج بهذا القيد اى بقيد الدلالة المقيدة بقيد فى نفسه لان دلالة الحرف قاصرة لانها ليست فى نفسه مع ان المخرج للحرف عن تعريف الاسم ليس قوله فى نفسه على هذا التقدير لان الدلالة تابعة للوضع والاسم والفعل والحرف متساوية الاقدام فى الوضع والتفاوت فى معناها لاحتياج الحرف فى التعقل الى الغير لكونه مرآة لملاحظة الغير بخلاف الاسم والفعل **وذلك الاحتياج قبل الوضع السابق على الدلالة** دفع لما يتوهم انه ما السبب فى قصور الحرف فى المعنى لا فى الدلالة وحاصل الدفع ان احتياج الحرف بحسب المعنى قبل وضع الحرف له السابق على الدلالة فلا يكون قصورا فى دلالة الحرف بل فى معناه **بالوضع لم يثبت حاجة اخرى** دفع لما يتوهم انه يجوز ان يكون الحرف محتاجا فى الوضع والدلالة ايضا فلا يثبت من الاحتياج للحرف فى المعنى الى الغير علة الاحتياج له فى الوضع والدلالة اليه وحاصل الدفع ان بسبب وضع الحرف لذلك المعنى لم يتحقق حاجة اخرى للحرف حتى يكون ذلك سببا لقصور الدلالة فى الحرف **بالدلالة** دفع لما يتوهم ان الاحتياج الثابت للمعنى تصورا والتفاتا يستلزم الاحتياج فى الدلالة لان ذلك الاحتياج الثابت للمعنى بالذات ثابت للدلالة بالعرض فلا ينفى عدم احتياج الحرف فى الدلالة وحاصل الدفع ان المنفى ههنا هو الاحتياج بالذات والموجود فى الدلالة هو الاحتياج بالعرض فالمخل غير

الى تقدير الفعل ويحتمل ان يكون حالا عن المفعول للفعل المستفاد من نسبة الخبر الى المبتدا عند من لم يجوز الحال عنه فعلى هذا التقديرين الاخرين يقدر المتعلق نكرة لما تقرر من نكارة الحال **قوله** لا باعتباره متعلق بالاحتمالات الثلثة **قوله** من كونها بيان لامر خارج **قوله** واعترض حاصله ان التشبيه غير قايم اذ يقال فى مقابلته فى نفسه فى غيره ولم يقل فى مقابلة الدار فى نفسها الدار فى غيرها بل يقولا فى نفسها فكلمة بل فى عبارة المحشى للاضراب **قوله** ويمكن اه جواب عن ذلك الاعتراض وحاصله انه ليس مقصود المص ان مؤدى فى فى الموضعين يعنى فى المعنى وفى الدار واحد وهو نسبة الشئ الى نفسه فكلمة فى فى وقت كونه منشا الحكم وعدم الاحتياج الى الغير ونسبة الشئ الى نفسه فكلمة فى فى وقت كون ذلك الغير منشاء الحكم بل لا يمكن الاتحاد فضلا عن المقصودية لان المعنى مع كونه غير ملزوم انظره والفطنة لا ينقبض العقل عن تجويز تبعيته للغير فيقال نفسه وفى غيره بخلاف الدار فانها لكونها ملزومة الانظار والفطنة ينقبض العقل عن تجويز تبعيتها للغير بان يكون الغير منشاء الحكم بها فيقال فى نفسها ولا يقال فى غيرها

موجود والموجود غير مخل فافهم **ولا يلزم من ذلك قصور فى الدلالة فان كثيرا من المعانى الاسمية يتوقف على تصور الغير وكثيرا منها يحتاج فى تفهيمها الى ضميمة كتقدم المرجع فى ضمير الغائب والتكلم فى ضمير المتكلم والخطاب فى ضمير المخاطب والاشارة فى اسم الاشارة وغير ذلك** دفع لما يتوهم ان احتياج المعنى تصورا والتفاتا الى الغير ثابت بعد الوضع ايضا وهو مستلزم للاحتياج فى الدلالة الى الغير وحاصل الدفع انه لا يلزم من احتياج المعنى تصورا والتفاتا قصور فى الدلالة فان كثيرا من المعانى الاسمية يتوقف فهمه على تصور الغير كمعنى العمى فان فهمه متوقف على تصور البصر وكثير منها يحتاج فى تفهيمها الى ضميمة كتقدم الخ ولو كان توقف فهم المعنى على الغير مستلزما للقصور فى الدلالة لم يكن دوال هذه المعانى دوال عليها بانفسها فلم يكن تعريف الاسم جامعا **وبالجملة توقف فهم المسمى على شرط لفظا كان او غيره لا يستلزم قصورا فى الدلالة كما لا يستلزم ذلك القصور توقف على القابل والفاعل** هذا خلاصة ما ذكر من عدم القصور فى دلالة الحرف بان توقف فهم المعنى فى نفسه على شرط لفظا كان ذلك الشرط كالمرجع المتقدم فى ضمير الغائب الضميمة فى الحرف وغير اللفظ كالخطاب فى المضمر المخاطب والتكلم فى ضمير المتكلم والاشارة فى اسم الاشارة لا يستلزم قصورا فى دلالة اللفظ على ذلك المسمى كما ان توقف فهم المسمى على تحقق القابل والفاعل لا يستلزم القصور فى دلالة اللفظ عليه وعندى ان المراد بالدلالة فى تعريفات الكلم الثلثة الدلالة بالقوة التى يستلزمها الوضع كما اشير اليه بقوله فى اثناء دليل الحصر للكلمة لما كانت الكلمة موضوعة والوضع يستلزم الدلالة الخ وايضا لو كان المراد بالدلالة الدلالة بالفعل لخرج الكلم الثلثة الغير المتصفة بالدلالة بالفعل عن تلك التعريفات كما لا يخفى ويحتمل ان يكون قول المحشى للدوانى جعله صفة المعنى الخ دفع لما يتوهم ان الضمير فى قوله فى نفسه ان كان راجعا الى المعنى يكون هذا القول صفة المعنى الخ

ولا عكسها فى غيرها لانهما على التعبئة المخالفة للعقل فكلمة بل فى قوله بل لا يتصور للترقى **قوله** بل المقصود اه اضراب عن قوله ليس يعنى ان المقصود من التشبيه بين الدار والمعنى انهما قد يلاحظان باعتبار الذات وقد يلاحظان باعتبار الخارج وان امتازا بان يكون المعنى منسوبا الى نفسه والى غيره بكلمة فى بخلاف الدار **قوله** اى كما اه انما قيد بذلك ليلا يرد ان الظاهر من عبارة الش هو تشبيه الذهن بالخارج مع ان المقصود هو وجود الذهنى فينبغى توضيحه لا نفس الذهن والعنوان وعليه ان القيام نسبة يقتضى الطرفين المتغايرين فكيف يتصور بين الشئ وذاته فلا يصح قول الش رح قائما بذاته والعنوان المتبادر من القيام هو الوجود والاعراض لها وجود فى نفسه غاية الامر انه هو الوجود لغيرها كما توهم البعض من عبارة شيخ الفلاسفة فلا يصح المقابلة **وحاصل** الجواب ان المراد من عبارة الش تشبيه الموجود الذهنى بالموجود الخارجى فانه نعم الاول وان المراد بالقيام بالغير التبعية وبالقيام بذاته سلب التبعية للغير فاندفع الاخيران ثم الش قدم الجواب نظرا الى شرافته والمحشى قدم الغرض نظرا الى كونه مقصودا وجوديا **قوله** وفيه اه بيان لفائدة

نعين هذا او فيه تشبيه المعقول بالمحسوس لان الواجب ليس بمحسوس وحاصل الدفع ان المراد
بالقائم بذاته في الخارج ان لا يكون في الخارج وصفا وقائما وتابعا للغير ثم ان المحشي اللاري
قدم القائم بغيره على القائم بذاته على عكس ما قال الشارح الجامي لتوقف فهم المعنى القائم
بذاته عليه كما عرفت والشارح رح قدم الثاني لشرافته واصالته في الوجود فافهم فان هذا
الهام ذو المن والانعام ثم احفظه غاية الحفظ **كما ان الموجود في الذهن قد يكون**
تابعا لامر في الملاحظة وقد لا يكون دفع لما يتوهم ان التبعية في الموجود الذهني
هو التبعية في الوجود الذهني كما ان التبعية في الوجود الخارجي عبارة عن التبعية في
الوجود الخارجي ليس كذلك اذ ليس لصورة العقلية للابتداء الجزئي حاصلة في الصورة
العقلية للسير فان لكل واحد منهما في العقل صورة على حدة الا ان حصول احد الصورتين
في العقل تبع الاخرى وحاصل الدفع ان المراد بالتبعية هو التبعية في الملاحظة اي بان يكون
ملاحظة العقل اياه والتفاته اليه تبع امر اخر وهو ملتفت اليه بذاته كالابتداء الذي هو آلة
لملاحظة السير كما لا يخفى **وفيه تشبيه المعقول بالمحسوس** دفع لما يتوهم ان كلا من
الموجود القائم بذاته والموجود القائم بغيره بالتفسير المذكور ما من شانه ان يدرك بالحس
ذاتا او محلا وليس كل فرد من افراد الملحوظ القصدي ومن افراد الملحوظ التبعي كذلك فلا يكون
شيء ما مشتركا بينهما حتى يصح تمثيل احدهما بالآخر وحاصل الدفع ان هذا من قبيل تشبيه المعقول
بالمحسوس فالمراد بالموجود القائم بذاته الجسم مثلا وبالموجود القائم بغيره الاعراض المحسوسة ليكون التشبيه
تنويرا للمقصود فان قلت ان كلا من تقسيم الموجود الخارجي الى قسميه المذكورين ومن تقسيم
الموجود الذهني الى قسميه المسطورين ليس بحاصر لان الواجب تعالى واسطة بين الاولين والمفهوم
المطابق للفعل واسطة بين الاخرين قلنا ان الشارح رحمة الله عليه لم يقصد مجرد التقسيم بل
المقصود التشبيه والتقسيم طفيلي فلا يرد ما يرد **ويظهر منه وجه آخر** سوى ما اشار اليه

لفهم اصل المعنى وفي المعنى الاسمي لفهم الخصوصية لما سياتي **فما قال** الفاضل في شرح قوله من ذكر
متعلقه لا لفهم الاستبداد بل ذكر ذلك المتعلق **لتعيين الشيء** فان الكلام في المعنى الحرفي وذكر المتعلق
فيه لفهم اصل المعنى كما عرفت **قوله** ولما لما كان دلالته بمعنى كون الشيء دالا ومعنى جعله والاولا
ول مرتب على الثاني فتوقفه ايضا مرتب على توقف الثاني والتوقف بالذات انما هو الثاني
اشار المحشي الى ان المراد هو الثاني وقال الفاضل المراهين هذا التفسير دفع توهم لزوم تعليل الشيء
بنفسه فتفهم ان قول الشارح لسيدل علته للدلالة فيلزم تعليل الشيء بنفسه فدفع المحشي رح بان
الاول يتعدد الثاني لازم وهذا وهم من الفاضل لان قول الشارح لسيدل علته لفهم لا للدلالة فاين
الاعتراض والجواب **قوله** يعني اه فيه اشارة الى ان مقصود الشارح من هذه العبارة دفع اعتراضات
الاول ان المتبادر من كون المعنى في نفس الكلمة كونه مدلولا لها فلا فائدة في ذلك القيد اذ كل معنى

بصادر منه تعالى لان الحمد عبارة عن الوصف بالجميل وهو لا يكون الا باللسان والله منزه
عنه واما ثانيا فاختصاص الحمد به تعالى كاختصاص المصدر بالمفعول فلان المفعول من وقع
عليه الفعل والله تعالى منزه عن وقوع الفعل كما لا يخفى اجيب عنهما بان الحمد عبارة عن اظهار
صفة الكمال واظهار صفة الكمال اعم من ان يكون بالقول او بالفعل وحمد الله سبحانه من قبيل
الثاني وبان المراد من المفعول من تعلق به الفعل دون من وقع فاندفع الاعتراضان جميعا
او دفع لما يتوهم ان الحمد مبتدأ والمبتدأ يجب ان يكون اسما لكونه محكوما عليه والاصل في الاسماء انما هو
الجامد لكثرة استعماله ووضعه للذات والجامد لا يثبت للغير مع ان الحمد ثابت لله وحاصل الدفع
ان الحمد مصدر لا جامد ويرد على المحشي اللاري بوجهين الاول انه لم تعرض اولا لبيان الحمد الذي هو
المتاخر في الكتاب دون اللام الذي هو المتقدم في الكتاب ولم يجعل على العكس حتى يكون الحاشية على
وفق الكتاب واجيب عنه ان الحمد لما كان مشتملا على جزئين العارض والمعروض وهما اللام
والحمد وكان المعروض اعني الحمد احق بالتقدم فتعرض اولا لبيانه والثاني لم لم يذكر المحشي اللاري
المبني للفاعل وذكر المصدر المعلوم والجواب عنه ان المصدر المعلوم لما كان عبارة عن الايقاع
والايجاد وهما باعتبار صلاحية الاضافة الى الفاعل يسمى المصدر المعلوم وباعتبار اضافته الى
الفاعل يسمى المصدر المبني للفاعل صارا متحدين بالذات فلذا لم يذكر المبني للفاعل على حدة ثم انه
انما قدم احتمال المصدر المعلوم على احتمال المصدر المجهول مع ان المصدر المجهول مناسب لمقام الحمد
لانه يعبر عنه بالمحمودية وهو اولى من الحامدية المعبر عن المصدر المعلوم من وجوه الاول ان في المصدر
المعلوم اضافة الى الفاعل وفي المصدر المجهول اضافة الى المفعول والفاعل اصل واقوى وعمدة
من المفعول الثاني ان المصدر المعلوم عبارة عن الايقاع الذي هو من مقولة الفعل والمصدر المجهول
عبارة عن القبول الذي هو من مقولة الانفعال والايقاع مقدم على القبول في الخارج فلذا قدمه
المحشي ههنا الثالث ان المصدر المعلوم اظهر من المجهول لان الحمد في الاصل من المصادر السادة
مسد الافعال المعلومة اذ الاصل حمدت الله حمدا او احمد الله حمدا وانما عدل عنهما للدوام و
الاستمرار كما هو مقتضى الجملة الاسمية المعدولة عن الفعلية لان الجملة الفعلية تدل على
التجدد لان المعتبر في مفهوم الجملة الفعلية الزمان وهي منصرمة ومنقطعة والرابع
ان المصدر المعلوم اكثر استعمالا من المجهول والخامس ان المصدر المعلوم يجيء من اللازم

على ما هذين الاحتمالين ايضا ثم خصوصية النقوش او المحل غير معتبر في الكتاب والا يلزم الاشتراك او المجاز او القول بالنقل
العام والموضوع له الخاص كل منها خلاف الاصل واشارة الى ان المشار اليه هو احد الامور لكن لا مطلقا بل من
حيث التدوين لان التدوين لا يتعلق الا بالمدون وهذه الاشارة مقصودة لان المطلوب مدح الكتاب وهو لا يكون
الا مدونا بتدوين خاص **قوله** گرفته وداده شد قدم الاخذ لانه المقصود والاعطاء وسيلة له **قوله** بمعنى الاشتباه او فيه
اشارة الى ان باب الافعال بالمعنى اللازمي فلا يرد ان الاصل في باب الافعال هو التعدية فهو المشكل الذي

والمتعدي بخلاف المصدر المجهول فانه لا يجيء الا من اللازم والسادس ان الصلوة مصدر معلوم
كما يدل عليه تفسيره بقوله اي الرحمة وافاضة الخير فالمناسب ان يكون الحمد ايضا كذلك ليكون
المعطوف عليه وفق المعطوف وبالعكس والسابع ان المصدر المعلوم اعم لانه يجيء من اللازم
والمتعدي والاعم لعلم طريق وافرة لقلة شرائطه وموانعه فيكون العلم عليه اسبق من العلم
بالاخص فقدم المصدر المعلوم ليكون معلوما على تبرة العلم والثامن ان قولنا الحمد لله معدول
عن قوله حمدت الله حمدا وفي هذا الجملة الحمد مصدر معلوم لانه اسند الى كلمة التاء التي
هي فاعلة للحمد فاذا كان الحمد في المعدول عنه المصدر المعلوم فلذا اختاره المحشي اللاري بالتقدم
ههنا قول فيه نظر من وجهين الاول ان كلمة الحمد اذا كانت مسندا الى التاء التي هي فاعلة للحمد
لم يكن المصدر المعلوم بل مبني للفاعل لان في المصدر المعلوم يعتبر صلاحية الاضافة دون
نفس الاضافة هذا على تقدير ان لا يكون بين الاضافة والاسناد فرق كما قال به بعض الجهلة
من زماننا وان كانت بينهما فرق كما هو الاصوب والمشهور ايضا لا يكون الحمد المسند الى كلمة
التاء مصدرا معلوما كما هو الظاهر لان المصدر المعلوم على هذا التقدير هو ما يصلح للاضافة
وهذا لا يصلح لها لان الاضافة والاسناد على هذا متغايران ولان فيما فيه الاسناد الفعلية لا يقبل
الاضافة والثاني ان في قوله حمدت ليس اسناد المصدر الى الفاعل بل اسناد الفعل المصطلح
الى فاعله واذا عرفت هذا فاعرف تركيب عبارة المحشي اللاري فقوله قوله مبتداء والحمد
بدل منه وخبره محذوف وهو اقول في شانه فيه وقوله المصدر المعلوم خبر محذوف المبتداء وهو
ضميره هو من الحمد الى آخر الحاشية مقول اقول في شانه فيه وقوله المصدر المجهول حذف المضاف اليه والموصوف
جميعا وهما الفعل والفاعل اى مصدر فعل الفاعل المعلوم ومصدر فعل الفاعل المجهول قال المدقق اي معلوم
اللفظ وغير معلوم منه اقول هذا دفع لما يتوهم ان الفاعل لا يكون الا مسندا اليه والمسند اليه لا بد ان
يكون معلوما فلا يصح تقسيمه الى المعلوم وغير المعلوم اى المجهول فحاصل الدفع ان المراد
من المعلومية والمجهولية ليس المعلومية والمجهولية بحسب الواقع حتى يرد هذا بل المراد بهما
المعلومية والمجهولية من اللفظ كما لا يخفى هكذا قيل فالحاصل ان الحمد اقول في شانه هو المصدر
المعلوم ولما قيل انه لا يصح حمل المصدر المعلوم على الحمد لكون الحمد عبارة عن مجموع العارض
المعروض والمصدر المعلوم عبارة عن المعروض قيل لك ضمير هو الراجع الى ان المحمول ليس

يجعل الشيء مشتبها ولا يكون بنفسه مشتبها والحق الخفي ليس كذلك قوله لانه اه بيان لوجه المناسبة في تسمية الحق
الخفي بالمشكل قوله والتاء اه انما قال ذلك لئلا يرد ان الاصل التاء هو التانيث والتانيث ليس بموجود في الكافية
اذ موصوفه كتاب وهو مذكر فلا يصح ذكر التاء وحاصل الجواب ان التاء للمبالغة لا للتانيث او للنقل من الوصفية الى
الاسمية او للتانيث وان قلت انه ليس بموجود قلنا ان موصوفه رسالة وهي مؤنثة قوله ولم يطلق اه انما قال ذلك
لئلا يرد ان التاء في العلامة ان كانت للتانيث فلا وجه لاطلاقه على العلم لانه مذكر وان كان للمبالغة فينبغي ان يطلق

المعروض فقط اي المصدر المعلوم بل مجموع المصدر المعلوم واللام فيها الجنس او الاستغراق فيصح
الحمل كما لا يخفى ثم ان ههنا شبهة وهو ان مقتضى الجملة الاسمية المعدولة عن الفعلية ليس
الا الدوام والاستمرار لان المقتضي بالفتح لا يتخلف عن المقتضي بالكسر وههنا وجد
التخلف في سلام عليك المعدولة عن سلمت سلاما عليك لانه لا يدل على الاستمرار لان السلام لا يدعى
لا يوجد الا في واحد الوجود ويزيل بان المعدولة يدل على الدوام والاستمرار لكن لا مطلقا حتى يرد
بل بمعونة المقام وفي هذا المقام الدوام والاستمرار مناسب لانه مقام الحمد ونقول ان الدوام
ايضا يتصور في قولنا سلام عليك على سبيل الدعاء او نقول ان المراد من الاستمرار عدم
التقييد بالزمان لا المعنى المتعارف ولا يخفى عليك خامسا ان قوله واللام فيها اما للجنس واما
للاستغراق دفع لما يتوهم ان قولك ان تعريف المسند اليه مفيد للقصر فيما سبق يجوز
لكلا الاحتمالين الجنس والاستغراق فنقول ان اريد كلاهما يلزم عموم المشترك وان
اريد احدهما يلزم الترجيح بلا مرجح وارادة كلاهما محالان وحاصل الدفع ان اللام ليس لهما
معا حتى يلزم عموم المشترك ولا لاحدهما فقط حتى يلزم الترجيح بلا مرجح بل اما للجنس واما
للاستغراق ودفع لما يتوهم انك قلت ان الحمد مصدر المعلوم فيعلم منه ان اللام ليس
الا للعهد الخارجي لان المصدر المعلوم ليس الا ماله صلاحية الاضافة الى الفاعل وهو ليس الا
للمحامد الكاملة المضافة الى الله تعالى فيكون اللام للعهد الخارجي مع ان الشمول مقتضى لمقام الحمد
والعهد ينافيه فحاصل الدفع ان اللام ليس للعهد الخارجي حتى ينافي مقام الحمد بل للجنس او
الاستغراق وقولك انك قلت ان الحمد آه مسلم لكن الحمد ليس مقصورا على المصدر المعلوم فقط
حتى يرد هذا بل هو يحتمل المجهول والحاصلين كما اشار اليه المحشي اللاري فيما بعد بقوله ويحتمل ان
يكون المصدر المجهول ويحتمل ان يكون المراد بالحمد الحاصل بالمصدر لا يقال انه اذا ثبت ان احتمال
لام الجنس والاستغراق مبني على كون الحمد المصدر المجهول والحاصلين فلم لم يؤخر قوله واللام فيها
اما للجنس واما الاستغراق عن كلا الاحتمالين الاخيرين ايضا لانا نقول انه لما كان للحمد الذي هو المعروض
معنيين حقيقي ومجازي وكان اللام التي هي العارض للحمد معنى واحد حقيقي وهو اما الجنس واما
الاستغراق فقدم ما هو الحقيقي للمعروض على الحقيقي للعارض كما بينا وقدم الحقيقي للام على المجازي
للحمد لشرافته عليه وقيل في دفع هذا التوهم ان العهد الخارجي يقتضي سبق المرجع وههنا ملتفل قول

على الله تعالى لانه اجدر بذلك قوله نتوهم التانيث اه لان التاء اصل في التانيث فتكون موهمة له قوله كناية آه انما
قال ذلك لئلا يرد ان الشهرة منحصرة في المشرق والمغرب لا فيما بينهما كما يفهم من ظاهر العبارة فلا يفيد المدح قوله كما
في قوله آه اشارة الى ان ذلك الكناية معتبر لوقوعه في كلام الباري تعالى ثم الكناية عبارة عن الانتقال من اللازم
الى الملزوم وههنا كذلك لان الشهرة في المشرق والمغرب لازمة للشهرة في جميع الارض وكذا حال ربوبية قوله وتوجيه
اه انما قال ذلك لئلا يرد ان كل من المشرق والمغرب واحد فلا يصح الجمع ولا التثنية والى تصحيح الاول اشار بقوله وتوجيه الجمع

ان شهرة الحمد الكامل بمنزلة الذكر كما لا يخفى قال بعض الافاضل على قوله واللام فيها اى فى كلمة الحمد اقول
هذا دفع لما يتوهم ان المذكور فيما سبق المشتمل على اللام ليس الا الحمد وهو ليس بمؤنث حتى يرجع
اليه ضمير المؤنث وحاصل الدفع غنى عن البيان ثم لما فرغ من بيان المعروض الذى هو احد الجزئين
من كلمة الحمد شرع الآن فى بيان العارض الذى هو الجزء الآخر منها وانما قدم الجنس بناءً على انه
الشائع فى الاستعمال ولانه ابلغ كما عرفت سابقا ولان لام الجنس لا تفيد سوى التعريف والاسم
الذى هو الحمد لا يدل الا على مسماه فاللائق فى الدخول عليه لام الجنس لمناسبة اياه فاذن لا يكون
ثمة استغراق الا ان ارادة الاستغراق بمعونة مقام القرائن لان اللائق فى مقام الحمد استغراق
جميع انواع المحامد ليصح التعميم والشمول وانما قال اللام دون الالف واللام لاجل انه اقتفى
اثر مذهب سيبويه الذى اختاره الشارح قدس الله سره كما سيأتى تفصيله لك فى قول المصنف رح
ومن خواصه دخول اللام **اى كل حمد** الخ دفع لما يتوهم ان الجنس كما يتحقق بتحقق جميع الافراد كذلك
يتحقق بتحقق البعض فلا يثبت اختصاص جميع افراد الحمد به تعالى لانه يجوز ان يثبت له جنس الحمد لكن فى
ضمن بعض الافراد فلا يحصل المطلب الذى هو الشمول فلا يصح جعل اللام للجنس وحاصل الدفع ان على
تقدير كون اللام للجنس يكون المراد منه الجنس المحققة فى ضمن جميع الافراد بقرينة المقام او دفع لما
يتوهم انه لا يصلح ان يكون اللام للاستغراق فى كلمة الحمد لان للاستغراق معنيين حقيقى وهو
الشمول لكل الافراد وعرفى وهو الشمول لبعض الافراد والمعتبر عند الناس فى الاستعمال المعنى
العرفى ولهذا يكون بناء الايمان وعدم ثمنية الفلوس على العرف والاصطلاح فيجب ان يكون المراد
المعنى العرفى ايضا هٰهنا فلا يثبت اختصاص جميع المحامد به تعالى وهل هذا الا خلف وحاصل الدفع ان
المراد هٰهنا الاستغراق الحقيقى والعرف والاصطلاح يرجح العرفى عند عدم القرينة والقرينة
هٰهنا يرجح الحقيقى كما لا يخفى او دفع لما يتوهم ان اللام فى كلمة الحمد لا يصح ان تكون للاستغراق لانه
لان اللام الاستغراقية مشتركة بين كل واحد من معانيها التى هى الافراد والمشترك مخل بالتفاهم وحاصل الدفع
ان المشترك مخل بالتفاهم لو لم يكن هناك قرينة مقالية او حالية على ارادة الكل او البعض وهٰهنا قرينة حالية موجودة
على ارادة الكل كما هو الظاهر وفيه اشارة الى انهما يفيدان اختصاص جميع المحامد له تعالى الا
ان ارادة هذا الوجه من الجنس بطريق الكناية من قبيل الانتقال من اللازم الى الملزوم لانه
اذا اختص جنس الحمد به تعالى يلزم ان يكون جميع افراده ايضا مختصة به تعالى اذ لو وجد فرد واحد

والى تصحيح الثانى اشار بقوله والتثنية **قوله** وهى مائة الخ بناءً على مذهب البعض والا فالمشهور مائة وثمانون **قوله** خواجه انما
قال ذلك لئلا يرد ان الشيخ هو الذى يتجاوز من سن الكهولة والمصنف ليس كذلك كما هو المشهور فلا يصح اطلاقه عليه مع انه لا
يفيد المدح المقصود لانه نقص وحاصل الجواب ان المراد بالشيخ هٰهنا صاحب الحسنات بطريق الحقيقة بدعوى الوضع او
بطريق المجاز المشابهة المتجاوز من سن الكهولة فى الحسنات **قوله** قال قدس سره آه انما قال ذلك لئلا يرد ان التغمد
لا يصح ان كان بمعنى الستر فلا يناسب الدعاء لان المقصود ستر الذنوب لا ستر ذاته ومنه تفهم هذا دون ذلك وايضا لا يصح

من افراد الحمد فى غيره تعالى لكان جنس الحمد فى ضمن هذا الفرد فلا يكون جنس الحمد مختصا به تعالى و
اللازم باطل فالملزوم مثله ومن الاستغراق بطريق التصريح كما هو الظاهر وفيه اشارة الى
رد مذهب المعتزلة القائلين بان العباد خالقون لافعالهم لانه لو كان الخالق لافعالهم الله
تعالى لكان هو القائم والقاعد والآكل والشارب الى غير ذلك من الامور التى تكون محالة
فى الله تعالى وهذا جهل عظيم ولانه نطق به القرآن كما فى قوله تبارك وتعالى فتبارك الله
احسن الخالقين لان الاحسن لا يكون الا بالنسبة الى الغير وقوله تعالى واذ تخلق من الطين
كهيئة الطير اذ هٰهنا نسب الخلق الى عيسى صلوٰت الله عليه فلا يصح على مذهبهم حمل اللام
على الجنس والاستغراق فان جنس الحمد على تقدير ان يكون اللام للجنس وجميع افراد
الحمد على تقدير ان يكون اللام للاستغراق لا يختص بالله تعالى بل يكون بعض افراد الحمد
ثابتا للعباد وبعضه لله تعالى فيكون اللام محمولا على العهد الخارجى اعنى حمده سبحانه على ذاته و
تقرير الرد ان كل فرد من افراد الحمد سواء كان من الله سبحانه او غيره ثابت لله تعالى اما ثبوت حمده
تعالى له فظاهر واما ثبوت حمد العباد فمبنى على ان خالق كل شيء حتى افعال العباد هو الله تعالى بدليل
قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون اى اعمالكم بناءً على ان لفظ ما مصدرية كما قال به القاضى فى
تفسيره والجواب عن التمسك الاول ان المتصف بالشيء من قام به ذلك الشيء لا من اوجده وعن
التمسك الثانى ان الخلق بمعنى التقدير لا بمعنى الايجاد حتى يرد هذا او فيه اشارة الى ان المراد بالاستغراق
الاستغراق الحقيقى دون المجازى الذى هو نسبة الفعل الى الكل باعتبار البعض نحو بنو فلان قتلوا
زيدا ان قيل لما كان مفاد كل واحد منهما عموم الحمد فاى ترجيح للجنس على الاستغراق كما هو مقتضى
التقديم قلنا الترجيح عدم احتياج الجنس الى معونة المقام بخلاف الاستغراق كما بينا من قبل
من الازل الى الابد دفع لما يتوهم من اختصاص كل الحمد بالافراد الصادرة من البشر او الصادرة منه تعالى
ومن الجن والملك او الصادرة من الملك او دفع لما يتوهم ان الحمد ليس الا المعنى الحدثى المصدرى والاصل
فى التعبير عن المعنى الحدثى الجملة الفعلية لاشتمالها عليه دون الاسمية لعدم اشتمالها عليه فلا فائدة
فى عدول الشارح عن الفعلية الى الاسمية وحاصل الدفع ان فائدة العدول من الفعلية الى الاسمية
الاستمرار من الازل والدوام الى الابد قال المدقق قوله من الازل متعلق بكل المحمول على المستفاد من
كل الافرادى اقول هذا دفع لما يتوهم من ان الكل اذا دخل على النكرة كان افراديا وهٰهنا كذلك فيكون تقدير

سببيته لان الغفران ليس سببا لستر الذات وان كان بمعنى ستر الذنوب فلا يصح السببية ايضا لان الغفران عينه وسببية
الشيء لنفسه محال والجواب باختيار الشق الاول بان التغمد بمعنى مطلق الستر وان قلت انه لا يستقيم الدعاء والسببية
فقلنا بان العبارة محمولة على الحذف فيكون المعنى تغمد ما كان منه وهو الذنوب فيستقيم الدعاء والسببية والى هذا اشار
المحشى بقوله ستر الله آه **فان قيل** ان الغفران ايضا ستر الذنوب فيلزم سببية الشيء لنفسه فيعود الاشكال قلنا ان
الاضافة للاختصاص فيكون المعنى تغمده الله تعالى بمغفرة اللائق بجنابه وهو الغفران العظيم او يكون الاختصاص بان

العبارة ان كل فرد من افراد الحمد يكون ممتدا من الازل الى الابد لله تعالى فخرج عنه حمد الملائكة والعبد
الجن وايضا ان في هذا القيد اشارة الى دفع ما يتوهم ان هذا التفسير لا يتم على مذهب المتكلمين لانهم
يقولون ان الاعراض غير قارة لا بقاء لها وهذه الصفة على قارتها لان ابتداء كل حمد من الازل و
انتهاؤه الى الابد مشعر به وايضا لا يصح لشخص على هذا التقدير ان يقول حمدين لان الزمان من
الازل الى الابد لا يسع الا واحدا وحاصل الدفع انه متعلق بكل المجموعي المستفاد من الافرادي لانه
اذا كان كل فرد حمد لله يكون مجموع افراد الحمد ايضا كذلك فان قلت ان من للابتداء والى للانتهاء
على ما تقرر عندهم فيكون معناه كل حمد ابتداؤه من الازل ثابت لله مع انه لا ابتداء للازل ولا انتهاء للابد
قلت سلمنا ان من للابتداء لكن ليس لابتداء الازل بل لابتداء الحمد من الازل فلا يثبت للازل ابتداء
وايضا قال المدقق ان قوله من الازل كناية عن عدم الابتداء في جانب الماضي فلا يثبت للازل ابتداء
اقول فيه نظر لان الكناية عبارة عن الانتقال من الملزوم الى اللازم او بالعكس على اختلاف القولين كما بين
في موضعه وعدم الابتداء نقيض الابتداء لان نقيض كل شيء رفعه فلا يكون بين الابتداء الذي هو مفهوم
كلمة من في قوله من الازل وبين عدم الابتداء ملازمة حتى يكون كناية عنه على القولين اللهم
الا ان يقال ان طبيعة الابتداء من حيث هي هي مع قطع النظر عن الوجود كناية عن عدم الابتداء
وعدم الابتداء نقيض لوجود الابتداء لا لماهية الابتداء من حيث هي هي لان العدم رفع الوجود
وهذا الجواب مخدوش من وجهين ولذا صدرته بكلمة التمريض الاول ان قولك ان عدم الابتداء
نقيض لوجود الابتداء بناء على ان العدم رفع الوجود باطل لان العدم لا يكون مقصود الاضافة على
الوجود كما تقرر عندهم من سلب حرمة المهية والثاني ان عدم الابتداء على هذا التقدير وان لم
يكن نقيضا لطبيعة الابتداء لكن لا يكون لازما وملزوما له ايضا لانه يستلزم ان يكون كل
مهية مستلزمة لنقيض وجودها وهو كما ترى كلام بطل فالحق في الجواب ان يقال ان الكناية
محمول على المعنى اللغوي الذي هو التعبير فيكون تقديره انه تعبير عن عدم الابتداء وهذا من
محسنات محاوراتهم لتمرين المبتدئين **من اي حامد كان** هذا دفع لما يتوهم من
اختصاص كل الحمد من الازل الى الابد بافراد الصادرة من الله سبحانه او دفع لما يتوهم ان الفاعل
عمدة بمنزلة الجزء من الكلام فالاصل فيه الذكر دون الترك فلا فائدة في ترك الشارح له و
حاصل الدفع ان الفائدة في تركه هو التصريح بالتعميم كما صرح به صاحب تلخيص المفتاح

يكون المراد الغفران الناشي من محض فضله فلا يلزم سببية شيء لنفسه بل سببية الخاص للعام وهو جائز والى هذا اشار المحشي
بقوله لغفرانه او فكلمة او لنظر الى الترديد في التعبير عن الخصوصية **ويمكن ان يجاب** عن الاصل بان التغمد بمعنى الستر مطلقا
وقوله تغمده كناية عن الاحاطة بالغفران مناسب بالدعاء واستقام السببية والى هذا اشار المحشي بقوله ويجوز الخ وقوله وصلته
تعيير للاحاطة **ويمكن ان يجاب** بان التغمد بمعنى ستر الذنوب وان قلت انه لا يصح السببية قلنا ان التغمد محمول على التجريد
بان يراد منه مطلق الستر **فان قيل** فح لا يناسب الدعاء ولا يصح السببية ايضا لان الغفران ليس سببا لستر الذنوب

السكاكي فان قيل ما الدليل على هذه التعميمات الثلاثة قلنا عموم كل الحمد مستفاد من اللام سواء
كانت في الحمد اللغوي الذي هو الثناء والنداء او في العرفي الذي فعل ينبئ عن التعظيم المنعم لكونه
منعما وعموم الاوقات من اسمية الجملة اي من صيرورة الجملة الفعلية اسمية وعموم الحامد من
ترك الفاعل اذا كان المقصود العموم كما في هذا الموضع فلا يرد انه قد ترك الفاعل للخساسة
او الشرافة فان اختلج في صدرك ان بعد تعميم الحمد لا حاجة الى تعميم الحامد لانه اذا كان كل
حمد لله تعالى يكون من كل حامد لانه لو كان فرد حمد حامد لغير الله لم يكن كل حمد لله تبارك
وتعالى ازحه بان هذا مبني على العرف وهو ان الاعراض لا يتبدل بتبدل المحال واذا كان كذلك
فتعميم الحمد غير مستلزم لتعميم الحامد لان جميع افراد الحمد الصادرة من افراد الانسان مثلا وفرد الحمد
الصادرة من زيد متحدان والتغاير الاعتباري باعتبار المحل لا يوجب التعدد واما على مذهب الفلاسفة
القائلين باختلاف الاعراض باعتبار المحال فالاستدراك بين لان الحمد القائم بالعمرو غير القائم بزيد
ويكون ثبوت جميع افراد الحمد لله على هذا التقدير يغني عن تعميم الحامد لا يقال لما اتحد جميع افراد الحمد
مع حمد زيد فلم يبق فرد آخر سوى هذا فكيف يصح ايراد كلمة كل المقتضي للعموم لانا نقول مقتضى
العموم التعدد والتعدد باعتبار القول والفعل والقول يختلف باختلاف الجملة الاسمية والفعلية
الازل في اللغة التضييق وفي العرف ما يضيق القلب عن تقدير بدايته والابد في اللغة النفور وفي
العرف ما يتنفر عن تقدير نهايته القلب وحاصل المعنى ان كل واحد من مجموع المحامد الغير
المتناهية في الازمنة الماضية والمستقبلة والمشتملة على المحامد الصادرة منه تعالى والصادرة
من البشر والملك والجن وغيرهم ثابت لوليه ومختص به والمراد بالثبوت على تقدير المصدر المعلوم
القيام به وعلى تقدير المصدر المجهول الوقوع والتعلق به وتعميم المحمود والمحمود به ايضا مقدم
مراد الا ان قصر الذكر على تعميم الحامد قصر على تعميم العمدة كما لا يخفى **ويحتمل ان يكون**
مصدر المجهول دفع لما يتوهم ان لفظ الحمد اما ان يكون مشتركا بين تلك المعاني
او يكون حقيقة في البعض ومجازا في البعض الآخر او يكون مجازا في جميع تلك المعاني فيلزم
على الاحتمال الاول عموم المشترك وعلى الاحتمال الثاني الجمع بين الحقيقة والمجاز وعلى الاحتمال الثالث وجود
المجاز بدون الحقيقة مع انه تابع والتابع من حيث انه تابع لا يوجد بدون المتبوع وحاصل الدفع ان لفظ
الحمد حقيقة في البعض اعني المصدر المعلوم ومجاز في البعض اعني المجهول وسائر المعاني ولا يلزم

قلنا ان تغمد الذات كناية عن الاحاطة بالغفران فيناسب الدعاء واستقامة السببية والى هذا اشار المحشي بقوله قال في
التاج الخ **ويمكن ان يجاب** بان التغمد بمعنى ستر الذنوب والاضافة للاختصاص فلا يلزم سببية الشيء لنفسه كما مر والى هذا
اشار المحشي بقوله اذا لم يقصد اه ان التغمد اذا كان بمعنى ستر الذنوب فالاضافة لا يجوز ان لا يقصد بها الاختصاص فلا بد من
التجريد والكناية واما ان يقصد بها الاختصاص فح اما ان يحمل على التجريد والكناية او التجريد والحذف والاختصاص او
يحمل على الاختصاص فقط **لكن** يرد عليه ان الخاص مؤخر عن العام والسبب لا بد ان يكون مقدما على المسبب فكيف

الجمع بين الحقيقة والمجاز لان معنى الجمع ان يراد من اللفظ المعنى الحقيقي والمجازي على التعيين بدون الاحتمال
وههنا ارادة المصدر المعلوم على التعيين والمجهول وسائر المعاني على الاحتمال حيث قال ويحتمل ان يكون
المصدر المجهول او القدر المشترك معطوف على المصدر المجهول للقرب فيكون مدخول الاحتمال ايضا وكذا
الحاصل بالمصدر ثم لا يخفى عليك ان المصدر المجهول يعني القبول باعتبار صلاحية للاضافة الى المفعول
يسمى المصدر المجهول وباعتبار الاضافة الفعلية اليه يسمى مصدر المبني للمفعول ويعبرون عن الاول
بالفارسية بستوده شدن وعن الثاني بستوده شدن زيد فذكر المصدر المجهول ذكر المبني للمفعول فلهذا
لم يذكره على حدة وفيه بحث وهو انه قد سبق ان الحمد من المصادر السادة مسد الافعال التي تكون معلوما
فيكون هو ايضا معلوما فلا يحتمل المجهولية فلم قال المحشي رح ويحتمل ان يكون المصدر المجهول واجيب عنه
ان مجهوليته بالنظر الى كونه معدولا عن المجهول اعني حمدت بضم الحاء وكسر الميم لا عن المعلوم اعني
حمدت بفتح الحاء فان قيل فعلى هذا لم لم يقل والمصدر المجهول بدون الاحتمال لانه معدول عن المجهول
قلنا ان المصدر المعلوم ينسب الى الفاعل والمصدر المجهول ينسب الى المفعول والفاعل اقوى من
المفعول فلذلك صدر المجهول بالاحتمال كما لا يخفى آه ودفع لما يتوهم ان قولك ان اللام فيها للجنس
الا بط لان الحمد اما المصدر المعلوم او المجهول وعلى كلا التقديرين يكون اللام للعهد كما لا يخفى
وحاصل الدفع ان بناء كون اللام للجنس والاستغراق مبني على القدر المشترك **القدر
المشترك بين المصدرين** اقول تخصيص المصدرين لشيوع استعمالهما هذا دفع
لما يتوهم ان القدر المشترك كما يكون مشتركا بين المصدر المعلوم والمجهول فكذا بين حاصليهما اي
بين المبني للفاعل والمفعول كما سبق انه عبارة عن الحدث الساذج عن النسبة بالفعل او بالقوة
الى الفاعل والمفعول فما وجه التخصيص للقدر المشترك بالمصدرين وحاصل الدفع ان تخصيص
المصدرين بالقدر المشترك لشيوعهما في استعمال اهل العرف قال الفاضل المدقق اي لفظ القدر
المشترك بين معنيين المصدرين اقول وانما قال اي لفظ قدر المشترك دفعا لما يتوهم ان قوله والقدر
المشترك معطوف على قوله مصدر المجهول كما بينا فيكون تقدير العبارة هكذا ويحتمل ان يكون قوله الحمد
قدرا مشتركا .... مع ان القدر المشترك عبارة عن الحدث الساذج آه كما عرفت
وهذا الحدث لا يكون الا معنى فلا يكون الحمد قدرا مشتركا لان الحمد مصدر والمصدر من قبيل الالفاظ
كما صرح به الرضي وحاصل الدفع ان المضاف ههنا مقدر وهو اللفظ فيكون تقديره ويحتمل ان

يستقم سببية الخاص للعام الا ان يقال يجوز العكس بان يكون العام باعتبار انه عام متقدما وباعتبار انه مسبب
يكون متاخرا وكذا الخاص لتحقق الاعتبارين فيه ايضا قوله كما في قوله اه مثال للتجريد وهو انسلاخ اللفظ عن بعض المعنى
واستعماله في البعض الآخر كما في الآية المذكورة فان الاسرى هو السير في الليل فانسلخ عن الليل واستعمل في
السير مطلقا لئلا يلغو كون ذكر الليل بعده قوله حتى اه فيه اشارة الى ان اسكن من السكنى لا من السكون لان
اللغة هو ذلك لا هذا قوله وفي هذه الاستعارة اه فيه اشارة الى وجه العدول عن لفظ جمعت الى لفظ نظمت

يكون قوله الحمد لفظ قدر المشترك فاندفع الاشكال وانما قال بين المعنيين المصدرين ايضا دفعا لما يتوهم
ان تقدير المضاف مستلزم لان يكون القدر المشترك بين المصدرين هو الحدث الساذج وهو باطل
لان المصدر المعلوم والمصدر المجهول الذي هو الحمد من قبيل الالفاظ والحدث الساذج لا يكون مشتركا
بين اللفظين لانه يلزم على ذلك التقدير ان يكون المصدر المعلوم والمجهول من الالفاظ المترادفة
لاتحاد معانيهما الذي هو القدر المشترك وحاصل الدفع ان المضاف ههنا مقدر ايضا اي المعنيين
فيكون القدر المشترك بين المعنيين المصدريين دون اللفظين فان قلت لم خالف المحشي للاولى عن الشارح رح لانه قال القدر
المشترك بين المبني للفاعل والمفعول ولم يصرح بالقدر المشترك بين المصدرين والمحشي قال
بالمشترك بين المصدرين قلت المصدر المعلوم والمبني للفاعل متحدان وكذا المصدر المجهول والمبني
للمفعول متحدان عنده كما يدل كلامه عليه فاذا صرح بالقدر المشترك بين المبنيين فكانه
صرح بالقدر المشترك بين المصدرين ثم ان توهم احد بان المصدر المعلوم من مقولة الفعل
والمصدر المجهول من مقولة الانفعال والمقولات اجناس عالية فلو كان بينهما قدر مشترك
لم يكن اجناس متباينة لذاتها وايضا اثبات القدر المشترك مخالف لما قال به المحقق الهروي في حاشية شرح
الدواني على التهذيب بان للمصدر ستة معان اجيب عنه بان المراد بالقدر المشترك ما يطلق عليه
لفظ الحمد بدون اعتبار صلاحية الاضافة والاضافة بالفعل وهذا المعنى عارض والباطل هو القدر
المشترك الذاتي ولعل قول المحقق الهروي بناء على المعاني المختارة ستة وهو لا ينفي قدرا مشتركا
عارضيا اقول وهذا لا اصل له لان الحمد معنى مصدري وليس للمعنى المصدري افراد سوى
الحصص وكل كلي بالنسبة الى حصصه نوع حقيقي والنوع الحقيقي ذاتي لما تحته فكيف يكون صدقه
على ما تحته عرضيا فالحق ما قاله المحقق الهروي **فان مقام حمده سبحانه يلائمه الاستيعاب
كما يلائمه الاستغراق** دفع لما يتوهم ان القدر المشترك عبارة عن الحدث الساذج وهو
مذكور في ضمن المصدر المعلوم والمصدر المجهول فلا حاجة الى احتماله بعد ذكر المصدرين وحاصل
الدفع ان ايراد القدر المشترك بالاحتمال لاستيعاب الانواع اعني المصدر المعلوم والمجهول وغيرهما
والاستيعاب ملائم لمقام الحمد كما ان الاستغراق ملائم له او دفع لما يتوهم ان القدر المشترك معنى مجازي
للحمد واحتمال المجاز انما يكون عند تعذر الحقيقة او عند وجود القرينة والحقيقة ههنا غير متعذر كما
اشير بقوله الحمد مصدر المعلوم والقرينة ههنا منتفية وحاصل الدفع انا لا نسلم انتفاء [illegible]

قوله ان بسائط كلامه آه يعني ان النظم لازم للدرر فاثباته للبسائط يدل على انها كالدرر قوله انما قال آه يعني انما مدح
الشارح رح كلامه ترغيبا لا لعلو نفسه فلا يرد ان ظاهر هذه العبارة يدل على العلو وهو ليس بلائق قوله قرار دادن آه و
في الاصطلاح ما يتصور بالقلب ويظهر باللسان قوله والاضافة اه انما قال ذلك لئلا يرد ان السلك انما يكون لما
يسلك والتقرير ليس كذلك فلا يصح الاضافة اليه وحاصل الجواب ان الاضافة لادنى مناسبة فيكون المعنى نظمتها
في تقرير مثل سلك قوله نقش خطاه وفي الاصطلاح ما يتصور بالقلب ويظهر بالقلم والى هذا اشار المحشي بقوله والمراد اه

استيعاب الانواع المحتملة التى تناسب مقام الحمد كما ان الاستغراق تناسب فى هذا المقام او دفع لما يتوهم
انه لم ذكر المحشى اللارى الاحتمالات كلها ولم لم يذكر بعض الاحتمالات لان ذكر كل الاحتمالات ليس
الا تطويل المقام وحاصل الدفع انه انما بين الاحتمالات كلها فان مقام حمده سبحانه آه فيكون قول
المحشى اللارى على هذا التقدير تعليلا للمقدمة المطوية وفى قوله وانما بينا الاحتمالات كلها ويرد عليه انه
على هذا التقدير المناسب ان يقال هذا التعليل بعد الاحتمالات كلها لانه تعليل للكل فيجب ان يؤخر عن
الكل كما هو اللائق بشان التعليل واجيب عنه انى وجدت فى بعض النسخ المكتوبة فى بلدة الهراة من نسخة
المحشى اللارى حيث كتب فيه قوله فان مقام حمده سبحانه آه عقيب جميع الاحتمالات كما لا يخفى فيكون
التعليل فى مقامه وقال بعض الاماجد ان هذا القول تعليل لارادة القدر المشترك فعلى هذا الايرد
شيئ مما يرد على التعليل الاول وعلى هذا التعليل بناء التوهمين الاولين قال الفاضل المدقق المقام
هو الامر الداعى للمتكلم الى اعتبار خصوصية فى كلامه دفع لما يتوهم ان المقام معناه المكان وذلك لا
يقتضى ايراد الاستيعاب للانواع المحتملة بل الحمد نفسه يقتضى ذلك وحاصل الدفع ان المقام ليس
بمعنى المكان بل بمعنى الامر الداعى للمتكلم الى اعتبار الخصوصية كما ثبت فى علم المعانى وذلك هو الحمد
نفسه ثم قال واضافة المقام الى الحمد اضافة العام الى الخاص دفع لما يتوهم انه اذا كان المراد بالمقام الامر
الداعى المراد بالامر الداعى نفس الحمد فلا يصح الاضافة يدل على التغاير بين المضاف والمضاف اليه ولا
تغاير حينئذ بين المقام والحمد وحاصل الدفع ان اضافة المقام الى الحمد اضافة العام الى الخاص ومصداق
العام والخاص احد والتغاير بين مفهوميهما وذلك يكفى فى الاضافة ثم قال واضافة الحمد الى الضمير عهدية
دفع لما يتوهم ان هذا التعليل لا يجرى فى حمده تعالى لذاته كما هو المتبادر من اضافة المصدر الى الضمير
لان هذا الحمد لا يلائمه الاستيعاب والاستغراق اذ الاستيعاب شمول الانواع والافراد المندرجة تحت
الجنس والاستغراق شمول الافراد المندرجة تحت النوع وحمده تعالى لذاته صفة شخصية ليس
تحته انواع وافراد وحاصل الدفع ان اضافة الحمد الى الضمير عهدية والمعهود منه حمد غيره تعالى و
لا شك ان فى هذا الحمد يتصور الانواع والافراد ثم قال المدقق وهذا من قبيل مثل نوره كمشكوة فيها مصباح
دفع لما يتوهم ان المشبه به يجب ان يكون اقوى من المشبه وههنا ليس كذلك لان الاستغراق ليس
باقوى من الاستيعاب لان تحته الانواع والافراد جميعا بخلاف الاستغراق لان تحته الافراد فقط و
حاصل الدفع انه لا يلزم ان يكون المشبه به اقوى من المشبه مطلقا فان المشكوة فيها مصباح وقع

قوله كاضافة السلك او وفائدته مامر فى اضافة السلك قوله ارجمند او المعنى الثانى تفسير للاول والثالث لازم لهما
قوله كضياء البيت او فيه اشارة الى ان الضياء بمعنى المضى فيصح حمله على الولد فلا يرد ان الضياء مصدر فلا يصح حمله
على الولد والا يلزم حمل النسبة على الطرف قوله كانه او بيان لوجه المناسبة فى اطلاق الضياء على الولد يعنى ان المضى يهتدى
والولد ايضا كذلك يهتدى به الى الدين فلذا اطلق عليه قوله در يغ خوردن آه يعنى بسبب فوات المطلوب والثانى ما يحصل
بسبب نزول المكروه او نقول ان الاول ما يحصل بالسبب والثانى ما يحصل بلا سبب فيكونان متباينين فلذا افرد المحشى

فى الآية الكريمة مشبه به لنور الله مع ان نور الله اقوى من نور المشكوة كما لا يخفى ان قلت اذا حمل الحمد على مصدر
المعلوم يلزمه المجهول لان الايقاع لا يوجد بدون القبول واذا حمل على المصدر المجهول يلزمه الايقاع لان القبول
لا يوجد بدون الايقاع فيحصل الاستيعاب على التقديرين السابقين ايضا فما وجه التخصيص بالقدر المشترك
قلت المراد بيان الاحتمالات حقيقة فى حاق الكلام على التقديرين المذكورين احدهما حقيقة والآخر
التزام وقدم هذا الاحتمال على احتمال الحاصلين لان فيه جزالة بالنسبة اليها **ويحتمل ان يكون**
المراد بالحمد الحاصل بالمصدر دفع لما يتوهم ان الحاصل معنى مجازى للحمد فاللائق
عدم ورده وحاصل الدفع ان المجازية لا ينافى لوروده فى موضع بيان احتمالات الشيئ والمراد بالحاصل
اعم من ان يكون معلوما او مجهولا **يعنى سپاس وستايش** دفع لما يتوهم ان الحاصل بالمصدر بمعنى
كما قالوا ان الهيئة الحاصلة بعد قيام المعنى المصدرى بالفاعل يسمى حاصلا بالمصدر المعلوم وبعد قيامه
بالمفعول يسمى حاصلا بالمصدر المجهول والحمد من قبيل الالفاظ كما عرفت فكيف يحتمل له وحاصل الدفع ان
المعنى هو ان الحمد يحتمل لسپاس **وستايش** اللذين هما لفظان للحاصل بالمصدر المعلوم والمجهول
فيكون الحمد محتملا للفظ الحاصلين دون نفسيهما الذى معنى كما لا يخفى او دفع لما يتوهم ان المراد من الحاصل
هو الاثر المترتب على المصدر كالالم على الضرب فيكون المصدر علته والحاصل معلولا مع ان كل معلول
حادث فيلزم ان يكون الله تعالى محلا للحوادث وهو كما ترى وحاصل الدفع ان الحاصل ليس مرادا
بهذا المعنى المرتب على المصدر بل بمعنى سپاس وستايش ثم لا يخفى عليك ان الحاصل بالمصدر
قد يكون وضعا كهيئة القيام وقد يكون كيفا كهيئة الحرارة والحاصل بالمصدر موجود فى الخارج
لانه لا يخلو عن احد من المقولات التى هى اجناس عالية للموجودات فى الخارج باعتبار انها قسم
من العرض الذى هو قسم من الموجود الخارجى بخلاف الفعل والانفعال فان كليهما امرا اعتباريان على
ما مر غير مرة لا يقال كلام الرضى يدل على انهما موجودان فى الخارج لانه قال معنى المصدر
المعلوم والمجهول عرض انتهى والعرض قسم من الموجود الخارجى لانا نقول كلامه مصروف عن الظاهر
لان مراده بالعرض ههنا ما يقوم بغيره مطلقا سواء كان موجودا او لا اقول انهم يحكمون بان الاول
من مقولة الفعل والثانى من مقولة الانفعال وهما من مقولة العرض بالمعنى المقابل للجوهر
اعنى الموجود فى الموضوع فالحق ان العرض ليس قسما من الموجود الخارجى بل قسم من الموجود
النفس الامرى كما بين فى موضعه وهما وان كانا اعتباريين لكنهما موجودان فى نفس الامر

كلا تبفسره فلا يرد ان الظاهر ان معناهما واحد فلا فائدة فى التكرار قوله فى السبب آه بيان لوجه التشبيه قوله فيكون
آه فيه اشارة الى ان قول الشارح لانه تعليل بالانتساب يعنى انما نسبت الفوائد الى ضياء الدين لانه باعث كالعلة الغائية
فيكون من قبيل نسبة الشئ الى باعثه وذلك جائز ثم باعث التاليف هو باعث المؤلف لان المؤلف حاصل منه فلا يرد
ان الثابت فى الشرح هو كون الولد باعثا للتاليف لا للمؤلف فلا يصح نسبته قوله بنده بودن فيه اشارة الى ان الحساب
مصدر فى الاصل وههنا بمعنى اسم الفاعل والا يلزم حمل النسبة على الطرف فقول المحشى بيان لاصل المعنى لا للمعنى المراد

باعتبار المنشاء كالاضافة قال الفاضل اللاهوري يس المراد منه الاثر الذي يترتب على المعنى المصدري كالالم على الضرب قول وجهه ان اطلاق المصدر على الحاصل شائع فيما بينهم مع انه لا يطلق الضرب مثلا على الالم فلا يقال الالم ضرب وايضا نقول الحاصل بالمصدر امر قار والالم ليس امرا قارا فان اجزائه لا تجتمع في الوجود وليس جزاء الالم كذلك قيل لعل وجهه ان الاثر مغائر للذي الاثر ذاتا او مفهوما بخلاف الحاصل فانه يكون متحدا معه ذي الحاصل اتحادا ذاتا ولا تغائر بينهما الا بالاعتبار فان صحة الاضافة الى الفاعل والمفعول معتبرة في المصدر المعلوم والمجهول دون الحاصلين لا يقال كيف يمكن اتحاد الحاصل الذي هو قد يكون من مقولة الكيف مع المصدر المعلوم والمجهول اللذان هما من مقولة الفعل والانفعال لانا نقول ان حاصل المصدر المعلوم بدون الاضافة وان كان من مقولة الكيف لكنه مع اعتبار الاضافة الى الفاعل والمفعول يكون من مقولة الفعل والانفعال يعني انهما واحد والتغائر باعتبار الاضافة وعدمها اعلم ان بعض المحققين ذهب الى ان معنى المصدر المجهول ليس معنى مغائرا للمصدر المعلوم فان الحمد مثلا صفة قائمة بالحامد له نسبة بالوقوع الى المفعول فمحمودية عمرو ليس لا حامدية زيد فيكون على هذا المذهب للمصدر خمسة معان اقول كيف لا يكون مغائرا الذي هو من مقولة الفعل مع ما يكون من مقولة الانفعال وقال بعض الاعلام ان الحاصل بالمصدر المجهول ليس معنى مغائرا عن الحاصل بالمصدر المعلوم لان له نسبة الى الفاعل بالايقاع فيسمى الحاصل بالمصدر المعلوم وله نسبة الى المفعول بالقبول فيسمى الحاصل بالمصدر المجهول فعلى هذا يكون للمصدر خمسة معان فعلى كل تقدير اي سواء كان للمصدر ستة معان او خمسة لم يذهب احد الى حدائث القدر المشترك ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين **قوله وليه اي الحري** دفع لما يتوهم ان الولي مفسر بالمحب والناصر والمتولي للامر القائم به وكل واحد منها من اسماء الله تعالى فلا يثبت ترك التصريح باسمه سبحانه الذي هو مقصود الشارح كما سيتبين لك المحشي اللاهوري وحاصل الدفع ان الولي ان فسر في كتب اللغة بالاسماء المذكورة لكن فسر له ايضا بالحري كما قال صاحب شمس العلوم الولي الحمد اي حري به فلا يكون على هذا من اسماء الله تعالى او دفع لما يتوهم ان الولي جاء في كتب اللغة بمعنى المحب والناصر والمتولي وهي من الاعلام الشخصية والاعلام الشخصية لا يضاف فلم اضاف الشارح قدس الله سره الى الضمير المجرور وحاصل الدفع غني عن البيان او دفع لما يتوهم ان الولي جاء بمعنى المحب والمحب للحمد كل فرد من افراد الانسان فلا يكون هذا مناسبا لهذا المقام لانه لا يثبت بالمدح

قوله والجملة اه انما قال ذلك لئلا يرد ان نعم الوكيل لا يخ ان كان معطوفا على هو حسبي فيلزم عطف الانشائية على الاخبار وان كان معطوفا على حسبي فيلزم عطف الجملة على المفرد وكل منهما لا يجوز وايضا ان نعم فعل من افعال المدح فيقتضي الى على المخصوص وههنا ليس المخصوص موجودا وحاصل الجواب عن الاول انه معطوف على هو حسبي وان قلت انه اخبار قلنا بمنع ان المقصود انشاء الكفاية لا اخبار بها فيكون كل منهما انشائية والى هذا اشار المحشي بقوله على جملة هو حسبي والجواب عن الثاني على هذا التقدير ان المخصوص محذوف يعني نعم الوكيل هو والى هذا اشار المحشي بقوله والمخصوص محذوف وايضا نقول

الواجب بخصوصه وحاصل الدفع لا يحتاج الى الشرح وقيل انما فسر الولي بالحري لان الولي جاء بمعنى الناصر والمتولي والمحب والحري وثبوت الحمد للولي بمعنى الحري اولى من ثبوته للولي بمعنى الناصر والمتولي والمحب لان الذوق السليم يقتضي ان ثبوت الحمد اللائق بالحمد اولى من ثبوت للمتولي والناصر والمحب له اذ ثبوت الملك بضم الميم للائق به اولى من ثبوته للمحب له او المتولي له والناصر له اذ ربما يكون المتولي الملك ناسا لا يكون اليق للملك كامراء زماننا وكذا الناصر للملك يكون ناسا لا يكون اليق للملك والمحب للملك كل فرد من افراد الانسان الا المشغولين بشغل الله المتجردين عن جلابيب الابدان وقيل انما فسره به لان في تفسير الولي بالحري تعليق الحكم بما يشعر بالعلية صراحة لان اللائقة علة صريحة لثبوت الحمد بخلاف النصرة والولاية والمحبة لانها تكون علة صراحة فلذا فسره به وبهذا ان قلت اذا لم يكن الحري من اسماء الله تعالى فيكون الولي مستعملا في الحري المطلق فثبت الحمد للذات المتصفة بالحراية سواء كان الواجب ولا والمطلوب ثبوت الحمد للذات الواجبة دون غيرها من الذوات قلت الحري وان كان اعم بحسب المفهوم الا ان انحصاره في ذاته تعالى دعائي لا يقال اسماء الواجب تعالى توقيفي فكيف يصح اطلاق الحري عليه تعالى مع انه لم يسمع من الشارع لانا نقول ان معنى ما قيل ان اسماء الله تعالى توقيفي فهم بمعنى ان اطلاق الاسم بدون الوصفية او مع الوصفية على ذاته تعالى بخصوصه بدون اطلاقه على غيره بخصوصه موقوف على السماع واما اطلاق الاسم مع لحاظ الوصفية على ذاته تعالى من غير الخصوصية بل من حيث هو فرد من افراد ذلك الوصف كاطلاق القديم عليه والواجب لوجوده عليه وكاطلاق الصفات السلبية عليه ليس موقوفا على السماع وههنا ايضا كذلك فان قيل ان تفسير الولي بالحري لم يوجد في كتب اللغة قلنا ان ما ذكرنا من قول صاحب شمس العلوم يدل على وجدانه في كتب اللغة وان سلم فتفسير الاولى بالاحرى يوجد في كتب اللغة كما في الصحاح وعمدة الوري وهو كاف في تفسير الولي بالحري يعني ذكر في الصحاح هذا اولى به اي احرى به وفي عمدة الوري ولي للبيع وغيره اذا صار احرى به وتفسير المشتق الذي هو الاولى لانها اسم تفضيل من باب الافعال بالمشتق الذي هو الاحرى وهو ايضا اسم تفضيل من هذا الباب يستلزم تفسير المبتدء الذي هو الولاية بالمبدء الذي هو الحراية وكذا تفسير المبدء بالمبدء الذين هما عبارتان عن الولاية والحراية يستلزم تفسير المشتق الذي هو الولي بالمشتق الذي هو الحري وهو المطلوب فان قيل ان كون الاولى اسم تفضيل من باب الافعال بطل لان اسم التفضيل لا يجيء من المزيد لعدم امكان محافظة الحروف فيه كما هو المشروح في

الجواب عن الاول انه معطوف على حسبي ان قلتم انه مفرد قلنا هو مؤول بجملة فان قلت ان الحسبي اخبار فلا يصح عطف ايضا **قلت** هو ممنوع لما مر من ان المقصود انشاء الكفاية والى هذا اشار المحشي بقوله التضمن والجواب عن الثاني على هذا التقدير ان المخصوص مقدم وتقديم المخصوص جائز نص عليه صاحب المفتاح والى هذا اشار المحشي بقوله والمخصوص آه قوله اي ترك آه انما قال ذلك لئلا يرد ان هضما لا يخ ان كان مفعولا له لنفي فيكون المعنى انتفى التصدير هضما فيفوت شرط انتصاب المفعول له وهو اتحاد الفاعل بين الفعل والمفعول له لان فاعل انتفى هو التصدير

كتب التصريف قلت ان هذا من قبيل فلان اعطاهم اولا وهلم اى من قبيل المشو اذ كما عرفت ثمه
لا يقال اذا كان الولى بمعنى الحرى فيلزم ترك اسمه تعالى بالكلية لا ترك التصريح لانا نقول انما لزم
ترك الاسم اذا لم يتضمن الولى للمحب الناصر والمتولى التى هى من الاسماء فالذهن كما ينتقل من الولى
الى الحرى كذلك ينتقل الى هذه الاسماء لكنه لم يصرح بها فيكون ترك التصريح اقول فى هذا الموضع
بحث وهو ان المراد بالحرى بالذات فلا وجه على هذا التخصيص الحرى بالذات بالواجب تعالى فان
المحب بالذات والناصر بالذات والمتولى بالذات ايضا مخصوص بالواجب عز مجده وان كان المراد
من الحرى الحرى بالواسطة فلا يصح اطلاقه على الواجب وان كان المراد منه الاعم فلا يكون الحرى
مخصوصا بالواجب تبارك وتعالى كالناصر والمحب المتولى اللهم الا ان يقال نا نختار الشق الاول و
لا نم تخصيص المحب الناصر والمتولى بالذات فى الواجب فان كل واحد من افراد الانسان متصفة
بحب الحمد بالذات وان كان خالق الحمد هو الله تعالى فان مباشرة الحمد واتصافه حقيقة للعبد
بالذات وكذا المتولية والناصرية امور اختيارية لاختيار العبد مدخل فيها بخلاف اللائقة فانها صفة
يحصل للعبد بواسطة الله تعالى اياه لا مدخل فيها للعبد **بجنس الحمد** دفع لما يتوهم ان المراد
من الحرى بالحمد كونه حريا بكل فرد من افراد الحمد بمعونة المقام الذى يقتضى الشمول فيكون المعنى
كل فرد من افراد الحمد وجنس الحمد الحرى بكل فرد من افراد الحمد ان الحرى بجنس الحمد لا يكون
بهذه المثابة وليس كذلك وحاصل الدفع غنى عن التقرير وقيل انما قال بجنس الحمد ليعلم ان كونه
تعالى حريا بجنس الحمد كاف فى ثبوت جنس الحمد كل فرد من افراد الحمد كما هما مفادا الجنس والاستغراق
وليدل الكلام على ان غير الله تعالى ليس جديرا بجنس الحمد فان قلت يلزم من ارجاع الضمير الى
الجنس عدم مطابقة الراجع للمرجع قلت عموم المرجع لا يقتضى عموم الراجع كما فى قوله تعالى
وبعولتهن احق بردهن لان فيما قيل هذه الآية الكريمة مطلق المطلقات وضميرهن فى بعولتهن
راجع الى المطلقات بالطلاق الرجعى فافهم فان هذا موضع يقال فيه لبعض الاعلام كلام يكون
مضحكة للصبيان **لا يخفى ما فى ترك التصريح باسمه سبحانه من التعظيم**
دفع ما يتوهم انه لم ترك اسم الله حتى لم يكن مخالفا لكتاب الله والحديث المشهور واسلوب
السلف وغيره من اسماء الله تعالى وذكر الولى بدله وحاصل الدفع من وجوه احدها ان فى ترك اسمه
سبحانه تعظيم تبارك وتعالى **واجلاله** دفع لما يتوهم ان عظمة الجمال يوجب الاقدام على

التصديق وذلك بناء على ما تقرر من ان النفى اذا دخل على المقيد يتوجه النفى الى القيد مع ان المقصود نفى التصديق لا نفى الهضم
وحاصل الجواب باختيار الشق الاول وان النفى مؤول بالفعل المتعدى فيكون المعنى ترك التصديق فاتحد فاعل الفعل و
المفعول له وهو المصدر **قوله** كسر آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الهضم بمعنى الانكسار فيكون فاعله النفس وهو فاعل الترك
المصدر فلا يتحد **الفاعل** ايضا وحاصل الجواب ان الهضم بمعنى الكسر فيكون متعديا فيكون فاعله المصدر **قوله** وذلك الكسر آه
فيه اشارة الى ان قول الشارح تخييل متعلق بالهضم **قوله** من حيث اه انما قال ذلك لئلا يرد ان الحيثية لا تخلو ان كانت

التصريح باسمه لا للترك وحاصل الدفع ان المراد بالعظمة الجلال وهو يوجب الاحجام عنه آه ودفع لما
يتوهم ان هذا موضع مدح الله بصفات يختص به والتعظيم ليس بمختص بالبارى عز اسمه على ما قالوا ان
التعظيم يعم الاجسام وغيره وحاصل الدفع ان المراد بالتعظيم الاجلال وهو يختص بغير الاجسام بل
بالبارى فيكون وصفه بصفة مختصة به تعالى وانما اورد لفظ الترك على التصريح باسمه لان لفظ الولى جاء من
اسمائه سبحانه وان كان بمعنى آخر الذى هو الناصر والمحب المتولى والباء فى باسمه صلة التصريح لا للترك
فاندفع ما قيل اذا كان الولى بمعنى الحرى فيلزم ترك الاسم لا ترك التصريح وقد عرفت هذا التوهم و
الدفع سابقا مفصلا من ذلك وايضا اندفع ما قيل ان الباء فى قوله باسمه صلة الترك فيكون معناه
على هذا التقدير لا يخفى ما فى ترك التصريح الذى ثبت ذلك الترك بسبب اسم الله مع انه لم يذكر
اسم الله حتى يكون سببا للترك وايضا لا معنى لهذه العبارة **وادعاء التعين** اى ثانيها ادعاء التعين
بمعنى ان فى ترك التصريح باسمه من ادعاء الشارح رح تعين ذاته المقدس فى نفس الامر لان يكون
ما صدق عليه الحرى بجنس الحمد فلا يحتاج فى احضاره الى اسمه العلمى **وان لا يذهب الوهم الى ان
الجدير غيره تعالى** اى ثالثها هو ان فى ترك التصريح نفى ذهاب الوهم الى ان الجدير آه يعنى
لو ذهب وهم المتوهم الى ان الجدير بالحمد غيره تعالى لاحتاج الى بيان اسمه سبحانه حتى يتعين به عما
عداه واذا لم يذهب وهم المتوهم الى هذا فلا حاجة الى ذكر اسمه تعالى فيكون هذا القول اما عطفا
تفسيريا بالتعين او اشارة الى التعين عند السامع **وتعليق الحمد صريحا بما يشعر
بالعلية** اى رابعها هو ان فى ترك التصريح تعليق الحمد آه يعنى تعليق الحمد بالمشتق الذى هو الولى
تعليق بالمبدء الصالح للعلية الذى هو الولاية اى اللائقة وانما قيد صريحا لان فى اسم الله ايضا
التعليق بما يشعر بالعلية لكونه علما للذات المستحق لجميع المحامد فكان التعليق به تعليقا بما يشعر بالعلية
وهو المستحق لجميع المحامد لكنه ضمنا وقال الفاضل المدقق تمام التقييد صريحا للاحتراز به عما صرح به ثانيا كما
يقولون الحمد لله الولى فان فيه تعليق الحمد بالولى ثانيا وقال المدقق ايضا واضافة الترك الى التصريح فى
فى قوله لا يخفى ما فى ترك التصريح آه عهدية ليدفع به ان الترك لا يشتمل على التعليق كما فى قولنا الحمد لمن
قهر على العالمين وحاصل الدفع ان المراد بترك التصريح الترك المعهود الواقع فى الحمد للولى **وغرابة
الاسلوب** اى خامسها هو ان فى ترك التصريح غرابة الاسلوب قال المدقق الاسلوب فى اللغة
الاصل والمراد به ههنا مادة الكلام اقول هذا دفع لما يتوهم ان غرابة الاسلوب كما توجد فى قوله

تعليلية او تقييدية فلا يصح لعدم المغايرة بين ما بعد الحيثية وبين ما قبلها وان كانت اطلاقية فلا يصح ايضا لان المعنى ان كتاب
من حيث ذاته لا باعتبار امر زائد ليس ككتب السلف وهذا فاسد لانه باعتبار ذاته مساو لها بل اولى منها وانما النقصان فى
الاضافة الى المصنف وحاصل الجواب ان الاضافة تقييدية وان الكتاب الثانى بمعنى التصنيف فثبت المغايرة بين ما بعد
الحيثية وما قبلها **قوله** لا من حيث اه فيه اشارة الى بيان فائدة التقييد يعنى فى تقييد الشارح اشارة الى ان النقصان فى الكتاب
باعتبار الاضافة الى المصنف لا باعتبار الذات **قوله** ما هو آه وكلمة ما نافية فيكون المعنى ان السلف يستحسنون الجزئية فيما

الحمد لغيره كما توجد في قوله لله الحمد بتقديم لفظ الله على لفظ الحمد لا يصح كون الغرابة علة للترك وحاصل
الدفع ان المراد بالغرابة هو تبدل مادة قوله الحمد لله دون هيئته **لتي** صفة الغرابة **تجلب** تلك الغرابة
الانطباع بكسر الهمزة في الطبيعة **اليه** اى الاسلوب فالضمير في تجلب الذي هو راجع الى الغرابة فاعل
تجلب والانطباع مفعوله الاول واليه مفعوله الثانى **لكون الجديد لذيذا** تعليل لبيان ان
الطبيعة تجلب الغرابة الى الاسلوب في الصغرى مطوية يعنى ان هذا الاسلوب من الكلام جديد وكل
جديد لذيذ فهذا الاسلوب لذيذ فلا بد ان تجلب الغرابة الانطباع اليه **قوله والصلوة** انما اورد
الصلوة لما قال عليه السلام من صلى علىّ فى كتاب لم يزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمى فى ذلك الكتاب
اى الرحمة دفع لما يتوهم ان لفظ الصلوة مشترك بين معان لانه اذا اضيف الى العبد يكون معناه الدعاء واذا اضيف الى الملئكة
يكون معناه الاستغفار واذا اضيف الى الوحوش والطيور وسائر الجمادات كان معناه التسبيح واذا اضيف الى الله كان
معناه الرحمة فح اما ان يكون المراد جميع تلك المعانى من لفظ الصلوة فيلزم عموم المشترك وهو لا يجوز واما
ان يراد بعض من تلك المعانى فيلزم الترجيح بلا مرجح وهو كما ترى وحاصل الدفع انا نختار الشق
الثانى بانا نريد بالصلوة الرحمة واما المرجح فهو لفظ على لان كلمة على للاستعلاء ولا يجوز استعلاء الدعاء
والاستغفار والتسبيح على جناب صلى الله عليه وسلم لان العباد والملائكة والوحوش والطيور
لا استعلاء لهم على جنابه صلى الله عليه وسلم فكيف ما يتعلق بهم او دفع لما يتوهم ان الصلوة اما ان يراد
به المعنى العرفى او الشرعى او اللغوى وارادة كل من هذه الاحتمالات باطل اما اولها فلان معناه فى العرف
هو الدعاء فيكون الصلوة بمعنى الدعاء والدعاء لا يقع صلة على لانه اذا وقع صلة على كان بمعنى الضرر
على ما تقرر عندهم ولانه لا استعلاء للدعاء على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سبق آنفا واما ثانيها
فلان معناه فى الشرع هو الاركان المخصوصة ولا يناسب مقام الدعاء لانه اخبار عن الاركان
المخصوصة بانه ثابت على رسول الله من جانب الله اى نازلة من جانبه عليه واما ثالثها فلان معناه
فى اللغة تحريك الصلوين على ما قال صاحب الكشاف ان حقيقة الصلوة تحريك الصلوين وعدم
ارادته ههنا ظاهر لانه ينافى هذا المقام وحاصل الدفع ان للصلوة معنى آخر سوى تلك المعانى المذكورة
وهو الرحمة بقرينة لفظ على لانه لا استعلاء لغير الرحمة على جنابه صلى الله عليه وسلم او دفع لما يتوهم
ان الصلوة يستعمل فى المعانى الكثيرة فاما ان يكون مشتركا فى تلك المعانى او مجازا او حقيقة فى
البعض ومجازا فى البعض الآخر وكل واحد من هذه الاحتمالات باطل اما الاول فلانه يفضى الى ارادة

هو مقصود عندهم او فى مرتبة مقصودهم وهذا الكتاب ليس فى مرتبة مقصودهم فلا مخالفة فى ترك الجزئية فالواو حالية بمعنى او التعليلية
ويحتمل ان يكون كلمة ما موصولة فالواو للعطف على الموصول الاول اعنى فيما يعنون وفيما هو فى مرتبة آه **قوله** لكن بقى
توهم اه انما قال توهم لانه قد اندفع بقول الشارح بان جعله لان حاصله ان المتروك هو التصدير على وجه الجزئية لا التصدير مطلقا
وانما المأمور به مطلق وهذا يكفى فى الجواب لكن لما كان غير مصرح بقى توهم **قوله** وحاصله اه انما قال ذلك لئلا يرد ما توهم على
عبارة الشرح ان المأمور به هى الجزئية وهى متروكة فالدفع غير تام **قوله** وبه آه لما كان التقديم ثابتا فى التعريف والتقسيم

مجموع تلك المعانى فيلزم عموم المشترك لانه لا قرينة على تعين البعض واما الثانى فلانه يفضى الى ان يكون
مجموع تلك المعانى مجازية وهو يفضى الى وجود المجاز بدون الحقيقة وهو باطل لانه تابع والتابع من
حيث هو تابع لا يوجد بدون المتبوع واما الثالث فلان ان اراد المعنى الحقيقى وهو الاركان المخصوصة
لانه المتبادر فلا يناسب المقام الدعاء لانه حينئذ معناه اخبار عن الاركان المخصوصة بانه نازل
على نبيه وان اريد المعنى المجازى اعنى الرحمة او غيرها فلا قرينة على ارادته والمجاز لا بد فيه منها
وحاصل الدفع انا نختار الشق الثالث ونريد منه المعنى المجازى اعنى الرحمة والقرينة عليه كلمة على فانهم
فانه مما يخطر بخاطرى **وافاضة الخير** دفع لما يتوهم انه ان اراد بالرحمة المعنى اللغوى الذى
هو رقة القلب فلا يصح لانه لا قلب لله تعالى لانه جسم صنوبرى وان اراد المعنى الاصطلاحى الذى
هو غفران الذنوب فلا ذنوب لمحمد عليه السلام وحاصل الدفع ان المراد بها تلك الافاضة التى
هى لازمة للرحمة واثر مترتب عليه او اشارة الى الجواب الثانى عن التوهم الذى ذكر فى الحاشية المتعلقة
بقوله اى الرحمة تقريره انا لا نريد منه المعنى الحقيقى والمجازى بل نريد منه المعنى الشامل للحقيقة
والمجاز اعنى افاضة الخير لانه شامل لكل واحد من الاركان المخصوصة والدعاء والرحمة
لان فى كل واحد منها افاضة الخير وهذا هو عبارة عن عموم المجاز وهو عبارة عن ان يراد من
اللفظ معنى اعم شامل للحقيقة والمجاز كالاسد اذا اريد منه الشجاع مطلقا فانه شامل للحيوان
المفترس الذى هو معنى حقيقى له والرجل الشجاع الذى هو معنى مجازى له آه او دفع لما يتوهم ان الرحمة
صفة الله تعالى فلا يصح ثبوته للنبى صلى الله عليه وسلم لان صفة الله لا يثبت لغيره ولا ينتقل
عن ذاته وحاصل الدفع ان المراد من الرحمة الاثر المرتب عليه اعنى افاضة الخير التى يترتب على الرحمة و
ليس المراد منه الصفة القائمة به تبارك وتعالى وفيه بحث لان افاضة الخير ايضا من الصفات الفعلية لله
تعالى كالاحياء والاماتة وغير ذلك فلا يصح ايضا اثباته لرسول الله صلى الله عليه وسلم اجيب عنه ان اضافة
الافاضة الى الخير من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف فيكون تقديره الخير المفيض نازلة على نبيه
لهذا يندفع ما قيل ان النزول حركة من العالى الى السافل والحركة لا يكون الا للجواهر وافاضة
الخير عرض وفيه نظر وهو ان الخير ايضا عرض لانه من المعانى المصدرية والجواب بان الخير ليس
من المعانى المصدرية بل معدول من اخير من فيكون اسم تفضيل على تقدير ان يكون مصدرا
فالجواب بان الله تعالى قادر على ان يجعل للاعراض حركة قلنا وان كان قادرا عليه لكن جرت

ودليل الشارح مقصور على التعريف واورد المحشى رح دليلين على تقديم التقسيم وحاصل الاول ان التقسيم من تتمة التعريف والتعريف موقوف
عليه للمقصود اعنى بيان الاحوال كما ثبت فى الشرح فكذا التقسيم وحاصل الثانى ان المذكور فى الفن كما هو البحث عن احوال الكلمة
والكلام فكذا البحث عن احوال اقسامهما والاول موقوف على التعريف والثانى على حصول الاقسام وهى لا تحصل الا بالتقسيم فيكون
ضروريا ايضا **قوله** اى عن احوال آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر من احوالهما هو احوال انفسهما مع ان البحث ليس مقصورا
عليها لانه قد بحث عن احوال الاقسام ايضا حاصل الجواب ان المراد باحوالهما هى الاحوال المنسوبة اليهما سواء كانت احوال

عادة الله تعالى بان لا يتخلف عن عدم حركة الاعراض فان قيل انه قد يتخلف عن عادته كما في نار ابراهيم عليه السلام لان عادة الله جارية بالاحراق في النار مع انه يكون بردًا على ابراهيم عليه السلام قلنا فالجواب حينئذ يكون مشتركا بين افاضة الخير والخير المفيض بلا تفاوة بان يقال ان افاضة الخير وان كان من الاعراض لكن الله تعالى قادر على الحركة لها فالحق في الجواب ان يقال ان للاعراض حركة من العالى الى السافل لكن بواسطة الجواهر فيجوز ان يكون ههنا النزول بالذات للامور التى قام بها افاضة الخير فان قيل اذا كان النزول بالذات للامور فيجب ان يقول المحشى الرحمة الامور القائمة بها افاضة الخير نازلة قلنا النزول وان كان مسندا بالذات الى الامور لكن المقصود منه الغرض الذى هو افاضة الخير كما قد يكون المقصود من نزول الثمرة من الشجرة اللون للصبغ دون نفس الثمرة وانما اطنبنا الكلام فى هذا المقام لانه مزال الاقدام **نازلة** دفع لما يتوهم ان كلمة على متعلقة بالصلوة بناء على ان الاصل هو الظرف اللغو فيكون خبرها محذوف وما بعد قوله على نبيه فيلزم حذف الخبر بلا سد شيء مسده وهو ثابت وهذا مخل بالمقصود لان المقصود الاخبار عن نزول الصلوة على نبيه وطلبه لا الاخبار عن ثبوت الصلوة عليه او طلبه ثم حاصل الدفع انه ظرف مستقر لا لغو فان قيل ما الباعث على استقراء نازلة التى هى خاص بل الواجب استقراء كائن او ثابت اللتان من الافعال العامة لان متعلق الظرف لا يكون الا عاما الا ان يوجد الدليل على ارادة الخاص ولا يوجد ههنا دليل وقرينة على ارادة الخاص فلزم المهروب عنه وهو الاخبار عن ثبوت الصلوة على النبى وطلبه قلنا ان الدليل والقرينة ههنا موجود وهو ان قوله نازلة مناسب لكلمة على فى قوله على نبيه **من علو جناب الحق سبحانه** دفع لما يتوهم ان النزول هو الحركة من العالى الى السافل كما عرفت والعالى والسافل ليسا الا مكانيين والله تعالى منزه عن المكان ثم حاصل الدفع ان ليس المراد من العلو العلو المكانى بل العلو الجنابى الذى هو العلو الرتبى وهو ثابت للبارى عز اسمه فان قيل ان النزول يعتبر فى مفهومه العلو فالعلو المذكور بعده مستدرك فحق العبارة ان يقال نازلة من جنابه تعالى بدون العلو قلنا ان هذا مبنى على التجريد فى نازلة عن معناه استعماله فى الحركة فقط فلا يرد النقض **قوله على نبيه من النبوة** دفع لما يتوهم ان النبى يكون ماخوذا من النباء بالهمزة كما التزمه النافع فى تمام القران مع ان هذا اى النبى ليس من لغة النبى صلى الله عليه وسلم بل لم يجئ الهمزة من لغته كما جاء فى الحديث ان رجلا قال يا نبیء الله يعنى قال بالهمزة فقال له عليه السلام لست نبیء الله ولكن نبى الله فانكر الهمزة قال الجوهرى و

الشيء او احوال اقسامها قوله من حيث انها منسوبة آه انما قيد ذلك ليلا يرد ان المتبادر من البحث عن الاحوال هو البحث عنها باعتبار الذات لا من حيث انها احوال الغير فلا حاجة الى التعريف قوله انها اقسامها او انما قيد ذلك ليلا يرد ان من احوال الاقسام مثلا كونها حادثا وقائما بالغير ونحوها مع انه لا يبحث عنها فى هذا الفن وحاصل الجواب ان المراد باحوال الاقسام الاحوال التى تكون ثابتة لها من حيث انها اقسامها وتلك الاحوال ليس كذلك بل انما ثبتت لها من حيث انها اقسام العرض والعرض قوله وفيه اشارة اه يعنى ان الشارح صرح بالبحث عن الاحوال ولم يقل لانها الموقوف عليه للمقصد مع انه اخصر ليكون

الصاغانى انما انكره لان الاعرابى اراد يا من خرج من مكة الى المدينة يقال نباءت من ارض الى ارض اذا خرجت منها الى اخرى ثم نهى النبى عليه السلام عنه مطلقا سواء اريد هذا المعنى او لا لاجل توهم هذا المعنى **بمعنى الرفعة** دفع لما يتوهم ان النبوة كما فى الصحاح معناه ما ارتفع من الارض فيكون اسما جامدا لا مصدرا حتى يصح اشتقاق النبى منه وحاصل الدفع ان النبوة جاء بمعنى الرفعة ايضا كما فى القاموس فيصح اشتقاق النبى منه او دفع لما يتوهم ان الزمخشرى وغيره صرح بان النبى ماخوذ من النبوة بمعنى ما ارتفع من الارض ولفظها مصدرية يؤل مدخوله بتاويل الارتفاع الذى معنى مصدرى فيصح اشتقاق النبى منه مع ان الارتفاع مصدر المزيد والنبى فعيل من المجرد فلا يحسن اشتقاقه منه لوجوب المناسبة بين المشتق والمشتق منه وحاصل الدفع ان النبوة ليس بمعنى ما ارتفع بل بمعنى الرفعة وهو ايضا مصدر المجرد فيوجد المناسبة بينهما او دفع لما يتوهم انه لم قال المحشى الله على نبيه ولم يقل على رسوله مع ان الرسالة فوق النبوة والفوقية اليق بشانه صلى الله عليه وسلم وحاصل الدفع ان النبى ماخوذ من النبوة بمعنى الرفعة التى هى المطلوب فى هذا المقام بخلاف الرسول فانه لا يدل عليه كما لا يخفى وقيل انه لم يقل الصلوة على رسوله كما هو المشهور لاجل ان المحشى الاسر سيذكر ذلك قوله ويظهر مما ذكرنا حال الفقرة السابقة وجه ترك التصريح باسمه صلى الله عليه وسلم فيعلم من هذا القول للمحشى اللاری ترجيح ورود النبى على الرسول ههنا لان احد الوجوه المذكورة فى التحقيق التعليق صريح بما يشعر بالعلية ولما كان الاشعار بعلية النبوة للصلوة مستلزما للاشعار بعلية الرسالة من غير عكس لان الرسالة فوق النبوة وقيل ان فى قوله على نبيه من النبوة رد على من قال ان النبى ماخوذ من النباء بمعنى الخبر لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بكلام من الله سبحانه فاصله اى اصل النبى بالهمزة وهو النباء ووجه الرد ان النبى ماخوذ من النبوة فاصله غير المهموز لان تصغيره نُبَىّ والجمع انبياء والقاعدة ان الشيء فى تعيين اصله ترد الى التصغير نعلم ان اصله ناقص لان اصل نبى نُبَيْوٌ اجتمع الواو والياء واولهما ساكنة فانقلبت الواو ياء ثم ادغم الياء فى الياء فصار نُبَىّ وانبياء كان انبياوٌ بعده واو واقع شد پس از الف زائده آن واو را بهمزه بدل كردند فلو كان اصل النبى مهموزا لكان تصغيره نُبَيْئٌ وجمعه نبأ وما قيل فى الجواب انه تركوا الهمزة فى نبى كما جاء فى البرية اصله بريئة ثم حذف الهمزة فى الاستعمال فكذا حذف ههنا لكثرة الاستعمال فليس بجيد لان فيه ارتكاب التكلف قال بعض الشارحين لكلام المحشى اللارى ان النبى اما ماخوذ من النبوة

اشارة الى انها موضوع النحو وبهذه الاشارة مقصودة ليكون ردا على من قال بموضوعيته احدهما فقط ثم تعدد الموضوع الزوال الموضوع ما يبحث عن احواله والبحث شامل لهما فيكون الموضوع الفن كل منهما **فان قلت** ... الموضوع **قلت** وان كان متعددا حقيقة لكن لما كان معتبرا باعتبار واحد وهو اعتبار الدخل فى معرفة كيفية التركيب كان واحدا فهذا القدر يكفى للموضوعية فقول المحشى رح رد وبيان لفائدة الاشارة وقوله لعدم بيان الوجه ثم لما كان يرد على هذا الجواب الى ذلك البعض انه لو كان الموضوع احدهما فلا يبحث عن احوالها اجيب بان البحث عن احوال احدهما راجع الى البحث

بمعنى الرفعة كان حينئذ ناقصا واويا فاصله غير المهموز والنبي فعيل بمعنى مفعول اى مرفوع أو ماخوذ من
النبوة التي يكون بمعنى الارتفاع ويكون النبي حينئذ فعيلا بمعنى فاعل اى المرتفع بكسر الفاء لان الافتعال
لازمي وفي الصحاح ..... والنبوة ما ارتفع من الارض يعني اسم جامد فان النبي فرد منه على انه
اشرف على سائر الخلق فاصله غير المهموز وهو فعيل بمعنى مفعول اى مرفوع وتصغيره نُبَيٌّ والجمع
انبياء او ماخوذ من النبأ محركة بمعنى الخبر قال الجوهري النبي ماخوذ من النبأ بمعنى الخبر تقول
نَبَأ ونبّاء وأنبأ اى خبر وخبّر وأخبر ومنه اخذ النبي لانه انباء عن الله انتهى فيكون النبيء مهموز
اللام وتصغيره نُبَيِّئ يجمع على نبآء ونبّاء وقرء نافع بالهمزة في تمام القرآن لكنه التزم العرب سوى اهل مكة
ابدال الهمزة بالياء وادغام الياء في الياء فصار نبي كسخي فيجمع على انبياء كاسخياء لا يقال لما ابدلت
الهمزة بالياء فيجب ان يجمع جمعه على نبآء الهمزة لما سبق ان اصل الشيء يعلم بالجمع والتصغير لانا نقول
لما ابدل والتزم الابدال جمع له مثل جمع الاسم الذي كان قبل لامه حرف علة كعيد واعياد اصله عود
فجمع هذا لم يأت على الاصل بل على البدل فهذا ايضا كذلك او هو منقول من النبي بمعنى الطريق بالهمزة او غيرها
وجه المناسبة ان النبي عليه السلام وسيلة لوصول الخلق الى الحق تعالى كما ان الطريق وسيلة
لوصول الخلق الى المطلوب اقول بعض من كلام بعض الشارحين باطل وبعضه الاخر منه مبطل اما بعض الباطل
فهو قوله اما ماخوذ من النبوة التي يكون بمعنى الارتفاع فقد عرفت بطلانه بما سبق من قولنا ان فعيل
المجرد لا يشتق من المصدر المزيد اللهم الا ان يقال النبي على هذا التقدير ليس بماخوذ من الارتفاع حتى
يرد هذا بل ماخوذ من النبوة لكن النبوة بمعنى الارتفاع واما بعض المبطل فهو المنقول فيه من كلام صاحب
الصحاح من ان النبي ماخوذ من النبأ محركة فهذا القول مبطل لما قيل ان في قول المحشي اللاري والنبي
من النبوة اشارة الى رد من قال انه ماخوذ من النبأ الخ كما لا يخفى **وهو في الشرع انسان بعثه
الله تعالى الى عباده للتبليغ** وانما قال انسان ولم يقل رجل ومذكر ليشتمل المريم ام عيسى
عليه السلام فانه قال بعضهم بنبوتها لانه نقل عن تمهيد ابو شكور السالمي ان النساء فهل كانت انبياء
ام لا قال بعضهم من الفقهاء ما كانت من النساء نبية وقال بعضهم من جملة النسوان اربع نبيات وهن ما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اربعة من النبيات ام موسى وسارة ومريم وحوا وقال بعض الفقهاء هذا
الخبر غير صحيح انتهى وفي هذا التعريف النبي بحث لانه يصدق هذا التعريف على كل واحد من علماء الامة لان
كل واحد منهم مأمور بتبليغ الاحكام الى الخلق الا ان يقال الغاية في بعثة الرسل هو التبليغ بخلاف علماء

من احوال الآخر لثبوت الكلية والجزئية فرد عليه المحشي رح بانه تكلف اذ لا رجحان لاحدهما على الآخر فجعل احدهما اصلا والآخر طفيليا ليس
باولى من العكس **قوله** لم يتصور اه انما قال ذلك لئلا يرد ان المراد بقوله لم تعرف الخ ان كان المراد المعرفة فلا يتم التقريب
لان المدعى هو تقديم التعريف واللازم من الدليل هو تقديم المعرفة وان كان المراد التعريف فلا يصح الملازمة لان البحث عن
الاحوال لا يتوقف على التعريف بل على المعرفة اجيب باختيار الشق الاول وان قلت انه لا يتم التقريب قلت انما يجب
المعرفة ولها افراد المعرفة بوجه ما والتعريف الجامع المانع فاذا تيسر بالآخر تحصيل ما هو الواجب والمرجح هو الارادة ثم ما ذكر

الامة او نقول ان النبي مامور بتبليغ الاحكام بواسطة الملك بخلاف سائر المسلمين فانهم مامورون بواسطة
اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم ثم المراد بالعباد ما يشتمل نحو الك لعبيد ليكون هذا التعريف صادقا على زيد
بن نفيل لانه نبي مع انه لا يبعثه الله لغير نفسه **ويظهر مما ذكرنا في الفقرة السابقة وجه
ترك التصريح باسمه صلى الله عليه وسلم** دفع لما يتوهم انه لم قال والصلوة على نبيه ولم
يقل والصلوة على محمد حتى يلزم التصريح باسمه صلى الله عليه وسلم وحاصل الدفع ان الباعث عليه ما ذكرنا
من قوله ..... في فقرة الحمد ولا يخفى ما في ترك التصريح باسمه سبحانه من التعظيم والاجلال و ادعاء التعين
والباء في قوله باسمه صلى الله عليه وسلم صلة التصريح وانما قلنا ذلك لان في لفظ النبي وان لم يكن التصريح
باسمه عليه السلام الا ان فيه ايماء الى اسمه صلى الله عليه وسلم لكن بمعنى آخر لانه جاء لفظ النبي من
اسمائه المشرفة **على ان فيه حسن الموافقة** دفع لما يتوهم ان من داب العقلاء حمل المشقة
على نفسه لاجل المصلحة وههنا وان لزم في ذكرها الصلوة على رسوله مشقة من بعض الوجوه كما ذكرنا
لكن في ذكره فائدة ايضا وهو الموافقة مع المشهور وللموافقة مع الاخوان يباح كثير من المكروهات وحاصل
الدفع ان في ترك النبي وذكر الرسول يفوت حسن الموافقة لفقرة الحمد لوليه فيزيد النقصان والمشقة في
ذكر الرسول ههنا الذي هو المشهور فيكون كما اذا كان فعل الاخوان مفضيا الى الحرام فلا يجب الموافقة
فيه بل يجب المخالفة هنالك فكذا ههنا **قوله وعلى آله اى اهل بيته** دفع لما يتوهم انه لو اريد
بالآل الآل الحسبي الذي يبين بقوله عليه السلام كل تقي ونقي فهو آلي خرج عنه السيد الغير التقي والنقي
ولو اريد به اقاربه يخرج عنه خدامه مع ان نبينا عليه الصلوة والسلام قال انه مني اذا ذكرتم الله فصلوا
علي وعلى آلي وخدمي وحاصل الدفع ان المراد بالآل اهل البيت وهم عبارة عن اولاده وازواجه وخدامه كما
جاء في حديث سلمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انك من اهل بيتي مع انه كان من
خدامه اللهم ارزقنا خدمة نبيك في دار الآخرة او دفع لما يتوهم ان النبي عليه السلام قال من صلى صلوة
لم يصل فيها علي وعلى اهل بيتي لم تتقبل منه ففي الحديث ذكر لفظ اهل البيت فيجب ذكره حتى لم يبلغ سعيه و
الشارح لم يذكر لفظ الاهل بل ذكر لفظ الآل فيجب ان يكون سعيه لغوا وحاصل الدفع ان المراد بالآل هو
اهل البيت كما لا يخفى او دفع لما يتوهم ان اصل الآل الاهل بدليل اهيل تصغيره فيجب ان يستعمل الاهل
الذي هو الاصل في الاشراف والآل الذي هو الفرع في الارذال على عكس ما هو المشهور والا لزم مزية
الفرع على الاصل والشارح رح اورد لفظ الآل مع انه لم يناسب في هذا المقام كما عرفت آنفا وحاصل

المفسر اعني قوله عن احوالها كرر المحشي التفسير اعني قوله عن الاحوال المنسوبة بتعاليه وفائدة هذا التفسير بامر **قوله** عرفا من التعريف لا من
المعرفة **قوله** على تصوره والاتم طلب المجهول المطلق **قوله** لا بالقياس فان التعريف بالقياس اليه تحصيل ما هو الواجب **قوله**
الى المخاطب اه وكذا بالقياس الى المتكلم **قوله** اى سواء اه انما قال ذلك لئلا يرد ان المقدمتين الخ ان كان مجموعهما دليلا
واحدا فذكر المقدمة الاولى مستدرك اذ لا دخل لها في تقديم التعريف لان التعريف انما يكون باعتبار المفهوم فلا بد من جهة التقديم
فيه من حيث في المقدمة الثانية دون الاولى وان كان كل منهما دليلا مستقلا فالاول لا يثبت المدعى لما مر في الشق

الدفع ان مراد الشارح من الآل الاهل لكن لما يستثقل التلفظ بالهاء لانه حرف قوي من اقصى الحلق
قال آل بدل اهل ويمكن ان يجاب عن هذا التوهم بانه لما ابدلت الهاء بالالف والهاء قوي من اقصى
الحلق اعطى جنسها اي بحسب هذا النقصان الاستعمال في الاشراف فيكون الآل مستعملا في الاشراف
كما هو المشهور فلا خلل في عبارة الشارح قدس الله سره فان قيل اي فائدة في ذكر كلمة على مع
كلمة آله مع ان المقصود ذكر الصلوة وهو يحصل بكلمة الواو قلنا لعل فائدتها الرد على الروافض
فانهم يروون حديثا مخترعا وهو هذا من فصل بيني وبين آلي بعلي لم ينل شفاعتي فان قيل
انهم يريدون بكلمة على في هذا الحديث المخترع علي رضي الله عنه كما صرح القهستاني في شرحه
المختصر فلا يكون عبارة الشارح نصا في الرد عليهم نجيب عنه بان الوهم يذهب الى ان المراد بعلي لمذكور
في الحديث المخترع كلمة على وهذا القدر يكفي في الرد عليهم **واصحابه** قال المدقق ثم ان الشارح عدل
عن لفظ الصحابة الى الاصحاب لكونها بالغلبة الاستعمال في صحابة الرسول عليه السلام علما لهم ولهذا
نسب الصحابي اليها بخلاف الاصحاب فلو اورد لفظ صحابة لاحتاج اضافتها الى الضمير الى التجريد ايضا في ذكر
الاصحاب ترك التصريح بهم فيجري فيه بعض النكات السابقة مع الموافقة ثم جمع الآل والاصحاب في الصلوة
جمع بين رد الخوارج والروافض الاول بالاول والثاني بالثاني انتهى كلامه اقول ما قال ولاحتاج
اضافتها الى الضمير الى التجريد انما يصح لو ذكر الصحابة بالاضافة واما لو ذكر بدون الاضافة فكيف يحتاج
وما قال ثانيا في ذكر الاصحاب ترك التصريح بهم لا معنى له لان ترك التصريح يشعر عن الابهام بالاسم العلم
ان اسم الاصحاب لم يوجد في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان يراد بالاسم اعم من اللقبي وما قال
ثالثا جمع بين رد الخوارج والروافض لان الرد على الروافض انما يحصل على تقدير ان يكون الاصحاب جمع
الجمع فيبلغ اقله الى التسعة وهم لم يقولوا الا بثلثة فان الصحابة الذين بقوا بعد النبي عليه السلام على الايمان
عندهم ثلثة وهي علي وابي ذر وسلمان وبلال في رواية بدل سلمان والقائلون بان الاصحاب جمع الجمع يقولون
ان الاصحاب جمع صحب بضم الصاد وفتح الحاء وسكون الباء وهي جمع صاحب كركب جمع راكب واما على تقدير
ان يكون جمعا كما قال الفاضل المحشي اللاري فلا يحصل هذا الرد كما لا يخفى **جمع صاحب كطاهر
واطهار** دفع لما يتوهم ان الفاعل مطلقا لا يجمع على افعال بل على فواعل كضارب وعامل يجمع على
ضوارب وعوامل وحاصل الدفع انا لا نسلم عدم الجمعية المذكورة فان الاطهار جمع للطاهر و
جمع صحب بسكون الحاء كنهر وانهار وصحب بكسر الحاء كنمر وانمار هذا

الاول اجيب باختيار الشق الاول وباثبات دخل كل من المقدمتين بان يقال حاصل الدليل ان الكلمة مقدمة على
الكلام في الوجود الخارجي اعني وجود الافراد وفي الوجود الذهني اعني وجود المفهوم ومن المعلوم ان المقدم في الوجود الخارجي اذا
تقدم في الكتابة توافقت الوجودات الاربعة اعني الكتابية والذهني واللفظي والخارجي في التقدم لان التلفظ تابع للكتابة
والتصور للتلفظ فاذا تحقق تقدم الكتبي تحقق الثلثة والتقدم الخارجي المتحقق فيتحقق الكل ومن المعلوم الشان التقدم
بحسب الوجود الذهني فقط اذا تقدم في الكتابة توافقت في تقدم الوجودات الثلثة لما مر سوى الخارجي لعدمه فلو قدمت الكلمة

جواب عما يتوهم المذكور على سبيل التسليم يعني لو سلم ان فاعلا لا يجمع على افعال فاصحاب على هذا التقدير
يكون جمع صحب بالسكون او صحب بالكسر وليس بجمع صاحب حتى يرد هذا ثم ان في بعض النسخ بالتاء ومعناه
ظاهر وفي البعض بالتاء ومعناه ايضا ظاهر وفي البعض بالنون فمعناه هو نوع الحيوان المفترس قال
الفاضل على قوله كطاهر واطهار هذا بحذف المبتداء اي كطاهر واطهار اقول هذا دفع لما يتوهم ان
هذا التمثيل لا يكون تمثيلا لعبارة الشارح اذ هو لم يات بذكر المفرد الذي هو الصاحب ولا لعبارة المحشي
اللاري اذ هو لم يات بذكر الجمع الذي هو الاصحاب ولا لهما معا فلا يصح تقديم المفرد الذي هو
الطاهر على الجمع الذي هو الاطهار اذا الشارح اورد لفظ الجمع هو الاصحاب ثم اورد المحشي اللاري
لفظ المفرد وهو صاحب فيجب على المحشي اللاري تقديم الجمع على المفرد ليكون الحاشية على وفق الشرح
وحاصل الدفع انهما تمثيلين للمبتداء المحذوف تمثيل التفصيل من الاجمال ولا استحالة فيه **مخفف
صاحب** باسقاط الالف فهو متعلق بالاخير او بكليهما **بناء على ما قيل ان فاعلا لا
يجمع على افعال** يعني ثبت عند النحاة ان فاعلا سواء كان صفة او اسما يجمع على فواعل ولا
يجمع على افعال وقوله بناء مفعول مطلق الفعل المحذوف والتقدير بناء بناء فهو متعلق بكليهما اي بقوله
جمع صحب بكسر الحاء وسكون الحاء **قوله المتادبين بادابه الادب نگاه داشتن حد هر چیزے**
دفع لما يتوهم ان اللائق في شان الاصحاب المهديون بهديه كما نطقت به آية الكريمة والذين جاهدوا فينا
لنهدينهم سبلنا فلم اختار المتادبين بادابه بدله وحاصل الدفع ان المتادب مشتق من الادب وهو نگاه داشتن
حد هر چیزی فيكون في لفظ الادب شعار بان في النحو حفظ اللغة عن خطاء اللفظي وهذا في لفظ الهداية
غير متصور وايضا في لفظ الهداية ليس مبالغة بخلاف الادب فان فيه مبالغة في المدح لانه نگاه
داشتن حد الخ لا يقال اذا كان ادبا مفرد ايجاء معا كحفظ مراتب حد وا الاشياء فلم يبق فرد آخر حتى يجمع
لانا نقول ان اللام في المعرف بالفتح عوض عن المضاف اليه فالمراد ادب كل شيء نگاه داشتن حد
هر چیزی اقول فيه بحث لان التعريف لا يكون الا للماهية لا للافراد لعدم انحصارها لا تنضبط فكيف
يكون نگاه داشتن حد هر چیزی تعريفا لكل شيء الذي يكون لاستغراق الافراد الا ان يقال ان هذا
التعريف على مذهب البعض الذي جوز التعريف للافراد ونقول انه تعريف للادب مع لحاظ الاضافة
فتدبر فالاولى في الجواب عن اصل الشبهة ان يقال ان يقال ان قوله هر چیزی خارج عن التعريف
والتعريف نگاه داشتن حد واما قوله هر چیزی فلتتميم الحد فلا يدخل جميع افراد الادب في

في الكتابة توافقت الوجودات الاربعة نظرا الى كونها مقدمة في الوجود الذهني وكل من التوفيقين امر حسن فلهذا قدم المصنف الكلمة في الكتابة
فيكون الكل المقدمتين دخل في المدعى فلا استدراك **قوله الاشتقاق** آه بيان الاشتقاق وبيان اقسامه على وجه يعلم منه فائدة
عبارة الشرح اعني قوله تناسبا **حاصله** لانه لابد في الاشتقاق من المناسبة المعنوية واللفظية ولما كانت الثانية اظهر
والاولى بخلافه اشار الشرح الى بيانها بقوله تناسبا **وحاصله** ان المدلول الالتزامي للكلمة والكلام هو التاثير مما ينبغي من المعنى
مناسب وقوله المدلول المطابقي للكلم وهو الجرح فكون كل منهما فردا للتاثير وقوله اشهر كما في جميع الحروف وفي بعض النسخ

تعريف المفرد له فتامل وفيه اشارة الى ان تعريف المشتق موقوف على تعريف المبدء لان المشتق عبارة عن ذات ثبت له مبدء الاشتقاق فيكون مركبا من ذات ونسبة وصفة التى هى المبدء والذات لما كان بديهيا لا يحتاج الى تعريفه والنسبة فرع المنتسبين واما المبدء فكان نظريا فلذا عرف الادب قال الادب نگاه داشتن حد ہر چیزی او دفع لما يتوهم ان الادب بفتح الدال الظرف وحسن التناول وبالضم طعام صنع لدعوة او عرس وبالكسر العجيب وبالسكون مصدر آدبه يادبه هو الدعوة الى الطعام كما هو مشروح فى كتب اللغة وكل واحد منها لا يناسب فى هذا المقام بل بعضه باطل كما لا يخفى وحاصل الدفع ان تفسير المحشى للادب مبنى على ما قال الجوهرى فى عمدة الورى ان الادب بالفتح حفظ حد كل شيئ والياشين منهية المحشى للادب حيث وهذا المعنى ماخوذ من كلام الجوهرى اى **الذين ثبت فيما بينهم التادب باداب** دفع لما يتوهم ان توصيف الاصحاب بالمتادبين باداب اما للتقييد فيلزم على هذا خروج بعض الصحابة عن الصلوة وان كان للمدح يلزم ان يكون كل صحابى متادبا بكل من آدابه صلى الله عليه وسلم نظرا الى ان الجمع المعروف باللام والجمع المضاف يفيد استغراق افراد المعرف فان قيل ان اللام يكون للعهد وللجنس وللاستغراق لما كان حرفيا واما الاسمى الذى دخل على اسم الفاعل والمفعول وكان موصولا فلا يكون بهذه المثابة على ما تقرر لك سابقا وههنا كذلك لانه دخل على المتادب الذى هو اسم الفاعل قلنا ذكر فى المفتاح للسكاكى ان اللام مطلقا سواء كان اسميا او حرفيا يكون للعهد والجنس والاستغراق كما فى سائر الكتب المعتبرة فان قيل ان المعروف باللام يفيد الاستغراق اذا كان اللام فيه للاستغراق ولا يكون للجنس والعهد وههنا يجوز ان يكون للعهد لانه يقتضى قرينة على ارادة الفرد المعين ولا قرينة ههنا على ارادته ولا يجوز ان يكون للجنس لان لام الجنس يبطل معنى الجمعية فكيف يصح توصيف جمع للتنهو الاصحاب بالمتادبين المفرد وايضا ان كان للمدح يلزم ان يكون واحد من اصحابه متادبا بواحد من دابه نظرا الى ان مقابلة الجمع بالجمع يقتضى انقسام الاحاد على الاحاد و الاول باطل فى نفسه لان الاتصاف بجميع اداب النبى صلى الله عليه وسلم ويستلزم استواء جميع الاصحاب فى الفضل مع النبى صلى الله عليه وسلم وبعضهم مع بعض وعلى تقدير الثانى لا يحصل المدح الاصحابي وايضا يلزم تسوية الصحابة رضى الله عنهم وحاصل الدفع ان اسناد التادب الى الموصول فى الجمع الاول استغراق مجازى يعنى اللام ههنا للاستغراق لكن المراد به

بالواو وهو الحق وفى بعضها كلمة او فهو بمعنى الواو لعدم الترديد قوله امرتها كضرب الضرب من الضرب او تمييز كجند من الجذب قوله الى بعد هذا آه يعنى ان هذه الاشتقاق بعيد لعدم مناسبة التى مرت ذكرها لان التشبيه بمطلق تاثيرهما انيهما بالجرح غير مناسب لان افراد مطلق التاثير سوى الجرح كثيرة فلا وجه لخصوصية الجرح فى كونه شبيها به وان اريد تاثيرهما انيهما بالالم فلا نعلم انه مدلول التركيب لها لانه غير لازم فى جميع افرادها لانه يختلف باختلاف الاشخاص والاوقات ونظيره عليه ما يرد على الشق الاول لان افراد التاثير بالالم ايضا كثيرة ولان المحشى جعل الشق الثانى مناسبا مناسبة بعيدة لعلة الاشتراك بالنسبة الى الاول

استغراق مجازى كما فى قولهم بنو فلان قتلوا زيدا كما يشعر به قوله فيما بينهم والاستغراق المجازى ان ينسب الفعل الى الكل باعتبار انتسابه الى البعض فان نسبة القتل الى جميع بنى فلان باعتبار النسبة الى البعض لان اجتماع الكل على قتله محال فههنا ايضا نسب التاديب الى الكل باعتبار البعض **والانصباغ بصبغه** دفع لما يتوهم انه اذا كان اسناد التادب الى الموصول فى الجمع الاول استغراقا مجازيا والمتادبين فى الحقيقة بعض الصحابة فيلزم على هذا التقدير ايضا تسوية ذلك البعض مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جميع آدابه لان المحشى اضاف الجمع الى الضمير الذى يفيد الاستغراق وحاصل الدفع ان اضافة الجمع الى الضمير ههنا للجنس فالمراد من الادب جنس الادب ويفهم ذلك من قول المحشى والانصباغ بصبغه بالتعبير عن الجمع اى الآداب بالمفرد اى الصبغ فان قيل لم لم يقل ابتداء هكذا اى الذى ثبت فيما بينهم التادب بادبه حتى لا يحتاج الى قوله والانصباغ بصبغه قلنا لو قال ابتداء هكذا لثبت جنس الادب لبعض الصحابة حقيقة و لبعضهم مجازا لان الاسناد فى التادب الى الموصول فى الجمع الاول مجازى وهو غير مناسب لمقام المدح وايضا يلزم التسوية بين ذلك البعض الذى اسند اليه الادب حقيقة وبين سائر الامة لان جنس الادب ثبت لهم ايضا على الحقيقة فاذا قال ابتداء بآدابه بصيغة الجمع فى العنوان والتعبير يحصل المدح بحسب العنوان وان كان المراد منه الجنس بحسب نفس الامر كما يعلم من التعبير بصيغة المفرد وايضا لم يلزم التسوية بين هذا البعض وسائر الامة بحسب العنوان كما لا يخفى فان قلت لم قال والانصباغ بصبغه ولم يقل والانصباغ بادبه مع انه مناسب لهذا المقام قلت لو قال بادبه لزم تسوية الصحابة مع سائر الامة لان جنسه الادب ثابت لهم ايضا فلما قال والانصباغ بصبغه لم يلزم ذلك لان صبغة عبارة عن كيفية خاصة بالرسول عليه السلام ولازم بها الصحابة بسبب صحبة النبى صلى الله عليه وسلم ومقارنتهم اياه متكيفون بذلك الكيفية دون سائر الامة فالاولى ان يقال ان فى قوله والانصباغ بصبغه دفع لما يتوهم ان سائر الامة ايضا متادبون بآدابه صلى الله عليه وسلم فلا يناسب ذكر هذا الوصف فى مقام المدح لان المناسب فى هذا المقام هو ذكر الوصف المختص بالممدوح لا ما يعمه وغيره وحاصل الدفع ان المراد بالادب هو الصبغ الذى يكون عبارة عن الكيفية الخاصة برسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة رضوان الله عليهم ببركة الصحبة متكيفون بذلك الكيفية الخاصة بخلاف سائر الامة اقول فى قوله والانصباغ بصبغه بحث من وجهين الاول انه اذا كان المراد بالتادب التادب بجنس الادب كما يشعر به كلمة بصبغه فيندفع شبهة تساوى الاصحاب مع النبى صلى الله عليه وسلم فاى حاجة

والظاهر ان هذه المناسبة فى افرادهما لا فى انفسهما والمشتق هو هذا لا ذاك اجيب عن الاول باختيار الشق الاول وان قلت لا خصوصية بالجرح قلنا ان القدر الضرورى فى الاشتقاق هو وجه المناسبة بين المشتق والمشتق منه واما اطراده بان يكون كل ما يوجد فيه وجه المناسبة يكون مشتقا منه فكلا واجيب عن الثانى بان هذه المناسبة موجودة فى افرادهما بالذات وفى انفسهما بالواسطة قوله مع يعنى ان هذه المناسبة بعيدة فى نفسها مع ان المناسب ان يقرن فى وجه المناسبة ان تاثير كل من الكلمة والكلام والكلم فى النفوس لقرع الاسماع ونقش الصور وما يترتب عليها من الافعال كجذب الملائمات ودفع المنافرات والانفعالات كالتلذذ والتلذذ من ستجات القوة التى هى مدلول الكاف والميم فان هيئتها

الى قوله الذين ثبت الخ والثانى ان بين التاويلين منافاة لان قوله الذين ثبت فيما بينهم يقتضى ان ينسب التادب الى البعض حقيقة والى البعض مجازا وقوله الانصباغ بصبغه يقتضى ان ينسب الادب الى الكل حقيقة لان جنس الادب ثابت لكل فرد من اصحابه اجيب عن الاول ان التساوى مع النبى صلى الله عليه وسلم وان كان لا يلزم بعد ذكر قوله الانصباغ بصبغه الا ان تساوى الاصحاب بعضهم مع بعض فى الفضل لازم فيحتاج الى ابراد قوله الذين ثبت الخ وعن الثانى انه انما يلزم المنافاة لو اريد من قوله الذين ثبت فيما بينهم التادب معنا الكلى وهو ان ينسب التادب الى البعض حقيقة والى البعض مجازا واما اذا اريد معناه هكذا بان ينسب التادب الى بعض الصحابة باعتبار القلة والى البعض باعتبار الكثرة فلا يلزم المنافاة ولا شبهة التساوى فانه قد ثبت ان المجيب حمل صيغة التادب على الاستغراق المجازى كما مثل بقوله بنو فلان قتلوا زيدا واذا كان جميع الصحابة المتادبين بجميع آدابه قليلا كان او كثيرا فليس فيها مجاز قلنا القليل بالنسبة الى الكثير كالعدم فيصح الاستغراق المجازى **لفنائهم فى ذاته صلى الله عليه وسلم** دفع لما يتوهم ان اضافة الادب الى الضمير للاختصاص فيفيد ان الاصحاب متصفة بصفة خاصة للنبى صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه قوله الانصباغ بصبغه والاتصاف بالصفة الخاصة للنبى عليه السلام محال لان العرض لا ينتقل من محل الى محل وحاصل الدفع ان اتصافهم بصفة النبى عليه السلام لاجل فنائهم فى ذاته صلعم بحيث ارتفع الاثنينية بينهم وبين ذاته صلى الله عليه وسلم وفيه بحث من وجوه الاول انه اذا ارتفع الاثنينية فلا وجه للاسناد المجازى لان كل احد من الصحابة رضوان الله تعالى عنهم على هذا التقدير متصف بجميع آداب رسول الله حقيقة ولزم ايضا تسوية الصحابة مع رسول الله فيعود الاشكال والثانى انه على تقدير فناء الصحابة فى ذاته صلى الله عليه وسلم يثبت جميع آداب رسول الله لهم فلا وجه لاضافة الجمع للجنسية كما يدل عليه قوله والانصباغ بصبغه والثالث ان المحشى الذى قال الفناء هو فى ذاته صلعم مع انهم قالوا ان الفناء عبارة عن تبديل الصفات البشرية بالصفات الالهية ان كان فى الله تعالى وعن تبديل الصفات البشرية بالنبوية ان كان الفناء فى النبى صلى الله عليه وسلم يلزم اتحاد الذات فلا يصح القول برفع الاثنينية كما لا يخفى والجواب عن الثالث بان معنى فناء الصحابة فى ذاته صلعم هو نسيان ذات الصحابة رضوان الله عنهم فى الالتفات الى ذاته صلعم وآدابه جميع صفاته وليس معناه رفع الاثنينية والاتحاد فى الواقع وما قالوا ان معناه تبديل الصفات البشرية دون الذات اشارة الى ذلك كما لا يخفى على من له فطنة مستقيمة وعن الثانى بان معنى الفناء اذا لم يكن تبديل الذات بل هو الالتفات الى ذاته صلى الله عليه وسلم وآدابه فنقول فناء الصحابة لا يكون فى جميع آدابه صلعم بل يلاحظون ويلتفتون الى بعض آدابه صلى الله عليه وسلم فيحصل لهم الفناء عن الالتفات

كلها الخ من شدة القوة بقولهم ملكت العجين وكل شئ اذا تم وملكت البئر اذا قل ماؤها لقوتها وملك الرجل اذا تحمل وقوى بصره الا ان هذه المناسبة لازمة وموجودة فى الفقها فترك هذه المناسبة القريبة واختيار المناسبة البعيدة بعيد آخر فقوله من ظرف لا يخفى **قوله** فالكلمة آه يعنى اذا ثبت ان تاثير الفقهاء من مستتبعات القوة ومن المعلوم ان تاثير الكلم اليك فالكلمة آه **قوله** خسته كردن آه يعنى ان الجرح بمعنى مصدرى والجراحة حاصل منه **قوله** يعنى آه بيان العائدة عبارة الخ

فى آدابه صلى الله عليه وسلم لان لحاظ جميع آدابه لا يتصور لواحد من الصحابة وعن الاول فان الفناء لا يستلزم ارتفاع الاثنينية واتحاد الذات حتى يستلزم الفناء لاتصاف الصحابة بجميع آدابه صلعم بل يكون عبارة عن نسيان الذات فى الالتفات الى ذاته وآدابه وهو يكون فى بعض آدابه كما علمت من انه لا يتصور لواحد من الصحابة فلا يكون الاصحاب متصفا بجميع صفات النبى صلى الله عليه وسلم وايضا الالتفات من حيث الكثرة لا يكون لجميع الصحابة بل لبعضهم ولذلك اسند الى جميعهم مجازا هكذا ينبغى تحقيق المقام واعلم ان تبديل الصفات معناه ان يلتفت ويلاحظ ويتصور صفة من صفات الله او النبى صلعم فيستغرق الملتفت فى ذلك الصفة وينسى صفات نفسه ويتبدل ذلك الصفة فى زعمه لا فى الواقع وليس معناه ما هو المتبادر كما لا يخفى والتفصيل مسطور فى كتب التصوف وليس هنا موضعه والقدر الضرورى المحتاج اليه فى هذا الموضع هو انه فاعلم ان معنى الفناء فى اصطلاح الصوفية تبديل الصفات البشرية بصفات الالهية دون الذات فكلما ارتفعت صفة من صفات البشرية قامت صفة الالهية مقامها كذلك حال الفناء فى النبى صلعم والشيخ فالاصحاب باعتبار كثرة الملاحظات فى صفات النبى صلى الله عليه وسلم ينفون وجودهم وصفاتهم مع النبى عليه السلام فكلما حصلت صفة من صفات النبى صلى الله عليه وسلم بعد الفناء يتخيلون اتحاد وجودهم مع النبى عليه السلام وصفاته صفاتهم فلا ينتقل العرض من محل الى محل فان قيل لو لم يجعل اضافة الآداب للارتباط لا الاختصاص حتى لا يحتاج الى هذا التكلف قلنا هذا مبنى على حدة الوجه الذى هو مذاق الشارح ولعل المحشى لا يسمعه والا فالظاهر عند السامعين غاية السمع فى التادب بآدابه حمل صيغة الفعل على المبالغة والاضافة لمجرد الارتباط **قوله فهذه اى ما سيتلى** دفع لما يتوهم ان كلمة هذا موضوع للاشخاص لا لمفهوم الكلى بناء على ما ذهب اليه السيد السند وتبعه الشارح ايضا فلا بد ان يكون المراد من المعانى تلك المعانى المخصوصة القائمة بذهن الشارح ولا يخفى بطلانه كما سياتى لك آنفا وحاصل الدفع ان المشار اليه هو قوله ما سيتلى وذلك شخص واحد بناء على ما تقرر عندهم ان الاعراض لا يختلف باختلاف المحال فالالفاظ والمعانى اللتين عبر عنهما الشارح بقوله ما سيتلى شخص واحد سواء تام بذهن الشارح او غيره من العمرو والبكر والخالد على ما هو مذهب اهل العربية او دفع لما يتوهم ان المشار اليه بهذا يكون امرا واحدا فلا يجوز الاشارة الى المعانى المخصوصة او المطلقة لانها متكثرة كما هو الظاهر وحاصل الدفع ان المشار اليه هو المفهوم الاجمالى المعبر عنه بقوله ما سيتلى لا المعانى المتكثرة المفصلة والمفهوم الاجمالى امر واحد فيصح الاشارة اليها ودفع لما يتوهم ان المشار اليه هو المعانى المتكثرة والنفس فى الآن الواحد لا يتوجه الى الامور المتكثرة لانها بسيطة وحاصل الدفع ان المشار اليه ليس الامور المتكثرة بل المفهوم

حاصله ان ذلك التشبيه علاقة متحققة واللم يصح اطلاق الجرح على بعض تاثيرات معانيها مع انه واقع فى كلامهم الخ **قوله** لكن آه اشار بذلك لئلا يرد انه لو كان مبنا على الم يطلق على ما دون الثلاثة مع ان الجنس يطلق على القليل والكثير حاصل الجواب ان المعتبر فى الجنس هو الاطلاق على القليل والكثير بحسب الوضع وهو موجود وانما المنع بحسب الاستعمال وهو لا يضر الجنسية **قوله** موجب التانيث آه لكونه مسندا الى ضمير الجمع غير العقلاء **قوله** فان القاعدة آه لما كان

الواحد المعبر عنه بقوله ماسيتلى كما لا يخفى واشارة الى الاحتمال الصحيح فى معانى الكتاب قال الكتاب يحتمل الالفاظ والمعانى والنقوش والمركب من الاثنين منها والمركب من الثلثة فهذه سبعة احتمالات والاحتمال الصحيح هو ان يكون الكتاب مركبا من الالفاظ والمعانى لان غرض المصنفين يتعلق بهما لا بالنقوش ووجه الاشارة ان معنى قوله ماسيتلى ماسيذكر والذكر لا يكون الا للالفاظ والمعانى او دفع لما يتوهم ان الاسم الاشارة يقتضى وجود المشار اليه حقيقة كالموجود الخارجى او حكما كالموجودات الذهنية المتميزة تميزا تاما بحيث يشابه الموجود الخارجى فى التميين فالمشار اليه اما المعانى المدونة الموجودة بالوجود اللفظى فى الخارج ان كانت الخطبة الحاقية والمعانى الحاضرة فى الذهن او الالفاظ الدالة عليها ان كانت الديباجة ابتدائية وعلى كل تقدير تكون للامتياز الكامل كالمشاهد فاسم الفوائد اما ان يكون موضوعا لهذه المعانى او الالفاظ الدالة عليها مع قطع النظر عن خصوصية ذهن الشارح فلا يحصل بها مدح الكتاب لان مطلق المعانى والالفاظ كما يوجد فى هذا الكتاب توجد فى غيره ايضا واما ان يكون موضوعا لها باعتبار خصوصية ذهن الشارح فاطلاق الفوائد على هذه المعانى والالفاظ اذا وجدا فى ذهن شخص اخر اما على سبيل المجاز او على سبيل الاشتراك او على سبيل الوضع العام والموضوع له الخاص وكل منها باطل اما الاول فلان علامة المجاز صحة سلب الاسم واسم الفوائد لا يسلب عن المعانى والالفاظ المذكورة اذا كانا فى ذهن شخص اخر غير الشارح قدس الله سره واما الثانى والثالث فان الاولى سلب الاشتراك والوضع العام لانهما خلاف الاصل ولان الوضع العام والموضوع له الخاص مخصوص باسم الاشارة ونحوها من الموصولات ولفظ الفوائد ليس منها بل هو اسم صريح وحاصل الدفع ان الخطبة الحاقية كما يشعر بها زيادة لفظ عليك لانه يعلم منه ان هنا الفوائد تتلى على وسيتلى عليك فيكون المشار اليه المعانى المدونة الموجودة بالوجود اللفظى فلا يكون المشار اليه المعانى والالفاظ الدالة عليها باعتبار الخصوصية والاطلاق حتى يرد ما ذكر وحاصل الجواب ان المشار اليه المعانى الحاضرة فى ذهن الشارح باعتبار خصوصية الترتيب الذى جاء به الشارح لا باعتبار خصوص حال ذهن الشارح فيحصل مدح الكتاب باعتبار لحاظ الترتيب لان المرتب ليس فى كتاب من كتب هذا الفن ولا غيره ولا يلزم الاشتراك والوضع العام والموضوع له الخاص لانه اذا لم يلاحظ خصوصية ذهن الشارح يكون لفظ الفوائد موضوعا لهذا المرتب المخصوص باى ذهن قامت والدليل على ارادة هذا المعنى قوله ماسيتلى عليك لانه بمعنى سيقرأ بهذا الترتيب المخصوص بدون اعتبار قيامها بذهن الشارح لان باعتبار قيامه بذهن الشارح لا يكون مقرؤا على المخاطب لانه لما كانت قائمة بذهن الشارح قدس الله سره يكون صفة له والصفة لا تنتقل عن محل الى محل فان قيل المقروء الفاظ وسيتلى عبارة عن المعانى فكيف يكون مقروءا

عبارة الشارح بها التاويل بالحذف ويرد عليه انه خلاف الاصل فسر المحشى التاويل بانه ليس المراد التاويل بالحذف بل المراد ان الكلم الصادر من حيث لفظه جمع العقلاء فيجب تانيث ضمير راجع اليه ومن حيث انه بعض فى الواقع فجاز ان يعبر عنه بلفظ البعض فهو بهذا الاعتبار مفرد مذكر فيجوز تذكير الضمير بناء على ما تقرر من ان المرجع اذا كان مذكرا باعتبار ومؤنثا باعتبار آخر فيجوز تذكير الضمير وتانيثه قوله فتاويله آه يعنى اذا ثبت ان تاويل الكلم ثبوت الاعتبارين فيه لا بالتقدير فتاويله كتاويل الرحمة فانه من حيث

قلنا كما ان الالفاظ مقروءة كذلك المعانى مقروءة الا ان الاول بالذات والثانى بالعرض فان قيل ما الباعث على هذا المجاز لم لم يحمل ماسيتلى على الالفاظ قلنا الفوائد معان كما يشير اليه التفسير للفائدة فكيف يحمل على الالفاظ ماسيتلى ويمكن ان يجعل ماسيتلى عليك جوابا باختيار ان يكون المشار اليه الفاظا دالة على المعانى الحاضرة فى الذهن المرتب بالترتيب الخاص من دون خصوصية المحل فلا حاجة الى تكلف اعتبار كون المعانى مقروءة بالعرض فعلى هذا التقدير يكون الكلام بحذف المضاف اى دوال فوائد ويكون ضمير نظمتها راجعا الى هذه لان النظم للالفاظ لا للمعانى عليك دفع لما يتوهم انه يعلم من قوله سيتلى ان الديباجة ابتدائية لان السين للاستقبال القريب مع انه يفهم من الشارح نظمتها فى سلك التقرير وسمت التحرير ان الديباجة الحاقية فثبت التنافى بين قول المحشى اللاهورى والشارح رح وحاصل الدفع ان المراد من قوله سيتلى التلو بالنسبة الى المخاطب اى مخاطب كان لا بالنسبة الى الشارح فلا يعلم منه ان الديباجة ابتدائية ويفهم الذكر بالنسبة الى المخاطب من قوله عليك **قوله فوائد جمع فائدة** دفع لما يتوهم ان الفوائد جمع فائدة مع ان النحاة صرحوا بان الفاعل الصفتى لا يجمع على فواعل الا اذا نقل من الوصفية الى الاسمية كالتوابع جمع تابع فانه يجمع عليه بعد ما صار اسما لهذا النوع من الاسماء وحاصل الدفع ان الفوائد جمع فائدة والفاعل الصفتى لا يجمع على فواعل اذا كان مذكرا واما اذا كان مؤنثا فيجمع عليه كالذوارف والعوارف جمع ذارفة وعارفة كما نص عليه القاضى فى منهيته العوارف جمع عارفة **من الفيد** بيان للمشتق منه الفائدة انچه واوه وگرفته شده از مال ودانش دفع لما يتوهم ان الفائدة مشتق من الفيد بمعنى الفيد هو الزيادة على ما يأتى من التاج ويكون معنى الفائدة على هذا التقدير الزائدة التى لا يحتاج اليها فلا يصلح اسناد الوافى اليها لان الوافى بحل المشكلات الكافية لا بد من ان يكون من المقاصد لا من الزوائد وحاصل الدفع ان الفائدة مشتقة من الفيد بمعنى دادن وگرفتن وقد جاء بهذا المعنى ايضا فيكون معنى الفائدة انچه داده وگرفته شده از مال ودانش على ما فى الصراح ان معناه انچه داده وگرفته الخ وليس بمشتق من الفيد بمعنى الزيادة على ما فى التاج وههنا بحث وهو انه ذكر فى التاج ان الفيد زياده شدن ومنه الفائدة وفى القاموس فاد له فائدة اى حصلت فالفائدة على هذين التقديرين صفة لما زاد ولما حصل فكيف يكون اسما لمال ودانش ويجاب عنه ان هذا التفسير للفائدة مبنى على ما فى الصراح كما عرفت فلعله منقول من الوصفية الى الاسمية يعنى ان كون الفائدة من الفيد بالمعنى المذكور فى التاج والقاموس يقتضى كونها صفة الا انها نقلت الى مال ودانش وفيه نظر وهو ان المعتبر فى مفهوم المشتق هو الذات ما الذات المخصوصة فان معنى الكاتب ذات ما له الكتابة وليس معناه الانسان له الكتابة والا

نفسه مؤنث فلا يصح تذكير الخبر ومن حيث انه احسان وتحدد معه مذكر فيجاز تذكيره **قوله** لان المقام آه يعنى ان الشارح انما قدم لام الجنس وذكر لام العهد بصيغة التمريض وترك الاستغراق لان الاول هو المختار لان المقام تقتضى تعريف المعنى الاصطلاحى من حيث انه معنى اصطلاحى لانه المبحوث عنه فى العلم وهو لا يحصل الا فى لام الجنس فلذا قدمه ولا تقتضى المقام تعريفه بعنوان انه فرد نوع للمعنى اللغوى او لما يطلق عليه لفظ الكلمة لانه خلاف التعريف المصطلح فلو كان اللام للعهد يلزم تعريف الماهية بعنوان

لزم الانقلاب للقضية الممكنة الى الضرورية على ما مر فى الصدور فلا يجوز ارادة المال والدانش بخصوصه من الفائدة التى هى صيغة مشتقة من الفيد فان ايضا الفائدة على هذا التقدير اسم جامد لا يكون مشتقا من الفيد فان ايضا ان فى المشتق ذات ونسبة ليس هما فى المشتق منه وصف وهو عين المشتق منه وههنا ذات فقط هو عين المشتق كما لا يخفى وحل الكل ان يقال ان هذا معنى الفائدة نقل اليه من الوصفية الاصلية فى الفائدة التى هو معنى لها بحسب الحقيقة فالفائدة مشتق على هذا المبنى الوصفى فلا يرد شيئ من الاعتراضات فافهم فانه دقيق ولا يخفى عليك انه جاء فى بعض النسخ هكذا الخ گرفته داده شده الخ بتقديم لفظ گرفته على لفظ داده ثم قال بعض الاعلام على هذه النسخة قدم الاخذ لان المقصود هو الاعطاء وسيلة له اقول هذا دفع لما يتوهم ان اللازم على المحشى للاحرى تقديم داده على گرفته اسے الاعطاء على الاخذ حتى يكون الوضع مطابقا مع الطبع لان الاعطاء مقدم على الاخذ وحاصل الدفع ان التقديم للاخذ باعتبار المقصودية **قوله بحل مشكلات الكافية المشكل من الاشكال** بيان لما اشتق منه المشكل **بمعنى الاشتباه** دفع لما يتوهم ان الاشكال معناه الادخال فى مثاله يقال اشكل الامر اذا دخل فى اشكاله امثاله فاذا كان مسائل الكافية داخلة فى امثاله يحتمل ان لا يوجد ان كان المراد بالدخول فى مثاله ظرفية المثل له لان الشيئ لا يصير ظرفا لمثله كما لا يخفى فلا يقبل الحل ويحتمل ان لا يستلزم الاغلاق ان كان المراد بالدخول فى امثاله بحيث وجوده فى نفسه والدخول فى مثاله مثل دخول البيضاة فى مثاله كما سياتى فلا يحتاج الى الحل فعلى كلا التقديرين لا يصح قوله بحل مشكلات الكافية وحاصل الدفع ان الاشكال بمعنى الادخال وان كان معنى لغويا للاشكال الا انه استعمل فى بمعنى الاشتباه او دفع لما يتوهم ان المشكل جاء فى كتب اللغة بمعنى الباطل والمحال وهما لا يقبلان الحل ايضا ان الكافية على هذا التقدير لا يوجد كلمة واحدة مشكلة فضلا عن الكثير الذى ينبئ عنه لفظ المشكلات وحاصل الدفع ان المشكل لا يكون بمعنى المحال والباطل وان جاء فى كتب اللغة بهذين المعنيين بل بمعنى الاشتباه او دفع لما يتوهم ان المشكل من الاشكال وهو باب الافعال وبابه متعدية فيكون معناه هكذا الذى يجعل الشيئ مشتبها لا انه يكون بنفسه مشتبها والحق الخفى يكون بنفسه مشتبها للغير وحاصل الدفع ان الاشكال وان كان من الافعال لكن ههنا بمعنى الافتعال وبابه لا يقتضى التعدية لان معنى المكتسب ليس ما يجعل لغيره ذا كسب بل ما يكون بنفسه ذا كسب ثم قال المدقق الاشكال بكسر الهمزة اقول هذا دفع لما يتوهم ان المشكل يكون ماخوذا من الاشكال بالفتح كما يفهم من القاموس وهو لا يناسب هذا المقام لان الاشكال بالفتح جمع شكل وهو هيئة حاصلة

انه فرد لا بعنوان انه ماهية وهو خلاف المصطلح فلذا اورد صيغة التمريض ولا تقتضى العام بيان الطوائف لان التعريف انما يكون للماهية لا للافراد فلو كان اللام للاستغراق لكان التعريف للافراد وهو باطل فلذا ترك ثم بعد انتهائها بحث عن بعد الاستغراق لان فيه تعريف الماهية بخلاف الاستغراق فلذا ذكره **قوله** والتعريف آه يعنى ان التعريف الاصطلاحى انما يكون للماهية من حيث هى ماهية لا من حيث انها فرد وكذلك الاصل الا بلام الجنس فلام للجنس **قوله** والطبيعة آه انما قال ذلك التعريف

من حافظة الحد لو احد والحدود بالمقدار ولا شك ان هذا الكتاب ليس فيه حل لذلك الاشكال وليس الكافية بشان تذكر فيها هذا الاشكال بل ذكر هذا من وظائف الحكمة وحاصل الدفع ان المفهوم من القاموس وان كان هذا لكن ليس مرادنا بالفتح حتى يرد هنا بل بالكسر هو الاشتباه **وانما سمى الحق الخفى مشكلا لانه يشبه الباطل** دفع لما يتوهم ان المشكل اذا كان ماخوذا من الاشكال بمعنى الاشتباه فلم سمى الحق الخفى به لان اللائق ان يسمى به ما يناسب لمعناه اللغوى وهو الباطل وحاصل الدفع انه انما سمى الحق الخفى مشكلا لانه يشبه بالباطل من جهة الخفاء فان كلا منهما خفيين او دفع لما يتوهم انه لو استلزم الدخول فى الامثال والاشكال للاشتباه كما مر آنفا فلا وجه لاطلاق المشكل على الحق الخفى بخصوصه بل لزم ان يكون جميع المسائل من العلوم مشكلات كلها لان كل واحد من تلك المسائل داخل فى امثاله واشكاله وهو خلاف الواقع لانهم قالوا المعنى الحق الخفى هذا الاسم اى المشكل واما ان لا يكون الحق الخفى ايضا من المشكل لان الداخل فى مثاله واشكاله لم يوجد اصلا كما بينا والحق الخفى موجود وحاصل الدفع انه انما سمى الحق الخفى بخصوصه مشكلا دون ما عداه من المسائل الحقة لانه يشبه الباطل من حيث الخفاء واما المسائل الحقة الجلية فلا يشبه الباطل فى الخفاء لعدم الخفاء فيها والباطل هو المعنى اللغوى للمشكل فيكون الحق الخفى مشابها للمعنى اللغوى للمشكل دون الحق الجلى فلذا اطلق على الخفى المشكل دون الجلى كما لا يخفى او دفع لما يتوهم انا لا نسلم ان الدخول فى الامثال مستلزم للاشتباه لانه جاز ان يكون لشيئ اخلاق فى مثاله مع انه يكون ممتازا فى نفسه ومنكشفا فى حد ذاته كما فى البيضة المعينة بين البيضاة فلا يصح اطلاق اسم المشكل على الحق الخفى وحاصل الدفع انا لا نقول ان الدخول فى الامثال مطلقا مستلزم للاشتباه بل الدخول فى الامثال الباطلة مستلزم للاشتباه وههنا كذلك لان الحق الخفى تشبه بالباطل من جهة الخفاء **والتاء فى الكافية للمبالغة او النقل والتانيث باعتبار الرسالة** دفع لما يتوهم ان الكافية علم للكتاب المخصوص وهو مذكر فلا وجه للتانيث بالتاء وحاصل الدفع ان الكافية فى الاصل صفة جعل علما فاذا قيل لا يصح الترديد بين كون التاء للمبالغة او للتانيث او النقل فان الكافية صار الآن علما لتلك المسائل فتعين احتمال النقل وبطل الاحتمالين الآخرين قلنا سلمنا انها فى الاصل صفة وصارت الآن علما لكن ليس كلامنا فى لفظ الكافية بل فى لفظة التاء فالتاء ان اعتبرت باتها حين النقل فهى اما للمبالغة فى كفايتها فى النحو للشارع فيه او للنقل من الوصفية الى الاسمية وان اعتبر سابقا عليه فهى لتانيث الموصوف وهو الرسالة ونحوها كالطائفة فان كل كتاب طائفة من الالفاظ وانما آخر هذا الاحتمال مع ان فيه بقاء التاء على اصله بخلاف الاحتمالين الاولين لاحتياجه الى زيادة اعتبار آخر وهو تقدير الموصوف وانما قدم الاول على الثانى فلعدم احتياج الاول الى

ان الجنس يطلق على القليل والكثير فلا يكون منافيا للوحدة فلا حاجة الى دفعه وحاصل الجواب ان للام الجنس معنيان احدهما الماهية من حيث هى هى وهو بهذا الاعتبار لا ينافى الوحدة والثانى الماهية من حيث العموم والتجريد وهو ينافى الوحدة وهو المراد **قوله** فى المعنى العرفى آه يعنى يجوز ان يكون التاء فى اصل اللغة للوحدة وفى المعنى العرفى اعنى لفظ وضع لمعنى مفرد يجرد التاء عن الوحدة خصوصا عند المص لانه قائل بعدم ارادة الوحدة فما وجه العدول عن اللفظة الى اللفظ لئن سلم ان التاء للوحدة

زيادة اعتبار وهو النقل كما فى الثانى **قوله للعلامة التاء للمبالغة** دفع لما يتوهم ان العلامة علم لابن الحاجب
وهو مذكر فلا معنى للتانيث وحاصل الدفع ان التاء للمبالغة لا للتانيث وانما لم يورد احتمال النقل لانه فرع
الاسمية وهى لم توجد لان معناه كثير العلم وهو صفة **ولم يطلق اسم العلامة على الله سبحانه**
مع انه جدير بذلك لتوهم التانيث دفع لما يتوهم ان التاء اذا لم يكن للتانيث بل للمبالغة
فلم لم يطلق على الله سبحانه الذى يليق المبالغة بشانه وحاصل الدفع انه انما لم يطلق على الله سبحانه لمانع وهو
توهم التانيث فى شانه تعالى واطلاق اللفظ المذكر عليه كالله والرحمن والرحيم للشرافة قال الفاضل اللاهورى يعنى
لمانع وهو توهم التانيث اقول هذا دفع لما يتوهم ان قوله لتوهم التانيث علة لقوله ولم يطلق على الله مع ان
هذا العلية لا يصح لان قوله ولم يطلق عدمية والعدم لا يكون معلولا لعلة اصلا لان المعلول لابد ان يكون امرا
ثبوتيا وحاصل الدفع ان قوله لتوهم التانيث هو بيان للمانع من عدم الاطلاق والعدمى ان لم يكن معللا
بعلة لكن قد يكون له مانع من الوجود كعدم الدخول الى البيت بواسطة مانع وجودى وهو تطبيق الباب
وفيه نظر لان المانع ههنا لا يكون المعنى الذى هو عدم الاطلاق لانه لو ثبت المانع من عدم الاطلاق
ليثبت الاطلاق وهو خلاف المفروض كما لا يخفى ودفع لما يتوهم ان علة العدم للشيئ عدم علة الوجود فيكون
علة عدم الاطلاق على الله عدم علة وجود الاطلاق مع ان علة وجود الاطلاق موجودة وهى المبالغة فلم
يوجد علة لعدم الاطلاق فلم قال المحشى اللارى قوله لتوهم التانيث لانه مشعر بانه علة لعدم الاطلاق
وقد عرفت انه لا يوجد له العلة وحاصل الدفع ان قوله لتوهم التانيث لا يكون علة لعدم الاطلاق حتى
ما ذكرت بل هو مانع لعدم الاطلاق والمانع ليس بمثابة العلة وفيه ما عرفت كما هو الظاهر فالحق ان قول
الفاضل اللاهورى دفع لما يتوهم ان قول المحشى اللارى لتوهم الخ مفعول له لقوله ولم يطلق والقاعدة ان
المفعول له علة والتوهم لكونه معنى مصدريا لا يصلح للعلية لان العلة يكون من الموجودات الخارجية و
المعنى المصدرى امر اعتبارى لا يصلح ان يكون موجودا خارجيا كما لا يخفى وحاصل الدفع ان قوله لتوهم التانيث
ليس علة لقوله ولم يطلق حتى يرد هذا بل مانع للاطلاق الذى هو الفعل والمعنى المصدرى يجوز ان يكون مانعا لانه
لا يكون اقل من العدمى والعدمى يكون مانعا العدم الباب المانع من دخول الدار فهذا اولى فافهم فانه الموفق
بالصيانة والحفظ او دفع لما يتوهم ان الوهم غير معتبر لانه حجة مرجوحة فيطلق عليه وحاصل الدفع ان وهم
التانيث فى الله وهم وان كان بالنظر الى العباد غير وهم او دفع لما يتوهم ان قوله لتوهم التانيث دليل لقوله الجدير
بذلك وحاصل الدفع غنى عن البيان **قال الشارح قدس الله سره المشتهر** فان قيل لم لم يقل
المشهور بدل المشتهر قلنا لان المشتهر وضع للمبالغة فيناسب للعلامة اللتى هى ايضا موضوع لها وهذا

فى المعنى العرفى الى تحصيل القول تجريدها عن الوحدة واستعمالها فى التانيث فقط **قوله** للفرد المنتشر آه هو الماهية المشخصة بتشخص
غير معين غير مرئى مقام التعريف او مستعمل فى الماهية من حيث هى الا ان التعريف انما يكون للماهية من حيث هى وانا على تقدير
وصفها للماهية من حيث هى فلا حاجة الى التجريد **قوله** نعم آه فيه رد على الفاضل الهندى حيث منع التجريد مستندا بان
التاء نص فى الوحدة **وحاصل** الرد انا لا نمنع ان التاء نص فى الوحدة والا لم يمكن مجامعته مع المثنى **قوله** وتسليم المنشاه

دفع لما يتوهم ان قول الشارح الذى هو العلامة ينبئ بتوصيف الكافية بانها تصنيف للعلامة وفائدة هذا
التوصيف ترغيب الطلبة بان هذه الفوائد متعلقة بحل الرسالة الكائنة لجامع المعقول والمنقول فكيف
لا تكون مرغوبة واذا كان لفظ العلامة مشعرا بتوصيف الكافية الخ يتبادر الذهن منتظرا الى ان العلامة
يكون متصفا بالفضائل والفواضل فباى الفضائل والفواضل يتصف ابن الحاجب وحاصل الدفع
ان ابن الحاجب لكمال شهرته غنى عن التوصيف بالفضائل والفواضل وفى المشتهر يجوز كسر الهاء وفتحها
بناءً على ما اشتهر انه جاء لازما ومتعديا **قوله فى المشارق والمغارب كناية عن**
جميع الارض دفع لما يتوهم ان المشرق بمعنى محل الطلوع للشمس على تقدير ان يكون ماخوذا من
الشروق بمعنى الشمس وبمعنى محل الاشراق على تقدير ان يكون ماخوذا من الشرق بمعنى الاشراق و
المغرب بمعنى محل الغروب للشمس والقمر وهذان المحلان جزآن لفلك القمر وكان اشتهاره فى هذين
المحلين غير معلوم فيلزم الاطراء فى المدحة وايضا ان الاشتهار فى المشارق والمغارب لا يعنى عن
الوصف مطنقا بل فى هذين الموضعين لا فى وسط الارض وحاصل الدفع ان المشارق والمغارب
كناية عن جميع الارض ولما يرد ان الاشتهار فى جميع الارض يتناول الاشتهار فى اعماق الارض ايضا لان
السطح كما يكون ارضا كذلك الاعماق يكون ارضا وهو ايضا غير معلوم زاد بعض المدققين قيد وجه الارض
وهذه الكناية يحتمل احتمالين الاول ان يجعل المشارق كناية عن نصف وجه الارض الشرقى ويجعل المغارب
كناية عن نصف الارض الغربى والثانى ان يعطف المغارب على المشارق اولا ثم يجعل مجموع المعطوف
والمعطوف عليه كناية عن جميع الارض فان قلت الكناية فى اللغة بمعنى المستتر وفى الاصطلاح انتقال من
الملزوم الى اللازم او بالعكس على اختلاف المذهبين فهى باى معنى ههنا قلنا ان اعتبر العلاقة بين
المعنيين مخالطة المعنى الحقيقى لغيره كان مجازا فيكون الكناية محمولا على المعنى اللغوى وان اعتبر العلاقة
بينهما الزومية المعنى الحقيقى لغيره فى التحقق وتبعية له لانه قد ثبت النقل فى ان السموات خلق من خلق
خلق من الارض كان كناية بالمعنى المصطلح وما قال الفاضل اللاهورى ان الاشتهار فى المشارق والمغارب
كناية عن الاشتهار فى جميع الارض فمدفوع بما قال المدقق انه لا علاقة بين الاشتهارين فرب مشتهر فى
العالم العلوى ولم يشتهر فى العالم السفلى وبالعكس لا يقال الاشتهار فى جميع الارض اطراء فى المدحة وهو
لا يناسب بشان الشارح رح لانا نقول المراد بالارض فى قوله جميع الارض الارض اللتى يسكن عليها
اهل العلم فان قيل ان الاشتهار فى هذا الارض ايضا اطراء فى المدحة قلنا ان المراد بالاشتهار فى هذا
الارض الاشتهار فى اكثرها فان قيل اذا كان الامر كذلك فلم لم يقل المشتهر فى جميع الارض مع انه اخصر قلنا

وتقابل ان يمنع قوله طبيعة اى خلقية كالانسان او صناعية اى اعتبارية كما فيما نحن فيه او غير ذلك كالرومى فانه
يتصف بالوحدة العرفية لا باعتبار العقل ولا باعتبار الخلقية قوله فيه نظر آه حاصله ان ما هو مدلول التاء هو مناف
للجنسية وما هو ليس بمناف ليس مدلول التاء فبقى المنافاة بحاله قوله ويمكن دفعه آه حاصله ان الكلمة اذا نقلت
من المعنى اللغوى الى المعنى الاصطلاحى فالتاء ايضا تكون منقولة من الوحدة الشخصية الى الوحدة الجنسية فلان يكون

بتوهم من ذلك ان المراد من جميع الارض جميع الارض من اقليم احد بخلاف المشارق والمغارب لانه يفيد الاستغراق او نقول المشارق والمغارب كناية والكناية ابلغ من الحقيقة **كما فى قوله تعالى رب المشارق والمغارب** دفع لما يتوهم انه لابد ان يكون ههنا قرينة على ان المشارق والمغارب كناية عن جميع الارض وحاصل الدفع ان القرينة عليه قوله تعالى رب المشارق والمغارب لان المشارق والمغارب فى هذه الآية كناية عن جميع الارض بناء على ان المقصود منها كمال القدرة على التبديل يدل عليه بعده انا لقادرون على ان نبدل خيرا منهم الا ظاهرا انما يظهر بجعلهما كناية عن جميع الارض و المراد من المشارق والمغارب مالكها ومتوليها واعلم انه قد تقرر فى علم الاصول انه لا يشترط فى الكناية والمجاز امكان المعنى الحقيقى فلا حاجة الى توجيه جمعية المشارق والمغارب ولا الى توجيه تثنية المشرقين والمغربين ولعل ما قال المحشى اللاهرى على سبيل التنزل وفيه نظر وهو ان هذه الآية يدل على كون المشارق والمغارب كناية عن جميع الارض بحيث يتناول العمق وما يسكن عليها غير اهل العلم بخلاف قول الشارح رحمة الله عليه كما عرفت آنفا فلا يصلح للتنظير بقوله تعالى اللهم الا ان يقال ان هذا التنظير لاجل مطلق الكناية لا تنظير تام ومطلق الكناية مشتركة بينهما **وتوجيه الجمع ان للشمس** دفع لما يتوهم ان المشرق واحد لا تعدد فيه اصلا وكذا المغرب فكيف يصح جمعهما اللتان تدلان على التعدد ما لكثرة وحاصل الدفع غنى عن البيان **من اول السرطان** اى يبتدئ منه وهو النقطة الاولى من برج السرطان وهو اليوم الاول من الصيف **الى اول الجدى** اى منتهيا اليه وهو النقطة الاولى من برج الجدى وهو اليوم الاول من الشتاء واول السرطان من غاية القرب الى القطب الشمالى واول الجدى من غاية القرب من القطب الجنوبى **فى كل يوم مطلعا** قال المدقق حرفا الابتداء والانتهاء متعلق بكل المجموعى المستنبط من كل الافرادى اقول هذا دفع لما يتوهم انهم قالوا ان كل اذا دخل على النكرة يكون افراديا وههنا كذلك فيكون تقديره هكذا كل يوم فيه مطلع ممتد من اول السرطان الى اول الجدى مع ان مطلع كل يوم هو النقطة من البرج اى برج كان وحاصل الدفع ان كلمة من والى متعلقان بالاستغراق المجموعى المستنبط من كل الافرادى الذى دل عليه قوله كل يوم مطلعا فيكون تقديره هكذا مجموع المطالع للشمس مبتدأة من اول السرطان منتهية الى اول الجدى **وهى مائة و اثنان وثمانون** الضمير راجع الى مجموع المطالع المستنبط من كل الافرادى فلا يرد ان مطلع المذكور مفرد مذكر فلا يصح ارجاع ضمير التانيث اليه وقيل راجع الى اليوم وهى مؤنث معنوى قال الفاضل المدقق لا وجه للفظ اثنان فى قوله مائة واثنان وثمانون لان من اول السرطان الى اول الجدى ستة اشهر ويطلع كل يوم مطلعا وذلك مائة وثمانون لان فى كل شهر ثلثون مطلعا اقول السنة القمرية اثنا عشر شهرا قمريا والاشهر القمرية احدهما ثلثون

مدلول التاء منافى للجنس ثم لما يرد عليه اعتراض الآتى اورد بلفظ يمكن قوله ويلزم من ذلك آه فانه مع التاء وبدونه للجنس على هذا التقدير بخلاف ثمرة فانه مع التاء للوحدة وبدونه للجنس الا ان يقال ان التشبيه فى ان فى كل منهما مع التاء يلاحظ الوحدة وبدونه لا وان كانت الوحدة فى احدهما جنسية والآخر شخصية قوله يعنى آه انما قم ذلك لئلا يرد ان المقصود دفع المنافاة وهو يحصل بقوله بجواز اتصاف الجنس فيكون قوله واحد آه مستدركا

يوما والاخرى تسعة وعشرون فمجموع ايام السنة القمرية ثلث مائة واربعة وخمسين يوما تقريبا والسنة الشمسية زمان مفارقة الشمس اية نقطة تفرض من فلك البروج الى عودها اليها بحركتها الخاصة التى لها من المغرب الى المشرق فمجموع ايام السنة الشمسية ثلث مائة وخمسة وستون يوما تقريبا كما يعلم ذلك من كتب الهيئة ونصفها مائة وثمانون واثنان ونصف يوم وعند المنجمين الزائد على الواحد الصحيح لا يعتبر فى الحساب بل يسقط فبهذا الاعتبار قال المحشى اللاهرى مائة واثنان وثمانون ثم اقول قال الامام الرضى فى حاشيته على شرح الشيخمنى الرفع تكميل الكسر الذى هو فوق النصف صحيحا والاسقاط عدم اعتبار كسير هو دون النصف كذا قالوا اقول وان كان الكسر نصفا فيبقى على حاله انتهى بعبارته فيعلم منه ان لفظ اثنان لا وجه له بل يجب ان يقول مائة وثمانون ونصفه اثنان فيكون عبارة المحشى اللاهرى والمدقق مخالفين اللهم الا ان يقال ان عبارة المحشى اللاهرى مبنى على مذهب المنجمين ثم يسقطون النصف ايضا **ثم تعود الى مطالعها** كذلك اى اذا وصل الشمس من السرطان الى الجدى تعود الى المطالع التى مرت عليها كذلك والعطف بحسب المعنى لان الجملة الاولى مشتملة على الفعل معنى فيكون تقديره انه تطلع الشمس من اول السرطان الى اول الجدى فى كل يوم مطلعا فحينئذ يكون عطف الفعلية على الفعلية فلا يرد ان قوله ثم تعود معطوف على قوله من اول السرطان مع ان احدهما جملة اسمية والاخرى فعلية فلا يصلح العطف وقوله كذلك اشارة الى انه تمكث فى العود حيث تمكث فى الذهاب و **كذا حال المغرب** يعنى من اول السرطان الى اول الجدى فى كل يوم مغربا وهى مائة واثنان وثمانون ثم تعود الى مغاربها كذلك **وقد وقع تثنية المغرب والمشرق ايضا كناية عن الجميع** الى جميع الارض دليله ما سبق وهو اظهار كمال القدرة **كما فى قوله تعالى رب المشرقين والمغربين** فالمشرقين كناية عن نصف الارض الشرقى والمغربين كناية عن نصف الارض الغربى باعتبار تربيع القسمة وهو ان فى النصف الشرقى يتصور تعيين شرقين ربع يقال له ربع شرقى جنوبى وربع يقال له ربع شرقى شمالى وكذا النصف الغربى هذا على قياس ما قالوا فى الافلاك بالتقسيم المربع وان شئت الاطلاع عليه فارجع الى شرح الجغمينى فى تصوير صورة البروج **وتثنية** اى تثنية المشرقين والمغربين بناء **على ارادة منتهى فى الذهاب** اى ذهاب الشمس **والعود** اى عود الشمس **المتناولين للكل** دفع لما يتوهم ان المشرق ان واحد كما هو فى بادى الراى ومتعدد كما هو التحقيق فعلى كلا التقديرين لا يصح تثنيته الا بالمجاز فى قوله تعالى رب المشرقين آه وحاصل الدفع ان تثنيته باعتبار الذهاب والعود آه ودفع لما يتوهم ان المشرق اذا كان متعددا او منكرا كما فى قول المحشى اللاهرى توجيه الجمع ان للشمس من اول السرطان الخ فكيف يصح تثنية التى تدل على الفردين المخصوصين من المتعدد ولا قرينة على التخصيص والتعيين وحاصل الدفع ان المراد من المشرقين مشرقى

وايضا ان المثال الذى هو التركيب الجزئى لا يطابق الممثل الذى هو الاتصاف حاصله الجواب عن الاول ان المقصود بيان كون كل من الوحدة والجنسية اصلا والآخر وصفا وذا لا يحصل الا بمقدمتين فلا استدراك وحاصل الجواب عن الثانى ان المراد بالاتصاف هو التصادق فيشتمل التركيب الجزئى قوله ورمى الشيء آه لما كان اللفظ فى اللغة يطلق على الرمى مطلقا سواء كان من الفم او غيره وعلى الرمى من الفم سواء كان رمى لفظا او غيره وعلى

الذهاب للشمس من اول السرطان الى اول الجدي وعوده من الجدي الى السرطان فيكون مثنى ولا لجميع المشارق
ويصح كونه كناية عن جميع الارض وايضا يصح تثنية المشرقين **وكذا حال المغربين** بناء على ارادة
مغربي الذهاب والعود المتناولين لجميع المغارب ويصح شموله لجميع الارض **قوله الشيخ پير**
خواجه دفع لما يتوهم ان الشيخ في العرف من بلغ الى ستين سنة او احدى وخمسين والمشهور
ان ابن الحاجب قد قتل شابا وحاصل الدفع انه ليس المراد من الشيخ الشيخ في السن بل اريد السيد
تعظيما له لكن المحققون ان الشيخ ابن الحاجب توفي بالاسكندرية ضحى نهار الخميس في سادس عشر من
شوال سنة ست واربعين وست مائة ودفن خارج باب البحر وكان مولده في اواخر سنة سبعين او خمس
مائة هكذا ذكره في تاريخ ابن خلكان فتكون عمره سنة وسبعين سنة على هذه الرواية الا ان يقال انه ليس
شيخا عند تصنيفه الكافية اذ قد صح انه كان في هذا الوقت ابن خمسة وعشرين سنة **قوله تغمده الله**
بغفرانه قال قدس سره في الحاشية التغمد الستر المطلق دفع لما يتوهم ان التغمد
معناه ستر الذنوب كما ذكرت في كتب اللغة قال في التاج التغمد گناه پوشيدن والغفران ايضا معناه ستر
الذنوب فالباء في قوله بغفرانه اما للسببية او الآلية او المصاحبة فيلزم سببية الشيئ لنفسه او
آليته الشيئ لنفسه او مصاحبة الشيئ لنفسه مع ان السبب والمسبب متغائران وكذا المصاحبان
وحاصل الدفع المنع ان التغمد معناه ستر الذنوب بل معناه الستر المطلق فيكون تقديره ستر الله بغفرانه
اي ستر ذنوبه فتامل **يعني ستر الله ما كان منه بغفرانه** دفع لما يتوهم انه اذا كان معنى
التغمد الستر المطلق فيكون تقديره ستر الله بستر ذنوبه مع ان المقصود لا يكون ستر الذات بل ستر
الذنوب كما لا يخفى وحاصل الدفع ان المضاف الى ضمير المفعول ههنا مقدر اي ستر الله ما كان منه من
الذنوب بغفرانه فلا يكون المراد منه ستر الذات بل ستر ما كان واقعا منه اي الذنوب او دفع لما يتوهم
ان الذات لا يستر بستر الذنوب بل الذنوب يستر بستره كما هو الظاهر فكيف يصح ان ذاته مستور
بستر الذنوب وحاصل الدفع انك قد عرفت ان المضاف الى الضمير مقدر فحينئذ لا يلزم ان يكون الذات مستورا
بستر الذنوب بل ما كان منه يصير مستورا به او دفع لما يتوهم ان التغمد لما كان عبارة عن الستر المطلق والغفران
هو ستر الذنوب والباء الداخلة على الغفران اما للسببية او الآلية والمصاحبة يلزم ان يكون الغفران سبب
ستر المغفور وآلة له او مصاحبا له مع ان الغفران ستر الذنوب التي هي الصفات وستر الصفات لا يليق ان يكون
سببا وآلة او مصاحبا الستر الذات بل اللائق ان يكون ستر الذات سببا وآلة ومقدما على ستر الصفات وحاصل
الدفع كما عرفت من تقدير المضاف فلا يكون ايضا ستر الصفات سببا وآلة او مصاحبا الستر ما كان منه اي الذنوب

رمي اللفظ من الفم هو التكلم ... اورد الاول وترك الآخرين اورد هما المحشي ثم في ترك الشرح اشارة الى ان
المطلق هو الموضوع واستعماله في المقيدين باعتبار انهما من افراده فلا اشتراك ولا تجوز بخلاف ما وضع
لهما فانه على تقدير وضعه للمطلق ايضا يلزم الاشتراك وعلى تقدير عدمه يلزم التجوز لو استعمل في المطلق وكل منهما
خلاف الاصل قوله المفهوم آه فيه اشارة الى بيان فائدة عبارة الشرح يعني قوله ثم نقل بان فيه رد على الرضي حيث

وهي ايضا صفاته فان قيل لم لم يقل الفاضل المحشي اللاهري ستر الله ذنوبه بغفرانه قلنا لجهة الادب فان ما كان منه
اعم بحسب المفهوم من الذنوب ومن الطاعات ايضا لكن في نفس الامر مختص بالذنوب **اللائق بجنابه**
دفع لما يتوهم ان الغفران انما ستر الذنوب فيلزم على هذا سببية الشيئ لنفسه وآليته الشيئ لنفسه و
مصاحبة الشيئ لنفسه وهو باطل لان كلا من السبب والمسبب والآلة وذو الآلة والمصاحب له متغائران فلزم
ما هنا الفساد وحاصل الدفع ان المراد من الغفران ليس مطلق الغفران بل الغفران اللائق بجنابه فيكون سببية
الخاص وهو ستر الذنوب اللائق بجنابه للعام الذي هو ستر الذنوب والقرينة على هذا الاختصاص حمل اضافة
الغفران اليه سبحانه على الاختصاص فان قيل ان العام مقدم على الخاص تقدما ذاتيا فاذا كان الخاص سببا
فيلزم تقدم الخاص على العام لان السبب مقدم على المسبب فيلزم التنافي قلنا ان العام مقدم على الخاص على
مذهب المنطقيين وهو خارج عن المبحث واما عند اهل العربية فيجوز ان يكون الخاص مقدما على العام كما في قوله
تعالى ان الانسان ليطغى مع ان الطغيان في الحقيقة لبعض افراد الانسان فحكم على مطلق الانسان بالطغيان بسبب بعض
الافراد وكما في قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم فان الكرامة حقيقة ثابت لبعض افراد الانسان اعني الانبياء والاولياء رضوان
الله عنهم اجمعين فقد حكم على مطلق بني آدم بسبب ذلك البعض اعني الانبياء والاولياء كما لا يخفى **الناشي من**
محض فضله دفع لما يتوهم ان الحال المفهوم بعينه واقع ايضا لان كل فرد من افراد ستر الذنوب لائق
بجنابه سبحانه فيكونان متحدين ايضا فيعود الاستحالة وحاصل الدفع ان المراد من اللائق بجنابه الناشي من
محض فضله وهو اخص من ستر الذنوب اللائق بجنابه فان قيل ما الفرق بين قوله اللائق بجنابه وقوله الناشي من
محض فضله حتى يكون هذا اخص من ذلك قلنا الغفران اللائق بجنابه عبارة عن ان يعصي العبد لله سبحانه ثم
تاب واطاع لله او يطيع له ولم يتب له فيغفر له الذنوب كلها ثم يعطي جزاء الطاعات اضعافا مضاعفة والغفران
الناشي من محض فضله عبارة عن ان يعصي العبد لله تعالى ثم لم يتب له ولم يطعه فيغفر له الذنوب كلها فان
قيل لم زاد لفظ المحض ولم يقل الناشي من فضله قلنا لا يكون هذا القيد على هذا التقدير دفعا للتوهم لما يكون لان الغفران
اللائق بجنابه ايضا ناش من فضله لكن لا يكون ناشيا من محض فضله بل مع الطاعة والتوبة وفي بعض النسخ هكذا
اللائق بجنابه او الناشي من محض الخ باو الترديد مع قوله الناشي فيكون قوله او الناشي من محض فضله على هذه
النسخة اشارة الى جواب ثان من ذلك الاعتراض وحاصل الجواب ان المراد بالغفران الناشي من محض
فضله فيلزم ايضا سببية الخاص للعام لا سببية الشيئ لنفسه ثم قال الفاضل المدقق هذا تردد بين ارادة
العام والخاص قوله هذا دفع لما يتوهم ان قوله اللائق بجنابه اعم من قوله الناشي .... من محض
فضله لان الاول عبارة عن غفران الذنوب سواء كان مع سابقيه اي الطاعة او لا كما عرفت والثاني

ثم بعدم النقل قوله لا يكون آه لان النقل لا يكون باستعمال اهل اللغة قوله لتعريف الكلمة آه لانه ليس بملفوظ
قوله او حكما آه فالمستوى وان لم يكن لفظا حقيقة لكنه لفظ حكما فيدخل في تعريف الكلمة قوله ولعل اشارة الى
وجه الرد على الرضي وحاصله ان اللفظ في استعمال اهل اللغة مخصوص بالملفوظ الحقيقي وفي عرف النحاة
شامل للملفوظ الحكمي ايضا فلا بد من النقل قوله وليس آه فيه اشارة الى وجه تقديم الشرح الطريق الاول على

عبارة عن غفران الذنوب بدون سابقية العمل فيكون على هذا التقدير الترديد بين العام والخاص مع ان
الترديد بينهما غير جائز لانهما قد يجتمعان وحاصل الدفع ان الترديد ههنا بين ارادتي العام والخاص لا بين
نفس العام والخاص ولا شك ان ارادة الخاص من حيث هو خاص لا يجتمع مع ارادة العام من حيث
عام لان الارادة من صفات النفس والنفس لا يتوجه في آن واحد الى شيئين **من غير سابقية عمل**
دفع لما يتوهم ان كل غفران لائق بجنابه ناش من محض فضله لان الطاعات في مقابلة الجزاء واما الغفران
فيكون ناشيا من محض فضله لا يكون بازائه شيء وحاصل الدفع ان المراد من الناشي من محض فضله كونه
غير مسبوق بعمل فيكون هو اخص من الغفران اللائق بجنابه لانه مسبوق بالعمل اى الطاعة فان قيل لم المختص
النفي بسبق العمل ولم يقل من غير سابقية العمل ولحوقه قلنا انه لا يتصور لحوق عوض في رحمة الله تعالى
الا في الناشي المذكور ينفي السبق واللحوق معا قال الفاضل اللاهوري اى من غير سبق في العمل قوله هذا دفع
لما يتوهم ان السابقية صفة للشخص لانه يقال للشخص انه سبقه العمل ويقال يضاله سابقة في هذا الامر اذا
سبق من الناس الى ذلك الامر ولا يقال للعمل ان له سابقية او سبقة فلا يصح اضافة السابقية الى العمل كما
يفهم من قوله من غير سابقية العمل وحاصل الدفع ان اضافة السابقية الى العمل من قبيل اضافة اسم الفاعل
الى المفعول لا الى الفاعل فالمعنى حينئذ من غير السبق في العمل اى من غير سبق شخص في العمل كما
لا يخفى **ويجوز** الجواب عن اصل الاعتراض الوارد على ما في الحاشية من غير تقدير المضاف **بان**
يجعل التعمد الذي هو الستر المطلق **كناية عن الاحاطة** فان الستر لازم او ملزوم للاحاطة
اى احاطه الله تعالى بغفرانه دفع لما يتوهم ان هذا الاحتمال داخل تحت قوله يعني ستر
الله ما كان منه بغفرانه فيكون تقدير الدخول هكذا ستر الله ذنوبه مع الاحاطة بغفرانه وحاصل الدفع ان
المراد بالستر الاحاطة ولا يكون داخلا تحت قوله يعني ستر الله الخ حتى يلزم ما ذكرت فيكون تقديره اى احاطه
الله بغفرانه او دفع لما يتوهم ان الموضوع له في الكناية مراد فلزم ما لزم من ان ستر الذات لا يكون مقصودا
بل المقصود ستر الذنوب ايضا الذات لا يستر بستر الذنوب بل الذنوب يستر به وحاصل الدفع ان الكناية
عبارة عن ارادة اللازم سواء كان الملزوم مرادا اولا وههنا لم يرد الموضوع له حتى يلزم ما لزم والى هذا
اشار بقوله اى احاطه الله بغفرانه حيث ذكر اللازم اعني الاحاطة دون الملزوم اى التعمد الستر المطلق فلا
حاجة الى الحذف ولا الى جعل اللام للاختصاص كما لا يخفى **وجعله شاملا له** دفع لما يتوهم ان الاحاطة
تستعمل في المحسوسات مع ان الغفران لا يكون من المحسوسات وحاصل الدفع ان المراد بالاحاطة الشمول الشامل
للمحسوسات وغيرها او دفع لما يتوهم ان المراد بالاحاطة اما الاحاطة العلمية فلا حاجة الى الدعاء وبطل في نفسه

الطريق الثاني يعني ان في الطريق الاول عدم تعدد النقل فيكون اولى بخلاف الثاني فان فيه تعدد النقل فلذا
آخره قوله وهذا اقرب آه لقرب وجه المناسبة لان مناسبة العموم والخصوص اقوى من مناسبة السببية و
المسببية وكذا من مناسبة التعلقية لثبوت الاتحاد في الاولى دون الاخريين قوله ويجوز آه لما كان اللفظ في اللغة
المحشي مستعملا في المعاني الثلاثة وذكر الشارح النقل باعتبار المعنى الاول وترك باعتبار المعنيين الاخريين اورده المحشي

ايضا لان معناه حينئذ جعل الله تعالى علمه محيطا به بواسطة الغفران مع انه متعلق لله سبحانه ازلا وابدا فلا يصح
الجعل وايضا ان احاطة العلم ليس بواسطة الغفران واما المراد منها احاطة كاحاطة الظرف على المظروف فيكون الواجب
تعالى ظرفا لابن الحاجب بواسطة الغفران وبطلانه اظهر من ان يختفى وحاصل الدفع ان المراد باحاطة الله تعالى جعل
الله تعالى الغفران شاملا له ومحيطا به قال الفاضل المدقق اى بجميع مصادر الذنوب هذا دفع لما يتوهم انه على
تقدير ان يكون المراد بالاحاطة الشمول فيكون الغفران شاملا لجميع اعضاء ابن الحاجب سواء كان اعضاء
الطاعات او اعضاء الذنوب ولا يخفى بطلانه وحاصل الدفع ان المراد بالشمول بجميع اعضاء الذنوب
لا لاعضاء الطاعات كما لا يخفى على من يتفقى بعد خبايا في زوايا الكلام **قال في التاج التعمد گناه پوشيدن**
فلا بد من التجريد يحتمل ان يكون هذا اشارة الى الاعتراض على ما قال في الحاشية حاصله انا لا نسلم ان
التعمد الستر المطلق بل ستر الذنوب حيث قال في التاج التعمد گناه پوشيدن فلزم ما لزم من سببية
الشيء لنفسه آه وقوله فلا بد من تجريده على هذا التقدير اشارة الى الجواب حاصله انا وان سلمنا ان التعمد معناه
گناه پوشيدن كما في التاج لكن لا بد من التجريد في التعمد ويحتمل ان يكون هذا اشارة الى جواب الثاني عن الاعتراض
الاول الذي اجاب عنه بما في الحاشية التعمد الستر المطلق وهذا الجواب على تقدير التسليم حاصل هذا الجواب
انا وان سلمنا ان التعمد معناه ستر الذنوب كما في التاج لكن لا بد حينئذ من التجريد اى من تجريد التعمد عن الذنب
ليكون ستر الله ذنوبه بسبب ستره بكنفه كما جاء في الحديث ان الله تعالى يدني المؤمن فيضع عليه كنفه وستره
فيقول أتعرف ذنب كذا فيقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه وراى في نفسه انه هلك قال تبارك وتعالى سترتها
عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته ويحتمل ان يكون المراد من التجريد تجريد الغفران من
الذنب كما هو مزعوم المدقق والمآل واحد قال في القاموس كنف الله محركة في حرزه وستره وهو الجانب
والظل والناحية وهو من الطائر جناحه انتهى **اذ لم يقصد باضافة الغفران اليه سبحانه**
وتعالى ما ذكرنا دفع لما يتوهم انه لا حاجة الى التجريد فان اضافة الغفران الى الضمير ستما هو
للاختصاص كما علم من قوله اللائق بجنابه الناشي من محض فضله فلا يلزم سببية الشيء لنفسه آه
وحاصل الدفع ان القول بالتجريد انما هو على تقدير ان لا يكون اضافة الغفران الى الضمير للتخصيص واما
اذا كانت له فلا حاجة الى التجريد **كما في قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا**
من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى دفع لما يتوهم ان التجريد لا يستعمل في كلام الفصحاء
من العرب وغيرهم فلا يصح حمل كلام الشارح عليه مع انه فصيح من اكثر الفصحاء وحاصل الدفع انا لا نسلم
عدم وقوعه في كلام الفصحاء لكونه من المحسنات في الكلام كما ثبت في علم البديع بل هو واقع في كلام

تنبيها على جوازه ايضا قوله تفنن آه يحتمل ان يكون بيانا لاصل المعنى وان يكون بيانا للمعنى المراد فقوله وليس آه نص
على انه بيان للمعنى المراد فليس فيه التفصي عما علم ضمنا كما يوهم قوله والباء التجريدية لا السببية حتى ينتقض التعريف
بالانسان قوله ودونه آه ذلك لان في المعنى التعريف دوري لان معرفة اللفظ موقوفة على تعريفه وجميع
التعريف موقوف على جزئه اعني اللفظ فمعرفة اللفظ موقوف على اللفظ بالواسطة ومعرفة اللفظ ايضا موقوف

الله تبارك وتعالى الذى هو افصح لا افصح منه كما فى قوله اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد
الاقصى الذى باركنا حوله آه فان معنى اسرى هو السير فى الليل فذكره يغنى عن ذكر الليل فلا بد حينئذ من
التجريد فى اسرى من الليل حتى يكون بمعنى السير المطلق والا لزم الزيادة والالغاء فى كلام الله تعالى لا يقال
كان التجريدان مختلفين فان الاول تجريد فى الآخر بقرينة الاول كما عرفت من مزعوم المدقق والحدث
والثانى تجريد فى الاول بقرينة الآخر ولو خص فى التمثيل كان التجريدان متفقين لانا نقول كان التجريدان حينئذ
ايضا مختلفين لكن من وجه آخر فان بمجرد التجريد الثانى يصلح الكلام بخلاف التجريد الاول فانه لا يصلح
بمجرد التجريد الكلام بل لا بد حينئذ من جعل التغمد بعد التجريد كناية عن الاحاطة او بتقدير المضاف
لا يقال لم لا يجوز التجريد فى الغفران بعد ما كان التغمد عبارة عن الستر المطلق وحذف المضاف ولم
يقصد بالاضافة ما ذكرنا من الاختصاص لانا نقول يلزم حينئذ الجمع بين خلاف الاصل حذف المضاف
والتجريد ثم قال المدقق بيان نظير للتجريد من كلامه سبحانه اقول هذا دفع لما يتوهم ان المثال يجب ان يكون
فردا من الممثل وههنا ليس كذلك لان مزعوم المدقق كما عرفت هو ان التجريد فى الغفران الذى هو الجزء
الثانى وفى قوله تعالى تجريد فى اسرى الذى هو الجزء الاول فحاصل الدفع ان قوله تعالى ليس من قبيل
التمثيل حتى يرد هذا بل تنظير كما لا يخفى فافهم ما ذكرنا واحفظ ما اشرنا ليكون ذخيرة فى الدنيا والآخرة
لك **قوله واسكنه بحبوحة جنانه** قال قدس سره بحبوحة جنانه هو مفعول فيه بتقدير
فى انتهى اقول فيه بحث وهو ان تقدير فى لا يصح فى المفعول فيه المكانى اذا كان معينا كما بينه المصنف
والشارح كلاهما فى بحث المفعول فيه فاطلب هناك اللهم الا ان يقال انه لكثرة الاستعمال ملحق بالزمان
كلفظ المكان **بكسر الجيم** دفع لما يتوهم ان الجنان فى اللغة هو القلب والله تعالى منزه عنه لانه لحم
صنوبرى الشكل فكيف يصح اضافة الجنان الى الضمير الراجع الى الله تبارك وتعالى والفلاسفة وان كانوا
لا يتحاشون عن اطلاق العقل والعاقل والمعقول على الله سبحانه فهو بمعنى العلم عندهم لا بمعنى لحم
صنوبرى وحاصل الدفع ان الجنان بكسر الجيم ههنا لا بالفتح حتى يكون بمعنى القلب واذا كان بكسر الجيم
يكون معناه الحديقة ذات شجرة ونخل ودفع لما يتوهم ان الجنان اما ان يكون بالضم او بالفتح فكل
واحد منهما لا يصح ههنا لان الجنان بالضم هو ظلمة الليل واختلاط ظلامه كما فى القاموس جن الليل بالكسر
وجنونه وجنانه ظلمة واختلاط ظلامه والجنان بالفتح هو الجبل والليل كما اشير اليه ايضا فى القاموس والجنان
بالفتح الليل والجبل ولا يخفى عليك ان اضافة الجنان بالضم والفتح الى الضمير الراجع الى الله تبارك وتعالى ان
كان صحيحا لكن ينافى هذا المقام لان هذا المقام مقام الدعاء والاسكان فى هذه الاشياء المنفرة ينافيه وحاصل

على معرفة اللفظ لان المعرفة المزيد بدون معرفة المجرد تم محصل هذا الاورد وحاصل الجواب ان الموقوف هو اللفظ
الاصطلاحى والموقوف عليه هو اللفظ اللغوى فلا دور قوله الذى آه هذا بناء على رأى الرضى من كون الملفوظ معنى
لغويا او كون العبارة محمولة على الحذف اعنى هو متعلق الكلام والحرف فظاهر وان المعنى اللغوى هو الرمى
لا الكلام والحرف قوله كلمة آه وهو مذهب الشيخ الرضى بناء على انها موضوعة للفاعلية والمفعولية والاضافة و

بدل من اللام فلا بعد ادخلته قسم آخر من المعارف وايضا صرح الرضى به حيث قال وفى لغة حمير
وهو نفر من طى بدال الميم من لام التعريف **قوله وفى اختياره اى فى ضمن اختياره**
اللام على حرف التعريف فيكون على هذا قوله وفى اختياره نكتة اخرى لاختياره اللام على
حرف التعريف مرجحة له **او فى اختياره اللام على الالف واللام** فيكون على هذا القول
المذكور كلاما مبتداء البيان نكتة اختيار اللام على الالف واللام **هذه الاشارة** متعلق بقوله
وفى اختياره اى فى اختياره اللام اشارة الى مختار سيبويه **قوله هى اللام وحدها** قال بعض
الاعلام الحصر المستفاد من هذه العبارة اضافى اقول هذا دفع لما يتوهم ان الحصر المستفاد من
عبارة الشارح ليس فى موضعه لان حرف النداء ايضا يكون من اداة التعريف وحاصل الدفع
ان الحصر بالنسبة الى الهمزة والمجموع دون ما سواهما **لان نقيض التعريف التنكير ودليله**
اى التنكير **حرف ساكن** وهو التنوين فى بعض المواضع **فكذا دليل نقيضه** يجب ان يكون
حرفا ساكنا وهو اللام **فيتوافق النقيضان فى الدال ويتوافق دليلاهما** الدال عبارة
عن الحرف الواحد دليلاهما عبارة عن الحرف الواحد الساكن وتوافق الدليلين فى الفردية والسكون
قال الفاضل العصام قلت بل الانسب ان يكون متصفا بنقيض ما اتصف به دليل نقيضه انتهى قوله الدليل
على ان اللام هى المعرفة فقط تخطى العامل الضعيف اياها نحو بالرجل وذلك علامة امتزاجها بالكلمة و
صيرورتها جزءا منها ولو كانت على حرفين لكان لها نوع استقلال فلم يتخطها العامل الضعيف و
ايضا لو كانت الهمزة وحدها للتعريف لما تسقط فى الدرج لان العلامة لا تحذف فبالتقريب
الاول اندفع احتمال المجموع وبالثانى احتمال الهمزة **قوله زيدت همزة الوصل مفتوحة**
مع انها مكسورة فى سائر المواضع لان الخفة فيها مطلوبة لكثرة استعمالها
دفع لما يتوهم انه اذا كان همزة الوصل الداخلة على لام التعريف للوصل دون التعريف كما هو مذهب

اشتقاق المعرب من الاعراب العرفى باعتبار التحقق **اجيب** بان تلك القاعدة انما هى فى المجرد واما فى المزيد فلا بد
ان يكون المشتق باعتبار التحقق على صيغة اسم الفاعل نص عليه فى المفصل فصح ما ذكرنا **قوله من البناء** آه انما قال ذلك
لئلا يرد ان المبنى ماخوذ من البناء وهو انما يتصور فى المبصرات والالفاظ ليست كذلك فكيف يتصور فيها البناء و
وحاصل الجواب انه ماخوذ من البناء بعد نقله من المعنى الاصلى الى صوغ كلمة فى قالب هيئة لا تتغير وذلك
المعنى يتصور فى الالفاظ ولما كان النقل لا بد فيه من مناسبة اشار اليه بقوله المفسر يعنى لمناسبة الاشتراك فى الغرض
فقوله وذلك دليل لاثبات النقل يعنى ان النقل ثابت لانه شبه صوغ الاسم بالبناء الاصلى فى القرار وعدم
التغير **قوله** الفاء آه انما قال ذلك **لئلا يتوهم** ان الفاء الجزائية تقتضى سبقية الشرط مع انه ليس كذلك **قوله** والمعرب آه انما
قال ذلك لئلا يرد ان الفاء موضوعة للتعقيب وهو لا تعقيب والا لزم تقدم الشئ على نفسه **وحاصل** الجواب ان المعرب
باعتبار الاجمال مقدم على نفسه باعتبار التفصيل فيرجع الى تقدم الاجمالى على التفصيلى لا الى تقدم الشئ على نفسه
قوله يعنى آه فيه اشارة الى ان غرض الشارح **دفع** الاعتراضين الاول ان المعرب اعم من الاسم لوجوده

سيبويه فيجب ان يكون مكسورة لان الاصل فى همزة الوصل الكثرة كما هو المقرر عندهم الا فى الامور
التى تكون عين مضارعة مضموما فيكون الهمزة هناك مضموما وحاصل الدفع ان لام التعريف
يستعمل كثيرا فالخفة فيها مطلوبة وهى يحصل بالفتح دون غيره فان قيل تعذر الابتداء بالساكن
لا يقتضى زيادة الحرف لجواز تحريك ذلك الساكن عند الابتداء قلنا ان التحريك غير مناسب ههنا اذا
التحريك بالفتحة والكسرة يوجب الالتباس بلام الابتداء ولام الجارة والتحريك بالضمة يوجب الثقل
كثير الحاجة اليه فى الاستعمال واما اختيار الهمزة لانها حرف يزاد فى اوائل الكلم عند الحاجة كما لا يخفى **قوله**
الى انها كهل وايضا لو لم يكن كهل كان المناسب كسرة الهمزة اى لو لم يكن حرف
التعريف مجموع ال كهل بل كان حرف التعريف اللام وحدها كان المناسب كسرة الهمزة كما هو الاصل
فى همزة الوصل وقول المحشى اللارى وايضا آه لابطال مذهب سيبويه دون اثبات مذهب الخليل انه
لو كان الهمزة للتعريف لما اسقط فى الدرج لان العلامة لا تحذف واجيب عنه بانه كان فى الاصل قطعية
جعلت وصلية طلبا للخفة المدعوة بكمال كثرة الاستعمال **وفيه ان عذره قد سبق** بقوله لان
الخفة فيها مطلوبة لكثرة استعمالها **قوله الى انها الهمزة بضعفه شيوع حذفه فى الوصل
والعلامة لا تحذف** قال الفاضل العصام ان الهمزة وان حذف لكن اللام اللازمة مع الكلمة التى
لا تحذف فى الوصل تذكره اقول وانت خبير بضعف هذا العذر لان تذكيرا للام اللازمة له لا يظهر
ان يكون سببا لشيوع حذف العلامة وان يظهر ان يكون سببا لحذفها فى الجملة وايضا يرد على المبرد انه
حينئذ لم يظهر نكتة اختيار خصوص اللام للزيادة لدفع الالتباس وورود الزيادة فى حرف التعريف
دون حرف الاستفهام **قوله لان لتعين معنى** سمعت عن بعض الافاضل ناقلا عن
**بعض شروح المختصر الذى صنفه الزمخشرى المسمى بالمفصل ان اللام
الداخلة على اللفظ الذى اريد به معناه فهى لتعين المعنى المستقل**

فى الفصل فلا يتبع جعله قسما منه لفرو[illegible] الشئ منه **والثانى** ان الظاهر اللام للجنس فيكون المعرف
هو جنس المعرب وهو ليس باسم فيلزم الخروج عن البحث الا ان كلا منافيه **وحاصل** الجواب عن الاول ان
المعرب قيد القسم لا قسم وبالجملة ان القسم هو الاسم الا ان المعرب فقط والى هذا اشار المحشى بقوله على
قيد القسم والشئ بقوله الذى هو قسم من الاسم **وحاصل** الجواب عن الثانى ان اللام للعهد لا للجنس فلا يلزم
الخروج عن البحث والى هذا اشار المحشى بقوله للعهد **قوله** وذلك آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان الاصل فى اللام الجنس
والعهد خلاف الاصل فلا يراد الا بقرينة ولا قرينة **وحاصل** الجواب ان قرينة العهد المقام **وقال**
الفاضل ان ارادة العهد لئلا يلزم التعريف بالاخص اذ المعرب المطلق شامل للمضارع مع ان التعريف
لا يصدق عليه لكونه معربا حال الرفع بدون التركيب انتهى **اقول** المراد بالتركيب فى التعريف تركيب تحقق معه
عامله لا تركيب مع العامل ولا شك فى تحققه فى المضارع فينبغى ان يكون ارادة العهد لرعاية البحث لا لما ذكره
قوله ويندفع آه انما قرر ذلك لان التعديد لا بد له من قرينة مصححة وباعثة فاشار الى الاول بقوله بقرينة والى الثانى

**ومنحصرة فى الجنس والعهد الا اللام مطلقا فانها قد تدخل على اللفظ ولا
تعيين فيه فلا جنس ولا عهد كاللام الداخلة على المعرف بالتعريف اللفظى**
دفع لما يتوهم ان الشارح قدس الله سره قرر ان الحرف التعريف لتعين المعنى المستقل مع انه ليس
كذلك لان حرف التعريف قد تدخل على اللفظ كاللام الداخل على المعرف بالتعريف اللفظى كما يقع ما الغضنفر
فان المراد من التعريف اللفظى للفظ واللفظ قد حضر بالتلفظ من غير احتمال الاشتراك فيه فلا تعيين
كما يقع الضرب مصدر فان المصدرية يطلق على لفظ المصدر كما سبق فى الصدر ان المصادر من قبيل
الالفاظ وحاصل الدفع ان ما ذكره الشارح قدس سره من كون حرف التعريف لتعين المعنى المستقل
المدلول عليه مطابقة مقيد بما اذا كان مدخوله مستعملا فى معناه دون مطلقا حتى يرد ما اورده
وما يكون الداخلة على اللفظ الذى اريد معناه منحصرة فى الجنس والعهد لانه ان اريد به معناه من
حيث هو او من حيث التحقق فى ضمن كل الافراد منه فهى للجنس وان اريد به حصة معينة من معناه
فهى للعهد واما قول المحشى اللارى كاللام لتشتمل اللام فى قولنا الضرب مصدر وبعد فاعلم ان فى قول
المحشى اللارى ان اللام آه مكسورة الهمزة مفعول ناقلا اذا اخذت ناقلا بمعنى القول على
سبيل الحكاية فيكون ان واقعا بعد القول فيجب كسرتها كما لا يخفى ولهذا ادخل الفاء على خبره ومفعول
سمعت محذوف لدلالته عليه كما هو الظاهر ثم ههنا شبهتين الاول ان قوله ان اللام الداخلة على
اللفظ الخ منقوض باللام الداخلة على العلم كما هو القياس فانها لو كانت لتعين المذكور يلزم
تعيين المتعين والجواب عنه ان تخصص المعنى بما يقبله التعين لاقتضاء العقل والثانى ان قولك ان
اللام الداخل على اللفظ بدون ملاحظة المعنى كما فى المعرف بالتعريف اللفظى فاللام الداخل عليه
ليس للتعيين منقوض بما قيل ان اللفظ اذا اطلق يحتمل ان يراد به نفسه وان يراد به معناه فاللام
الداخل عليه اى على المعرف بالتعريف اللفظى لتعيين ان المراد به اللفظ دون المعنى واجيب عنه

بقوله ويندفع **قوله** بقوله تركيبا آه يعنى ان مبنى الاصل كما يخرج بقيد الاسم كذلك اخرج بقيد العامل اذ العامل انما يكون
للاسم او الفعل المضارع ومبنى الاصل ليس بشئ منهما فان اخرجته بالاسم كان القيد للاحتراز وان اخرجته بالعامل فالقيد
لتوضيح ماهية المعرف بالاشتمال على المقسم او لاخراج الفعل المضارع لدخوله فى التعريف مع خروجه عن المعرف كما عرفت
قوله الا انا لم آه يعنى ان مبنى الاصل خارج بقيد لم يشبه لثبوت المشابهة بعضها ببعض فلا حاجة الى اخراج مبنى
الاصل بقيد الاسم او العامل **قوله** والا لزم آه لانه حينئذ يكون بناء كل موقوفا على بناء الاخر وهذا الدور **قوله** بعينه
آه فلا يصح اطلاق مبنى الاصل عليه **قوله** يطلق آه فيه اشارة الى ان مقصود المشى من زيادة قوله ركب مع غيره
تعيين احد المعنيين للمركب لانه بالمعنى الاخر يحتمل التعريف جميعا بزيد ومنها بقام زيد **قوله** كما يقع آه يعنى ان لفظ
المركب كلفظ الزوج يقع لاحد الجزئين تارة وللمجموع اخرى **قوله** فان الظاهر آه بان المعنى الغير المتبادر قد يراد فى التعريف
بقرينة وذلك لان المعرب من اقسام الاسم وهو مفرد فينبغى ان يراد بالمركب ما لا ينافيه وهو المعنى الاول دون الثانى
قوله لقيل آه مع انه اقل تقديرا فينبغى ان يقع كذا **قوله** لما له معنى آه كالمبتدا والخبر على مذهب من لا عامل

ان ذلك اى تعين اللفظ ليس مستفادا من اللام بل من خارج وهو انه معرف بالتعريف اللفظى المقصود منه اللفظ كما عرفت ولا دلالة على ذلك اللام وايضا لو كان اللام للتعيين لكان للجنس او العهد وقد انتفى الامران ههنا واعلم ان فى تعريف اللفظى مذهبين الاول ان المقصود بالتعريف اللفظى افادة التصديق بالموضوعية فان المراد بالمعرف بالتعريف اللفظى عند هؤلاء اللفظ بمعنى ان لفظ الغضنفر موضوع لمعنى الاسد والثانى اللفظ قد حضر بالتلفظ من غير احتمال الاشتراك فلا تعين والثانى ان المقصود منه التصوير فلان المراد بالمعرف اللفظى مدلول المعرف فعلى الاول يكون التعريف اللفظى من المطالب التصديقية وعلى الثانى من المطالب التصورية وبناء على هذا التقدير الثانى يجوز ان يعرف باللام **قوله يدل عليه اللفظ مطابقة** فان قيل قد يكون اللام لتعيين المعنى التضمنى كاللام فى الصفات لا تدل على معنى مستقلة لا تضمنا لان الصفة والنسبة فيها ليستا بمستقلتين فيجب ان لا يدخل لام التعريف عليه كالافعال والحروف اجيب اولا ان اللام فى الصفات ليست بلام التعريف كما حققنا سابقا من ان لام الموصول ليس لام التعريف وثانيا بان المراد بالمعنى المستقل بالمفهومية اعم من ان يكون حقيقة او حكما ومعنى الصفة مستقل بالمفهومية حكما فانه يصح ان يحكم عليه وبه كالمستقل بالمفهومية حقيقة **هكذا قالوا** دفع لما يتوهم ان الشارح اختار تصويب الاضعف لان هذا الوجه لاختصاص اللام بالاسم وجه مجهول للنحاة وهو ضعيف كما سيشير اليه المحشى اللارى نفسه بقوله وفيه ما فيه وحاصل الدفع ان مقصود الشارح مجرد اثبات الاختصاص على طريقتهم لا التصويب ستمام حتى يرد انه ضعيف فان قيل لا نا لا نجد احد بغير الرضى يقول بهذا الوجه فالمناسب ان يقول هكذا قرر الرضى حتى يطابق الواقع قلنا لا نسلم ان غير الرضى لا يقول بهذا ولو سلم فالرضى لاجل كمال قوته فى هذا الفن يكون كالجماعة وفيه انه لو اريد بالمطابقة معناه الحقيقى لزم ان لا يدخل اللام على الاسم مستعملا فى معناه المجازى

فيكون احضر مع الصحة **وحاصل** الجواب انه بعيد لان المتبادر من العامل انضمام الشئ معه لان ينضم مع شئ آخر وتحقق العامل **قوله** لان المعنى اه يعنى ان تفسير الشارح سلمه المطابقة المعرب سلمه وتغيره لئلا يلزم دخول بعض المبنيات فى المعرب كنزال وفجار واين لعدم المشابهة فيها **قوله** لذاى و جل ان لمانع العام لا الخاص اخذ ذلك العام فى المبنى ليتم المقابلة **قوله** مبنية فى المبنى اه انما قرر ذلك لئلا يرد ان مناسبة المؤثرة مجهولة فيلزم فى التعريف جهالة **وحاصل** الجواب انها مبنية فى بحث المبنيات فلا جهالة **نعم** يرد ان معرفة تعريف المعرب موقوفة على معرفة تعريف المبنى **اجيب** ان المصنف سلمه قدم المعرب لزيادة الاهتمام بشانه لكثرة مباحثه **قوله** كما يلزم اه فيه رد على من فسر المناسبة بالتى لها قوة وجه الرد ان القوة تفيد فائدة فاحشة ومطلقها ليس بمراد فيلزم الجهالة **قوله** لم يغير اه انما قرر ذلك لئلا يرد انه لم جعل الشارح الاضافة بيانية ولم يجعلها لامية مع ان الاصل بذا بان يكون معناه مبنى اصله البناء **وحاصل** الجواب ان كلامنا فى المبنى الاصل الذى

وليس كل حاصله انه لو اريد بالمطابقة المذكورة فى هذا الاختصاص معناه الحقيقى الذى هو عبارة عن دلالة اللفظ على تمام ما وضع له فيلزم ان لا يدخل لام التعريف على الاسم حال كونه مستعملا فى معناه المجازى لكونه خلاف فى صحة فان معنى المجازى غير ما وضع له اللام على هذا التقدير موضوع لتعيينه مع ان اللام تدخل على الاسماء المستعمل فى المعنى المجازى اتفاقا كما يقرا الاسد يرمى فان قيل ان هذا المعنى للمطابقة ايضا يوجد فى الاسم حال كونها مستعملة فى المعنى المجازى لانه يصدق عليها انه دلالة اللفظ على تمام ما وضع له لان فى المجازات ايضا وضع نوعى وهو تعين الواضع بان كل لفظ دل بنفسه على معنى فهو مع القرينة يدل على ما يتعلق به قلنا المراد بتمام ما وضع له ههنا ما يدل عليه اللفظ بنفسه اى بلا واسطة قرينة فحاصل المعنى دلالة اللفظ على ما وضع له بالوضع لا يكون بواسطة الغير فيخرج المجاز عنه كما لا يخفى **ولو اريد بها دلالة غير تبعية ضمنية** اى لو اريد بالمطابقة ما يكون قصدية لا فى ضمن دلالة اخرى سواء كانت على ما وضع له او غير ما وضع له فعلى هذا قالوا دلالة اللفظ على المعنى المجازى مطابقة لكون اللفظ مستعملا فيه مقصودا منه والتضمن والالتزام فهم الجزء واللازم فى ضمن فهم الكل والملزوم وانما عقب لتبعية الضمنية دفعا لما يتوهم انه اراد بالتبعية الآلية وغيرها التبعية بهذا المعنى يشمل التضمن والالتزام لانهما ايضا غير آلتين لشئ آخر فحاصل الدفع ان المراد بالتبعية ليس الآلية بل اللازمة لدلالة اخرى **لزم جواز دخول اللام على الفعل المجرد عن الزمان والنسبة دخولا قياسيا** اى لزم جواز دخول لام التعريف على الفعل اذا استعمل فى مجرد الحدث لكونه معنى مستقلا مدلولا مطابقة للفعل بالمعنى المذكور **اللهم الا ان يقرر ان هذا التعليل وان اقتضى جواز دخولها عليه** اى لا مخلص عن هذا الاشكال فى وقت من الاوقات الا وقت ان

يحصر فى الثلاثة وما اصله البناء ليس كذلك لوجوده فى المضارع ايضا لان اصل جميع الافعال البناء عند البصريين واما الكوفيون فيقولون الاصل فى المضارع الاعراب لانه كالاسم فى توارد المعانى **قوله** ولان فيه اه جواب ثان **وحاصله** ان المتبادر من مبنى الاصل وهو تقديم الاصل بالبناء ينافى المتبادر من اصل البناء وهو اصالة البناء سواء تحقق اولا والتفسير يقتضى الاول وانما قلنا ان المتبادر من الاول الاتصاف لان المشتق انما يطلق حقيقة على ما يقوم به المبدأ فى الحال واما على غيره فمجاز لما زعمه المحشى سلمه انما قرر ذلك لئلا يرد ان الحصر فى الثلاثة ثم لوجود قسم رابع اعنى الجملة **وحاصل** الجواب ان الكلام مبنى على مذهب المص وهو ليس بقائل بقسم رابع ثم ذكر الزعم انما المخالفة المص عن الجمهور اولا يجئ بمعنى اليقين **قوله** من حيث هى انما قرر ذلك لان الجملة من حيث الوقوع فى موقع المفرد معربة محلا فلا تكون مبنى الاصل **قوله** يعنى اه انما قرر ذلك لئلا يرد ان العلامة اعتبر الاختلاف فى المعرب وهو لا يكون

يتم ان التعليل المذكور بقوله لانه لتعين آه وان اقتضى جواز دخول اللام على الفعل المستعمل في الحدث وحدها لكن **يأبى عن دخولها عليه الحالة التي اقتضاها وضعه بخلاف الاسم فان كلتا حالتيه مصححتان** يعني ان استعمال المجازي فرع الاستعمال الحقيقي والاستعمال الحقيقي للفعل آبٍ من دخول اللام عليه لكون معناه الحقيقي غير مستقل فالحق به فرعه هو استعمال المجازي بخلاف الاسم فان كلا استعماليه في عدم الاباء على السواء لكون معناه مستقلا وفي كلمة التمريض اشارة الى ضعف هذا الجواب وهو ان الشارح قدس سره بين اختصاص اللام بالاسم بهذا القدر تبعا للرضي ولا اشعار في كلام الرضي بشيء يدل على هذا **ويقال لا يصلح تجريد الفعل عن النسبة** يعني ان فرض تجريد الفعل عن النسبة مجرد فرض عقلي غير صحيح في الاستعمال ومادة النقض يجب ان يكون متحققة ثم فيه ايضا ضعف لانه ايضا تحت كلمة التمريض وهو انا لا نسلم ان مادة النقض يجب ان يكون متحققة لان للمعترض يكفي ادنى احتمال ولو سلم فعدم العلم بالتحقق في الاستعمال لا يستلزم عدم التحقق في الاستعمال في الواقع فان وسوسة الخناس لوسواس بان ما وجه التخصيص بعد تجريد الفعل عن النسبة دون الزمان مع انهما متساويان بالقياس الى الفعل فالعنه بانهما ليسا متساويان بالقياس اليه فان بعض من الافعال مجرد عن الزمان دون النسبة كافعال الله تعالى على مذهب الحكماء والاسلاميين والعقول ايضا على مذهب الحكماء فانها مبرء عن الزمان كما لا يخفى على من له ادنى ذوق في التعلق والكلام **قوله وكذلك سائر الخواص الخمسة المذكورة اعلم ان تلك الخواص كما انها ليست شاملة ليست اكثرها خاصة حقيقية ايضا بل اضافية** لما كانت الخاصة مشتملة على جزئين الثبوتي والسلبي انقسمت الى قسمين بالنظر الى الجزء الثبوتي وهما الشاملة وغير الشاملة وكذا بالنسبة الى الجزء السلبي انقسمت الى الحقيقية والاضافية

الا في الاعراب بالفعل فكيف يصح قول الشارح ان العلامة اعتبر الصلاحية **وحاصل الجواب** ان العلامة اعتبر الصلاحية في تحقق المعرب في المصداقات يعني ان الاسم معرب اقا للمعرب اذا كان صالحا للاستحقاق واعتبر الاختلاف في مفهوم المعرب فلا اعتراض الا تحقق المصداقات بدون الكلي لوجود الصلاحية بدون الفعلية الا انه كلام على العلامة لا على الشارح ولما ورد عليه ان المتبادر من الصلاحية الاستعداد المقابل للفعل فينبغي ان لا يكون الاسم الذي فيه استحقاق بالفعل معربا اشاره الى دفعه بقوله قابلا يعني ان المراد بالصلاحية المقابلية المطلقة سواء كانت مع الفعلية او بدونها ولما كان الاستحقاق في اللغة سزوار بودن وهو بعينه معنى الصلاحية فارتفع النزاع بين العلامة والمصنف اشار الى دفعه بقوله وجود الاسباب يعني ان المراد بالاستحقاق هو وجود جميع اسباب الاعراب لا الصلاحية المحضة فاستقام النزاع ولما ورد عليه ان المتبادر من مجرد الصلاحية الصلاحية بشرط فينبغي ان لا يكون الاسم الذي

فالحقيقية ما لا يوجد في غير ما له الخاصة اصلا والاضافية ما لا يوجد في بعض غير ما له الخاصة وانما قال اكثرها لان الاضافة بمعنى كونه مضافا فانتفاء حرف الجر خاصة حقيقية **لوجودها في غير الاسم اذا لم يرد به معناه** سواء لم يكن له معنى كالمهمل وكان له معنى لكن لم يرد بهذا اللفظ ذلك المعنى بل اريد بهذا اللفظ نفسه مثل قول الشاعر الام على لو واشدا لهل وقصته انه قال رجل الآخر هل لك رغبة في كلمة لو فقال المخاطب لام على لو واشد لهل اي ملامتي ميكويم بر كلمهٔ لو وزيادة است رغبت من بكلمهٔ هل فهنا ادخل اللام على لفظ هل بدون ملاحظة المعنى وكان له لكن اريد اللفظ من حيث دلالته على المعنى نحو قوله تعالى واذا قيل لهم امنوا اي هذا القول من حيث دلالته على المعنى اي على معناه **نعم اذا اريد به المعنى لا يوجد فيه** دفع لما يتوهم انه اذا كان الخواص موجود فيما عداه ايضا على تقدير نفس اللفظ واللفظ من حيث الدلالة على المعنى فما الذي اختص ذلك الخواص بالاسم حتى يقال انه من خاصته حاصل الدفع ان اختصاصه بالنظر الى غيره اذا اريد به المعنى **وكذلك طوى بيان الاطراد والانعكاس** اي لعدم كونها خواص حقيقية طوى بيان اطرادها بان يقول كلما وجد تلك الخواص يوجد الاسم ولعدم كونها شاملة طوى بيان انعكاسها بان يقول كلما انتفى تلك الخواص انتفى الاسم ففي كلام المحشي اللف والنشر على غير ترتيب اللف **ثم اعلم انه اختيار هذا الخمس لان كلا منها متضمن لخواص كثيرة** دفع لما يتوهم انه اذا كان الخواص ترتقي الى ثلثين فيجب ان يورد كل منها لان ايراد البعض يوجب الترجيح بلا مرجح فلم اختار المصنف هذه الخمسة بخصوصه حاصل الدفع ان اختياره لهذا الخمس باعتبار تضمن هذه الخمس لاكثر الخواص بخلاف الباقي **فان اللام متضمنة لانواع التعريف** اي اختصاص اللام متضمنة والا اللام متضمنة اختصاصه لاختصاص انواع التعريف من تعريف العلم وتعريف الاضافة وتعريف النداء وتعريف المهمات لان القول باختصاص اللام لا يتم باختصاص معناه وهو التعريف فيلزم من اللام اختصاص انواع التعريف فلا يرد ان نفس اللام

فيه صلاحية مع الاستحقاق معربا **اشار** الى دفعه بقوله سواء وجدت يعني ان المراد من المجرد هو لا بشرط شيء لا بشرط لا **قوله** بل زاد انما اعتبر القابلية مع وجود الاسباب مع انه مستلزم لها للتنبيه على ان القابل على قسمين احدهما ما لا قابلية فيه ولا وجود للاسباب كالحروف الهجاء والثاني ما فيه به قابلية بدون وجود الاسباب كالاسماء المعدودة **فحاصل** النزاع يرجع الى هذا القسم بانه معرب عند العلامة لا يعرب عند المصنف الا ان عنده وجه البناء فيه عدم التركيب واما في المبني فثبوت التشبيه وفي مبني الاصل عدم العامل لانه ليس بصالح لتوارد المعاني **قوله** وقعوا فيه يعني ان الباعث عليهم في هذا التعريف امران احدهما ان المعرب مستلزم للاعراب والاختلاف معتبر في الاعراب فاعتبر فيه والثاني ان اكثر افراد المعرب لا يخرج عن اختلاف لان الاعراب التقديري والمحلي قليل فيها فظنوا ان الاختلاف حقيقيا **قوله** المفارقة سكوت بعض الافراد عنه كالاسم الذي ركب مع العامل ولم اجرى عليه الاعراب **قوله** اي معرفة انما قيد ذلك ليشير الى ان كل جزء العارف فانه مستغن لا محل له من الاعراب والبخصوان المشار اليه مثنى اعني التتبع والسماع دائما

لا يتضمن لانواع التعريف فان اللام اذا جاء في الكلمة لا يلزم منه بحيثية جميع انواع التعريف وان تضمن فلا يكون متضمنة لخواص اكثرها التي هي مطلوبة بل متضمنة لانواع التعريف هي لا تكون مطلوبة بل المطلوب اختصاصها كما لا يخفى على المتوقد الذكي وكذا ان اللام يتضمن اختصاص اصناف اللام من لام الجنس والاستغراق والعهد الذهني والخارجي كذا قال القاضي شهاب الدين رحمة الله عليه واورد عليه ان المذكور ههنا جنس اللام على اعتبار جميع اصنافه فكان ذلك تعرضا لجميع اصنافه بعبارة الكلام لا ان يكون ههنا ذكر بعض الخواص وهو اللام ويدخل في ضمنه اصناف التي هي خواص آخر غير اللام حتى يكون ذلك وجها لاختياره والجواب ان المقصود من ذكر ان اختصاص اللام يتضمن اختصاص اصنافه بيان وجه اختياره على ماسواه من الخواص المتروكة التي ليس تحته اصناف كتاء التانيث المتحركة لا بيان وجه اختياره على اصنافه **والجر متضمن لاختصاص حروف الجر وهي كثيرة** اي اختصاص الجر متضمنة اختصاص حروف الجر كما عرفت واورد عليه مولانا الالهداد رحمة الله عليه انه كما يتضمن اختصاص الجر اختصاص حرف الجر لانه اثر حرف الجر اختصاص الاثر يوجب اختصاص المؤثر والا لزم تخلف الاثر عن المؤثر وهو باطل كذلك اختصاص حروف الجر يتضمن اختصاص الجر لانه لا مؤثر في الجر سواه فلو لم يكن الجر مختصا بالاسم مع اختصاص حروف الجر لزم تخلف الاثر عن المؤثر ايضا فلا وجه لاختيار الجر بالذكر من حروف الجر نعم ذكر الجر اخصر من حروف الجر فاختياره بالذكر للاختصار لا لما ذكر من التضمن ونجيب عنه بان حروف الجر لا يستلزم لكثرة الخواص والمدعى هو هذا كما اشار اليه المحشي اللاري بقوله لخواص اكثر لانها يستلزم للجر وهو شيء واحد بخلاف الجر فانه يستلزم لخواص كثيرة وهي حروف الجر كما هو الظاهر **والتنوين لاختصاص اصنافه ومعانيها والاضافة لاختصاص كونه مضافا ومضافا اليه والتعريف والتخصيص والتخفيف والاسناد**

لا اشارة مفرد فلا تطابق **وحاصل** الجواب عن الاول ان كك مفعول مطلق للعارف باعتبار المعنى و مستغن خبر عن الثاني ان المشار اليه هو المعرفة الحاصلة بالتتبع والسماع وهو واحد **قوله** بخلاف آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان الاستغناء عن النحو والاحتياج اليه انما يترتبا على ثبوت التتبع وعدمه فلا حاجة الى قوله ولم يعرف **وحاصل** الجواب ان التتبع بدون العرفان لا يوجب الاستغناء فلذا ذكر قيد العرفان **قوله** الى تعلم المدون فيه اشارة الى ان المراد بالنحو في الشرح المدون سواء سمي باسم النحو اولا فلا يرد ان المفهوم من الشرح النحو ما يعرف به احوال لغة العرب وليس هذا مسائل والعلم المدون عبارة عن مجموع المسائل والدلائل لا عن احدهما فقط على ما هو المختار **قوله** وذلك التعلم اه يعني مقصود الشارح هو الاحتياج الى تعلم المدون اما انه علم النحو فكلا بل هو مختلف فيه فعند من يجعل الدلائل جزءا من العلم علم والا فلا هذا على تقدير عدم الدلائل في التعلم واما على تقدير وجودها فهو نحو اتفاقا **قوله** اشار اه فيه اشارة الى ان قوله فما المقصر اه رد على المعترض حيث قرر في وجه العدول انه يلزم على ظهور الجمهور الدور

الفاعل المختار كما لا يخفى وقيل ان التشبيه بينهما باعتبار ان العلة الغائية مقدم في التصور ومؤخر في الوجود والوجود مقصودهما **قوله وما توفيقي الا بالله** الفائدة فيه دفع العجب عن نفسه الحاصل من هذا التاليف العجيب فان قيل ان التوفيق فعل الله واسناد الفعل الى الفاعل يكون بواسطة من نحو الضرب صادر من زيد لا بالباء لان الباء تدخل على الوسائل والآلة نحو ضربت بالخشبة فكيف يصح قول الشارح الا بالله بل الواجب ان يقال الا من الله لان الواجب منزه عن ان يكون آلة ووسيلة لشيء آخر قلنا اولا ان المضاف محذوف اي باستعانة الله ثانيا بان كلمة الباء بمعنى من لا يقال ان الباء لا يجيء بمعنى من لان الباء اما للالصاق والاستعانة او المصاحبة او المقابلة او التعدية او الظرفية او زائدة في الخبر في الاستفهام والخبر في النفي قياسا وفي غير الخبر في الاستفهام والنفي سماعا كما صرح به المصرح في بحث الحروف فلا يكون الباء بمعنى من باحد من هذه الاستعمالات لانا نقول لا نسلم ان الباء لا تستعمل بمعنى من بل كثيرا يستعمل بمعناها مجازا ولا ندعي الا هذا وما نقلته من المصرح فهو بيان للمعنى الحقيقي لها وثالثا بان الشارح الجامي قدس الله سره وافق مع قوله تبارك وتعالى وما توفيقي الا بالله و قوله وكفى بالله شهيدا فان اعترض عليك احد بان الكلام تنتقل الى كلام الله ايضا بان نقول ان كلام الله مخالف للقاعدة المشهورة فاجيب عنه بان ما لا بد منه هو تطبيق القاعدة الكلام الفصحاء لا العكس فوقوعه في كلام الفصيح يدل على عدم صحة تلك القاعدة لا العكس كما لا يخفى **التوفيق جعل اسباب العبد موافقة للمطلوب** هذا المعنى اللغوي للتوفيق وما في الاصطلاح فمختص بالخير اذ لو كان المطلوب شرا يقال له في الاصطلاح الخذلان فان قيل ان السبب اذا كان سببا يكون موافقا للمطلوب ومقتضى له فلا يصح اسناد الجعل اليه قلنا تقديره هكذا اي توجيه الاسباب باسرها نحو المسببات والتوجه لا يكون لازما للسبب **قوله وهو حسبي** الخ دفع لما يتوهم انك لا تقدر على هذا الامر الشاق فالمناسب لك الترك وحاصل الدفع غني عن البيان وقيل المقصود منه اشتمال الديباجة اولها واخرها بجمال الله ولا يخفى ان الوهم المذكور انما يتم اذا كان الديباجة ابتدائية واما اذا كانت الحاقية فلا **الحسب** بسنده بودن وخورسند كردن دفع لما يتوهم ان الحسب على ما قال في القاموس بمعنى تعدد مفاخر الآباء او المال والدين والشرف في الفعل كل منها لا يستقيم في هذا الموضع لانه يصير على هذه المعاني معنى هو حسبي ان الله تعالى تعدد مفاخر آبائي وتعدد مالي وغير ذلك من المذكور وهو كما ترى وحاصل الدفع ان الحسب المضاف كما هو ههنا ليس الا بمعنى بسنده بودن وخورسند كردن كما قال المحشي اللاري واليه اشار قولهم بحسبك درهم واما الحسب بدون الاضافة فهو كما ذكرت ليس مرادا ههنا قال الفاضل اللاهوري اشار به الى ان الحسب في الاصل

به الانسان في بعض الاحيان فيخرج عن اللفظ **وحاصل** الجواب انه وان لم يكن مما يتلفظ به الانسان في بعض الاحيان لكنه مما يتلفظ به الانسان على تقدير وجوده و هذا هو المعتبر في اللفظ **قوله** لانها آه **اعترض** سيد السند ان التعريف ليس بجامع لخروج كلمات الله تعالى منه لانها ليست مما يلفظ لان اللفظ ما يتلفظ به الانسان و التلفظ الاخراج من الفم وكلمات الله تعالى ليست كك **فاجاب** المحشي بثلاث اجوبة **حاصل** الاول لانها خارجة من الفم بالنسبة الينا وان لم تكن كك بالنسبة

مصدر وفى هذا الموضع مستعمل بمعنى اسم الفاعل اى المحسب لعدم حمله مواطاة وقال الفاضل المدقق و
لم يتعرض ههنا بجعله بمعنى اسم الفاعل ولا بحذفه ورعاية لما قال الشيخ عبد القاهر فى قول الخنساء انما هى
اقبال وادبار من ان جعلها بمعنى اسم الفاعل وحذف المضاف اخراج الكلام الى امر الغسيل قول اى خال
عن المقصود كالشيخ المنقوش الذى يحسبه فذهب نقشه ومعنى قوله لو حذف المضاف او صار بمعنى
اسم الفاعل خرج الكلام الى الامر الغسيل انه لو كان المقصود به حذف المضاف او معنى اسم الفاعل دون
المبالغة لكان حقه ان جاء بلفظ الذات او صيغة اسم الفاعل لانه مراده ههنا فيكون المجاز ههنا المجاز
فى النسبة الذى يقال له المجاز العقلى وهو عبارة عن ان يريد من المعنى المصدرى كالعدل معناه دون
معنى الفاعل كالعادل ولا يكون المجاز فى الكلمة الذى هو عبارة عن ان اريد من العدل العادل و
اذا كان المجاز ههنا المجاز فى النسبة الذى هو المجاز العقلى كقولهم زيد عدل للمبالغة فيكون تفسير الفاضل
المحشى اللارى بيانا فان قيل ان العلامة التفتازانى فسر حسبى فى شرح التلخيص بمحسبى قلنا
ان المحشى اللارى اشار الى هذا الجواز ايضا فيما سيأتى بقوله لتضمنه معنى الفعل نعم اذا وقع صفة
للنكرة يجب ان يوخذ بمعنى اسم الفاعل ليكون الاضافة غير حقيقية اى لفظية التى لا تفيد التعريف و
التخصيص سوى التخفيف **واعلم** ان لى فى بيان قول الخنساء مقال فاستمع لى وهو ان الخنساء امرأة قالت
فى مرثية اخيها صخراء وما عجول على بو تطيف به ❊ لها حنينان صغار وكبار ❊ لا تسأم الدهر ما كما
ذكرت ❊ فانما هى اقبال وادبار ❊ يوم باوجد منى حين فارقنى ❊ صخر وللدهر احلاء وامرار **قوله**
ونعم الوكيل آنكه كار با وى گذارند دفع ما يتوهم ان الوكيل هو الذى الكل عليه غيره كما قال صاحب اللباب
مع ان الاتكال على الله محال لانه من خواص الاجسام فلا ينبغى فى هذا المقام ذكر الوكيل وحاصل الدفع ان
الوكيل ليس بالمعنى المفهوم من اللباب حتى يرد هذا بل بمعنى الذى صرح به الصراح حيث قال الوكيل كنا شتن
كارى بكسى كما لا يخفى **والجملة عطف على جملة وهو حسبى والمخصوص محذوف**
دفع لما يتوهم ان جملة نعم الوكيل جملة انشائية لان افعال المدح وضع لانشاء المدح فهو اما معطوفة على هو
حسبى فيلزم عطف الانشاء على الاخبار لان الجملة الاولى يعنى هو حسبى جملة اخبارية لانه مبتداء وخبر
فلا يجوز عطف احدهما على الاخرى لكمال الانقطاع واما معطوفة على حسبى بدلا من هو فيلزم عطف الجملة على
المفرد لا على تقدير التاويل على تقدير عدم التاويل واما على تقدير التاويل بمحسبى فلانه وان حصل
المناسبة بينهما بان كلا منهما جملة فعلية لكن الاولى خبرية والثانية انشائية على هذا التقدير ايضا

الى الله تعالى وسميتها كلمات بالنسبة الينا لا بالنسبة اليه سبحانه **وحاصل** الثانى ان المراد
باللفظ هو صلاحية التلفظ وهو متحقق فيها. **وحاصل** الثالث ان المراد باللفظ اعم من الحقيقى
والحكمى والثانى متحقق فيها لجريان احكام اللفظ عليها ثم اورد المحشى على الاولين ان صلاحية التلفظ
وفعليته انما يتحققان فى الفاظ التى تقوم بنا وتلك الالفاظ مغايرة بالتشخص لما تقوم بالحق لان تشخص
الاعراض انما هو بتشخص محالها فلا يصدق هذا التعريف على الكلمات القائمة بالحق لانتفاء الصلاحية التى هى

وحاصل الدفع ان جملة نعم الوكيل عطف على مجموع جملة وهو حسبى والمخصوص فى نعم الوكيل وهو
ضمير هو محذوف اما مقدما ليناسب المعطوف عليه اى هو نعم الوكيل واما مؤخرا اى نعم الوكيل هو فيكون
المخصوص المؤخر مبتداء على مذهب من يجعله مبتداء واما على مذهب من لم يجعله مبتداء بل يجعل
المخصوص المؤخر خبرا للمبتداء المحذوف فلا يتم هذا المرام عليه بخلاف الاحتمال الاول اذ لا خلاف فى انه
اذا كان مقدما فهو متعين للابتداء فيكون جملة نعم الوكيل فى قوة هو نعم الوكيل هو فصار جملة اسمية
خبرية لكونه مبتداء وخبرا كالجملة وهو حسبى ولا يخفى ان هذا الجواب غير سديد فانه بعد تقدير المبتداء
يكون تلك الجملة ايضا انشائية اذ الجملة الاسمية التى خبرها انشاء انشائية كما ان الجملة التى خبرها
جملة فعلية فعلية بحسب المعنى كيف لا ولا فرق بين نعم الرجل زيد وزيد نعم الرجل فى ان مدلول كل
منهما نسبة عقلية محتملة للصدق والكذب وان قلت انا ناول قولنا نعم الرجل هو بقولنا مقول فى حقه
نعم الرجل هو فيكون هذا جملة اخبارية بلا مرية نقول انه على هذا التقدير لا يكون جملة نعم الوكيل معطوفة
بل المعطوف تكون جملة اخرى متعلق خبرها جملة نعم الوكيل والاعتراض انما هو فى عطف جملة نعم الوكيل و
غيرها على انه يعد التاويل يفوت انشاء المدح العام الذى وضع افعال المدح له بل يصير للاخبار بالمدح الخاص
وهو انه مقول فى حقه نعم الوكيل فالاولى فى الجواب على هذا التقدير ان يقال ان الجملة الاولى وان كانت
خبرية صورة لكنها واقعة فى محل الدعاء والمقصود منه انشاء الكفاية لا الاخبار بانه تعالى كاف فى نفس الامر
كما ان قوله وما توفيقى الا بالله انشائية لانشاء التوكل وان قيل ان الواو فى وما توفيقى للعطف والحال ان الجمل
المذكورة قبل كلها اخبارية فلزم من التشنيع ما لزم قلنا ان الواو للاعتراض لا للعطف فمدخولها جملة معترضة
لنكتة وهو دفع العجب عن نفسه او نقول فى الجواب عن اصل التوهم ان عطف الثانية على الاولى عطف القصة
على القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية يعنى عطف مضمون احدى الجملتين على حاصل مضمون
الاخرى من غير نظر الى الانشائية والاخبارية وبرح عليه ان معنى عطف القصة على القصة على ما بينه السيد
الشريف رحمة الله عليه ناقلا عن صاحب الكشاف ان يعطف جمل مسوقة لغرض على جمل مسوقة لغرض آخر للمناسبة
بين الغرضين فكلما كانت المناسبة اشد كان العطف احسن من غير النظر الى كون الجمل خبرية او انشائية فعلى
هذا يعتبر فى عطف القصة على القصة ان يكون كل من المعطوف والمعطوف عليه جملا متعددة وههنا ليس كذلك
اقول ان المحشى اللارى تبع العلامة التفتازانى حيث قال فى بحث الفصل والوصل من شرح تلخيص المفتاح
ان عطف القصة على القصة عبارة عن عطف حاصل مضمون احدى الجملتين الخ ثم وصفه بالدقة والحسن فى
ايراد مثال ادرجه صاحب الكشاف وهو زيد يعاقب بالقيد والارهاق وبشر عمروا بالعفو والاطلاق فى القاموس

عليها الجواب الثانى والفعلية التى بنى عليه الجواب الاول فيها ثم اجاب بان تشخص الاعراض باعتبار تشخص
المحل انما هو تدقيق فلسفى غير معتبر عند النحاة فان اختلاف المحل عندهم كاختلاف المكان فكما
لا يختلف باختلاف المحل **قوله** هذا لاعتذار اه يعنى اختلاف الاعراض باعتبار اختلاف المحل تدقيق
فلسفى غير معتبر عندنا **قوله** فيا ما به آه اذ ح يثبت اختلاف المحل فيرد الاعتراض فلا بد من الدفع

الانزهاق لبطلان والاهلاك ويحتمل ان يكون قوله والمخصوص محذوف دفع لما يتوهم ان نعم فعل من افعال المدح
يقتضي الفاعل بالمدح لانه فعل والفعل لا بد له من الفاعل يقتضي المخصوص بالمدح ليصير او نعم في النفس لان
فاعله وان كان في بعض الصور معرفا باللام لكنها اللام للجنس وهي في قوة النكرة كما تقرر في موضعه المخصوص
بالمدح ليس ههنا موجود فيوجد فعل المدح بدون المخصوص وهو منهدم الاساس وابينا وحاصل الدفع
ان ماقلت مسلم لكن ههنا ايضا موجود ولكنه لا يتلفظ به لانه محذوف **او عطف على حسبي** اي
بدون الضمير هو **لتضمنه معنى الفعل** دفع لما يتوهم ان حسبي بدون الضمير مفرد ونعم الوكيل
جملة ولا يصح عطف احدهما على الآخر وحاصل الدفع ان جملة نعم الوكيل ليس عطف على حسبي فقط بل عليه
باعتبار انه مبدء بمعنى الفعل كما عرفت فلا يتوجه الاعتراض **والمخصوص هو الضمير** دفع لما يتوهم
الذي مر ذكره فلا نعيده والفعل الذي يتضمن له حسبي هو يحسبني والمخصوص في الجملة الثانية هو الضمير
المتقدم على حسبي وجملة يحسبني وان كان اخبارا لكنها في موضع الدعاء لانشاء الكفاية كما ذكر فلا يرد ان هذه
الجمل متغايرة او نقول ان يحسبني وان كان اخبارا لكن له محل من الاعراب لوقوعه خبرا لهو ويجوز عطف الانشاء
على الاخبار الذي لا محل من الاعراب كما في قوله تعالى قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان نعم الوكيل معطوف على
حسبنا الله وهو اخبار له محل من الاعراب لانه مقول قالوا لا يقال ما الوجه في جواز هذا العطف مع كمال
الانقطاع بينهما لانا نقول الوجه ان الجمل التي لها محل من الاعراب نسبتها ليست مقصودة بالذات بل
واقع موقع المفردات فلا التفات الى اختلافها بالانشائية والاخبارية بل الكل حينئذ في حكم المفردات التي
وقعت موقعها فيجوز عطف الجمل التي لها محل من الاعراب بعضها على بعض وعلى المفرد وبالعكس ومن ههنا تبين
وجه جواز عطف الجملة التي لها محل من الاعراب على المفرد وبالعكس وفيه بحث لانه حينئذ يجوز عطف نعم الوكيل على حسبي
بدون تاويله بيحسبني ويؤيد لي ما قلنا من ان الجمل الواقعة في محل الاعراب لها حكم المفردات ما قال
الرضي ان نعم الوكيل بمعنى المفرد وتقديره اي رجل جيد فلا اشكال في عطفه على حسبي مع ان عبارة
المحشي اللاري يأبى عنه كما علمت هذا كله مما قال الفاضل اللاهوري في حاشية على الخيالي **قوله
هضما لنفسه بتخيل ان كتابه آه اي تركه** دفع لما يتوهم ان قوله هضما مفعول له بلا
واسطة اللام لقوله لم يصدر فلا يخلو اما ان يكون مفعولا له للمنفي او للنفي فيلزم ان يكون المعنى الحرفي
معللا بعلة لان المفعول له علة لما قبله وقد تحقق ان المعاني الحرفية لا تعلل لان التعليل فرع صلاحية
الحكم عليه وبه وهي منتفية فيها وايضا ان كان مفعولا له للمنفي يلزم ان يوجد للحرف مفعول له ومن
الضروريات ان المفعول له لا يكون الا للفعل لان المفعول له اسم لما لاجله الفعل المذكور فالمذكور

واذا لم يقم بالحق فلا اختلاف في المحل فلا سوال ولا جواب قوله وهو اي القيام بالحق قوله او
نقض آه عطف على ما ثبت يعني ان هذا الاعتراض انما يرد اذا ثبت احد الامرين اما القيام بالحق
او النقض بما يقوم بمحل هو في علم الباري تعالى وغير معلومة لنا او ما يقوم بمحل هو غيرنا ومعلومة لنا
او على كل من هذا التقادير يلزم اختلاف المحل فيرد الاعتراض واما فيما عدا هذا التقادير لا يلزم اختلاف

قبل الذي له تعلق به ليس الا الفعل فيكون هو العامل فيه واما ان يكون مفعولا له للتصدير المنفي
فيلزم ان الشيخ ابن الحاجب لم يصدر رسالته بحمد الله للهضم بل صدرها بحمد الله لغير الهضم لان
النفي اذا دخل على كلام فيه قيد يتوجه الى القيد وهذا باطل في نفسه لان الشيخ لم يصدر رسالته بحمد الله
وعكس المقصود لان مقصود الشارح اعتذار عن عدم ايراد الحمد بتقدير ايراد الحمد لاجل غير الهضم يحصل نقيض
المقصود واما ان يكون مفعولا له للمجموع المركب من كلمة لم يصدر والمجموع المركب لا يكون عاملا
في المفعول له آه ولان المفعول له ما فعل لاجله فعل وعدم التصدير ليس بفعل عدم فعل هكذا
حققه الفاضل اللاهوري في حاشيته على المطول واما ان يكون مفعولا له لفعل مثبت لازم من لم
يصدر الذي هو عبارة عن انتفاء التصدير فيكون فاعل انتفاء التصدير لانه لازم وفاعل هضما المصنف فلم يتحد
فاعل فعل المعلل وفاعل المفعول له والاتحاد شرط لنصب المفعول له الذي هو بلا واسطة اللام كما هو ههنا وحاصل
الدفع انه مفعول له للمنفي لم يصدر بتاويل ترك التصدير الذي هو لازم للفعل المنفي من حيث انه منفي ولا
شك ان فاعل ترك وفاعل هضما متحد وهو الشيخ ابن الحاجب لان ترك متعد ولا يجوز ان يكون الهضم
مفعولا مطلقا لان المفعول المطلق من فعله وهو ليس كذلك ولا يجوز ايضا ان يكون مفعولا به لان المفعول
به للتصدير هو الحمد وعلى هذا القياس المفعول معه فيه فلا يرد ما قال بعض الجهلة انه لم يجز ان يكون
مفعولا مطلقا ومفعولا به او معه او فيه **ذلك الجعل** دفع لما يتوهم انه يجوز ان يقرء باللسان من غير
جزئيتها في الكتاب فلا يصح اضافة الترك الى الشيخ لانه قرء باللسان وحاصل الدفع ان المراد بترك الجعل هو
ذلك الجعل بخصوصه اي بان يجعله جزءا منه لا الجعل مطلقا حتى يتوجه ما ذكر ثم اورد دفع لما يتوهم ان في
ترك التصدير لا يحصل الهضم فانه مقتضى لنفس الامارة الكاسلة عن الاتيان بالحمد انما يحصل بما
يخالف مقتضى النفس الامارة وايضا ان ترك التصدير بالحمد حرام فكيف يحصل الكسر بامر حرام وهل من احد
ان لا يصوم ولا يصلي احد هضما لنفسه بتخيل انه ليس في سلك العقلاء البالغين وحاصل الدفع ان المراد بترك
التصدير ترك التصدير على وجه الجعل بان يجعل جزءا لا مطلقا لتصدير حتى يرد الايراد ولا شك ان ذلك مخالف
لمقتضى النفس لان مقتضاها المماثلة مع سائر المصنفين وايضا الترك على هذا الوجه لا يكون حراما لا يقال
لا حاجة الى هذا فان الشارح صرح بقوله بان جعله جزءا لانا نقول غرض الفاضل اللاري بيان ان انتفاء دخل
على التصدير المقيد بقيد بان جعل جزءا متوجه الى القيد الذي هو الجعل لا الى المقيد والقيد جميعا لانه لو توجه
الى المجموع لم يحصل الهضم لما قررنا **انكسار لنفسه** دفع لما يتوهم ان الهضم بمعنى الانكسار وهو لا يكون علة

المحل فلا اعتراض فلا حاجة الى دفعه قوله الى اعتبار اخراجه لان الاخراج فرع الدخول ولا دخول
آه قوله كما تعسفوا يعني الفاضل الهندي وتوابعه حيث قالوا في دفع الاعتراض الرضي من انه كان
على المص ان يذكر قيد الاخراج الدوال الاربعة فاجابوا بان القيد موجود وهو اللفظ فاورد عليهم
ان اللفظ جنس والجنس انما يكون للشمول لا للاحتراز فتعسفوا بان الجنس والفصل اذا كان بينهما
عموم وخصوص من وجه جاز الاحتراز بالجنس وهو كما في المتحقق اللفظ والوضع في الالفاظ الموضوعة

غائية للترك لان العلة الغائية امر اختياري والانكسار مطاوع الكسر هو غير اختياري بل الامر الاختياري هو الكسر حاصل الدفع ان الهضم بمعنى الكسر وهو امر اختياري كما اعترفت به آنفا او دفع لما يتوهم ان الهضم بمعنى الانكسار فيكون معنى قوله هضما لنفسه انكسارا لنفسه مع ان فاعل الانكسار هو النفس لان معنى الانكسار هو قبول الكسر وقبول الكسر لا يكون الا للنفس وفاعل الفعل اعنى الترك المصرح فلا يتحد فاعلاهما وقد شرط فيما سبق ان اتحاد الفاعل شرط لنصب هذا المفعول له وحاصل الدفع ان الهضم كما جاء بمعنى الانكسار جاء بمعنى الكسر ايضا وههنا بمعنى الكسر وفاعل الكسر ايضا المصرح او دفع لما يتوهم ان الهضم جاء بمعنى انهضام الطعام فى المعدة ولا يصح ارادته ههنا وحاصل الدفع ان المراد بالهضم ههنا الكسر فان قيل اذا كان المراد بالهضم الكسر ففيها فيه شناعة من وجه آخر وهو ان الكسر لا يوجد الا فى المحسوسات والنفس ليس بمحسوس قلنا المراد التذلل فان قيل اذا كان المراد بالكسر التذلل فلم لم يقل المحشي التذللا لنفسه قلنا ان الهضم لا يجيء بمعنى التذلل لا فى اللغة ولا فى الاصطلاح ولا يصار اليه الا عند تعذر غيره من معانيه كما هو ههنا وذلك الكسر **بتخيل ان كتابه** دفع لما يتوهم ان قوله بتخيل جار ومجرور ظرف مستقر وقع صفة للنفس باعتبار المتعلق وهو كائن فيكون تقدير العبارة هكذا هضما لنفسه الكائنة المتصفة بتخيل ان كتابه هذا المعنى فاسد لان النفس اذا كانت متصفة بتخيل تكون منكسرا قبل الترك فما الحاجة الى الترك على ان اتصاف النفس بذلك التخيل مما لا ان مقتضى النفس كما عرفت المساوات الفوقية لا الانحطاط وحاصل الدفع ان قوله بتخيل ان كتابه ليس ظرفا مستقرا وقع صفة للنفس حتى يلزم المحذورين بل الجار والمجرور ظرف لغو متعلق بقوله كسرا فلا يلزم شيء من المحذورين يعنى ان ذلك الكسر بتخيل نفسه نفعا للعجب فى التصنيف الانيق لا يقال لم لم يقل بتعقيل بدل تخيل لانا نقول ان النفس اطوع للخيال من المعقولات **من حيث انه صنفه** دفع لما يتوهم ان الحيثية فى قوله من حيث انه كتابه اما تقيدية او تعليلية وهما باطلان لان تعليل الشيء وكذا تقيده لا يكون بنفسه لان فيهما يفيد القيد الزائد الا ان فى الاول ليس بمعتبر بطريق الجزئية مع الشيء فى الحكم كما يقولون ان الممكن من حيث استناده الى الواجب مصداق لحمل الوجود عليه وفى الثاني معتبر بطريق الجزئية كما يقولون الحيوان من حيث انه ناطق انسان واما اطلاقية فمع تطويله فلا فائدة يكون محط الورود الاعتراض لان الحيثية الاطلاقية لا يكون مفيدة للقيد الزائد فيكون المعنى ان كتابه ليس ككتب السلف مع ان كتابه فوق كتب السلف كما قيل انه لم يسبق احد بمثله وحاصل الدفع ان الحيثية مفيدة للقيد الزائد وهو الكتاب باعتبار التصنيف كما يفهم من الاختصاص الذي استفاده اضافة الكتاب الى الضمير فان اعتبر فى الحكم يكون

وتحقق الاول دون الثاني فى المهملات وبالعكس فى الدوال الاربعة فرد المحشي عليهم بان هذا التعسف انما يحتاج اليه اذا كان الدوال الاربع داخلا فى الجنس وهو ليس كذلك قوله داخل آه فلو صدق الوحدة تخرج عنها لانه ليس بلفظ واحد حاصله ان كان المراد بالوحدة او فى ما يطلق عليه لفظ كهمزة الاستفهام لم يدخل فى التعريف الا قليلا من الكلمات وان اريد ماله نوع الوحدة لم يخرج عنه مثل عبد الله علما بل غير علم وان اريد خصوص وحدة فلا

تقيدية والا فتعليلية كما لا يخفى **لا من حيث اشتمالها على المسائل** فان الكتاب من حيثية الاشتمال على المسائل فوق كتب السلف **ليس** خبران وكتابه اسمه **فى مرتبة كتب السلف** دفع لما يتوهم انا لا نسلم ان كتابه من حيث انه صنفه ليس ككتب السلف بل هو ايضا كتاب ككتب السلف وحاصل الدفع ان المراد بقوله ان كتابه من حيث انه صنفه ليس ككتب السلف انه ليس فى مرتبة كتب السلف كما هو الظاهر او دفع لما يتوهم انا لا نجد لعبارة الشرح وهو قوله ليس ككتب السلف معنا لان التشبيه اما فى الشرافة او الكتابة او الشيئية او العلمية او غيرها ولا يعلم احد منها بانه مراد من هذا التشبيه وحاصل الدفع ان المراد بالتشبيه هو التشبيه فى المرتبة وهي بعينه حيثية الشرافة والقرينة عليها التبادر **حتى يلزم بذلك الترك مخالفتهم** تعليل للمنفي اى لو كان فى مرتبة كتبهم لكان ترك الحمد مخالفة لهم **فانهم انما يستحسنون جعل جزء فيما يعتنون بشانه وما هو فى مرتبة كتبهم** دفع لما يتوهم ان بهذا الهضم لا يندفع شبهة المخالفة لان الترك وان كان لكسر النفس لا يخرج به عن الترك الذي هو عين المخالفة وحاصل الدفع انه ليس بمخالف لهم لانهم لا يأتون بالحمد فيما هو ليس فى مرتبة كتبهم كالمكاتبات والامور الخسيسة لان المامور به فى الحديث امر ذي بال فترك الحمد فى مثل هذه الرسالة باتفاق السلف فلا يلزم المخالفة او دفع لما يتوهم انا لا نسلم انه يلزم مخالفتهم فانهم ايضا لا يذكرون الحمد فى ابتداء رسائلهم وحاصل الدفع ان المراد بكتبهم ما يعتنون بشانهم ويستحسنون بجعله جزءا منه وليس المراد منها الرسائل والمكاتبات فان قيل ان هذه الاتفاق من السلف كيف يصح فانه يقتضي تصافهم بذميمة العجب لانهم لما اتفقوا على ان المكاتبات ليس فى مرتبة كتبنا فعجبوا بان كتبنا اشرف منه وهو اخس منها ومن الظاهر انهم مبرؤن عنها قلنا ان هذا الكلام داخل تحت التخيل لا على سبيل التحقيق حتى يلزم العجب يعنى اتفاقهم بتخيل المصنف كما لا يخفى ثم ان كلمة ما فى قوله وما هو فى مرتبة كتبهم يحتمل ان يكون نافية فيكون المعنى ان السلف يستحسنون الجزئية فيما هو مقصود عندهم او فى مرتبة مقصودهم وهذا الكتاب ليس فى مرتبة مقصودهم فلا مخالفة فى ترك الجزئية قالوا والحالية على هذا التقدير بمعنى اذ التعليلية فيكون هذا التعليل تعليلا للمقدمة المطوية المفهومة مما سبق وهي هذا وهذا الكتاب ليس مما يعتنون بشانه ويحتمل ان يكون كلمة ما موصولة قالوا وعلى هذا التقدير للعطف على الموصول الاول يعنى فيما يعتنون وفيما هو فى مرتبة كتبهم ولما يتوهم متوهم ان لا ايراد على الشيخ من وجهين مخالفة السلف ومخالفة الحديث والطالب متحير بان قول الشارح اعلم ان الشيخ لم يصدر رسالته مندفع لكليهما او احدهما فدفع بقوله **لكن بقي توهم ترك الامتثال بالحديث الدائر على الالسن و**

يدل لغفلة عليه مع انه عبر بين قوله مشروط آه لما ذكر الشرط الواحد وترك الاخيرين لان مقصوده منع لزوم المطابقة وهو يحصل بانتفاء شرط اورد هما المحشي بيانا للشروط مبالغة فى انتفاء اللزوم لانتفاء جميع الشروط قوله باسره آه لان اللفظ مصدر فلا ضمير فيه كما هو المشهور وغير مشتق ايضا كما هو التحقيق ويستوي فيه المذكر والمؤنث ايضا قوله وكان الواضع آه بيان للمناسبة بين المعنى

هو كل امر ذي بال ولم يبدأ بحمد الله فهو اجزم وانما قال توهم ترك الامتثال لان ترك
الامتثال الذي هو عبارة عن المخالفة غير لازم اما لانه مندفع بقوله بأن يجعله جزءا فانه يعلم منه ان
الصادرة من غير الجزئية صادر عن المصنف لكن اذا لم يكن الكلام مسوقا له ينفي لتوهم المذكور
واما لانه لا يلزم من الحديث ان يكون الحمد جزء المبتدأ به فان الجزئية انما يلزم لو كان الباء
في الحديث صلة الابتداء وهذا الاحتمال توهم اذ لا يصح ذلك الا فيما هو من قبيل الالفاظ مع ان المامور
به الابتداء في كل امر ذي بال سواء كان من قبيل الالفاظ كالكتاب وغيرها كالاكل فهو باء الملابسة
فالمعنى لو لم يبدأ ذلك متلبسا بحمد الله سواء كان التلبس على وجه الجزئية او لا اي اقطع دفع لما
يتوهم ان قوله اجزم مشتق من الجزم ومعناه التحكيم ولا يخفى انه خلاف المقصود لانه يكون تقديره
هكذا كل امر ذي بال لم يبدأ فيه بحمد الله فهو محكم غاية التحكيم وحاصل الدفع ان اجزم مشتق من
الجزم بمعنى القطع فيكون معنى قوله اجزم اي اقطع او دفع لما يتوهم ان الاجزم مشتق من الجزمة
بكسر الجيم ومعناه المائة من المواشي فصاعدا او من العشرة الى الاربعين كما قال في القاموس واليه
مال صاحب الصراح حيث قال والجزمة بالكسر يك گله از شتر ويك رمه از گوسپند وهذا المعنى لا يستقيم
في هذا الموضع لعدم حمل المواشي على الانسان كما لا يخفى وحاصل الدفع ان اجزم ليس مشتق من الجزمة
حتى يرد هذا بل من الجزم بالفتح وهو على ما قال في شمس العلوم القطع حيث قال فيه جزمه يجزمه
قطعه فالجزم بالفتح القطع فافهم فانه دقيق ثم البال في اللغة القلب والمراد ههنا الشرافة لان القلب محل الشرافة ولا يتم
دفع لما يتوهم ان كثيرا من الناس يبتدؤ امرا ذي بال ولم يبتدؤ بحمد الله ولا يكون اقطع بحسب الحس
الظاهر كما لا يخفى وحاصل الدفع ان المراد من القطعية انتفاء البركة لا المقطوعية الحسية
فدفعه بقوله ولا يلزم وحاصله اي حاصل قوله ولا يلزم ان المامور
به التلفظ بحمد الله سواء كان التلفظ بالكتابة اي بطريق الكتابة بان يكون
مكتوبا مع الكتاب او لا اي لا يكون بطريق الكتابة بل على وجه التلفظ مطلقا ولا يلزم من
ترك الثاني دفع لما يتوهم انه اذا لم يوجد الكتابة فيلزم منه ان لا يوجد التلفظ ايضا و
حاصل الدفع انه لا يلزم من ترك التلفظ بطريق الكتابة ترك التلفظ مطلقا لجواز ان يقرء ولم
يكتب فان قيل ان الحمد المذكور في الحديث على وجه الاخبار كما يعلم من النظر اليه فلم يكن فيه
امر فلاي جهة قال المحشي للامر اي المامور به بل للائق المخبر به يدل له قلنا في هذا التعبير اي في

اللغوي والاصطلاحي فلا يرد توهم عدم المناسبة قوله ملحوظا اي بعينه للشئ الاول لدفع توهم
ان المتبادر من الشئ الاول وكذا من الشئ الثاني الذي يكون ملحوظا بخصوصه فيخرج عنه وضع
المشتقات والمركبات لعدم خصوصية الشئ الاول وكذا يخرج عنه وضع المركبات وامثالها لعدم خصوصية
الشئ الثاني قوله كهيئة المفردات اه يحتمل ان يكون المراد بها المشتقات لانها ملحوظة بعمومه فيكون كلا
المثالين للقسم الثاني ويحتمل ان يكون المراد بها ما سوى المشتقات كزيد مثلا لان هيئته ملحوظة

تعبير للمامور به اشارة الى ان الحديث المذكور جملة خبرية وضعا مستعملة في معنى الامر وهو قوله عليه
السلام ابدؤا في كل امر ذي بال بحمد الله بطريق الكتابة كما لا يخفى قوله وبدأ بتعريف الكلمة
والكلام دفع لما يتوهم انه لم قدم الشيخ تعريف الكلمة والكلام على مباحث الاسم والفعل و
الحرف التي هي مقصودة بالبيان وحاصل الدفع انه انما ابتدأ بتعريف الكلمة والكلام لانه يبحث في
هذا الكتاب عن احوالهما فان قيل هذا وجه لتقديم الكلمة والكلام على مباحث الاسم والفعل والحرف
ولم يعلم منه وجه عدم تقديم الغير عليهما قلنا ان كلمة دون غيرهما مقدرة في المدعى وفي الدليل جميعا فالمعنى
قدم تعريف الكلمة والكلام دون غيرهما عليهما لانه يبحث عن احوالهما دون غيرهما في هذا الكتاب فان قيل
لم لم يقل بدل قوله في هذا الكتاب قوله في علم النحو قلنا لان الدليل المذكور لا يصير دليلا على هذا التقديم
للتقديم المذكور وهو تقديم تعريف الكلمة والكلام في هذا الكتاب ما لم يلاحظ مقدمة خارجة وهي ان هذا
الكتاب في علم النحو بخلاف ما اذا قيل قوله في هذا الكتاب فان الدليل المذكور لا يحتاج الى ملاحظة امر
اخر خارج وبدأ بتقسيمهما لانه من تتمة تعريفهما دفع لما يتوهم ان المتبادر من الابتداء
بتعريفهما ان يشرع بعد تعريفهما بمباحث الاسم والفعل والحرف مع ان الشيخ لم يذكر عقيب تعريفهما مباحث
الاسم والفعل والحرف متصلا بل ذكر بعد التعريف تقسيم الكلمة والكلام ايضا وحاصل الدفع انه بدأ بتقسيمهما
ايضا كما بدأ بتعريفهما لان التقسيم من تتمة التعريف لهما لان التعريف تصوير الشئ من حيث مفهومه و
التقسيم تصوير الشئ من حيث صدقه على الافراد فالابتداء بالتعريف كانه ابتداء بالتقسيم فالدليل
المذكور في الشرح للابتداء بالتعريف هو الدليل للابتداء بالتقسيم ولاجل ان التقسيم من تتمة التعريف
لم يتعرض الشارح لوجه البداية بالتقسيم علحدة لان ذكر وجه البداية بالشئ في قوة ذكر وجه البداية بتتمته فلا يرد ما قال بعض
الجهلة الكلاب المعلقين للدهر والمرجان في الاعناق فانهم قالوا وبدأ بتقسيمهما قصور من جانب الشارح حيث لم يذكر
وجه البداية بالتقسيم كما هو الظاهر عند الغواصين في بحار هذا الفن او دفع لما يتوهم ان الوجه في تقديم
التعريف على مباحث الاسم والفعل والحرف انما هو لتوقف تلك المباحث عليه فما الوجه في تقديم تقسيمهما
على هذه المباحث مع انه لا يتوقف تلك المباحث عليه وحاصل الدفع انه بدأ بتقسيمهما ايضا كما بدأ بتعريفهما
لانه من تتمة تعريفهما فلا بد من ذكره ليتم التعريف به او دفع لما يتوهم ان المذكور في الكتاب كما هو البحث عن
احوال الكلمة والكلام فكذلك البحث عن احوال اقسامهما والاول يوجب تقديم تعريفهما ليعرفهما فيبحث عن
احوالهما والثاني يوجب تقديم تقسيمهما ليعرف اقسامهما فيبحث عن احوال الاقسام لان التقسيم تصوير الشئ

بخصوصه فيكون الاول مثالا للاول والمركبات للثاني قوله الحرف بالفتح اه انما قال ذلك لئلا يرد
ان التعريف غير مانع لصدقه على المحرف لان المحرف الاول جعله مخصوصا لذلك المعنى مع انه ليس بموضوع
وحاصل الجواب انا لا نم ان المحرف الاول جعله مخصوصا بل قصد به المعنى فتوهم انها مخصوص وفيه
رد على الرضي حيث اتى بقيد التواطؤ لاخراج المحرفات ووجه الرد ان الاخراج فرع الدخول
ولا دخول ه قوله وان قلت اه وحاصله ان الشئ الاول عبارة عن الدال والشئ الثاني عن المدلول

من حيث صدقه على الافراد فيعرف بالتقسيم الافراد والاقسام فيبحث عن احوالهما كما يعلم من قوله ولتحصيل الاقسام المبحوث عنها والحال ان الشارح ترك قوله وبدء بتقسيمهما مع انه كما عرفت من الواجبات فكرفي حاصل الدفع ان ذكر التعريف ذكر التقسيم لان المراد من التعريف هو التعريف الكامل والشيئ لا يتكامل الابتتمة **او لتحصيل الاقسام المبحوث عنها** يعني ثم بدء بتقسيمهما لاجل تحصيل الاقسام المبحوث عنها وهي الاسم والفعل والحروف **قوله لانه يبحث في هذا الكتاب عن احوالهما اى عن احوال منسوبة اليهما** دفع لما يتوهم ان المتبادر من احوالهما الاحوال التى تلحقها لذاتهما او لامر يساويهما وهي الاعراض الذاتية كما يشعر به قولنا المقدمة لاعن احوال غيرهما فيخرج الاحوال التى تثبت لنوع موضوع العلم كما في قولهم الحرف مبني والتى تثبت لعرض لذاتى لموضوع العلم كقولنا الاعراب ما لفظي وتقديري والتى تثبت لنوع العرض الذاتى كقولنا الاعراب اللفظي اما رفع واما نصب واما جر وغير ذلك من احوال الكلام عليها وحاصل الدفع ان المراد بالاحوال الاحوال المنسوبة اليهما وهذه الاحوال منسوبة اليهما سواء كانت عوارض لهما او لانواعهما او لاعراضهما الذاتية او لنوع عرض ذاتية لهما فان الاقسام الاعراض انواع الاعراض منسوبة اليهما فاحوالها ايضا كذلك كما يشعر به قوله سواء ثبتت لانفسهما او لاقسامهما فان قلت لما كان البحث عن احوال الكلمة والكلام اربعة انواع فلم لم يتعرض المحشي اللاهري لقسمين آخرين منها قلت لانهما راجعين الى القسم الثانى اعني الاقسام لان الموضوع المقيد بالعرض الذاتى والمقيد بنوع العرض الذاتى قسم من الموضوع فيكون من الاقسام او دفع لما يتوهم ان البحث عبارة عن ثبوت المحمول الذي هو الاعراض الذاتية لموضوعاتها والاعراض الذاتية عبارة عما يلحق الموضوع لذاته او لما يساويه وهذه الاحوال ليست اعراضا ذاتية للكلمة والكلام فانها امور اعتبارية يعتبرها المعتبر اذ النحاة يعتبرون كون الفاعل مرفوعا والمفعول منصوبا والمضاف اليه مجرورا ولا تكون ضرورية الثبوت لهما فكيف يصح ذكر البحث ههنا وحاصل الدفع ان المراد بالبحث ثبوت الاحوال اليهما باعتبار المعتبر لا ثبوت الاعراض الذاتية حتى يرد هذا او دفع لما يتوهم ان المتبادر من الاحوال الاعراض الذاتية ولا يخفى ان الاحوال المذكورة في هذا الكتاب ليست اعراضا ذاتية بل امور اعتبارية يعتبرها النحاة وحاصل الدفع ان المراد بالاحوال الاحوال المنسوبة اليهما لا الاعراض الذاتية ومفاد هذا الاعتراض والاعتراض الاول واحد لكن بينهما تغاير اعتباري فان الاعتراض الاول كان على لفظ البحث وهذا الاعتراض انما هو على لفظ الاحوال **من حيث انها منسوبة اليهما** دفع لما يتوهم انه يلزم البحث عن الاعراض الغريبة لان الاحوال اللتى عرضت باعتبار اعم ككون الكلمة

فالباء اذ كان داخلا على المقصور فيلزم حصر المدلول في الدال فيخرج عن هذا التعريف وضع المرادف لعدم انحصار المدلول في الدال لوجوده في دال آخر وان كان داخلا على المقصور عليه يلزم حصر الدال في المدلول فيخرج عنه وضع المشترك لعدم انحصار الدال في المدلول لوجوده في مدلول آخر ثم لما كان الاصل في الباء الدخول على المقصور كما ذكره السيد السند في شرح المفتاح قدمه المحشي على الشق الثاني قوله في

عرضا ومسموعا وغير قار الذات او باعتبار اخص ككونها فصيحة او غير فصيحة ايضا منسوبة اليها وحاصل الدفع ان المراد بالاحوال الاحوال المنسوبة من حيث انها منسوبة اليهما والاحوال اللتى عرضت باعتبار اعم واخص ليست من حيث انها منسوبة اليهما فانها بالحقيقة منسوبة الى الاعم والاخص او دفع لما يتوهم ان الاحوال العارضة للموضوع الاخص منسوبة الى الاخص لا الى الموضوع فلا يصح اندراجها تحت الاحوال المنسوبة اليهما وحاصل الدفع ان المراد بالاحوال المنسوبة هي الاحوال من حيث انها منسوبة اليهما وتلك الاحوال وان كانت بحسب الظاهر منسوبة الى الاخص لكن البحث عنها ليس من تلك الحيثية بل من حيث انها منسوبة الى الموضوع اعني الكلمة والكلام فيكون حاصل عبارة الشارح انه يبحث في هذا الكتاب عن الاحوال المنسوبة اليهما من حيث ان تلك الاحوال منسوبة اليهما وان كان احوال الاقسام والى هذا اشار المحشي اللاهري بقوله سواء ثبتت لانفسهما او لاقسامهما من حيث انها اقسامهما فان قلت بين هذا التوهم والدفع وبين التوهم والدفع الاول منافاة لانه يعلم من هذا ان العارض باعتبار الاخص من عوارض الذاتية ويعلم من الاول ان هذا العارض من العوارض الغريبة قلت ان الاول مبني على ما هو المشهور من ان العارض بواسطة الاخص من الاعراض الغريبة وهذا مبني على ما هو التحقيق من ان المعتبر في موضوع العلم نفس الطبيعة من حيث هي لا من حيث العموم ولا من حيث الخصوص فما يلحقه من حيث العموم والخصوص فهو عرض ذاتي لها من حيث هي وان كان عرضا غريبا لها من حيث العموم والخصوص مثلا موضوع العلم الطبيعي هو الجسم الطبيعي من حيث هو لا من حيث العموم والخصوص فما يلحقه من حيث العموم كالتحيز او من حيث الخصوص كالقوة اللامسة له اعراض ذاتية لطبيعة من حيث هي وان كانت اعراضا غريبة لطبيعة العامة كالتحيز العارض لطبيعة الجسم الخاص كالفلك مثلا فانه عارض لها لامر اعم هو الجسم العام او الخاصة كالقوة اللامسة فانها عارضة لطبيعة الجسم الطبيعي العامة لامر اخص وهو الحيوان فان قيل لما اعتبر موضوع العلم الطبيعة من حيث هي بمعنى مطلق الشيئ المتحد مع جميع الخصوصيات فالعارض لامر اخص عرض ذاتي لها وح لا معنى لقولهم العارض لامر اخص غريب قلنا ان العارض لامر اخص غريب قلنا ان العارض لامر اخص ان اعتبر اتحاد ذلك الاخص مع المعروض يعني لوحظ من حيث انه نفس طبيعة الاعم المتحصلة بسبب خصوصية القيد المعتبر فيه مع عزل النظر عن خصوصية ذلك الاخص فهو على ذلك التقدير متحد مع الاعم من حيث هو هو اعني

كل وضع آه تخرج وضع المرادف على تقدير ووضع المشترك على تقدير آخر فقوله يوجد رفع للايجاب الكلي لا سلب كلي قوله تجريد التخصص اه يعني انه عبارة عن كون الشيئ بحيث يوجد في شيئ آخر ولا يوجد في غيره ووجه يحمل على التجريد عن الجزء السلبي فيبقي كون الشيئ بحيث يوجد في شيئ آخر فقط وذلك المعنى متحقق في الالفاظ كلها قوله وبان آه جواب ثان حاصله ان المراد بالتخصيص هو التخصيص في وقت الوضع لا التخصيص في وقت الاستعمال الذي هو اثر الوضع ولا شك ان في وقت الوضع لفظ واحد ومعنى واحد في نظر الواضع وان كان كل واحد

مطلق الشيء ولو بالعرض فالعارض لامر اخص بهذا الاعتبار عوض ذاتى لطبيعة العام من حيث
وان لوحظ من حيث الخصوصية لا من حيث انها خصوصية متحصلة للعام بل يلاحظ
تعينه مع عزل النظر عن العام فالاخص بهذا الاعتبار فى هذا اللحاظ بخصوصية منفصل
عنه وان كان مخلوطا به ايضا فى نفس الامر ومن ههنا يقال ان هذا اللحاظ بعينه ظرف الخلط
والتعرية باعتبارين فالعارض له بهذا الاعتبار غريب للعام من حيث هو هو فكون العارض
لامر اخص عرضا ذاتيا للعام باعتبار اتحاده معه وكونه عرضا غريبا باعتبار انفصاله عن
العام اذ بهذا الاعتبار عروض العارض انما هو للاخص فقط فصح قولهم العارض لامر
اخص غريب لا يقال انكم جعلتم العارض لامر اخص من العرض الذاتى للاعم لاتحاده معه
من حيث ان الاخص متحد مع الاعم والاتحاد من الطرفين فكما انه يتحد الاخص مع
الاعم كذلك يتحد الاعم مع الاخص فيلزم ان يكون العارض لامر اعم عارضا للاخص لاتحاده
معه اعتباره من حيث ان الاخص ذلك الاعم لانا نقول ان هذا لا يجرى فى العارض لامر
اعم لان الاعم بوحدته المبهمة اعلى فى مرتبة نفسه انه مع قطع النظر عن الامور الخارجية متحد
مع الاخص اى اخص كان بالذات او بالعرض فعلى هذا يمكن ان يكون الاعم منفصلا عن هذا
الاخص ويوجد فى اخص آخر فلا يكون العارض بواسطة الاعم عرضا ذاتيا لان العرض الذاتى
لا بد له من خصوصية بالمعروض بحيث لا يتجاوز عنه الى غيره وهو مفقود فى مادة النزاع لانه
يمكن ان يتحقق فى مادة اخرى لتحقق العام سوى ذلك بخلاف الاخص فانه يستحيل ان يفارق
الاعم فلئن قلت ان هذا الدفع انما ينفع اذا قرر النقض كما ذكر ويمكن ان يحرر بنحو آخر لا يفيد ما
ذكر من الجواب فى دفعه وهو ان يقال ان عارض الشيء بواسطة العام من حيث انه عام عرض
ذاتى له اذا اخذ ذلك الشيء من حيث هو اى مطلق الطبيعة ومطلق الطبيعة متحد مع الخاص
لا لاجل كونه واحدا مبهما بل متحد مع الخاص كاتحاد الخاص معه ولذا يتحقق بتحققه وينتفى بانتفائه
فيجب ان يكون العارض للشيء بواسطة العام من حيث انه عام عرض ذاتى للخاص باعتبار انه عرض
ذاتى لمطلق الطبيعة والعرض الذاتى لمطلق الطبيعة عرض ذاتى للخاص لكونه متحدا معه على شاكلة
اتحاد الخاص قلت ذلك مدفوع بجواب يستدعى سبق مقدمة ذكروها وهى ان مطلق الطبيعة كما
انها متحدة مع الاخص بمعنى انها عينه ولذا يتحقق بتحققه وينتفى بانتفائه لا محالة كذلك هى متحدة مع

منها كثيرا فى نظر المستقل ثم وحدتها فى نظر الواضع على تقدير كونه عبدا فقط اذ لحاظ كثيرة فى آن واحد من
نفس واحدة محال لبساطتها مع نقصانها فى الذات واما على تقدير كونه هو الله سبحانه فيغرظ لجواز ان يكون وضع
الالفاظ كلها فى آن واحد واشار المحشى الى اثبات وحدتها فى حق الواجب تعالى ايضا وحاصله ان الحكمة فى
احداث الموضوعات اللغوية تسهيل طريق افادة ما فى الضمير فالاصل ان يكون لمعنى واحد لفظ واحد فان
المقصود انما هو المقصود كذا ان يكون للفظ واحد معنى واحد فان المعنيين مخل بالتفاهم فالله تعالى من

الطبيعة المطلقة اعنى الشيء المطلق بمعنى العينية معها فمطلق الطبيعة واحد مبهم بوحدة الطبيعة
المطلقة وواحد معين بتعين الاخص اذا سمعت ما مهدنا فنقول ان عارض الطبيعة المطلقة الذاتى لها عارض
ذاتى لمطلق الطبيعة لاجل الاتحاد له مع الطبيعة المطلقة وكونه واحدا بوحدتها المبهمة ومطلق الطبيعة
باعتبار اتحاده مع الطبيعة المطلقة انما يتحد مع الاخص كاتحاد الطبيعة المطلقة معه فكما لا يقتضى
حيثية اتحادها معه اتحاد الاحكام كذلك لا يوجب اتحاد مطلق الطبيعة مع الاخص من حيث انه
متحد مع الطبيعة المطلقة اتحاد الاحكام وايضا نقول فى الجواب عن شبهة التنافى بان هذا ايضا
مبنى على ما هو التحقيق من ان موضوع العلم الطبعى هو حقيقة الجسم الطبعى من حيث انها سارية فى الافراد
جميعها او بعضها فيبحث فى العلم عما هو عرض ذاتى لموضوعها بهذه الحيثية فبعض اعراضه الذاتية يلحقه
من حيث هو سار فى جميع الافراد كالحيز الطبيعى والشكل الطبعى وبعضها يلحقه من حيث هو سار فى
بعض الافراد كقوة اللمس وامتناع الخرق فما ظن انه عرض لامر اخص فهو ليس بعارض لامر اخص
ويرد عليه ايرادين الاول ان قولك ان بعض الاعراض الذاتية يلحقه من حيث هو سار فى جميع الافراد
كالحيز الطبيعى منقوض بالجسم المحيط وهو فلك الافلاك فانه سار فيه الجسم وليس له حيز على ما قالوا ان
الحيز هو السطح الباطن من الجسم الحاوى المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوى لان الحيز على هذا
التقدير يستدعى ان يكون وراءه جسم آخر وليس وراءه جسم آخر وقد يجاب عنه بان الحيز عندهم
ما به يتمايز الاجسام فى الاشارة الحسية فهو اعم من المكان لتناوله الوضع الذى يمتاز به المحدد
عن غيره فى الاشارة الحسية فهو متحيز وليس بمتمكن فلا انتقاض فان قلت هذا ينافى لما صرح
به المحقق الطوسى فى شرح الاشارات من ان المكان عند القائلين بالجزء الذى لا يتجزى غير
الحيز وذلك لان المكان عندهم قريب من مفهومه اللغوى وهو ما يعتمد عليه المتمكن كالارض
للسرير واما الحيز فهو عندهم الفراغ المتوهم المشغول بالمتحيز الذى لو لم يشغله لكان خلاء
كداخل الكوز للماء واما عند الشيخ والجمهور من الحكماء فهما واحد وهو السطح الباطن الخ اقول
من كلام الشيخ يفهم ان الحيز اعم من المكان حيث قال فى موضع من طبيعيات الشفاء لا جسم
الا ويلحقه ان يكون له حيز اما مكان واما وضع او ترتيب وفى موضع آخر منها كل جسم فله حيز طبيعى
فان كان ذا مكان كان حيزه مكانا والثانى ان هذا الجواب بظاهره لا يرفع الاشكال لان الجسم
المحيط بحيثية السريان الدائر بين السريان فى الجميع والسريان فى البعض اعم صدقا ووجودا من

علينا اولا لو وضع لفظ واحد لمعنى واحد ثم كثير الالفاظ لمعنى واحد تسهيلا للفظ واحد ابتلاء لفهم الاذهان فيكون
الوضع فى المشتركات والمترادف مرتبا والى هذا اشار المحشى بقوله لم يتحقق آه قوله اضافى او جواب ثالث و
حاصله ان المراد بالتخصيص هو التخصيص بالنسبة الى بعض ما عداه لا بالنسبة الى جميع ما عداه ولا شك
ان اللفظ المرادف مختص بالمعنى بالنسبة الى لفظ اجنبى وان لم يكن مختصا به بالنسبة الى مرادف آخر وكذا لفظ
المشترك مختصا بذلك المعنى بالنسبة الى معنى اجنبى وان لم يكن مختصا بالنسبة الى معناه قوله معنى كل

الحیوان والفلك والنبات مثلا كالجسم الغیر الماخوذ بهذه الحیثیة فالاعراض الذاتیة لكل منها لا محالة اعراض غریبة للجسم المحیث بهذه الحیثیة لكونها بالنسبة الیه عوارض لامر اخص ومما لاح لی فی توجیه المقام هوان كلمة او ههنا للتقسیم ما صدق علیه موضوع الحكمة الطبیعیة مثلا و تنویعه كما فی تعریف العرض الذاتی ثم فاعلم انه یرد علی قول المحشی اللاری من حیث انها منسوبة الیهما انه ما القرینة علی اعتبار هذه الحیثیة واجیب عنه ان القرینة علیه اما اضافة الاحوال الی الضمیر فانها للاختصاص واما ما تقرر ان الامور المختلفة بالاعتبار یجب فیها اعتبار قید الحیثیة واحوال الكلمة والكلام لما كانت باعتبار العرف مختلفة یجب اعتبار حیثیة الانتساب الیهما فان قیل لم لم یقل بل احوال منسوبة احوال عارضة لیطابق تعریف الموضوع بما یبحث فیه عن عوارضه الذاتیة قلنا للاشارة الی ان هذه الاحوال امور اعتباریة اعتبرها النحاة لمعرفة كیفیة التركیب العربی صحتا وسقما بخلاف ما اذا قال عارضة لان العرض انما یكون فی الامور الخارجیة وانما طبنا الكلام فی هذا المقام لانه من متحیرات الافهام وبقی بعد كحبایا فی زوایا الكلام **سواء ثبتت** الاحوال **لانفسهما** ای نفس الكلمة والكلام كما فی قولهم الكلمة مفرد والكلام مركب **او لاقسامهما** ای الكلمة والكلام كما فی قولهم الاسم معرب والجملة الفعلیة یفید التجدد **من حیث انها اقسامهما** دفع لما یتوهم ان الاحوال اذا ثبتت للاقسام من حیث انفسها یلزم ان یكون الاقسام موضوعات للنحو وان لا یصح ان یكون قسما للبحث عن الاحوال المنسوبة من حیث انها منسوبة الیهما وحاصل الدفع ان اثبات الاحوال للاقسام لا من حیث انفسها بل من حیث انها اقسامهما او دفع لما یتوهم انه یثبت التناقض فی عبارة المحشی اللاری لانه یعلم من قوله من حیث انها منسوبة الیهما انه لا یبحث عن الاحوال العارضة للموضوع بواسطة الاخص بناء علی الاعتراض الاول ویعلم من قوله سواء ثبتت لانفسهما او لاقسامهما انه یبحث عن الاحوال العارضة للموضوع بواسطة الخاص وحاصل الدفع ان المراد بالاقسام من حیث انه اقسام لهما فیكون بالنظر الی هذه الحیثیة الاحوال العارضة لهما بواسطة الاخص احوالهما بالحقیقة لا بواسطة الخاص من حیث الخصوصیة فیكون هذا بحسب الحقیقة احوالهما وان كانت بحسب الظاهر احوالا للاخص والمراد من قوله من حیث انها منسوبة الیهما ای الاحوال بحسب الظاهر لهما او دفع لما یتوهم ان الاسم وكذا الفعل والحرف قسم من الكلمة مع انها ای هذه الثلثة قسم من الموجود من حیث انها موجود ایضا الذی هو

اه جواب رابع وحاصله ان قید الحیثیة مراد ولا شك ان معنی المرادف من حیث انه من آثار وضع ذالك اللفظ لا یوجد فی لفظ آخر وكذا المشترك من حیث انه مجعول لذالك المعنی لا یوجد فی معنی آخر وعلمت بما ذكرنا ان اجوبة المحشی یصح باختیار كل من الشقین قوله ومما ذكرناه آه یعنی یرد علی تعریف الوضع وضع ما یكون وضعه للجزئیات المتكثرة بجزئیة مفهوم كلی كوضع المضمرات لانه اذا كان الباء داخلا علی المقصور یلزم حصر المعنی فی اللفظ فقط ان معنی الضمیر كزید مثلا لیس بمنحصر فی لفظ هو لوجود لفظ آخر له بخصوصه واما اذا كان الباء داخلا علی المقصور علیه

موضوع الحكمة الطبیعیة وغیرها فیعرض لهذه الاقسام بواسطة انها اقسام من الموجود من حیث انها موجود كونها عرضا وغیر قار الذات ومن مقولة الكیف وغیرها مع انه لا یبحث فی هذا الكتاب عن هذه الاحوال فلا یصح قول المحشی اللاری سواء ثبتت لانفسهما او لاقسامهما وحاصل الدفع انه یبحث فی هذا الكتاب عن احوال الاقسام من حیث انها اقسام للكلمة والكلام واما من حیث انها اقسام لموضوع آخر فلا یبحث عنها فی هذا الكتاب آه ودفع لما یتوهم ان من احوال الاسم والفعل والحرف كونها حادثا وقائما بالغیر ومسموعا مع انه لا یبحث عنها فی هذا الفن وحاصل الدفع ان المراد باحوال الاسم والفعل والحرف الاحوال التی تكون ثابتة للاسم والفعل والحرف من حیث انها اقسام الكلمة والكلام وتلك الاحوال لیست كذلك بل انما ثبتت للاسم والفعل والحرف من حیث انها اقسام العرض والصوت **وفیه اشارة الی انهما موضوع النحو** دفع لما یتوهم ان التصریف والنحو والمعانی والبیان والبدیع بل جمیع العلوم الادبیة مشتركة فی ان موضوعه الكلمة والكلام فلا بد من اعتبار الحیثیة حتی یتمیز موضوعه عما عداه بان یقال موضوعه الكلمة والكلام من حیث انه یعرف بهما كیفیة التركیب صحتا وسقما وحاصل الدفع ان قوله فی هذا الكتاب یبحث عن احوالهما صریح فی انهما ما یبحث فی هذا الكتاب عن احوالهما ویشیر به الی انهما یبحث فی علم النحو عن احوالهما ایضا لانه یفهم منه بملاحظة ان هذا الكتاب فی علم النحو كما عرفت فیكون هذا بیان الموضوع النحو اشارة لا قصدا فلا یلزم علینا تمیز موضوع النحو عن غیره لانه واجب فی بیان الموضوع قصدا لا اشارة وههنا من القسم الاخیر آه ودفع لما یتوهم انه لم اضاف الاحوال الی ضمیر التثنیة ولم یقل لانه یبحث فی هذا الكتاب عن الاحوال اكتفاء به وحاصل الدفع ان فی ایراد ضمیر التثنیة فی قوله عن احوالهما اشارة الی ان موضوع علم النحو هو الكلمة والكلام جمیعا لا احدهما آه ودفع لما یتوهم انه لم قال الشارح لانه یبحث فی هذا الكتاب عن احوالهما ولم یقل لانه الموقوف علیه للمقصود مع انه اخصر وحاصل الدفع ان الاخصریة یكون مطلوبا اذا لم یكن فی الاطول فائدة وههنا فی الاطول فائدة ان الكلمة والكلام موضوعا علم النحو **رد علی من قال ان موضوعه الكلمة او الكلام وحده** دفع لما یتوهم انه اذا لم یكن مقصود الشارح بیان موضوع النحو كما عرفت آنفا من قوله لانه واجب فی ... ... بیان الموضوع قصدا فای فائدة فی الاشارة الیه وحاصل الدفع ان الفائدة فی الاشارة رد علی من قال ان موضوعه الكلمة والكلام وحده مستدلین بان تعدد الموضوع

فقط ایضا ان لفظ هو لیس بمنحصر فی لفظ زید مثلا لوجوده فی بكر مثلا فقد المحشی ان الاجوبة المذكورة واقعة لذالك الاعتراض ایضا الا ان الجواب الثانی اذا كان باختیار الشق الاول فجریانه فی مادة النقض ظاهر لتعدد لفظ فیهما فیمكن لحاظ احد اللفظین دون الآخر فی وقت الوضع وان كان باختیار الشق الثانی فلا یصح اصلا لعدم تعدد لفظ فیهما علی تقدیر الشق الثانی بل المتعدد فیها المعنی علی وجه لا یصح لحاظ احد المعانی فی وقت الوضع قوله اسی حال كون ذالك الشیء فیه اشارة الی ان الباء للملابسة والجار والمجرور ظرف مستقر وقع حالا من الشیء

يستلزم تعدد العلم ولا يلزم هو ان الموضوع المتعدد اذا كان له جهة واحدة فلا يستلزم تعدد العلم
وههنا الاتحاد فى الجهة ثابتة كما سنشير اليه آنفا فلا تغفل عنه ثم لا يخفى عليك ان الموجود
فى اكثر النسخ هكذا رد على من قال ان موضوعه الكلمة والكلام بدون لفظ وحده و وجدت
فى النسخة المكتوبة فى البلدة الهرات عن نسخة المحشى للارى مع لفظ وحده و وجدت ايضا
فى بياض هذه النسخة منهية المحشى للارى هكذا قوله وحده دفع لما يتوهم ان كلمة او للشك
والترديد وهما فى موضوع العلم محال لان البحث عن احوال الشئ يستلزم اليقين والجزم
فى ذلك الشئ والترديد فيه كما لا يخفى وحاصل الدفع ان كلمة او للتاكيد فى وحدة الموضوع
لكن هذا الموضوع الواحد تبل الكلمة وتبل الكلام فافهم فانه دقيق **لعدم اختصاص
البحث بواحد منهما** دفع لما يتوهم ما وجه الرد عليهم فان الرد انما يتصور على من
كان فى مقالة خلل ولا نعلم خللا فى كلام هذا الاجلاء وحاصل الدفع ان وجه الرد وجود
الخلل فى كلامهم لان البحث فى هذا الفن لا يختص بواحد منهما فكيف يكون موضوعه واحدا منهما **وجعل
البحث عن احدهما راجعا الى الآخر تكلف** دفع لما يتوهم انه لم لا يجوز ان يكون موضوع
علم النحو احدهما ويكون البحث عن الآخر راجعا اليه كان يكون موضوع النحو الكلمة ولكن يذكر مباحث
الكلام تبعا للكلمة لانه مركب من كلمتين فاحوال الكلام احوال للكلمة بالذات وللكلام بالتبع او يكون
موضوع النحو الكلام ولكن يذكر مباحث الكلمة تبعا للكلام فانها جزء له وحاصل الدفع ان هذا
التكلف ووجه التكلف ان كل منهما مبحوث عنه فى هذا العلم وبكل منهما يعرف كيفية التركيب فجعل البحث
عن احدهما راجعا الى الآخر خلاف الظاهر فان قيل كما يبحث فى هذا العلم عن احوال الكلمة والكلام كذلك يبحث
عن احوال المركب الغير الاسنادى كالتركيب الاضافى والتوصيفى ايضا فيجب ان يكون موضوع النحو الامور
الثلثة قلنا لقلة مباحثه لم يعتد به وجعل بحثه راجعا الى الكلمة لان البحث فيها لا يخلو اما ان يكون عن
اعراب الجزئين او بناءهما او اعراب احدهما او بناء الآخر وكل واحد من ذلك من احوال الكلمة فان قيل
البحث عن الكلام راجع الى الكلمة ايضا بعين ما ذكرت فينبغى ان يجعل الكلمة وحدها موضوع لعلم النحو
قلنا البحث عن المركب الاسنادى قد يكون من مجموع الجزئين كقولك ان الجملة اذا وقعت خبرا لا بد
فيها من العائد فعلى هذا لا يصير البحث عنه راجعا الى الكلمة قال الفاضل اللاهورى الصواب ان موضوع
العلم النحو اللفظ الموضوع باعتبار صدقه على كل واحد من الاقسام الثلثة من الكلمة والكلام والتركيب

الاول فلا يرد ما يتوهم ان الباء للسببية فيلزم كون الفهم قبل التخصيص لضرورة تقدم السبب على المسبب
مع ان الامر ليس كذلك **قوله** بعرض التركيب آه لانه ليكن بمفهوم عن حروف الهجاء عند مجرد الاطلاق بل
بشرط عروض الهيئة **قوله** وسمع آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان الملازمة ممنوعة لجواز ان يطلق ولم يسمع فكيف الفهم
وحاصل الجواب ان المقدم مقيد بقيد سمع فلا يرد المنع **قوله** بغير السمع آه انما قيد ذلك لئلا يرد اى على المحشى
ان المقابلة غير مستقيمة لدخول السمع فى الاحساس وحاصل الجواب ان المراد بالاحساس ما سوى السمع فيصح المقابلة
قوله وفيه تنبيه آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان ذكر الاحساس كاف فى التعريف فتامل

الغير الاسنادى انتهى اقول لعل وجه الصواب عنده ان البحث عن المركب الغير الاسنادى بدون رجوعه الى
الكلمة كما يقولون فى عبد الله انه مركب **قوله لم يعرفا كيف يبحث عن احوالهما اى لم
يتصورا** دفع لما يتوهم ان قوله لم يعرفا ماخوذ من التعريف وللتعريف معنيين احدهما المذكور
فى بحث الحد وهو الذهاب الى العرفات وقبل الاعلام كالتقليد وثانيهما المذكور فى بحث اللقطة وهو
النداء بانى وجدت اللقطة كما لا يخفى على المتفحصين للاحكام الفقهية فعلى الاول يصير المعنى هكذا
فمتى لم يذهب بالكلمة والكلام الى العرفات اولم يأتى لهما بالعلامة كالتقليد كيف يبحث عن احوالهما وهو
كما ترى بط لانه لا يجب فى البحث عن احوالهما الذهاب بهما الى العرفات والاعلام لهما وعلى الثانى يصير
معناه هكذا فمتى لم ينادى بهما انى وجدت اللقطة كيف آه وهذا كما ترى لا معنى له وان اريد من النداء
انى وجدت اللقطة من اراد انى عرفت الكلمة والكلام فحينئذ ان وجد لهذه العبارة معنى لا زمعناه هكذا
فمتى لم ينادى بانى عرفت الكلمة والكلام كيف آه يعنى ان النداء بعرفانهما شرط للبحث عنهما لكن لا يشترط
فى البحث عن احوالهما النداء المذكور على ما يخفى على المتامل وحاصل الدفع ان التعريف ههنا مغاير
عن التعريف المذكور فى كتب الفقهية لتغاير موضوعهما فالمراد بالتعريف ههنا التصور لا المعنيين
المذكورين فلا يرد شئ من المحذورات فتامل فانه مما الهمنى ربى بفضله العميم او دفع لما يتوهم
ان قوله لم يعرفا ان كان بتشديد الراء من التعريف منعنا الملازمة اى قوله فمتى لم يعرفا كيف يبحث
عن احوالهما لان البحث المذكور يتوقف على المعرفة بوجه ما لا على المعرفة بالتعريف وان كان بالتخفيف من
المعرفة سلمنا لكن لا يتم التقريب لان المدعى وجه الشروع بتعريف الكلمة والدليل على هذا التقدير اقيم
على معرفتهما دون تعريفهما وحاصل الدفع انا نختار الشق الثانى ويتم التقريب كما سياتى الآن تفصيله فى
قوله ولما ثبت آه ان اختلج فى صدرك ان التصور كما يطلق على المعرفة يطلق على التعريف لان معناه صورة
حاصلة من الشئ عند العقل مطلقا فاى قرينة على ارادة المعرفة من التصور ازيح بان التصور اذا
اطلق عن قيد الكامل يراد به المعرفة واما اذا اريد منه التعريف فيقيد التصور بالكامل قطعا على ان
قول المحشى اللارى لم يصح البحث الخ ينادى باعلى نداء على ان التصور بمعنى المعرفة لان البحث بدون
التعريف صحيح اعلم ان داب المصنفين هو ان يذكر قبل الشروع فى المقصد امورا ثلثة الاول تعريف
الكلمة والكلام لكونهما موضوعا علم النحو ومعرفة الموضوع ضرورى للطالب لان تمايز العلوم
بتمايز الموضوعات والثانى تعريف علم النحو ليكون الطالب على بصيرة فى طلبه ويكون بحيث يتميز

الفائدة فى ذكر السمع مع الاطلاق **قوله** الا بعد الضمام آه لجواز ان يسمع ولا علم بالوضع فكيف الفهم **قوله** كل
البعد آه وان كان بعيدا فى الجملة لان الحذف وان كان مع القرينة لا يناسب فى مقام التعريف **قوله** ان
التخصيص علاقة اه لترتب الفهم عليه كما هو المفهوم من ظ الشرطية لكن يرد عليه ان العلم اذا كان معتبرا فى
مفهومه المعنى فيلزم توقف فهم المعنى على الوضع وعلمه وعلم الوضع ايض موقوف على فهم المعنى فيلزم الدور ويمكن
ان يجاب ان الموقوف هو فهم المعنى من اللفظ والموقوف عليه هو فهم المعنى مطلقا **قوله** ان لم يكن مفهوما آه

عنده مايرد عليه من مسائل هذا العلم عما يرد عليه مما ليس من مسائله فيلاحظ المطلوب ويعرض عن غيره والثالث بيان فائدة هذا العلم والغرض منه ليزداد رغبته فى تحصيله فاذا كان الامر كما عرفت فما الباعث على المصنف حيث ترك الاخيرين وذكر الاول اجيب ان النكتة فى ترك الاخيرين هو ان كتابه صنف للصبى الذى لايكون تحصيله لهذا العلم الا بالقسر اى بانبعاث الغير اياه ولا ينفع لهذا الصبى فى تحصيله البصيرة ولا ما يوجب له رغبة **لم يصح البحث عن احوال المنسوبة اليهما** دفع لما يتوهم ان كيف من الظروف المبنية والكائنة لحال شيء وصفته مستفهما على مذهب الصرح وكيف جار مجرى الظروف ومعناها السوال عن الحال مستفهما عند صاحب المفصل تقول على كلا التقديرين كيف زيد اى على اى حال وعند الكوفيين هو تستعمل للشرط وههنا لا يستقيم احد من هذه الاحتمالات اما الاول فلان الاستفهام عن الشيء يوجب جهل المتكلم به مع ان المتكلم بصدد بيان وجوب تقديم تعريف الكلمة والكلام وهو لا يثبت الا بعد علمه بعدم البحث عن الاحوال مالم يعرفا مقدما دون بعد جهله لان بالمجهول لا يثبت المدعى واما الثالث فلان الشرط يقتضى الجزاء وهو منتف ههنا وحاصل الدفع انا نختار المذهب الاول لكن لا نسلم ان الاستفهام مطلقا يقتضى ما ذكرت بل اذا كان غير انكارى واما اذا كان انكاريا كما هو ههنا فلا يرد شيء مما ذكرت لان معناه عدم صحة البحث **من حيث انهما منسوبة اليهما** قد ذكر من قبل فائدة احترازية فلا نعيدها ثانيا **ولما ثبت وجوب تصورهما عرفا لتحصيل ماهو الواجب** دفع لما يتوهم ان توقف البحث على المعرفة لا يستلزم توقفه على التعريف خصوصا على هذا التعريف فكيف يتم التقريب وحاصل الدفع انه لما توقف البحث عن احوالهما على تصورهما بوجه ما عرفا لتحصيل هذا الواجب لا لان هذا التعريف بخصوصه واجب وكون غيره من الرسوم المخصوصة مستلزما لذلك الواجب لا يقدح فى اختياره لمن اتجه له طريقان موصلان الى المطلوبة فانه يختار احدهما بعينه وان كان الآخر موديا اليه ايضا فاصل اختياره لاستلزامه لما هو الواجب لا لخصوصيته وترجيحه بمرجح هو الارادة كما هو الحق من مذهب اهل الحق الذين هم يقولون ان للفاعل المختار ان يرجح احد المتساويين على الآخر فان قيل اذا لم يجب التعريف بل الواجب التصور فلم اختار طريقة التعريف بخصوصه قلنا لانه طريقة لحصول الواجب فى فرده الكامل لكمال امتياز المعرف بها بخلاف التصور ويمكن الجواب عن اصل السوال بان قوله لم

انما قم ذلك لئلا يرد ان الملازمة ممنوعة بجواز ان يسمع الشئ الاول ويكون الشئ الثانى مفهوما قبل السمع فلا يفهم فى وقت السمع والا يلزم تحصيل الحاصل وحاصل الجواب ان الملازمة مقيدة بعدم كون الشئ الثانى مفهوما فلا يرد المنع قوله او المراد جواب ثان وحاصله ان الفهم اعم من قصد والتفات وفى مادة النقض يتحقق الالتفات قوله وكذا وضع الفعل الخ آه يعنى ان الاعتراض كما يرد على الحرف كذلك يرد على الفعل باعتبار المعنى المدلول وكذلك على الاسم المتضمن لمعنى الحرف وكذلك يرد على ما كان وضعه عاما وما وضع له خاصا كاسماء الاشارة لان

يعرفا من التعريف وبقيد البحث فى قوله كيف يبحث عن احوالهما بكونه على وجه البصيرة فيجرى الملازمة بلا خلل فان البحث على وجه البصيرة موقوف على التعريف وان لم يتوقف مطلق البحث عليه **ان قيل الواجب حاصل قبل التعريف لتوقف تعريف كل شئ على تصوره** يعنى ان الملازمة المدلولة بقوله ولما ثبت وجوب تصورهما عرفا لتحصيل ماهو الواجب ممنوعة وسند المنع قوله لتوقف تعريف كل شئ على تصوره وانما توقف التعريف على تصوره لانه لو لم يتصور الشئ اولا يلزم التوجه الى المجهول المطلق وهو مما يكون محالا فى نفسه فاذا كان الواجب حاصلا قبل التعريف فلا حاجة الى التعريف لانه لو عرف لتحصيله يلزم تحصيل الحاصل ويمكن الجواب عن هذا الاعتراض بان الواجب الحاصل قبل التعريف هو تصورهما مطلقا سواء كان بوجه مساو اولا والذى يتوقف البحث عن احوالهما عليه هو التصور بوجه مساو لهما لان ثبوت الاحوال المخصوصة المنسوبة اليهما من حيث انها منسوبة اليهما يستدعى تصورهما بوجه مخصوص بها **واجيب بان ذلك التوقف بالقياس الى المعلم المفكر لا بالقياس الى المتعلم** يعنى ان توقف التعريف على تصور ذلك الشئ بالنسبة الى المتعلم لا بالنسبة الى المتعلم فان المتعلم كما لم يعلم بالتعريف لم يتصور ايضا بوجه ما فالتعريف لتحصيل ماهو الواجب على المتعلم وهو تصورهما بوجه ما **ان قيل المتعلم ايضا عالم بالمعرف قبل التعريف لان لام التعريف يشير الى ما يعلمه المخاطب** حاصله انه لا يجوز تخصيص المعلم بانه عالم بالمعرف قبل التعريف بوجه ما فان المتعلم ايضا كذلك لان اللام الداخلة على الكلمة والكلام المعرفين تدل عقلا على ما يعلمه المخاطب فان قيل كيف باللام يشير الحال ان اللام ليس من كلمة الاشارة بل من اداة التعريف قلنا المراد بالاشارة ههنا الدلالة العقلية واللام يدل عقلا قطعا على معرفة ما يعلمه المخاطب فاحفظ هنا **قلنا لا يلزم من لزوم علم المخاطب لزوم علم المتعلم لجواز ان يكون المتعلم سامعا غير مخاطب** يعنى ان اللام وان كان يدل على معرفة ما يعلمه المخاطب الا انه لا يلزم منه علم المتعلم لجواز تغائرهما بان يكون المتعلم سامعا غير مخاطب **فاذن** اى اذا جاز كون المتعلم سامعا غير مخاطب **التعريف** اى تعريف الكلمة والكلام **بالقياس اليه** اى بالقياس الى السامع غير المخاطب **يفيد اصل المعرفة** لكونه غير عالم بتصورهما بوجه ما فالتعريف طريقة لحصول الواجب فى ضمنه **وبالقياس الى**

وضع هذه المذكورات كوضع الحرف فى عدم التلبس بالحيثية المذكورة الا ان الشارح ترك الاعتراض بما سوى الحرف لاتحاد جواب الكل قوله ولا يجاب آه جواب ثان وحاصله ان المراد بالفهم اللازم للاحساس هو الفهم على وجه لوحظ ذلك المعنى به فى حال الوضع ولا شك ان معانى الامور المذكورة ملحوظة فى وقت الوضع على وجه كلى بناء على ان فيها وضعا عاما وموضوعا له خاصا والفهم على الوجه الكلى لا يتوقف على انضمام الضميمة قوله لان آه دليل لقوله ولا يجاب قوله وهذا الفهم يعنى ان الفهم على وجه الكلى ليس بمقصود عن الوضع بل المقصود هو الفهم للخصوصيات قوله يعنى آه

المخاطب يفيد زيادة المعرفة لان اصل المعرفة حاصل له بواسطة اللام قوله
فاذن التعريف الخ دفع لما يتوهم انه اذا كان المخاطب غير المتعلم فيلزم فى التعريف بالنظر اليه
تحصيل الحاصل وهو باطل وحاصل الدفع ان التعريف بالقياس الى المتعلم يفيد اصل المعرفة
وبالقياس الى المخاطب زيادة المعرفة فلا يلزم تحصيل الحاصل قال الفاضل المدقق قد
بعض المحشين ان قوله فمتى لم يعرفا ليس نتيجة الدليل السابق كما يتوهم من التفريع بل
لازم النتيجة اذ حاصل قوله لانه يبحث فى هذا الكتاب عن احوالهما شكل اول كبراه مطوى
تقديره الكلمة والكلام ما يبحث فى هذا الكتاب عن احواله لابد من الابتداء بتعريفه فى هذا
الكتاب ينتج منه ان الكلمة والكلام لابد من الابتداء بتعريفهما فى هذا الكتاب ولازم هذه
النتيجة قوله فمتى لم يعرفا كيف يبحث عن احوالهما ولا يخفى ان كبرى هذا الدليل محل منع
لانا لا نسلم ان كل ما يبحث فى هذا الكتاب عن احواله لابد من الابتداء بتعريفه فى هذا
الكتاب الا ان يقال ان معنى الكبرى ان ما يبحث عنه لابد من معرفته اولا وتعريفه
لاستلزامه ما هو الواجب انتهى كلام بعض المحشين اقول فى دفعه ان هذا القياس ليس باقترانى
على هيئة الشكل الاول حتى يرد المنع على كبراه بل هو استثنائى لان الفاء فى قوله فمتى آه سببية
تدل على سببية البحث المذكور لاستلزام عدم معرفتهما عدم صحة البحث المذكور تصويره
هكذا كلما كان الكلمة والكلام يبحث عن احوالهما من حيث انها احوالهما فمتى لم يعرفا كيف يبحث
عن احوالهما من حيث انها احوالهما لكن المقدم حق فالتالى مثله فينتج منه قوله فمتى لم يعرفا لم يصح
البحث عن احوالهما ثم تجعل تلك النتيجة صغرى القياس حتى يثبت المدعى وتقول فمتى لم يعرفا
كيف يبحث عن احوالهما وكلما كانا بحيث متى لم يعرفا لم يصح البحث عن احوالهما من حيث انها احوالهما
تعريفهما واجبة فى البحث المذكور لكن المقدم حق للاستدلال الاول فالثانى حق وهو المطلوب
قوله قدم الكلمة لكون افرادها اجزاء من افراده دفع لما يتوهم انه من اى جهة
قدم تعريف الكلمة على تعريف الكلام مع انهما متساويان فى موضوعيتهما لهذا العلم وحاصل الدفع انه
لاجل ان افرادها آه اما كون افراد الكلمة جزءا من افراد الكلام فظاهر لان زيد جزء من زيد قائم
واما كون مفهومها جزءا من مفهومه فلان الفرد منها اذا كان جزءا من افراده كان مفهومها ايضا
جزءا من مفهومه اذ الفرد عبارة عن الحقيقة مع التشخص وفيه بحث وهو ان هذا انما يتم اذا كان

بيان للفرق بين الجوابين وحاصله ان فى الاول حذف وفى الثانى ارتكاب مجاز متعارف ثم لما كان المجاز
بعيدا فى مقام التعريف وان كان متبادرا اشار الشارح الى هذا بقوله ولا يبعد قوله ولا يراد به آه انما قيد ذلك لئلا
يرد ان المتبادر من القصد هو القصد صريحا فيخرج عن التعريف ما سوى المعنى المطابقى والجواب ان المتبادر من القصد هو
القصد بحسب الوضع فيخرج عنه المعنى الغير الوضعى قوله سعلت من السعال بمعنى سرفه كردن من حد نصر قوله
واردة به آه يعنى بالسعال المفهوم من سعلت وانما قيد به لانه لو لم يكن الارادة لم يكن المذكور معنى للسعال

ذلك المفهوم نوعا ذاتيا بالقياس الى تلك الافراد وهو ممنوع لجواز ان يكون ذلك المفهوم عرضيا لتلك
الافراد فلا يتحد مع تلك الافراد كالاعمى فان مفهومه ذات ماله العمى مع ان هذا المفهوم لا يكون ذاتيا
للافراد بل عرضيا لها ثم اعلم ان بعض الشارحين لكلامه جعل هذا الكلام من قبيل لف ونشر مشوش
فجعل قوله لكون افرادها الخ المذكور اولا دليلا لوجه تقديم تقسيم الكلمة على الكلام المذكور فى المدعى
ثانيا وجعل قوله ومفهومها جزء المفهومه المذكور ثانيا دليلا لوجه تقديم تعريف الكلمة على الكلام
المذكور فى المدعى اولا وهذا على ما يقال ان التقسيم باعتبار الذات والتعريف باعتبار المفهوم والبعض
الآخر جعل المجموع من المعطوف والمعطوف عليه دليلا لتقديم تعريف الكلمة على الكلام والمحشى الذى
اراد ان يجعل كلا من المعطوف والمعطوف عليه وجها مستقلا لتقديم الكلمة على الكلام تعريفا و
تقسيما فقال **اى سواء نظر الى افرادهما او الى مفهومهما وجد جهة التقدم** وهو
الجزئية **فى جانب الكلمة** يعنى ان نظر الى الجزئية التى فى افرادهما كما هو مقتضى الدليل الاول
يلزم منه تقديم تقسيم الكلمة على الكلام الا ان الافراد ملحوظة لان الغرض منه تمييز الافراد بعضها عن
بعض فيلزم منه ايضا تقديم تعريف الكلمة على تعريف الكلام فان فى ضمن الفرد تحقق المفهوم
ضرورى وان نظر الى الجزئية التى فى مفهومهما كما هو مقتضى الدليل الثانى يلزم منه تقديم تعريف
الكلمة على الكلام ويلزم ايضا منه تقديم تقسيم الكلمة على الكلام لان احتمال جزئية الفرد للفرد مشهور
لا يحتاج الى البيان قال عصمة الله وفيه نظر لان كون افراد الكلمة جزء من افراد الكلام لا يستدعى تقديم
تعريف الكلمة على تعريف الكلام لجواز ان يكون افراد الشئ جزء الافراد شئ آخر وكان الشئ الثانى
مقدما على الشئ الاول بحسب المفهوم كالمفرد والمركب المذكورين فى علم الميزان فان افراد المفرد جزء
من افراد المركب لكن قدم مفهوم المركب على مفهوم المفرد لكونه وجوديا ومفهوم المفرد عدميا
توقف معرفة الاعدام على الملكات اى ملكاتها كما صرح بذلك المحقق الرازى فى شرح الرسالة
الشمسية انتهى اقول يجيب عنه ان جزئية الفرد للفرد مقتض لحسن تقديم مفهوم الاول على الثانى
فى الذكر ليحصل الموافقة بين الوضع والطبع وكون مفهوم الثانى وجوديا والاول عدميا وتوقف
معرفة الاعدام على ملكاتها مقتض لحسن تقديم مفهوم الثانى على الاول فتعارض جهتا التقديم
فللفاضل المختار ان يعمل بايهما شاء كما سبق وفيه نظر وهو ان بهذا الجواب لا يثبت اولوية تقديم
الكلمة على الكلام مع انه مراد الشارح فالاولى فى الجواب ان يقال مفهوم المفرد والمركب وان كان

ثم هذا المعنى غير من المعنى المطابقى واخويه لدخل الوضع فيها لا فيه قوله وفى بعض آه فحينئذ لا يرد الاشكالين مهملا
او ما من معنى الا ويصح ان يقصد بشئ قوله من المصدر او اشارة الى ان الظرف كما يشتق من المصدر المعلوم
كذلك يشتق من المصدر المجهول لوجود علاقة فيهما قوله للمعلوم آه يعنى ان المصدر الميمى كغير الميمى فى الشمول للقسمين
قوله بمعنى المفعول آه يعنى ان ذكر المصدر وارادة المفعول يحتمل ان يكون بطريق النقل ويحتمل ان يكون بطريق المجاز
لكن الثانى هو الاولى ليرفع مؤنة النقل فلذا قال الشارح بمعنى المفعول ولم يقل نقل الى المفعول آه ففى عبارة المحشى

احدهما علميا والآخر وجوديا لكن مفهوم الكلمة والكلام كليهما وجوديان فلم يثبت ههنا ما ذكرت ثم ان
بعض المحققين جعل هذا الكلام اشارة الى وجوه اربعة لتقدم الكلمة على الكلام الاول توقف تحقق مفهوم
الكلام على مفهوم الكلمة والثانى توقف تحقق معرفة مفهوم الكلام على معرفة مفهوم الكلمة وكلا
الامرين لجزئية مفهوم الكلمة من مفهوم الكلام والثالث توقف تحقق فرد الكلام على فرد الكلمة والرابع
توقف تحقق معرفة الفرد الكلام على معرفة فرد الكلمة وكلا الامرين لجزئية افراد الكلمة لافراد الكلام
واذا عرفت هذا فنقول ان جزئية الفرد للفرد ظاهر من جزئية كل من الموضوع والمحمول عن القضية
واما جزئية المفهوم للمفهوم فهو ان لمفهوم الكلمة اعتبارين اعتبار الاجمال وهو اعتبار كونه مدلولا
لنفس الكلمة واعتبار التفصيل وهو اعتبار كونه مدلولا لقولنا لفظ وضع لمعنى مفرد فالمفهوم لها
باعتبار الاجمال لا التفصيل جزء لمفهوم الكلام حيث اعتبر فى تعريفه ما تضمن كلمتين بالاسناد
لا يقال لو كان مفهوم الكلمة مرادا فى تعريف الكلام لما ثنى الكلمة لاقتضاء التثنية التعدد وهو
منتف فى المفهوم لانا نقول عدم التعدد فى المفهوم ضرورى اذا اخذ من حيث هو واما اذا اخذ
باعتبار تحققه فى ضمن الافراد فيتعدد بتعددها والماخوذ فى تعريف الكلام هو المفهوم باعتبار تحققه
فى ضمن الفردين فلهذا عبر عنه بالتثنية اقول قوله سواء نظر آه دفع لما يتوهم ان الاولى ان يقال
لكون مفهومها جزء لمفهومه ويقتصر عليه فان التعريف انما يكون بالمفهوم لا بالافراد والمقصود
ههنا اثبات تقديم تعريف الكلمة على الكلام وحاصل الدفع ان كليهما وجهان لتقدم تعريف الكلمة
على تعريف الكلام ففى ذكرهما معا وجدان فى جهة تقديم تعريف الكلمة على تعريف الكلام قوة آه دفع لما
يتوهم ان قوله ومفهومها عطف على الافراد بالواو والذى مدلوله الاجتماع فيكون مجموع المعطوف و
المعطوف عليه وجها مستقلا فى تقديمها لا احدهما وهو خلاف الواقع لما عرفت ان كلا من المعطوف و
المعطوف عليه وجه مستقل وفى مجموعهما قوة فى جهة التقديم وحاصل الدفع انا لا نسلم ان مجموعهما
وجه احد بل كل واحد من المعطوف والمعطوف عليه وجه مستقل لتقديم تعريف الكلمة على تعريف
الكلام **ولا يخفى ان المتقدم بحسب الوجود الخارجى اذا قدم فى الكتابة توافقت فى التقدم الوجودات الاربعة اعنى الكتبى واللفظى و الذهنى والخارجى** دفع لما يتوهم انه لما كان كل واحد من المعطوف والمعطوف عليه وجها
مستقلا لتقديم تعريف الكلمة وتقسيمها على تعريف الكلام وتقسيمه والمقصود ههنا بيان وجه تقديم

اشارة الى وجه اختيار الش المجاز على النقل وفى تعميم المصدر من المعلوم والمجهول اشارة ايضا الى ان المصدر
المجهول كما يكون بمعنى المفعول فكذلك المصدر المعلوم يكون بمعناه لوجود العلاقة فيها لكن فى الاول بالذات
لقيامه به وفى الثانى بالعرض لقيام اثره به لان التعلق فرع الايقاع قوله بخير قياسى آه اولا قاعدة
يقتضى ذلك قوله والذى آه انما قم ذلك لئلا يرد ان صورة التخفيف مخالفة للقياس فيكون بعيدة
فلا وجه لارادتها قوله الى جانب المعنى آه تصحيحه من غير اعتبار النقل والتجوز قوله واستعمال آه عطف

التعريف اصالة والتقسيم تبعا فلم قدم فى الذكر قوله لكون افرادها جزء لمن افراده الذى هو الاصل
فى التقديم باعتبار التقسيم وحاصل الدفع ان تقديمه باعتبار انه يستلزم التقدم فى الوجودات
الاربعة اعنى الكتبى واللفظى والذهنى والخارجى لان الوجود الذهنى تبع للتلفظ والتلفظ تبع
للنقوش التى هو الكتابة فالتقدم فى الكتابة يستلزم التقدم فى الوجود اللفظى والذهنى والتقدم
فى الوجود الخارجى متحقق فيحصل التوافق فى الكل فانا اذا كتبنا زيدا مقدما على العالم بان نكتب اولا
زيدا ثم عالم يحصل التوافق فى الوجودات الاربعة وفيه نظر لانا لا نسلم ان افراد الكلمة متقدمة
على افراد الكلام بحسب التقدمات الاربعة فان وجودها الخارجى هو بعينه وجودها اللفظى لان
الموجود فى الخارج من افراد الكلمة ليس الا ما يتلفظ به فاذا تقدم فى اللفظ فذلك التقدم بعينه
تقدمه بحسب الخارج اجيب بان تقدمها بحسب الوجود الخارجى مغائر عن تقدمها بحسب
الوجود اللفظى لان الوجود الخارجى عبارة عما يكون لزيد مشخصا فى الخارج وهو مغائر عن التلفظ
بلفظ زيد **وان المتقدم بحسب الوجود الذهنى اذا قدم فى الكتابة توافقت فى التقدم الوجودات ما عدا الخارجى** كما يكتب الجنس قبل
الفصل فيقال حيوان ناطق فيحصل التوافق فى الوجودات الثلثة والحاصل ان الكلمة بالنظر الى
الافراد متقدم بحسب الوجود الخارجى على الكلام بالنظر الى الافراد لكون الفرد موجودا خارجيا فبالنظر
اليه يحصل من تقديمها فى الكتابة توافق الوجودات الاربعة وبالنظر الى المفهوم متقدم بحسب
الوجود الذهنى على الكلام بالنظر اليه لكون المفهوم من الموجودات الذهنية لا الخارجية فبالنظر
الى المفهوم يحصل من تقديمها فى الكتابة توافق فى الموجودات الثلثة فالدليل المثبت للتقدم بالنظر
الى الافراد اولى واليق بالتقديم بالنظر الى الدليل المثبت للتقدم بالنظر الى المفهوم لان الحاصل من
الاول التوافق فى الوجودات الاربعة ومن الثانى التوافق فى الوجودات الثلثة وفيه بحث لان المفهوم
ايضا من الموجودات الخارجية فى ضمن الفرد كما سبق فيكون تقديم الكلمة باعتبار المفهوم ايضا
باربعة اوجه الا ان يقال ان المراد من الاربعة ما لا يكون فى ضمن الآخر وههنا ليس كذلك **قوله قبل هى والكلام مشتقان من الكلم** دفع لما يتوهم ان تعدد الموضوع يستلزم تعدد العلم
وموضوع النحو الكلمة والكلام لانه يبحث فى النحو عن احوال منسوبة اليهما فيلزم ان يتعدد النحو
بان يكون علوما متعددة مع انه علم واحد وحاصل الدفع ان تعدد الموضوع يستلزم تعدد العلم اذا

على البدل يعنى ان استعمال المشدد بمعنى المخفف شائع فلا باس بالعكس لان الاتحاد من المناسب
المشتركة فلهذا يفهم ان المشدد والمخفف واحد قوله بدون الشرطية او انما قم ذلك لئلا يرد ان المتبادر
من عبارة الش ان التجريد عن المعنى فقط لا عن الشرطية فيخرج حروف الهجاء بالشرطية المعتبرة فى الوضع لا بقيد
المعنى فلا يصح ما سيأتى من الش من اخراجها بقيد المعنى وحاصله ان التجريد كما يكون من المعنى فكذلك
من الشرطية لانها قيد المعنى فتركه مستلزم لتركها قوله وانما قيل آه بيان لعبارة الش ورد لما يتوهم وحاصله

لم يكن بينهما جهة واحدة مشتركة وههنا هي موجودة وهو اعتبار انهما مشتقان من الكلم آه دفع لما يتوهم ان موضوع العلم اذا كان متعددا فلا بد من المناسبة بينهما جامعة لهما وحاصل الدفع غنى عن البيان فان قيل ان المناسب ان يقال هما مشتقان باضمارهما لتقدم ذكرهما صريحا وان اريد بالاظهار قصدا للفظ فالمناسب الاظهار فى كليهما بان يقال الكلمة والكلام مشتقان فما وجه الاضمار فى الكلمة والاظهار فى الكلام قلنا لما ذكر عبارة المتن مع قطع النظر عما قبلها فى الشرح فذكر الكلمة بالضمير لتقدم ذكرها صريحا دون الكلام **الاشتقاق ان تجد بين اللفظين تناسبا فى احدى المدلولات الثلثة** دفع لما يتوهم ان الاشتقاق ان تجد بين اللفظين تناسبا فى اللفظ والمعنى والمتبادر من المعنى المعنى المطابقى والكلمة والكلام ليسا بمناسبين بالمعنى المطابقى الذى لاحدهما لفظ وضع آه وللآخر ما تضمن كلمتين بالمعنى المطابقى الكلم الذى هو الجرح بل هما مناسبين باعتبار المعنى الالتزامى لهما الذى هو تأثير معانيهما فى النفس لمعنى المطابقى للكلم فى كون كل منهما فردا للتاثير وحاصل الدفع ان الاشتقاق كما جاء بالمعنى المذكور جاء بمعنى ان تجد بين اللفظين تناسبا فى احدى المدلولات الثلثة اعنى المطابقى والتضمنى والالتزامى **واشتراكا فى الحروف الاصلية مرتبا** كاشتقاق ضرب من الضرب وهذا اشتقاق صغير **او غير مرتب** كاشتقاق جبذ من الجذب وهذا اشتقاق كبير **او اشتراكا فى اكثر الحروف الاصلية مع تناسب ما بقى فى المخرج كنعق ونهق** وهذا هو الاشتقاق الاكبر ووجه تسميتها بالصغير والكبير والاكبر باعتبار انه اقرب الى الفهم وانه متوسط بالنسبة الى الاول والثانى بحسب الفهم وانه ابعد من الفهم اذ لا يفهم ببداهة الفهم آه اعلم ان معنى جذب هو المد يقال جذب به اذا مد شيئا و يقال جبذ الرجل الماء من الاناء اذا اخذه منه ومعنى النعق والنهق صوت الحمار وقيل النعق صوت الغراب والنهق صوت الحمار وفيه نظر لانه لا بد فى الاشتقاق من التناسب فى احدى المدلولات الثلثة وههنا على تقدير الثانى لم يوجد كما لا يخفى واجيب عنه بان التناسب بينهما موجود باعتبار معناهما التضمنى وهو الصوت ثم يرد ههنا اعتراضات الاول ان المحشى الاهورى لم قال واشتراكا فى الحروف الاصلية الخ دون ان يقول واشتراكا فى اللفظ الاصلية مع انه لا فرق بينهما اجيب عنه بان الاشتراك فى اللفظ عام يشمل الاشتراك فى نفس الحروف والمخرج كلاهما بخلاف الاشتراك فى الحروف لانه مختص بالاشتراك

ان عبارة الش فذكر المعنى آه جواب عن سوال وهو ان ارتباط المعنى بالوضع غير مستقيم لاستعمال الوضع على المعنى وحاصل الجواب ان الوضع محمول على التجريد فلا استعمال وما يتوهم فى تحرير السوال من انه لا حاجة الى ذكر المعنى لشمول الوضع له فبذكر المعنى يلزم الاستدراك فليس بشيء لان الاستدراك انما نشأ من ذكر الوضع فلو تجرد فى الوضع يلزم نزع الخف قبل الوصول الى الماء والى هذا اشار المحشى بقوله لا لانه آه قوله و ارتكاب التجريد آه يعنى ان اختيار الش التجريد اقرب الى الصواب من جعل الوضع بمعنى الموضوع مجازا كما فعل

فى الحروف فلو قال فى الاصلية يتناول الاقسام كلها فلم يكن تعريف الاشتقاق الصغير ثانيا كما لا يخفى والثانى ان هذا التعريف يصدق على المقتل الذى هو المصدر الميمى بالنسبة الى القتل مع انه ليس بمشتق منه واجيب عنه بانه لا بد بين المشتق والمشتق منه من التغاير بوجه كما يشعر به قوله تناسبا لان التناسب لا يتصور الا فيما يكون له نوع مغايرة مع ان المقتل والقتل لا يكونان متغائرين فى المعنى والثالث ان كلمة او فى قوله او غير مرتب فى قوله او اشتراكا الخ للابهام والتشكيك فكيف يصح ذكرها فى التعريف الذى هو للتوضيح اجيب عنه بان كلمة او للتعميم لبيان انواع المحدود من الاشتقاق الصغير والكبير والاكبر لا للابهام والتشكيك والرابع ان هذا التعريف يقتضى ان يكون المشتق هو المناسبة بين اللفظين لا احد اللفظين لان التناسب اذا كان مفعولا لتجد كان مفعولا للاشتقاق لان تجد تفسير الاشتقاق فتعلق الوجدان بعينه تعلق الاشتقاق فيلزم ان يكون مشتقا كما يلزم ان يكون موجدا لان معنى المشتق ذات ما وقع عليها الاشتقاق والتناسب ايضا مما وقع عليه الاشتقاق اجيب عنه بان هذا التعريف للعلم بالاشتقاق فى الحقيقة كما قال المحشى اللاهورى الاشتقاق ان تجد بين اللفظين تناسبا ان طريق معرفة الاشتقاق ان تجد آه والدال عليه تجد لان الوجدان علم عليه والا فالمناسب ان يقال ان تاخذ بدل ان تجد فالمعنى ان العلم بالاشتقاق العملى ان تجد بين الخ وقال الفاضل اللاهورى فى جواب هذه الشبهة ان هذا التعريف تعريف للاشتقاق باعتبار العلم اى العلاقة لان العلاقة للاشتقاق وجود التناسب فى احدى المدلولات الثلثة ويرد على الجواب الاول ان العلم بالاشتقاق العملى ليس عبارة عن وجدان المناسبة المذكورة بل وجدان طريقة وعلامة على العلم بالاشتقاق واجيب عنه ان الامر كذلك بحسب الحقيقة الا انه لما كان الوجدان المذكور علامة ووسيلة للعلم بالاشتقاق فيسمى بالعلم بالاشتقاق مبالغة والخامس ان بين الكلمة والكلام والكلم اشتقاق عملى وهو ان ياخذ من اللفظ ما يناسب فى حروفه الاصلية ثم كان اولا فالعدول عنه الى تعريف الاشتقاق العلمى غير مستحسن اجيب عنه انما عرف الاشتقاق باعتبار العلم لان النافع للمتعلم هو معرفة طريق العلم بالاشتقاق العلمى فانا كلما وجدنا التناسب المذكور مع رد احدهما الى الآخر علمنا به الاشتقاق والسادس انه يصدق هذا التعريف على الضارب والمضروب مثلا بالنسبة الى الآخر وعلى كل من الحمد والمدح بالنسبة الى الآخر مع ان كل واحد منهما ليس مشتقا بالنسبة الى الآخر اجيب عنه بان قيد فلترد احدهما الى الآخر معتبر فى التعريف والمراد برد احدهما الى الآخر الحكم بالانتقال من احدهما الى الآخر للعلاقة التى هى التناسب بانتفاء

الرضى نقل جواب الش اشارة الى الرد على الرضى ووجه الرد ان التجريد قريب من الحقيقة لكونه حقيقة قاصرة بخلاف المجاز وايضا امر التجريد شائع فى امثال هذا المقام بخلاف المجاز وايضا على طور التجريد يلزم الاحتراز بكل من غير المعنى الوضع حيث خرج بالاول اعنى تخصيص شيء المهملات والدوال بالطبع والعقل وبالثانى اعنى المعنى حروف المجاز بخلاف المجاز اوضح ولا فائدة للاحتراز فى ذكر الوضع اذ ما من لفظ الا وله موضوع وايضا ان ذكر اللفظ مستغن عن الموضوع لاستلزامه له فلا فائدة فى ذكره الا التعلق المجاز والمجرد به بخلاف طريق التجريد فاشرح لا يستلزم لفظا

اخذ احدهما من الآخر بان يكون بعد الاعلال متحدين فى الضارب والمضروب والجميع المدح ليس كذلك ولم
يذكر المحشى للاول قيد المراد اما لشهرته او اشارة الى انه ليس داخلا فى التعريف بل هو بيان لتعين
المشتق والمشتق منه فالمراد ومشتق والمراد اليه مشتق منه ثم ههنا شبهة اخرى وهى ان الاشتقاق
صفة اللفظ ووجدان المناسبة صفة المتكلم فلا تحمل احدهما على الآخر فالاولى ان يقال اخراج
اللفظ من اللفظ بشرط ان يكون بينهما مناسبة فى اللفظ والمعنى ويمكن ان يجاب عن هذه الشبهة
وهو انا لانسلم ان الاشتقاق صفة اللفظ بل صفة المتكلم لان الاشتقاق عمل كما لا يخفى وصفة اللفظ
كون اللفظ مشتقا فاحفظ ماذكرنا وافهم ما اشرنا **وقد اشار الى بعد هذا الاشتقاق**
بقوله قيل وذلك لان التاثير المناسب لان يشبه بالجرح تاثير يصحبه
الالم ولا يخفى ان المناسبة بعيدة عن الفهم غير لازمة دفع لما يتوهم ان قول
الشارح قيل للتمريض والضعف مع ان الاشتقاق للكلمة والكلام من الكلم صحيح مع وجود المناسبة
لان التاثير مدلول التزامى لافراد مفهوم الكلمة والكلام ومدلول مطابقى للكلم فما وجه الضعف
فى وجه الاشتقاق وحاصل الدفع ان وجه الضعف هو البعد فى هذا النحو من المناسبة ووجه
البعد ان المناسبة ان كان هو المشابهة فى التاثير المطلق اعم من ان يكون مصاحبا معه الالم
كما فى الجرح او مصاحبا معه اللذة كما فى كلام المحبوب فلا يصلح الجرح لان يكون مشبها به بخصوصه
لهذا التاثير لانتفاء مرجح يرجح اعتبار الجرح بخصوصه فى كونه مشبها به وان كان هو المشابهة فى
التاثير الخاص الذى يصحبه الالم فالتشبيه بالجرح بخصوصه صحيح الا ان هذا الوجه للمناسبة
بعيدة عن الفهم لخفائها فان هذه التاثير الموجودة فى الالم اى الذى يصحبه الالم لا يوجد فى جميع
افراد الكلمة والكلام بل فى بعضها فيكون الكلمة والكلام مناسبا للكلم باعتبار ما يترتب على معانى
بعض افرادهما مع ان ذلك التاثير الذى يترتب على معانى بعض الافراد لا يكون لازما لتلك المعانى
اى معانى بعض الافراد المصحبة للالم حتى يكون مدلولا التزاميا لها باعتبار بعض الافراد فان تاثير
المعانى بالالم يختلف باختلاف الاشخاص فانه ربما يتالم شخص دون شخص بسبب الغيبة
ونحوهما وكذا يختلف باختلاف الاوقات فانه ربما يتالم الشخص بها فى غير وقت السخرية ولا يتالم
بها فى وقت السخرية ولما كان وجه المناسبة للاشتقاق الذى اورده الشارح ضعيفا فاورد
المحشى للاولى من عند نفسه وجه المشابهة فقال **مع ان المناسب ان يقال** ظرف

الوضع فيكون فى ذكره فائدة اخرى سوى التعلق واذا عرفت هذا علمت ان قول المحشى فلا فائدة متعلق
بالوجهين الاخرين وعلمت مما ذكرنا ايضا ان ارتكاب المصنف التجريد ينقض على القيود الاحترازية فلا يرد ان ترك
المصنف وذكر الوضع فقد المسمى والخبر فلا وجه للعدول عنه قوله وكذا الالفاظ آه ولما كان قيد التخصيص
تجريديا لكان التخصيص وذكر المصنف الاول دون الثانى اختار المحشى الى ان تركه للاستغناء بالظهور لانه يعلم من الدليل اعنى قوله
[illegible] آه اخراج لكان التخصيص آه تقول ان مراد المصنف بالالفاظ الدالة بالطبع الا يكون دلالتها بالوضع بطريق

لقوله لا يخفى اى لا يخفى بعد هذه المناسبة مع وجود مناسبة اخرى وهو **ان تاثير نفسها** اى
نفس لفظ الكلمة والكلام والكلم لا تاثير معانيها **بقرع الاسماع** الباء اما للملابسة اى متلبسا
ذلك التاثير بقرع الاسماع فيكون على هذا التقدير اضافة القرع الى الاسماع اضافة المصدر الى المفعول
فيصير القرع مصدر المجهول واما للبيان اى تاثيرا نفسها الذى هو قرع الاسماع فيكون على هذا اضافة
المصدر الى الفاعل فيصير القرع مصدر المعلوم **ونقش الصور** اى نقش الصور لتلك الحروف
والتقديران المذكوران فى قرع الاسماع ايضا يجريان فيه كما لا يخفى **فى الاذهان** جمع ذهن
وهو قوة ينتقش فيها صور المحسوسات وقيل الذهن ما هو مقابل الخارج فيطلق على العقل
وما يترتب عليها من الافعال والانفعالات وفيه نظر وهو ان قوله وما
يترتب عليها الخ اما ان يكون معطوفا على قرع الاسماع ونقش الصور بحيث يكون مدخول الباء او يكون
معطوفا على تاثيرا نفسها بحيث يكون مدخول ان وكل منهما لا يخلو عن فساد اما الاول فلان
قوله وما يترتب آه على هذا التقدير يكون مصدر المجهول والمعلوم كقرع الاسماع كما بينا انفا و
المصدر المجهول ليس الا الانفعال فذكر الافعال مستدرك والمصدر المعلوم ليس الا الافعال
فذكر الانفعال مستدرك كما لا يخفى واما الثانى فلان قوله من مستتبعات القوة التى آه يابى
عنه لانه يصير المعنى هكذا على هذا التقدير مع ان المناسبة بقران ما يترتب عليها من الافعال
والانفعالات من مستتبعات القوة التى هى مدلول آه وهو باطل لان ضمير عليها ليس ضمير التثنية
على هذا التقدير لعدم ذكر التثنية سابقا فهو اما ان يرجع الى نفس لفظ الكلمة والكلام والكلم
واما ان يرجع الى مصداقات معانيها والكل فاسد لان المترتب على نفس لفظ الكلمة والكلام والكلم
ليس بمنقسم الى الافعال والانفعالات كما لا يخفى واما المترتب على مصداقات معانيها فهو ان كان افعالا
لانه اذا كان الكلام ملائما للطبع فيسلمه وان كان منفرا فترده فهو [illegible] انفعالات كالتالم الذى معناه
قبول الالم والتلذذ الذى معناه قبول اللذة وكذلك الانقباض والانبساط والفرح لكن ايضا يابى
عنه قوله من مستتبعات القوة آه لعدم الكاف واللام والميم كما بينا فان قيل ان ترتب الافعال
او الانفعالات على مصداقات معانى الكلام والكلم لظاهر واما على مصداقات معانى الكلمة فلا
قلنا انه كرقص المحققين لما سوى الله المنقبضين عن التوجه الى غيره اعنى اولياء الله لا خوف
عليهم ولا هم يحزنون عند سماع مجرد اسم الله تبارك وتعالى اعنى لفظ الله فقط بدون انضمام

ذكر الخاص وارادة العام فمع [illegible] لاشرك للقسم الثانى ايضا والى هذا اشار المحشى بقوله ولكن آه قوله اى حروف آه
يعنى انما اضيف الحروف الى الهجاء لان الهجاء هو التعداد وتلك الحروف تعد باساميها قوله المقابلة او لعدم
وضعها للمعانى بخلاف المعانى قوله فيه اغماض آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المعترض ان سلم العموم فلا اعتراض
والا فلا يتم الجواب وحاصل الجواب ان الاعتراض مبنى على الاغماض من العموم بناء على شيوع استعمال المعنى
فى مقابلة اللفظ والجواب على اختيار ذلك العموم قوله بالفاظ آه اى بالالفاظ الموضوعة للمعانى كما فى التقص

امر اخواليه وكانقباض المظلوم عند سماع مجرد اسم ظالمه ومـا قيل فى جوابه ان المراد بترتب الافعال والانفعالات ترتبا بالذات او بالواسطة والكلمة وان لم يكن لها فعلا وانفعالا بالذات لكن يكون بواسطة وجود هما فى ضمن الكلام فهو تكلف مستغنى عنه قلنا فى جوابنا لنظرا نه معطوف على فرع الاسماع الخ وذكر الافعالى والانفعالى ههنا طفيلى وايضا انه معطوف على تاثير انفسها والمراد من ضمير عليها مصداقات معانيها وقولك لكن يابى عنه قوله من مستبعات القوة آه ان اردت ان مصداقات معانيها ليست من مستبعات آه انه ليست من المستبعات سواء كان بالذات او بالواسطة فغير مسلم لان مصداقات معانيها ايضا من المستبعات بواسطة انها مصداقات معانى الكلمة والكلام والكلم وان اردت انها ليست من المستبعات بالذات فمسلم لكن ليس مدعانا هذا بل مدعانا مطلقا الاستباع فافهم فانه من خواص هذا التعليق **على اى وجه كانت** من الوجوه المذكورة بعد **من مستبعات القوة** خبر ان **التى هى مدلول الكاف واللام والميم** يعنى لا لانها اى دلالة هذه الحروف على القوة دلالة الملزوم على اللازم لان الكاف من الحروف الشديدة واللام والميم من المجهورية فان قيل ان القوة ليست مدلولة لتلك الحروف لا مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما اما انتفاء الاول فلان هذه الحروف حروف الهجاء وحروف الهجاء لم يوضع لمعنى فاذا انتفى فيها الاول انتفى الاخريان لانهما تابعان والتابع لا يوجد بدون المتبوع والجواب ان تلك الدلالة التزامية عند البعض فان الدلالة التزامية عندهم دلالة اللفظ على اللازم سواء كان لازم ما وضع له او لازم جوهر الحروف وان لم يكن لتلك الحروف معنى مطابقى **فان تقاليبها كلها لا تخلو عن شدة وقوة** دليل لكون تاثير انفسها الخ من مستبعات القوة المذكورة اى المصنوعات منها بتقليب تلك الحروف وجعل بعضها مقدما وبعضها متاخرا يقال فى العرب ملكت العجين بتقديم الميم على الكاف والكاف على اللام اذا اشتد عجنه فيدل على القوة والشدة ويقال كمل الشيء بتقديم الكاف على الميم والميم على اللام اذا تم ففى الاتمام قوة ويقال ملكت البير بتقديم الميم على اللام واللام على الكاف اذا قل مائها فان الارض لشدتها وعدم دخولها يقل مائها والملك الرجل بتقديم اللام على الميم والميم على الكاف اذا اكتحل وقوى بصره فان الاكتحال سبب لقوة العين فهذه التقاليب كلها يدل على القوة والشدة **فالكلمة والكلام والكلم متساوية الاقدام** هذا كالنتيجة لما سبق اى

الاول وبالكلمات المفردة الموضوعة للمركبات كما فى النقض الثانى فاللام فى كلا الموضعين للعهد وفى كلام المحشى اشارة الى ان الاسم الاشارة ليس مخصوص بالاشكال الثانى كما وهم من القرب قوله اى مشخصة آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان لا مقابلة بين الالفاظ المخصوصة وبين المركبة فينبغى ان يقال الالفاظ المفردة او مركبة ليتم المقابلة وحاصل الجواب ان النقض الاول لما كان بنفس الالفاظ سواء كانت مفردة او مركبة والنقض الثانى بالالفاظ المركبة فلا حاجة الى ذكر قيد الافراد واما المقابلة فانما تتم بارادة الاول من حيث الذات بلا استشعار بارادة

فحصل من هذا التفصيل الذى ذكرت ان الالفاظ الثلثة متساوية النسبة فى التاثير الحاصل بواسطة القوة المفهومة التزاما من جوهر تلك الحروف فيكون بينهما تناسب معنوى من حيث اتحاد مفهومها الالتزامى لا يقال اذا كان للكلمة والكلام والكلم متساوية النسبة فلا يصح كون الكلمة والكلام ماخوذين مشتقين من الكلم لعدم المرجح ههنا حتى يرجح كونهما مشتقين من الكلم دون العكس لانا نقول اشتقاقهما منه مبنى على انهما مشتملين على زيادة الحروف والحركات **فى ان تاثيرها** اى تاثير هذه الثلثة **للقوة المفهومة من جوهر تلك الحروف** اضافة التاثير الى الضمير اضافة المدلول اى التاثير الى الدال هذه الثلثة واضافة الجوهر الى الحروف اضافة العام الى الخاص **قوله الجرح بفتح الجيم** دفع لما يتوهم ان الجرح ههنا يكون بضم الجيم فمعناه الجراحة اى هى اسم يقال لها القرح ايضا وليس للجراحة تاثير الالم كما لا يخفى على من له فطنة فلا يصح قول الشارح لتاثير معانيها فى النفوس كالجرح وحاصل الدفع ان الجرح ههنا بفتح الجيم معناه **خسته كردن** فيكون مصدرا المعلوم ويترتب عليه تاثير الالم لا الجرح بالضم اذ ليس له تاثير الالم فلا يترتب ما يترتب كما لا يخفى **خسته كردن** دفع لما يتوهم ان الجرح بفتح الجيم يجىء بمعنى الطعن فى الشهادة والعدالة وايضا يجىء بمعنى كسب العبد فعلى هذا المعانى لا يصح الاستدلال بالشعر حيث اضيف فيه الجراح الى اللسان وحاصل الدفع ان الجرح وان جاء بهذه المعانى لكن يجىء ايضا بمعنى آخر وهو خسته كردن وهو المراد ههنا ليصح الاضافة المذكورة **قوله وقد عبر بعض الشعراء** وهو على كرم الله وجهه كما قال الشيخ الكازرونى ولعله لم يبلغ الى الشارح ذلك والا لم يتعرض بتعريض بعض الشعراء لان فيه ترك الادب يعنى ان الشارح الجامى لم يطالع الكتب مع ان الدابّ فى التصنيف هو مطالعة الكتب فلو طالع الكتب لما صدر منه لفظ القيل وبعض الشعراء المفوتان للادب قول اجاب عنه شمس الدين محمد قهستانى بان هذا الشعر ليس من امير المؤمنين لانا تتبعنا ما منه رضى الله عنه وليس فيه هذا الشعر نعم منه صدر الشعر هذا يوخذ منه ويعلم الاخذ للجامى ولا خبر له عليه فى علة ذكره وما صدر منه هو هذا ان ضرب اللسان اشد من طعن السنان فتوهم كازرونى منه كرم الله وجهه فالخطاء من الكازرونى دون الشارح الجامى فنسبة الخطاء اليه كما فى العصمة وتبعه كثير من فضلاء الدهر ليس لهم شعور بانفسها ليس بشئ **يعنى ان ذلك التشبيه علاقة معتبرة** دفع لما يتوهم انه لا حاجة الى قوله وقد عبر بعض الشعراء آه لان التشبيه بين الكلمة والكلام وبين الكلم يعلم من قوله لتاثير معانيها فى النفوس كالجرح فيلزم الاستدراك وحاصل الدفع ان قوله وقد عبر بعض الشعراء ليس لبيان التشبيه حتى يلزم ما ذكرت

الثانى بشرط قيد التركيب والى هذا اشار المحشى بذكر الحيثية الاطلاقية ثم اعلم ان فى بعض نسخ الشرح قيد الافراد مذكور فوجه ذكره لحاظ المقابلة فكلام المحشى اما مبنى على عدم وجدانه اياها او بيان لنكتة الترك لخفائه كما فى بعض النسخ واما نكتة الذكر كما فى البعض الآخر فتركها مبنية على الظهور فما وقع من الفاضل من نسبة السهو الى ذكر قيد الافراد سهو قوله وذلك آه يعنى ان المراد بالاول مرتبة الذات وبالثانى مرتبة التركيب قوله اى مقام آه يعنى ان الاسم الاشارة ليس مخصوص بالنقض الثانى كما يتوهم من القرب قوله الى

بل لبيان اعتبار ذلك التشبيه ثم ان ههنا اى فى الشعر استعارة تبعية وهى تشبيه حدث بحدث آخر واستعارة اسم الحدث الثانى للحدث الاول وههنا اعتبر التشبيه بين التاثيرات اللازمة للكلمة والكلام اى التاثير المدلول المطابقى للكلم ثم استعير اسم الجرح للتاثيرات اللازمة فيعبر عنها واعلم ان العلاقة بفتح العين فى المعقولات وبكسرها فى المحسوسات كذا افاد الفاضل الجلبى فى حاشية على التلويح والتشبيه فى اللغة عبارة عن الدلالة على مشاركة امر لامر فى معنى وهى يعم نحو قاتل زيد عمرو الا ان المفاعلة تدل على مشاركة وجاء فى زيد عمرو لان العطف ايضا يدل على المشاركة وفى اصطلاح فن البلاغة هى تلك الدلالة بحيث لا يكون على وجه الاستعارة التحقيقية وهى ان يكون المستعار له تحقق اما حسا او عقلا نحو رايت اسدا فى الحمام يرمى لان المستعار له هو الرجل الشجاع الذى له تحقق حسا وقوله تبارك وتعالى اهدنا الصراط المستقيم اى ملة الاسلام وهذا امر متحقق عقلا لا حسا ولا يكون على وجه المكنية وهى التى لم يصرح بشئ من اركان التشبيه غير المشبه ودل على المشبه به نحو انشبت المنية اظفارها فان المنية ههنا مشابهة للسبع الذى لم يذكر والاظفار يدل عليه ولا يكون على وجه التجريد وهو ان ينتزع عن ذى صفة امر آخر مماثل لذلك الذى هو ذو صفة فى تلك الصفة لاجل المبالغة كانه بلغ من الاتصاف بحيث يصح ان ينتزع عنه موصوف آخر بتلك الصفة نحو لقيت بزيد اسدا فانه ينتزع عن زيد الذى متصف بالشجاعة الاسد الذى مثل الزيد فى الشجاعة بل اعلى منه لكمال تلك الصفة فى الاسد ثم اعلم ان للتجريد ثلثة اقسام احدها ما ذكر الذى يستعمل بالباء والثانى ما يستعمل بمن كما فى قولهم لى من فلان صديق حميم اى بلغ فلان فى الصداقة بحيث يصح معه ان يتخلص منه صديق آخر مثله فى الصداقة والثالث ما يستعمل بفى نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد اى فى جهنم وهى دار الخلد لكنها تنتزع منها دار الخلد وجعلت معدة فى دار الخلد اى فى جهنم للكفار تهويلا لامرها ومبالغة فى اتصافها بالشدة وانما قلنا بحيث لا يكون على وجه الاستعارة التحقيقية ولا المكنية ولا التجريد لان هذه الثلثة ايضا مشاركة امر لامر آخر فى معنى مع ان واحدا منها لا يسمى تشبيها فى الاصطلاح ومثلوا لها اى للتشبيه بقولهم زيد اسد والعلاقة بين المستعار له والمستعار منه المشابهة التى هى عبارة عن مشاركة مذكورة والتشبيه عبارة عن دلالة على تلك المشاركة فلا يصح اسناد العلاقة الى التشبيه الذى ثبت فى قول المحشى اللاهورى يعنى ان ذلك التشبيه علاقة معتبرة اللهم الا ان يقال المراد بالتشبيه المشابهة من قبيل ذكر الدال وارادة المدلول وفى بعض النسخ فى ذلك التشبيه علاقة معتبرة فصح الكلام بدون التكلف كما لا يخفى **قوله جراحات**

الالفاظ المخصوصة كما فى النقض الاول او المركبة كما فى النقض الثانى **قوله** من حيث آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان التعريف غير جامع لخروج معنى حيوان ناطق علما للشخص الانسانى عنه لانه يدل جزء لفظه اعنى الحيوان مثلا على جزء معناه وحاصل الجواب ان قيد الحيثية معتبر فى التعريف ولا شك ان الحيوان الناطق ليس اسما للمعنى العلمى الا باعتبار وضعه العلمى وجزء العلم لا يدل فى العرف وان امكن بل الدال المجموع **قوله** لانك اه دليل لاثبات الوهم **قوله** عن شئ هذا كالمشى مثلا مما فيه معنى الوصفية وهو المعرف مثلا وعلقت معنى

السنان جمع جراحة بكسر الجيم خستگی دفع لما يتوهم ان الجراحة بفتح الجيم كالجرح الذى ذكر آنفا فيكون معناها ايضا **خسته كردن** فلا يصح اسناد الالتيام اليه لانه يكون للموجود المتحقق المحسوس **وخسته كردن** من المعانى الاعتبارية المصدرية وحاصل الدفع ان الجراحة بكسر الجيم **خستگی** فيكون حاصلا بالمصدر فيكون موجودا محسوسا فيصح اسناد الالتيام اليه ومعنى **خستگی زخم السنان سر نيزه** دفع لما يتوهم ان السنان علم للحصين فى الروم كما قال الجوهرى فى عمدة الورى فلا يصح اضافة الجراحات اليه كما هو الظاهر وحاصل الدفع ان السنان سر نيزه كما قال فى شمس العلوم وفلان طعنه بالسنان اذا ضرب براس الرمح واما علم الحصين فهو حصن سنان باضافة الحصن الى السنان اليه اشار فى القاموس حصن سنان حصين بالروم وسر عصا وتيزى هر چيزے **قوله الالتيام فراهم آمدن** دفع لما يتوهم ان الالتيام ماخوذ من التام بمعنى الكامل فلا كمال لجراحات السنان بل لها نقصان وهو اذى المسلم فى بعض الاوقات الا ان ما كما لا يخفى وحاصل الدفع ان الالتيام ليس بماخوذ من التام بل هو بمعنى فراهم آمدن سر زخم وهو الظاهر **قوله الكلم بكسر اللام جنس لا جمع كتمر وتمرة** دفع لما يتوهم ان الكلمة مبتدأ ولفظ خبره والاصل فى الخبر ان يكون محمولا على المبتدأ وحمل هذا الخبر على المبتدأ محال لان هذا الكلم بكسر اللام جمع كما قال بعض النحاة واللفظ مفرد وحمل المفرد على الجمع غير صحيح ويمكن ان يكون فيه اشارة الى التوضيح يعنى ان الكلمة مركبة من ثلثة اجزاء احدها اللام وثانيها الكلم وثالثها التاء ولا يرد ان الاولى ان يبين الجزء الذى هو اللام ثم الثانى الذى هو الكلم ثم الثالث الذى هو التاء لانك قد عرفت فى صدر الكتاب ان الثانى الذى هو الكلم معرض وهو بالتقديم احرى واليق فان قلت ما الفائدة فى ذكر تمرة وما معنى النسبة قلت المعنى ان الكلم جنس والتاء اذا زيدت عليه تدل للوحدة فكانه نسب الكلم بالتمر ونسب الكلمة بالتمرة وقيل الغرض منه هو ان كل لفظ اذا كان الفارق بينه وبين مفرده بالتاء يكون ذلك اللفظ اسم جنس لا جمعا **واليه ذهب الجمهور** دفع لما يتوهم انه قدم احتمال الجنس على الجمع مع انه لا ترجيح لاحدهما على الآخر وحاصل الدفع ان المرجح هو ان الجنس مذهب الجمهور وان الجمع لا يذهب اليه احد سوى صاحب الصحاح وصاحب اللباب فان قيل لم اورد هذا الاحتمال بالجزم والاحتمال الثانى بقوله قيل قلنا اشارة الى ضعف الاحتمال الثانى اما اولا فلانه ليس من اوزان الجمع واما ثانيا فلان الآية ماؤلة على تقدير الثانى يحتاج الى تاويل الكلم

مصدرى فى صيغة نقل كالوضع مثلا فيما نحن فيه **قوله** حال التعلق اه فيلزم اتصاف المعنى بالافراد حال تعلق الوضع به لا بسببه بل يكون الافراد مسببا له كما فى اكرمت رجلا فاضلا اى يكون الافراد قبل الوضع قبلية ذاتية لتقدم السبب على المسبب بالذات فما وقع من اللاهورى من السهو الى نحو قبل الوضع سهو **قوله** وانما قوله ذلك لئلا يرد ان مقتضى القاعدة التحقيق لا التوهم فاطلاق التوهم ليس بسديد **قوله** بطريق آه اى باعتبار ما يؤل اليه فكذا اطلاق المفرد انما يكون باعتبار ما يؤل اليه فلا يلزم تقدم الافراد **قوله** من حيث آه انما قيد ذلك

بالبعض فان قلت قوله والكلم جنس كان فی بیان مذهب الجمهور ولا حاجة الی قوله لاجمع قلت فیه اشارة الی ان قوله تعالی الیه یصعد الکلم الطیب دلیل علی عدم الجمعیة لا یقال لو ثبت بهذا عدم الجمعیة لا یلزم کونه جنسا لجواز ان یکون الکلم فی الآیة جمعا معنویا واسم الجمع او المفرد او المثنی لانا نقول احتمال هذه الوسائط ساقط لان کلام الفریقین قائل بان الکلم جمع معنوی لا یختلف فیه احد من الجمهور وصاحب اللباب والصحاح لانه لا یستعمل الا فیما فوق الاثنین والکلم کذلک وبانه لیس اسم جمع ولا مفردا ولا مثنی اما عدم کونه اسم جمع فلانه ای الکلم یفرق بینه وبین واحده بالتاء ولا شیء من اسم الجمع یفرق بینه وبین واحده بالتاء لانه لا مفرد له اما عدم کونه مفردا او مثنی فلانه لا یستعمل فی واحد ولا فی اثنین ولعدم کونه مثنی دلیل آخر وهو عدم لحوق علامة التثنیة فی آخره فلا بد للنزاع فی ان الکلم جمع صنعی ای الاصطلاحی وهو ما لا یکون اسم جمع ویکون موضوعا لما فوق الاثنین او جنس وهو ما یکون موضوعا للماهیة المعراة عن الوحدة والکثرة بحیث یجوز اطلاقه علی الواحد والاثنین وما فوقهما فاذا انتفت الجمع الاصطلاحی بقی الجنس **لکن لم یستعمل الا فیما فوق الاثنین** دفع لما یتوهم انه لو کان الکلم جنسا یجوز اطلاقه علی الواحد والاثنین کما ظهر لک تعریفه سابقا مع ان اطلاق الکلم لیس الا علی الثلثة فما فوقها وحاصل الدفع ان الذی یطلق علی القلیل والکثیر فی اصل الوضع فلا اشکال فی عروض هذه الخصوصیة بعد الوضع فی الاستعمال فان قیل یلزم التنافی بین قول الشارح وبین قول المحشی اللاهوری اذ یفهم من قول المحشی اللاهوری ان الکلم لم یستعمل الا فی الثلثة خاصة دون ما عداه من الفوق والتحت لانه ثبت فی بعض شروح السعدیة للتفتازانی ان الاستثناء من النفی یفید تاکید الحصر وههنا ایضا فی عبارت المحشی اللاهوری الاستثناء من النفی فیکون معناه ولا یستعمل الکلم الا فی ما فوق الواحد ولا فیما فوق الثلثة ولا فی غیرهما بل یستعمل فی ما فوق الاثنین الذی هو الثلثة ولا یستعمل فی غیرها ویفهم من قول الشارح رح الا علی الثلثة فصاعدا انه لا یطلق علی ما دون الثلثة دون ما فوقه قلنا معنی قول المحشی اللاهوری لم یستعمل الا فی ما فوق الاثنین انه لم یستعمل الا فی المعنی الذی هو فوق الاثنین سواء کان ثلثة او اربعة او خمسة فیکون الاستثناء لتاکید النفی فی الذی هو الثلثة خاصة لا فوقها فلا یثبت التنافی واعلم ان قول الشارح کتمر وتمرة یحتمل ان یکون مثالا للنفی ای کما ان تمر جنس لا جمع ویحتمل ان یکون مثال المنفی فیکون تقدیر العبارة هکذا ان الکلم جنس لا جمع کما ان تمر جمع تمرة کما ذهب الیه الزمخشری لکن الاصح ان تمر جنس کما قال المص رح فی الشافیة فی

لئلا یرد ان التعریف غیر جامع لخروج حیوان ناطق وعبد الله علمین عنه لان جزئه یدل علی جزء معناهما وحاصل الجواب ان قید الحیثیة معتبر فی التعریف ومن المعلوم ان جزء الحیوان الناطق علما من حیث انه جزء العلم لا یدل بل من حیث انه جزء المرکب وش علیه بظاهر قوله المفهوم او اعتراض الرضی بان کلامه یدل علی کون الافراد صفة للمعنی عند النحاة وذلک مخالف عن المشهور عند النحاة کما بینه المحشی بقوله لکن آه قال الفاضل اللاهوری معترضا علی المحشی ان کلام الرضی سالم عن المخالفة حیث قال معترضا علی ابن

بحث الجمع من ان تمر لیس جمعا علی الاصح **قوله بدلیل قوله تعالی الیه یصعد الکلم الطیب** والمراد بالکلم الطیب کلمة التوحید وقیل الذکر والدعاء وقرءة القرآن هکذا فی المنتخب فانه **لو کان جمعا اصطلاحیا لوجب التانیث** یعنی ان وجه الاستدلال بقوله تعالی علی عدم الجمعیة انه لو کان جمعا لوجب التانیث لان الطیب صفة مشبهة ففیه ضمیر راجع الی الکلم فلو کان الکلم جمعا لوجب التانیث فی ضمیره لکونه مسندا الی ضمیر غیر العقلاء **وبدلیل** عطف علی قوله الشارح بدلیل تونه دلیل مثله **انه لیس من اوزان الجمع** وتقریر هذا الاستدلال انه لو کان جمعا صناعیا لکان وزنه من اوزان الجمع والتالی بط فالمقدم مثله اما انه لیس من وزان الجمع لان المص قال فی الشافیة جمع المؤنث للثلاثی المجرد قصعة علی قصاع ولقحة علی لقح وهی الناقة ذات لبن وبرقة علی برق وهی الارض الغلیظة ورقبة علی رقاب ومعدة علی معد وتخمة علی تخم وهو استثقال الطعام فی البطن اذا صح باب تمرة قیل تمرات ولم یجمع فی هذه الاوزان فعل جمع فعلة حتی یکون تمر جمع تمرة کما لا یخفی ثم ههنا نظرین الاول ان اعتبار التانیث فی الجمع بحسب التاویل بالجماعة فیجوز ان لا یعتبر التاویل فی بعض التراکیب فلم یجب تانیث طیب اجیب عنه بان المفرد لا یقع صفة للجمع الا بهذا التاویل لتعاقد بینهما بحسب الکثرة والواحدة فلا بد من التانیث فیها والثانی ان هذا الدلیل اما لاثبات الجنسیة او لنفی الجمعیة او لکلیهما فعلی الاول لا یثبت المدعی وعلی الثانی یلزم بقاء اصل المدعی بلا دلیل وعلی الثالث لا یتم التقریب قلنا الکل محتمل واتمام الدلیل بانضمام مقدمة هی عدم القول بالفصل بین الجمعیة والجنسیة فی هذا المقام **قوله والیه ذهب صاحب اللباب وصاحب الصحاح** دفع لما یتوهم انه لم ذکر ههنا هذا الاحتمال بالقیل الذی یدل علی الضعف وحاصل الدفع انه لم یذهب احد الی جمعیة سوی صاحب الصحاح واللباب اما الجمهور فذهبوا الی انه جنس فلذا کان هذا الاحتمال ضعیفا ودلیلهما علی جمعیة الکلم هو ان الکلم لا یکون اقل من ثلث کلمات ولا یخفی انه لا یدل علی جمعیة لانه جاز ان یکون جنسا ولکن عرض له هذا الاطلاق فی الاستعمال بعد الوضع کما عرفت انفا قیل فی التوفیق بین مذهب الجمهور وبین مذهب صاحب الصحاح وصاحب اللباب ان الجمهور ارادوا انه لیس بجمع بحسب اللفظ والوضع وصاحب الصحاح واللباب ارادوا انه جمع بحسب المعنی والاستعمال حیث لا یطلق الا علی ما فوق الاثنین فباعتبار جانبی اللفظ والمعنی یجوز فی وصفه التذکیر والتانیث اقول لی فی تشاهد الجنسیة کلام لا یظهر لی بطلان هذا الورود هو ان الطیب صفة للکلم المعرف باللام واللام یبطل معنی الجمعیة فلم یعتبر تانیث الذی یکون ذلک التانیث باعتبار الجمعیة للکلم فلذا لم یؤنث صفة التی هی الطیب وکیف یکون

ان المشهور بین المنطقیین جعل الافراد والترکیب صفة اللفظ فیقال اللفظ هو المفرد والمرکب فلا ینبغی ان یخترع فی الحدود والالفاظ بل الواجب استعمال المشهور المتعارف لان الحد للتبیین انتهی کلام الرضی فجعل المص الافراد صفة للمعنی خلاف المتعارف مخل بالغرض من الحدود ولا دلالة له علی ان الافراد صفة للمعنی عند النحاة حتی یلزم اقول ان الفاضل اللاهوری لم یتفقه کلام الرضی حق التفقه لان تخصیص المنطقیین ینادی باعلی النداء علی ان الامر عند

معنى الجمعية معتبرا ههنا اذ لو اعتبر لزم ان لا يصعد الكلمة الطيبة الواحدة ما لم يصر جماعة من الكلم

فافهم **والكلم الطيب مأول ببعض الكلم الطيب** دفع لما يتوهم ان الكلم اذا كان جمعا

فكيف يصح وقوع الطيب صفة له لانه وجب ان يكون الطيب على هذا التقدير مؤنثا لجمعية موصوفه

اعنى الكلم وحاصل الدفع انه مأول ببعض الكلم الطيب اما ان يكون البعض مقدرا واما ان يكون

مفهوما من فحوى الكلام لان ما يصعد اليه تعالى ليس جميع الكلم خبيثا وطيبا بل بعضه اعنى الطيب

كما يعلم من قول المحشى اللارى فان الصاعد الخ فلا يرد ما اورد البعض ويمكن ان يأول الاية بكل واحد

من الكلم الطيب بان يجعل الطيب صفة كل واحد يرد عليه ان الصفة حينئذ لا يكون مطابقة

للموصوف فى التنكير اذ الموصوف نكرة والصفة معرفة **فان الصاعد الى محل العرض**

ليس الا بعض الكلم وهو الطيب ككلمة التوحيد لا الخبيث دفع لما يتوهم

انه يعلم من ظاهر الاية انه تعالى فى جهة العلو مع انه تعالى منزه عن العلو والمكان وحاصل الدفع

ان المراد من صعود الكلم الطيب اليه الصعود الى محل عرض الاعمال عليه تعالى اما بحذف المضاف من

الضمير اعنى لفظ المحل مضافا الى العرض ولفظ العرض مضافا الى الاعمال وبتنزيل صعوده الى محل العرض

منزلة صعوده اليه سبحانه لا يقال الصعود حركة من السافل الى العالى وهو مختص بالجواهر والكلم

اعراض لانا نقول الصعود فيها باعتبار الحوامل التى هى الصحائف فان قيل كلمة التوحيد ليس بكلمة فان

الكلمة ما هى موضوعة لمعنى مفرد قلنا كلمة التوحيد انما سميت كلمة على مذهب المتقدمين وهم لا يفرقون

بين الكلمة والكلام فيجوزون اطلاق الكلمة على ما يعم الكلام وبالعكس فان قيل لا حاجة الى تقدير البعض

لانه يعلم من قوله تعالى الطيب ان الصاعد الى محل العرض هو بعض الكلم اعنى الطيب ككلمة التوحيد قلنا

انه قد تقرر عندهم ان صفات المعارف للتوضيح واوصافها مساوية لها كما ان اوصاف النكرات

للتخصيص واوصافها مخصصة لها والطيب ههنا صفة المعرفة اعنى الكلم فلا بد ان لا يكون للتخصيص

فلا يدل لفظ الطيب على ان المراد بالكلم البعض قال الفاضل اللاهورى يعنى ان تانيث الضمير وان كان

ظاهرا بالنسبة الى لفظ الكلم الا ان الصاعد فى الواقع ليس الا بعضها فيجوز تذكيره باعتبار تأويله بالبعض

وهذا كتذكير الضمير الراجع الى المؤنث بتأويله بالشخص على ما تقرر من ان المرجع اذا كان مذكرا

باعتبار ومؤنثا باعتبار آخر يجوز تذكيره وتانيثه وليس مراد الشارح ان لفظ البعض مقدر ههنا

على ما وهم انتهى **فجاز ان يعبر عنها** اى عن الكلم **ببعض الكلم فتأويله كتاويل**

النحاة ليس كك فاذا لم يكن اللفظ موصوفا عندهم لا بد ان يكون لمعنى موصوفا لامتناع الخلو

دل هذا الادعوى المحشى فتامل فانه غلط فيه من يدعى التجر قوله وكانه آه يعنى ان النكتة

المذكورة فى الشرح كما يدل على فعلية الصفة الاوى كك يدل على تقديمه لموافقة الوضع

الطبع قوله وكانه آه دليل ثان للتقديم وحاصله انه لا حسن لاعتبار الافراد الذكر الا بعد اعتبار

الدلالة او الوضع لان الذكر تابع للتحقق فكما لا تحقق للافراد بدونهما فكك لا حسن لذكره الا

الرحمة بالاحسان فى قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين دفع لما يتوهم

ان التعبير عن الكلم ببعض الكلم انما كان بتقدير البعض وهو خلاف الظ لان مطابقة الصفة للموصوف

الملفوظ المذكور ضرورى لا للمقدر الغير المذكور فيجب ان يؤنث الضمير فى الطيب لان المذكور ...... الملفوظ

هو الجمع دون البعض وحاصل الدفع ان لفظ البعض ليس ههنا مقدرا حتى يرد ذلك بل يأول الكلم بالبعض بناء

على ما تقرر ان المرجع اذا كان مذكرا باعتبار التاويل ومؤنثا باعتبار عدمه يجوز تذكير ضميره وتانيثه كما

فى الاية حيث يجوز تذكير ضمير قريب فيها باعتبار تاويل الرحمة احسان ومن ثمة يرجع ضمير المذكر الى المؤنث

بتاويله بالشخص واجاب البعض عن هذا الايراد ان الطيب صفة للمقدر ولا نسلم ان المطابقة مع الملفوظ ضرورى

قال بعض المفسرين فالوافى قوله تعالى رجالا كثيرا ان الكثير صفة موصوف مقدر اى جمعا كثيرا والا لوجب التانيث

لان الرجال جمع فان قلت قد تقرر سابقا وجه ضعف الاحتمال الثانى بان الاية يصير مؤله ببعض الكلم وهو

خلاف الظاهر وههنا قد صحح التاويل كما فى الايتين المذكورتين احدهما منا والاخرى من المحشى اللارى فلم يعلم

ضعفه قلت هذا التاويل بعيد لا يرتكب الا عند الضرورة كما فى الايتين فان جمعية الرجال وتانيث الرحمة كلاهما قطعيان

فلا بد من التاويل لصحة ارجاع الضمير اليهما بخلاف الكلم فانه ليس ظاهر الجمعية لانه ليس من اوزان الجمع

بل كونه اسم الجنس هو الاظهر فلا ضرورة فى التاويل ولا يرد شبهة التاويل على الجمهور كما يرد على صاحب الصحاح

واللباب لان مقتضى الجنس يتحقق فى ضمن البعض فيوجد جنس الكلم فى ضمن الكلم الصاعد فيصح اتصافه

بالطيب من غير تاويل **قوله واللام فيها للجنس** وانما يقل الالف واللام فيها للجنس لان المختار عند

المصنف مذهب سيبويه وهو ان اللام وحدها للتعريف وزيدت الهمزة لئلا يلزم الابتداء بالساكن فان قيل العاوج

كلمة فيها فى قوله واللام فيها للجنس ولم يترك كلمة فيها فى القول المذكور كما ترك فى قوله والتاء للوحدة قلنا ان اللام كما ذكر

فى الكلمة تذكر فى الكلم فلو لم يذكر كلمة فيها لم يعلم ان المراد لام الكلمة او لام الكلم بخلاف التاء فانه غير موجود فى الكلم حتى

يلتبس على السامع **هذا الوجه هو المختار** دفع لما يتوهم انه لما اسند الحكم بجنسية اللام ايراد العهد

بقوله يمكن المشير الى الضعف وحاصل الدفع ان السر فيه هو مختارية كون اللام للجنس على كونه للعهد

الخارجى **لان المقام يقتضى تعريف المعنى المصطلح عليه لا تعريف الفرد النوعى**

للمعنى اللغوى ولما يطلق عليه اللفظ دفع لما يتوهم انا لا نم ان احتمال الجنس هو المختار لم لا يجوز

ان يكون اللام للعهد الخارجى اشارة الى الفرد النوعى للمعنى اللغوى او الى الفرد النوعى لما يطلق عليه لفظ الكلمة

وحاصل الدفع ان المقام لا يقتضى تعريف الفرد النوعى للمعنى اللغوى او لما يطلق عليه لفظ الكلمة فان المقصود

بعد ذكر احدهما ليوافق الوضع الطبع فلهذا قدم الوضع فى الذكر قوله فاستعيره انما قال ذلك

لئلا يرد ان صيغة الماضى انما يدل على التقدم الزمانى لا على التقدم الذاتى والمقصود آه هو هذا الانتقال

الاول فى الوضع بالنسبة الى الافراد كما صرح به الش عنقريب وحاصل الجواب ان صيغة الماضى

استعير عن السبق الزمانى للسبق الذاتى لتعذر المعنى الحقيقى لان السبقة بالنسبة الى زمان التكلم

غير مراد بل بالنسبة الى ما يقارنه وهو قيد الافراد ومعلوم انتفاء السبق الزمانى فتعين

تعريف نفس طبيعة الكلمة لانها المبحوث عنها فى العلم وخصوصية الفرد ملغاة واعلم ان بعض الفضلاء قالوا انه لا فرق بين الفرد النوعى للمعنى اللغوى وبين الفرد النوعى لما يطلق عليه هذا اللفظ بحسب المعتون والمصداق الا فى التعبير والعنوان عند البعض المراد بالفرد النوعى لما يطلق عليه هذا اللفظ هو الفعل فقط او الاسم فقط او الحرف فقط وبالفرد النوعى للمعنى اللغوى هو يعم من المعنى المصطلح ومن المهملات وغيره مما يتلفظ به فان قلت الفرد النوعى للمعنى اللغوى هو بعينه المصطلح عليه فلا يصح قول المحشى اللارى ان المقام يقتضى تعريف المصطلح عليه لا تعريف الفرد النوعى للمعنى اللغوى قلت المقام لا يقتضى تعريف الفرد النوعى بهذا العنوان وان كان متحدا مع المصطلح عليه كما لا يخفى **كما فى صورة لام العهد الخارجى** اى كما يكون المراد الفرد النوعى على تقدير ان يكون اللام للعهد الخارجى فاذا لم يكن الفرد مناسبا للمقام اسقط اللام للعهد عن الاعتبار فيكون جنسيه اللام الذى وضع للماهية من حيث هى هى لا ينطبق على الافراد جميعا وبعضا مناسب للمقام الذى هو بمعنى المصطلح مع قطع النظر عن الفردية قال الفاضل المدقق والمراد بصورة لام العهد للتركيب المشتمل على هذا اللام وهو قوله الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد اقول هذا دفع لما يتوهم ان المراد من صورة اللام وذات اللام لا يكون للفرد النوعى لانها بدون تركيبها مع الكلمة كان حرفا من حروف الهجاء وهى لا يدل على شئ بحسب اللغة فضلا عن الفرد النوعى وحاصل الدفع ان المراد بصورة اللام تركيبها الخ دون ذاتها بقرينة انها وقع فى مقابلة لام الجنس وهى مركبة لانها بدون التركيب ايضا من حروف الهجاء كما لا يخفى **ولا بيان الطرح حتى يكون اللام للاستغراق** دفع لما يتوهم انه اذا لم يكن اللام للعهد فلا يجب ان يكون للجنس لم لا يجوز ان يكون للاستغراق وحاصل الدفع ان المقام كما لا يقتضى العهد لا يقتضى للاستغراق ايضا اى لا يقتضى المقام بيان شمول التعريف لجميع افراد الكلمة لان تعريف الكلمة والكلام ثمانية في هذا المقام لاجل توقف البحث عن احوالهما عليه والتعريف يكون للمفهوم لا للفرد والافراد كما هو مقام العهد والاستغراق فالزائد على المفهوم زائد على ... قدر الحاجة فان قلت لو لم يكن التعريف للافراد لما يذكر كل فى التعريفات كما يقال الخاص كل لفظ وضع لمعنى معلوم وهكذا قلت ادخال كل على لفظ المعرف او على لفظ التعريف يحتاج الى نكتة وهى بيان الجمع فى صورة ادخاله على المعرف وبيان المنع على تقدير ادخاله على التعريف واذا لم يقتضى المقام تينك النكتتين كما هو ههنا صارت زائدة على الغرض فان قيل من نفى كون اللام للعهد الخارجى والاستغراق لا يلزم نفى كونها للعهد الذهنى وايضا يجوز ان يكون هذا اللام اسميا او حرفيا او يكون زائدة فدعوى الجنسية فى اللام بد من ابطال هذه الاحتمالات الثلثة مما يكون فى حيز

الذاتى قوله لكان بجنسه آه اذ من المحقق وجوب ولى الحال مع ذى الحال عند الالتباس قوله ذلك اى لزوم الولى قوله ولئن سلم اه اى لزوم ذلك عند الكل بان يجعل خلاف البعض غير معتد به فذلك اى لزوم الولى فيما اذا لم يكن قرينة دالة على تعيين ذى الحال واما اذا قامت قرينة كما فيما نحن فيه فيجوز ترك الولى قوله بالذات آه فتعين كونه حالا من اللفظ وان قرب الى المعنى لان الحال صفة لذى الحال والافراد صفة اللفظ قوله واذا اه عطف

البطلان قلنا لا يجوز ان يكون اللام للعهد الذهنى لان مدخوله فى قوة النكرة فيلزم منه ان يكون المبتداء نكرة ولا ان يكون اسميا لان مدخولها اسم الفاعل او المفعول والكلمة ليست احدهما ولا ان يكون زائدة لان الزائدة هى التى لا يخل المعنى باسقاطه وههنا ليس كذلك لانه يلزم تنكير المبتداء **والتعريف ليس الا للطبيعة من حيث هى هى** عطف على ان المقام يقتضى آه ويحتمل ان يكون قوله لان المقام الخ بمنزلة الصغرى وقوله والتعريف الخ بمنزلة الكبرى اى لان التعريف ليس الا لتصوير حقيقة المعرف اما بالكنه او بالوجه من حيث هى مع قطع النظر عن تحققه فى ضمن الافراد وعلى كلا التقديرين ففى قوله والتعريف اشارة الى بطلان ان يكون اللام للعهد الذهنى فيما اذا اريد بالكلمة فرد غير معين من الكلمة الاصطلاحى لان التعريف ليس الا لتصوير الحقيقة التى للمعرف مع قطع النظر عن تحققه فى الافراد وفى العهد الذهنى اعتبار التحقق فى الافراد وقد عرفت ابطالهما منا ايضا والمحشى اللارى لم يتعرض لبطلان اللام الاسمى والزائدة لظهور بطلانهما كما عرفت **فاللام للجنس** كانه بمنزلة النتيجة للقياس المذكور **والطبيعة** دفع لما يتوهم انه قد جاء اطلاق لام الجنس على معنى اعم شامل للطبيعة والاستغراق والعهد فلا يعلم ان اى منها مراد ههنا وحاصل الدفع ان المراد بالجنس ههنا المعنى الخاص اعنى الطبيعة التى يقابل للاستغراق والعهد بقرينة ابطال المحشى المذكور لهما او دفع لما يتوهم ان الجنس يطلق على القليل والكثير فلا يكون منافيا للوحدة فلا حاجة الى دفعه بقوله ولا منافاة بينهما الخ وحاصل الدفع ان الجنس معنيين احدهما الماهية من حيث هى هو وبهذا الاعتبار لا ينافى الوحدة والثانى الماهية من حيث العموم وهو ينافى الوحدة وهو المراد ههنا لانه مقام التعريف الذى يقتضى ايراد الماهية المعرف بالفتح من حيث الشمول لجميع افراده فان قلت اذا كان اللام لتعريف الكلمة المصطلحة عليها فتعريفها تعريف المعرف وهو غير مفيد قلت التعريف باللام عائد الى اللفظ والتعريف بالحد عائد الى الحقيقة فلا يلزم تعريف المعرف اذ المعرف باللام غير المعرف بالحد لا يقال كيف يصح تعريف الكلمة بلفظ وضع لمعنى مفرد فانه مركب والكلمة مفرد فيكون تعريفا بالمباين وهو مما يخالف لمذهب المتقدمين المجوزين بتعريف المساوى والاعم والاخص والمباين وللمذهب المتاخرين المجوزين للتعريف بالمساوى فقط دون الاقسام الثلثة الباقية لانا نقول المعرف والمعرف مفهومان والمفرد والمركب هما اللفظان اقول فيه بحث لان الافراد والتركيب من صفات اللفظ اولا وبالذات وثانيا وبالعرض من صفات المفهومات بل عند اهل العربية اولا وبالذات صفات للمفهومات كما سياتى فاذا اتصف اللفظ بالافراد والتركيب نفصلا فهو

على اذا لم يكن يعنى ان موجب الولى فيما اذا يكون الالتباس مضرا وفيما نحن فيه ليس كذلك اذ مال حمل الحال عن اللفظ والمعنى واحد وهو كون اللفظ مفردا لان افراد المعنى يؤل الى افراد اللفظ والى هذا اشار المحشى بقوله ولا اخفاء يعنى لا تغير فى المعنى على التقدير المذكور اذ لا اخفاء قد علمت ان كلام المحشى مبنى على عدم الضرر لا على عدم الالتباس فما قال الفاضل اللاهورى ولا التباس عدم تغير المعنى ليس بسديد قوله تبع الشارحين آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الحال لا يصح عن النكرة الا فى

بطريق الاولى لعدم تحقق ما بالعرض بدون ما بالذات والا لانسد باب اثبات الصانع فالاشكال باق على حالة
اللهم الا ان يقال لانسلم انهما عندنا هل العربية اولا وبالذات من صفات المفهومات بل بالعرض من صفاتها لكن
المساوات بين المعرف والمعرف شرط في الصفة الحقيقية لا في الصفة العرضية ثم اعلم ان بعض الاعلام بين وجه
ضعف لاحتمال العهد الخارجي بانه يلزم تعريف الشيء بالاعم لان المعرف يكون فردا معينا وتعريفه لقوله لفظ
وضع لمعنى مفرد يكون تعريف الشيء بالاعم لان قوله لفظ وضع لمعنى مفرد لا يختص بفرد معين اقول ان
سلم عدم تجويز التعريف بالاعم انه مردود بان الفرد للمعنى اللغوي ولما يطلق عليه هذا اللفظ هو بعينه الكلمة
المصطلح عليه فكيف يكون اعم من الفرد المعين الذي هو الفرد المعين الذي هو الفرد للمعنى اللغوي او لما يطلق الخ و
ايضا قال البعض في وجه ضعف العهد الخارجي بان لام العهد الخارجي يدل على سبق الشيء الذي هو المرجع ولم يسبق
كلمة اقول ان هذا مقولة للصبيان المتقلدين بطوق التقليد الانقياد لان لام العهد الخارجي مقتضي للسبق في
علم المتكلم والمخاطب لا التقدم في ذكره ولاشك ان الكلمة المصطلحة التي هي فرد للمعنى اللغوي او لما يطلق آه معلوم عنده
المخاطب فالا جرما قال المحشي اللاري **قوله والتاء للوحدة** هذا بيان لجزء الثالث للكلمة **ولقائل
ان يمنع ذلك** اي الوحدة **في المعنى العرفي** منع على قوله والتاء للوحدة فيكون جوابا اخر على طريق المنع
من الاعتراض الذي اجاب عنه الشارح على طريق التسليم بقوله ولا منافاة الخ حاصله ان التاء وان كانت في اصل الوضع
للوحدة الفردية لكن لما نقلت عن المعنى اللغوي الذي فيه الوحدة الفردية الى المعنى العرفي المصطلح عليه صار مثلا
فيهما كدال زيد جزءا من المنقول فلا يكون فيه وحدة بل التاء لمجرد التانيث اللفظي **خصوصا عند من عدل
في تعريف الكلمة عن اللفظة الى اللفظ** فان من قال في تعريف الكلمة لفظ كالمصنف فهو بطريق
الاولوية قال بمنع الوحدة في المعنى العرفي **وقال الوحدة غير مرادة** دفع لما يتوهم ان التاء في الكلمة للوحدة
فكيف يصح التعريف باللفظ الذي مبني عن الجنس والتعدد وحاصل الدفع ان الوحدة في الكلمة غير مرادة
بل التاء لمجرد التانيث اللفظي او دفع لما يتوهم ان التاء في الكلمة للوحدة فكيف يصح حمل اللفظ عليها الذي لا يدل على
الوحدة وحاصل الدفع ان الوحدة فيها غير مرادة حتى لا يصح حمل اللفظ عليها بل لمجرد التانيث **ولئن سلم**
دلالتها على الوحدة في المعنى العرفي المنقول ايضا بان لا يكون جزءا من المنقول **فيجوز القول بتجريدها**
اي الكلمة **عن الوحدة كما تجرد في مقام التعريف اسماء الاجناس عن الوحدة
على تقدير وضعها للفرد المنتشر** يعني لو سلم دلالتها على الوحدة الا انا لا نسلم انها مرادة لان
الكلمة على هذا التقدير مثل اسماء الاجناس على تقدير وضعها للفرد المنتشر في الدلالة على الوحدة لان الوحدة

وقت كونها نكرة مخصصة بالصفة او الاضافة او وقوعها بعد النفي او النهي او كون المعرفة مشاركة
لها في الحال وفيما نحن فيه ليس لشيء من ذلك الشرط فلا يصح جعل الافراد حالا عن المعنى
قوله مطلقا اه اي سواء كان مجرورا بالاضافة نحو قوله تعالى واتبعوا ملة ابراهيم حنيفا او مجرورا
بحرف الجر كما فيما نحن فيه اما امتناع التقديم في صورة الاضافة لان الحال تابع لذي الحال
والمضاف اليه لا يتقدم على المضاف فلا يتقدم تابعه بطريق الاولى واما امتناعه في صورة حرف

لازمة للمفهوم فاذا وقعت اسماء الاجناس في مقام التعريف اي يكون معرفا تجرد عن الوحدة لان التعريف منافية
للوحدة المطلقة فكذا التاء ههنا تجرد عن الوحدة لان معروضها الذي هو الكلم واقع في مقام التعريف اعلم
ان اسم الجنس عند البعض موضوع للماهية مع وحدة غير معينة ويسمى فردا منتشرا وعند البعض موضوع
للماهية من حيث هي بدون اعتبار الوحدة فقوله على تقدير وضعها للفرد المنتشر احتراز عن القول الثاني لان
الوحدة على هذا القول مدلول تنوين التنكير لا مدلوله بل مدلوله المفهوم من حيث هو **وليس التاء
نصا في الوحدة حتى يمتنع التجريد بدليل كلمتين وتمرتين** دفع لما يتوهم الفاضل
الهندي منعا على القائلين بالتجريد بان التاء نص في الوحدة فكيف تجرد عنها وحاصل الدفع ان التاء لو كانت
نصا في الوحدة لما صح كلمتان وتمرتان فان التثنية ينبئ عن التعدد وهو مناف للوحدة ورد هذا الاستدلال
بان الوحدة المدلولة للتاء هي الوحدة لا بشرط شيء الذي لا يقتضي الاجتماع ولا الانفراد وهي لا ينافي الاجتماع
يعني يكون ذلك الشيء واحدا في نفسه سواء كان مجتمعا مع اخر اولا فلا حاجة الى التجريد نعم لو كان الوحدة
المدلولة بشرط لا شيء الذي كان مقتضاه الانفراد وعدم الاجتماع فينافي الاجتماع والتعدد فالصواب ان يقال
في وجه عدم كون التاء نصا في الوحدة انه لو كان التاء نصا في الوحدة لما جاء كمأة للجنس وكمء للواحد فان
الجنس ينافي الوحدة فكيف يكون كمأة مع التاء للجنس ايضا كما يدل التاء للوحدة فلا يكون الوحدة مدلول
التاء فلا تكون التاء نصا في الوحدة **قوله ولا منافاة بينهما** دفع لما يتوهم ان ادخال لام الجنس الذي
هو ملزوم الكثرة على الكلمة التي هي ملزوم الوحدة لا يصح لان بينهما منافاة وحاصل الدفع منع المنافاة
بينهما فان مدلول الجنس هو كثرة ما تحته من الافراد ومدلول التاء هو وحدة طبيعية فيجوز ان يكون واحدا
بالطبيعة كثير الافراد فان قيل السؤال المقدر متوجه قبل دخال لام الجنس على الكلمة ايضا بسبب كون الكلم
جنسا قلنا لا فانه يجوز ادخال التاء على الجنس اذا اريد فرده كما في تمر وتمرة واما بعد ادخال لام الجنس وتاء الوحدة
فاحدهما يتاكد الجنس والثاني الوحدة فبينهما منافاة كما لا يخفى **هذا جواب على تقدير التنزل و
التسليم وامنعناه** دفع لما يتوهم ان لزوم المنافاة انما يكون مستندا الى منع دلالة التاء على الوحدة بل
تكون لمجرد التانيث ويمنع ارادتها لجواز ان يكون مجردة عنها كما بين هذين المنعيين بقوله ولقائل ان يقول
وبقوله ولئن سلم وحاصل الدفع ان هذا جواب ثالث بعد التنزل والتسليم المنعيين المذكورين من منع
الدلالة والارادة او دفع لما يتوهم انه يثبت التناقض بين قول المحشي اللاري والشارح فان كلام المحشي اللاري
اعني قوله ولقائل ان يمنع ذلك يدل على ان التاء ليس للوحدة واما كلام الشارح اعني قوله ولا منافاة

الجر فلان المجرور لا يتقدم على الجار فكذا تابعه قوله عند اكثر البصريين اه خلافا لابن كيسان وابن
برهان في المجرور بالحرف المستند الا بقوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس بان كافة حال من
الناس وحاصل الجواب ان التاء فيه للمبالغة وانه حال من ضمير المخاطب قوله في الايضاح آه وهذا مختار
في هذا الكتاب ايضا حيث قال على الاصح قوله واللام واسطة آه اشارة الى ان قول الشارح جواب عن سوال
وهو ان جعل المفرد حالا عن المعنى غير مستقيم لان العامل في المعنى اللام وفي المفرد الوضع فلا يتحد عامل

بينهما يدل على ان التاء للوحدة لكن ليس بين الجنس والوحدة منافاة وحاصل الدفع ان قول الشارح وليس بينهما الخ جواب على تقدير التسليم ان التاء للوحدة والتنزيل عن القول بان التاء ليس للوحدة واما الجواب الذى ذكره المحشى اللاهورى فهو جواب على تقدير المنع فلا تناقض بينهما **قوله لجواز اتصاف الجنس بالوحدة** تعليل لعدم المنافاة **طبيعية كانت او صناعية او غير ذلك** دفع لما يتوهم ان المتبادر من الوحدة الوحدة الطبيعية اعنى الوحدة الخلقية مع انه ليس جنسية الكلمة وحدة خلقية بل صناعية وحاصل الدفع ان المراد بالوحدة اعم من ان يكون خلقية او صناعية لاطلاق مطلق الوحدة قال الفاضل اللاهورى اى خلقية كالانسان او اعتبارية كما فى ما نحن فيه فالمراد بالصناعى ما يتعلق بالاعتبار والاصطلاح سواء حصلت بالصناعة اولا انتهى دفع لما يتوهم ان الانسان وحدة الكلمة صناعية فان الصناعى ما يكون للصنع فيه مدخل لكن يكون امرا حقيقيا ووحدة الكلمة ليست كذلك بل اعتبارى محض وحاصل الدفع ان المراد بالصناعى ما يتعلق بالاعتبار والاصطلاح سواء حصلت بالصناعة اولا اقول يرد عليه ايرادات الاول ان تمثيل اتصاف الجنس بالوحدة الطبيعية بالانسان كيف يصح والحال انه نوع ووحدته نوعية فالاولى بالتمثيل كالحيوان والثانى انه لا معنى لمقابلة الصناعية مع غير ذلك الذى هو الاعتبارية فان الصناعية ما يتعلق بالاعتبار والاصطلاح سواء حصلت بالصناعة اولا فيشتمل للاعتبارية واجيب عن الاول بانه ليس المراد بالجنس ههنا هو المنطقى الذى هو مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق بل المراد به هو الاصولى الذى هو مقول على كثيرين مختلفين بالاغراض ولا شك ان الانسان مقول على الرجل والمرأة وهما مختلفان بالاغراض فان الغرض من احدهما استفراش دون الآخر واجيب عن الثانى ان فسر الصناعية بالكسبية فلا ايراد وان فسر بالتفسير المذكور للفاضل اللاهورى فلعل مقابلته مقابلة العام بالخاص وهو جائز **وفيه نظر** اى فى قول الشارح لجواز اتصاف الجنس الخ **لان هذه الوحدة** التى كانت صفة للجنس **مغايرة للوحدة التى هى مدلول التاء فانها** اى الوحدة التى كانت مدلول التاء وحدة **فردية لا وحدة جنسية** فاللازم من التعليل جواز اتصاف الجنس بالوحدة الجنسية والممنوع هو اتصاف الجنس بالوحدة الفردية التى هى مدلول التاء فكيف يثبت بهذا التعليل دفع المنافات **ويمكن ان يجاب بان الكلمة اللغوية اذا خصصت بما هو مصطلح النحاة** النحاة جمع ناح كقضاة جمع قاض ودعاة جمع داع يعنى لما انتقل معروض التاء وملحوقها عن المعنى اللغوى اعنى اللفظ الموصوف بالوحدة الفردية والمعروض لها الى مصطلح النحاة الذى هو المعنى العرفى الجنسى الموصوف بالوحدة

الحال وصاحبها مع انه شرط فى الحال **قوله** فان المركبات آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان المركبات خارجة بقيد الوضع فلا معنى لاخراجها بقيد الافراد كما اشتهر آه يعنى فى تعريف الوضع حيث قد او بعمومه **قوله** ومثل آه لما ذكره النكرة المعرف باللام وترك المنون مع انه ايضا من هذا القبيل ذكره المحشى **قوله** المتحركة اه احتراز عن تاء التانيث الساكنة التى تلحق فعل الماضى فانهم عدوها من الحروف وذكروا احوالها فى بحث الحروف فلا خلاف فى كونها من الحروف **قوله** انها ايضا اه لانها

الجنسية فالمعروض لها صارت الوحدة العارضة **التى فى الكلمة اللغوية** التى هى وحدة فردية منقولة **الى الوحدة الجنسية** يعنى صارت التاء التى هى موضوعة للوحدة الفردية ايضا منقولة الى الوحدة الجنسية بان يكون التاء موضوعة فى اللغة للوحدة الفردية ثم صارت فى العرف موضوعة للوحدة الجنسية واورد هذا الجواب بصيغة التمريض اشارة الى الاعتراض الآتى بقوله **ويلزم من ذلك** اعتراض على الجواب المذكور يعنى يلزم من صيرورة الوحدة الفردية وحدة جنسية **ان لا يكون نسبة الكلمة الاصطلاحية الى الكلم كنسبة تمرة الى تمر** يعنى تشبيه نسبة الكلمة الاصطلاحية الى الكلم بنسبة تمرة الى تمر غير صحيح لان الوحدة فى الكلمة الاصطلاحية اذا صارت وحدة جنسية فكيف يصح تشبيه الكلمة بتمرة فان الوحدة فيها شخصية ويمكن الجواب عنه بان هذا الاعتراض انما يرد لو كان مراد الشارح تشبيه نسبة الكلمة الاصطلاحية الى الكلم بنسبة تمرة الى تمر واما ان كان مراده تشبيه نسبة الكلمة اللغوية الى الكلم بنسبة تمرة الى تمر كما اشير اليه الاستدلال بقوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب فانه لم يرد بالكلم المعنى المصطلح لان المراد كلمة التوحيد وهى ليست بكلمة اصطلاحية اعنى لفظ وضع آه فلا يرد هذا الاعتراض ويمكن الجواب عنه بان التشبيه فى كون كل واحد منهما مع التاء ومع لحاظ الوحدة وبدونه لا وان كان الوحدة فى احدهما جنسية وفى الآخر شخصية و لى فى هذا المقام نظر قوى يستخرجه فكرى الفاتر وهو ان المنافاة بين الامرين هو ان لا يصدقا على الثالث ولا يقدح فى المنافاة صدق واحد منهما على الآخر فجواز صدق احدهما على الآخر لا ينفى المنافاة المتوهمة ههنا وما ينفى المنافاة هى صدق الجنس والوحدة على الكلمة الواحدة لا صدق الجنس على الوحدة او الوحدة على الجنس فانه يصدق على اللا مفهوم مفهوم وعلى الجزئى لا جزئى مع ان بينهما منافاتا كما لا يخفى **قوله والواحد بالجنسية يعنى ان بين الجنس والواحد تصادقا** دفع لما يتوهم ان قوله لجواز اتصاف الجنس بالوحدة والواحد بالجنسية لا يكون مثبتا لدعوى عدم المنافاة لان الاوصاف كالسواد مع الموصوفات كالجسم كلها متباينة وغير متحد فجواز اتصاف احدهما بالآخر لا يرفع المنافاة وايضا لا يصح التمثيل بقوله يقال هذا الجنس واحد وذلك الواحد جنس لان فى المثال اخبار عن الجنس بالواحد وبالعكس والمدعى هو اتصاف احدهما بالآخر وحاصل الدفع ان ذكر المبدأ وارادة المشتق من المسامحات المشهورة فيكون المراد بالوحدة الواحد وبالجنسية الجنس بحمل الياء على النسبة والتاء على التانيث والتقدير بالماهية المسماة بلفظ الجنس فالنسبة نسبة المسمى الى الاسم او بالاتصاف التصادق لان الاوصاف قبل العلم بها اخبار والاخبار بعد العلم بها اوصاف لانه لا يفيد بها فائدة تامة كالاخبار او لان الاوصاف بعد الحكم بها صير اخبارا لانه بعد اسنادها ونسبتها الى الموصوفات واقعة فى مرتبة الحكاية عن النسبة والاخبار قبل الحكم اوصاف

موضوعة للمعانى كالتنوين واللام **قوله** من الحروف المبانى اه لانها مشعر للبناء وكلما شانه كذلك فهو من حروف المبانى **قوله** وجعلوا آه انما قيد ذلك لئلا يرد انها وكانت من حروف المبانى فلما كانت الدالة على المعانى المقصود حاصل الجواب منع بطلان التالى **قوله** صح الا اه انما قيد بذلك لئلا يرد انها لما لم تكن دالة فلا يصح نسبة الدلالة اليه لها **قوله** كان المراد اه انما قيد ذلك لئلا يرد انه يفهم من سياق الكلام الخ انه كالعلم اللائق فى مثل الرجل فائدته ان يعرب باعرابين الا انه بواسطة شدة الامتزاج اعرب باعراب واحد لبس

قبل اسنادها اوصاف امور قائمة بالموصوفات واقعة فى مرتبة المحكى عنه فالاوصاف التى تكون منافية هى المبادى والمراد ههنا المشتقات فاندفع الاعتراضان معا **فيجوز ان يجعل الجنس اصلا والواحد صفة له وان يعكس** دفع لما يتوهم من استدراك قوله والواحد بالجنسية لانه يكفى لدفع المنافاة اتصاف الجنس بالوحدة وحاصل الدفع ان ايراد الاحتمالين لبيان كون كل من الوحدة والجنسية اصلا والآخر وصفا فانا لا يحصل الا بذكر مقدمتين فلا استدراك فان قيل ما الفائدة فى ذلك البيان قلنا الاشارة الى تقديم كل واحد من اللام والتاء بناء على حالى اللام والتاء فانه اعتبر اللام مقدما فى المعنى عن التاء كما فى التلفظ فيقال جنس الكلمة وهو واحد وان اعتبر التاء مقدما على اللام كما هو الظاهر من دخول اللام بعد التاء فيقال الكلمة الواحدة التى هى جنس **قوله اللفظ فى اللغة الرمى** سواء كان من الفم وغيره **والرمى شئ من الفم** حرفا او غيره **و التكلم** وهو رمى الحروف من الفم فالمعنى الاول اعم من الثانى والثالث والثانى اعم من الثالث ثم اعلم انه اشار بهذا الى قصور الشارح لان اللفظ كما وضع للرمى المطلق كذلك وضع لرمى الشئ من الفم التكلم فلم قصر الشارح قدس الله سره على احد المعانى الثلثة واذا قصر فلم اختار هذا بخصوصه مع ان المعنى الثانى والثالث انسب للمعنى العرفى من الاول اجاب عنه ان اللفظ اذا دار بين الاشتراك وبين الحقيقة والمجاز فحمله على الحقيقة والمجاز اولى من حمله على الاشتراك لانهما اغلب منه بالاستقراء والمظنون الحاق المشكوك بالاعم الاغلب ولان ايضا ان المجاز قد يكون اولى من الحقيقة كما فى قوله تبارك وتعالى اشتعل الراس شيبا ولان الاشتراك مخل بالتفاهم عند خفاء القرينة لا يقال الاحتياج الى القرينة واحتمال خفائها مشترك بين المجاز والمشترك فلا يفيد هذا الوجه ترجيح المجاز على المشترك لانا نقول الخفاء فى قرينة المجاز لا يقع لانها معتبرة فى مفهومه بخلاف المشترك فانه من قبيل الحقيقة فى كل واحد من معانيه لانه نفس الموضوع له فربما يعتمد المستعمل عليه فيتغفل عن الاهتمام بالقرينة واذا كان الحقيقة والمجاز اولى من المشترك بالوجوه المذكورة نقول لك ان اللفظ قد يستعمل فى اللغة فى الرمى المطلق وفى الرمى لشئ من الفم بخصوصه وفى التكلم بخصوصه ولم يعلم نص الواضع فدار هذا اللفظ بين ان يكون موضوعا لكل واحد منها فيكون مشتركا وبين ان يكون موضوعا لواحد منها غير موضوع للآخرين فيكون فى الموضوع له حقيقة وفى غير الموضوع له مجازا فبملاحظة المقدمة السابقة تعين ان يكون حقيقة فى واحد منها مجازا فيما بقى ومن المعلوم ان الانسب بالوضع هو الرمى المطلق لان مواقع الحقيقة بسبب وضعه له يكون اكثر بالنسبة الى مواقع المجاز بسبب وضعه لما سواه من الرمى من الفم والتكلم ولهذا اختار النقل منه لا من احد المعانى الاخر لان النقل لا يكون الا من المعنى الحقيقى

الامر كذلك لان احد الجزئين لم يستحق الاعراب بل البناء لانتفاء علة الاعراب وهو التركيب مع العامل **حاصل** الجواب ان المراد بالاعراب الحالة اللائقة فى كل من الجزئين سواء كانت اعرابا او بناء **قوله** فان الحرف اه دليل التاويل المذكور **قوله** لا يخفى ان هذا اه اى جريان حال الجزء على المجموع نظير فى فائدته اه لان الاعراب فى جزء الاخير واما آخر الاول بمنزلة الوسط فاجرى حال الجزء الاول على المجموع **قوله** دون الرجل اه فان المعرب ليس الا الجزء الثانى والجزء الاول باق على حاله وفى رجل

كما لا يخفى وقال الفاضل اللاهورى فى الجواب عنه ان الشارح قدس الله سره اختار مطلق الرمى اذ لو كان موضوعا للواحد من المعنيين الاخيرين يكون استعماله فى المطلق على سبيل الاشتراك او المجاز والاصل نفيهما بخلاف ما اذا كان موضوعا للمطلق فان استعماله فى المعنيين على سبيل الحقيقة من قبيل استعمال المطلق فى المقيد انتهى يعنى انه ثبت فى موضعه انه اذا ذكر العام واراد عنه الخاص لا من حيث الخصوص بل من حيث انه مصداق لذلك العام فهو حقيقة ويمكن ان يجاب عنه بان الشارح لم يعتبر المعنى الثانى لان المعلوم من استعمال لهم اطلاقهم اياه قالوا لفظت النواة اذا رميت النواة لا من الفم بل اخرجت من تمر قبل ادخالها فى الفم ولا المعنى الثالث لان اللفظ بمعنى التكلم لا يتعدى الا بالباء قال فى القاموس لفظ به اى تكلم ونطق به فاللفظ بمعنى التكلم المتناسب بالمعنى الاصطلاحى هو اللفظ بالشئ لا اللفظ المطلق بدون الصلة فانه باعتبار هذا المعنى يكون صفة للمتكلم لانه بمعنى التكلم والنطق وهما من صفات المتكلم فلا يكون من صفات الكلمة فلا يصح حمله عليها فان قلت يكفى فى النقل التعليق فيصح نقل اسم صفة للمتكلم وهو اللفظ بمعنى النطق الى ما ينطق به ثم منه الى المعنى العرفى ولا يخفى قربه بالمعنى العرفى بسبب اختصاصه باللفظ بخلاف الرمى المطلق قلت نعم لكن المعنى العرفى عند النحويين يكون اعم مما ينطق به لشموله اللفظ الحكمى ايضا ولم يعهد بين اربابه الاصطلاح النقل من المعنى الاخص الى المعنى الاعم **قوله ثم نقل فى عرف النحاة** دفع لما يتوهم ان الكلمة مبتداء ولفظ خبره والخبر محمول على المبتداء وههنا لا يصح الحمل لان اللفظ معناه الرمى فيكون صرفه صفة ولا يحمل الصفة على الذات البحت وحاصل الدفع ان الحمل لا يصح اذا كان بالمعنى المصدرى وههنا بالمعنى الاصطلاحى اعنى ما يتلفظ به الانسان فيصح الحمل وفيه نظر وهو ان هذا الاصطلاح غير مختص بالنحاة بل جميع ارباب العربية يريدون هذا المعنى اللهم الا ان يقال وجه تخصيص النحاة لاجل البحث النحوى **المفهوم من كلام الشيخ الرضى ان اللفظ فى الاصل مصدر بمعنى التكلم ثم استعمل لغة فى الملفوظ به** مقصود المحشى اللاهورى من نقل كلام الرضى اعتراض على قول الشارح ثم نقل فى عرف النحاة الخ حاصله انا لا نسلم ان اللفظ منقول فى عرف النحاة الى ما يتلفظ به بل كان فى اللغة مصدرا بمعنى التكلم ثم استعمل لغة فى الملفوظ به كما يفهم من كلام الرضى ان اللفظ فى الاصل الخ كما يستعمل القول بمعنى المقول به و **هو المراد ههنا** دفع لما يتوهم على كلام الرضى ان اللفظ نقل فى عرف النحاة الى ما يتلفظ به الانسان لا الى الملفوظ به حتى يرد عليه ان ذلك النقل موجود فى اللغة دون اصطلاح النحاة وحاصل الدفع ان

المعرب الجزء الاول والجزء الاخير باق على السكون كما كان فى المثنى والمجموع المعرب الجزء الاول والجزء الثانى اعراب له لان المجموع معرب باعراب واحد فقوله فكذا فى الاخيرين عطف على قوله وفى الثانى وفى بعض النسخ فكذا بلفظة الفاء فهو سهو من قلم الناسخ او بمعنى الواو **قوله** وفيه تامل آه وهو انه اذا كان الاعراب بالحركات يكون الاعراب مغايرا للمعرب بالذات واما اذا كان الاعراب بالحرف فلا باس فى ان يكون الاعراب مغايرا للمعرب بالاعتبار فعلامة التثنية والجمع من حيث انفسهما اعراب ومن

المراد من قوله ما يتلفظ به الانسان ههنا هو الملفوظ به فاذ النقل للفظ في اللغة الى الملفوظ به فمن لك بعينه نقله الى ما يتلفظ به الانسان فيتم الاعتراض ويتم كلام الرضى ايضا **فعلى هذا** اى على قول الرضى **لا يكون فيه نقل** اى لا يكون على اصل الرضى في اللفظ نقل في عرف النحاة الى الملفوظ به لان هذا النقل يوجد في اللغة فكان هذا نتيجة لما سبق **لا يقال يلزم على هذا التقدير** اى على تقدير عدم ارتكاب النقل عنه واستعماله في الملفوظ به لغة **خروج المنوى عن تعريف الكلمة** لعدم كونه ملفوظا به بمعنى اللغوى لان المتبادر منه كونه ملفوظا به حقيقة والمنوى ليس كذلك **لانا نقول المراد باللفظ لفظ حقيقة او حكما** يعنى لا نسلم خروج المنوى عن الكلمة لان المراد باللفظ الذى بمعنى الملفوظ به اعم من ان يكون حقيقة او حكما والمنوى ايضا لفظ حكما ولا يخفى ان هذا التعميم اما بطريق التجوز او بطريق النقل والاول يتقيه مقام التعريف لان التعريف للتوضيح والمجاز للخفاء فتعين الثانى **ولعل ارتكاب النقل فيه مبني على ان النحاة لم يريدوا باللفظ الا المعنى الشامل للملفوظ به حقيقة او حكما** مقصود المحشى الاشارة الى منشأ الاعتراض ودفعه على الرضى تحاصله ان اللفظ بمعنى الملفوظ به حقيقة معنى لغوى للفظ وهو في عرف النحوي متروك بل يستعمل في المعنى الاعم الشامل للملفوظ به حقيقة او حكما وهو معنى النقل فصح قول الشارح فان قيل من المشهور عموم المعنى اللغوى من الاصطلاحى وههنا قد عكس قلنا ان هذا قاعدة اكثرية ليست بكلية فان الفعل في اللغة موضوع للحدث والحدث ما صدر من الفاعل فيكون حالا وماضيا في اللغة ليست بافعال مع انها في الاصطلاح افعال ماضية فان قلت ان ارادة النحاة باللفظ المعنى الشامل للملفوظ حقيقة او حكما لا يستلزم للنقل بل لا بد من ترك الملفوظ به حقيقة فلا يصح قول المحشى الذى ولعل ارتكاب النقل الخ قلت معناه ان ارتكاب النقل عند النحاة مبني على انهم لم يريدوا باللفظ الا المعنى الشامل للملفوظ به حقيقة او حكما فصار المعنى اللغوى اعنى الملفوظ به حقيقة متروكة في استعمالهم هذا بعينه معنى النقل فاحفظ هذا وصيق لك **قوله ابتداء فيكون من قبيل تسمية المسبب باسم السبب** المقصود منه بيان العلاقة بين المعنى الاول للفظ والمعنى الثانى له يعنى ان الرمى المطلق باعتبار بعض افراده وهو التلفظ سبب لحصول ما يتلفظ به الانسان باعتبار بعض افراده وهو الحقيقى **او من قبيل تسمية المتعلق بالفتح باسم المتعلق** بالكسر المقصود منه ايضا بيان العلاقة بين المعنيين للفظ يعنى ان

حيث انهما ماخوذان مع الجزء الاول معرب فيكون المجموع بمنزلة كلمة واحدة ثم مقصد المحشى من قوله ولا يخفى بيان قول الشارح واعرب باعراب واحد يعنى انهما مهملة والا لا تتعدد في بعض المذكورات قوله في اطلاق واحد آه يعنى ان تعدد الاعراب انما يكون باعتبار تعدد المقتضى ولا تعدد له في كلمة واحدة في اطلاق واحد لامتناع كون الشئ فاعلا ومفعولا او غير مفعول وايضا والا اجتماع النقيضين وما قال الفاضل اللاهورى في دليل عدم المقتضى لا تمتنع توارد العاملين كتوارد العلتين المستقلتين

التسمية من قبيل تسمية المتعلق وهو ما يتلفظ به الانسان باسم المتعلق وهو اللفظ الذى باعتبار بعض افراده كما ذكر المراد بالتعلق في عرفهم تعلق الفعل وشبهه او المصدر بغير الفاعل والاخير مراد ههنا لان اللفظ مصدر يتعلق بما يتلفظ به الانسان اعنى الملفوظ به الذى هو مفعول للفظ او من قبيل تسمية الشرط باسم المشروط باعتبار بعض افرادهما كما سبق فانه قد تقرر ان المفعول شرط المصدر ولا خفاء في بعد هذه المناسبات لان السببية والمسببية كذا المتعلق والمتعلق والشرط والمشروط متباينات لا يحمل احدهما على الآخر ولقائل ان يقول اذا كان المصدر سببا للمفعول والمفعول شرط له يلزم الدور لتوقف كل منهما على الآخر حينئذ والجواب ان المفعول من حيث التحقق مسبب للمصدر ومن حيث الذات شرط له فلا دور لاختلاف جهتا التوقف والله سبحانه اعلم **وليس فيه مؤنة تعدد النقل** دفع لما يتوهم ان قول الشارح ثم نقل في عرف النحاة ابتداء يدل دلالة ظاهرة على ان لا يكون مسبوقا بشئ آخر على ما قال في شمس العلوم ان الابتداء ما لا يكون مسبوقا بشئ آخر مع ان ههنا مسبوق بشئ آخر الذى هو المنقول عنه وحاصل الدفع ان الابتداء على نوعين احدهما حقيقى وهو ما ذكر في شمس العلوم وثانيهما اضافى وهو الذى يكون غير مسبوق بما نسب هو اليه وههنا المراد الاضافى بالاضافة الى النقل بدليل قوله او بعد جعله بمعنى الملفوظ اى النقل اليه وهو ايضا ليس بمسبوق لعدم تعدد النقل فيه او دفع لما يتوهم انه لم قدم احتمال النقل ابتداء على احتمال النقل بعد جعله بمعنى الملفوظ مع انك قد عرفت بعد المناسبات المذكورة في احتمال النقل ابتداء وحاصل الدفع انه انما قدم هذا الاحتمال لانه ليس فيه مؤنة تعدد النقل بخلاف الاحتمال الثانى فان فيه نقلا من المعنى المصدرى الى الملفوظ ومنه نقل الى ما يتلفظ به الانسان وفيه نظر لان استعمال معنى المصدرى بمعنى الملفوظ بطريق المجاز لا النقل لانه لا بد في النقل اى في المنقول من الاشتهار كما يشهد به تعريف المنقول واللفظ الذى هو معنى مصدرى لا يشتهر في الملفوظ اللهم الا ان يراد بالنقل المعنى اللغوى وهو التجاوز من الشئ الى شئ آخر وفيه بحث لانه ان كان المراد بالنقل المعنى اللغوى لو يصح النقل الثانى اعنى ما يكون من الملفوظ الى ما يتلفظ به الانسان لان المعنى المجازى غير قابل لان يكون منقولا عنه فلا يتم الجواب **قوله او بعد جعله بمعنى الملفوظ فيكون من قبيل تسمية الخاص باسم العام** لان الملفوظ في اللغة هو المرمى مطلقا سواء كان من الفم او غيره والملفوظ اصطلاحا المرمى من الفم فهذا خاص وذلك عام فيكون العموم بينهما على هذا التقدير عموما مطلقا وقال الفاضل المدقق اراد بالعموم العموم من وجه لعل وجهه ان ما يتلفظ به حقيقة او حكما الذى هو المعنى الاصطلاحى للفظ يفارق من الملفوظ

فقيه وهو ظاهر لان امتناع توارد العلتين انما يكون في معلول واحد ولا شك ان معلول العامل هو الاعراب وايضا لا شك في تعدد الاعراب فاين الاستحالة توارد العاملين في وقت تعدد الاعراب قوله قلنا اه يعنى سلمنا ان تعدد الاعراب لا بد له من تعدد العامل اعم من ان يكون باعتبار الوضع الحالى او باعتبار الوضع السابق ولا شك في تعدد المقتضى باعتبار الوضع السابق لانه باعتباره كلمتان فلا يلزم كون الشئ الواحد فاعلا وغير فاعل بل كون الشيئين فلا استحالة فيه قوله وقد صاحب اللباب آه

لغة الذى هو المرمى مطلقا فى مادة المنوى والملفوظ لغة لاجل عمومه من الفم وغيره يفارق من الملفوظ الاصطلاحى الذى هو المرمى من الفم بخصوصه ومادة اجتماعهما هو المرمى من الفم حقيقة كزيد فقوله فيكون من قبيل تسمية الخاص باسم العام دليل للقائلين بالنقل بعد جعل بمعنى الملفوظ **وهذا اقرب** دفع لما يتوهم انه لم ذكر الشارح هذا الاحتمال مع ان فيه مؤنة تعدد النقل وحاصل الدفع انه وان كان فيه مؤنة تعدد النقل لكن هذا الاحتمال قريب اقرب جعل المناسبة فيه الى الفهم فان المناسبة بين الخاص العام اللذان هما متصادقان تم من المناسبة بين السبب المسبب اللذان هما متباينان **فيجوز ان يجعل منقولا من اللفظ** اى من اللفظ المتلبس بمعنى **الرمى من الفم او بمعنى التكلم** تلبس الموضوع بالموضوع له من حيث هو كاتب يعنى كما يجوز النقل بالطريقين المذكورين وقد سبق فى الشرح كك يجوز النقل من المعنيين الذين اورد هما الفاضل المحشى اللاهورى من عند نفسه **ابتداء بواسطة** متعلق بكلا الوجهين يعنى ان جعل منقول من الرمى من الفم الى ما يتلفظ به الانسان ابتداء كان هذا النقل مثل نقله من الرمى المطلق اليه فى المناسبة البعيدة وهى تسمية المسبب باسم السبب او المتعلق باسم المتعلق وان جعل منقولا من الرمى من الفم اليه بعد جعله بمعنى المرمى من الفم كان هذا النقل مثل نقله من الرمى المطلق بعد جعله بمعنى المرمى المطلق فى المناسبة القريبة وهو تسمية الخاص باسم العام وان جعل منقولا من التكلم الى ما يتلفظ به الانسان ابتداء كان هذا النقل من قبيل نقل اسم السبب بذاته الى المسبب باعتبار بعض افراده او من قبيل نقل اسم المتعلق بذاته الى المتعلق باعتبار بعض افراده او من قبيل نقل اسم المشروط بذاته الى الشرط باعتبار بعضه وان جعل منقولا من التكلم الى ما يتلفظ به المذكور بعد نقله الى الملفوظ اللغوى كان النقل الاول من قبيل نقله من الرمى المطلق الى ما يتلفظ به الانسان وهو تسمية المسبب باسم السبب والنقل الثانى من قبيل نقل الخاص الى العام كما لا يخفى **قوله الى ما يتلفظ به التلفظ گفتن** دفع لما يتوهم ان يتلفظ فى قولنا يتلفظ به مشتق من التلفظ المشتق من اللفظ ومعنا التلفظ الرمى المطلق فيكون معنى ما يتلفظ به الانسان ما يرمى به الانسان وهو اعم من الحروف والكلام مع ان اللفظ فى الاصطلاح مخصوص بهما وحاصل الدفع ان التلفظ معنا گفتن وليس معناه الرمى المطلق حتى يكون معنى ما يتلفظ به ما يرمى به ويكون اعم من الحروف والكلام آه او دفع لما يتوهم ان ما يتلفظ به الانسان معناه ما يرمى به الانسان لان يتلفظ مشتق من اللفظ بالواسطة الذى كان معناه الرمى المطلق فلا يصح قول الشارح حينئذ او بعد جعله

جواب ثان يعنى انا لا نم تعدد الاعراب بل الاعراب فيه واحد لعامل واحد لان الجزء الاخير اعرابه حكايتى ولا حاجة الى تعدد العاملين لكن يرد عليه انه لما كان الاعراب واحدا وكانت الكلمة ايض واحدة فلم اظهرت اعرابه فى الاوسط دون الاخير فاجاب المحشى بقوله ولما كان آه قوله وما بعد غيره يعنى ان ما بعد لفظ الغير لما كان محصورا بالاعراب الحكايتى انتقل الاعراب الى جزء الاول فعلى هذا معنى كلام الشارح مع انه معرب باعرابين يعنى بتكيف بكيفيتين احدهما الاعراب - والآخر الحركة الحكايتى ثم قوله فى تابط شرا

بمعنى الملفوظ لان معناه على هذا التقدير الرمى المطلق والمرمى وما يرمى به الانسان متحدان بالذات فيلزم حينئذ نقل الشئ عن نفسه وهو باطل لان من خواص النقل التغائر بين المنقول عنه والمنقول اليه وحاصل الدفع انا لا نسلم ان معنى ما يتلفظ به ما يرمى لان يتلفظ مشتق من التلفظ والتلفظ معناه گفتن وليس معناه الرمى حتى يلزم ما لزم او دفع لما يتوهم ان معرفة اللفظ موقوف على ما يتلفظ به الانسان لكونه معرفا ومعرفة ما يتلفظ به الانسان موقوف على معرفة التلفظ لكونه مصدرا له ومعرفة التلفظ موقوف على معرفة اللفظ لان معرفة المزيد موقوف على معرفة المجرد لان المزيد فرع المجرد فيلزم الدور وهو مما لا شك فى بطلانه وحاصل الدفع ان اللفظ المأخوذ فى التعريف اعنى فى قولنا ما يتلفظ به الخ عبارة عن اللفظ اللغوى الذى هو الكلام والحروف اعنى گفتن واللفظ الذى يكون معرفا بالفتح بالالفاظ المذكورة هو اللفظ الاصطلاحى الذى هو اعم منه والحكمى فيكون اللفظ الاصطلاحى موقوفا على اللفظ اللغوى فلا دور واليه اشار المحشى اللاهورى بقوله وليس فيه دور الخ آه او دفع لما يتوهم انه اذا كان معنى ما يتلفظ به الانسان ما يرمى به الانسان فيشتمل لكل شئ يتعلق به الرمى فلا يختص بتلك الاقسام التى فصلها الشارح بقوله حقيقة او حكما مهملا كان او موضوعا الخ وحاصل الدفع انا لا نم ان معنى ما يتلفظ ما يرمى لان يتلفظ مشتق من التلفظ الذى كان معناه سخن گفتن وليس معناه الرمى المطلق كما لا يخفى **والباء للتعدية** دفع لما يتوهم ان الباء فى ما يتلفظ به للآلة والسببية فيصدق التعريف على اللسان ونحوه وحاصل الدفع ان الباء ليس للآلة والسببية بل للتعدية فيكون معنى ما يتلفظ به ما يقع عليه التلفظ وما يقع عليه التلفظ ليس هو اللسان بل اللسان هو الشئ يقع بسببه التلفظ على شئ آخر **وليس فيه دور لان التلفظ منشعبة اللفظ اللغوى** دفع لما يتوهم ان الالف واللام فى قول المحشى اللاهورى التلفظ گفتن للعهد الخارجى والمعهود التلفظ الواقع فى التعريف والتعريف انما كان للفظ الاصطلاحى فيكون التلفظ منشعبة اللفظ الاصطلاحى فيكون المراد بگفتن الواقع فى تفسير التلفظ الواقع فى تعريفهم للفظ ما يعم الحقيقى والحكمى فيلزم الدور المضمر لتوقف معرفة اللفظ الاصطلاحى على معرفة التعريف المتوقفة على معرفة التلفظ المتوقفة على معرفة اللفظ وحاصل الدفع ان الالف واللام وان كان عهدية خارجية والمعهود وان كان التلفظ المفسر بگفتن الا انه لا يلزم من عهدية اللام ومن كون التعريف للفظ

تغير لكون الاعراب حكايتى للجزء الاخير سواء كان المجموع مبنيا كما هو مذهب الجمهور او معرب باعراب تقديرى كما هو مذهب صاحب اللباب قوله اعلم اه بيان للغرض المذكور فى كلام الشارح اجمالا قوله ولا يخفى اه انما قال ذلك لئلا يرد ان المفهوم من كلام الشارح ان النسبة بالعكس فى جميع المذكورات مع ان دخول الرجل وامثاله مما لا يجرى عليها حال واحد بل الحالان فى الكلمة غير مناسب لتعدد الاحوال فيهما كما فى المركب وحاصل الجواب المراد ان النسبة بالعكس فيما يجرى عليه حال واحد قوله وفيه آه

الاصطلاحى ان يكون التلفظ ايضا اصطلاحيا اى بمعنى مصطلح فان التعريف ليس مقصورا عليه اى على
قدر التلفظ بل تعريف اللفظ انما هو المجموع ما يتلفظ به حقيقة او حكما فيجوز ان يكون التلفظ المفسر
بگفتن ماخوذا فيه بمعنى اللغوى والمعرف لفظا اصطلاحيا فلا يلزم الدور **الذى هو الكلام**
والحروف اى اللفظ اللغوى هو المفسر بالكلام والحرف فيكون مصداقه الملفوظ به الحقيقى **و**
المعرف هو اللفظ الاصطلاحى لانه هو المفسر بالملفوظ الحقيقى والحكمى فيكون مصداقه
الكلام والحرف والمعنى ثم لا يخفى عليك ان قوله الذى هو الكلام والحرف دفع لما يتوهم انا لا نسلم ان التلفظ
منشعبة اللفظ اللغوى فان اللفظ اللغوى هو الرمى المطلق كما قال الشارح وليس معناه فى اللغة گفتن
فحاصل الدفع ان التلفظ منشعبة اللفظ اللغوى الذى هو الكلام والحرف وبهذا المعنى ايضا جاء فى اللغة
كما اشار اليه المحشى اللارى فيما سبق او من الرمى بمعنى التكلم وقال بعض الشارحين اى متعلق الكلام
والحرف فالعبارة محمولة على حذف المضاف فلا يرد ان المعنى اللغوى للفظ هو الرمى لا الكلام والحرف
انتهى فعلى هذا لا يرد التوهم اصلا كما لا يخفى **علم انهم اختلفوا فى ان الحركة الاعرابية كلمة**
اولا فمن ذهب الى الثانى اشكل عليه صدق تعريفها حاصله انهم اختلفوا فى
الحركة الاعرابية فذهب بعضهم الى انها كلمة لانها دالة على الفاعلية والمفعولية والاضافة بالوضع وذهب
بعضهم الى انها ليست بكلمة لان الموضوع لهذه المعانى هو معروضات الحركة الاعرابية فاعترض على هذا
البعض المحشى اللارى بانه يصدق تعريف الكلمة عليها لانها ايضا لفظ وضع لمعنى مفرد كما نص عليه
الشارح فيما بعد حيث قال فى تفسير الاعراب اى الامر الدال على فاعلية الفاعل ومفعولية المفعول بالوضع
فيكون تعريف الكلمة غير مانع ثم اقول يرد الاعتراض على الوضع ايضا لان الحركة الاعرابية لو كانت كلمة
لزم ان يكون زيد فى جاء فى زيد مركبا من كلمتين فلا يكون زيد اسما لانه قسم من الكلمة التى هى قسم
من المفرد وزيد على هذا التقدير مركب واجيب عنه ان الحركة الاعرابية وان كانت كلمة لغة
لكنها ليست كلمة اصطلاحا لان المراد باللفظ فى تعريف الكلمة عندهم هو ما يتلفظ به اصالة ولا يتلفظ
بالحركة الاعرابية اصالة بل بالتبع ولا يخفى بطلانه لانه يخرج به الحركات الاعرابية دون الحروف الاعرابية
لكونها متلفظا بالاصالة مع ان الكلام فى الحروف الاعرابية مثل الكلام فى الحركات الاعرابية فالحق ان
الحركة الاعرابية كلمة واما مجموع المركب من الاسم المعرب والحركة الاعرابية فمركب وليس بكلمة فزيد
مع الاعراب ليس بكلمة والذى كلمة انما هو زيد فقط بدون الاعراب فلا يلزم التركيب فى زيد لان

يعنى ان المراد بالوحدة المفهومة من التاء لا يخلو اما ان يكون المراد الوحدة الحقيقية الغير المنقسمة اصلا
فيدخل فيه نحو همزة الاستفهام فقط دون غيره وان كان المراد الوحدة المطلقة باى وجه كان
فهى شاملة لمثل عبد الله علما ايضا وان كان خصوص وحدة بان كان واحدة من حيث الاعراب
حتى يخرج عبد الله علما ويبقى قائمة وبصرى فلا يدل لفظه عليه قوله ان قلت اه جواب باختيار
الشق الثالث يعنى ان المراد خصوص الوحدة بان يكون واحدا فى التكلم بان لا ينقسم فيه ولا شك

لان زيدا هو المعروض فقط دون العارض والمعروض جميعا **وقد اجيب عنه** اى عن هذا الاشكال
بما ذكرناه من تحقيق معنى التلفظ من كونه منشعبة اللفظ اللغوى الذى هو الكلام
والحرف وحاصل الجواب ان اللفظ المستنبط من هذا التعريف هو اللفظ الحقيقى الذى عبارة عن
الكلام والحرف والحركة الاعرابية ليست كلاما ولا حرفا فخرجت عن تعريف الكلمة بقيد اللفظ **و**
فيه بحث اذ ظاهر قوله او حكما يدخلها يعنى يرد عليه ان خروجها بقيد اللفظ
ممنوع فان الشارح عمم اللفظ وعقب بقوله حقيقة او حكما والحركة المذكورة ايضا ملفوظة
حكما لكونها مشابهة للملفوظ اعنى الواو والالف والياء فى الوضع للمعانى الثلثة والدلالة عليها
اجيب عنه بان هذا المنع انما يصح لو فسر قوله حكما بمعنى المذكور الذى مر ذكره واما لو فسر الملفوظ
حكما بالمشابهة للملفوظ الحقيقى فى الحكم النحوى الذى هو عبارة عن الاسناد اليه والمؤكدية وكونه
المعطوف عليه وذا حال وغير ذلك فلا ورود له لكونها غير ملفوظ حكمى بهذا المعنى والى هذا الجواب اشار
المحشى اللارى بقوله اذ ظاهر قوله الخ **قوله الانسان انما قيد به تقريبا لتصوير اللفظ**
من الفهم دفع لما يتوهم ان قيد الانسان لما اعتبر فى تعريف اللفظ فخرج من تعريف الكلمة كلمات الله
والملك والجن فالالائق ترك قيد الانسان فحاصل الدفع ان قيد الانسان لا لاجل ان ما يتلفظ به غير الانسان
لا يكون كلمة بل لان ما يتلفظ به غير الانسان من الملك والجن لما لم يكن معلوما فى الاكثر قيد بذلك تقريبا
لتصوير اللفظ من الفهم فالقيد المذكور ليس قيدا بحسب المصداق فمصداق اللفظ هو الملفوظ بمبدائه
قيد الانسان الا انه اعتبر التقييد لقرب تصوير اللفظ الى الفهم ونقول ايضا فيه اشارة الى جواب اخر من
الاعتراض الذى اجاب عنه الشارح بقوله وكلمات الله والملائكة والجن وحاصل الجواب ان هذا القيد
ليس للتقييد حتى يرد عليه بل قيد لا بذلك تقريبا لتصوير اللفظ الى الفهم **قال الشارح او حكما**
دفع لما يتوهم عدم جامعية تعريف الكلمة بسبب خروج الضمائر المستترة وحاصل الدفع انها داخلة فى الالفاظ
الحكمى بمعنى انه يجرى عليها الحكم النحوى كما سبق **اى تلفظ حكميا** دفع لما يتوهم ان حمل المصدر لا يجوز الا
اذا كان بينهما مرادفة كالقعود والجلوس ويكون الموضوع فردا للمحمول كوجود زيد والوجود المطلق ليس
بين الحكم والتلفظ واحد من هذين الامرين اعنى المرادفة وكون الموضوع فردا للمحمول وحاصل الدفع ان ليس
الحكم على معناه المصدرى بل مع ياء النسبة فيكون فى حكم المشتق فلا يلزم حمل المصدر على المصدر او دفع
لما يتوهم ان الصفة محمول على الموصوف لان الاوصاف قبل العلم اخبار كما عرفت وهذه الصفة اى

لان المراد التى هى مدلول اللفظة يفهم منها الوحدة التكلمى قوله قلنا اه اعتراض على ذلك
الجواب وحاصله ان الوحدة التكلمى جائزة ايضا فى عبد الله علما كما فى قائمة بل واجب لئلا يلزم
الوقف فى وسط الكلمة فيلزم دخوله ايضا قوله اللهم اه حاصله ان المراد بالمراد الوحدة التكلمى مع
عدم صحة التعدد فى التكلم وفى عبد الله علما وان وجد الاول لكن انتفى الثانى لاشتماله على صحة
التعدد ثم دلالة المراد على الاول ظ واما على الثانى فم ولذا قال المحشى اللهم قوله مجازا اه انما

هو الحكم لا يحمل على الموصوف الذی هو التلفظ لان التلفظ ليس حكم وحاصل الدفع ان حمل الصفة على الموصوف قد يكون بالاشتقاق كما فی حمل السواد على الجسم وقد يكون بالمواطاة كما فی حمل الاسود عليه وحمل الحكم على التلفظ انما يكون حملا بالاشتقاق فان المعنى تلفظ منسوب الى الحكم آه دفع لما يتوهم ان التلفظ صفة المتكلم والحكم صفة اهل الاصطلاح فلا يصح حمل احدهما على الآخر للمباينة وحاصل الدفع ان المراد بالحكم الحكمی باقتران الاء النسبة به معناه المنسوب الى الحكم والمنسوب ليس بصفة لاهل الاصطلاح بل للتلفظ فانه منسوب الى حكم النحاة فيكون تقدير عبارة الشارح هكذا ای تلفظا ثابتا فی حد ذاته بان يكون من قبيل الحروف والصوت او تلفظا ثابتا له بالنظر الى الاحوال بان يشارك الملفوظ فی الاحوال آه دفع لما يتوهم ان نصب حكما اما على الحالية عن ضمير ما او عن الانسان وهو غير صحيح لعدم حمله عليهما واما على المصدرية فايضا غير صحيح لعدم المشاركة مع الفعل الذی هو يتلفظ لفظا ومعنى مع انه شرط فی المفعول المطلق واما على الظرفية وهو ايضا غير صحيح لان الظرف اما زمان واما مكان وحكما ليس واحد منهما وحاصل الدفع ان نصبه على المصدرية البنائية والشركة انما يشترط فی المصدر الحقيقی لا فی البنائی وهذا المصدر هو المصدر البنائی بان يكون صفة المصدر المحذوف **وذلك فيما يشارك الملفوظ به فی الاحوال** دفع لما يتوهم انه يلزم ان يكون المعنى ايضا لفظا حكميا لانه لما ذكر اللفظ الحقيقی فكانه ذكر المعنى ايضا فيكون فی حكم اللفظ الحقيقی مع ان المعنى واللفظ متغائران وحاصل الدفع ان التلفظ الحكمی ما يشارك الملفوظ به فی الاحوال كالاسناد اليه والماكدية وكونه معطوفا عليه وغير ذلك وليس المعنى مشاركا للفظ فی تلك الاحوال آه دفع لما يتوهم ان التلفظ الحقيقی ايضا منسوب الى الحكم لان التلفظ بالمركب التام منسوب الى الحكم بمعنى كونه فرداله والتلفظ بالمركب الغير التام منسوب اليه باعتبار كونه معروضة له والتلفظ بالمفرد منسوب اليه باعتبار انه من شانه ان يكون معروضا له حاصل الدفع ان المراد بالحكم الحال لا الوقوع واللاوقوع فمعنى قوله تلفظا حقيقة تلفظا ثابتا له فی حد ذاته بان يكون من قبيل الحروف والصوت ومعنى اللفظ الحكمی ان يكون التلفظ ثابتا له بالنظر الى الاحوال بان يشارك الملفوظ فی الاحوال من الاسناد اليه والماكدية وغير ذلك كما مر غير مرة **قوله مهملا كان اوموضوعا** دفع لما يتوهم انه لا حاجة الى قيد الوضع فی تعاريف الكلمة بسبب خروج المهملات عن اللفظ لان المتبادر من اللفظ هو الموضوع وحاصل الدفع ان المهمل لا يكون خارجا بقيد التلفظ وانما قدم المهمل على الموضوع لان المقصود من التعميم

نما قال ذلك لئلا يرد ان بقاء الدخول يقتضی سبقة الدخول ولا دخول سابقا عن اللفظ وحاصله الجواب ان المراد نفس الدخول باعتبار المسامحة ويحتمل ان يكون تقرير السوال هكذا ان قايمة وامثاله لفظان حقيقة فلا يصح دخوله فی الفظة الدالة على الوحدة وحاصل الجواب ان الدخول باعتبار عده لفظة واحدة واما باعتبار الحقيقة فلا دخول **قوله** لم يظهر دلالته آه يعنی ان السمع ان كانت علة تامة للعلم الافظ...... كالمشاهدة فيمنع اجتماعهما بان يكون كل منهما علة وان كان العلة المفهوم

ههنا ادخال المهملات فی اللفظ اذ لا تردد فی دخول الموضوع ولان مرتبة الاهمال يكون مقدما على الوضع فی الواقع اذ اللفظ اولا غير موضوع ثم يوضع لمعنى **منه** ای من الشارح نقل **قدس الله سره انما قال موضوعا ولم يقل مستعملا** بدل الموضوع **كما قال فی عباراتهم المشهورة تنبيها** مفعول له لقال **على ان مرادهم** فی العبارة المشهورة **بالمستعمل هو الموضوع** لا المستعمل بمعناه **والا** ای وان لم يكن مرادهم بالمستعمل هو الموضوع **يلزم الواسطة بين المهمل والمستعمل وهو** ای الواسطة **لفظ وضع لمعنى قبل ان يستعمل** دفع لما يتوهم انه لم عدل الشارح عن عبارة المشهورة وهی ان اللفظ ما يتلفظ به الانسان سواء كان مهملا او مستعملا وحاصل الدفع ان الشارح انما عدل عنهم الى الموضوع بدل المستعمل لاجل التنبيه على ان مرادهم بالمستعمل هو الموضوع لئلا يلزم الواسطة عليهم بين المستعمل والمهمل بالموضوع قبل الاستعمال **ای قبل ان يطلق ويراد منه معنى** دفع لما يتوهم انا لا نسلم لزوم الواسطة فان اللفظ اذا وضع لمعنى فقد استعمل فی ذلك المعنى هذا اللفظ بحسب الوضع فلا يصح قول المحشی للاری فی تفسير الواسطة وهو لفظ وضع لمعنى قبل ان يستعمل وحاصل الدفع انا لا نسلم ان اللفظ اذا وضع لمعنى فقد استعمل فيه فانه لا بد فی الوضع من لحاظ المعنى اولا ثم وضع اللفظ بازائه بخلاف الاستعمال فانه لا بد فيه ان يطلق اللفظ ويراد منه المعنى فقوله ای قبل ان يطلق الخ تفسير لقوله قبل ان يستعمل **فالمستعمل فی عباراتهم بمعنى ما يصح استعماله** دفع لما يتوهم ان ارادة الموضوع من المستعمل بدون العلاقة استعمال غلط لا يصغى اليه فكيف يكون مراد القوم من المستعمل الموضوع وحاصل الدفع ان العلاقة بين الموضوع والمستعمل مجاز مرسل من قبيل تسمية الشیء باعتبار ما يؤل اليه كما فی قوله تعالى انی ارانی اعصر خمرا فالمراد بالمستعمل ليس ما يكون مستعمل بالفعل حتى يلزم الواسطة المذكورة بل المراد به ما يصح استعماله ای من شانه الاستعمال والموضوع كذلك ولا يرد ان معنى ما يصح الامكان فيدخل فيه المهملات لان المراد من الصحة وان كان الامكان لكنه هو الامكان القريب من الفعل فلا يدخل فيها المهملات لانها وان وجد فيها الامكان الذاتی لكنه لم يوجد فيها الامكان القريب من الفعل **او من قبيل تسمية العام باسم الخاص** يعنی ان العلاقة بينهما مجاز مرسل من قبيل تسمية الشیء باعتبار ما يؤل اليه

المردد بين مجموعهما وبين احدهما مجرد لا باس فی الاجتماع فی وصف السببية بان يكون المجموع سببا فی الاول لا دلالة اذ العلم بالمشاهدة اقوى من العلم بطريق دلالة الاثر فاذا امتنع اجتماعهما فی السببية يبقى الضعيف للضعيف ويبقى القوی للقوی على الثانی لم يظهر السببية لاحتمال ان يكون المفهوم المردد متحققا فی ضمن المشاهدة فلا يتيقن دلالة الاثر وما قال الفاضل اللاهوری ان العلم اذا حصل بطريق المشاهدة كان بديهيا والبديهی لا يمكن استفادته بطريق النظر اعنی الاستدلال من الاثر على المؤثر انتهى -

ان كان المراد بالمستعمل المستعمل بالقوة وان كان المراد به المستعمل بالفعل فيكون مجازا مرسلا من قبيل تسمية العام باسم الخاص يعنى ان المستعمل المذكور فى عباراتهم الذى هو الخاص مراد وا منه العام الذى هو الموضوع فهذا القول معطوف على قوله يعنى ما يصح **قوله او مركبا** دفع لما يتوهم انه لا حاجة الى قيد الافراد فى تعريف الكلمة بسبب خروج المركبات عن اللفظ لان المتبادر من اللفظ هو المفرد وحاصل الدفع ان المركبات غير خارجة باللفظ عن تعريف الكلمة لان اللفظ يتناول اليهما ايضا كما يتناول الى المهملات فلا بد من قيد لاخراج المركبات وانما عدل عن تقديم المركب على المفرد كما فعل فى المهمل بالنسبة الى الموضوع مع انهما سيان فى ان المقصود دخولهما فى اللفظ اذ لا تردد فى نقيضهما لاجل ان المفرد مقدم على المركب بالطبع فيجب ان يذكر اولا ليطابق الوضع بالطبع لان التخالف بينهما من الخطاء عند المحصلين بخلاف المهمل فانه مقدم على الموضوع كما عرفت **قيل تما صح اطلاق اللفظ على المركب من الحروف لانه فى الاصل مصدر** دفع لما يتوهم ان تعميم اللفظ للمفرد والمركب لا يصح لان الماخوذ فى التعريف اللفظ والمركب من الحروف كهل وزيد مثلا ليس لفظا بل لفظين وحاصل الدفع ان اطلاق اللفظ على المركب يصح لان اللفظ مصدر والمصدر يستوى فيه الواحد والكثير لانه موضوع للحدث المطلق بدون التعدد والكثرة ولهذا لا يثنى ولا يجمع او دفع لما يتوهم ان اللفظ ههنا ليس بمصدر بل بمعنى ما يتلفظ به الانسان الذى هو المفعول والمفعول المفرد لا يصدق على المتعدد بل الصادق عليه لفظ الجمع فلا يصدق اللفظ ههنا على اللفظين كهل وزيد مثلا فلم يتناول اللفظ المفرد والمركب فلا يصح قول الشارح مفردا او مركبا وحاصل الدفع ان اللفظ ههنا وان كان بمعنى المفعول لكنه فى الاصل مصدر والمعتبر فى صدق الشئ على الافراد باعتبار المعنى الاصل كما ثبت فى موضعه وانما اراد الفاضل المحشى اللاهورى قوله من الحروف ولم يكتف بقوله على المركب ايماء الى ان النقض المذكور لا يختص بالمركب الاصطلاحى بل وارد على المركب اللغوى ايضا سواء كان مركبا اصطلاحيا كرامى الحجارة او لا كزيد وهل **قوله واللفظ الحقيقى اى الملفوظ به الحقيقى** دفع لما يتوهم ان مقابلة الحقيقى بالحكمى لا يصح لانها يقتضى كون الحكمى لفظا مجازيا فيكون المنوى لفظا مجازيا مع انه فرد للفظ الحقيقى ايضا لانه من اقسام اللفظ وصدق المقسم على الاقسام بطريق الحقيقة وحاصل الدفع ان المراد باللفظ الحقيقى الملفوظ به الحقيقى اى الذى يتلفظ به حقيقة او حكما فالحقيقة والمجاز الذى هو الحكمى صفة التلفظ فالتلفظ يكون اعم من الحقيقى والمجازى مقابلتهما باعتبار ان التلفظ بالشئ قد يكون ثابتا له فى حد ذاته كما فى ضرب وزيد وامثالهما وقد يكون ثابتا له بالنظر الى الاحوال كما فى المنوى فاللفظ الحقيقى موضوع لما يتلفظ به سواء كان التلفظ به حقيقة او

فقيه اما اولا ان بذا الدليل موقوف على توقف المث بدة على التلفظ واما فى صورة مغايرتهما فلا وجه لعدم الدلالة لعدم مسبوقيتهما بالعلم البدهى واما ثانيا فلجواز ان يكون العلمان متغاوتان فما يحصل بالبديهة يجوز ان يكون اجماليا وما يحصل بالاستدلال يجوز ان يكون تفصيليا فلا فائدة فى الدلالة الا ان يخصوص الكلام فى علم زيد مثلا بطريق واحد بان يكون كل منهما سببا للعلم واحد قوله السراة انما قوم ذلك لسئلا

حكما فالتلفظ بالمنوى وان كان حكميا مجازيا غير حقيقى الا انه لفظ حقيقى **قوله اذ ليس من مقولة الحرف والصوت** اعلم ان المدعى مركب من جزئين احدهما ان المنوى ليس لفظا حقيقيا وثانيهما انه لفظ حكمى وهذا الكلام لاثبات الجزء الاول يعنى كون المنوى ليس بلفظ حقيقى صغريها مطوية تقديره بطريق الشكل الثانى ان كل لفظ حقيقى فهو من مقولة الحرف والصوت ولا شئ من المنوى من مقولة الحرف والصوت فينتج لا شئ من اللفظ الحقيقى بمنوى وينعكس الى لا شئ من المنوى بلفظ حقيقى واعلم ان المقولة مشتق من القول بمعنى الحمل والتاء للتانيث باعتبار ان المراد منه الماهية المقولة على افرادها والاضافة من قبيل اضافة العام الى الخاص والحكماء حصروا المقولات فى العشرة تسعة للاعراض وواحد للجوهر والحرف والصوت لا مقولة له فالمراد بقوله من مقولة الحرف اى من افراده وجزئياته كما لا يخفى **الذى هو اعم من الحرف** دفع لما يتوهم ان الحرف والصوت متحدان فنفى احدهما يستلزم نفى الآخر وحاصل الدفع ان الصوت اعم من الحرف فنفى الاخص مما لا يستلزم نفى ذكر الاعم كما لا يخفى على من تحقق معنى العموم والمدعى نفيهما ليثبت منوية اللفظ او دفع لما يتوهم انه اذا لم يكن المنوى من مقولة الحرف فثبت انه ليس لفظا حقيقيا فان اللفظ الحقيقى يكون من مقولة الحرف لا محالة فلا حاجة الى قوله والصوت لان المدعى كما يعلم سابقا هو اثبات كون المنوى ليس بلفظ حقيقى وهو ثبت بنفى مقولية الحرف عنه وحاصل الدفع ان الصوت اعم من الحرف ولا يلزم من انتفاء الخاص انتفاء العام لجواز ان يكون العام موجودا فى ضمن فرد آخر فلا يلزم من انتفاء كونه من مقولة الحرف انتفاء كونه من مقولة الصوت فان قلت الحرف كيفية عارضة للصوت والصوت معروض له فلا يكون بينهما عموم وخصوص لان العام يحمل على الخاص مواطاتا والعارض انما يحمل على المعروض اشتقاقا لا مواطاتا فانه لا يقال زيد سواد بل ذو سواد قلت المراد بالعموم اعم من ان يكون بحسب الصدق كما هو مذهب الجمهور ان فسر الحرف بصوت يعتمد المخرج بخلاف الصوت فان المعتبر فيه لا يكون قيد الاعتماد بل هو اعم او بحسب الوجود كما هو مذهب المحققين ان فسر الحروف بالكيفية العارضة فذكر نفى الصوت بعد ذكر النفى للحرف مبالغة فى نفى كون المنوى ملفوظا **ولا ادرى انه من اى مقولة** اما اشارة الى الاعتراض حاصله ان الحكم بالخروج من مقولة كما يفهم من سلب مقولة الحرف والصوت فرع للعلم بالدخول فى مقولة اخرى مع انه لا علم لنا بانه من اى مقولة من المقولات قيل فى الجواب لا نسلم الحكم بالخروج عن احدهما فرع الدخول فى اخرى فانه قد يحكم بالخروج ولا يحكم بالدخول حيث اريد من الحكم الخاص الحكم العام كما هو الظاهر فى مثال الحرف والصوت فان الحكم فيه بسلب مقولة الحرف والصوت من المنوى الذى هو سلب حكم جزئى واريد منه الحكم بسلب كل احدى المقولات عن المنوى الذى هو سلب حكم كلى بذكر

يرد انه ان اريد الاقسام الاولية فيها اثنان اعنى المستقل وغيره وان اريد الاعم فلا وجه للحصر لزيادة الاقسام الثلثة حاصل الجواب ان المراد بالاقسام ما تكون مختلفة فى الاحوال لكن يرد عليه ان الاقسام المختلفة فى الاحوال ايضا زائدة على الثلثة كالمعرب والمبنى والمثنى والمجموع وغير ذلك فلذا قال المحشى واختلافها

الخاص ارادة العام آه اما دفع لما يتوهم انه يعلم من سلب مقولة الحرف والصوت ان المنوى من المقولة الاخرى فبين حتى يتكلم فيه وحاصل الدفع انا لا ندرى انه من اى مقولة او دفع لما يتوهم العصمة ان المنوى فاعل معقول واعتبر جزءا من الكلام الملفوظ لجعله جزءا من الكلام المعقول فهو ليس من مقولة معينة بل تارة تكون واجبا وتارة ممكنا وتارة جسما وتارة عرضا وتارة من مقولة الحرف والصوت لانه تابع للمرجع ومتحد معه فقول الشارح ليس من مقولة الحرف والصوت ليس على ما ينبغى وقد نبه هذا المتوهم هذا الدقيقة فى شرح الرسالة الوصفية وحاصل الدفع انا لا ندرى انه من اى مقولة معينة اهو من مقولة الجوهر او من مقولة العرض او من غيرهما فقوله ليس من مقولة الحرف والصوت معناه انه ليس من هاتين المقولتين بخصوصه بل هو تابع للمرجع كما بينا قال الفاضل اللاهورى تحقيق المقام يقتضى بسطا فى الكلام وهو انه لا شك ان ضرب فى زيد ضرب يدل على الفاعل ولذا يفيد تقوى بسبب تكرار الاسناد بخلاف ضرب زيد فانه لا يفيد تقوى فلا يقال فى زيد ضرب ان فاعله هو المقدم كما ذهب اليه البعض ومنعوا هذا البعض وجوب تاخير الفاعل عن الفعل وقالوا ان الفاعل فى زيد ضرب هو زيد المتقدم فاما ان يقال الدال على الفاعل هو الفعل بنفسه من غير اعتبار امر آخر معه وهو ظاهر البطلان والا لكان الفعل وحده مفيدا لمعنى الجملة فلا يرتبط مع فاعله فى نحو ضرب زيد فلا بد ان يقال ان الواضع اعتبر مع الفعل حين عدم ذكر الظاهر امرا آخر عبارة عما تقدم وكالجزء منه وتتمة له واكتفى بذكر الفعل عن ذكره كما ذكر فى التوضيح وجعل ما ابقى دليلا على ما القى نص عليه الرضى فيكون كالملفوظ ولذا قال بعض النحاة ان المقدر فى نحو زيد ضرب ينبغى ان يكون اقل من الف ضرب بنصفه او ثلثه ليكون ضمير المفرد اخف من ضمير التثنية ولما لم يتعلق غرض الواضع فى فائدة ما قصد بتعيينه لم يعتبر بخصوصية كونه حرفا او حركة او هيئة من هيأة الكلمة بل اعتبر من حيث انه عبارة عما تقدم وكالجزء منه فلم يكن داخلا فى شئ من المقولات ولا يكون من قبيل المحذوف اللازم حذفه لانه معتبر بخصوصه وبما ذكرنا ظهر لك دخوله فى تعريف الضمير المتصل لكونه لفظا حكميا موضوعا للغائب تقدم ذكره وكالجزء عما قبل بحيث لا يصح التلفظ الا بما قبله وهذا الجواب عجيب لانه لا بد من التغائر بين الموضوع والموضوع له وان كان حكميا وههنا بين المنوى الغائب تقدم ذكره ليس تغائر وايضا انه اى حاجة الى اعتبار هذا الوضع وما الدليل عليه وايضا بهذا الجواب آه دفع ما قيل ان انه معدوم فلا يكون داخلا فى شئ من المقولات لانه ان اراد انه معدوم مطلقا فباطل لتعلق الوضع به باعتبار اتصاله وان اراد انه معدوم من الملفوظ وان كان موجودا فى نفسه فلا يفيد كما لا يخفى **قال المصنف فى الايضاح ان المستتر هو المحذوف** اشارة الى الاعتراض على الشارح تقريره انا لا نسلم ان المنوى لفظا حكما فان المص قال فى الايضاح ان المستتر

عطف على التباين يعنى ان السر فى التثليث اختلاف احوال الاقسام واختلافها فى كونها مادة وتحصيلها صورة للكلام بان يكون الاسم مادة تامة باعتبار جزئيه والفعل مادة ضعيفة باعتبار احد جزئيه والحرف مادة ضعيفة بكل جزء جزء وتحصيل باسمية الجزء الاول كون الجملة اسمية وبفعليته كونها فعلية

هو المحذوف فالمحذوف لفظ حقيقة فيكون المنوى ايضا كذلك وعبارة الايضاح هكذا لما كان باب المفعول باعتبار مفعولية حكم بالحذف من غير تقدير قيل عند عدم التلفظ به محذوف فى كل موضع ولما كان باب الفاعل باعتبار فاعلية حكم بالوجود فعند عدم التلفظ به حكم بانه موجود والا فالضمير فى قولك زيد ضرب فى الاحتياج اليه كالضمير فى قوله تعالى وفيها ما تشتهى الانفس ان كان احدهما فاعلا والآخر مفعولا انتهى عبارة الايضاح آه اقول حاصله ان الفرق بين المنوى والمحذوف بحسب الاصطلاح فانهم اصطلحوا على ان المفعول من حيث مفعوليته حكمه الحذف من غير تقدير فاطلقوا عليه اسم المحذوف عند عدم التلفظ به والفاعل باعتبار فاعليته حكمه الوجود فاطلقوا عليه اسم الموجود عند عدم التلفظ به واما بحسب نفس الامر فلا فرق بينهما فان الضمير المنوى فى قولك زيد ضرب فى الاحتياج كالضمير المحذوف للمفعول فى قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهى الانفس اى ما تشتهيه الانفس فعلم ان الفرق بين المنوى والمحذوف بمجرد اصطلاح والا فهما متساويان فى كونهما محذوفين من اللفظ معتبرين فى المعنى فلا يكون المستتر لفظا حكما او المحذوف لفظا حقيقة اجاب عنه بعض المحققين انه ليس مراد المصنف بعبارة ذكرها فى الايضاح ما فهمه المحشى من عدم الفرق بين المنوى والمحذوف الا بحسب الاصطلاح بل مراده ان عدم التلفظ بالفاعل يحكم بوجوده لكونه عمدة فى الكلام ويجعل فى حكم الملفوظ لدلالة الفعل عليه عند تقدم المرجع فهو معتبر فى الكلام دال على الفاعل فيكون منويا بخلاف المحذوف فانه حذف من الكلام استغناء بالقرينة من غير جعله فى حكم الملفوظ ومن غير اتصاله بما قبله كالمنوى فيكون المحذوف غير المنوى وان كان مشتركين فى احتياج صحة الكلام الى اعتبارهما فعلى هذا كلامه تام موافق لكلام القوم فاندفع الاعتراض **لكن عبر عن المحذوف الذى هو الفاعل بالمستتر صونا للسان عن حذف الفاعل** دفع لما يتوهم انه اذا كان المستتر محذوفا فينبغى ان يعبر عن الفاعل المحذوف كما يعبر عنه بلفظ المستتر مع انه ليس كذلك وحاصل الدفع ان الامر كما قلت لكن عبر عن المحذوف الفاعل بالمستتر تحاميا عن القول بحذف الفاعل **قوله ولم يوضع له لفظ** دفع لما يتوهم ان المنوى اذا لم يكن لفظا حقيقيا فيجب ان يكون معنى فلا يلزم من نفى كونه لفظا حقيقيا كونه لفظا حكميا لوجوب انا نعين له المعنى وحاصل الدفع انه لم يوضع له لفظ حتى يكون معنى فلا بد من ان يكون لفظا حكميا آه او دفع لما يتوهم انه يجوز ان يكون المنوى معنى لكون المعنى ايضا ليس من مقولة الحرف والصوت وحاصل الدفع آه او دفع ما يتوهم انه يجوز ان يكون للمنوى لفظ خاص موضوع له هو بل صريحا على انه من مقولة الحرف والصوت فيكون لفظا حقيقيا وحاصل الدفع ايضا ظاهر او هو دفع لما يتوهم انا لا نسلم انه لم يوضع له لفظ فان لفظ المستتر والمنوى موضوع له بوضع عام وكذا لفظ الضمير

وغير ذا الاختلاف الصورة فهما فى القسمين واما الاختلاف فى كونهما مادة ففى الاقسام الثلثة كما عرفت وبالجملة المراد بالاقسام هى التى تكون مختلفة فى احوال وفى كونها مادة للكلام وفى تحصيلها صورة له وهى هذا الاثالثة **قوله يفهم** آه انما قوله ذلك لئلا يرد ان التقدير لا بد له من قرينة ولا قرينة آه حاصل

فانه ايضا موضوعا بوضع عام له وحاصل الدفع ان المراد من قوله ولم يوضع له نفي الوضع الخاص لا الوضع العام حتى يرد ذلك **فكما لا يكون مذكورا بنفسه لا يكون مذكورا بعبارة خاصة دالة عليه** دفع لما يتوهم ان عدم وضع لفظ خاص له لا يدل على عدم كونه ملفوظا حقيقيا فان اسماء الظواهر كزيد وعمرو وبكر مما يوضع لها الفاظ خاصة مع كونها الفاظا حقيقية وحاصل الدفع ان الملفوظية الحقيقية انما تثبت اما باعتبار انه ملفوظ بنفسه كاسماء الظواهر واما باعتبار انه مذكور بعبارة خاصة دالة عليه كالضمائر المنفصلة قال الشارح دفع بقوله لم يوضع له لفظ الاحتمال الثاني واما الاول فهو لا يحتاج الى البيان او دفع لما يتوهم ان قوله لم يوضع له لفظ يوهم كون اللفظ موضوعا للالفاظ الحقيقية مع انه خلاف ما ذهب اليه السيد السند وسائر المحققين وحاصل الدفع ان مراد الشارح هو ان المنوي كما لا يكون مذكورا بنفسه كذلك لا يكون مذكورا بعبارة خاصة دالة عليه بخلاف اللفظ الحقيقي فانه وان لم يكن مذكورا بعبارة دالة عليه لكنه مذكور بنفسه او دفع لما يتوهم انه يلزم الاستدراك في قول الشارح فان المقصود هو نفي كونه لفظا حقيقيا وهو قد ثبت بقوله اذ ليس من مقولة الحرف والصوت فلا حاجة الى قوله ولم يوضع وحاصل الدفع ان المقصود منه الاشارة الى ان المراد من قوله ولم يوضع نفي الملفوظية عنه من حيث العبارة الخاصة كما ان المقصود مما سبق نفي الملفوظية من حيث نفسه ففي الكلام مبالغة في نفي الملفوظية عنه مطلقا فاندفع توهم الاستدراك **لكن جعلوا مثل هو وانت كناية عنه فهو عارية** دفع لما يتوهم ان المنوي مذكورة بعبارة دالة عليها كهو وانت فيجب ان يكون الفاظا حقيقية وحاصل الدفع ان هو وانت ليستا عبارتان عن المقدر الا يجوز الفصل بين الفعل وهذا المصرح به الذي هو ضمير هو وانت نحو ضرب الا هو فان قلت بل المفعول المصرح به غير المتصل قلنا انه تحكم بل كنايتان عن المنوي والعلاقة بينهما انهما مرفوعين مثل المقدر وقيل العلاقة بينهما ان كل واحد من المنوي ولفظ هو وانت لا يختص بفرد دون فرد **قوله واجروا عليه احكام اللفظ عطف على قوله ليس** دفع لما يتوهم ان قوله اجروا عطف على قوله انما عبر الخ للتقريب مع ان قوله واجروا عليه الخ لا دخل له في دفع التوهم المذكور كبراه مطوية وهو كلما يجري عليه احكام اللفظ فهو لفظ حكما فالمنوي لفظ حكما وحاصل الدفع ان قوله اجروا عليه عطف على قوله ليس آه ودفع لما يتوهم ان المدعى كون المنوي لا يكون لفظا حقيقية وهي قد ثبت بقوله اذ ليس من مقولة الحرف والصوت فلا حاجة الى قوله واجروا عليه احكام اللفظ وحاصل الدفع ان المدعى مركب من امرين الاول انه لا يكون لفظا حقيقيا والثاني انه لفظ حكمي فقوله اجروا آه معطوف على قوله ليس آه فالمعطوف عليه لاثبات انه ليس لفظا حقيقيا والمعطوف لاثبات انه لفظا حكميا فالمعطوف والمعطوف عليه كلاهما لبيان حال المنوي لعله هو العلة الجامعة بينهما او دفع لما يتوهم ان قوله واجروا يكون معطوفا على قوله من مقولة الحرف والصوت

الجواب ان المقام مقام بيان الاقسام والسكوت في معرض البيان بيان لعدم ما سوى المذكور انه لو كان لذكر قوله ويتعلق آه يعني لما علم مقصد الشارح من هذا التقدير بيان ان قوله لانها لا يتعلق بالاقسام لانه عبارة عن ضم قيود متخالفة الى امر مشترك فهو تصوير محض ولا دليل الا في التصديقات بل يتعلق

بان يكون مدخول ليس لان المقام مقام اثبات الاشياء للالفاظ الحقيقية وسلبها عن الالفاظ الحكمية فيجب ان يسلب عنها الاجراء المذكورة بان يكون معطوفا على قوله من مقولة الحرف الخ مع ان فيه خللا لاجل انا نشاهد في كثير من المواضع اجراء الاحكام اللفظي على المنوي كما في الاسناد والتاكيد والعطف كما في قوله تبارك وتعالى يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة فان المنوي في اسكن مسند اليه والموكد بالمنفصل ومعطوف عليه لقوله وزوجك وحاصل الدفع انه معطوف على قوله ليس لان المدعى مركب من جزئين احدهما ثبوتي والثاني سلبي كما عرفت آنفا فلم يكن معطوفا على ليس بل يكون مدخولا له لكان المدعى امرا واحدا وهو الجزء السلبي فقول الشارح فكان لفظا حكما نتيجة الدليل الثاني وقوله لا حقيقة نتيجة الدليل الاول وانما قدم نتيجة الدليل الثاني على نتيجة الدليل الاول ليتصل نتيجته معه لان المتفرع مع المتفرع عليه لازم بقدر الامكان او نقول المقصود ههنا اثبات كون المنوي لفظا حكما ونفي كونه لفظا حقيقة طفيلي لا يقال لم لم يقدم نتيجة الدليل الاول على نفس الدليل الثاني دون نتيجته حتى يكون متصلا بدليل لانا نقول لو قدم عليه لوقع الفصل بين الدليلين وهو شنيع عندهم **والمراد باحكامه الاسناد اليه والعطف عليه والتاكيد والابدال عنه وكونه ذا حال الى غير ذلك** دفع لما يتوهم ان احكام اللفظ هو كونه مسموعا وغير قار الذات وكونه من مقولة الحرف والصوت وهي لا يجري على المنوي فكيف يكون لفظا حكما وحاصل الدفع ان المراد بالاحكام الاحكام المذكورة في النحو من الاسناد اليه والعطف عليه الخ لا مطلق الاحكام آه ودفع لما يتوهم ان الدال الاربع مشاركة للملفوظ الحقيقي في الاحكام كالدلالة فينبغي ان تكون هي الفاظا حكمية وحاصل الدفع ان المراد بالاحكام هو الاحكام المبنية في النحو والدلالة ليست كذلك **قوله والمحذوف لفظ حقيقة** دفع لما يتوهم من المفصل ان المنوي والمحذوف متحدان لا تفرقة بينهما لانه لا يتلفظ بكل واحد منهما وحاصل الدفع ان المنوي لا يتلفظ به حقيقة في وقت من الاوقات الا باستعارة لفظ المنفصل بخلاف المحذوف لانه قد يتلفظ به حقيقة في بعض الاوقات **اذ على تقدير وجوده في الخارج يتلفظ به الانسان** دفع لما يتوهم ان بعض المحذوفات كالواجب الحذف مما لا يتلفظ به الانسان في وقت من الاوقات فيجب ان يكون متحدا مع المنوي وحاصل الدفع ان المراد بالوجود الوجود الفرضي يعني لو فرض وجوده في الخارج يتلفظ به الانسان لمحذوف الواجب الحذف كذلك وقال بعضهم في الجواب ان المحذوف لفظ حقيقي يصدق عليه ماهية اللفظ اعني ما يتلفظ به الانسان وصدق الماهية لا يستدعي وجود الفرد كما في الكليات الفرضية كاللاشيء واللاموجود واللاممكن فان قيل الصدق هو الحمل وهو يستدعي وجود الموضوع اذ ثبوت الشيء للشيء فرع ثبوت المثبت له قلنا لا نم ذلك فان الاتفاع

بالانحصار لكونه تصديقا وما قال الفاضل اللاهوري فهو تصوير محض لا يحتاج الى دليل ففيه انه يوهم ان اقامة الدليل ممكن في التصورات لكن لا حاجة مع انه مخالف لما تقرر في مدارك العقول **قوله عقلي آه اعلم** ان الحصر لا يخلو ان كان حاصلا بمجرد ملاحظة مفهوم الاقسام من غير استعانة

ثابت لشريك الباري فيقال شريك الباري ممتنع مع ان وجوده محال فلم يستلزم ثبوت الشئ للشئ ثبوت المثبت له انتهى اقول انه ان صح هذا الجواب فيجري هو في المتن ايضا كما لا يخفى على المتأمل **قال الشارح قدس الله سره اذ قد يتلفظ به الانسان في بعض الاحيان** اقول لي مقال في هذا المقام وهو ان لفظ قد يفيد ما يفيد ه قوله في بعض الاحيان فاحدهما بل الثاني مستدرك ويجيب عنه ان لفظ قد ليس ههنا للتقليل حتى يلزم ذلك بل للتحقيق كما في قوله تعالى قد يعلم الله المعوقين قال بعض الافاضل ثم ان لفظ قد للتقليل ولا ضير فيه لجواز ان يكون لتقليل المفعول اى يتلفظ الانسان ببعض المحذوف في بعض الاحيان انتهى اقول فيه انه لا يثبت بهذا المدعى وهو ان كل محذوف لفظ حقيقة فالاولى ان يقال على تقدير تسليم ان لفظ قد للتقليل لكن لتقليل الفاعل اى يتلفظ به بعض الانسان في بعض الاحيان **قوله وكلمات الله داخلة فيه** دفع لما يتوهم ان تعريف اللفظ بما يتلفظ به الانسان وتخصيص اللفظ بما خرج من الفم يستدعي ان لا يكون مفردات كلام الله كلمات فلا يجوز اخذ اللفظ في تعريف الكلمة وحاصل الدفع ان كلمات الله تعالى داخلة فيه لان في بعض الاحيان وهو حين قرءة الانسان به يصدق عليه انها مما يتلفظ به الانسان في الجملة **بمقتضى هذا التعريف** دفع لما يتوهم انه لا حاجة في دخول كلمات الله والملك والجن في اللفظ الى هذا التكليف فان قيد الانسان في تعريف اللفظ عني ما يتلفظ به الانسان اتفاقي كما يفهم من قول المحشي اللاري انما قيد به تقريبا لتصوير اللفظ من الفم وحاصل الدفع انما تكلف الشارح في دخول كلمات الله في اللفظ بمقتضى هذا التعريف اي بالنظر الى كون الانسان في هذا التعريف للقيد لا للتصوير **لانها مما يتلفظ به الانسان في بعض الاحيان** اى لان كلمات الله التي وصلت الينا ونقرءها يصدق عليها انها مما يتلفظ به الانسان في بعض الاحيان اى حين القرءة **وان كانت بالقياس اليه سبحانه لا يصدق عليها** دفع لما يتوهم انا لا نسلم ان كلمات الله داخلة في تعريف اللفظ فان كلمات الله سبحانه تعالى بالنظر اليه تعالى لا تكون مما يتلفظ به الانسان وحاصل الدفع ان كلمات الله تعالى لا يقال لها الفاظ بالقياس اليه تعالى فلا تكون كلماته الفاظا من هذه الحيثية والفاظ بانفسها لانها مما يتلفظ به الانسان حين الوصول او القرءة فالضمير في قوله وان كانت راجع الى كلمات الله وفي لا يصدق الى تعريف اللفظ وفي عليها ايضا الى كلمات الله **ولانها من شانها ان يتلفظ به الانسان** عطف على قوله مما يتلفظ به الخ فهو جواب ثان من تلك الاعتراض حاصله ان المراد من قوله ما يتلفظ به الانسان ان يكون له صلاحية تلفظ الانسان لها فيدخل فيه كلمات الله تعالى وكبراه مطوية وهو ان كل ما يتلفظ به او من شانه ان يتلفظ به الانسان فهو لفظ فينتج ان كلمات الله تعالى لفظ ويرد عليه ان كون جميع كلمات الله تعالى كذلك ممنوع وان اريد البعض لا يتم التقريب فان قلت ان جميع كلمات الله من جنس واحد

بامر آخر بان يكون دائرا بين النفي والاثبات يكون عقليا وان كان حاصلا من دليل يدل على امتناع قسم آخر فقطعي اى يقيني وان كان حاصلا بالتتبع فاستقرائي وان كان حاصلا من اعتبار القاسم تخالف الاقسام وحصرها فجعلي وقال الفاضل اللاهوري في تفسير الجعلي ما حصل من

وامكان تلفظ الانسان في بعضها يستلزم امكان تلفظ الباقي قلت الاتحاد في الجنس ممنوع ولو سلم فاستلزام امكان البعض امكان تلفظ الباقي ممنوع الا ترى ان الطفرة مثلا من المسافة القصيرة ممكنة ومن البعيدة لا مع اتحاد الجنس لا يقال ان المراد بما يتلفظ به الانسان ما يتلفظ بنوعه وجميع كلمات الله تعالى كذلك اذ التلفظ بنوع الشئ لا يستلزم التلفظ بكل فرد من افراده بل يكفي التلفظ بفرد ما لانا نقول الاتحاد النوعي في جميع كلمات الله ممنوع وان سلم فاعتبار نوع لفظ في تعريف اللفظ يستلزم الدور اذ نوعه تعرف بهذا التعريف فالاولى في الجواب ان يقال ان كلمات الله تعالى مما يتلفظ به الانسان اعم من ان يكون بالفعل ومن شانه ان يتلفظ حقيقة او حكما كالمنويات كما اشار اليه الفاضل المحشي اللاري بقوله او لانها مما يتلفظ به الانسان حكما كالمنويات اقول ولا يخفى بعد هذا الجواب ايضا اذ اللفظ الحكمي في المشهور هو المنوي فقط لا غير وبما قررنا بطل الاجوبة الثلثة الاثنان من المحشي اللاري وواحد من الشارح الجامي اللهم الا ان يقال انه قال السيد الشريف في حاشية حاشية المطول ان اللفظ الحكمي لا يحصر في المنوي بل كل لفظ لا يتلفظ به الانسان حقيقة كبعض كلمات الله تعالى فهو ايضا لفظ حكمي **اولانها مما يتلفظ به الانسان حكما كالمنويات** هذا جواب ثالث عن ذلك الاعتراض الحاصل انا لا نسلم انه يخرج كلمات الله تعالى فانها في حكم اللفظ الحقيقي لانها يجري عليها احكام اللفظ الحقيقي من الاسناد اليها والعطف عليها والفرق بين هذين الجوابين والجواب الاول الذي للشارح ان في الاول يشترط النقل فان المراد ببعض الاحيان هو حين الوصول الينا وقرءتنا اللتين يكونان بعد النقل وفي هذين الجوابين لا يشترط فيه النقل فان تلك الكلمات قبل النقل يصدق عليها انها مما يتلفظ به الانسان اى من شانه او يتلفظ به الانسان حكما وانما ترك الشارح هذين الجوابين واختار الاول لان جعلها الفاظا حكمية او التاويل بما من شانه انما تناسب ان يصار اليه اذا لم تكن الفاظا حقيقية والحال ان اطلاق اللفظ عليها يصح حقيقة بلا تاويل مذكور كما اجاب به الشارح وهو الذي ذكره الفاضل المحشي اللاري بقوله اولا مما يتلفظ به الانسان في بعض الاحيان **وعلى هذا القياس كلمات الملائكة والجن** اى قس على كلمات الله كلمات الملائكة والجن في الدخول في تعريف اللفظ بالنظر الى الوجوه الثلثة **لا يقال على الوجهين الاولين** من الاجوبة يعني يرد على تقدير تفسير اللفظ بما يتلفظ به الانسان في بعض الاحيان او بما من شانه ان يتلفظ به الانسان وجه تخصيص الاعتراض بهذين الوجهين انه لا يرد على الوجه الثالث لان ما تكلم به الحق هو بعينه ما تكلم به الانسان حكما وبناء هذا الاعتراض على المغائرة **ان ما يتلفظ به الانسان مغائر بالشخص لما يتكلم به الحق سبحانه** لان الاعراض مما يختلف باختلاف المحل **فكيف يصح صدق ما ذكر** من التفسيرين المذكورين عليها اى على الكلمات التي تكلم بها الحق سبحانه حاصل الاعتراض ان الالفاظ اعراض وقيام العرض الواحد بالشخص بمحلين

ملاحظة تمائز وتخالف اعتبرها القاسم انتهى فقصير اذ اعتبار التخالف بدون اعتبار الحصر ليس بحصر اصلا فلا يمكن من القاصرين ثم لما كان الحصر العقلي انما يتصور بين الاثنين لا بين الاكثر والاقسام الحاصلة منه لا تكون الا قسمين لكونه دائرا بين النفي والاثبات والاقسام المذكورة ههنا ثلثة

محال لان وجود العرض بعينه ثبوته للمحل كما نطق به كلام الشيخ الرئيس ابو علی حيث و قال وجود الاعراض
بانفسها هو وجودها لمحالها ای وجوده فی نفسه هو الوجود الرابطی فاذا قام بالمحلين فيكون موجودا بوجودين
وبرد علی ماذهب اليه الشيخ انه يلزم ان يكون النقطة المشتركة بين الخطين مثلا موجودا بوجودين فان
فان وجودها لهذا الخط غير وجودها لذلك الخط و بطلان اللازم من البديهيات فكذا بطلان الملزوم
حاصله ان الخطين اذا تلاقيا فی العرض و يكونان متساويين فی الطول تداخلان كما تقرر فی موضعه من
انضمام غير منقسم فی جهة عدم الانقسام يوجب تداخل المنضمين فيلزم التداخل بين النقطتين
اللتين فی راسيهما مثل تداخل الخطين فيصيران نقطة واحدة حالة فی كلا الخطين و وجود الامر
الحال فی نفسها عند الشيخ ليس الا حلول فی محلها لا غير فيلزم ان يكون تلك النقطة موجودة بوجودين
اذ الحلول فی محل غير الحلول فی محل آخر و لا يلزم ذلك علی الجمهور اذ وجود الاعراض فی نفسها
الذی وجود محمولی غير الحلول فی المحل الذی هو وجود رابطی عندهم لكن للشيخ ان يقول علی
ماذهب اليه الجمهور و ان لم يلزم كون الشئ الواحد موجودا بوجودين كما ذكرنا لكن يلزم قيام
العرض الواحد بمحلين فی هذه الصورة فما هو جوابكم فهو جوابنا و غاية مايقال فی التفصی عن
الشيخ و الجمهور كلاهما هو ان بطلان التالی علی تقدير التداخل ممنوع فان النقطة الواحدة انما
تعرض للخطين من حيث اتحادهما فی المبدء و المنتهی حاصله ان وحدة النقطتين بالتداخل
يستلزم وحدة الخطين ايضا بذلك فان النقطة الواحدة الحاصلة من تداخل النقطتين
حالته فی الخط الواحد الحاصل من تداخل الخطين و ان نظر الی التحقيق من ان التداخل
لا يوجب الوحدة بحسب الذات و الوجود بل بحسب الوضع و المقدار كما بين فی موضعه فلا
يكون فی هذا الصورة نقطة واحدة و لا خط واحد بل نقطتان حالتان فی الخطين ثم بعض الاعاظم نقض
علی قول الشيخ بانه يلزم علی تقدير وجود الاعراض فی نفسها هو وجودها لمحالها اتحاد المختلفين بالمهية
فان الوجود لغيره الذی هو الوجود الرابطی المفاد بكان الناقصة مهية غير مستقلة بخلاف الوجود فی نفسه
الذی هو مفاد بكان التامة فانه مهية مستقلة و اجيب عنه ان وجود الشئ للشئ يطلق علی المعنيين الاول ربط
رابطا بين الشيئين غير معقول علی الاستقلال و يستحيل انسلاخه عن هذين الشيئين و الثانی مفهوم
مستقل و الوجود الشئ فی نفسه انما يلحقه من حيث خصوص المادة ان تكون مستندا و منتسبا الی شئ هو
موضوعه فلا يصلح ان يلحظ بما هو هو فيكون معنی اسميا حقيقيا و بما يلحقه من حيث خصوص طباع معروضه
و هو الشئ الناعت فيصير معنی اسميا اضافيا فالوجود للاعراض ان كان لمحالها لكن ذلك الوجود معنی مستقل
بالمفهومية و مفاد لكان التامة و ان عرض لها بالنظر الی خصوص المضاف اليه اعنی كونه عرضها و حقيقة

فلذا وجه المحشی بانه فی قوة القسمين كل منهما دائر بين النفی و الاثبات كانه قيل اما حرف او لا و ما ليس
بحرف فهو اما اسم او لا قوله و ان اجيب اه لان القسم الثالث الحاصل من التقسيم الثانی الدائر
بين النفی و الاثبات يجوز ان يكون اعم من الفعل قوله اذ ليس آه يعنی ان الاقسام الحاصلة

ناعتية لزوم كونه منسوبا الی الموضوع كمفهوم الظرف المضافة الی الوخط مع خصوص المضاف اليه فكما لا يخرج
الظرف المضافة بالاضافة عن الاستقلال لانها مفهومات مستقلة فی نفسها و الا لا تنقض تعريف الاسم جمعا
و الحرف منعا كذلك لا يخرج وجود الاعراض فی انفسها عن الاستقلال بالاضافة المذكورة و بعد تمهيد ذلك نقول
ان كلمات الله التی يتلفظ بها سبحانه تعالی ليست عين ما يتلفظ به الانسان ذاتا و شخصا و الا يلزم قيام العرض
الواحد بالشخص بالمحلين لان ما يتلفظ هو الالفاظ و هی اعراض فكيف يصح صدق ما يتلفظ به الانسان علی
كلمات الله تعالی **او نقول** علی ان الكلام فی الكلمات التی وصلت الينا لا فيما هو قائمة بذاته تعالی لان تدوين
النحو انما هو لمعرفة احوال الالفاظ التی تلفظنا بها و ثانيا ان **هذا** ای كون ما يتلفظ به الانسان مغايرا لما يتلفظ
ما يتكلم به الحق **تدقيق فلسفی** ای حكمی قال السيد السند فی شرح المواقف سوفا بلغة اليونانيين اسم
للعلم و اسطا اسم للغلط فسوفسطا معناه العلم الغلط كما ان فيلا بلغتهم اسم للمحب و سوفی اسم ايضا للعلم
فيلسوف معناه محب العلم ثم عرب هذان اللفظان و اشتق منه السفسطة و الفلسفة انتهی **غير
ملتفت اليه عند الادباء** ای النحاة **فان اختلاف المحل عندهم** ای عند النحاة
كاختلاف المكان فلا يختلف الاعراض باختلاف المحل كما لا يختلف الجسم باختلاف المكان **ثم
لا يخفی عليك ان هذا الاعتذار** ای هذا الجواب سواء كان بالنحو الثانی المقول بقوله
من شانه ان يتلفظ او بالنحو الثالث المقول بقوله او لانها مما يتلفظ به الانسان حكما و قيل ان هذا اشارة
الی الاعتذار بكون هذا تدقيقا فلسفيا **انما يحتاج اليه اذا ثبت ان لكلمات الله سبحانه
قيام به** كما ذهب اليه الحنابلة من ان كلام الله تعالی هو هذه الالفاظ المتلوة بهذا الترتيب و القرءة
حادثة لعدم مساعدة الالة و المقروء الذی هو الالفاظ قديم و الكرامية من جواز قيام الحوادث بذاته
تبارك و تعالی **و هو** ای المذكور من القيام به تعالی **يخالف ما عليه المحققين** من اهل
السنة و الجماعة من ان القائم بذاته مدلول هذه الالفاظ المذكورة **او** عطف علی قوله اذا ثبت ای يحتاج
الی هذا الاعتذار ان **نقض بما فی علمه من الكلمات** بيان كلمة ما **او بما** ای نقض بكلمات **يظهر
فی غير الانسان** كالشجرة و نحوها فان ورد النقض بما فی علمه او بما يظهر فی الشجرة و نحوها بان هذه
الكلمات المعلومة له تعالی او المظهرة فی الشجرة ليست مما يتلفظ به الانسان دفع بالجوابين السابقين
من انها من شانها ان يتلفظ بها الانسان و مما يتلفظ بها حكما و يدفع ايضا بما بينا فی الاعتذار
بقولنا تدقيق فلسفی و بنفس هذا التدقيق الفلسفی و تقرير ما بينا فی هذا القول هو ان الكلام
فی الكلمات التی وصلت الينا لخروج الكلمات المعلومة او بما يظهر فی امر آخر سوی الانسان لا يفهم منا
حتی يحتمل لادخالهما اذ تدوين النحو انما هو لمعرفة احوال الالفاظ التی تلفظنا به **قوله فی النصب**

اعنی الحرف و غير الحرف و الاسم و غير الاسم ليس الا مفهومات متحققة سوی الاسم و الفعل
و الحرف و ان كان غير الاسم اعم من الفعل بحسب الاحتمال العقلی لكن ليس فرد متحقق سوی
الفعل فلذا قال المحشی مفهومات محصلة اه و ما قال الفاضل اللاهوری ليس لتلك الالفاظ مفهومات

النصب جمع نصيبة دفع لما يتوهم ان النصب كما قال فى القاموس هو البلاء والداء حيث قال النصب بضمتين الداء والبلاء مع انه لم يناسب فى هذا المقام وحاصل الدفع ان هذا مبنى على ما قال فى شمس العلوم النصب بضمتين وبالتخفيف لعلم ويقال هو جمع نصيبة على وزن فعلية كصحف جمع صحيفة فلا يرد شئ فان قلت ان الدوال جمع دال لا دالة بناء على ما قالوا ان فاعلا اذا كان فى غير ذوى العقول يجمع على فواعل كرواقع جمع رابع نص عليه الفاضل الجلبى فى حواشى المطول والدوال صفة لمجموع النصب والاشارات و المفرد بالمفرد كما سياتى من الشارح نفسه فى قوله المرفوعات مع ان النصب جمع نصيبة والاشارات جمع اشارة وكل واحد منهما مؤنث والدال مذكر فلا يقع صفة لهما لعدم التوافق قلت فى كون نصيبة مؤنثا بحث لانه فعيل بمعنى المفعول ويستوى فيه المذكر والمؤنث والتاء فيه للنقل من الوصفية الى الاسمية لا للتانيث وايضا تقرر عندهم ان ما بالتاء اذا لم يستعمل بدون التاء جاز فى وصفه التذكير والتانيث جميعا فجاز توصيف النصيبة والاشارة بالدال بهذا الاعتبارين وبما قررنا اندفع ما قال الفاضل الهداد من ان الدوال جمع دالة ولا يستقيم ان يكون جمع دال لان فواعل صفة يختص بالمؤنث فلا يصح توصيف الدوال بالاربع الذى هو المذكر انتهى ووجه الدفع لا يحتاج الى البيان **وهى** اى النصيبة ما اى علم **نصب لتعين مسافة** اى مقدار **او طريق** عطف على مسافة **قوله والدوال الاربع غير داخلة فى اللفظ** وكذا امثالها مثل جهة انقارة الدالة على ركوب السلطان وغرض الشارح من هذا الكلام رد الكلام بعض الشارحين حيث جعلوا اللفظ للاحتراز عن الدوال الاربع ووجه الرد ان الاخراج فرع الدخول وهى غير داخلة فى جزء التعريف الذى هو اللفظ فكيف يصح اخراجها **الذى هو اول جزء التعريف** دفع لما يتوهم ان المهملات ايضا غير داخلة فى الوضع كما ان الدوال غير داخلة فى اللفظ مع ان الشارح قال فيما سياتى فخرج بالوضع المهمل فتوهمنا قال الدوال غير داخلة فى اللفظ فلا حاجة الى قيد يخرجها وان كانت الفاظا والحال انهما سواء فى عدم الدخول فى اللفظ والوضع وحاصل الدفع ان اللفظ اول جزء التعريف ولم يسبق منه شئ حتى يدخل الدوال الاربع فيه احتاج الى اخراجها بخلاف المهملات فان السابق على الوضع اللفظ والمهملات داخلة فيه فيحتاج الى ايراد قيد يخرج به المهملات او دفع لما يتوهم ان الدوال وان لم يكن داخلة فى اللفظ لكنها داخلة فى الوضع فلابد من قيد يخرجها وما هو الا اللفظ وحاصل الدفع انها لما كانت غير داخلة فى اول اجزاء التعريف الذى هو بمنزلة الجنس وان كانت داخلة فى الجزء الثانى لا حاجة الى قيد يخرجها **ولما لم يدخل فيه لم يحتج فى تصحيح التعريف الى اعتبار اخراجها بقيد** دفع لما يتوهم انه لم عدل الشارح عما وقع فى الرضى والمكمل والمتوسط انه احترز المصنف بقوله لفظ عن الدوال الاربع ويحتمل الاحتراز بالجنس اذ كان

متعينة وضع هذه الالفاظ بازائها سوى المفهومات التى حصلها التقسيمان المذكوران انتهى ففيه انه يدل على حصر الاسم والفعل والحرف فى الاقسام الحاصلة من التقسيمين مع ان لا كلام فيه بل هو مسلم عند الكل وانما الكلام فى حصر الاقسام الحاصلة فى الاسم واخويه كما صرح هو نفسه سابقا

اعم من الفصل من وجه وههنا كلام وحاصل الدفع غنى عن البيان ثم اعلم ان معنى قول المحشى اللارى لم يحتج وقول الشارح فلا حاجة الى قيد انه لا قيد ههنا ولا احتياج من قبيل لا يهتدى لمنارها اى لا اهتداء ولا منار بناء على ان النفى اذا دخل على كلام يكون فيه قيد يتوجه الى القيد المطلق كما فى قوله تعالى ولا تاكلوا الربوا اضعافا مضاعفة فيكون فى قول الفاضل المحشى اللارى اشارة الى ان من قال انه احتراز عن الدوال الاربع غلط من وجهين الاول ان كلامه مشتمل على انه لا بد من اخراجها من التعريف والثانى ان كلامه نص فى ان هذا القيد مخرج لها واذا تقرر هذا فاندفع ما قيل من الظاهر ان نقول مقام لم يحتج الخ فلا معنى لاخراجها به رد على من قال انه احترز عنها ولا وجه لنفى الاحتياج الى اعتبار القيد فتامل فانه دقيق **حتى يلزم علينا ارتكاب تعسف** غاية المنفى وهو يحتج يعنى ان احتيج الى اعتبار اخراجها بقيد لزم علينا ارتكاب تعسف لدفع اعتراض يرد وهو ان اللفظ فى التعريف جنس وهو لا يكون للاخراج **كما تعسفوا** اى بعض الشارحين لدفع الاعتراض المذكور فان قلت لم اختار ارتكاب هذا التعسف مع ان الاولى ما قال الشارح رحمة الله عليه قلت لتعسف قد وقع من المصنف فى شرح هذا الكتاب فلذا تعسفوا فى تصحيحه كما هو الظاهر وانما كان هذا تعسفا لان الفصل علة لتحصيل الجنس والجنس معلول له كما قال الحكماء الجنس امر مبهم لا تحصل له بدون الفصل فلو كان كل واحد منهما جنسا او فصلا لكان كل واحد منهما علة ومعلولا وهو ملزوم للدور وفيه ان كلا منهما اى من الجنس والفصل عام ومبهم من وجه وخاص ومحصل من وجه آخر وكل منهما باعتبار الخصوص يرفع ابهام الآخر الذى يكون له من حيث العموم كالناطق بالقياس الى انواع الحيوان فصل للانسان وبالقياس الى الملك جنس له والحيوان بالعكس فانه بالقياس الى انواع الحيوان جنس للانسان وبالقياس الى الملك فصل له والجواب عنه اما اولا فهو ان الجنس امر مبهم والفصل محصل له من حيث ذاتيهما لا بشرط شئ وهى حيثية واحدة والحاصل ان ابهام الجنس وكذا تحصل الفصل بحسب الذات فذات الفصل محصلة لذات الجنس فلو كان الشئ الواحد جنسا وفصلا يلزم كونه مبهما ومحصلا من حيثية واحدة وهى حيثية الذات اذ لا تعدد فى ذاتيهما وانما التعدد من حيثية العموم والخصوص فالدور لازم واما ثانيا فهو انه يكفى فى تقويم الماهية جهة ابهام احدهما وتحصل الآخر فبين تلك الاجزاء فى الحقيقة عموم وخصوص مطلقا واما ثالثا فهو انه لو كان بين الجنس والفصل عموم وخصوص من وجه لكان فى كل منهما جهتان ولا ريب فى ان الجهة الواحدة من كل منهما تكفى فى تقويم الماهية الواحدة ولا يفتقر فى ذلك التقويم الى جهة اخرى فيلزم الاستغناء عما هو ذاتى مقوم لها وهو كما ترى واما الجواب عن التمسك بالناطق فهو انه ان كان المراد به هو مصداق الناطق الذى هو الجوهر الذى له ادراك المعقولات فهذا ليس بمشترك بين الانسان والملك اذ مصداق هذا المعنى فى الانسان عين الصورة النوعية وهى مخالفة للماهية النوعية للملك وان

ان تقسيم الثالث مفهوم سلبى يجوز ان يكون اعم من الفعل بحسب الاحتمال العقلى واذا عرفت ما ذكرنا علمت ان المراد بالاقسام الحرف وغير الحرف والاسم وغير الاسم وبما اخرجه التقسيمان الاسم واخويه قوله قيل آه يعنى فى عبارة الشارح رد على هذه القائلين ووجه الرد ما ذكر المحشى بقوله وما آه قوله فلا يناسب آه لكنه ح يكون التقسيم

كان المراد به هذا العارض على ماله قوة ادراك المعقولات فهذا المفهوم وان كان مشتركا بين الانسان والملك لكنه ليس فصلا للانسان بل هو اثر من آثار فصله ويجوز اشتراك المتخالفين نوعا فى العارض الذى يكون واحدا هذا ثم ههنا شبهة هى انه لم لايجوز ان يكون ههنا لفظ الشئ مقدما قبل لفظه فيكون تقدير الكلمة شئ ملفوظ وضع لمعنى مفرد فلا يكون اللفظ اول جزء من التعريف فيصح به الاحتراز عن الدوال الاربع قلنا التقدير خلاف المتبادر لاسيما فى التعريفات المقصود فيها الوضوح المعرف بالفتح وانما اطنبنا الكلام لانه مزال الاقدام حيث **قالوا ان الجنس** هو اللفظ ههنا **والفصل** وهو الوضع ههنا **اذا كان بينهما عموم وخصوص من وجه** ومادة الاجتماع اللفظ الموضوع ومادة الافتراق المهملات والدوال الاربع **جاز الاحتراز بالجنس لجواز ان يعتبر الفصل جنسا والجنس فصلا** والفاضل اللاهورى بين مراد بعض الشارحين وصحح كلامه بدون التعسف فقال لعل مراده انه زيد لفظ ولم يكتف بالموضوع لمعنى مفرد مع كونه اخصر احترازا عن دخول الدوال الاربعة لما بينهما من الخصوص والعموم من وجه انتهى وحاصله انه لو لم يقل اللفظ لدخل الدوال ايضا فى تعريف الكلمة لانها ايضا موضوع لمعنى مفرد لكن لاتكون الفاظا فزيد به اللفظ لاخراجها فاراد الفاضل اللاهورى من الاحتراز عن الدخول لا الاخراج بعد الدخول حتى يكون تعسفا وفيه ان الاحتراز باى وجه اريد لايلايم منصب الجنس لانه للشمول والعموم لا الاحتراز والخصوص والاخراج والى هذا اشار الفاضل اللاهورى بقوله لعل **قوله انما لم يقل لفظة لانه لم يقصد الوحدة** دفع لما يتوهم انه لم لم يقل لفظة موافقة للمفصل الذى هو ماخذ الكافية وايضا لما اراد وحدة الكلمة فينبغى ارادة الوحدة فى اللفظ ايضا لئلا يلزم تعريف بالاعم وحاصل الدفع انما لم يقل لفظة لان الوحدة ليست بمقصودة ههنا بخلاف التاء فى لفظة للوحدة والمص رح لم يقصد الوحدة بوجهين **اما لان مثل عبدالله علما داخل فى الكلمة عنده** دفع لما يتوهم ان الاتم عدم قصد الوحدة فان التاء فى الكلمة يكون للوحدة كما قال الشارح والتاء للوحدة ليخرج عنها عبدالله علما وحاصل الدفع ان المص لم يقصد الوحدة اما لان مثل عبدالله علما داخل فى الكلمة عنده فلو قصد وحدة اللفظ فى التعريف للكلمة خرج عنه مثل عبدالله علما مع انه داخل فى الكلمة اى عند المص رح ولو ذكر لفظة فخرج من الكلمة **خارج عنها عند من قال لفظة** وهو صاحب المفصل فلا بد من قصد الوحدة بذكر لفظة اقول فيه بحث وهو انه اما ان يراد بالوحدة فى قول الشارح لم يقصد الوحدة وحدة الكلمة او وحدة اللفظ والاول ينافى ما سبق من قوله التاء للوحدة و ان كان الثانى فالجواب غير مطابق للسوال كما لايخفى اجيب عنه باختيار الشق الاول ولا منافاة بينهما لان المراد من قوله والتاء للوحدة انها للوحدة فى الاصل وليس معناها

للحال او الدلالة بالذات و للكلمة بالعرض **قوله** بان الثانى اه لان الثانى والاول على هذا التقدير عبارة عن حال الحرف والاسم لا عن انفسهما و لتقدير الحال فيما قبل الاسم والحرف غيرة **قوله** عدم صحة آه على تقدير الحال لان الحال غير منحصر فى الدلالة و عدمها **قوله** على الثانى آه يعنى على تقدير الدلالة هذا

ان المراد بالوحدة بالفعل كما عرفت سابقا لايقال قول الشرح ولا منافاة بينهما لجواز اتصاف الخ يدل على ان الوحدة كانت فى الكلمة بالفعل وليس معناه ان المراد به الوحدة فى الاصل لان نقول الجواب المذكور بقوله ولا منافاة جواب على تقدير التسليم كما لايخفى **واما لما سياتى فى شرح قوله** فانه لايقال له لفظة واحدة من ان مراد القائلين باللفظ الدالة على الوحدة اما ادنى ما يطلق عليه اللفظة همزة الاستفهام لم يدخل فى التعريف الاكثر من الكلمات وان اريد به نوع وحدة لم يخرج نحو عبدالله علما وان اريد خصوص وحدة فلا يدل اللفظة عليه فعلم ان الوحدة ليست متعينة فذكر قيد اللفظ العارى عن التاء الدالة على الوحدة **قوله لعدم الاشتقاق** دفع لما يتوهم ان اللائق على المص رح ايراد التاء فى الخبر الذى هو اللفظ ليكون مطابقة مع المبتداء الذى هو الكلمة لان المطابقة شرط فيهما وحاصل الدفع ان المطابقة لازمة وشرط بينهما اذا كان الخبر مشتقا واللفظ غير مشتق **مطابقة الخبر مشروط بثلث شروط** دفع لما يتوهم انه يعلم من قول الشارح ان المطابقة لازمة لو كان الخبر مشتقا مع انه ليس كذلك اذ فى لزوم المطابقة لابد من ثلثة شروط وحاصل الدفع غنى عن البيان القائل ان يقول ان فى لزوم المطابقة ثلث شروط الاشتمال على ضمير المبتداء وعدم تساوى التذكير والتانيث والاشتقاق فلم اكتفى الشارح قدس الله سره باحدها وهى الاشتقاق فقط اجيب عنه ان نفى الاشتقاق لما كان كافيا فى المقصود وهو عدم لزوم المطابقة اقتصر عليه واعترض عليه ان الكافى فى المقصود انتفاء كل واحد من الآخرين ايضا فلم اقتصر عليه لان الاقتصار عليه مفض الى ترجيح بلا مرجح اجيب عنه ان المشهور فى شرائط المطابقة هو الاشتقاق فالشهرة مرجحة على ان انتفاء الاشتقاق يستلزم انتفاء الشروط الباقية لان اسناد الضمير المذكور ليس الا فيه وايضا التساوى ليس الا فى وزن الفعيل والفعول وهما ليسا الا بمعنى الفاعل والمفعول فلذا اكتفى به **الاشتقاق وما فى حكمه** اى احد من الشروط الاشتقاق وما فى حكمه كالمنسوب مثل البصرى والكوفى وغير ذلك واما اسماء الجوامد فلا يلزم فيها المطابقة نحو المكة مكان طيب ثم المراد بوا والواصلة فى قوله وما فى حكمه والفاصلة فان قيل ان اللفظ ههنا بمعنى الملفوظ ليصح حمله على الكلمة كما مر فيكون فى حكم المشتق قلنا ان اللفظ وان كان بمعنى الملفوظ الا ان اصله مصدر ونحن نعتبر الاصل فى مثل **والاسناد الى الضمير الراجع الى المبتداء** اى ثانيهما الاسناد كما فى القائم المسند الى الضمير الراجع الى زيد فى قولهم زيد قائم **وعدم تساوى التذكير والتانيث كجريح** اى ثالثها عدم الحرف الجريح بمعنى المجروح سواء صفة للمذكر او للمؤنث **وقد انتفت ههنا الثلثة باسرها** لان اللفظ مصدر لاتحتمل الضمير ويستوى فيه المذكر والمؤنث وعدم اشتقاقه ظاهر من مصدريته قيل ينتقض هذا بمثل قولنا المرأة حائض

كلام ظاهرى لان الحرف فى النظر عدم الدلالة و انما فى الواقع فالحرف هو الدلالة فى غيرها كما يفهم من الشرح حيث قال اولا تدل على معنى فى نفسها بل على معنى فى غيرها **قوله** مع اه يعنى ان الضرورة لما نشأت من الخبر فالاليق التقدير فيه لا فى المبتدء والا يلزم نزع الخف قبل

وقولنا الصلوة خير من النوم وقولنا وهي اسم وفعل وحرف اجيب عنه ان الشرائط في الواقع ستة ثلثة منها ما ذكر وثلثة منها ما اذا لم يكن الخبر صفة خاصة للمؤنث فلا ينتقض بالاول وما اذا لم يكن الخبر اسم التفضيل المستعمل بمن فلا ينتقض بالثاني وما اذا لم يكن المبتداء والخبر اسمين ظاهرين فلا ينتقض بالثالث الا ان المحشي للاولى نظرا الى زيادة شهرة الثلثة الاول كما لا يخفى **قوله الوضع في اللغة جعل الشئ في خير فكان الواضع بتعيينه يجعل المعنى حيز اللفظ** دفع لما يتوهم ان بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي يكون مناسبة فما وجه المناسبة ههنا وحاصل الدفع ان الواضع بتعيينه اي بسبب تعيين اللفظ للمعنى الذي هو تخصيص للفظ للمعنى الذي هو المعنى الاصطلاحي للوضع يجعل المعنى حيز اللفظ كان اللفظ بذلك التعيين يستقر في ذلك المعنى ولا يتجاوز عنه الا بقرينة كاستقرار الشئ في الحيز فثبت بينهما تناسب او دفع لما يتوهم انه لما كان معنى الوضع جعل الشئ في الحيز الذي هو عبارة عن المكان فلا يصح ذكره ههنا لان المعنى ليس بمكان حاصل الدفع غني عن البيان **قوله تخصيص شئ ملحوظ بخصوصه او بعمومه** دفع لما يتوهم ان المتبادر من نسبة التخصيص الى الشئ الاول والثاني ان يكون الشئ الاول اعني الموضوع والشئ الثاني اعني الموضوع له مخصوصين وذلك لا يوجد الا في الوضع الموضوع له الخاص كوضع زيد لذات مشخصة فيلزم ان يخرج عن هذا التعريف الوضع العام والموضوع له ايضا عام والوضع الخاص الموضوع له عام والوضع العام والموضع له خاص مع انها داخل في الوضع المطلق وحاصل الدفع ان المراد من الوضع تخصيص لشئ اعم من ان يكون ذلك الشئ ملحوظا بخصوصه اي بخصوص جوهره وهيئته او بعمومه بان يلاحظ بامر عام يشمله وغيره وكذا الحال في جانب الموضوع له كما سيأتي فههنا احتمالات اربعة ان يلاحظهما بخصوصهما او بعمومهما او يلاحظ الموضوع بخصوصه والموضوع له بعمومه وعكس ذلك فيدخل كل من الاوضاع في ذلك التعريف اعلم ان الوضع قد يكون خاصا والموضوع له ايضا خاصا بان يعتبر الخصوصية والتعين في الموضوع والموضوع له جميعا كوضع زيد لذات مشخصة فالموضوع هو زيد خاص والموضوع له هو ذات مشخصة ايضا خاص وقد يكون كل منهما عاما بان يعتبر العموم في الجانبين كقول الواضع كل فاعل موضوع لذات من قام به الفعل واعترض عليه ان هذا وضع نوعي فلا يكون فيه عموم في جانب الموضوع له والوضع النوعي ان يعين الواضع ان كل لفظ يكون بكيفية كذا يكون متعينا للدلالة على ذات مخصوصة مثلا ان يعين الواضع ان كل لفظ يكون على وزن فاعل فهو لذات ما يقوم بها الفعل فلا يستقيم التمثيل للوضع والموضوع له عامين وقال الفاضل اللاهوري لعل المتوهم من ذلك القبيل وقد يكون الوضع عاما والموضوع له خاصا بان يعتبر الخصوصية في جانب الموضوع له والعموم في جانب الموضوع كوضع اسماء الاشارات و

الوصول الى الماء **قوله** زيادة آه يعني ان تاويل البعض تقدير الذات يخالف اقتضاء ان مع الفعل لان الكلمة ان مع الفعل انما تدل على التجدد والذات انما تدل على الاستمرار **قوله** بمعنى الدال اه يعني ان تاويل البعض بجعل الدلالة بمعنى الدال ايضا يخالف

المضمرات والموصولات فان الواضع بلاحظ الامر الكلي وهو مذكر مخاطب مشار اليه في اسم الاشارة وغائب تقدم ذكره في الضمير وعلى هذا القياس الموصول لان يوضع لفظ هذا وهو والذي بازائه بل لان يلاحظ جزئياته بواسطة ذلك الكلي ثم يضع ذلك اللفظ الذي هو هذا وهو والذي لكل من تلك الجزئيات المندرجة تحت الكلي وقد يكون الوضع خاصا والموضوع له عاما بان يعتبر العموم في جانب الموضوع له والخصوص في جانب الموضوع كوضع الانسان لمفهوم كلي ومن قال في الموضوع والموضوع له خاصين ان المراد بالتعين اعم من الشخصي والنوعي درج هذا فيه وتفصيل المقام يقتضي بسطا في الكلام **كهيئة المفردات والمركبات** ان كان المراد بالمفردات المشتقات فيكون المفردات والمركبات كلاهما تمثيلان للموضوع الملحوظ بعمومه اما المشتقات فلانهم قالوا مثلا ان كل لفظ على وزن فاعل وضع لذات ما قام به الفعل واما المركبات فلانهم قالوا ان هيئة كل جملة تدل على نسبة تامة خبرية وان كان المراد به ما سوى المشتقات فيكون قوله المفردات تمثيلا للملحوظ بخصوصه وقوله المركبات تمثيلا للموضوع الملحوظ بعمومه والشق الاول هو المتبادر كما يدل عليه لفظ الهيئة **قوله بشئ سواء كان ملحوظا بخصوصه او بعمومه** يعني سواء كان الموضوع له ملحوظا بعمومه او بخصوصه كما مر مثالاهما فتذكر **ولا يدخل في الموضوع المحرف لان الاول لم يقصد جعله بل قصد المعنى به بتوهم انه مجعول له** دفع لما يتوهم ان هذا التعريف يصدق على تخصيص المحرف بالفتح بازاء ما فهم منها والمحرف هو اللفظ الذي يتغير فيه بعض الحروف كالشعم بدل الشمع للجسم المخصوص فان الشعم متى اطلق فهم منه ذلك الجسم المخصوص مع انه ليس بموضوع له على ما قالوا وحاصل الدفع انه لا يدخل في الموضوع المحرف لان التخصيص وقع من الواضع في المحرف عنه الذي هو الموضوع وهو الشمع والمحرف بالكسر اراد اي مشابهة المحرف للموضوع توهم انه مجعول لذلك المعنى في الحال انه لم يكن فيه ذلك الجعل والتخصيص بل في المحرف عنه فقط ويحتمل ان يكون هذا دفعا لما يتوهم عصام الملة والدين انه يصدق الوضع اي تعريف الوضع اعني تخصيص الشئ بشئ آه على المحرفات مع انها داخلة في المهملات عندهم فلا يصح حكم الشارح بخروج المهملات بقيد الوضع لان بعض افراد المهمل كالمحرف داخل فيه وحاصل الدفع ان المحرف لا يدخل في الموضوع لانه لم يتعلق به جعل وتخصيص اصلا فيخرج المحرف بقيد الوضع كسائر المهملات ويحتمل ان يكون فيه اشارة الى الرد على الرضي حيث قال الرضي ان وضع اللفظ جعله اولا لمعنى من المعاني مع قصد ان يصير متواطيا بين القوم ثم قال وتحريفات العوام على هذا البيت الفاظ موضوعة لعدم قصد المحرف الاول الى التواطؤ بين القوم ففي كلامه هذا دلالة على ان المحرف جعل المحرف ولا لمعنى فهو داخل في الجعل ولا المأخوذ في تعريف الوضع الذي ذكره الفاضل

اقتضاء ان مع الفعل وهو التجدد لان اسم الفاعل يدل على الثبوت **قوله** السيد و المقصود منه الاعتراض على قول السيد **قوله** احتيج اه لامتناع حمل المصدر الذي هو النسبة على الطرف الذي هو الكلمة فلذا ما كان في تاويل المصدر يحتاج حمله الى

الرضی خارج عنه بقصد التواطوء وحاصل الرد ان المحرف الاول لم یقصد جعله له بل قصد المعنی به بتوهم
انه مجعول فلیس المحرف جعل بالنسبة الیه فلاحاجة الی قید التواطوء لاخراجه لان الاخراج فرع الدخول
ان قلت ان کان الباء داخلة علی المقصور اعتراض علی تعریف الوضع بنشاءه لفظ
الباء الداخلة علی لفظ الشیء الذی هو عبارة عن المعنی ویکون هو مقصورا او مقصورا علیه باعتبارین حاصله
ان الباء ان کان داخلة علی المقصور کقولک زیدا ختص بالمال معناه زید مختص بالمال فیکون المعنی
مقصورا علی اللفظ **فخرج عنه** ای عن تعریف الوضع **وضع المرادف لعدم انحصار
معناه** ای معنی المرادف **فی واحد** من اللفظین المترادفین **لوجوده** ای المعنی **فی کلیهما**
ای فی کلا اللفظین المترادفین **وان کانت** ای الباء **داخلة علی المقصور علیه** کقولک
اختص الجود بزید ای صار مقصورا علیه فالحاصل ان الباء ههنا داخلة علی المقصور علیه فیکون اللفظ مقصورا
علی المعنی **فخرج عنه** ای عن تعریف الوضع **وضع المشترک لعدم انحصاره** ای اللفظ
المشترک **فی شیء من المعنیین لوجوده** ای لوجود اللفظ المشترک **فی کلیهما** ای فی کلا المعنیین
ولم یختص فی واحد منهما **والحاصل ان الجزء السلبی الذی یفیده التخصیص لا
یوجد فی کل وضع** دفع لما یتوهم انه من ای عبارة یفهم القصر حتی یخرج وضع المرادف علی
تقدیر ووضع المشترک علی تقدیر آخر وحاصل الدفع ان الجزء السلبی الذی یعتبر فی مفهوم التخصیص اعنی لا
یوجد فی غیره یفید القصر ثم اعلم ان معنی التخصیص جعل الشیء خاصا بشیء آخر والخاصة مفسرة بما یوجد فیه
ولا یوجد فی غیره والجزء الاخیر الذی هو عبارة عن لا یوجد فی غیره ومفاد من التخصیص لا یوجد فی کل فرد وضع
لخروج وضع المرادف علی تقدیر ان یکون الباء داخلة علی المقصور وخروج وضع المشترک علی تقدیر ان یکون
الباء داخلة علی المقصور علیه ان قیل لم قدم فی الاعتراض دخال الباء علی المقصور مع ان المتبادر
المراد ههنا ادخال الباء علی المقصور علیه کما صرح به السید السند فی شرح المواقف قلنا لاعتبار الاذهان
والمعتبر استعمال العرب والاکثر فی استعمال العرب ادخال الباء علی المقصور کما صرح به التفتازانی فی حاشیة
الکشاف فیه بحث لان القصر عند علماء البیان منحصر فی قصر الموصوف علی الصفة ولیس شیء من اللفظ والمعنی
صفة للآخر فکیف یکون احدهما مقصورا علی الآخر الا ان یقال معنی قصر المعنی علی اللفظ قصر المعنی علی تعلق
اللفظ بجعله کما فی لک او لا لتاء ومعنی قصر اللفظ علی المعنی قصر اللفظ علی بالتعلق بالمعنی کذلک والتعلق
صفة فیکون کل من القصرین داخلا فی قصر الموصوف علی الصفة **قلنا یمکن ان یجاب عنه**
ای عن الاعتراض المذکور **بتجرید التخصیص عن الجزء السلبی** ای بتجرید
التخصیص عن احد الجزئین الذی هو الجزء السلبی اعنی لا یوجد فی غیره فیکون معنی التخصیص

التکوین **قوله** اذ لیس اه اذ معنی المصدر الحدث السازج ومعنی ان مع الفعل الحدث
مع النسبة التامة الی الفاعل فیجوز ان یحمل الثانی علی الکلمة دون الاول وان
قلت ان الثانی ماول بالاول فیکون فی حکمه قلنا لیس کل مؤول حکمه حکم مؤول به

کون اللفظ یوجد فی المعنی فیؤل الی معنی المختار فهو تعین شیء بازاء شیء وهذا المعنی یوجد فی کل من المترادفین
والمشترک لان مناط الایراد الجزء السلبی وقد جرد التعریف عنه فلا ایراد **وبان التخصیص
بحسب الجعل** عطف علی قوله بتجرید یعنی یمکن ان یجاب عنه فیکون هذا جواب ثان عن الشبهة
المذکورة وحاصله انه لو سلم کون التخصیص مستعملا فی الجزئین معا فنقول ان التخصیص المعتبر
فی تعریف الوضع تخصیص کائن فی وقت الجعل ووقت الوضع ولا شک ان فی وقت الوضع قد تحقق القصر
الذی هو مفاد التخصیص فان فی هذا الزمان فی کل من المترادف والمشترک یکون احدهما مقصورا علی
الآخر غیر مشارک معه آخر حتی لو اریدنا مثلا من الشیء الاول معنی آخر یکون ذلک باعتبار الجعل الآخر لا
باعتبار الجعل الاول **لا بحسب الحکم** ای لیس التخصیص مطلوبا فی زمان الحکم ای الاثر المرتب
علیه ای علی الجعل والوضع یعنی زمان الاثر المرتب علی الوضع الذی هو زمان الحکم العبارة عن کون
اللفظ موضوعا او دالا او معنی موضوعا له ومدلولا له ولیس القصر مرادا فی هذا الوقت حتی یرد
الاعتراض **ولما کانت الاوضاع فی المشترک والالفاظ المترادفة مترتبة لم
یتحقق فی الازمنة المترتبة للاوضاع الا المجعول الواحد والمجعول
له الواحد** دفع لما یتوهم ان دعوی القصر حین الوضع ایضا غیر مبرهن فما الدلیل علی القصر
زمان الوضع فی المشترک والالفاظ المترادفة وحاصل الدفع ان الاوضاع فی المشترک والالفاظ
المترادفة مترتبة یعنی بعضها متقدمة علی البعض ففی کل زمان الوضع لم یتحقق الا المجعول الواحد و
المجعول له الواحد فیصح القصر لا یقال لم لا یجوز ان یوضع فی زمان واحد لفظ واحد لمعان کثیرة او لمعنی
واحد الفاظ کثیرة بان یکون الواضعون متعددة فیوضعون فی آن واحد جمیع الالفاظ لمعنی واحد ولفظا واحدا
لجمیع المعانی فلا یوجد الترتیب لا القصر فی حال الجعل والوضع لانا نقول الترتیب بناء علی ان الواضع
هو الله سبحانه وتعالی علی ما هو مختار مذهب الاشعری لا اهل الاصطلاح حتی یلزم فی زمان ولد
اوضاع متعددة ان قیل اذا کان الواضع هو الله تبارک وتعالی کما هو مختار الاشعری فلم لا یجوز ان
یوضع الله تعالی جمیع الالفاظ المترادفة لمعنی واحد ولجمیع المعانی لفظا واحدا کما فی صورة تعدد الواضع
قلنا الحکمة فی احداث الالفاظ الموضوعة فی اللغة تعلیم طریق افادة ما فی الضمیر والاصل فیه ان
یکون لمعنی واحد لفظ واحد فان وضع اللفظین لمعنی واحد زائدة علی المقصود لان المقصود حاصل
باحد من اللفظین ووضع لفظ واحد لمعنیین مخل بالتفاهم ان قلت علی هذا یعلم ان الاشتراک و
الترادف خلاف الاصل فما الباعث علی اعتبارهما ولم یترک اساقلت وقوعهما من الواضع لعارض اما
فی الاشتراک فهو تقلیل الالفاظ وتسهیل الحفظ وافادة طریق الخفاء کقول ابی بکر رضی الله عنه

قوله ولا یخلو آه یعنی ان قول السید ان کلمة ان مع الفعل دالة علی الحدث
مع النسبة التامة مخدوش والا لم یصح جعله مسندا الیه والامر لیس
کذلک فعلم ان معناه الحدث السازج کالمصدر فاحتیج الی التقدیر **قوله** او

رجل يهدينى السبيل فى جواب الكافر السائل بنقل نبينا عليه من الصلوة اتمها ومن التحيات اشملها حيث قال فى الك الكافر من معك فزعم الكافر من هذا الجواب انه يهدى له طريق المدينة واراد ابى بكر انه يهدى الى طريق الملة الحنفية ة اى المائلة من الباطل الى الحق فلم يعرف الكافر انه رسول الله صلى الله عليه وسلم اما فى الترادف فتوسعه التلفظ وتحصيل وجوه المحسنات كالتجنيس كما اذا قال اشتريت البر و انفقته فى البر فان قال بدل البر الحنطة فات المجانسة الى غير ذلك من المواضع كما بين فى موضعه وكالسجع كما اذا قال ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت **وبان التخصيص اضافى لا حقيقى** جواب ثالث عن الشبهة المذكورة وهو ايضا عطف على التجريد يعنى يمكن ان يجاب بان التخصيص المعتبر فى تعريف الوضع تخصيص بالنسبة الى بعض الالفاظ وبالنسبة الى بعض المعانى لا بالنسبة الى جميع ما عداه من الالفاظ والمعانى ولا شك ان معنى المرادف بالنسبة الى بعض الالفاظ التى غير مرادف مختص ومقصور يعنى لا يوجد المعنى فى غير هذا البعض ولفظة المشترك بالنسبة الى بعض المعانى التى غير المعنى المشترك مختص ومقصور يعنى لا يوجد اللفظ فى غير هذا البعض **وبان معنى كل من المترادفين من حيث انه من اثار جعل ذلك المرادف لا يوجد فى المرادف الاخر وان المشترك بحسب كل جعل لا يوجد الا فى معنى واحد** عطف ايضا على المذكور يعنى ويمكن ان يجاب عنه وهذا جواب رابع عن الشبهة المذكورة وتقرير الجواب هو ان معنى التخصيص جعل الشئ خاصا بشئ اخر من حيث ذلك الجعل فقيد الحيثية مراد لا انه ترك فى اللفظ كما ترك فى تعريفات الكليات بناء على ما تقرر من ان قيد الحيثية فى تعريفات الامور الاضافية ماخوذة فالحاصل ان المعنى الواحد للمترادفين جعل له لفظين مترادفين فهذا المعنى الواحد من حيث انه اثر جعل احد المرادف لا يوجد فى الاخر وبالعكس فصار المعنى مقصورا فى ذلك المرادف بالنسبة الى ذلك الجعل بالقياس الى المرادف الاخر وبالعكس وكذلك لفظ المشترك لمعنيين الا ان اللفظ الواحد من حيث كل جعل لا يوجد الا فى معنى واحد فصار اللفظ مقصورا فى احد المعنيين بالنسبة الى جميع ما سواه فان قلت ليس بين هذا الجواب والجواب الثانى فرق فلزم الاستدراك قلت الفرق بينهما ان المراد بقوله ان التخصيص بحسب الجعل لا بحسب الحكم ان التخصيص مقيد بوقت الوضع لا بوقت الحكم والمراد بقوله ان معنى كل من المترادفين من حيث الخ ان ذلك المعنى لا يوجد فى الاخر من تلك الحيثية مطلقا فلا يكون التخصيص مقيدا بوقت الجعل فانه قع الاعتراض ان قيل دعوى القائل مركب من جزئين النقض المذكور ووجه اختيار لفظ التخصيص الموهم للنقض على التعين الخالى منه كما سبق فبهذه الوجوه لا يندفع كلاهما اى كلا الجزئين قلنا المقصود من هذه الاجوبة الاربعة دفع النقض

مركب اه انما قر ذلك لئلا يرد ان تعريف الحروف غير جامع وتعريف الاسم غير مانع لان الحروف المشبهة يصدق عليها انها غير محتاجة الى ضم كلمة اخرى بل تحتاج الى ضم مركب اليها فيخرج عن الحرف ويدخل فى الاسم حاصل

الذى هو الجزء الاول من المدعى واما الجواب الذى يندفع كلا الجزئين فهو ان يقال ان التخصيص لكونه بمعنى جعل الشئ حال كونه خاصا بتضمن معنى الجعل والخصوص جميعا فالباء فى قوله بشئ متعلق بالتخصيص باعتبار تضمنه معنى الجعل لا بالتخصيص من حيث الخصوص بدون التضمن فالمعنى جعل الشئ حال كونه خاصا بمقابلة شئ اخر ان قيل ان بهذا الجواب كيف يعلم اختيار هذا التعريف على التعريف بانه تعيين شئ بازاء شئ اخر كما هو المختار عند الجمهور قلنا لما كان التخصيص متضمنا للفظين احدهما جعل الشئ وثانيهما حال كونه خاصا فاذا تعلق قوله بشئ بالجعل الذى يتضمن لفظ التخصيص فيؤل مفاده الى التعريف المختار عند الجمهور فكما يندفع بالتعريف المختار عند الجمهور النقض بالمشترك والمرادف فكذلك يندفع به هذه النقض ثم وجه ترجيح تعريف الشارح على التعريف المختار لان فيه قيدا زائدا وهو حال كونه خاصا لاخراج وضع المجاز عن التعريف لان معنى كونه خاصا هو خصوص الموضوع اما باعتبار المادة والصورة معا كما فى وضع الجوامد او باعتبار الصورة فقط كما فى وضع المشتقات لان المعتبر فيه خصوص وزن فاعل وهو المراد بالصورة وفى المجاز لا يعتبر خصوصية الموضوع بل مداره على وجود العلاقة كما ثبت فى موضعه فباعتبار شموله على قيد زائد يعلم اختيار هذا التعريف وترجيحه على التعريف المختار ثم اذا كان المراد بخصوص الموضوع اعم من ان يكون الخصوص باعتبار المادة والصورة جميعا كما فى الوضع الخاص او الصورة فقط كما فى الوضع العام فلا يرد ما قيل ان هذا مناف لما سبق من عموم تخصيص الشئ بالحاظ العام والخاص **ومما ذكرنا يعلم الجواب عن الشبهة فيما كان وضعه عاما وما وضع له خاصا** اى وفيما ذكرنا من الاجوبة المذكورة للاعتراض المصدر بقوله فان قلت ان كان الباء الخ يعلم الجواب عن الشبهة فيما اذا كان وضعه عاما والموضوع له خاصا تقرير الشبهة انه لا يصح تعريف الوضع بقوله تخصيص الشئ بشئ الخ فان الباء اما ان يكون داخلة على المقصور او على المقصور عليه وعلى كلا التقديرين يخرج عنه الوضع العام والموضوع له الخاص كوضع اسماء الاشارة والمضمرات اما خروجها على تقدير ان يكون الباء داخلة على المقصور فلان تا وذى وتى وته وذه وتهى وذهى كلها موضوعة للافراد المؤنثة الواحدة بوضع عام مع ان ذلك المعنى لا يكون مقصورا على واحد من تلك الالفاظ واما خروجها على تقدير ان يكون الباء داخلة على المقصور عليه فلان لفظة هذا موضوعة للافراد المذكر بوضع عام مع ان لفظ هذا ليس مقصورا على واحد من تلك الافراد واما تقرير الجواب فحاصله ان استعمال التخصيص ههنا مبنى على تجريده عن الجزء السلبى اعنى قوله لا يوجد فى غيره فيؤل الى التعريف المختار اعنى تعيين الشئ بازاء الشئ فلا يكون التخصيص محمولا على المعنى المطابقى حتى يرد عليه الاشكال او مبنى على ان التخصيص ههنا اضافى لا حقيقى ولا يجرى فيه الجوابان الاخيران لانهما مبنيان على تعدد

الجواب ان المراد عدم الاحتياج الى انضمام كلمة اخرى او مركب والاقتصار على الاول اقتصار على الاقل المتيقن قوله استيناف اه قر ذلك لئلا يرد ان الاصل فى العبارة الاتصال بما سبق فلا وجه لترك العطف حاصل الجواب ان العطف مشروط

الاوضاع وليس ههنا تعدد الاوضاع لان اسماء الاشارة والمضمرات موضوعة للمعانى بوضع واحد **قوله بحيث اى حال كون** دفع لما يتوهم ان قوله بحيث اما صفة للشئ الاول او للشئ الثانى وكل واحد من هذين الشقين بط لما تقرر عندهم ان المصدر اذا تعلق بالشئ الموصوف بصفة يكون تلك الصفة متقدمة على ذلك التعلق ولا يكون ذلك المصدر علة لتلك الصفة مع ان التخصيص مصدر تعلق بالشئ الاول والثانى الموصوف احدهما بتلك الحيثية وذلك التخصيص علة لتلك الحيثية فلا تكون الصفة متقدمة على المصدر بل متاخرة ومعلولة له وحاصل الدفع انا لا نسلم ان الحيثية صفة حتى لزم ماذكرت بل هى حال ولا يشترط فى الحال ان يكون مقدما على تعلق المصدر بذى الحال كما تقرر عندهم صرح به السكاكى فى المفتاح فان قلت ان زمان الحال عندهم يجب ان يكون متحدا مع عامل الذو الحال وههنا التخصيص مقدم على الحيثية قلت تقدم التخصيص انما هو بحسب الذات وهو لا ينافى مع معية الزمان كما هو الظ **فى ذلك الشئ المخصص** دفع لما يتوهم ان الظرف اذا كان حالا باعتبار المتعلق اعنى كائنا مثلا فاما ان يكون حالا من الشئ الاول فيلزم الاستدراك فى العبارة لان الضمير فى متعلق الظرف حينئذ راجع الى الشئ الاول فلا حاجة الى ذكره بعد قوله متى اطلق واحس واما ان يكون حالا من الشئ الثانى فكذا لزم الاستدراك لان الضمير حينئذ فى متعلق الظرف راجع الى الشئ الثانى فلا حاجة الى ذكره بعد قوله فهم منه الخ وحاصل الدفع ان الظرف باعتبار المتعلق حال من الشئ الاول الذى خصص بالشئ الثانى بقرينة قوله متى اطلق لان الاطلاق معناه الذكر والذكر حقيقة ليس الا للشئ الاول ولا يلزم الاستدراك لان ذكر الشئ الاول بعده للتاكيد **ملابسا بتلك الحيثية التى هى مضمون الشرطية** دفع لما يتوهم ان المتبادر من الباء السببية والآلية وهما لا يصحان لان الحيثية المذكورة التى هى مضمون الشرطية اعنى متى اطلق واحس الشئ الاول فهم منه الشئ الثانى لا يكون سببا للتخصيص بل الامر بالعكس كما عرفت وحاصل الدفع ان الباء للملابسة لا للسببية والآلية ولا شك التخصيص ملابس للحيثية **وبه يخرج تخصيص حروف الهجاء لغرض التركيب** دفع لما يتوهم انه لا حاجة الى قوله بحيث متى اطلق الخ فان قوله تخصيص الشئ بالشئ يغنى عنه لانه اذا كان الشئ الاول مخصوصا بالثانى فلا محالة يكون بحيث متى اطلق فهم منه الشئ الثانى وحاصل الدفع انه انما ذكر تلك الحيثية ليخرج عن تعريف الوضع تخصيص حروف الهجاء لغرض التركيب لان تلك الحروف ليست بحيث متى اطلق فهم منها التركيب بل يشترط فيها عروض الهيئة فان الحروف ثمانية وعشرون حرفا والتراكيب منها لا تعد ولا تحصى وليس يلزم

بان لا يكون شدة اتصال ولا شدة انفصال بل يكون بين بين وه شدة الفصال لكون المذكور جملة مستانفة ثم لما كان المستانفة عند النحويين عبارة عن الجملة الواقعة جوابا لسوال سائل اشار المحشى الى كون الجملة المذكورة جوابا بقوله ذ اه **قوله** معطوف

من اطلاق تلك الحروف فهم تلك التراكيب الموضوعة لها ولا يخرج بقوله تخصيص الشئ بشئ فان تلك الحروف ايضا مختص لغرض التركيب ويحتمل ان يكون فيه اشارة الى الاعتراض على الشارح قدس الله سره حاصله ان حروف الهجاء يخرج بقيد الوضع لا بقيد المعنى فلا يصح ما قال الشارح ان بقيد المعنى يخرج حروف الهجاء لانه يلزم حينئذ اخراج المخرج اللهم ان يقال بان اخراجها بقيد المعنى لاجل ان ذكر المعنى بعد الوضع مبنى على تجريد الوضع عنه وعن الشرطية ايضا لان تجريد الوضع عن المعنى يستلزم تجريده عن الشرطية ايضا لانها مفيس الى الشئ الثانى وقيد له فتركه مستلزم لتركها ويحتمل ان يكون فيه اشارة الى الاعتراض على المصنف بان الاولى ان يقال الكلمة لفظ وضع مفرد لخروج حروف الهجاء بمضمون الشرطية والجواب ما مر من التجريد فتامل فيه **قوله متى اطلق وسمع** دفع لما يتوهم ان كلمة متى لعموم الاوقات فعلم منه انه فى جميع الاوقات اذا اطلق اللفظ فهم منه المعنى مع انه اذا اطلق اللفظ ولم يسمع اما لعدم السامع او الصممية او لعدم اصغائه الى هذا اللفظ لم يفهم منه المعنى وحاصل الدفع ان المعطوف محذوف فيكون المراد من الاطلاق الاطلاق المقيد بالسمع اى الاطلاق مع السمع ولا شك انه يترتب عليه الجزاء لان الفهم من اللفظ يترتب على السماع بلا ريبة لا على مجرد الاطلاق او دفع لما يتوهم ان الاولى ان يقال سمع بدل اطلق ليزيد حسن مقابلته لاحس اذ الاحساس فعل المستفيد فالمناسب معه السماع الذى هو ايضا فعله لا الاطلاق الذى هو فعل المفيد وحاصل الدفع ان المراد من الاطلاق السمع يعنى وسمع عطف تفسير لاطلق فيكون المراد من الاطلاق السمع كما لا يخفى **او احس بغير السمع** دفع لما يتوهم ان الاطلاق لما كان مقيدا بالسمع فلا يصح مقابلته بقوله او احس لان الاحساس عم من السمع لشموله للذوق والشم واللمس والبصر ولا يصح مقابلة العام والخاص لانهما يجتمعان صدقا بخلاف المتقابلتين فانهما لا يجتمعان صدقا وحاصل الدفع ان المراد بالاحساس هو الاحساس بدون السمع فيصح المقابلة لما تقرر ان العام اذا قابل الخاص يراد به ما عدا الخاص **وفيه تنبيه على قسمى الموضوع من اللفظ وغيره كالدوال الاربع** دفع لما يتوهم ان الكافى فى تعريف الوضع ان يقع متى احس بدون ذكر قوله اطلق وسمع وبغير السمع لان الحس اعم السمع وغير السمع فاى باعث الى تكليف حذف المعطوف والتقييد بغير السمع وحاصل الدفع انما ذكر هذا التنويع للاشارة الى ان الوضع قسمان لفظى وغير لفظى فقوله اطلق اشارة الى الوضع اللفظى كزيد وقوله او احس اشارة الى الوضع الغير اللفظى كالدوال الاربع وكضرب نقارة السلطان فانه تدل على الركوب السلطان ونزوله وكالنقوش على الالفاظ **والا** اى وان لم يكن المقصود التنبيه المذكور **فيكفى ان يقع متى احس** بدون حذف المعطوف وذكر قوله اطلق والتقييد بغير السمع **ان قلت ان الكلية غير صادقة** ايراد على قوله متى اطلق الماخوذ فى تعريف الوضع حاصله ان الكلية المفهومة من لفظ متى الذى لعموم الاوقات غير

او يعنى المحتمل ان يكون الاستيناف مقدما على العطف فيكون الجامع بين المعطوفين باعتبار كونهما جوابا للسوالين وباعتبار اشتمالها على بيان حال المتقابلين فيكون المناسبة بينهما باعتبار الوصف نظرا الى الاول وباعتبار الذات نظرا الى الثانى

صادقة انها ليست كذلك في جميع الاوقات اذا ذكر اللفظ فهم منه المعنى اذ كثير من الالفاظ كالفاظ القرآن والقصبة وكالفاظ اليونانية والتركي والهندي يذكر ولا يعلم مفهوماتها لا السامع ولا القاري ما لم يعلما بوضع تلك الالفاظ لتلك المعاني فليست لتلك الكلية صحة **الا بعد انضمام العلم بالتخصيص الى الشرط** فالاحرف استثناء مفرغ يعني ان الكلية غير صادقة في شيء من الاوقات الا وقت انضمام العلم بالتخصيص الى الشرط فقوله الى الشرط متعلق بقوله انضمام العلم بالتخصيص والشرط عبارة عن اطلق فيكون المعنى متى اطلق واحس وعلم ذلك التخصيص فهم منه المعنى ولا شك انه على هذا يصدق الشرطية **قلت لا يبعد كل البعد** اي تمام قال كل البعد لان بعيته في الجملة لانه لا يلائم مقام التعريف لانه لو صاحبه لا خفاء **ان يقرر هذا الانضمام** يعني ان انضمام قيد العلم بالتخصيص مراد في التعريف وان لم يذكره **ومفهوم من العبارة** دفع لما يتوهم ان زيادة هذا القيد في التعريف بعيد جدا لعدم القرينة عليه لانه لا يفهم من العبارة حتى يكون العبارة قرينة عليه وحاصل الدفع انا لا نسلم عدم القرينة عليه بل القرينة عليه موجودة وهو قريب من العبارة **اذ العبارة ظاهرة في ان التخصيص علاقة بين** الموضوع والموضوع له بها اي بسبب تلك العلاقة **يثبت الدلالة** اي دلالة الموضوع على الموضوع له لما انه جعل التخصيص ملابسا للدلالة دائرة معه **ومن المعلوم انه لا بد في الدلالة من العلم بالعلاقة** دفع لما يتوهم انه لا يثبت بجعل التخصيص عبارة عن العلاقة المثبتة للدلالة كون العلم بالتخصيص منضما الى الدلالة التي هي جزء من الوضع ومفهوم القضية الشرطية وحاصل الدفع انه لا بد في الدلالة التي تثبت بالعلاقة التي هي عبارة عن التخصيص من انضمام العلم بالعلاقة التي هو العلم بالتخصيص الى الدلالة التي هي عبارة عن القضية الشرطية وهي الانضمام الى الشرط وهو المدعى ويحتمل ان يكون هذا بمنزلة الكبرى من الدليل وقوله اذ العبارة الخ بمنزلة الصغرى من الدليل وحاصل الدليل انه لما كان التخصيص مستلزما للدلالة والدلالة مستلزمة للعلم بالوضع فانهم فسروا الدلالة بكون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر للعلم بوضعه فيكون التخصيص مستلزما للعلم بالوضع لان المستلزم للمستلزم للشيء مستلزم لذلك الشيء فيكون العلم بالوضع مفهوما من العبارة والى هذا اشار المحشي اللاري بقوله **فكانه قيل متى اطلق واحس وعلم ذلك التخصيص** لا يقال اذا كان فهم المعنى موقوفا على العلم بالوضع لانه موقوف على العلم بالتخصيص والعلم بالتخصيص هو العلم بالوضع والعلم بالوضع موقوف على فهم المعنى لكونه نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة موقوف على العلم بالمنتسبين فيلزم الدور لانا نقول اولا ان الموقوف على العلم بالوضع هو فهم المعنى من اللفظ والذي توقف العلم بالوضع عليه هو فهم المعنى ابتداء لا من هذا اللفظ الموضوع فتغاير جهتا التوقف فلا دور وثانيا بان العلم بالشيء الثاني الذي هو فهم المعنى الموقوف على العلم بالوضع هو العلم في زمان المتاخر من الوضع والعلم بفهم المعنى الذي يتوقف عليه العلم بالوضع هو العلم في الزمان

كما ان الجامع في السوالين كونهما انشائيين وهذا مناسبة وصفية وباعتبار كون كل منهما سوالا عن حال المتقابلين وهذه مناسبة ذاتية ويحتمل ان يعتبر العطف متقدما على الاستيناف ووجه المناسبة بين المعطوفين منحصرة في الذاتية ولكون

السابق من الوضع فافترقا لا يقال يلزم على تقدير ذلك القيد تعريف الشيء بنفسه لان ذكر الوضع في تعريف الوضع وهو كما ترى لانا نقول المراد من الوضع المعرف هو الاصطلاحي ومن الوضع الذي وقع في التعريف هو اللغوي واعلم انه يمكن الجواب عن الاعتراض الذي ذكره المحشي اللاري بان المراد بالاطلاق هو الاطلاق الصحيح كما اشار اليه الشارح الجامي بان المراد بالاطلاق هو الاطلاق الصحيح ولا شك ان الاطلاق الالفاظ التي لا علم للمتكلم ولا للسامع بوضعها للمعاني غير صحيح في محاوراتهم وبه يندفع ما قيل ان في هذا التعريف بحثا الاول انه يخرج عن تعريف الوضع الالفاظ التي اطلقها في حال الموت او حالة الجنون او الاغماء والنوم لو يكن هناك سامع اخر فانها في تلك الاوقات لا يفهم منها المعاني مع انها الفاظ موضوعة لمعانيها والثاني انه يخرج عن هذا التعريف وضع المشترك لانه لا يفهم منه المعنى بدون القرينة فلا يكون بحيث متى اطلق فهم منه المعنى ووجه الاندفاع ان المراد بالاطلاق هو الاطلاق الصحيح وليس تلك الاطلاقات صحيحة كما لا يخفى وقيل في الجواب عن البحث الاول ان قيد السلامة عن الموانع مراد في التعريف فلا اعتبار لهذا الموانع وعن البحث الثاني انه لا يحتاج فهم المعنى في المشترك الى القرينة بل خصوصية يحتاج اليه لان العين مثلا اذا اطلق فهم منه الركبة والباصرة والجارية والذهب والشمس لكن ارادة الذهب مثلا منه بخصوصه محتاجة الى القرينة ويرد على الجواب الاول انه يقبل الاطلاق بالصحة انه دخل المجاز في الموضوع فانه يصدق عليه ان فيه تخصيص الشيء لشيء بحيث متى اطلق الشيء الاول اطلاقا صحيحا اعني مع القرينة فهم منه الشيء الثاني المراد الا ان يقال ان بعض المحققين يقولون بالوضع النوعي فيه اعلم ان على هذا التعريف بحث اخر وهو انه دخل فيه المنقولات الاصطلاحية والعرفية كلفظ الصلوة والدابة حيث فهم منها المعاني الاصطلاحية والعرفية مع انها ليست موضوعة كما قيل والجواب عنه بان المراد بالوضع مطلق الوضع لغويا كان وعرفيا والمنقول وان كان مجازا في المنقول اليه بالنظر الى اهل اللغة لكنه حقيقة بالنظر الى العرف العام والاصطلاح كما هو الظاهر **قوله فهم منه ان لم يكن مفهوما او فهم منه فهم قصد والتفات فلا يرد شبهة تحصيل الحاصل** دفع لما يتوهم انه يلزم على هذا التعريف تحصيل الحاصل لان كلمة متى لعموم الاوقات فيكون بمعنى كلما اطلق ولا شك ان هذه الكلية غير صادقة فان عند اطلاق الشيء الاول واحساسه مرة ثانية وثالثة لا يمكن فهم الشيء الثاني بل لا يفهم شيء فضلا عن الثاني لان الفهم تحصيل صورة غير حاصلة وهذا المعنى يتحقق في المرة الاولى دون الثانية والثالثة وحاصل الدفع ان الفهم اما ان يكون ماخوذا بمعناه الذي ذكر فتقييد عبارة الشارح بما لم يكن مفهوما كما في المرة الاولى واما ان يكون ماخوذا بمعنى القصد والالتفات ولا شك ان في المرتبة الثانية والثالثة قصدا على وجه القصد والالتفات كما في المرة الاولى وان لم يوجد فيهما الفهم بمعنى

الاحتمال الاول ابلغ لاشتماله على المناسبتين اعني الوصفية والذاتية واظهر من العبارة لان الظاهر تقديم الاستيناف لتقدمه في الذكر فقدمه المحشي على الاحتمال الثاني وما قال الفاضل من اشتمال الاحتمال الاول على المناسبة الوصفية فقط والثاني

المذكور لا يقال يلزم على الفاضل المحشي اللاري ما عنه الفرار على التقدير الاخير وهو حمل الفهم بمعنى القصد والالتفات يلزم التفات الملتفت عند الاطلاق مرة ثانية وثالثة وهو ايضا يوجب تحصيل الحاصل الذي منه الفرار لان الالتفات قد حصل في المرة الاولى فتحصيله ثانيا تحصيل الحاصل لانا نقول عند الاطلاق ثانيا وثالثا لا يلتفت بالالتفات الاول حتى يلزم تحصيل الحاصل بل يلتفت اليه بالتفات جديد والالتفات الملتفت بالتفات جديد جائز لانه ليس تحصيل الحاصل قرأت وسوسك الخناس الوسواس ان الالتفات كما يقيد بالجديد فلم لم يقيد الفهم بالجديد فلم يحتج الى ذكر قوله ان لم يكن مفهوما او فهم قصده التفات بل كفى لشبهة تحصيل الحاصل تقييد الفهم بالجديد قلنا عنه بان الفهم عبارة عن تحصيل صورة غير حاصلة وهذا المعنى لا يوجد الا في المرة الاولى واما الالتفات فهو عبارة عن التوجه والقصد فهو كما يوجد في المرة الاولى كذلك يوجد في المرة الثانية لان ما في الثانية جديد ليس عين السابق فتقييده بجديد يفيد في الالتفات دون الفهم **قوله يخرج عنه وضع الحرف** واعلم ان حاصل هذا الاعتراض هو ان تعريف الوضع غير جامع لخروج وضع الحروف عنه ويلزم منه عدم جامعية تعريف الكلمة ايضا لخروج الحرف عنها عند تقييد تعريفها بالوضع وعدم صحة تقسيم الكلمة ايضا الى الاقسام الثلثة اذ الحرف ليس قسما منها بل مباينا له بسبب عدم تحقق الوضع بهذا المعنى فيها **وكذا وضع الفعل لانه باعتبار دلالته على النسبة كالحرف وكذا وضع الاسماء المتضمنة لمعنى الحرف كمتى وما كان وضعه عاما وما وضع له خاصا كاسماء الاشارات** غرض المحشي اللاري من هذا الكلام ايراد على الشارح الجامي قدس الله سره بان الايراد على الجامعية غير منحصر في وضع الحرف لانه كما يخرج وضع الحرف كذلك يخرج وضع الفعل لان مدلول الفعل هو الحدث و الزمان والنسبة الجزئية وهي النسبة الى فاعل معين وهذا لا يفهم الا بعد ذكر الفاعل فيكون مثل الحرف في الاحتياج وكذلك يخرج وضع الاسماء المتضمنة لمعنى الحرف كمتى فانه لتضمنه معنى ان الشرطية التي يحتاج الى الشرط والجزاء لا يخلو عن الافتقار وكذا يخرج ما كان وضعه عاما وما وضع له خاصا كاسماء الاشارات لعدم انفهام مدلولها المشار اليها الا بعد ضم الاشارة فيحتاج الى ضم الاشارة فشابه الحرف ويمكن الجواب بان غرض الشارح الجامي من ذكر وضع الحرف ليس ذكره بخصوصه بل اعم من ان يكون حرفا ومشابها به وهذه المذكورات كلها مشابهة بالحرف في الاحتياج فلا نقض ثم قد اعتذر عن عدم ذكر الفعل ههنا بان معناه عند بعضهم يفهم كلما اطلق فلا يخرج عن تعريف الوضع فان بعضهم قالوا ان الفعل موضوع للحدث والنسبة الى فاعل ما والزمان فمعنى ضرب الضارب لما تقرر من فاعل ما في الزمان الماضي فيفهم هذا المعنى سواء اطلق ضرب مع الفاعل او بدونه وهو اضعف اذ الشارح وسائر المحققون صرحوا بان الداخل في مفهوم الفعل هو النسبة الى الفاعل

على المناسبة الذاتية ويبنى على هذا كون الاحتمال الثاني ابلغ ليس بشيء لان المناسبة لا يكون الا لازمة للذات والذات متحققة في كلا الاعتبارين فكذا لازمها لامتناع انفكاكها عن لازمها واذا عرفت فساد الاصل تيقنت لغو الفرع

المخصوص **والجواب عنها كالجواب عن الحرف** يعني انما اورد النقض بهذه المذكورات التي ذكر المحشي اللاري على تعريف الوضع فجوابها مثل الجواب عن الحرف المذكور في الشرح من ان المراد باطلاق الاطلاق الصحيح واطلاق الفعل بدون الفاعل اطلاق متى بدون المدخول اطلاق هذا بدون المشار اليه غير صحيح وقس عليه الجواب الاخر المذكور بقوله لا يبعد لانطول الكلام بذكره اقول كما يرد على تعريف الوضع وضع الحرف كذلك يرد وضع المشترك لانه اذا استعمل المشترك في بعض المعاني مع القرينة لا يفهم منه المعنى الاخر فلا يصدق على وضع المشترك لهذا المعنى الاخر انه متى اطلق فهم منه ذلك المعنى الاخر اجيب عنه ان جميع المعاني المشترك يفهم عند الاطلاق عند من علم بعلاقة التخصيص لكن بسبب القرينة يقصد البعض فلا اشكال ويرد على تقييد الاطلاق بالصحيح ان هذا القيد ايضا ليس مفيدا لان قولنا من حرف جار ومركب من حرفين اطلاق صحيح مع انه لم يفهم معناه الحرفي فالاشكال باق واجيب عنه ان المراد من الاطلاق الصحيح الذي كان لاجل ارادة الشيء الثاني والاطلاق المذكور ليس لارادة الشيء الثاني الذي هو الموضوع له القصدي بل لارادة اللفظ نفسه كما لا يخفى **قال الشارح قدس الله سره حيث لا يفهم معناه متى اطلق** لا يقال حق العبارة ان يقال متى اطلق او احسن ذ تقييده بحسن ايضا معتبر في التعريف لانا نقول قيد احسن لتناول التعريف للموضوعات الغير اللفظية كما سبق والحروف من الموضوعات اللفظية التي يكون قيد اطلق متناولا لها فلا حاجة الى قيد احسن كما لا يخفى **قوله واجيب ولا يجاب بان الفهم اللازم لادراك الموضوع فهم المعنى بوجه لوحظ حالة وضعه ولا شبهة في تحققه قبل انضمام ضميمة** دفع لما يتوهم انه لم عدل الشارح عن جواب بعض الشارحين بان ليس المراد من قوله فهم منه الشيء الثاني الفهم من حيث الخصوص بل المراد الفهم اللازم لادراك الموضوع اعني فهم الموضوع له بوجه اجمالي كلي الذي لوحظ ذلك الوجه في حالة الوضع فان لفظ من مثلا موضوع للابتداءات الجزئية التي لا تحصى ولا شك ان تلك الابتداءات لاحظ الواضع بوجه كلي اعني الابتداء المطلق فوضع لفظ من لها لان ملاحظة تلك الابتداءات على التفصيل حين الوضع مما لا يتصور فاذا كان اللازم فهم المعنى بوجه اجمالي فلا حاجة الى ضم ضميمة وحاصل الدفع انه لا يصح الجواب بان الفهم اللازم مراد الخ **لان قوله متى اطلق الى اخره اشارة الى غاية الجعل وهذا الفهم ليس غاية** يعني انما ترك الشارح هذا الجواب لان غاية الجعل والاثر المترتب عليه الشرطية فانه اذا وجد تخصيص شيء لشيء حصل انه متى اطلق الشيء الاول فهم منه الشيء الثاني فهم المعنى على وجه الكلي ليس مقصودا من الجعل بل المقصود منه فهم المعنى من حيث الخصوصية وقيل انما ترك الشارح هذا الجواب لانه على هذا يلزم ان يكون الحرف دالا على معنى في نفسه اقول فيه نظر لان المراد من الدلالة على معنى في

وما قال الفاضل ايضا ان المناسبة بين السوالين على الاحتمال الاول كونهما ناشيين عن السابق وعلى الاحتمال الثاني كون كل منهما سوالا عن حال المتقابلين متحقق في الاحتمال الاول ايضا فلا وجه لتخصيص بالاحتمال الثاني قوله وكذا الحال اه

نفسه في الدلالة على المعنى التفصيلي من غير ضميمة دون الاجمالي كما لا يخفى **قوله ولا يبعد ان يقم** ولما
يرد على الشارح الجامي انه اذا كان المراد بالاطلاق الاطلاق الصحيح لم لم يذكره الشارح في عبارته
اجاب الشارح عن اصل الاعتراض بهذا الجواب **يعني انه لا حاجة الى تقييد** دفع لما
يتوهم ان قوله لا يبعد يكون مستعملا في موضع فيه نوع بعد اى قلة بعد لا يكون فيه كمال البعد دفع لما
قلة البعد ونفى كماله وحاصل الدفع انه لا حاجة في هذا الجواب الى تقييد الاستعمال بالصحيح فما وجه
الاول حتى لو قيد به يكون فيه كمال البعد فحصل الاشارة الى نفي كمال البعد بهذا واما قلة البعد فهو ظ
لا يحتاج الى البيان **فان المتبادر من الاطلاق الاستعمال في المقاصد والاستعمال**
فيها لا يكون بدون ضميمة دفع لما يتوهم انه لا شك ان حمل الاطلاق على الاستعمال في
محاوراتهم وبيان مقاصدهم من قبيل حمل المطلق على المقيد كما ان حمله على الاطلاق الصحيح كذلك فههنا
الجواب ايضا يشتمل على قيد ح كالجواب الاول فلا يصح قول الشارح لا حاجة الى اعتبار قيد الخ
وقولك لانه لا حاجة الى تقييد وحاصل الدفع ان استعمال الاطلاق في الاستعمال المذكور شائع ومتبادر
من لفظ الاطلاق فان الاستعمال المذكور فرد لمفهوم الاطلاق وفرد المفهوم اذا كان متبادرا من اللفظ
واريد به هذا الفرد واستعمل فيه لم يكن هذا عندهم مستلزما للقيد الزائد بخلاف الاطلاق
الصحيح فانه ليس متبادرا من لفظ الاطلاق وان كان فردا المفهوم فيشتمل الجواب الاول على قيد
زائد كما لا يخفى دون الجواب الثاني لا يقال المتبادر من الاطلاق الاطلاق الصحيح لانه الفرد الكامل
للاطلاق والمطلق اذا ذكر فالمتبادر منه الفرد الكامل ان لم يكن المراد منه المفهوم من حيث هو هو
كما تقرر عندهم لانا نقول كونه فردا كاملا لا يستلزم كونه متبادرا من لفظ الاطلاق فانه ورد في الحديث
ليس للمؤمن امن الحساب والعذاب ليس المتبادر منه ان ليس للانبياء كذا وكذا مع انهم افراد كاملة
للمؤمن لا يقال اطلاق الالفاظ بحيث يستعملها اهل اللسان اى اهل الفصاحة في محاوراتهم وبيان مقاصدهم
ليس الاطلاق الصحيح لان استعمال الحرف في المقاصد لا يكون بدون ضميمة وهذا معنى قوله ولا يبعد ان يقم
الخ فاذا كان مصداق الاستعمال المذكور هو الاطلاق الصحيح فلا فرق بين الجواب الاول والجواب الثاني
لانا لم لا يجوز ان يكون مراد المجيب من الجواب الاول هو اطلاق الالفاظ بحيث يستعملها اهل اللسان في
محاوراتهم وبيان مقاصدهم الا انه ذكر مصداق هذا الاطلاق وهو الاطلاق الصحيح لانا نقول هذا
خلاف المتبادر فان المتبادر منه ان يكون قوله اطلاقا صحيحا قيدا ويجب حمل العبارة في التعريفات على
ظاهرها فتامل فيه **قوله المعنى ما يقصد بشيء** هذا اشارة الى المعنى الاصطلاحي للمعنى ويراد
به **صريحا او ضمنا او تبعا** دفع لما يتوهم ان المتبادر مما يقصد بشيء المعنى المطابقي فيخرج عن

يعني ان قوله الثاني اه جملة مستانفة وقوله والاول اه معطوف عليها بطريق تقدم
الاستيناف على العطف او بالعكس **قوله** اى في جانب اه مع انه المتبادر
لموافقته حرف الروى **قوله** لما اه بيان لفائدة عبارة الشارح حاصله

هذا التعريف المعنى التضمني والالتزامي وحاصل الدفع ان المراد مما يقصد بشيء اعم من ان يكون صريحا كما في
المطابقي او ضمنا كما في التضمني او تبعا كما في الالتزامي وانما فسر القصد بالارادة لدفع ما يتوهم ان القصد
ليس الا في المعنى المطابقي كما هو مذهب المنطقيين في الالزم وجود التضمن والالتزام بدون المطابقة لان
قصدهما لا يستلزم قصد المطابقة وهو بط لان التضمن والالتزام تابعان والتابع من حيث هو تابع
بدون المتبوع غير موجود في موضع من المواضع حتى يوجد ههنا فاذا كان القصد مخصوصا بالمطابقة
فلا يناسب للتعميم المفهوم من قوله صريحا او ضمنا او تبعا وحاصل الدفع ان المراد بالقصد الارادة
وهي اعم للجميع ولا يلزم وجود التابع بدون المتبوع لان ارادة التابع بدون التابع محال
وهذا هو المختار عند المحشي اللاري كما اشار اليه في المنهية واما عند جمهور اهل العربية فالقصد معتبر في
في جميع المعاني تضمنيا او مطابقيا والتزاميا لكن لا يقولون ان التضمن والالتزام تابع للمطابقة لانهم يقولون
ان التضمن والالتزام لا يستلزمان المطابقة ولو كانا تابعين له يستلزمانها ويرد عليهم ان الدلالة اللفظية
الوضعية لا يكون على مذهبكم منحصرة في الثلثة لخروج الدلالة التضمني والالتزامي اللذين يكونان بدون
القصد اللهم الا ان يقر ان يقصد حصر الدلالة القصدية في الثلثة ولا يرد على المنطقيين بالتضمن
والالتزام على المعنى المختار عند اهل العربية لانهما مطابقتان عندهم لان القصد لا يوجد عندهم
الا في المطابقة فاذا وجد فيهما القصد علم انه مطابقتان لكن يرد عليهم ان المطابقة دلالة اللفظ
على تمام ما وضع له دون جزءه ولازمه فاجابوا عنه بانا نحمل الوضع على ما يعم النوعي حاصل
الجواب ان التضمن والالتزام المذكورين عند اهل العربية نقول انه من اقسام المجاز كما نقل
في موضعه ان اللفظ اذا كان موضوعا للمعنى بدون القرينة فهو حقيقة ومع القرينة مجاز
ومن المعلوم ان دلالة اللفظ على الجزء واللازم بحيث يكون كل واحد منهما مقصودا لا يكون
بدون القرينة والمجاز بجميع انواعه مندرج تحت المطابقة لوجود الوضع النوعي فيه وهو
تعين الواضع بان كل لفظ دل بنفسه على معنى فهو مع القرينة يدل على ما يتعلق به بمعنى انه يفهم
منه بواسطة هذا هو الوضع النوعي في المجازات واما الوضع النوعي في الحقائق فهو تعين
الواضع ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين الدلالة بنفسه على معنى مخصوص مثلا ان
يعين الواضع ان كل لفظ يكون على وزن فاعل فهو لذات ما يقوم بها الفعل وبعض من اهل
العربية يقولون بالقصد والاستلزام جميعا لكن المراد عندهم من الاستلزام الاستلزام
التقديري بان يقال ان لذلك اللفظ المستعمل في المدلول التضمني والالتزامي معنى
لو استعمل اللفظ فيه لكان دالا عليه بالمطابقة وقد بعض الاعلام انما فسر القصد

ان قيد الفهم مخرج لما يكون مقارنا في التحقق كالضرب مصدرا وقوله عن الكلمة
مخرج لما يكون مقارنا في الفهم لا عن كلمة بل بطريق الاتفاق كما اتفق
مع الضارب فهم الزمان **قوله** وما يكون اه يعني ان ضارب امس خارج بقيد

بالارادة لدفع لما يتوهم ان القصد يستعمل فيما يكون الشئ الذى تعلق به القصد مقصودا بالذات لا ضمنا ولا تبعا فلا يصح تعميم القصد الذى يفهم من قوله صريحا او ضمنا او تبعا وحاصل الدفع ان المراد بالقصد الارادة فيصح هذا التعميم لان الارادة لا يختص بالمراد بالذات كما لا يخفى اقول هذا خفى غاية الخفاء كما لا يخفى ويحتمل ان يكون تفسير القصد بالارادة لدفع لما يتوهم ان القصد بمعنى الكسر يقال قصدت العود قصدا اى كسرته كسرا وايضا يقال قصدت الرمح وتقصدت الرماح اى تكسرت واليه اشار في القاموس مع انه لا يلائم لهذا المقام كما لا يخفى وحاصل الدفع ان المراد من القصد هو الارادة كما قد في شمس العلوم القصد قد يجئ بمعنى الارادة **سواء كان بحسب الوضع او لا** دفع لما يتوهم انه يخرج عن تعريف المعنى المعنى الطبعي والعقلي لان المتبادر من الشئ في قوله ما يقصد بشئ اللفظ الموضوع بدلالة المقام وحاصل الدفع ان القصد والارادة اعم من ان يكون بحسب الوضع كما في المدلولات الوضعية او بحسب الطبع والعقل كما في غيرها ومن التعميم المذكور ظهر وجه عدول الشارح عن تعريف المعنى الذى وقع في كتب المنطق من ان المعاني الصور الذهنية من حيث وضع الالفاظ بازائها لانه لا يتناول للطبعية والعقلية كما لا يخفى على احد **فدخل المعنى المطابقي والتضمني والالتزامي** تفريع على قوله ويراد به صريحا او ضمنا او تبعا **وغيرها** اى فدخل غير المعنى المطابقي والالتزامي من المدلولات الطبعية والعقلية فهو تفريع على قوله سواء كان بحسبه اه **كما اذا سعلت واردت به حضورك** سعلت من السعال بمعنى سرفه كردن من حد نصر هذا مثال المدلول العقلي فان دلالته على الحضور دلالة عقلية واما مثال المدلول الطبعي فكدلالة لفظ اح اح الدال على وجع الصدر ولشهرته لم يذكره **وقد بعضهم المعنى ما يصح ان يقصد بشئ** دفع لما يتوهم ان تعريف المعنى بما يقصد بشئ ليس جامعا لان الماخوذ فيه شيئان احدهما القصد والاخر من الشئ فخرج منه ما انتفى فيه القصد اما بان وضع اللفظ المعنى ولم يقصد اى لم يتعلق به القصد اصلا كلفظ هذا الموضوع للمفهوم الكلي على مذهب البعض فان المفهوم الكلي لا يقصد من لفظ هذا بل وضع له بشرط استعماله في الجزئيات فيكون القصد متعلقا بالجزئيات وايضا خرج منه ما وجد فيه القصد ولم يقصد من الشئ كما اذا توجه النفس الى معنى الحيوان الناطق والتفت اليه لا باعتبار انه مراد من لفظ الحيوان والناطق وحاصل الدفع ان المعنى ما يصح ان يقصد بشئ سواء تعلق به القصد من شئ كما اذا قصدنا معنى الحيوان الناطق من لفظه او لم يتعلق به القصد اصلا كما في لفظ هذا او قصد ولكن لم يتعلق به القصد من الشئ كما في الحيوان الناطق الملتفت اليه آه ودفع لما يتوهم ان المعتبر في صدق الكلي على الفرد ان يكون بالاطلاق العام وهو صدق

المقارنة فيه بل الترتيب ثم لا يقال انه خارج لقيد الكلمة اخراج المخرج قوله من السمواة بفتحتين وتشديد الواو مصدر سما يسمو قوله اى يسمى اه انما قد ذالك لئلا يرد ان ماخوذا منصوب في الشرح ولا وجه لنصبه لا كونه حالا وغير ذلك

الدال على الصفة متاخر عن الدال على الموصوف ان كانت الفاعلية ونظائرها صفات المدلولات الا الالفاظ لا للالفاظ كما اختاره الشارح وان الانسب ان يكون الدال على الوصف بعد الموصوف ان كانت الفاعلية ونظائرها صفات للالفاظ كما ذهب اليه الشيخ الرضى فان قيل ان اطلاق المعنى على هذا المعنى غير مسلم لانه لم يسمع من احد من العلماء قلنا هذا المعنى ايضا يستعمل فيما بينهم حيث قالوا الصفة ما دل على ذات باعتبار معنى قائم به فاحفظ ويرد على قول المحشى الله يرى بل بقبلية مطلق العامل انه لو كان قبل مطلق العامل لم يختلف به آخر المعرب فخرج قيد الاعتبار قيد الحيثية بقوله آخره الا ان يقيم اختلف بآخر ما هو معرب في وقت ما لكن في زمان كونه معربا فيدخل بهذا الاعتبار بدون قيد الحيثية ويخرج بها **قوله واللام في قوله ليدل آه معطوف على اسم ان وخبرها** دفع لما يتوهم ان قوله واللام في قوله ليدل اما معطوف على قوله فضم اليه او على قوله لا انه خارج عن الحد فيكون على التقدير الثاني جملة براسها معطوفة على النفي وكلاهما باطلان لا باء قوله فانه بعيد عنهما كما لا يخفى على ذوى الافهام الذكية وحاصل الدفع انه ليس معطوفا على احدهما حتى يرد عليهما ما ذكرت بل هو معطوف على اسم ان وخبرها يعني انه داخل تحت النفي مفعول لارادة المقدر بعد لا ثم العطف على اسم ان اعني الضمير اما على محل القريب فيكون اللام منصوبا واما على محل البعيد فيكون مرفوعا وعلى هذا يحتمل ان يكون عطف مفرد على مفرد وان يكون عطف جملة على جملة **قوله يعني وضع الاعراب اى وضع الاعراب في الاسماء ليدل على المعاني** دفع لما يتوهم ان الاعراب مطلقا ليس وضع للدلالة على المعاني المعتورة لان الاعراب في المضارع ليس كذلك وحاصل الدفع ان المراد من الاعراب هو الاعراب في الاسماء بدليلين احدهما ان المطلق اذا ذكر يراد منه الفرد الكامل وفرد الكامل في الاعراب هو الاعراب في الاسماء لان الاعراب في الافعال بمشابهة الاسماء وثانيهما ان البحث انما هو في الاسماء دون الافعال وقيل في هذه العبارة اشارة الى

يستقيم اذا قدر الاستقرار بعد الكاف وهذا على تقدير جعل كقاعض صفة لمصدر محذوف فالظرفية الغو على هذا التقدير واما اذا جعل كقاعض جزء المبتدا المحذوف ثم لا حاجة الى تقدير الاستقرار بعد الكاف ولا يستقيم الظرف ح وبالجملة ان حال كقاعض كحال عسى وحال رفعا وجرا الحال مطلقا وتغيير الشارح بيان وجه الاعراب الذى يصح حمل بعض الاحتمالات اربعا لحاصل المعنى على تقدير عدم الظرفية ولوجه الاعراب على تقدير صحته والتفصيل ما مر في شرح كعصا فتذكر **قوله** وقت مرفوعية آه انما قد ذلك لئلا يرد ان الظرف لا يكون الا زمانا او مكانا والحالة ليس لشئ منهما **وحاصل** الجواب ان الحالة بمعنى الوقت ولما ورد عليه ان المتبادر من رفعا وجرا المصدر المبنى للفاعل اعنى الرافعية والجارية ولا شك ان وقت الرافعية والجارية ليس من اوقات قاعض اجاب بجعل المصدر مبنيا للمفعول ولا شك ان وقت المرفوعية والمجرورية من اوقات قاعض والى هذا اشار بقوله وقت مرفوعيته **والجواب** الثاني سلمنا ان المراد المصدر المبنى للفاعل وان ثبت ان وقته ليس من اوقات قاعض قلنا ان المصدر المبنى للفاعل اذا قيد بوصول الاثر الى المفعول كان وقته من اوقاته والى هذا اشار بقوله او وقت رفع العامل **قوله** اى استقبال الرفع آه انما قد ذلك لان المصدر يقتضى المشاركة بالفعل لفظا

ان الوضع ههنا بالمعنى اللغوي وهو بمعنى لان الاصطلاحي يتعدى باللام دون كلمة في **ويتضح به المعاني في نفس الاسماء من غير استعانة الى العامل والقرينة** عدى الاستعانة بالى لتضمنه معنى الاحتياج **وذلك للاعتناء بشانها** اى بشان المعاني لانه يتعلق بافادتها واستفادتها نظام المعاش والمعاد وبشان الاسماء لكونها عمدة في المحاورات التي يتعلق بها النظام المذكور لحصول الكلام منها بخلاف الافعال والحروف **قوله فانه بعيد اذ لا نظر الى وضعه** فان المنظور ههنا بيان المعنى العرفي للاعراب ولا تعلق له بالوضع اصلا اى **لا قصدا ولا تبعا** اما الاول فظ واما الثاني فلانه ليس في التعريف امر يستتبع اعتباره وفي التصريح بالتعميم بقوله لا قصدا ولا تبعا اشارة الى كونه وجها في غاية البعد **قوله ليدل الاختلاف فيه ان الاختلاف لو كان دالا على هذه المعاني لكان الاعراب هو الاختلاف كما ذهب اليه بعض المتاخرين لا ما به الاختلاف كما صرح به في هذا الكتاب وفي غيره** اقول هذا اعتراض على الش بان القوم اتفقوا على ان الدال على المعاني هو الاعراب فلو كان الدال على المعاني هو الاختلاف لزم ان يكون الاختلاف هو الاعراب كما هو مذهب بعض المتاخرين مع ان المص صرح بقوله الاعراب ما اختلف به آخر المعرب ان الاعراب هو ما به الاختلاف فلم يكن كلام الشارح على وفق كلام المص **اللهم الا ان يقال ان نسبة الدلالة الى الاختلاف بضرب من المسامحة ووجه ذلك ان اختلاف المعاني المدلول عليه بقوله المعتورة عليه لما كان مستندا الى الاعراب من حيث اختلافه نسبة الدلالة اليه** اقول هذا جواب عن الاعتراض المذكور وحاصله ان مناط الفائدة والمقصود بالافادة في الكلام مثبتا كان او منفيا هو القيد الاخير كيلا يكون ذكره لغوا فالمقصود بالافادة

او معنى ولا مشاركة آه فاشار الى ان الشركة انما يشترط في المصدر الحقيقي لا في مصدر البيان وآه المصدر نيابتي ما يكون مضافا اليه للمصدر وكذا مطلقا اذا كان نيابيا بان يكون صفة لمصدر محذوف فلذا قدر الموصوف فيما سبق ولما كان الحمل ضروريا في الحال ورفعا وجرا لاجل فلا يصح الحالية ابدله بمرفوعا ومجرورا **قوله** المكسورة اه انما قيد بذلك لسلامة دانتقض بظبيي وكرسي لان الكسرة فيهما ليست ثقيلة على الياء **قوله** وذلك اى استثقال الضمة والكسرة على الياء المكسورة ما قبلها محسوس غير محتاج الى دليل **قوله** مرفوعا آه يعني ان كان كالقاضي مرفوعا بان يكون خبرا او منصوبا بان يكون صفة لمصدر محذوف او ان يكون ظرفا لاستثقل بواسطة في نبأ. اعنى ان كالقاضي بدل او بيان من ما او منصوب محلا كان نحو كالقاضي مثل ذلك في الاعرابات فالمراد بالمنصوب اعم من ان يكون منصوبا لفظيا كما في طور المصدرية او معنى محلا كما في طور الظرفية فلا يرد ان كالقاضي كما يكون مرفوعا ومنصوبا فكذا يكون مجرورا على تقدير البدلية من كلمة ما فلم لم يذكر المحشي هذا الاحتمال ثم مرفوعا حال عن كالقاضي وجعله حالا عن نحو مسلمي عطف على كالقاضي فيكون مدخولا للكاف فيلزم الاستقراك لا تحاد مفاد الكاف والنحو وحاصل الجواب انه عطف على كالقاضي فلا يكون مدخول الكاف **فالقيت**

ههنا الاختلاف المدلول عليه بقوله المعتورة عليه ولما كان اختلاف المعاني مستندا الى الاعراب من حيث اختلافه لا من حيث ذاته نسبة الدلالة على المعاني المختلفة الى اختلاف الاعراب اشارة الى مدخلية اختلاف الاعراب في اختلاف المعاني وبما ذكره المحشي اللاري رح ظهر وجه تقديم ارجاع الضمير الى الاختلاف على ارجاعه الى ما به الاختلاف مع كون المرجع حينئذ متقدما الذكر ههنا للدلالة اختلف على الاختلاف بخلاف الوجه الثاني فانه حينئذ يكون متقدم الذكر صريحا وح يكون مناط الفائدة القيد الاخير كما هو استعمال الفصحاء وعلى الوجه الثاني فيكون القيد الاخير لمجرد بيان الواقع ولا يكون مقصودا بالافادة ثم ان وجه البعد المشار اليه بقوله اللهم الا ان يقال عليه قوله بضرب من المسامحة **قم المص رح** الغرض منه بيان النظر الوارد على كلام الشيخ الرضي بقوله وفيه نظر وبيان لوجه اختيار هذا التعريف على تعريف بعض المتاخرين **انما اختير هذا التعريف على تعريف بعض المتاخرين لان الاختلاف ليس موجودا في الخارج وما به الاختلاف موجود فيه والموجود في الخارج اولى بان يجعل علامة** لظهوره لانه يظهر وجوده **ولان الاختلاف هو التحول من حركة او حرف الى غيره** دليل آخر على اولوية ما به الاختلاف على نفس الاختلاف بان الاختلاف هو التحول آه الا ان الاختلاف من خواص المعرب وما يختص به هو التحول من حرف او حركة دون التحول مطلقا فانه يتحقق في المبني ايضا حيث تحول علامة قبل التركيب من السكون الى الكسرة **فاذن يلزم ان لا يتحقق الاعراب في الاسم الذي ركب ابتداء** اذ لا تحول فيه من الحرف والحركة بل من السكون الى الحركة او الحرف **ويمكن ان يقرر هذا** وجه ثالث لاولوية تفسير المص رح على تفسير المتاخرين **ايضا ان الاعراب ما يوضح المعاني** ان كان منقولا من الاعراب بمعنى الاظهار **ويزيل فساد الالتباس** ان كان منقولا من الاعراب

فما فائدة زيادة لفظ النحو وترك العطف على كالقاضي مع انه اخصر **قلت** فائدته التنبيه على تباين النوعين كما اشار اليه المحشي بقوله تقديرا الاعراب للاستثقال قد يكون بالحركة آه **قوله** اذ لو قصد اه انما ذلك لئلا يتوهم انه يجوز ان يقصد بالكاف تمثيل تقدير الاعراب وبالنحو كون اللفظ جمعا سالما بالواو والنون مضافا الى ياء المتكلم فحرج لا استدراك او عطف على كالقاضي **وحاصل** الجواب ان المقصود بالتمثيلات المذكورات مع اخواتها لا المذكورات فقط فلا حاجة الى ذكر النحو لشمول مسلمي لاخواته **قوله** ولهذا اى لاجل عدم مقصودية خصوصية المذكورات لم يجمع في التمثيلات بين الكاف ونحوها كالمثل وشبهه والنحو والنظير حتى يكون ذكر احدهما لتمثيل الحكم وذكر الآخر للتنبيه على الخصوصية وشمول الاخوات **قوله** قال الفاضل الهندي اعتراض بانه لا فرق بين عصا ومسلمي اذ الاعراب قبل الاعلال مستثقل فيهما وبعده متعذر فيهما فالقول بالتعذر في عصا والاستثقال في مسلمي تحكم **قوله** ولكن آه جواب له وحاصله ان المعتبر في عصا حالته التي هي بعد الاعلال فثبت التعذر وفي مسلمي قبل الاعلال فثبت الاستثقال وان قلت ما وجه اختيار هذا من العكس **قلنا** المؤثر في التقدير في عصا الحالة التي هي بعد الاعلال لانه قبله قابل للاعراب اللفظي فعلم ان التقدير

بمعنى ازالة الفساد والموضح والمزيل للفساد بالذات هو الحركات والحروف ثم الوجه
الاول والثالث يوجبان عدم مناسبة جعل الاختلاف اعرابا والوجه الثاني يوجب عدم صحته قال
الشيخ الرضي الظاهر في اصطلاحهم ان الاعراب هو الاختلاف الا ترى ان
البناء ضده وهو عدم الاختلاف اتفاقا ولا يطلق البناء على الحركات فيجب ان
لا يطلق عليه الاعراب ايضا وفيه نظر لان في المعرب شيئين اختلاف وسببه وقد
بين ان الاختلاف لا يناسب كما في الوجه الاول والثالث بل لا يصح ان يجعل اعرابا
كما في الوجه الثاني فتعين ان يكون سببه اعرابا لا يخفى عليك انه ان كان مراد بعض المتاخرين بالاختلاف
سببه اندفع المخالفة بينه وبين ابن الحاجب واما المبني فليس فيه الا عدم الاختلاف
فقياس احدهما على الآخر ليس الا قياس مع الفارق اي البقاء على حالة واحدة دفع لما يتوهم ان
عبارة تلك مشعرة بان الاعراب مركب من كلمة ما الذي هو السبب والاختلاف بخلاف البناء فانه شيء
واحد هو عدم الاختلاف فيرد عليه ان عدم الاختلاف ايضا مركب من العدم والاختلاف فلا فرق بينهما
وحاصل الدفع ان البناء وان كان مركبا من شيئين في اللفظ لكن يرجع الى شيء واحد في الحقيقة وهو
البقاء بخلاف الاعراب فانه شيئين ظاهرا وحقيقة فالمراد من الشيئين والواحد هو الحقيقي كما لا يخفى
اذ لا حاجة فيه الى سبب يقتضيه بل يكفيه عدم سبب الاختلاف دفع لما يتوهم
انه ما من شيء الا وله سبب والا لانسد باب اثبات الصانع لانتهاء الممكنات الى ممكن يكون مستغنيا عن الواجب
فلا يصح الفرق المذكور بين الاعراب والبناء وحاصل الدفع ان في الوجودي لا بد من الانتهاء الى السبب
والا لانسد باب اثبات الصانع واما في العدمي فلا لان عدم الشيء يكفيه عدم سبب وجوده ولا يحتاج الى سبب
آخر لما تقرر في العلوم العقلية ان عدم علة وجود المعلول علة لعدم المعلول ولا يلزم على هذا انسداد باب
اثبات الصانع لان الممكنات الموجودة لا يمكن ان يستند الى العدم فيجب انتهائها الى الواجب عز مجده

فيه بعد الاعلال ولا شك في التقدير بعده المؤثر في تقدير الاعراب في مسلمي الحالة التي هي قبل الاعلال لان الاعراب
بالواو ولا شك ان الواو قبل اليا ثقيل ولذا اعل وقدر الاعراب بالثقل ولا شك في تحقق الثقل قبل الاعلال
وان قلت ان تقدير الاعراب في عصا ايضا لثقل الحركة ولا شك ان الثقل متحقق قبل الاعلال فيكون المؤثر في
تقدير الاعراب فيه ايضا قبل الاعلال قلنا ان اعراب عصا بالحركة وثقله يوجب ابدال الحرف لا تقدير الحركة فالثقل
لا يوجب تقدير الاعراب بل موجبه هو عدم قابلية الحرف بعد الاعلال فثبت ان المؤثر في التقدير ما بعد الاعلال
بخلاف مسلمي فان اعرابه بالواو وهو قبل اليا ثقيل فوجب تقديره فسبب التقدير هو ثقل الواو متحقق قبل الاعلال
فثبت ان المؤثر في التقدير ما قبل الاعلال قوله لامتناع آه انما قال ذلك لئلا يرد انه يجوز ان يكون اليا بدلا من
الواو في الدلالة فلا يكون الاعراب تقديريا في حالة الرفع وحاصل الجواب ان الابدال ممتنع والا لكان لكلمة
واحدة اعرابات والتفصيل في الكتاب قوله باقية آه انما قال ذلك لئلا يتوهم من التبادر ان اليا المدغمة يا متحركة
قوله او بعضا آه انما قال لئلا يتوهم من تقييد الش ان تقدير الاعراب بالحرف انما يكون في حالة الرفع فقط و

فيجب ان يكون نفسه اي نفس الاختلاف بناء كما لا يخفى على ذوي الافهام السليمة وليس الحركة
او السكون في آخره سببا لعدم الاختلاف حتى يطلق البناء على الحركات و
السكنات جواب لقوله ولا يطلق البناء على الحركات بان عدم اطلاق البناء على الحركات في آخر
المبني بعدم كونها سببا لعدم الاختلاف وهو لا يدل على عدم كون الاعراب حركة او حرفا لانها سبب
الاختلاف ووجه عدم كون الحركات سببا لعدم الاختلاف انها لا يمنع الاختلاف لتقدير [illegible] المانع
له المناسبة لمبنى الاصل والتقابل بين عدم الاختلاف وبين سبب الاختلاف
من حيث هو كذلك حاصل في الجملة وذلك كاف في جعلهما متقابلين دفع
لما يتوهم ان على هذا ارتفع التقابل بينهما وحاصل الدفع ان التقابل يقتضي عدم اجتماع موصوف احدهما
مع الآخر في شيء واحد لا كون احدهما سلبا للآخر وعدم الاجتماع حاصل ههنا لان سبب الاختلاف ملزوم
المنافي عدم الاختلاف وملزوم منافي الشيء مناف لذلك الشيء فلا يجتمع معه قوله يعني الفاعلية
قال الشيخ الرضي المعاني المعتورة هي كون الاسم عمدة وفضلة بلا واسطة
حرف الجر وبواسطته الظ ان تفسير المعاني المعتورة بالفاعلية والمفعولية والاضافة
مخالف لتفسير الرضي اياها بالاكوان الثلثة مع ان التفسير الاول محتاج الى تعميم الفاعل والمفعول
للحقيقي والحكمي وبالجملة ان تفسير الشارح رح مع مخالفته عن تفسير الرضي محتاج الى تكلف التعميم الا
ان يقال ان الباعث عليه موافقته لقول المص فالرفع علم الفاعلية آه وفيه بحث وهو انه لو جعلت
الياء في الفاعلية والمفعولية للنسبة لكان تفسير الرضي موافقا لكلام المص رح واجيب عنه بان
هذا مما يناقض لكلام الفاضل التاشكندي حيث قال ان الياء في الفاعلية والمفعولية للمصدرية
لا للنسبة والا لصار المعنى هكذا علم المنسوب الى الفاعل اقول ما قاله الفاضل التاشكندي رح لان

في جميع الاحوال والامر ليس كذلك وحاصل الجواب ان تقدير الاعراب بالحرف قد يكون في حالة الرفع كما في
المتن وقد يكون في الاحوال الثلث كما مر في الشرح وقد يكون في حالة الجر فقط فيما كان الاسم المعرب ملاقيا لساكن في
حالة الجر فقط فكان اعرابه مدة ولم يلاق في باقي الحالين ساكنا كما في مررت بابي القوم وجاءني ابوك ورايت اباك
فالحاصل ان في كل موضع يكون الاعراب مدة ولاقى ساكنا بعدها يكون الاعراب تقديريا فهذا الطريق ان كان في جميع
الاحوال فالتقدير ايضا في جميعها وان كان في بعضها فالتقدير ايضا كذلك فقوله مدة فاعل لاقى ما بعده ظرف للفاعل و
ساكن مفعوله قوله سواء كان مضافا آه انما قال ذلك لئلا يتوهم اشتراط الاضافة في تقدير الاعراب في جميع الاحوال او بعضها
قوله على قرينة النصب آه اي نصب الصورة على المفعولية فهي لا اضافة مع تقدير الاعراب لالتقاء الساكنين
قوله ومصطفو القوم آه لانه وان لقي ساكن باخره الا ان آخره ليست مدة لعدم كون حركة ما قبله من جنسه فلو قلنا
ويلاقي آخره بدون التقييد بمدة لدخل هذا ايضا في القاعدة مع عدم الحكم فيه لان الحذف انما يكون اذا كان مدة لدلالة
الحركة عليها وهذا ليس كذلك قوله ولعله رح انما لم يعده المص آه جواب من المص بانه لم يذكر تقدير الاعراب بالحرف في
جميع الاحوال او في بعضها غير حالة الرفع وحاصله ان المقص بيان التقدير الثابت في ذات الاسم لا باعتبار

المنسوب الفاعل امّا الفعل والفاعل الحكمي كلاهما باطلان لان الرفع ليس بعلم للعقل ولا خاصة
للفاعل الحكمي بل للفاعل الحقيقي ايضا ويمكن الجواب عنه بان تعميم الشارح الفاعل والمفعول
للحقيقي والحكمي فيما سياتي اشارة الى ان المراد بالفاعل والمفعول عمدة والفضلة بلا واسطة
حرف وحينئذ ارتفع التخالف من البين وسيجئ ما يؤيده **قوله المعتورة على صيغة
اسم الفاعل لا على صيغة اسم المفعول كما توهم بعضهم حتى يكون
المعنى ان الاسماء تاخذها على سبيل المناوبة اقول** حتى يكون آه متعلقا
بالمنفي كما ان قوله كما توهم آه متعلق به وقوله تاخذها اى تتعلق بها يعني ان الاعتوار ليس
ههنا بمعنى الحقيقي بل مستعار لتعلق المعاني بالاسماء على سبيل البدلية فاما ان يعتبر ان المعاني
اخذ الاسماء لعروضها وورودها عليها وهو الظ كما سيجئ فتقرء على صيغة اسم الفاعل واما
ان يعتبر ان الاسماء لاتصافها بتلك المعاني آخذة لها فيقرء على صيغة اسم المفعول لكن الاول
راجح والثاني بالنسبة اليه مرجوح متوهم اما معنى فلما ذكره المحشي اللاري بقوله وذلك لان آه
واما لفظا فلان فاعل الاعتوار يكون متعددا ومفعوله الحال اليه ذهب صاحب الصحاح يقال
اعتوروا الشئ اذا تداولوه فيما بينهم وكذا تعوروه وتعاوروه وانما ظهرت الواو في اعتوروا
لانه في معنى تعاوروا فبني عليه انتهى فاذا قرء على صيغة الفاعل كان العبارة على ظاهرها واذا
قرء على صيغة المفعول يجب صرفها عن الظ بان يقدر المعتور كل واحد منها على الاسماء
المعربة وبما ذكرنا ظهر ان ما قال الفاضل الهندي رح من ان المعتورة على صيغة اسم المفعول
لان المعاني متداولة فان ثبت الرواية بكسر الواو يحمل على المجاز العقلي نحو عيشة راضية فيكون
المعنى على المعاني المعتورة مظهرها اياها وهو العامل والى هذا اشار ايضا فاضل العصمة بانه
يجوز ان يجعل الفاضل الهندي اسم الفاعل للعامل لا المعرب محل بحث لان الاعتوار بالمعنى

العارض وفي مواد التركيب التقدير ثابت باعتبار ملاقات كلمة آخرى قوله وكان الياء آه انما قيد ذلك لئلا يرد انه
لما كان المقصر بان التقدير الثابت في ذات الاسم فينبغي ان لا يذكر مثل غلامي ومسلمي لان تقدير الاعراب فيه انما
هو باعتبار عارض لاقات كلمة آخرى فيكون حاله كحال كلمة تركها المص وحاصل الجواب ان ياء المتكلم لشدة الامتزاج
صارت كالجزء فليست عارضة فيكون تقدير الاعراب في مثل غلامي باعتبار ذات الاسم قوله ان قلت آه يعني
لما كان الياء لشدة الامتزاج كالجزء فينبغي ان يذكر في رفع لان اعرابه بالواو قلبت ياء الوقوعها قبل ياء المتكلم
فصار الاعراب تقديرا بسبب ياء المتكلم فيكون كغلامي ثم الاعتراض بناء على ان اعراب في مسلمي الحرف في حال الاضافة
الى ياء المتكلم وعلى الغفلة عما سبق واجيب اجابة بتذكيره بانه في حال الاضافة الى ياء المتكلم معرب بالحركة فيكون
داخلا في باب غلامي قوله بل آه لان في دخل في ما عداه مع انه ليس بمعرب بالاعراب اللفظي قوله نظرا الى اخواته
آه فيه اشارة الى ان المناسبة باقي في الاعراب بالحرف لوجود حرف صالح فيه فيكون حكم جميع المضافات واحدا
سواء كان مضافا الى ياء المتكلم او الى غيره الا انه اعراب بالحركة لمطابقة اخواته من الاسماء الستة اعني ابي

الحقيقي لا يصح اسناده حقيقة لا الى المعاني ولا الى مظهرها وبالمعنى المجازي اعني التناوب يصح
اسناده الى كل منها حقيقة فالقول بان الاسناد على صيغة المفعول حقيقة وعلى صيغة الفاعل
مجاز عقلي تحكم اقول يجوز ان يكون مراد الفاضل الهندي بالاعتوار المعنى الحقيقي ويراد باسم الفاعل
المتكلم لا المعرب والعامل فيصح اسناده **وذلك لان توصيف المعاني بهذا الوصف
ليس الا لان المعاني باعتبار هذا الوصف يقتضي الاعراب والوصف
الذي به اقتضاء الاعراب هو كون احدها طاريا ابدا الا كون احدها
مطروا عليه فاذن تعين الكسر وتوافقه ايضا الرواية** يعني ان كون صيغة
اسم الفاعل ارجح المفهوم من توهم صيغة المفعول ثابت لان توصيف المعاني بالمعتورة ليس
الا لان المعاني باعتبار الاعتوار تقتضي الاعراب الدالة عليها اما لاجل انه لو لم يكن كذلك لكان ذكر
الوصف بلا فائدة واما لان تعليق الشئ بالمشتق مشعر بعلية المبدء فتعليق الدلالة بالمعتورة
يدل على ان دلالة الاعراب على المعاني لاجل اتصافها بماخذ المعتورة والوصف الذي به اقتضاء
دلالة الاعراب هو كون احدها طاريا ابدا المعنى اللازم للاسم يدل عليه بجوهره عند وقوعه
في التركيب لا كون احدها مطروا عليه للمعنى المذكور فتعين ان يكون لفظ المعتورة بكسر الواو الدالة
على طريان المعاني لا بالفتح الدال على كون احدها مطروا عليه **ويرشدك الى ما ذكرناه**
من ان الوصف المقتضي للاعراب الدالة عليها كون احدها طاريا دون كون احدها مطروا عليه
وفيه الى التفصيل الذي ذكره الشيخ الرضي كما في المحشي اللاري **ما قال الشيخ الرضي رح** فان ذلك
التفصيل يتضمن بيان ان تلك المعاني احدها طارية عليها ابدا يقتضي الاعراب ولو انتفى احد هذه
القيود بان لم يكن المعاني المتعددة طارية او كانت طارية غير لازمة او كانت واحد منها على التعاقب
طارية لازمة لم يقتض الاعراب **وهو ان المعاني في الكلمة قد يطرء بعضها على بعض**

وانحى وغيره ذلك لانها معربة بالحركة في حال الاضافة الى ياء المتكلم لعدم وجود حرف صالح في آخرها في تلك الحالة او
للمتابعة لغة آخرى اعني فمي لانها ايضا معربة بالحركة لعدم وجود حرف صالح فيها قوله وان كانت آه انما قيد ذلك
لئلا يرد ان فمي اقل استعمالا من في فكيف يتبع القوى الضعيف وحاصل الجواب ان فمي وان كانت فمي ضعيفا
الا انه يؤكد بمعونة باقي الاخوات قوله نعم آه فان قيل ان زيد معرب باعراب تقديري لاشتغال آخره بحركة حكاية
مع انه ليس بداخل فيما ذكره المص فيبطل حصر التقديري في المذكور وحصر اللفظي فيما عداه الا ان يجاب
ان المقص بيان اللفظي والتقديري الثابت وفي مادة النقض التقديري ليس بثابت في ذات الاسم بل باعتبار
رعاية المستفهم عنه قوله لغة الحجاز آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان غير الحجازيين لا يقولون بالموافقة بالمستفهم عنه قوله
من زيد في السؤال عمن قد جاءني ومن زيد في السؤال عمن قد رايت زيدا ومن زيد في السؤال عمن قد مررت بزيد
قوله اذا جوز آه فيه اشارة الى ان في مطابقة المثنى بالمستفهم عنه خلاف بين الحجازيين فمن لزمها ورد عليه الاعتراض
والجواب الجواب ومن لا فلا قوله انما صح آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان المعرب لا ينحصر في المنصرف وغيره فلا يعلم من

في كلمة فقد اشارة الى قسم آخر وهو ان يكون في كلمة معنيان او اكثر غير طارئ احدهما على الآخر كمعاني
الكلم المشتركة ومثل هذا لا يلزم له العلامة المميزة لاحد المعنيين او المعاني من الآخر لان
جاعله لاحد المعنيين واضعا كان او مستعملا لم يراع فيه المعنى الآخر حتى يخاف اللبس فيضع
العلامة لاحدهما كذا في الرضي قدس سره السيد السند في وضعه له لم يلاحظ المعنى الآخر اصلا وكذا
المستعمل في استعماله فيه لم يلاحظه فكيف احتياجه اليها **ولا بد للطارئ من علامة
مميزة له من المطروء عليه** اي لا بد للطارئ من هذه العلامة دون المطروء عليه لكونه
اصلا للطارئ فانه بطريانه لا يسبق الذهن اليه فلا بد له من علامة مميزة وهو الاعراب **ومن
ثم** اي لاجل الوجوب المذكور **احتاج المجاز الى قرينة** دون الحقيقة **والطارئ
الغير اللازم لا يلزم ان يطلب له اخف العلامات** لكونه غير لازم للكلمة يستعمل
له في بعض الاحيان فلا يطالب كثير خفة **بل قد يعتبر له صيغة الكلمة كما في التصغير
والتكسير** اي قد يكون علامة الطارئ الغير اللازم كلمة مستقلة دون اخف العلامات التي
هي الاعراب كما في التصغير والتكسير والفعل المسند الى المفعول **وقد يجتلب له حرف
كما في المثنى** اي قد يجتلب لذلك المعنى الطارئ الغير اللازم حرف دال عليه صار
كاحد حروف تلك الكلمة كما في المثنى والمجموع والمنسوب والمعرف **وقد يكون
كلمة مستقلة كالمضاف اليه الدال على معنى في المضاف** اي قد
يكون العلامة على المعنى الطارئ كلمة مستقلة غير ما فيها المعنى الطارئ فلا يرد ان
هذا استدراك محض لان كون العلامة كلمة مستقلة موجود في قسم التصغير والتكسير
ايضا كالمضاف اليه الدال على معنى في المضاف من التعريف والتخصيص وكالصفة
الدالة على معنى في موصوفه **وان كان طريان المعنى لازما للكلمة**

معرفة غير المنصرف لجواز ان يكون اسم لا يكون فيه علتان و لا يجري عليه التنوين والجر كالاسم المنصرف المعرب
بالحرف فلا يصح الاكتفاء، وحاصل الجواب ان المعرب عندهم منحصر في المنصرف وغيره لان كل اسم معرب ان كان
فيه علتان فهو غير منصرف و الا فهو منصرف فبمعرفة غير المنصرف يعلم المنصرف فيصح الاكتفاء نعم لو كان معنى غير المنصرف
والمنصرف ما قاله الجمهور من ان غير المنصرف ما لا يدخله الجر والتنوين ويحرك بالفتح والمنصرف ما يدخل الحركات الثلث والتنوين لثبت
عدم الانحصار لخروج المعرب بالحرف عنهما فلم يصح الاكتفاء على طورهم عدل عن تعريفهم **قوله** ومثل ما سبق آه من لزوم
تقدم الشيء على نفسه فيما هو المقصود لان المقصود من تعريف غير المنصرف تحصيل وجه صالح لان يكون وسطا في اثبات الاحكام
المقصودة لجزئياته وهي منع الكسرة والتنوين والتحريك بالفتح مقامها فاذا عرف غير المنصرف بما عرفه الجمهور يكون
الصغرى عين النتيجة مع تقدمها والتفصيل قد مر فتذكر **قوله** لا يمكن جعل المتكلم قادرا على اجراء الاعرابات مع التنوين عليه
قوله لان غيره آه انما قال ذلك لئلا يرد ان غير مضاف الى المعرفة فيكون معرفة فلو جعلت ما موصولة لا يلزم تعريف
الجزء وتنكير المبتدأ **قوله** وفيه آه حاصله ان غير المنصرف اذا كان المراد منه المعنى الاصطلاحي يكون معرفة لانه مفهوم

الدالة بالطبع كما يخرج الالفاظ الدالة بالعقل كدلالة لفظ ديز المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ
فلم ترك ذكرها وحاصل الدفع ان المعطوف مع العاطف محذوف وانما ترك ذكره رعاية للاختصار **فقط** دفع
لما يتوهم ان المثبت في موضعه هو انه ما من دلالة الا وللعقل فيه مدخل فان كان الوضع فيلزم منه
ان يخرج بقيد الوضع جميع الدلالات وان كانت نفس الوضع لانه يصدق عليه انه لفظ دال بالعقل اي
يكون للعقل مدخل فيه وحاصل الدفع ان الالفاظ الدالة بالعقل قسمين احدهما ما يكون للوضع مدخل
فيها كلفظ زيد المسموع من وراء الجدار فانه يدل على وجود اللافظ بالعقل وعلى ذات زيد بالوضع
وثانيهما ما لا يكون للوضع فيها مدخل اصلا كلفظ ديز المسموع من وراء الجدار فانه ليس بموضوع
لشيء اصلا وبقيد الوضع يخرج هذا القسم واليه اشار بقوله فقط كما لا يخفى **كما يدل عليه
الدليل** دفع لما يتوهم انه ما القرينة على حذف المعطوف مع العاطف حتى يحصل بتركه ذكره
الاختصار وحاصل الدفع ان القرينة عليه عموم الدليل فان عدم تعلق الوضع الذي هو مفاد الدليل
مشترك بينهما **ولك ان تجعل الطبع في مقابلة الوضع** جواب آخر عن الاعتراض
الذي اجاب عنه بقوله وكذا الالفاظ الخ حاصله ان المراد بالطبع في قوله والالفاظ الدالة بالطبع
غير الوضع من قبيل ذكر الخاص وارادة العام فيتناول الالفاظ الدالة بالعقل ايضا فلا حاجة الى
التصريح بخروجها وفيه نظر لانه حينئذ لا يحتاج الى ذكر المهملات ايضا لدخولها في الالفاظ الدالة
بالطبع بهذا المعنى اللهم الا ان يقال ان الشارح وافق لامالي الكافية حيث لم يذكر فيه خروج الالفاظ
الدالة بالعقل بخلاف المهملات او ان هذا مبني على ما قال الفضلاء ان بين الدلالة الطبعية و
العقلية مناسبة تامة فان الاولى دلالة الاثر على صفة المؤثر والثاني دلالة الاثر على ذات المؤثر
بخلاف الالفاظ الدالة بالطبع والمهملات فانه ليس بينهما تلك المناسبة فالطبع وان اخذت
في مقابلة الوضع لكن لم يشتمل المهملات لعدم المناسبة المذكورة وقيل في الجواب عن اصل
الاعتراض الذي اجاب عنه بقوله وكذا الالفاظ الخ ان الالفاظ الدالة بالعقل داخلة في المهمل لان
المراد منه ما لا يكون موضوعا اصلا والالفاظ الدالة بالعقل فقط ايضا لم يوضع لمعنى وفيه بحث
وهو ان على هذا لا بد من ترك الالفاظ الدالة بالطبع ايضا لان المهمل بهذا المعنى يتناولها ايضا ثم انه
قال بعض المحققين المراد بقوله خرجت المهملات قضية مهملة لا كلية بقرينة قوله وبقية حروف الهجاء
لان حروف الهجاء ايضا من المهملات انتهى اقول فيه نظر وهو ان المهمل في مقابلة الموضوع كما ذكرنا و
حروف الهجاء موضوعة لكن لا بازاء المعنى بل لغرض التركيب كما صرح الشارح به ولهذا بقيت
في الوضع وخرجت بقوله لمعنى فلم يتناولها المهملات فيكون اعتبار قوله فخرج به المهملات كلية

في الجواب الا ان يقال انه تعريض للاشارة الى ان الاشتمال على النكتة معتبر في مفهوم الاعتراض
انتهى عجيب جدا لان القول بالاعتراض مع كونه قائلا باعتبار النكتة فيه عدم ذكرها ليس من
شان العاقل فكيف يظن هذا على المحشي المحقق **قوله** على انحصرت آه هي جملة مستانفة جواب

قوله وبقية حروف الهجاء الموضوعة لغرض التركيب واللام فى قوله الغرض للاجل واضافة الغرض الى التركيب بيانية اى موضوعة لاجل غرض الذى هو التركيب لا يقال انها لما كانت موضوعا لهذا الغرض كان هذا الغرض معناها فلا حاجة للاحتراز عنها بهذا القيد لانا نقول الغرض من الشئ لا يكون معنى ذلك الشئ اذ المعنى ما يعنى من اللفظ لا ما لاجله وضع اللفظ والا لكانت حروف الهجاء مترادفات وذلك كما ترى **اى حروف تعد باساميها كالف با تا** دفع لما يتوهم ان معنى حروف الهجاء فى اللغة تعداد الحروف ذكر فى الاساس وفى التاج الهجاء والهجو شمار كردن حروف فيتناول حروف المعانى ايضا لانها ايضا من جملة ما صدق عليه تعداد الحروف اى تقع فى العد مع انها لا يخرج بقيد المعنى لانها من افراد الكلمة وحاصل الدفع ان معنى حروف الهجاء وان كان فى اللغة كذلك الا ان فى الاصطلاح تعداد الحروف بالاسامى كالف اسم لا وقس غيره عليه لا تعداد لحروف المعانى بالاسامى بل بنفسها من الى كما لا يخفى **وهى حروف المبانى المقابلة لحروف المعانى** دفع لما يتوهم ان حروف المعانى ايضا تعد باساميها كهمزة الاستفهام ولام القسم وواو العطف وبعض من حروف الجارة كبا وتا وغير ذلك مع انها لا يخرج بقيد المعنى وحاصل الدفع ان المراد بحروف الهجاء حروف تعد باساميها وتكون مقابلة لحروف المعانى ولا تكون شئ من هذه المذكورات مقابلة لحروف المعانى بل نفس حروف المعانى ثم المراد من الوضع فى تعريف الكلمة هو الوضع المعتبر لا عند اهل الحساب بل عند اهل العربية فلا يرد حينئذ ان حروف الهجاء عند اهل الحساب موضوعة لمعان اخر فلا يصح قوله خرجت بقيد المعنى اذ وضعها لغرض التركيب فان قيل ان فى الاساس ذكر ان الهجاء تعداد الحروف مطلقا سواء كان باساميها او بمسمياتها وفى القاموس الهجاء ككساء تقطيع اللفظ بحروفها وفى التاج الهجو والهجا هجا كردن حروف اى شمار كردن حروف فلا يصح قول المحشى اللاهرى اى حروف تعد باساميها وايضا لا يخرج بقوله المعنى حروف الهجاء لان هذا التعريف للحروف الهجاء صادق على حروف المعانى ايضا وهى موضوعة لمعنى فلا يصح اخراجه بقيد المعنى قلنا يكفى للاستشهاد ما ذكره النحوى الطيبى ان حروف الهجاء معناه تعداد الحروف باسمائها وقد بعض الافاضل فى جوابه نسلم ان حروف الهجاء يعم لجميع الحروف سواء كان معانى ومبانى وتعريفها على هذا التقدير ايضا صادق على حروف المعانى لكن ان قوله الموضوعة لغرض التركيب لا بازاء المعنى لتقييد حروف الهجاء وليست صفة مساوية لها فلم يحكم الا بخروج بعض حروف الهجاء ويرد عليه ان حروف الهجاء من حيث انها حروف الهجاء لم يوضع لمعنى بل يوضع لمعنى

سوال نشا من القسمة كانه قيل لم كانت الكلمة منحصرة فيها فاجاب بقوله الحضرت لانها ولذا ترك العطف فى الجملة المعطوفة المفهومة اعنى الحضرت ثم العطف عليها باعتبار ذاتها والمناسبة بين المعطوفين باعتبار ان الاول مشتمل على بيان نفس الحصر والثانى على بيان فائدة الحصر وليس العطف

من حيث انها همزة الاستفهام وواو العطف وغيرها فينبغى ان يخرج من تعريف الوضع كلها لا بعضها واجيب عنه هب لكن لا يخرج الموضوع منها بقوله لمعنى كما لا يخرج الموضوع من الدوال بالطبع بقيد الوضع بل خروج جميع هذه الامور بقيد الحيثية وانما سميت بالحروف المبانى لان المقصود منها بناء الكلمة كما ان المقصود من الثانى معانيها فان قيل ان قول الشارح بقية حروف الهجاء يستلزم ان يكون فيها وضع وهو ممنوع لان الموجود فيها احداث وايجاد لا تخصيص شئ الخ فخرج بقوله تخصيص شئ فكيف يكون باقية ولو سلم ان يكون فيها تخصيص فقد خرج عنه بالشرطية اى بقوله بحيث متى اطلق واحس لشئ الاول فهم منه الشئ الثانى فان الحروف الهجاء ليست بحيث متى اطلق فهم منه غرض التركيب قلنا التخصيص بمعنى التعين وقد وجدا فيها واما قوله فقد خرج بالشرطية قلنا لما جرد الوضع عن الشئ الثانى ولوحظ المعنى موضعه يكون قوله لمعنى مقدما على الشرطية فيكون هو مخرجا لحروف الهجاء قبل الشرطية فبقية فى الوضع التجريدى وخرج بقوله لمعنى **قوله فان قلت قد وضع بعض الالفاظ** يرد عليه ان الظاهر ان يقال بعض الكلمات موضوعة لبعض الالفاظ لجواز ان يكون بعض الالفاظ موضوعة للبعض لاخر ولم يكن كلمة فلا ينتقض التعريف جمعا واجيب عنه ان المراد ببعض الالفاظ هو بعض الكلمات من قبيل ذكر العام وارادة الخاص ونقول الالف واللام فيها للعهد اشارة الى الفاظ موضوعة لمعنى مفرد **فيه اغماض عن عموم تفسير المعنى** دفع لما يتوهم انه لا ورود لهذه الشبهة بعد ما ذكر فيما سبق من ان المعنى ما يقصد بشئ لان كلمة ما عبارة عن شئ ما اعم من اللفظ وغيره وحاصل الدفع ان الاعتراض مبنى على الاغماض من العموم المستفاد من كلمة ما الحمله على ما عدا اللفظ او دفع لما يتوهم فاضل العصام ان الجواب ليس لاعادة العموم المستفاد من التعريف فان سلم المعترض لعموم فلا اعتراض والا فلا جواب وحاصل الدفع ان الاعتراض مبنى على الاغماض من العموم بحمله على ما عدا اللفظ ووجه الاغماض انه لما كان المتوهم ان يتوهم من كثرة مقابلة اللفظ بالمعنى قصر كلمة العموم على غير اللفظ فلا بد من الاغماض عن العموم وايراد السوال مبنى على ذلك التوهم ولا تم الدفع بالتصريح بان تلك الكلمة باقية على عمومها غير مقصورة على ما قصرها عليه المتوهم ثم اعترض على ما قال الفاضل العصام من ان الجواب ليس لاعادة العموم المستفاد من التعريف الخ حاصل الاعتراض انا لا نسلم ان الجواب ليس لاعادة الخ لان المستفاد من التعريف هو ما يقصد بشئ وليس بعينه ما يتعلق به القصد بل اخص منه لان ما يتعلق به القصد يجوز ان لا يكون مقصودا بشئ وان اراد ان المعنى يصدق عليه ما يتعلق به القصد صدق الاعم على الاخص فلا يلزم من كون ما يتعلق به القصد اعم من اللفظ كون المعنى اعم الا ترى ان الحيوان يصدق على

باعتبار كونها جملة مستانفة والا لوجب الاشتراك فى الاستيناف والجملة المعطوفة ليست بمستانفة قطعا **قوله** اى علم اه فهذه الجملة نتيجة لما قبله فلذا ترك العطف فيها لكونها اشد اتصالا بالسابق والمناسبة بين المعطوفين كون الاول على نفس الانحصار والثانى على فائدة **قوله** وعلى هذا التقدير اه يعنى اذا كان

الانسان والفرس ولا يلزم من كونه اعم من الفرس كون الانسان اعم من الفرس واجيب عنه بان اللام في القصد في قوله ما يتعلق به القصد للعهد الخارجي والمراد القصد بشئ فيكون ماله ما يقصد بشئ اعم من ان يكون لفظا او غيره كما لا يخفى **قوله وقد اجيب عن الاشكالين بانه ليس ههنا** ولا يخفى ان هذا الجواب منع لتحقق الكلمة الموضوعة بازاء اللفظ والجواب الاول تسليم لذلك فالاولى تقديم هذا الجواب على الجواب الاول ويمكن ان يقال اختار هذا الطريق للاشارة الى ضعف الجواب الثاني بسبب ورود النقض عليه المطلب الاختصار اذ لو قدم لابد ان يذكر هذا الجواب في ذيل كل من الاشكالين على حدة اذ الاشكال الثاني يتولد نشاء من الجواب الاول فبدون ذكر الجواب الاول كيف يذكر الاشكال الثاني ويجاب عنه بهذا الجواب ونقول في جوابه بان جواب المنع اذا كان تحقيقيا يجوز تاخيره عن جواب التسليم وههنا كذلك لانه ليس الواقع لفظ وضع بازاء لفظ اخر والمراد من الوضع ههنا ما كان موافقا القانون اهل اللغة وفي قانونهم ليس لفظ وضع بازاء لفظ اخر فلا يرد حينئذ انه لا فائدة لهذا المنع لانه يمكن ان يوضع لفظ بازاء لفظ اخر لانه لا حجر في التصور والوضع كما هو المشهور عندهم **اي في مقام نقض تعريف الكلمة** دفع لما يتوهم ان كلمة ههنا موضوعة للاشارة الى امر واحد والمذكور في هذا المقام ليس الا نقضين وحاصل الدفع ان المشار اليه لكلمة ههنا مقام نقض التعريف للكلمة وهو امر واحد كما لا يخفى **بالالفاظ** هذا بالنظر الى الاشكال الاول **والكلمات المفردة** هذا بالنظر الى الاشكال الثاني واعلم انه اذا قلت زيد فقيل لك الذي قلت اسم مفرد او قلت زيد قائم قيل لك الذي قلت مركب خبري وكذا اسماء حروف التهجي كالف با تا ثا واسماء السور والكتب على ما هو التحقيق من انها موضوعة للالفاظ فان هذا كلها موضوعة للالفاظ فان الثاني والخامس والرابع موضوعة للالفاظ المركبة والاول والثالث موضوعتان للالفاظ المفردة **قوله الفاظ مخصوصة اي مشخصة** دفع لما يتوهم ان المراد بخصوصية الالفاظ هو الخصوصية النوعية لها مع ان خصوصية النوعية للالفاظ ليست بالالفاظ لان ماهياتها وهياتها معان لا الفاظ انما الالفاظ هو يا تها الشخصية وحاصل الدفع ان المراد بخصوصية الالفاظ هو الخصوصية الشخصية الحاصلة من المواد والهيات الشخصيتين لا النوعية حتى يرد ذلك **من حيث انها مشخصة** دفع لما يتوهم ان الموافق للشارح ان يقال الفاظ مفردة كانت او مركبة بازاء مخصوصة بدل المفردة بدل انها اذ لا تقابل بين الالفاظ المخصوصة والمركبة فان زيد قائم مثلا كما انه مركب كذلك مخصوص ومشخص لكونه ممتازا عما عداه اي عن زيد عالم وحاصل الدفع ان ايراد قيد المخصوصة بدل المفردة لاجل ان النقض الاول لما كان بالنظر الى المعنى حيث ثم هناك قد وضع بعض الالفاظ

المعطوف عليه العلم بالانحصار يجوز ان يكون قوله وقد علم حالا عن الانحصار للمقارنة بين العلمين فيكون عامل الحال مقارنا لها بخلاف ما اذا كان المعطوف عليه نفس الانحصار فلا يجوز الحالية لعدم المقارنة بين الانحصار والعلم الثاني ثم لما كان المعنى ابيا عن التقييد اذ المقصود معلومية الانحصار مطلقا

لا على تقدير معلومية حصر كل والحال تقييده اشاره الى ضعف هذا القول بقوله

بازاء بعض اخر فالمجيب نفع هذا النقض بان ليس ههنا لفظ وضع بازاء لفظ بل بازاء مفهوم كلي فعاد السائل النقض المذكور وقال ان الضمائر الراجعة الى الالفاظ مخصوصة معانيها الفاظ مخصوصة فقد ثبت وضع بعض الالفاظ للبعض فهذا النقض لما كان بالنظر الى قيد المعنى كان مادة النقض الالفاظ من حيث انها الفاظ مشخصة من غير النظر الى افرادها وتركيبها فلذا قال الفاظ مخصوصة والنقض الثاني لما كان بالنظر الى قيد الافراد فالمعتبر في مادة النقض كونها الفاظا مركبة فلذا جعل المركبة في مقابلة المخصوصة فيصح مقابلة المخصوصة بالمركبة بهذا الاعتبار فما وقع في بعض نسخ الشرح الى الفاظ مخصوصة مفردة او مركبة من تصحيف الناسخ فتامل **سواء كانت اي الفاظ في نفسها مفردة او مركبة** يعني ان المنظور في هذا النقض الالفاظ المشخصة من حيث انها مشخصة لا من حيث انها مفردة او مركبة **وذلك لان النقض الاول** والمذكور بقوله فان قلت قد وضع الخ **انما يتجه على تلك الحيثية** اي على حيثية انها مشخصة **ولا مدخل للافراد والتركيب فيه** اي في النقض الاول **ولذلك** اي لاجل ان النقض الاول انما كان متوجها على الالفاظ من حيث انها مشخصة من قطع النظر عن الافراد والتركيب **لم يقل الى الفاظ مفردة** فان النقض ليس وارد على الافراد حتى يذكر قيد الافراد بدل المخصوصة **بخلاف النقض الثاني فانه انما يتجه على تركيبها ولذا قال مركبة** يعني بخلاف النقض الثاني فانه مبني على قيد الافراد فذكر بازاء النقض قيد المركبة كما لا يخفى **قوله فليس هناك اي مقام رجع الضمير** دفع لما يتوهم ان كلمة هناك موضوعة لامر واحد والمذكور في هذا المقام رجع الضمير الى الالفاظ المخصوصة والمركبة وهما امرين لا امر واحد وحاصل الدفع ان المشار اليه بكلمة هناك مقام رجع الضمير الى الالفاظ المخصوصة والمركبة وفي المقام امر واحد فتامل **الى الالفاظ المخصوصة او المركبة** دفع لما يتوهم ان تفريع سلب المفهوم الكلي الموضوع له في الضمائر على الوضع العام والموضوع له خاص لا يصح فان الضمائر كما انها راجعة الى الفاظ مخصوصة كذلك راجع الى معان فلاجل كون الموضوع له خاصا لا يلزم سلب المفهوم الكلي نعم يلزم لو كان معانيها الفاظا فقط وهو ممنوع وحاصل الدفع ان مراد الشارح انه ليس في مقام راجع الضمير الى الالفاظ المخصوصة والمركبة مفهوم كلي لا في مقام رجع الضمير الى المعاني فاذا كان الموضوع له في الضمائر خاصا وراجعة الى الفاظ مخصوصة او مركبة ليس هناك مفهوم كلي فاستقام التفريع وارتفع الاضطراب وقد يجاب عن هذا التوهم بان تلك الضمائر من حيث انها موضوعة لالفاظ مخصوصة كلمات لا يصدق التعريف عليها من هذه الحيثية لان المساوات المعتبرة بين المعرف والمعرف انما يقتضي صدقهما على شئ واحد في الجملة لا صدقهما

يحتمل اه **قوله** الباء آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان الباء بمعنى مع فيكون المعنى معلومية الحد مع معلومية الحصر والامر ليس كذلك **قوله** وضع اه قال ذلك لئلا يرد ان اسم الاشارة انما يستعمل في المشار اليه المحسوس المشاهد وجه الحصر ليس كذلك فينبغي ان يذكر الضمير

عليه باعتبار احد حيثية واحدة كمساوات النائم والمستيقظ فعدم صدق التعريف عليها من حيث انها موضوعة بازاء الالفاظ لا يستلزم عدم صدق التعريف عليها مطلقا واجيب عنه ان على ما ذكرت يلزم ان يكون مثل عبد الله باعتبار معناه الاضافي كلمة لصدق تعريف الكلمة عليه باعتبار المعنى العلمي فافهم فانه من خواص هذا التعليق **قوله ومعناه ح ما لا يدل جزؤه لفظه على جزءه** قال بعض الاعلام وفي قوله لفظه احتراز عن مدلولات الدوال الاربعة فانه لا يتصف بالافراد والتركيب فيه ان الظاهر ان هذا التعريف يصدق على مدلولات الدوال الاربعة كما يصدق على المدلولات الدالة بالدلالة العقلية والطبعية فانه يصدق عليها انها ما لا يدل جزء لفظه على جزءه فان هذا المفهوم السلبي يصدق على المعاني التي لم يكن لها لفظ كما يصدق على المعاني التي لم يكن لالفاظها وضع فكيف تقتضي عبارة التعريف ان لا يتصف مدلولات الدوال الاربعة بالافراد هكذا في منهية العصمة واعلم ان قوم بعض المحققين الظاهر ان الافراد والتركيب مخصوصان بالالفاظ الموضوعة اذ لم توصفا للفظ الدال بالطبع والعقل بشيء منهما فلا بد من تقييد اللفظ بالموضوع في تعريف المفرد لتصحيحه فتقدير الكلام حينئذ ما لا يدل جزء اللفظ الموضوع على جزءه ليخرج المدلولات بالدلالة العقلية والطبعية عن تعريف المعنى المفرد ويمكن ان يقال لا حاجة الى اعتبار هذا القيد من الخارج كما اعتبره بعض الافاضل تصحيحا لتعريف المعنى المفرد بل يجوز ان يعتبر اضافة اللفظ الى ضمير المعنى عهدية اي اللفظ الموضوع فلا اشكال فيه ايضا ما عرفت من ان هذا المفهوم السلبي يصدق على المعاني التي لم يكن لالفاظها وضع فان قلت تعريف المعنى المفرد غير صحيح لانه فيه عدول عن التعريف المشهور وهو ما لا يدل جزء لفظه على جزء معناه قلنا انما لم يقل على ما هو المشهور لئلا يلزم ان يكون للمعنى معنى فان الضمير في معناه راجع الى المعنى وما قيل ان اضافة المعنى الى الضمير بيانية فلا يلزم للمعنى معنى فهو خلاف المتبادر لان الظاهر من الاضافة ان يكون لامية وحمل الالفاظ في التعريفات على ظاهرها واجب قوله لا يدل جزء لفظه الخ منقسم الى الاقسام الاربعة احدها ان يكون لذلك المعنى جزء كمعنى ضرب وثانيها ان لا يكون له جزء كمعنى الضرب وثالثها ما يكون للفظ جزء كلفظ ضرب ورابعها ما لا يكون له جزء كهمزة الاستفهام قال بعض الاعلام ذكر لفظ المفرد في المتن لا يخلو عن الاستدراك لان المعنى اسم جنس كلفظ الرجل فانه لا يدل على الرجلين بل على الواحد كذلك لفظ المعنى لا يدل الا على معنى واحد فيكون ذكر المفرد مستدركا والجواب ان المعنى مصدر من قوله عنى عناية فيطلق على واحد فصاعدا لان المصدر عند الشارح جنس لا اسم الجنس فلا يرد ان المصدر اسم جنس كما قال صاحب التوضيح في بعض تصانيفه اكتفى بلفظ المفرد لان المصدر لا يثنى ولا يجمع لكونه اسم جنس يطلق على القليل والكثير فان قيل لم يبق فيه المعنى مصدرا لانه اسم المفعول قلت صيغة المصدر فيه باقية وهي كافية لارادة ما ذكرنا والحق بعض الافاضل ان لفظ المفرد مستدرك لان الاحتراز به انما كان عن المركبات وقد خرج المركبات بقوله وضع لان دلالة المركب

وحاصل الجواب ان وجه الحصر لزيادة المعلومية بمنزلة المشاهد قوله واختيارا ه انما قوله لكلا يرد ان لفظ ذلك انما يستعمل في البعيد ووجه الحصر قريب فينبغي ان يذكر لفظ هذا وحاصل الجواب ان لفظ ذلك موضوع للبعيد

المكاني فاستعيرة للبعيد الرتبي لمشاركتهما في مطلق البعد قوله.

على معناه عقلية وليس بوضعية لان كل من عرف زيدا وعرف قائما من قوله زيد قائم علم ان احدهما مستند الى الآخر بالعقل قول لا نسلم ان دلالة المركبات عقلية بل وضعية فان المركبات كلها موضوعة بالوضع النوعي لا يقال النصب والفتح والفضارب وميم مستخرج داخلة في الحد اذ ليس شيء منها بكلمة فينبغي ان يقول الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد بالاستقلال ليخرج هذه المذكورات لانا نقول لا يحتاج الى القيد المذكور لان المذكور اما ان يكون مفردا او مركبا فان كان مركبا فيخرج بقوله مفرد فلا يخلو اما ان يكون مهملا فيخرج بقوله وضع وموضوعا فيكون كلمة اقول لو كانت هذه المذكورات كلمات يوجب ان يقول ان ضارب ومستخرج مركب من كلمتين وهو خرق الاجماع فالاولى في الجواب ان يقال ان قيد الاستقلال مراد من **حيث ان جزء لفظه** دفع لما يتوهم ان الحيوان الناطق اذا جعل علما للشخص الانساني يقال له مفرد مع ان تعريف المفرد لا يصدق عليه لان معناه العلمي جسم نام حساس متحرك بالارادة ذات ماله النطق متشخص بالتشخص فالحيوان اذا دل باعتبار المعنى التركيبي على معناه المذكور فقد دل على جزء المعنى العلمي ايضا لان جزء الجزء جزء فيلزم ان يكون مركبا لكون جزء اللفظ الحيوان الناطق الذي هو الحيوان مثلا دالا على جزء معناه العلمي فحاصل الدفع ان قيد الحيثية مراد في التعريفات والمراد ان معنى المفرد ما لا يدل جزء لفظه من حيث انه جزء لفظه على جزء معناه فمعنى العلمي الذي هو الشخص الانساني معنى مفرد لكون جزء لفظ هذا المعنى العلمي الذي هو الحيوان مثلا لا يدل على جزء المعنى العلمي لان الاسم العلمي الذي هو مجموع الحيوان الناطق دال على مجموع المعنى العلمي وقد يجاب بان المراد من جزء المعنى جزء المعنى المقصود ولا خفاء في ان دلالة جزء من الحيوان الناطق حال ارادة معناه العلمي عن الشخص الانساني على جزء منه باعتبار الوضع التركيبي غير مقصودة ثم انه قدم احتمال كون المفرد صفة المعنى لانه مختار الزمخشري ومختار الفاضل الرضي زاعما ان الافراد صفة للمعنى عند النحاة وصفة اللفظ عند المنطقيين **فمعنى حيوان الناطق** تفريع على اعتبار الحيثية **حال كونه علما للشخص الانساني مفرد** يعني ان الحيوان الناطق اذا جعل علما للشخص الانساني كان معناه مفردا **لانه** اي لان الحيوان الناطق **ليس اسما لذلك المعنى** اي للشخص الانساني **الا باعتبار وضعه العلمي** لا باعتبار وضعه التركيبي **وجزءه** اي جزء الحيوان الناطق الذي هو الحيوان مثلا **بهذا الاعتبار** اي باعتبار وضعه العلمي **لا يدل على جزء ذلك المعنى** اي المعنى العلمي لان مجموع المعنى العلمي مراد من مجموع اللفظ الذي وان كان باعتبار الوضع التركيبي يدل على جزء ذلك المعنى فان قيل ما الفائدة في القيد بكونه علما للشخص الانساني قلنا الفائدة فيه الاحتراز عن كونه علما لغير الانسان فانه لو كان علما للجبل مثلا لا يدل جزء لفظه على جزء معناه لان ذلك الجزء ليس جزء المعنى الشخصي الذي هو الجبل بخلاف ما اذا كان علما للشخص الانساني فان جزء المعنى التركيبي حينئذ جزء للمعنى العلمي كما هو الظاهر بادنى التفات **قوله وفيه**

بجودته اه لكونه مشتملا على الشقين وعلى المعاني التي وضعت الاقسام الثلاثة لها وعلى علة صلاحية الحرف لكونه عمدة في الكلام وهي عدم الاستقلال قوله اضافة الحد لما ورده على تقدير كون اضافته كل بمعنى

انه يوهم ان اللفظ موضوع وذلك لانك اذا عبرت عن شئ المراد بالشئ المعبر عنه هو المعنى بما فيه معنى الوصفية اى بالذى فيه معنى الوصفية يعنى بالمفرد الذى هو موصوف بالافراد وعلقت به اى بالشئ المعبر عنه معنى مصدرى وهو الوضع اما فى صيغة فعل كما فيما نحن فيه حيث تعلق الوضع فى صيغة الماضى وهو وضع على وزن فعل مبنى للمفعول او غيره اى كائن فى غير الفعل بل فى شبهه كما يقال الكلمة لفظ موضوع لمعنى مفرد فهم منه اى من التعليق فى عرف اللغة ان ذلك الشئ المعبر عنه موصوف بتلك الصفة التى هى الافراد ههنا حال تعلق ذلك المعنى به اى زمان تعلق ذلك الوضع بذلك الشئ الذى هو المعنى المعبر عنه لا بسببه اى لا بسبب ذلك التعلق يعنى ان ذلك الشئ المعبر عنه متصف بتلك الصفة لا بسبب ذلك التعلق الذى هو تعلق الوضع ههنا مع ان تعلق الوضع سبب لتوصيف المعنى بالافراد واذا عرفت توضيح العبارة فاعلم ان قوله حال تعلق ذلك المعنى به دفع لما يتوهم ان قول الشارح المتصف بالحال والحال هو زمان التكلم فيلزم ان يكون كل كلمة فى زمان التكلم موصوفا بالافراد مع ان الامر ليس كذلك فان اتصافه مثلا بالافراد ليس فى زمان التكلم بل يكون سابقا على زمان التكلم وحاصل الدفع ان المراد من زمان الحال زمان تعلق ذلك المعنى به اى ذلك الوضع لا زمان التكلم وقوله لا بسببه ايضا دفع لما يتوهم انه يفهم من الشرح ان الاتصاف بمفهوم الصفة قبل الوضع اى تعلق الفعل وهو باطل لان قولنا جاءنى الرجل الراكب يفهم منه انه متصف بالركوب حال المجيئ واما ان الركوب مقدم عليه زمانا او ذاتا فلا وحاصل الدفع ان قوله قبل الوضع من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم فان اتصاف المعنى بالافراد فى الزمان المقدم على الوضع يستلزم كون ذلك الاتصاف لا بسبب الوضع فى المثال المذكور وان امتنع تقدم الركوب على المجيئ بالزمان وبالذات ولكن يصح ان الركوب لا بسبب المجيئ وقد بعضهم ان قوله قبل الوضع سهو من قلم الناسخ لا يقال الا معنى لانضمام التركيب مع الافراد فى قول الشارح اتصاف المعنى بالافراد والتركيب انما هو بعد الوضع لان المذكور فى تعريف الكلمة هو الافراد قلنا لعله ذكر التركيب ما بتبعية الافراد او لان كون الافراد لا بسبب الوضع يستلزم كون الاتصاف بالتركيب ايضا لا بسبب الوضع والى هذا يميل قول من قال ولتوهم الاختصاص كما لا يخفى وانما قد يوهم معنى القاعدة بمقتضيه اقتضاء ابينا لظهور المراد ههنا دفع لما يتوهم ان الشارح كان يوهم مع ان الوهم يستعمل فى المعنى المجازى ومقتضى هذه القاعدة معنى حقيقى والمعنى الحقيقى لا يسمى موهوما فيجب ان يقال يقتضى بدل يوهم وحاصل الدفع ان المراد هو المعنى المجازى ظاهر بحسب المقام والقرينة الصارفة عما تقتضيه القاعدة فيما نحن فيه هى ان اتصاف المعنى بالافراد بعد الوضع فكان المعنى الحقيقى موهوما لا يتبادر الذهن اليه كالمجاز المشهور بالقياس الى الحقيقة المتروكة فى لا ياكل النخلة وكما فى قوله عليه السلام من قتل قتيلا فله سلبه لا يقال فيه ارتكاب المجاز وهو باطل فى التعريفات لانا نقول

اللام انه لو كان كذلك لصح التصريح باللام والامر ليس كذلك فاشار المحشى الى ان القدر الضرورى هو افادة الاختصاص بمعنى كون المجرور مرتبطا بما قبله سوى الظرفية كما فى لا اضافة بمعنى فى والحينية كما فى الخاتم بمعنى من لا التصريح باللام ثم لما كان

عدم جوازه بلا قرينة صارفة عن المعنى الحقيقى وههنا موجودة كما قلنا فاحفظ قوله كما يرتكب فى مثل من قتل قتيلا فله سلبه اى من قتل شخصا من اهل الحرب فله سلبه بفتح اللام اى سلاحه وثوبه وهو غير داخل فى الغنيمة وهو مجاز بطريق المشارفة اى باعتبار القرب حيث عبر عن الشخص المقتول فى الزمان اللاحق بالقتيل بسبب المشارفة والقرب فكذا فى المفرد اى فكذا فيما نحن فيه حيث عبر عن المتصف بالافراد متاخرا عن الوضع تاخرا ذاتيا بالمفرد قبل الوضع بناء على القاعدة بطريق المشارفة والقرب اعلم ان المجاز قد يكون باعتبار ما كان كقوله تعالى واتوا اليتامى اموالهم فانهم حين الايتاء لا يكونون يتامى لكن سموهم يتامى باعتبار ما كان وقد يكون باعتبار ما يؤل اليه كقوله تعالى انى ارانى اعصر خمرا فان المراد بالخمر العنب بقرينة العصر لكن سماه خمرا باعتبار ما يكون ويؤل اليه والمجاز باعتبار المشارفة قسم من الثانى كما لا يخفى على من له ادنى فطنة قوله معناه حينئذ ما لا يدل جزئه من حيث انه جزئه على جزء معناه دفع لما يتوهم انهم قالوا ان الحيوان الناطق اذا جعل علما للشخص الانسانى صار مفردا من افراد الاسم مع انه دال على مفهومه التركيبى فى تلك الحالة لانه جزء من مفهوم العلمى فاذا اريد من لفظ الحيوان الناطق المفهوم التركيبى فى تلك الحالة لا يكون بحيث لا يدل جزء لفظه على جزء معناه فلا يدخل تحت المفرد وحاصل الدفع ان جزء الحيوان الناطق اذا جعل علما من حيث انه جزئه لا يدل على جزء المعنى بل على مجموع الشخص الانسانى واما دلالة ذلك الجزء على جزء المعنى التركيبى فلا تكون من حيثية انه جزئه فانه يدل عليه اذا اخذ بدون التركيب المفهوم من كلام الشيخ الرضى ان الافراد صفة اللفظ عند المنطقيين وصفة للمعنى عند النحاة لهذه العبارة تقريرين الاول ان هذا دفع لما يتوهم ان كلام الشارح قدس الله سره يشعر بان جعل صفة المعنى اولى من جعله صفة اللفظ لتقديم بيانه مع ان المشهور فى اصطلاح المنطقيين جعل المفرد والمركب صفة اللفظ دون المعنى وايضا فى بعض كتبهم جعل المفرد والمركب صفة اللفظ دون المعنى حيث ذكر فيها ان الافراد والتركيب بالذات صفة اللفظ وبالعرض صفة المعنى ويدل عليه كلام سيد المسند قدس سره حيث قال ان الافراد والتركيب بالذات صفة اللفظ وبالعرض صفة المعنى وايضا اذا كان المفهوم من اصطلاح الميزانيين والنحاة ومن كلام السيد السند قدس سره ان الافراد والتركيب صفة اللفظ فلم ذكر الشارح احتمال كونه صفة للمعنى وحاصل الدفع انا لا نسلم ان الافراد والتركيب صفة اللفظ عند النحاة لان المفهوم من كلام الشارح الرضى ان الافراد صفة اللفظ عند المنطقيين وصفة المعنى عند النحاة كما لا يخفى والثانى انه اعتراض على توجيه الشارح قدس سره بان المفرد مرفوع على انه صفة اللفظ عند المنطقيين وصفة للمعنى عند النحاة فذكر المفرد فى التعريف بناء على انه صفة اللفظ ذكر لفظ غير مشهور فى التعريف وهو غير جائز لان الحد للتبيين قال الفاضل اللاهورى بل كلامه اى الرضى ان المشهور بين المنطقيين

اضافة الحد ايضا لامية اشارة الى بيانه ايضا بطريق المنع اولا نتوهم فيه قوله فان الحد الذى يحتمل ان يكون لفظ ههنا اشارة الى المعنى ويكون لفظ الحد من قبيل الحقيقة الاصطلاحية ويكون اطلاق الحد على المعنى

ان الافراد والتركيب صفة اللفظ فيقال اللفظ المفرد والمركب ولا ينبغي ان يخترع في الحدود الفاظ غريبة
بل الواجب استعمال المشهور المتعارف لان الحد للتبيين انتهى وحاصله الاعتراض على المصنف بانه جعل الافراد
صفة المعنى وهو خلاف المتعارف ومخل بالغرض من الحد ولا دلالة له على ان الافراد صفة للمعنى عند النحاة
انتهى عبارة الفاضل اللاهوري اقول بل لكلام الرضي دلالة على ان الافراد صفة المعنى عند النحاة حيث
قال في تفسير قوله لمعنى مفرد على تقدير ان يكون الافراد صفة المعنى يعني ان المعنى الذي لا يدل جزء لفظه
على جزءه ثم قال المشهور في اصطلاح اهل المنطق جعل المفرد والمركب صفة اللفظ فيفهم منه ان ما
سبق ليس مصطلح اهل المنطق ومع ملاحظة ان المصنف والرضي نحويان وان كل متكلم يتكلم في العلم فكلامه
باصطلاح ذلك العلم يفهم منه كون الافراد صفة للمعنى على ما هو مصطلح النحاة واما قوله بعد قوله المشهور
الخ ولا ينبغي ان يخترع في الحدود الفاظ غريبة بل الواجب استعمال المشهور المتعارف لان الحد للتبيين
فهو اعتذار من عدم جعل المفرد صفة اللفظ كما هو المشهور في اصطلاح اهل المنطق بانه يستلزم
اختراع اللفظ الغريب في الحد لان كون الافراد صفة اللفظ مصطلح اهل المنطق وهو فيما بين النحاة
غريب ليس المراد منه الاشارة الى الاعتراض كما فهمه الفاضل اللاهوري اللهم الا ان قول الرضي فيما
بعده ولو قال الكلمة هي اللفظ المفرد الموضوع سلم حده يناديك على ان المراد من قوله ولا ينبغي ان يخترع
في الحدود الفاظ الخ هو الاعتراض على المصنف بانه جعل المفرد صفة المعنى وهو خلاف ما هو المتبادر
والمتعارف فيما بين القوم من مصطلح اهل المنطق فهو يستلزم اختراع لفظ غريب في الحد ولكن
يرد على الرضي ان كلام المصنف ليس نصا في كون المفرد صفة المعنى فيجوز ان يكون صفة اللفظ فلا وجه
للاعتراض المذكور فقد اشار اليه الشارح بقوله وهو مرفوع والجواب عنه انه قال المصنف في الامالي
قوله مفرد احتراز عن مثل قام زيد فانه لفظ وضع لمعنى لكن ذلك المعنى مركب من القيام و
نسبته الى زيد انتهى وهذا الكلام يدل على ان مفردا صفة للمعنى فيبنى عليه الرضي بالوجه المذكور
ثم اعترض عليه بالطريق المسطور والله سبحانه اعلم **لكن المشهور ان الافراد في عرف النحاة صفة اللفظ بالذات وبالعرض للمعنى** لهذه العبارة ايضا تقريران
فعلى تقرير ان يكون قوله المفهوم من كلام الرضي الخ دفع التوهم المذكور يكون في هذه العبارة
اشارة الى الاعتراض على ذلك القول حاصله انا لا نسلم ان الافراد صفة للمعنى عند النحاة فان
المشهور ان الافراد في عرف النحاة صفة اللفظ بالذات وبالعرض للمعنى فلا يصح احتمال
تقدم كونه صفة للمعنى بل لا يصح ذكره كما لا يخفى وعلى تقدير ان يكون ذلك القول اشارة الى الاعتراض
يكون هذه العبارة جوابا حاصله ان توجيه الشارح مبني على المشهور وهو ان الافراد صفة
اللفظ بالذات وبالعرض صفة للمعنى فلعل توجيه الشارح مبني على المشهور وان كان مخالفا للرضي فتدبر

المذكور مبنيا على اصطلاح النحويين ويحتمل ان تفظ بهما اشارة الى ذا المقام فيكون لفظ الحد مجازا ولا يكون اطلاقه
على المعنى المذكور مبنيا على الاصطلاح المذكور **قوله** لا يستلزم آه لجواز ان يكون المشترك عرضا عاما والمميز

قوله وكان النكتة فيه التنبيه دفع لما يتوهم انه اذا كان المفرد صفة اللفظ ينتقض القاعدة وهي ان صفات
الموصوف يكون على طريقة واحدة مفردة كلها او جملة كلها وههنا جعل المصنف اوله جملة فعلية اعني قوله وضع والثاني
مفرد اعني قوله مفرد وحاصل الدفع انما انتقض القاعدة لاجل النكتة وهي ما بينه الشارح رحمة الله عليه
وكان النكتة ايضا في تقديم الوضع على الافراد دفع لما يتوهم انه لم قدم الوضع على الافراد
في الذكر مع ان كون الاصل في الصفة الافراد يقتضي تقديم الافراد على الوضع وحاصل الدفع ان ذلك التنبيه
كانه نكتة ايضا في تقديم الوضع على الافراد يعني انما قدم الجملة على المفرد في الذكر لانه لا يجوز تقديم المفرد
عليها لانه يتوهم ان الافراد مقدم على الوضع مع انه قد سبق ان الامر بالعكس **وكانه لا حسن لاعتبار الافراد الا بعد اعتبار الدلالة او ما يستلزمها وهو الوضع** هذه نكتة اخرى لتقدم
الوضع على الافراد بحسب الذكر بيانه ان حسن اعتبار الافراد انما هو بعد اعتبار الدلالة لان الافراد تابع لها
فيكون متاخرا عنها بحسب الرتبة والدلالة متاخرة عن الوضع بحسب الرتبة فيكون الافراد متاخرة عن الوضع
لان المتاخر عن المتاخر عن الشيء متاخر عن ذلك الشيء فيكون الوضع مقدما على الافراد بحسب الرتبة فقدم
بحسب الذكر ايضا والفرق بين هذه النكتة والنكتة الاولى ان الاولى نظر التاديب للضرب والثاني نظر الجانب
للقعود من الحرب كذا قرر المدقق **قوله حيث اتى بصيغة الماضي** فان قلت ان هذا التنبيه
يحصل في ايراد كلا الوصفين جملة فعلية الاولى ماضية والثاني مضارعة بان يقال لفظ وضع لمعنى يفرد او يكون
كلاهما مفردا مع تقييد الاولى بقوله في الزمان الماضي بان يقال الكلمة لفظ موضوع في الزمان الماضي لمعنى مفرد ولهذا
قال بعض المحققين الاولى ان يقال في نكتة ايراد الوصف الاولى جملة فعلية والثاني مفردا ان الاصل في العمل
هو الفعل فلما كان للوصف الاول الذي هو الوضع معمول متعدد وهو الاول الضمير المستتر الراجع الى اللفظ و
الثاني قوله لمعنى اختار فيه صيغة الفعل والوصف الثاني ليس بهذه المثابة مع ان الاصل في الصفة
الافراد فافرد ولكن هذه النكتة لا يدل على تقديم الوصف الاول على الثاني فالنكتة فيه التنبيه على
تقدم الرتبي انه لو اخر لتوهم تقديم الافراد على الوضع وما قلت ان هذا التنبيه يحصل في ايراد
كلا الوصفين الخ فاجيب عنه انا لم نرسما الافراد في الصفة الاولى لاجل ما قاله بعض المحققين ولم نجعل الصفة
الثانية جملة لان الاصل في الصفة الافراد مهما لم يقتض الضرورة الجملة كما في الاولى ايضا يجيب عنه ان
التنبيه المذكور يستدعي ايراد الوضع بصيغة التي يقتضي تقدمه على الافراد وذلك لا يتحقق الا في ضمن
صيغة ماضية واما التقييد فتكلف مستغنى عنه واختار المصنف في الافراد صيغة المفرد لاستلزامه ما هو
الواجب للخصوصية لا يقال المقرر عندهم ان الزمان غير مقصود من الافعال الواقعة في التعريفات فكيف
يصح ان نقول بان صيغة الماضي يدل على تقدم الوضع على الافراد بالزمان لانا نقول المراد ان صيغة الماضي
يدل على ذلك وان لم يكن الزمان مرادا منه **فاستعير صيغة السبق الزماني للسبق**

خاصة فلا يكون الحد مشتملا على الذاتيات **قوله** فيه آه اذ يدعى انهم فيكون سببا للخير فاريد به مجازا
من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب واحتمال كونه منقولا مشتركا لما تقرر ان المجاز اولى من المنقول فافهم

الرتبي دفع لما يتوهم ان الصيغة الماضي لا تدل الا على تقدم الزماني مع ان الوضع مقدم على الافراد بالذات لا بالزمان
لان تقدمه تقدم العلة على المعلول لان اللفظ يصير مفردا بعد الوضع والعلة مقدمة على المعلول بالذات و
ان كانتا معا بالزمان حاصل الدفع ان هذا مجاز لانه استعير صيغة السبق الزماني للسبق الرتبي من
قبيل ذكر المشبه به وارادة المشبه فالمشبه به هو التقدم الزماني والمشبه هو التقدم بالذات فقد ذكر ههنا اللفظ
الدال على المشبه به هو صيغة الماضي واريد المشبه وقد اجيب عنه بان صيغة وضع انما يدل
على المضي عن زمان التكلم كما هو الشائع وهو لا ينافي مقارنة الوضع مع الافراد بالزمان وهذا الجواب
ليس بسديد لان صيغة الماضي ههنا ليس للمضي عن زمان التكلم كما هو الشائع بل للمضي عما يقارنه وهو
قيد الافراد ومن المعلوم انه لا سبقة للوضع على الافراد وقال المدقق هذا ادفع لما يتوهم على كلام
الشارح من ان الاتيان المذكور لا يدل على التقدم المسطور سواء اريد به الزماني او الرتبي بل على تقدم الوضع
على التكلم بالوضع بالزمان فكيف يحصل بالايراد المذكور انه لم يرد بصيغة الماضي التقدم بالنسبة الى التكلم
لا زمانيا ولا رتبيا والا لزم خروج الكلمات الموضوعة للمعنى المفرد بعد زمان التكلم عن التعريف بل المراد
بها التقدم بالنسبة الى ما يقارنه وهو قيد الافراد ولما لم يصح ارادة التقدم بالزمان بالنسبة اليه تم المضي
للاذهري استعير صيغة الخ وتقرير هذه الاستعارة انه يشبه الوضع السابق الرتبي بالوضع السابق الزماني
في مطلق السبق انتهى اقول توجيه عبارة المحشي للاذهري بهذا الوجه له فانه لا يفهم من عبارة المحشي الاذهري
انه لم يرد بصيغة الماضي التقدم بالنسبة الى التكلم بل المراد بها التقدم بالنسبة الى ما يقارنه اعني المفرد بل
لا بد عن انضمام هذه المقدمة من خارج كما قال الفاضل للاذهري لا بد من ضم مقدمة وهي ان صيغة الماضي
ههنا ليس للمضي عن زمان التكلم كما هو الشائع بل للمضي عما يقارنه وهو قيد الافراد ومعلوم انه لا سبقية
للوضع على الافراد بالزمان فتعين انه مستعار لسبقية الرتبي اللاهوري لان يقال ان هذه المقدمة الخارجية مرادة
كما لا يخفى **قوله فعلى انه حال من المستكن في وضع** وهو مفعول ما لم يسم فاعله او على تقدير اعني
ولم يتعرض له الشارح لاستنباطه الحال **فان قلت لو كان حالا منه لكان بجنبه كما في ضربت**
زيدا قائما حاصل الاعتراض ان المفرد لا يجوز ان يكون حالا من المستكن في وضع والا فيجب ان يكون قريبه
منه لان الشيء اذا صلح حالا عن الفاعل والمفعول جميعا وانت تريد ان تجعله حالا عن الفاعل يجب عليك ان
تذكره بجنبه قطعا للبس وههنا المفرد يصلح حالا عن المعنى لانه يصلح نعتا له وما يصلح نعتا له يصلح حالا له
فمن لم يجعله حالا عن ضمير وضع يجب ذكره بجنبه كما في المثال فان قائما حالا عن المفعول كان بجنبه
ولو اريد ان يجعله حالا عن الفاعل لقلنا ضربت قائما زيدا كما لا يخفى **قلنا لا نسلم لزوم ذلك**
عند الكل فان بعضهم يراعون رتبة الحال وهي التأخر عن الفاعل والمفعول
حاصل الجواب انا لا نسلم لزوم كون الحال في جنب ذي الحال عند جميع النحاة فان بعضهم يحفظون مرتبة

واما الكلام فيهما فيحمل على الاول فلذلك جزم المحشي بكون مجازا **وما قال** الفاضل اللاهوري من كونه مجازا
لغويا او منقولا لغويا **فمعزول** عن هذا الاصل **قوله** اي كثيرا فيكون المدار الاول بمعنى الكثرة والثاني

الحال التي هي التأخر عن الفاعل والمفعول ويقولون ان هذا ضروري لانه مرتبة واجاب هذا البعض عن التمسك
بالمثال المذكور بان الحال كما يجوز عن المفعول يجوز عن الفاعل ايضا الا ان التعيين مفوض الى القرينة **و**
لئن سلم فذلك فيما اذا لم يكن قرينة دالة على تعين ذي الحال وقد تحققت
ههنا لان الافراد صفة اللفظ بالذات حاصله ان سلم لزوم الجنب المذكور عند كل النحاة
وجعل خلاف البعض غير معتد بها فذلك اللزوم انما يكون عند عدم القرينة لخوف اللبس واما اذا قامت
القرينة الدالة على تعين ذي الحال فيجوز تاخير حال الفاعل عن المفعول لعدم خوف اللبس والقرينة ههنا
متحققة لان الافراد صفة اللفظ فلا يلتبس كما لا يلتبس في قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولو
العلم قائما بالقسط فان قائما حال من الله ولا يكون بجنبه بل مؤخر عن المفعول والمعطوف على الفاعل لعدم
اللبس **واذا تغير المعنى** عطف على قوله اذا لم يكن **على تقدير جعله** اي الحال **حالا عما يليه**
واما اذا لم يتغير المعنى فالالتباس وان كان لازما لكن ذلك الالتباس ليس بشنيع كما ذكره القهستاني في
شرح المختصر المعاني **ولا خفاء في ان افراد المعنى يؤول الى افراد اللفظ** تعليل لمقدمة مطوية
يعني ههنا لم يتغير المعنى على تقدير جعله حالا عما يليه اذ لا خفاء في ان افراد المعنى يستلزم افراد اللفظ
فان معنى المفرد ما لا يدل جزء لفظه على جزء معناه **قوله او من المعنى تبع الشارحون في**
تجويز الحال عن النكرة من غير اشتراط كما سنذكره دفع لما يتوهم ان تجويز
الحال عن النكرة مشروط بشروط وهي كون ذي الحال مخصوصا بالصفة او بالاضافة او بوقوعها بعد النفي
والنهي والاستفهام وكون المعرفة مشاركة لها في الحال ولم يوجد ههنا شيء من تلك الشروط فلا يصح
كون المفرد حالا عن المعنى وحاصل الدفع ان الشارح تبع الشارحين للكافية في تجويز الحال عن
النكرة من غير اشتراط تلك الشروط وطالما سيذكره ذكر ابو حيان في النهر في تفسير قوله تعالى
قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم قرئ سواء بالنصب على انه حال من كلمة
التي هي نكرة ووقوع الحال عن النكرة جائز نص عليه سيبويه انتهى **لا يقال لو كان حالا منه**
لتقدم عليه لان صاحب الحال نكرة حاصل الاعتراض انه لو كان المفرد حالا
عن المعنى لتقدم عليه لانهم قالوا ان ذا الحال اذا كان نكرة وجب تقديم الحال عليه ليفيد التخصيص
تخصيص النكرة التي هي ذو الحال لان ذا الحال في المعنى مبتدأ ويجب في المبتدأ اذا كان نكرة التخصيص
ولئلا يلتبس بالصفة في النصب في مثل قولنا ضربت رجلا راكبا ثم ذلك في سائر المواضع طردا للباب
اعلم ان تقدم الحال على صاحب الحال النكرة ليس من تلك الشروط حتى يرد انه لا يوجد ههنا الاعتراض
بعد قوله تبع الشارحين كما لا يخفى **لانا نقول هذا اذا لم يكن صاحب الحال مجرورا اما**
اذا كان مجرورا فان تقديمها عليه ممتنع مطلقا اي سواء كان بالاضافة وبحرف الجر
فممتنع عند اكثر البصريين حاصل الجواب ان وجوب تقديم الحال على ذي الحال النكرة انما هو

بمعنى الخبر فيلزم الاستدراك واسناد الشيء الى نفسه وهذا هو الباعث على تأويل المحشي **قوله** وذلك اي

اذا لم يكن صاحب الحال مجرورا واما اذا كان مجرورا كما هو ههنا حيث كان المعنى مجرورا باللام فلا فانهم يمنعون
تقديم الحال على ذي الحال النكرة المجرور سواء كان بالاضافة او بحرف الجر فان كان مجرورا بالاضافة لم يتقدم
الحال عليه اتفاقا لان الحال تابع وفرع لذي الحال والمضاف اليه لا يتقدم على المضاف فلا يتقدم تابعه ايضا ويرد
عليه اما اولا فهو ان الحال يجوز ان يكون متقدما على المضاف اليه متاخرا عن المضاف فلا يلزم حينئذ تقديم تابع
ذي الحال على مقدمه واما ثانيا فهو ان هذا الدليل يقتضي ان لا يقدم راكبا على جاءني في جاءني زيد راكبا
لانه تابع لزيد وزيد لا يقدم على جاءني فكيف يقدم تابعه عليه اجيب عن الاول انه لو كان كما قلت لزم الفصل بين
الجار والمجرور اي المضاف والمضاف اليه بشيء كما ترى وعن الثاني بان الفاعل من حيث هو مسند اليه محله قبل
الفعل الا انه لا يجوز تقديمه لعارض هو الالتباس بالمبتدأ بخلاف المجرور فان محله بعد الجار فكذا محل تابعه
فتدبر وان كان المجرور مجرورا بحرف الجر ففيه خلاف فسيبويه واكثر البصريين وابن الحاجب يمنعون تقديمها
بان المجرور لا يتقدم على الجار فكذا تابعه وابن كيسان وابي علي وابن علي وابن برهان جوزوا تقديم الحال على المجرور
بحرف الجر استدلالا بقوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس تقريره ان كافة حال من الناس الذي هو مجرور بحرف
الجر مقدم عليه فجاز تقديم الحال على ذي الحال المجرور مطلقا ولعل الفرق عندهم في جواز تقديم الحال على
صاحبها المجرور بحرف الجر دون الاضافة ان حرف الجر مع المجرور كالهمزة والتضعيف للفعل فكما ان الهمزة في
وجلسته الراء في فرحته من اجزاء الفعل وتمامه بعض حروفه فكذا ههنا فاذا قلت مررت راكبة بهند فكانك
قلت اذهبت راكبة هندا فالمجرور بحرف الجر بحسب الحقيقة ليس مجرورا بخلاف المجرور بالاضافة فانه مجرور
حقيقة فان قيل ان هذا الفرق ليس بتام لان الحرف الجر الذي هو من تمام الفعل وبعض حروفه كالهمزة والتضعيف انما هو
منحصر في الباء في بعض المواضع كالمثال المذكور دون مررت بزيد ودون باي حرف فالجار والمجرور فيهما منقوض بالاضافة
اللفظية فانها في تقدير الانفصال فالمجرور بحسب الحقيقة ليس ايضا مجرورا فينبغي ان يقدم فيهما مع انه ممتنع
بالاتفاق قلنا ان في كلمة التمريض اشارة الى عدم اتمام هذا الفرق كما نص عليه بعض المحشين وههنا نظر وهو ان في
قولنا متحركا ماشيا لزيد يتقدم الحال الذي هو ماشيا على ذي الحال المجرور بالاضافة وكذا في قولنا واتبع
حنيفا ملة ابراهيم والجواب عن المادة الاولى بان عدم تقديم الحال على ذي الحال المجرور بالاضافة فيما لم يكن المضاف
جزء المضاف اليه واما اذا كان المضاف جزء المضاف اليه فيجوز هذا التقديم لان الحال عن هذا من المضاف اليه هو الحال عن
المضاف لان الداخل في الذات في حكم الذات وعن المادة الثانية بان عدم تقدمها عليه فيما لم يحذف المضاف واقامة
المضاف اليه مقامه واما اذا كان المضاف محذوفا واقام المضاف اليه مقامه فيجوز التقديم لان الحال عن المضاف اليه على هذا
حال عن المضاف لان المنوب عنه والنائب في حكم واحد ثم انه اجاب بعضهم عن الاستدلال بقوله تعالى بجعل كافة حالا عن كاف
ما ارسلناك لا عن الناس والتاء للمبالغة كالكافية والشافية لا للتانيث حتى يرد عليه ان الكاف مذكر والكافة مؤنث
فلو كان حالا يجب ان يكون مطابقا لذي الحال فالمعنى حينئذ وما ارسلناك الا مانعا للناس عما يضرهم بخلاف ما اذا كان

كونه مفيد المدح ثابت قوله وقد يقال الخ وعلى هذا يكون الكلام من قبيل الحقيقة والتعجب مستفادا
من الشيء الى العبد تعالى فعلى هذا التقدير التعجب مع كونه حقيقة على التقدير الاول التعجب مع كونه مجازا الاترى

حالا عن الناس فانه حينئذ هكذا وما ارسلناك للناس الا الجميع قيل على تقدير كونه حالا عن الكاف يكون المعنى ما ارسلناك
الا حال كونك مانعا للناس عن المناهي مع انه عليه الصلوة والسلام مرسل ايضا للامر الى المامورات كالصلوة والصوم
وغيرهما من العبادات فلا يصح الحصر المستفاد من كلمة الا اجيب بان الحصر اضافي بان المراد من منعهم عن المناهي
هو عدم الامر الى المناهي فلا ينافي كون الرسول امرا بما ينفعهم كما اذا كان حالا عن الناس ايضا يكون الحصر اضافيا
لانه عليه السلام مبعوث الى الثقلين فان المراد من ارساله الى جميع الناس هو عدم ارساله الى بعض الناس وفيه
بحث لان الحال يكون قيدا لعامله فيلزم ان يكون الكف في وقت الارسال مع ان الكف بعد الارسال ثم اجيب
عنه بان كافة حال مقدرة ففرض كفه اي منعه عليه السلام وقت الارسال ونجيب عنه بان فيه مجازا باعتبار
المشارفة فاطلق على رسول الله انه كافة حين الارسال مجازا باعتبار المشارفة والقرب واجاب بعضهم
عن الاستدلال بقوله تعالى بجعل كافة صفة المصدر اي المفعول المطلق النيابتي اي رسالة كافة وبعضهم اجاب
عن هذا الاستدلال بجعلها مصدرا اي مفعولا مطلقا بمعنى الكف كالكاذبة والعافية بمعنى الكذب والعفو
فيكون المعنى اي تكف كفا والجملة حالية قال بعض المحشين ان كافة اذا كان مصدرا باعتبار معنى الكف الذي هو
فيكون كافة مفعولا له اي وما ارسلناك الا للمنع للناس ثم كلامه اقول شرط حذف اللام من المفعول له غير متحقق
ههنا كما لا يخفى فكيف يجوز حذفه في الاية ولا يخفى ان كلا من الاجوبة الثلثة مخدوش اما الاول فلان دخول
تاء المبالغة على اسم الفاعل غير ظاهر على ان بعضهم صرحوا بان تاء المبالغة لا تدخل الا على ما هو على وزن فعال او
فعول ومفعال والاستشهاد بالكافية والشافية غير مسلم لانه يحتمل تقدير الموصوف المؤنث كالفائدة وغيرها
كذا ذكره مولانا عصام واما الثاني فلانه يستلزم التقدير في الاية الكريمة واما الثالث فلان دخول تاء المبالغة على
المصدر غير معلوم وقيل ان كونه مصدرا غير معلوم فقد عرفت ما ذكرنا من التفصيل فالاولى ما قال المصنف رحمه الله
عليه في الايضاح تقدم الحال على المجرور فيه نظر لان صاحبه مثل مررت برجل راكبا مختلفا فيه فاكثر
البصرية على منعه وكثير من العلماء على تجويزه ووجه الجواز انه حال عن معمول فعل لفظي فجاز التصرف فيه تقديما
وتاخيرا نظرا الى عموم القاعدة وعدم استقراء كلامهم لم يسمع من الفصحاء تقديمها ووجه عدم الجواز انه لما منع تقديم
في الحال المجرور على الجار المضاف امتنع تقديم ما هو فرع له اي الحال تابع انتهى حصل عبارة الايضاح ووجه
الاولوية انه يفهم من هذه العبارة الاختلاف بين اكثر البصرية وبين باقي العلماء في تقديم الحال على ذي الحال المجرور
مطلقا سواء كان مجرورا بالاضافة او بحرف الجر لا في الاخير خاصة كما هو المشهور وهو باطل لان الاضافة
اللفظية من الاول كما عرفت فتامل فان هذا الموضع من مطارح الاذكياء **فانه مفعول به بواسطة**
اللام دفع لما يتوهم انه لا يصح ان يكون المفرد حالا من المعنى لانه ليس بفاعل لا حقيقة ولا حكما وليس مفعولا به
لان المعنى ليس بمنصوب وحاصل الدفع ان الحال ما يبين هيئة الفاعل او المفعول به سواء كان مفعولا به
بلا واسطة او بواسطة فقوله المعنى مفعولا به بواسطة اللام **واللام واسطة في كونه مفعولا**
ومعمولا له فاتحد عامل الحال وصاحبها دفع لما يتوهم انه لا يصح ان يكون المفرد حالا

ان قول المحشي في التقدير الاول اذ اخطروه ودل على ثبوت التعجب فيه ان العظمة لا تخرج عن التعجب فاعتراض

عن المعنى لان عامل الحال عن المفرد هو الوضع وعامل الذي الحال عنه المعنى هو حرف الجر فلم يتحد عامل الحال وعامل صاحبها مع ان الاتحاد في العامل شرط عند الجمهور وحاصل الدفع ان المعنى معمول للفعل اي لوضع لكن بواسطة اللام فان حرف الجر يوصل معنى الفعل الى مدخولها ومجرورها فالمجرور يكون منصوب المحل بالفعل فاتحد عامل الحال وصاحبها وفي تعقيب المفعول بالمعمول اشارة الى ان خصوصية المفعولية ليست مناط الدفع هذا السوال بل مناطه المعمولية وهي متحققة في المفعولية ايضا **قوله لاخراج المركبات لان المركبات الفاظ موضوعة بالوضع النوعي** دفع لما يتوهم انه لا وضع في المركبات فان الوضع انما هو في المفردات لا فيها فلا حاجة الى ذكر قيد الافراد لاخراج المركبات بل هي خارجة بقيد الوضع على انه لو كان ذكر قيد الافراد لاخراجها يلزم خروج المخرج وحاصل الدفع المركبات وان لم توضع بالوضع الشخصي لكنها موضوعة بالوضع النوعي كما اشار اليه المحشي اللاهوري فيما سبق بقوله تخصيص الشيء على الشيء بخصوصه او بعمومه واعلم ان الواضع اما ان يضع الالفاظ المعينة السماعية فهو وضع شخصي ويحتاج معرفتها الى علم اللغة كوضع لفظ زيد لذات شخصية واما ان يوضع قانونا كليا يعرف منه مفاهيم الالفاظ مفردة او مركبة فهو الوضع النوعي مثل قولهم كل لفظ على وزن فاعل فهو موضوع لذات ما قام به الفعل فيعرف منه ان ضاربا موضوع لذات ما قام به الضرب وقائم موضوع لذات ما قام به القيام وهكذا وكذا مثل قولهم ان كل هيئة يشتمل عليها الجملة موضوعة للاسناد وتلك الالفاظ قياسية يحتاج في معرفتها الى علم التصريف والنحو واستدل بعض المحققين على ان المركبات مطلقا سواء كانت كلامية او غير كلامية موضوعة بالوضع النوعي بان ذكر الالفاظ بلا تركيب لا تفيد تعلقا بينها فاذا ركبت افادة ذلك وتلك الافادة ليست عقلية والا لم تختلف باختلاف اللغات لكنها تختلف باختلافها فعلم انها ليست بعقلية وعدم كونها طبعية ظاهرة فلم يبق احتمال كونها وضعية ولا بد ان يكون ذلك الوضع وضعا نوعيا اذ لو كان شخصيا لتوقف فهم كل مركب على العلم بوضعه شخصا وليس كذلك لان الهيئة التركيبية بين المضاف والمضاف اليه فاعلم انها موضوعة لاختصاص الجزء الاول بالثاني في العربية نحو ماء الورد ولاختصاص الجزء الثاني بالاول في الفارسية نحو گلاب كفى ذلك في فهم معنى كل مركب اضافي وهكذا في سائر المركبات اقول في قول المحققين فيما سبق من القول بان كل هيئة يشتمل آه دلالة ظاهرة على ان الموضوع بالوضع النوعي هو الهيئة التركيبية للمركب وهي ليست بلفظ فيكون المركبات خارجة عن تعريف الكلمة بقوله لفظ وضع فلا حاجة الى اخراجها بقيد الافراد والا لزم خروج المخرج وما قيل في الجواب ان الموضوع في المركبات ليس هو الهيئة التركيبية بل وضع المركب عبارة عن وضع الاجزاء فليس تاما اما اولا فلان وضع الاجزاء هو الوضع الشخصي فلو كان وضع المركبات هو وضع الاجزاء يلزم خلاف المفروض واما ثانيا فلانه لو كان وضع المركبات هو وضع الاجزاء لزم ان لا يكون بين ضرب موسى عيسى وضرب عيسى موسى تفاوتا

الفاضل بان التعجب لا اختصاص له بالتقدير الثاني فلا وجه لتخصيص اعتراض بالتعميم **قوله** لانه آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الاصل في العبارة ربط مع السابق فلا وجه لترك العطف **قوله** لتضمن الكل آه انما قال ذلك لئلا

لكون وضع الاجزاء فيهما باقيا على التقديرين مع ان بينهما تفاوتا بينا لانه على التقدير الاول يكون موسى ضاربا وعيسى مضروبا وعلى التقدير الثاني عكس ذلك واما ثالثا فلما سيجيء لك انه لا يتم بالتقرير تما لا يخفى فاما ما قيل في الجواب ان يقال انا لا نسلم ان الموضوع بالوضع النوعي هو الهيئة التركيبية بل مجموع الاجزاء من حيث هو مجموع فليس فيه تقريب لان المطلوب ههنا هو الاعتراض على القائلين بان الموضوع بالوضع النوعي هو الهيئة التركيبية نعم اذا قرر كلام المحشي اللاهوري بهذا النحو لا يرد على المحشي اللاهوري ايراد واما اذا قرر بالتقرير السابق فيرد ما عرفت وقال بعض المحشين في الجواب ان هذا مبني على قول من قال ان الهيئة لفظ اقول ان هذا القول غلط فاحش لان اللفظ في المركبات عبارة عن الهيئة والمادة والمجموع وفي المفردات عبارة عن الهيئة والمادة وقد يعتذر لا ذا غلط ان في قول المحشي اللاهوري هذا اشارة الى ان المراد بالمركبات في قوله لاخراج المركبات الالفاظ المركبة لا المعاني المركبة ولا ما يعمهما سواء كان المفرد صفة للمعنى واللفظ او حالا عن احدهما فتدبر فانه دقيق **قوله فيخرج به** اي بقيد المفرد **عن حد الكلمة الرجل** فان الالف واللام يدل على التعريف ولفظ الرجل بدون اللام يدل على الذات **ومثل رجل ايضا** اي وكذا يخرج رجل بالتنوين عن حد الكلمة فانه مركب من رجل وتنوينه لكنه يعد كلمة واحدة لكونه نكرة والنكرة من اقسام الاسم الذي هو قسم من الكلمة **فان لام التعريف في الرجل والتنوين في رجل من حروف المعاني اتفاقا** اشارة الى ثبات الجزء المبهم في الرجل ورجل فتكونان مركبتان فيخرجان عن حد الكلمة بقيد الافراد **واما تاء التانيث المتحركة** كما في ضاربة وانما قيد تاء التانيث بكونها متحركة احترازا عن التاء الساكنة التي تلحق الفعل الماضي كما في ضربت فانهم عدوها من حروف المعاني اتفاقا وذكروا احوالها في بحث الحروف **والفها** اي الف التانيث الممدودة والمقصورة كما في حبلى وحمراء **وياء النسبة** كتميمي ونسبي هاشمي **وعلامة التثنية والجمع** كالالف في مسلمان والواو في مسلمون ويحتمل ان يكون قوله كمسلمان ومسلمون تمثيلين للتثنية والجمع **فذهب الشيخ الرضي وجماعة** جواب الكلمة اما **الى انها** اي الحروف المذكورة **ايضا** كالالف واللام والتنوين **من حروف المعاني** من غير فرق فالامثلة المذكورة مركبة عنده ومال اليه الشارح كما يدل عليه قوله وقائمة وبصري وامثالها **وجماعة الى انها من حروف المباني** قرر الفاضل اللاهوري وجه الفرق بين هذه الحروف وبين اللام والتنوين ان هذه الحروف مغيرة للبناء فيكون من حروف المباني بخلاف اللام والتنوين اقول هذا الوجه لا يقبله الطبع السليم والذهن المستقيم لانه ان اراد بالتغير مطلق التغير فاللام والتنوين ايضا مغيرة للبناء تغيرا ما وان اراد بالتغير تغيرا للبناء من حيث الاسم يعني ان الكلمة قبل دخول تاء التانيث عليها تسمى صيغة المذكر وبعد دخولها تسمى صيغة المؤنث فنقول ايضا ان صيغة رجل قبل دخول اللام عليها تسمى بالنكرة وبعد دخول اللام تسمى بالمعرفة وان اراد معنى آخر فلم يعلم حتى نتكلم فالاولى ان يكون هذه الحروف ايضا من حروف المعاني كما لا يخفى **وجعلوا المجموع الصيغة دالا على المعنى المقصود** دفع لما يتوهم انه اذا كانت تلك الحروف حروف مبانيا فلا تدل على التانيث والتثنية والجمع الا لزم لهذه الحروف مدلولات كما في الحروف المعاني فتكون ايضا من حروف المعاني

يرد ان المتبادر هو تضمن الكلي للجزئي مع ان الكلام ليس بكلي لكلمتين لعدم صدقه عليهما **قوله** اما التثنية آه انما قال ذلك لئلا يرد ان التثنية عدد فلا بد فيه من الهيئة الاجتماعية عرضا

ومدخول تلك الحروف ايضا لا يدل على تلك المعانى والا لوجب ان يدل عليها قبل دخول تلك الحروف ايضا فلا يلزم الفرق بين التثنية والجمع والمفرد والتذكير والتانيث فاذا كان كذلك فلم سموا تلك الصيغ بصيغة المؤنث والجمع والمثنى وحاصل الدفع ان هذه الجماعة جعلوا مجموع الصيغة اعنى مدخول تلك الحروف مع تلك الحروف دالا على المعنى المقصود من تلك الصيغ **الا ان تلك الدلالة لما كانت بزيادة تلك الحروف نسبت الدلالة اليها** دفع لما يتوهم ان هذه الحروف لو لم تكن دالة على المعنى لما نسب الدلالة الى تلك الحروف مع انه يقال التاء للتانيث والالفان للتانيث والياء للنسبة وهكذا فى البواقى وحاصل الدفع ان الدال هو مجموع الصيغة الا ان الدلالة لما كانت بواسطة زيادة تلك الحروف نسبة الدلالة اليها من قبيل نسبة الفعل الى السبب **كما ينسب الطلب الى سين استفعل والمطاوعة الى نون انفعل** اى كما ان الدال على طلب الفعل فى استفعل والدال على المطاوعة فى انفعل مجموع الصيغة اتفاقا لكن لما كانت تلك الدلالة بزيادة السين والنون نسبة اليهما فاحفظ هذا **قوله واعرب باعراب واحد كان المراد بالاعراب معنى يشتمل الحركة الاعرابية والبنائية** دفع لما يتوهم انه يفهم من سياق كلام الشارح انه ينبغى ان تكون تلك الامثلة معربة باعرابين لكنها اعربت باعراب واحد لشدة الامتزاج مع ان قائمة مثلا لا يصح ان تكون معربة باعرابين مع قطع النظر عن الامتزاج لان الجزء الاخير اعنى التاء منها حرف وهو مبنى الاصل مع انتفاء التركيب الموجب للاعراب وحاصل الدفع انه ليس المراد بالاعراب المعنى الاصطلاحى اعنى ما يختلف به آخر المعرب بل المراد به معنى يشتمل الحركة الاعرابية والبنائية اعنى الكيفية مطلقا من قبيل ذكر الخاص وارادة العام فيكون معنى قوله اعرب باعراب واحد كيف بكيفية واحدة للامتزاج مع ان كونهما كلمتين يستدعى كونهما مكيفتين بكيفيتين كما لا يخفى **والحاصل انه لم يعتبر لكل من الجزئين حالة لائقة به** دفع لما يتوهم انه اذا كان المراد بالاعراب معنى يشتمل الحركة الاعرابية والبنائية اعنى الكيفية مطلقا لا يصح قول الشارح واعرب باعراب واحد فان قائمة مكيف بكيفيتين الجزء الاول بالبناء لان آخر الجزء الاول وسط الكلمة باعتبار لحوق التاء والجزء الثانى بالاعراب لانه آخر المعرب وحاصل الدفع ان المراد بالمكيف بكيفية واحدة عدم تكيف كل واحد من الجزئين بحالة لائقة احدهما اعراب قائم والثانى بناء التاء بل المجموع مكيف بكيفية واحدة لائقة وليس المراد منه عدم تكيف كل من الجزئين بكيفية مطلقا حتى يلزم ما لزم **فان الحرف الاخير فى قائمة لم يستحق الاعراب** لانتفاء التركيب الموجب للاعراب **بل** اى بل يستحق **البناء** لكنه مبنى الاصل عندهم ولذا ذكروا احوالها فى بحث الحروف **والمستحق للاعراب** هو الجزء الاول وهو قائم **فجعل المجموع** اى القائم والتاء **كلمة واحدة فاعرب المجموع باعرابها** اى باعراب الكلمة الواحدة وفيه اشارة الى ان قوله باعراب واحد بالاضافة لا يدفع السوال الذى اشار الى دفعه بقوله كان المراد بالاعراب معنى يشتمل الخ لانه يرد على هذا النقد برايضا انه كان المناسب ان يعرب

ودخولا فلا يصح قول الشارح ان المتضمن بالفتح كل واحد اذ يكون المتضمن هو المجموع **وحاصل الجواب** ان التثنية اختصار العطف فكما ان فى العطف حكم على

قائمة باعرابين لفظين لكن لشدة الامتزاج اعرب باعراب كلمة واحدة وليس الامر كذلك لان تاء التانيث لم يستحق الاعراب بل هى مبنى الاصل فلا يصح ما قال الفاضل العصمة ان فى اضافة الاعراب الى الكلمة اشارة الى دفع ذلك الاعتراض **ولا يخفى ان هذا ظاهر** اعتراض على هذا الجواب يعنى ان كون المجموع مكيفا بكيفية بمعنى انه لم تعتبر لكل من الجزئين حالة لائقة به ظاهر وصحيح **فى قائمة وبصرى وحبلى وحمراء** فانه لم يعتبر للجزء الاول من كل منها حالة لائقة وهو الاعراب لان الاعراب لما جرى على الجزء الثانى صار آخر الجزء الاول وسطا سالما عن الاعراب الذى كان يستحقه قبل وكذا لم يعتبر للجزء الثانى منها اى من كل منها حالة لائقة وهو البناء لانه جرى الاعراب عليه فزال عنه البناء الذى يستحقه قبل بل المجموع معرب باعراب واحد لفظى وتقديرى **دون الرجل ورجل والمثنى والجمع بالواو والنون فان المعرب فى الاول** اى فى الرجل **ليس الا الجزء الثانى** وهو رجل والجزء الاول اعنى اللام باق على حالته السابقة من السكون الذى هو الاصل فى البناء فاعطى لكل واحد منهما بعد الامتزاج حالة لائقة به قبل الامتزاج والمعرب **فى الثانى** وهو رجل **ليس الا الجزء الاول** وهو رجل بدون التنوين واما الجزء الثانى اعنى التنوين فباق على سكونه السابق **وكذا فى الاخيرين** اى فى المثنى والمجموع بالواو والنون المعرب الجزء الاول **فان علامة التثنية والجمع فيهما** اى فى المثنى والمجموع **اعراب بالحقيقة** فالجزء الاول باق على حالته السابقة وكذا الثانى فلا يصح انه اعرب المجموع باعراب واحد بل جعل احدى الكلمتين اعرابا للاخرى **وفيه تامل** اشارة الى جواب هذا الاعتراض وهو ان ذلك الاعتراض انما يرد لو كان اسناد الاعراب باعراب واحد من قبيل الحقيقة واما اذا كان من قبيل بنو فلان قتلوا زيد فلا ويحتمل ان يكون اشارة الى ما قال الفاضل اللاهورى وهو انه اذا كان الاعراب بالحركات والحركات لا بد لها من حروف تتبعها يكون الاعراب مغائرا للكلمتين بل احدى الكلمتين نفس الاعراب ولا يخفى انه لا يدفع الاعتراض عن الرجل ورجل فالاولى الاول فتامل فيه **قوله مع انه معرب باعرابين فان قلت ما توجيه الاعرابين لكلمة واحدة** كلمة ما نافية او استفهامية انكارية والواو فى قوله وتعدد الخ للحال عن الاعرابين والحال مشعر بالتعليل **وتعدد الاعراب ليس الا لتعدد المقتضى** اى العامل **ولا تعدد للمقتضى فى كلمة واحدة فى اطلاق واحد** اى فى تركيب واحد لامتناع توارد العاملين كامتناع توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد **قلت قد يعتبر فى الاعلام الاحوال التى يقتضيها الوضع السابق** على الوضع العلمى **وهو** اى عبد الله **باعتبار الوضع السابق** على الوضع العلمى **كلمتان** مضاف ومضاف اليه فالمضاف اليه معرب بالاضافة المقتضية له المضاف معرب على حسب ما يقتضيه العامل **وقال صاحب اللباب ان اعراب آخره لا محكى** جواب ثان عن ذلك الاعتراض حاصله ان اعراب آخر عبد الله ليس اعرابا على الحقيقة بل محكى به عن الاعراب الذى كان له باعتبار

كل واحد بدون اعتبار الاجتماع فكذا فى التثنية **قوله قيل** اه القائل السيد **وحاصل كلامه** ان الباء انكان للاستعانة فلا ورود للاشكال لان المتضمن بالكسر

الوضع السابق على الوضع العلمي وسماه اعرابا مجازا باعتبار المحكي عنه ويحتمل ان يكون فيه اشارة الى الاعتراض على الشارح
قدس الله سره بانه لا يصح قوله مع انه معرب باعرابين فانه قد صرح صاحب اللباب بان اعراب آخر عبد الله محكي و
ليس باعراب. اقول في الجواب ان المراد بقوله معرب باعرابين بكيف بحركتين وان كان احدهما اعرابيا والآخر
حكائيا كما قال المحشي اللاري رحمه الله كان المراد بالاعراب معنى يشتمل الحركة الخ **كما في تابط شرا** اي كما
ان نصب شرا على [illegible] اعرابه الذي كان له باعتبار الوضع السابق على الوضع العلمي فان تلك الجملة باقية
في حال العلمية على ما كانت عليها قبل حال العلمية فان التسمية بها انما هي للدلالة على قصة عجيبة فلو تطرق
اليها التغيير يمكن ان تفوت تلك الدلالة **ولما كان الآخر مشغولا والاول فارغا اظهر اعرابه**
في الجزء الفارغ دفع لما يتوهم انه لم جعل اعراب عبد الله في الوسط ولم يجعل تقديريا كما في تابط
شرا وحاصل الدفع انه لما كان الآخر مشغولا بالاعراب المحكي والاول فارغا اظهر اعرابه في الجزء الفارغ
اعني الجزء الاول بخلاف تابط شرا فان الجزء الاول منه اعني تابط مشغول بالحركة البنائية لكونه فعلا
ماضيا والجزء الاخير اعني شرا مشغول بالاعراب المحكي فلا يكون شيء من جزئيه قابلا للاعراب فجعل اعرابه تقديريا
على مذهب صاحب اللباب وجعل مبنيا على مذهب الجمهور **كما اظهر اعراب ما بعد غير في غير في**
الاستثناء بغير دفع لما يتوهم من استبعاد اظهار اعراب الكلمة في الجزء الفارغ لاشتغال الجزء الاخير
وحاصل الدفع ان الاظهار المذكور ليس ببعيد من اظهار اعراب ما بعد غير في غير في الاستثناء بغير لاشتغال ما بعده
بالجر بالاضافة اي باعتبار اضافة غير الى ما بعدها بل اقرب فانه اظهار اعراب الكل في الجزء وذلك اظهار اعراب
المضاف اليه في المضاف ولا شك ان علاقة الكلية والجزئية اقوى من علاقة المضاف والمضاف اليه **فليس**
لعبد الله علما الا اعراب واحد اي اذا ظهر اعرابه في الجزء الفارغ فليس لعبد الله علما الا اعراب
واحد هو اعراب الجزء الاول الذي يحصل حسب ما يقتضيه العامل **ولا يخفى على الفطن العارف**
بالغرض من علم النحو انه لو كان الامر بالعكس لكان انسب واجيب عنه
ان الافراد والتركيب عند النحاة صفة المعنى على خلاف المنطقيين فلا مناقشة قطعا وقد بعض الاعاظم ان كلمة
الباء في قوله بالغرض سهو من قلم الناسخ اقول هذا دفع لما يتوهم انه قد بعض المحققين نقلا عن القاموس
عرفه اي علمه يعني انه يفهم من القاموس ان عرف متعد بنفسه ولا حاجة الى تعديته بحرف الجر وهو
الباء فالاولى ترك الباء وحاصل الدفع غني عن البيان ويمكن ان يجاب عن ذلك التوهم بان عرف جاء
بمعنى اقر كما صرح به في الصحاح عرف به اي اقر به فيكون متعديا بالواسطة فيحتاج الى الباء اللهم الا ان
ان المناسب ههنا العلم لا الاقرار كما لا يخفى ثم بعد ذلك بين المحشي اللاري الغرض من علم النحو ووجه الاتيان
بقوله **اعلم ان الغرض من علم النحو معرفة احوال اللفظ** من ان اي لفظ معرب واي
لفظ مبني **وتصحيح اعرابه** تمنا ان اي معرب باعراب واحد واي لفظ معرب باعرابين [illegible]

هو مجموع الامور الثلثة والمتضمن بالفتح هو مجموع الكلمتين فقط وان كان بمعنى مع اتجه
الى تاويل بان المتضمن بالكسر هو مجموع الامور الثلاثة ويكون المتضمن بالفتح هو

قسموا اللفظ الى الكلمة والكلام **فاهمال جانب اللفظ والميل الى جانب المعنى** كما وقع من
المصنف حيث خرج من تعريفه للكلمة مثل قائمة وبصري نظرا الى ان معناه مركب وبقي مثل عبد الله علما
نظرا الى ان معناه مفرد **لا يلائم ذلك الغرض** لان الملائم لهذا الغرض ادخال قائمة وبصري
مفردان من حيث الاعراب لشدة الامتزاج واخراج عبد الله علما فانه مركب من تلك الحيثية **ولا**
يخفى ان ذلك الاهمال لا يجري في كل ما يعد لشدة الامتزاج لفظة واحدة
هذا اشارة الى الاعتراض على قول الشارح ولا يخفى على الفطن العارف الخ حاصله ان اهمال جانب اللفظ
لا يجري في كل ما يعد لشدة الامتزاج لفظة واحدة فان الرجل ورجل يعد لشدة الامتزاج لفظة واحدة
ويبقى احد الجزئين منهما على الحالة السابقة كاللام والتنوين فانه ليس فيهما اهمال جانب اللفظ اصلا
مع تحقق رعاية المعنى باخراجهما عن الكلمة **بل فيما اعرب باعراب الكلمة الواحدة** اي بل يجري فيما
يعد لشدة الامتزاج لفظة واحدة واعرب باعراب الكلمة الواحدة مثل قائمة وبصري وحبلى وحمراء فان
التاء والياء والالف مقصورة كانت او ممدودة لا تكون باقية على حالة السابقة قيل انما قدر المضاف
اليه اعني الكلمة لدفع ما اشار المحشي اللاري الى دفعه اولا بان المراد بالاعراب معنى يشتمل حركة الاعراب
الخ من انه يستفاد من عبارة الشارح اعني قوله واعرب باعراب واحد ان حق قائمة مثلا ان يعرب
باعرابين لكن لشدة الامتزاج اعرب باعراب واحد وليس الامر كذلك لان تاء التانيث مبني الاصل وحاصل الدفع ان لفظ
واحد ليس صفة الاعراب حتى يلزم ما ذكرت بل صفة للكلمة فيكون تقدير عبارة الشارح واعرب باعراب الكلمة التي تكون
تلك الكلمة واحدة وفيه نظر لانه يفهم من العبارة ان حق قائمة مثلا ان يعرب باعراب كلمتين الا انه لشدة الامتزاج اعرب
باعراب الكلمة الواحدة وليس كذلك لان تاء التانيث لم يستحق الاعراب مطلقا فالاولى ان يقال انما قدر المضاف اليه
للاشارة الى انه يمكن ان يجعل قوله واحد مضافا اليه للاعراب بواسطة الموصوف اعني الكلمة لا صفة له وان كان حمل التقابل
بقوله مع انه معرب باعرابين على الاضافة لان قوله مع انه معرب باعرابين يدل على تعدد الاعراب والتقابل يقتضي ان يكون المراد
بقوله اعرب باعراب واحد عدم تعدد الاعراب وعدم تعدد الاعراب يستفاد من الوصف لا من الاضافة كما لا يخفى فاحفظ هذا **قوله فانه**
لا يقال له لفظة واحدة ثم الغرض من نقل عبارة صاحب المفصل الاشارة الى ان تعريف صاحب الكافية مختار من وجه من تعريف صاحب
المفصل من وجه اما الجواب عنه بما قد عرفت وايضا قد يجاب بانه وان كان يبحث في علم النحو عن الالفاظ لكن قصد المعنى ومعنى عبد الله علما مفرد ومعنى
قائمة وبصري مركب فعلى هذا الجواب الثاني يكون تعريف المصنف تاما وتعريف المفصل غير تام كما لا يخفى فلا يرد ان الكافية كما قيل اخذ عن المفصل فلا يجوز
المخالفة عنه الا بوجه خلل مع ان في تعريف الكافية خلل زائد على تعريف المفصل كما لا يخفى ولما
اعترض على الشارح بعض المحققين بان الاولى ان لا يحمل كلام المفصل على وجه يخرج عنه مثل
عبد الله علما لان صاحب المفصل جعل الاسم مطلقا من الكلمة وجعل عبد الله علما من الاسماء
الاعلام فالمراد من اللفظة في تعريفه ما هو المراد من اللفظ في تعريف المصنف الا انه زاد التاء للمطابقة
مع المبتدا وان لم تكن ضروريا ايضا قال المحقق التفتازاني في شرح مختصر الاصول ان عبد الله

كلما [illegible] فعلى كل تقدير لا حاجة الى تاويل [illegible] المحشي من النقل الا [illegible]

اسم باتفاق النحاة وايضا اشير اليه في الفاضل العصام ونحن نظن ان اخراج عبد الله من المقصود قرينة بالهمزة
دفعه المحشي للاخرى بقوله **هكذا قالوا** وحاصل الدفع ان هذا ضعيف اي ما قاله الشارح من خروج
عبد الله ضعيف ليس بمقبول **وفيه** اي في قوله لا يقال له الخ **انه ان اريد باللفظة ادنى ما**
يطلق عليه اللفظة يعني ان اريد بالوحدة الوحدة الحقيقية التي لا تنقسم موصوفها اصلا كباء الجار
كهمزة الاستفهام لم يدخل في التعريف الا النذر بالنون المفتوحة وسكون الذال المعجمة
القليل **من الكلمات** وهي التي تكون بسائط وخروج عنها ما تكون مركبة من الحروف وايضا لا يصح حينئذ قول
الشارح وبقي مثل قائمة وبصري وغيرهما مما يعد الخ لانه اذا كان المراد بالوحدة الوحدة الحقيقية فلم يدخل مثل
قائمة وبصري في اللفظة **وان اريد مطلق نوع وحدة** سواء كانت وحدة حقيقية او اعتبارية **لم يخرج**
باللفظة **نحو عبد الله علما** فان فيه ايضا وحدة اعتبارية لكونه علما فلا يصح قول الشارح فمثل عبد الله
علما خرج عنه **وان اريد به خصوص وحدة** بحيث يدخل فيه قائمة وبصري ويخرج عنه مثل
عبد الله علما وهي الوحدة من حيث الاعراب **فلا يدل عليه اللفظة** اي على خصوص الوحدة واجيب عنه بان
المراد بالوحدة الوحدة العرفية عند ارباب اللسان فانه لا يقال في العرف لمثل عبد الله لفظة واحدة ويقال لمثل زيد ضرب
قائمة وبصري لفظة واحدة والمتبادر من العبارة هو المعنى العرفي فيصح ارادته من عبارة التعريف والله سبحانه
اعلم هكذا في العصمة **ان قلت اللفظة للمرة والمفهوم منها ما يتكلم به دفعة** هذا جواب
دفع الاعتراض باختيار الشق الآخر سوى الشقوق الثلاثة المذكورة بان اللفظة فعلة للمرة والمفهوم منها ما
يتلفظ ويتكلم به دفعة فمثل عبد الله علما خرج عنها لكونه مركبا من الكلمتين فيتكلم بها مرتين وبقي مثل قائمة وبصري
لان التكلم بهما دفعة كما لا يخفى واعلم انه لم يرد بقوله دفعة ما يتكلم به آنا والا لخرج اكثر الكلمات عن تعريف الكلمة
لانه لا يتكلم بها دفعة بل المراد به ما يتكلم بجزء منه مرة وبجزء آخر مرة اخرى منفصلين مستقلين لافادة اصل المعنى بالنظر الى وضعه الاصلي
قلت لا شبهة رد لهذا الجواب بانه لا شبهة **في جواز التكلم بعبد الله علما دفعة** وان كان
في حين التركيب مرتين **بل يجب ان يتكلم به كذلك** ترقي عن الجواز يعني عدم التكلم به دفعة ممنوع بل يجب
التكلم به دفعة ضرورة لانه بجميع اجزائه علم فلا بد ان يتكلم بمجموع اجزائه دفعة ليدل على ذلك الشخص ولو لم يتكلم
به دفعة لا يدل على ذلك الشخص **اللهم الا ان يقال** جواب عن ذلك الرد **المراد بالمرة ما يتكلم به مرة**
وليس فيه ما يصح ان يتكلم به مرتين فخرج عنها اي عن اللفظة **عبد الله علما**
لاشتماله على كلمتين هما المضاف والمضاف اليه قوله كلمتين موصوف صفة **يصح ان يتكلم**
بهما مرتين وهو الوضع الاضافي وحاصل الجواب ان المراد باللفظة التي للمرة اللفظة الكاملة وهي ما يتكلم
به في حال الوضع اصلا فخرج عن التعريف عبد الله علما لانتفاء التكلم به دفعة في الاصل ثم بعض الافاضل صحح هذا
الجواب بلفظ اللهم مشيرا الى الضعف لعل وجه الضعف ان تقييد اللفظة بهذا المعنى كما يخرج عبد الله علما كذلك يخرج
مثل قائمة وبصري فيما الفرق بين مثل قائمة وبصري وعبد الله في ابقاء احدهما وابقاء الآخر اقول لعل وجه الفرق

على ان ش قوله ولا يخفى اه جواب لذلك جعل الابتداء جزء الكلام وهذا باطل

ان المراد بالتكلم مرتين التكلم على وجه يحصل له معنى محصل وبالتاء في قائمة والياء في بصري وان تكلم به دفعة ولكن ليس
لهما معنى محصل فالتكلم به وحده كانه لا تكلم فلا يقال لهما انه يصح ان يتكلم به مرتين وقال الفاضل الذي
اشار بلفظ اللهم الى ضعفه اذ صيغة المرة لا يدل على ذلك فليس خلل في التعريف لا تقييدا ماخوذا من الخارج
لاخراج مادة النقض اقول ما سنح لي في وجه الضعف هو انه لما كان حمل اللفظة على المرة بالمعنى المذكور يوجب
ارجاع النفي الى المقيد في قوله لا يقال له لفظة واحدة وهو خلاف المتعارف من ارجاع النفي الى القيد صدره
بلفظ اللهم المشعر بنوع من الضعف **قوله وبقي مثل قائمة وبصري الى قوله داخلا**
مساهمة ومجازا دفع لما يتوهم ان قائمة وبصري لفظان لان الاول مركب من المعروض الذي هو قائم والعارض
الذي هو التاء والثاني من المنسوب والمنسوب اليه فكيف يبقى داخلا في اللفظة التي هي علم في الوحدة وحاصل
الدفع ان دخولهما ليس دخولا على سبيل الحقيقة حتى يرد بهما بل دخولهما بعد اعتبار اجزاء كل واحد منهما
مجرى اللفظة الواحدة وعده لفظة واحدة بعد الامتزاج فعده لفظة واحدة انما هو مساهمة ومجاز او دفع
لما يتوهم ان بقاء دخولهما في اللفظة يقتضي سبق الدخول في القيد الآخر المتقدم على اللفظة لان معنى البقاء
امتداد الوجود الى حين اللفظة وليس ههنا قيد سابق على اللفظة حتى يصح اطلاق البقاء وحاصل الدفع
ان اطلاق البقاء عليهما مجاز فالمراد بالبقاء الدخول من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم ويمكن ان يجاب
عن هذا التوهم بان البقاء بالنظر الى قيد الوحدة الحقيقية التي هي مدلول الجزء الاخير للفظة اعني التاء
والسابقية بالنظر الى اللفظ الذي هو الجزء الاول للفظة فلا اشكال ويمكن ان يجاب ايضا عن هذا التوهم بان
تقدير الكلام هكذا وبقي من الامرين اللذين ينتقض بهما تعريف المصنف مثل قائمة وبصري حال كونه داخلا فيه
فحينئذ لا يحتاج الى التسامح لعدم اقتضاء بقاء الدخول حينئذ سبقية الدخول لان البقاء حينئذ بالنسبة
الى خروج عبد الله كما يقال زيد خرج عن المجلس وبقي عمرو داخلا فيه ويمكن الجواب عنه ايضا بما في العصمة
ان المراد انه بقي قائمة وبصري في قيد اخرج ذلك القيد مثل عبد الله ومآله الى ما قلنا قريبا **قوله ولو لم يخرج**
بالتركيب لكان انسب وايضا يجيب عنه انه لو ترك يلزم دخول مثل ضربت وضربا وضربوا في حد
الكلمة لصدق اللفظة بالتفسير المذكور عليها كما لا يخفى **قوله لان الدلالة كون الشيء بحيث**
يفهم منه شيء آخر لا يقال ان الشارح قدس الله سره لم عدل عن التعريف المشهور للدلالة وهو فهم
المعنى من اللفظ لانا نقول انه لم يقل فهم المعنى من اللفظ لان الفهم ان كان مبنيا للفاعل فهو صفة السامع وان كان
مبنيا للمفعول فهو صفة المعنى فعلى كلا التقديرين لا يصح تفسير الدلالة به وما وقع في عبارتهم كذلك فهو محمول على المعنى
الذي ذكره الشارح يعني ان القوم ان عرفوا الدلالة بما ذكر لكنهم يتسامحون في ذلك اذ لم يقصدوا به معناه الحقيقي
بل ما يفهم منه اعني كونه بحيث يفهم منه المعنى ثم في استلزام الوضع للدلالة نظر وهو ان الموضوع مستلزم
للدلالة في الخارج لا في الذهن حتى يفهم من قيد الوضع قيد الدلالة ولو سلم فالدلالة الالتزامية مهجورة في التعريف
فالمناسب التصريح بقيد الدلالة لا الاكتفاء بكونها مفهومة التزاما اللهم الا ان يقال المقصد من هذا الكلام انه

او يلزم على هذا التقدير ان يكون الكلام لفظا حقيقة يتركب من غير لفظ والمركب

لاحاجة الى اعتبار قيد الدلالة فى تعريف المصنف فان الوضع المذكور فيه لاستلزامها للدلالة فى الخارج بغير شئ اعتبار قيد الدلالة ولا يكون الدلالة مدلولة التزامية للوضع على هذا لان المعتبر فى الدلالة الالتزامية هو اللزوم الذهنى وهو منتف كما لا يخفى ثم بعض الاماجد ان الوضع تحقق فى حروف الهجاء على ما ذكره الشارح فيما مر من ان حروف الهجاء باقية فى قيد الوضع خارجة بقيد المعنى مع ان الدلالة منتفية فيها اتفاقا فلم يكن الوضع مستلزما للدلالة اقول المراد باستلزام الوضع للدلالة هو الوضع للمعنى وهو لم يتحقق فى حروف الهجاء حتى يستلزمها الدلالة لا يقال لو اطلق اللفظ الموضوع من لا يعلم بوضعه لا شك انه لا يفهم منه شئ آخر فلم يتحقق فيه الدلالة مع انه موضوع فلم يكن الوضع مستلزما للدلالة التى هى كون الشئ بحيث يفهم منه شئ آخر لانا نقول ان فهم المعنى من آثار العلم بالوضع فمن لم يعلم بوضعه كيف يفهم منه شئ آخر الذى هو المعنى كما لا يخفى واعلم ان هذا التعريف لمطلق الدلالة واراد المحشى للاشارة بيان اقسامها الثلثة فقط **وهى الدلالة على ثلاثة اقسام** احدها **وضعية ان كانت** اى الدلالة **بحسب جعل الجاعل** اى ما كان العلاقة بين الدال والمدلول وضع الواضع الدال للمدلول ولم يقل بعلاقة وضع واضع لاستلزامه الدور كدلالة الانسان على الحيوان الناطق و ثانى **طبعية ان كانت** اى الدلالة **بسبب** علاقة صدور اى احداث **الدال عن الطبيعة عند عروض حالة لها** كدلالة اح اح الدالة على وجع الصدر فان طبع اللافظ يقتضى التلفظ به عند عروض الوجع لان الذى هو المدلول يعنى ان الطبيعة تنبعث الدال عند عروض ذلك المعنى المدلول لها فان قلت ان الطبيعة كما هو المشهور عندهم ما يكون عديمة الشعور فلا يكون دلالة لفظ اح اح على وجع الصدر طبيعة كما هو المشهور لانه تبعث عن طبيعة الشخص الحيوانى والنفس الحيوانى تشتمل على الآلات التى هى مبادى الاحساسات والشعور قلت المراد بالدلالة الطبعية ههنا مبدأ الآثار سواء كان ذى شعور او لا والى هذا اشار الفاضل اللاهورى حيث قال والمراد بالطبيعة ههنا مبدأ الآثار و ثالثها **عقلية ان كانت** اى الدلالة **بغير ذلك** اى العلاقة المذكورة فى الوضعية والطبعية بل يكون الدلالة بعلاقة بين الدال والمدلول تنتقل العقل لاجلها اليه كدلالة الدخان على النار والفرق بينها وبين الطبيعة ان الدلالة الطبعية دلالة الاثر على صفة المؤثر والعقلية دلالة الاثر على ذات المؤثر فالمدلول فى الطبعية الحالة العارضة للمؤثر وفى العقلية نفس ذات المؤثر اندفع ما قيل ان العلاقة فى الطبعية ايضا عقلية فلا وجه لاخراجها منها وايقاعها على حالة ويجرى احد من هذه اقسام الثلثة تنقسم الى لفظية وغير لفظية كما ذكر فى كتب المنطق فلا نطول الكلام بذكره **قوله كدلالة لفظ ديز المسموع من وراء الجدار** فانما قيد دلالة لفظ ديز به اى بالمسموع من وراء الجدار **اذ لو سمع لفظ ديز من زيد حال**

من غيره نحوه بل يكون لفظا مسامحة باعتبار اكثر الاجزاء وكلام المحشى مبنى على عدم الجزئية وكون النسبة بمعنى النسبية من قبيل نسبية الشرط للمشروط فيلزم تقلمن

مشاهدة اى زيد لم **يظهر دلالته** العقلية على وجود اللافظ عن الدلالة بحسب المشاهدة فان وجود اللافظ يعلم بالمشاهدة ويدلالة اللفظ ايضا فلم يتميز دلالة العقلية عن دلالة البصرية ولانه اذا دل مجموع المشاهدة والعقل على وجود اللافظ لا يكون الدلالة العقلية ظاهرة لوجود المشاهدة التى هى اقوى من الدلالة العقلية والاضعف مضمحل عند وجود الاقوى وقوله انما قيد الخ دفع لما يتوهم انه لاحاجة الى هذا التقييد فان لفظ ديز يدل على وجود اللافظ سواء كان تلك اللفظ مسموعا من وراء الجدار او من داخل الجدار وحاصل الدفع غنى عن البيان ثم ان فى نسبة ديز الى زيد لطافة عجيبة وهى ان ديز مقلوب زيد **او لم يدل** دلالة عقلية اصلا اما لان العلم اذا كان بطريق المشاهدة كان بديهيا والبديهى لا يمكن استفادته بطريق النظر اعنى الاستدلال من الاثر على المؤثر او لان وجود اللافظ اذا علم بالمشاهدة فلو علم بالعقل ايضا لزم تحصيل الحاصل **كما قال السيد قدس سره فان وجود اللافظ** فى القول السيد **يعلم حينئذ** اى حين اذا كان اللافظ مشاهدا **بالمشاهدة لا من اللفظ** يحتمل ان يكون معناه لا من مجرد اللفظ فهذا الكلام علة لعدم ظهور الدلالة وهذا يفهم من حاشية على شرح الشمسية ويحتمل ان يكون على ظاهره من دون حذف المضاف فهو علة لعدم الدلالة وهذا يفهم من حاشية المطول فيكون قول السيد سندا لا على مجموع قولى المحشى للاول لا على القول الاخير منه كما هو الظاهر **قوله اى منقسمة الى هذه الاقسام الثلثة** دفع لما يتوهم ان ههنا اما ان يكون الربط مقدما على العطف فيلزم حمل الخاص على العام وهو باطل واما ان يكون العطف مقدما على الربط فيلزم حمل المجموع على الكلمة مع انها ليست فى نفسها باسم وفعل وحرف بل باعتبار صدقها على الافراد وحاصل الدفع انا نختار الشق الثانى اعنى تقدم العطف على الربط وحمل المجموع على الكلمة ليس باعتبار نفس الكلمة بل باعتبار صدقها على الافراد الذى هو عبارة عن معنى الانقسام فقول الشارح منقسمة ليس تصحيحا للمعنى فى العبارة كما قال بعض المحشين بل بيان للمعنى اللازم والكنائى الذى وقع قوله اسم وفعل وحرف خبرا باعتباره وانما اختيار المصنف الواو العاطفة مع ان الشائع فى التقسيم كلمة او وامادلالة على الانفصال الحقيقى ومنع الجمع تنبيها على تحقيق الاقسام الثلثة وعدم كون التقسيم بمجرد الاحتمال العقلى الذى يفهم من كلمة او واما او دفع لما يتوهم ان الضمير اما ان يرجع الى لفظ الكلمة او الى مفهومها وعلى التقديرين لا يصح الحكم عليها بانها اسم وفعل وحرف لان لفظها اسم لا غير بدليل ان دخل عليه اللام ومفهومها ليس شيئا منها كما لا يخفى وحاصل الدفع ان المراد منه مفهومها بمعنى ان هذا المفهوم منقسم الى هذه الاقسام هكذا قرر العصمة لكن يرد عليه ان المفهوم مذكر فكيف يرجع ضمير المؤنث اليه اجيب عنه بما قال الفاضل عبد الرحمن ان تذكير المفهوم وتانيثه باعتبارين تذكير اللفظ وتانيثه وههنا لفظة مؤنث فيصح ارجاع ضمير المفرد المؤنث اليه فان قلت مورد القسمة كلمة وكل كلمة اما اسم وفعل وحرف فينتج من الشكل الاول ان مورد القسمة اما اسم او فعل وحرف فان كان اسما لم يكن فعلا وحرفا وان كان فعلا لم يكن اسما وحرفا وان كان حرفا لم يكن غيره فلم يصح التقسيم الى هذه الاقسام هكذا الحال فى قسمة الحيوان الى الناطق وغيره مثلا قلنا مورد القسمة حيوان وكل حيوان اما ناطق او غيره فان كان ناطقا لم يشتمل غيره وبالعكس ثم اجيب عنه بانا لا نسلم انها

المشى لنفسه اذ الكلام على هذا التقدير ليس الا الكلمتين و يصح التاويل ايضا وانما قلنا ان كلام السيد مبنى على الجزئية اذ لو لم يكن الاسناد جزءا لم يكن المتضمن مجموع الكلمتين والاسناد ثم

ينتجان شيئًا فان الحكم فى كلية الكبرى على جزئيات الكلمة كما بين ذلك فى تحقيق المحصورات ومورد القسمة مفهوم الكلمة فلا اندراج للاصغر تحت الاوسط لا يقال الصغرى موجبة فعلية والكبرى كلية فكيف لا ينتجان فى الشكل الاول مع حصول الشرائط لانا نقول تلك الشرائط كافية فى انتاج الشكل الاول اذا كانت تلك المقدمات من القضايا المتعارفة اعنى ما يكون المحمول فيها صادقًا على الموضوع صدق الكلى على الجزئيات بان يكون الموضوع من افراد المحمول او افراده من افراده والصغرى ههنا ليست منها لان محمولها عين موضوعها اى ما هو المراد بعنوان محمول الصغرى عين ما هو المراد بعنوان الموضوع ولا اختلاف بينهما الا باعتبار العبارة سلمنا لا بناء على ان الحكم فى كلية الكبرى ليس مقصورًا على جزئيات موضوعها بل يتناول مفهومها ايضًا كما توهم جماعة لكن لم قلتم انه لو كان مورد القسمة اسمًا لم يشتمل الفعل بالعكس انما يلزم ذلك لو لم يكن اسمًا فى بعض الصور وفعلًا فى بعضها وحرفًا فى بعض آخر فان طبيعة الاعم يمكن لها بالنظر الى نفسها بل يجب اتصافها بالامور المتخالفة بالنظر الى تحققها فى افرادها المتعددة فاذا حصل جزئى من جزئيات الكلمة مقترنًا باحد الازمنة الثلثة كان طبيعة الكلمة حاصلة فى ضمنه مقترنًا ايضًا واذا حصل جزئى منها غير مستقل كان طبيعتها ايضًا غير مستقل فى ضمنه فطبيعة الكلمة موصوفة بالاسم فى ضمن افرادها الاسمية وفى الفعلية فى ضمن افرادها الفعلية وكذا الحال فى طبيعة الحيوان فانها فى ضمن افرادها الناطقة موصوفة بالنطق وفى ضمن افراد اخر موصوفة بعدمه فالطبيعة اذا قيست قيدت بقيود متنافية كانت شاملة لتلك الاقسام مقارنة فى ضمن كل قسم بقيد من تلك القيود المتنافية فان قلت ان الحكم بان طبيعة الاعم يمكن لها الاتصاف بصفات متقابلة متخالفة كاذب فان الاعم لكونه ماخوذًا مع وصف العموم والاطلاق يمتنع له ان يتصف بصفات هى موجبة لتعينه وتخصيصه اذ العموم والاطلاق ينافى التعين والتخصيص قلت يمكن لطبيعة الاعم ذلك الاتصاف الموجب للتعين باعتبار نفسها مع قطع النظر عن العموم والاطلاق والحاصل انه ممتنع لها باعتبار اتصافها بوصف العموم ممكن لها باعتبار نفسها من حيث هو هو فلا منافاة بين الامتناع بالغير والامكان لذاته فان قيل اذا كانت الطبيعة متصفة بالاسمية والفعلية والحرفية كما ذكرتم لم تصدق نتيجة المقدمتين حقيقة والمقدم خلافه لانه ثبت فى موضعه ان النتيجة تابعة للكبرى فى انه ان كان الكبرى مانعة الجمع فالنتيجة ايضًا كذلك وان كان منفصلة حقيقة فكانت ايضًا كذلك فههنا الكبرى منفصلة حقيقية فيجب ان يكون النتيجة ايضًا كذلك لكن النتيجة ليست كذلك فيلزم خلاف المفروض قلت اذا كان اتصافها باحدهما فى فرد وبالاخرى فى فرد آخر لم يبطل الانفصال الحقيقى اذ لم يجتمعا فى محل واحد حاصل الجواب ان بطلان الانفصال الحقيقى انما يلزم لو كان اتصاف الطبيعة بكلا الوصفين المتقابلين فى ضمن فرد وليس كذلك لا يقال تلك الطبيعة من حيث هى محل واحد وقد اجتمع الوصفان فيه فعاد المحذور حيث لم يصدق النتيجة منفصلة حقيقية بل مانعة الخلو لانا نقول اذا اعتبرت الطبيعة محلًا واحدًا لم يصدق الكبرى حقيقية اذ المفروض ان الطبيعة داخلة فى حكمها فلا يلزم النتيجة الا مانعة الخلو كالكبرى فتامل وتدبر ثم قد الفاضل العصام ان قوله اى منقسمة اشارة الى ان هذا الخبر لم يقصد به بيان حكم الكلمة بل قصد به تعريف الكلمة اقول هذا دفع لما يتوهم ان المتعارف فى

وجه لقوله اصلا ثم تعبير المحشى عن الاسناد بلفظ الهيئة لكونه دالا عليها وليس باشارة الى

آرمی پریس دہلی

الكتب تعقيب حكم الشئ من تعريفه فيلزم منه ان يكون قوله اسم وفعل وحرف حكمًا لها مع انه ليس كذلك اذ قد حقق فى موضعه انه لا حكم فى التقسيم لانه من تتمة التعريف حاصل الدفع مشروح بنفسه ثم قد هذا الفاضل عقيب قول المذكور يتصورها ثانيًا بضم القيود اليها ليحصل اقسامها اقول هذا ايضًا دفع لما يتوهم ان تعريف الكلمة قد تم بما ذكر فيكون هذا تصويرًا للكلمة ثانيًا وهل هذا الا تحصيل الحاصل كما قيل حاصل الدفع ان تحصيل الحاصل ههنا باعتبار حصول الاقسام لها لا باعتبار نفس ذاتها حتى يكون عين الحصول السابق فيكون محالًا فان قيل ليس ههنا ضم القيود حتى يحصل الاقسام قلنا يظهر لك ضم القيود بملاحظة تفصيل الاقسام فان ما ذكره فى قوة وهى كلمة دلت على معنى فى نفسها ولم يقترن باحد الازمنة الثلثة وكلمة دلت واقترنت كذلك وكلمة لم يدل كذلك ليس تقسيم الشئ الا ضم القيود اليه ليحصل بعد ضم القيود مفهومات هى بالنسبة الى هذا الشئ يسمى اقسامًا ويسمى هذا الشئ بالنسبة اليها مقسمًا ويسمى كل قسم بالنسبة الى قسم آخر قسيمًا والتطويل وقع منا لاجل افتراء كثير من الاعلام فى هذا الموضع فتفكر وتشكر **السر فى تثليث القسمة بتباين احوال الاقسام** دفع لما يتوهم انه ان اريد بالاقسام الاقسام الاولية فهى اثنان الدال على معنى فى نفسه وغير الدال عليه اما المقترن بالزمان وغير المقترن به فهما قسمان من الدال على معنى فى نفسه الذى هو احد قسمى الكلمة فكانا قسمى قسم الكلمة كما يفهم من الدليل اعنى قوله اما ان تدل على معنى فى نفسها اولا وان اريد بها اعم من الاولية والثانوية فلا وجه للحصر فى الثلثة بل اكثر لان ما يدل على معنى فى نفسها منقسم الى الاسم والفعل والاسم منقسم الى المعرب والمبنى والفعل منقسم الى الماضى والمضارع وهكذا ما لا يدل على معنى فى نفسه منقسم الى الحروف الجارة والعاطفة والمشبهة وغيرها وحاصل الدفع ان السر فى تثليث القسمة ليس بيان الاقسام الاولية والثانوية حتى يرد ما ذكرت بل المقصود من التقسيم ضبط اقسام الكلمة ليبحث عن احوالها المختلفة اعرابًا وبناء من حيث وقوعها فى لغة العرب بالتتبع فالملحوظ فى القسمة تباين الاحوال للاقسام واختلافها يدل على المقصود من تباين الاقسام وضبطها كما قد المحشى الرئيس فى المنهية وتباين الاحوال يدل على تباين الحال فاذا كان الاحوال ثلثة يكون الاقسام ايضًا ثلثة فيحصل من تباين الاحوال انضباط الاقسام الذى هو المقصود ههنا انتفى ليس الملحوظ ههنا الاقسام الاولية او الثانوية ثم المراد من الاحوال هو الخواص ككونها منصرفًا وغير منصرف وتثنية وجمعًا مكسرًا وسالمًا وكونه متعديًا ولازمًا وامرًا ونهيًا ومضارعًا وجارة وعاطفة ومشبهة الى غير ذلك من الاحوال المختصة التى يبحث عنها فى مبحث كل منها **واختلافها مادة وصورة للكلام** دفع لما يتوهم انا لا نسلم ان تباين الاحوال يقتضى تثليث القسمة فان احوال المنصرف مباين عن احوال غير المنصرف وكذا احوال المفعول مباين عن احوال الفاعل وكذا احوال الفعل المتعدى مباين عن احوال الفعل اللازم وكذا احوال حروف الجارة مباين عن احوال حروف العاطفة وهكذا فتباين الاحوال يقتضى ان يكون الاقسام زائدة على الثلثة لا الحصر فى الثلثة وحاصل الدفع ان المقتضى للتثليث ليس تباين الاحوال فقط حتى يرد ما ذكرت بل ذلك التباين مع تخالف الاقسام باعتبار كونها مادة وصورة للكلام فان الاسم مادة تامة للكلام باعتبار جزئيته نحو زيد قائم

ان الاسناد عند القائل بالجزئية عبارة عن ضم احدى الكلمتين الى الاخرى كما وهم

والفعل مادة له باعتبار احد جزئيه نحو ضرب يد الجزء مادة له باعتبار كونه جزء لاحد جزئيه نحو زيد لا حجر فان للاحجر مجموعه جزء وكلمة لا جزء هذا المجموع وباعتبار كون تلك الاقسام صورة للكلام فان اسمية الجزء الاول يوجب كون الجملة اسمية وكذا فعلية الجزء الاول يوجب فعليتها وكذا تصديرها بحرف القسم او بحرف الشرط يوجب كون الجملة شرطية او قسمية كما لا يخفى فان قلت لا يصح حمل الصورة على تلك الاقسام لعدم الاتحاد بين صورة الكلام وتلك الاقسام بل الاقسام يستلزمها قلت قد القاضل اللاهوري في جعلها عين صورة الكلام اشارة الى ان اسمية الجملة وفعليتها ليس امرا زائدا على اسمية الجزء الاول وفعليته **قوله منحصرة** دفع لما يتوهم ان التقسيم من تتمة التعريف وهو ثبت بتصوير لا بدليل وههنا قد اتى بدليل وهو قوله لانها وحاصل الدفع ان هذا الدليل دليل الحصر لا دليل التقسيم كما يتوهم المعترض او دفع لما يتوهم ان هذه القضية مهملة فيكون في قوة الجزئية لان المهملة في قوة الجزئية فيصير المعنى ان بعض افراد الكلمة اسم وفعل وحرف مع ان النحاة صرحوا بان كل فرد من افراد الكلمة لا يزيد على هذه الثلثة وحاصل الدفع ان المهملة في مورد القسمة في قوة حصر المقسم في الاقسام كما لا يخفى **يفهم من السكوت في معرض بيان الاقسام الثلثة** دفع لما يتوهم انه يفهم من قول المصنف هي اسم وفعل وحرف ان الكلمة منقسمة اليها واما الانحصار فلا يفهم منه فلا يصح حينئذ قول الشارح منحصرة فيها وحاصل الدفع انه وان لم يفهم من كلام المص لكن يفهم من السكوت في معرض بيان الاقسام الثلثة لان السكوت عن ذكر القسم الاخر في موضع بيان الاقسام يفهم منه الحصر كما قالوا ان السكوت في معرض البيان بيان **و يتعلق به قوله لانها** دفع لما يتوهم انه ما الفائدة في ذكر قوله منحصرة وحاصل الدفع انه انما زاد قوله منحصرة ليتعلق به قوله لانها يعني لو لم يزد قوله منحصرة لتوهم متوهم ان قوله لانها متعلق بقوله منقسمة فيرد ان التقسيم الذي هو عبارة عن ضم مختلفات واكثر الى مشترك تصور والدليل عبارة عن التصديق فيلزم على هذا كسب التصور من التصديق وهم ثم بخلاف الحصر فانه لكونه دائرا بين النفي والاثبات متضمن للحكم اقول ان مفاد الانحصار مفاد الانقسام لا ان في الانحصار معنى زائدا هو انتفاء الرابع ههنا سوى الاقسام الثلثة فكما ان التقسيم يفيد التصوير ومن تتمة التعريف لا اعتبار للحكم الذي يحصل في عنوان التقسيم فكذا الحصر من تتمة التعريف ولا اعتبار للنفي والاثبات في العنوان فلا معنى لايراد قيد منحصرة لدفع كسب التصور من التصديق وان قلت ان المراد من الانحصار ثبوت منحصرة للكلمة التي هي عبارة عن النسبة الجزئية فالانحصار لكونه تصويرا وان لم يكن قابلا لتعلق الدليل الا ان ثبوت منحصرة لكونها نسبة خبرية قابلة لتعلق الدليل بها قلنا ان هذا الدليل يجري في التقسيم ايضا بان يقال ان المراد من التقسيم ثبوت منقسمة للكلمة التي هي عبارة عن النسبة الخبرية فلا جواب الا ان يقال ان الدليل يفيد الجزم بثبوت منحصرة وهو يفيد الجزم بثبوت منقسمة بخلاف العكس فحول

الفاضل اللاهوري اذ البضم ومدلوله متساويان في كون كل منهما لفظا فلا وجه لتخصيصه ثم الحق علم

دليلا للانحصار اولى من جعله دليلا للانقسام او دفع لما يتوهم ان الدليل لا يطابق المدعى لان المدعى على تقدير منقسمة بيان الانقسام فقط والدليل مشتمل على امر زائد وهو بيان الانقسام الى هذه الاقسام الثلثة مع انتفاء القسم الرابع فاذا قيد منحصرة طابق الدليل مع المدعى ولا يشتمل على كلام لغو كما لا يخفى ثم اعلم ان الكلمة قد يكون اسما وحرفا مثل منه وقد تكون فعلا وحرفا مثل حاشا وخلا وعدا فلا بد من ادخالها في دليل الحصر فلا بد ان يراد بالدلالة المذكورة في دليل الحصر الدلالة في الجملة يعني باعتبار وضع ما وبعد الدلالة المذكورة السلب الجزئي لا السلب الكلي وحينئذ يكون الواو الفاصلة لمنع الخلو لا للانفصال الحقيقي وان المراد بقوله في نفسها ما يعم المطابقي والتضمني لان الفعل لا يدل على معناه المطابقي بنفسه بل على معناه التضمني كذلك فلو خص بالمعنى المطابقي لدخل الفعل في مفهوم الحرف وفيه ما فيه فتدبر **قيل هذا الحصر عقلي** واعلم ان الحصر على اربعة اقسام عقلي وهو الذي يجزم العقل بالانحصار بمجرد ملاحظة مفهوم الاقسام من غير الاستعانة بامر آخر بان يكون دائرا بين النفي والاثبات كحصر الشيء في الموجود والمعدوم فانه من البين ان كل شيء اما موجود في الخارج او معدوم اي لا يكون موجودا فيه وقطعي ان كان جزم العقل بالانحصار مستفادا من دليل يدل على امتناع قسم آخر واستقرائي ان كان ذلك الجزم مستفادا من تتبع وجعلي ان حصل من ملاحظة تمايز وتخالف اعتبرها القاسم واذا علمت هذا فاعلم ان الشيخ الرضي وكثيرا من فضلاء النحاة ذهبوا الى ان هذا الحصر عقلي كحصر الشيء في الموجود والمعدوم فانه يجزم العقل بالانحصار بمجرد ملاحظة مفهوم الاقسام اعني الاسم والفعل والحرف **وتوجيهه انه في قوة تقسيمين كل منهما دائر بين النفي و الاثبات كما يرشدك الدليل المذكور في المتن** دفع لما يتوهم ان الحصر العقلي ما كان دائرا بين النفي والاثبات ولا يكون الاقسام الحاصلة به الا اثنين فكيف يستقيم الحصر العقلي ههنا لان المذكور ههنا الاقسام الثلثة وحاصل الدفع ان هذا التقسيم في قوة تقسيمين كل منهما دائر بين النفي والاثبات كما يعلم من الدليل المذكور في المتن بقوله لانها اما ان تدل كان المص قد وهي اسم وليس باسم اما فعل وليس بفعل فالمراد من الدوران المذكور في الحصر العقلي اعم من ان يكون بالفعل او بالقوة **فان ابيت عن انه عقلي والظاهر انه قطعي** دفع لما يتوهم ان القسم الثالث الحاصل من التقسيم الثاني الدائر بين النفي والاثبات اعني قوله ليس بفعل مفهوم سلبي ويجوز ان يكون ذلك المفهوم السلبي اعم من الحرف فلا يجزم العقل بالانحصار بمجرد ملاحظة الاقسام فلا يكون الحصر عقليا وحاصل الدفع انه ان ابيت عن انه عقلي بناء على ما قلت من تعميم القسم الثالث فالمتبادر انه حصر قطعي **اذ ليس لتلك الاقسام مفهومات محصلة سوى ما اخرجه التقسيمان** دفع لما يتوهم ان كونه قطعيا موقوف على ان يكون مفهومات تلك الاقسام ما اخرجه التقسيمان اللذان يفهمان من الدليل اذ على تقدير كون مفهوماتها سواه الا يحصل الجزم بالانحصار بالدليل المذكور فيجوز ان يكون مفهوماتها سواه فلا يكون قطعيا وحاصل الدفع انه ليس لتلك الاقسام مفهومات معينة عند النحاة وصعت لها الالفاظ بازائها سوى المفهومات التي حصلت من التقسيمان المذكوران في وجه الحصر لان المص انما عرف كلا من تلك الاقسام فيما بعد بما اخرجه التقسيمان ولو كان لها مفهومات سواه لعرف بها او قيل انما كان هذا الحصر قطعيا لان الحصر في التقسيمان المذكوران في

الجزئية لما مر سابقا **وقال** الفاضل الچلپي والجزئية لا عبارة الالفاظ المركبات في الوضع واختلاف

وجه الحصر عقلا لكونه دائرة بين النفي والاثبات فيكون الحصر في الاقسام الثلثة بملاحظة وجه الحصر قطعيا لتوقفه على ملاحظة
وجه الحصر وقال بعض الافاضل ان هذا الحصر استقرائي واليه ذهب المص في شرحه للكافية لان النظر ان اسم الحرف وضع
بازاء ما وجد في كلامهم وهي كلمة دلت على معنى في غيرها اي بسبب غيرها الذي هو اللفظ الآخر لا بازاء المفهوم الاعم منه
وهو ما يدل على معنى بسبب غيرها اعم من ان يكون لفظا او شيئا آخر من الاشارة الحسية او غيرهما مما يمكن عقلا كما
قالوا ان الحرف مشروط في الدلالة بذكر متعلقه فجاز قسم آخر يدل فعلا للاستقراء ولكل وجهة هو موليها **قوله**
اما من صفتها قيل التقدير هكذا لان حالها او دلالتها قائله الرضي والفاضل الهندي
والباعث على هذا التقدير امتناع حمل الدلالة على الكلمة لكونه حمل الوصف على الذات وهو ممتنع فيكون على حذف
المضاف من اسم ان فيكون التقدير هكذا لان حالها او دلالتها اما دلالة فلا يلزم حمل صرف الصفة على الذات بل
حمل المصدر على المصدر ويجوز حمل المصدر على المصدر اذا كان الموضوع فرد المحمول كقولنا وجود زيد وجود او
يكون بينهما اتحاد بحسب المفهوم كما في قولنا القعود جلوس والضرب ضرب في الامر ههنا كذلك لان حال الكلمة فرد
للدلالة والدلالة متحد مع الدلالة بحسب المفهوم **او لانها اما ذات دلالة** يعني ان الكلام على حذف المضاف
من خبر ان على الدلالة فيكون التقدير هكذا لانها اما ذات دلالة فلا يلزم حمل المصدر على الذات بل حمل الذات على الذات **ولا**
يخفى ان تقدير الشرح مما يقبله الطبع السليم غاية القبول دفع لما يتوهم انه لم عدل
الشارح قدس سره العزيز عما قاله الفاضل الرضي والهندي مع ان زيادة قوله اما من صفتها انما كان لتحصيل صحة الحمل
وصحة الحمل لا ينحصر في التاويل المذكور لان المضاف لو حذف من اسم ان ومن خبرها كما ذكر يصح الحمل ايضا فما وجه تقدير الجار
والمجرور اعني قوله من صفتها خبرا لان تدل وما في بعض الحواشي ان التقدير بقوله لان حالها او دلالتها او
ذات دلالة اخصر من قوله من صفتها دلالة فيدل ايضا على اختيار هذا من اختيار الشارح قدس سره لان
الاختصار سبب مرجح للاختيار فحاصل الدفع ان تقدير الشرح وتقدير الجار والمجرور اعني قوله من صفتها خبرا
لان تدل باعتبار المتعلق او عاملا فيه المجموع خبرا لان مما يقبله الطبع السليم غاية القبول فان قلت لم لم يقدر الشارح
صفتها بدون الجار اعني كلمة من حتى يكون مبتدأ وان يدل خبرها قلت رعاية لجانب المعنى فان الدلالة من بعض صفاتها
فلذا ذكر كلمة من التي تدل على التبعيض ليكون هذا التقدير بتقدير المضاف فان الجار والمجرور لا يكون مبتداء اعترض
على الوجه الاول من الجواب الفاضل العصام ان حصر بعض الصفة في الدلالة وعدمها الدلالة باطل
لان صفات الكلمة لا تحصى وكل صفة من الصفات التي لا تحصى يصدق عليها انها من صفاتها فلا يكون محصورة
في الدلالة وعدمها واعلم ان تفسير الشارح لقول المص اولا واولا بقوله ومن صفتها ان لا تدل وثانيا بقوله
من صفتها ان لا يقترن يجعل الترديد ان غير دائرين بين النفي والاثبات بل بين الاثباتين فينبغي ان
يفسر قوله اولا واولا بقوله ولا يكون من صفتها ان تدل وثانيا بقوله ولا يكون من صفتها ان يقترن
حتى يكون كل منهما دائرا بين النفي والاثبات والجواب ان مراد الشارح قدس الله سره بربط السلب في
الموضعين سلب الربط وفائدة هذا التعبير الاشارة الى ان لسلب الربط ههنا مدخلا في ربط السلب و
المعاني لسبب كاختلافها باختلاف الكلمات انفسها فجعل احدهما داخلا والآخر خارجا تحكم كيف وقد حكموا الجزء

بالعكس ولسماحة لما بذكر بعد من تعريف الفعل والحرف فتدبر والله اعلم ثم لا يخفى عليك ايها الناظر اني ان كتبت من
سكب نادي البيان لكني اتيتك بالدر والمرجان الذي لم يطمثهن قبلي انس ولا جان **اما تقدير الحال والدلالة**
الذي هو تقدير المضاف من اسم ان فغير مقبول **فلانه لا يناسب مقام تقسيم الكلمة** لانه حينئذ
التقسيم للحال والدلالة اولا وبالذات وللكلمة ثانيا وبالعرض بخلاف تقدير الشرح فانه وان كان فيه تقسيم
الصفة في نفس الامر لكن في العنوان التعبير المقسم هي الكلمة فلا يرد ما قيل ان تقدير الشرح ايضا لا يناسب
مقام تقسيم الكلمة لانه حينئذ للصفة بالذات وللكلمة بالعرض **ولا يناسب لقوله لان الثاني الحرف**
والاول اسم وفعل لان الظاهر ان المراد بالثاني والاول القسم الثاني والقسم الاول وهما حين تقدير الحال او
الدلالة عدم الدلالة والدلالة والاول ليس بحرف بل حال الحرف وكذا الثاني ليس باسم وفعل بل من جملة احوالهما لا
يقال العلم اما القائل حال الكلمة المذكورة في القسم الثاني والاول بانهما حرف واسم وفعل لانا نقول هذا ركيك غير مناسب
ووجه الركاكة انه لما كان التقسيم ههنا بالذات للحال والدلالة فالمذكور صريحا ليس الا الدلالة وعدمها
فيجب ان يكون المحكوم عليه بالحرف والاسم والفعل هما كما لا يخفى **ويستدعي عدم صحة الحصر على الاول**
وهو تقدير الحال مع اسم ان **وعدم صحة الحمل على الثاني** وهو تقدير الدلالة معه **لان حال الكلمة لا**
ينحصر في الدلالة وعدمها دليل لقوله يستدعي عدم صحة الحصر على الاول وحاصله ان حال الكلمة لا ينحصر
في الدلالة وعدمها بل لها احوال شتى من كونها مسموعا وغير قار الذات وعربيا الى غير ذلك مع ان كلمة او اما يدل على
الحصر لانهما دون الحصر **ودلالتها لا يصح حمل عدم الدلالة عليها** لانه لا بد في الحمل من الاتحاد بين الموضوع و
المحمول والنقيضان ليس بينهما اتحاد وهذا القول دليل لقوله وعدم صحة الحمل على الثاني قال بعض الاعلام هذا ايضا على الظاهر
اقول هذا دفع لما يتوهم ان المحمول ههنا ليس النقيض لان المحمول ان كان بحسب الظاهر هو عدم الدلالة لكن المحمول في الواقع
هو الدلالة في غيرها كما يفهم من عبارة الشرح حيث قال او لا تدل على معنى في نفسها بل على معنى في غيرها وحاصل الدافع
غني عن البيان قال المدقق وان كان النفي راجعا الى القيد اقول هذا دفع لما يتوهم انا لا نسلم انه لا يصح حمل عدم الدلالة عليها
لان عدم الدلالة ليس نقيضا للدلالة الكلمة بل للدلالة التي يكون قيدا للكلمة لان نقيض كل شيء رفع ذلك الشيء وحاصل
الدفع ان عدم الدلالة وان كان نقيضا للدلالة التي تكون قيدا للكلمة فقط لا للمجموع القيد والمطلق لكن رفع القيد يستلزم
رفع المقيد والرفع ههنا اعم من الحقيقي والحكمي فيكون عدم الدلالة نقيضا للكلمة ايضا فافهم فانه من خواص هذا التعليق
مع متعلق بقوله فلا يناسب علاوة لعدم كون تقدير الحال والدلالة مما يقبله الطبع السليم **ان الضرورة**
التي دعت الى التقدير وهي عدم صحة حمل الحدث على الذات **انما نشأت من الثاني** اي من قوله ان تدل
الذي هو الخبر **لا من الاول** اي من قوله لانها الذي هو المبتداء **فالاليق التاويل فيه** اي في الثاني ثم بعض
الاعاظم اي في الاسبق التقدير فيه اقول هذا دفع لما يتوهم ان ههنا ليس تاويل بل تقدير كما يدل عليه قول المحشي الاعظم
التقدير هكذا وقوله اما تقدير الحال الخ وايضا ان كان ههنا تاويل فلا فرق بينه وبين عبارة الشارح بكونهما تاويلين
ويكون كل واحد منهما بحسب العنوان التعبير يدل على ان المقسم هي الكلمة وبحسب نفس الامر فيها من الصفة
الهيئة في المفردات واعتبروا في تعريف المفرد والمركب الاجزاء المرتبة في السمع لئلا ينتقض تعريفهما بالمثنى

والحال والدلالة وحاصل الدفع ان المراد من التاويل ليس المعنى الاصطلاحي حتى يرد هذا بل المراد به المعنى اللغوي الذي هو
اعم من التاويل المصطلح والتقدير لان التاويل في اللغة هو عبارة عن التغيير عن الظاهر وهو اعم كما لا يخفى فههنا
المراد به التقدير من قبيل ذكر الاعم وارادة الاخص او دفع لما يتوهم ان التقدير في الاسم ايضا لائق لان المقصود ههنا
ليس الا دفع اعتراض حمل الصفة على الذات وهو كما يندفع بقول الشارح كذلك يندفع بهذا التقدير وحاصل الدفع
ان المراد من اللائق الاليق كما يدل عليه عبارة الاسبق في قول بعض الاعاظم كما لا يخفى **لا الاول** لئلا يكون
كنزع الخف قبل الوصول الى الماء يعني اللائق بكلام المصنف رح التاويل في قوله ان تدل لان منه يلزم انه صرف
صفة فلا يصح حمله على الذات واذا التزم الحال منه فالاليق تاويله من تاويل غيره كما ذهب اليه فاضل الرضي
والهندي **واما تقدير الذات** عطف على قوله واما تقدير الحال **فيخالف ما اقتضاه زيادة ان مع**
الفعل يعني ان التاويل بتقدير الذات يخالف اقتضاء ان مع الفعل لان زيادة ان مع الفعل انما تدل على التجدد
والذات تدل على الاستمرار وقد قرر الفاضل اللاهوري في وجه هذا الكلام ان زيادة ان مع الفعل يجعله نصا في المعنى
التجدد والكلمة موصوفة بالدلالة بالمعنى الحاصل بالمصدر الثابت في ذات الكلمة وقرر بعض المدققين في وجه هذا
الكلام ان زيادة ان مع الفعل يقتضي ملاحظة النسبة المعتبرة في مفهوم ما دخلت هي عليه والذات يقتضي على عدم
ملاحظة النسبة المصدر المضاف هي اليه الى موصوف ذلك المصدر ولذا لا يقال هند ذات ضربها بل يقم ذات ضرب
انتهى اقول وبهذا يندفع ما يقال ان الاولى ان يقدر الذات لان البحث ههنا في ذات الكلمة حتى قسمها الى الاقسام الثلثة
وادعى حصرها فيها فالمتبادر في الدليل قسمة ذات الكلمة لا قسمة صفتها ووجه الاندفاع ان تقدير الذات يخالف ما
اقتضاه زيادة ان مع الفعل **ولذا يخالف** مقتضى زيادة ان مع الفعل **جعل** اي تاويل **ان تدل بمعنى**
الدال اي اسم الفاعل لاجل صحة الحمل لان قوله ان تدل نص في الامر المتجدد واسم الفاعل يدل على الثبوت وقرر المدقق
في وجه المخالفة ههنا ان عندهم زيادة ان تكون تدل خبران واقعا موقع دالة على صيغة اسم الفاعل المؤنث فرياغ
ان المصدرية يدل على عدم توجه قصد المصنف رح الى اثبات الدال والا لما كان لزيادتها وجه هذا الجعل بدل على توجيه
قصده اليه في غاية التحقيق ويمكن ان يأول المصدر باسم الفاعل اي لانها ما دالة ولا يلزم المجاز في المجاز لان الفعل مع ان
المصدرية مصدر حقيقة بالوضع الكلي وان كان فعلا صورة والله سبحانه اعلم انتهى عبارة المدقق **قال السيد**
قدس سره في حواشيه على شرح الرضي للكافية والمقصود من هذا النقل الرد على القائلين بالتقدير مثل الشارح
قدس الله سره والفاضل الرضي والفاضل الهندي **التقدير** اي تقدير المضاف من اسم ان او من خبرها وتقدير الجار
والمجرور خبرا لان تدل **في هذا المقال مبني على ما حكموا** النحاة **من ان الفعل مع ان بيان لما**
حكموا في تاويل المصدر ولو وضع هناك اي في محل ان تدل **المصدر بدله** اي الدلالة بدل
ان تدل **احتيج الى ما ذكر** اي الى التقدير المذكور لامتناع حمل المصدر اي الدلالة التي هو النسبة على الطرف
الذي هو الكلمة فكذا ما كان في تاويل المصدر وحكمه وقوله ولو وضع حال عن ما حكموا به مشعر بالتعليل **لكن**
النظر الى المعنى يغني عنه اي عن ذلك التقدير **اذ ليس** قوله ان تدل **في معنى المصدر**
انتهى **اقول** اعتبار نسبة المركبات بطريق الشرطية لا بطريق الجزئية وان سلمنا فالكلام جزئية المدلول

حقيقة اما لان المصدر جزء المعنى الحقيقي للفعل فاستعمال الفعل مع ان في المصدر يكون استعمال اللفظ في جزء ما
وضع له فيكون مجازا وقد حقق ان مناط الاسمية والفعلية والحرفية هو المعنى الحقيقي فالظاهر ان صحة الحمل
باعتبار المعنى الحقيقي كافية في الخبرية واما لان المصدر الحدث فقط والنسبة خارجة عن مفهومه لكن قد
تعتبر النسبة مع المصدر على التقييد بخلاف فان مع الفعل فانه مشتمل على الحدث والنسبة الى فاعل معين
او الى فاعل ما فيصح حمله على الكلمة فلا حاجة الى التاويل المذكور انما قال اذ ليس في معنى المصدر حقيقة لاجل
انه في معنى المصدر مآلا فان قيل اذا كان في معنى المصدر تاويلا فيكون في حكمه فيحتاج الى التاويل المذكور
قلنا ليس حكم كل ما أول حكم المأول عنه اقول تلخيص هذا الاعتراض على ما سمح به خاطري القاصر انه لا حاجة
ههنا الى تقدير شيء فانه فرق بين المصدر الصريح والفعل المضارع مع ان او ان فان هذا في تاويل المصدر
باعتبار بعض الاحكام اللفظي من صحة دخول حرف الجر عليها والاضافة اليها وعطفه على مفرد وامثال
ذلك لان معناه معنى المصدر بل معناه معنى الفعل مربوط باسم ان بلا تقدير ولا تاويل **ولا يخلو عن**
خلل ثمة اما لان قلنا من ان الفعل مع ان مصدر حقيقة بالوضع الكلي واما لان الفعل مع ان يصح ان يصير
مسندا اليه كما في قوله تبارك وتعالى ان تصوموا خير لكم اي صومكم خير لكم فلا يكون النسبة المعتبرة فيه حينئذ
تامة حتى يصح الحمل بلا تاويل بل تقييدية فالسؤال الحمل باق فلا بد من ان يصار الى التاويل ولما بطل تاويل
الشارح الرضي والهندي تعين تاويل الشارح الجامي **قوله من غير حاجة الى انضمام كلمة اخرى**
مفردة او مركبا اليها دفع لما يتوهم ان تعريف الحرف غير جامع وتعريف الاسم غير مانع لان حروف الشرط
والحروف المشبهة بالفعل وهمزة الاستفهام تدل على معنى من غير حاجة الى انضمام كلمة اخرى بل الى انضمام المركب
اليها فان ان مثلا يدخل على الشرط والجزاء وكلاهما جملتين وكذا الحروف المشبهة بالفعل يدخل على المبتدأ
والخبر وكذا همزة الاستفهام يدخل على المبتدأ والخبر وحاصل الدفع ان المعطوف ههنا مقدر والمعنى او تدل
عليها بنفسها من غير حاجة الى انضمام كلمة اخرى او مركب اليها والشارح اقتصر على الاول التيقن فان قيل
انه لا حاجة الى هذا التقييد فانه لما احتاجت تلك الحروف الى المركب احتاجت الى الكلمة ايضا فان احتياجها
الى المركب لا يتصور بدون احتياجها الى الكلمة لكونها جزء منه قلنا ان المتبادر من الاحتياج الى الكلمة الاحتياج
بالذات واما احتياج تلك الحروف اليها فانما هو بواسطة ان المركب يحتاج اليها ولا تحتاج اليها بالذات وهذا
السؤال والجواب المصرح ان يقال مستنبط من قول الفاضل المدقق حيث قرر انت خبير ان الاحتياج
الى المركب يستلزم الاحتياج الى الكلمة من غير عكس في نفي اللازم ملزوم لنفي الملزوم فليس زيادة او مركب من جهة
ان نفي الاحتياج الى الكلمة لا يستلزم نفي الاحتياج الى المركب بل للتنبيه على ان علة الاحتياج الى الكلمة وعدم
الاحتياج الى المركب شيئان في الارادة من كون الحصر في تقسيم الكلمة وليس احدهما قصديا والآخر تبعيا
لا يجعل ان زيادة او مركب ليس من جهة ان المعنى الحرفي التشبيه المذكور لم يذكر هذا القيد بعد كلمة اخرى
في تعريف الحرف اشار بعد تحرير زيادته هنا الى الاحتياج الى الكلمة يشتمل الاحتياج الى المركب فلا احتياج الى
لا في جزئية الدال **وما قال** من اختلاف المعاني **اقول** ان جعل احدهما داخلا والآخر خارجا ليس بمعنى الاختلاف

كلمة لا يلزم الحرف بخلاف الاحتياج الى حركة فانه قد يكون وقد لا يكون **قوله الثاني الحرف استينافية** فهي جملة استينافية وهي ما لا تعلق لها بما قبلها وتكون جوابا للسوال المقدر وانما قدم الثاني لقلة بالنسبة الى الاول فانه ينقسم الى قسمين آخرين في ذكر الاقسام لكونه عدميا او لكونه محتاجا الى قسمي الاول في الدلالة على معنى فالمحقق يفهم من كلامه ان قوله الثاني الحرف الثاني الاسم الاول الفعل ليس مقدمة من مقدمات الدليل وليس كذلك بل داخل في الدليل الا انه ينتج انحصار الكلمة على هذه الثلثة من الاسم والفعل والحرف وان كان يفيد انحصارا في الدال وغير الدال الدال المقترن وغير المقترن من حيث انها قسمة دائرة بين النفي والاثبات ولكنه غير المقصود واذا كان داخلا في الدليل كان قوله الثاني الحرف معطوفا على ما سبق بحذف العاطف كذا افاده فلعل ما ذكره المحشي مبني على ان المدعى انحصار الكلمة في كلمة دلت على معنى في نفسها غير مقترن باحد الازمنة الثلثة وكلمة دلت على معنى في نفسها مقترن باحد الازمنة الثلثة وكلمة دلت على معنى في غيرها مع قطع النظر عن تعبيرها باسمائها الثلثة ولكنه يرد عليه انه لا يبقى حينئذ مثل هذا السوال في اثناء الاستدلال مع ان قوله الاول اما الخ مقدمة الدليل قطعا فالصواب ان قوله الثاني الحرف جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه يحتاج اليها لتعيين معنى الحرف الذي كان حقه ان يتقدم على الدليل كذا افاد كما ذهب اليه الفاضل العصام اقول ان قول المحشي للاول استينافا دفع لما يتوهم ان الاصل في العبارة الاتصال بالسابق فلا وجه لترك حرف العطف وحاصل الدفع ان العطف مشروط بعدم شدة الاتصال وعدم شدة الانفصال بل يكون بين بين وههنا شدة انفصال لكون المذكور جملة مستانفة **لانه لما قرا ما كذا او كذا كان سائلا قال ما الاول وما الثاني فقال الثاني الحرف** دفع لما يتوهم ان الجملة الاستينافية انما تكون لدفع سوال فما السوال حتى يكون هذه الجملة دفعه وحاصل الدفع ان المصنف لما قال ان الكلمة اما ان تدل على معنى في نفسها اولا فالقي في ذهن السامع بالاول اعني ما دل على معنى في نفسها واما الثاني اعني ما لا يدل على معنى في نفسها فقال المصنف مجيبا الثاني الحرف وقوله **الاول ما كذا** اي يكون مقترنا باحد الازمنة الثلثة **او كذا** اي لا يكون مقترنا باحد الازمنة الثلثة **معطوفا على الجملة** الاستينافية وهي قوله الثاني الحرف وهذا حال عن الاول باعتبار كونه مقولا للقول المفهوم ضمنا فان قلت لا بد بين المعطوف والمعطوف عليه من المناسبة وهي ههنا مفقودة قلت باعتبار الجملة الثانية الاستينافية مقدما على العطف اي على اعتبار كونها معطوفة بعضها ان نعتبر الجملة القائلة بان الاول ما كذا او كذا استينافية ثم نعتبر كونهما معطوفة فالعلة الجامعة بينهما اي بين المعطوف والمعطوف عليه كونهما جوابين للسوالين من غير ارتباط اخر بينهما لانه لما كان كل احد منهما جملة استينافية كان كل منهما جوابا لسوال كما ان العلة الجامعة بين السوالين هي كونهما ناشيين عما سبق **ولك ان تعطف اولا ثم تجعل المجموع جوابا** توجيه آخر لمناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه فحاصله جاز لك ان تعتبر اولا المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه قبل ملاحظة الاستينافية

بل الدخول مبني على عدم الاخلال في اللفظية وهو مفقود في الاسناد والمسند وما قال من حكم الجزئية في المثنية

وتلك المناسبة اشتمالهما على بيان حال المتقابلين كما ان الجامع بين السوالين على هذا التقدير كون كل منهما سوالا عن حال المتقابلين ثم بعد اعتبار تلك المناسبة تجعل المجموع جوابا لمجموع السوالين فاشتركا في بيان حال المتقابلين فان قلت ما الوجه في تاخير هذا التوجيه في الذكر قلت لعل الوجه ظهور الاحتمال الاول لتقدم الاستيناف على العطف في الذكر وان كان الثاني ابلغ من الاول لاشتماله على المناسبة بين المعطوفين من حيث الذات بخلاف الاول فان فيه رعاية المناسبة من حيث الوصف الذي هو الاستينافية من غير ارتباطهما في نفسهما **وكذا الحال في قوله الثاني الاسم والاول الفعل** اي كذا قوله الثاني الاسم الاول الفعل جملة مستانفة جوابا للسوال كان سائلا قال ما الاول وما الثاني فاجاب بان الاول اسم الثاني فعل ويحتمل ان يكون معناه هكذا ان الثاني جملة مستانفة وقوله الاول معطوف عليها بطريق تقدم الاستيناف على العطف او بالعكس كما مر **قوله لانه الحرف في اللغة الطرف** والشاهد عليه انه **يقال** في اللغة مثل **حرف الوادي اي طرفه** كذا ذكره في القاموس **قوله اي جانب مقابل للاسم والفعل لو يقال اي جانب من الكلام لانه قد يقع جزء له نحو زيد لا حجر** دفع لما يتوهم انه لم عدل الشارح قدس الله سره عما قاله الفاضل الرضي انما سمي هذا القسم حرفا لان الحرف في اللغة الطرف وهو في طرف اي جانب الكلام وانتفع مع انه انسب لنقله من حرف الشيء بمعنى طرفه كما يدل عليه الشاهد اعني قوله يقال حرف الوادي اي طرفه ايضا ان الاسم والفعل يقعان عمدة في الكلام فينبغي ان يكون هو في طرف الكلام وحاصل الدفع انه انما لم يقل كذلك لانه قد يقع جزءا له نحو زيد لا حجر فلا يكون في جانب مقابل لان معنى الجانب المقابل ان يكون خارجا عنه بحيث لا يكون مسندا ولا مسندا اليه لا جزءا منهما والحال ان لا جزء من المسند لا يقال انه في هذا المثال مستعمل في المعنى الاسمي لانه مضاف الى الحجر والاضافة من خواص الاسم فكيف يكون حرفا لانا نقول الاسمية والفعلية والحرفية منوطة على المعنى الحقيقي كما عرفت سابقا فلا يقدح في الحرفية استعماله في المعنى الاسمي **قال ان يقترن ذلك المعنى** دفع لما يتوهم ان الضمير في يقترن راجع الى القسم الاول وهو عبارة عن اللفظ كلفظ ضرب مثلا فيلزم ان يكون اللفظ مقترنا باحد الازمنة وهو كما ترى وحاصل الدفع ان الضمير في قوله ان يقترن راجع الى المعنى لان الاقتران المذكور انما هو صفة المعنى **قال المدلول عليه بنفسها** دفع لما يتوهم انه لا يصح اقتران معنى الفعل باحد الازمنة الثلثة لان معنى الفعل ثلثة اجزاء احدها الحدث وثانيها الزمان وثالثها النسبة الى الفاعل فيكون في اقتران معنى الفعل باحد الازمنة الثلثة اقتران الزمان بالزمان وهو لا يصح لانه اقتران الشيء بنفسه وحاصل الدفع ان معنى الفعل وان كان مشتملا على الزمان لكن ليس مدلولا عليه بنفسها اي بمادتها لان المدلول عليه بنفس مادة الفعل الحدث كما يقولون ان الفعل بصيغته يدل على الزمان والنسبة وبمادته يدل على الحدث **قوله في الفهم عنها لما اعتبر المقارنة في الفهم عن الكلمة خرج عن حد الفعل ما يقترن باحد الازمنة بحسب المحقق كضرب مصدرا** دفع لما يتوهم انه ما الفائدة في تقييد الاقتران بالفهم بقوله عنها وحاصل الدفع ان الفائدة دفع الايرادات الواردة على تعريف الفعل وحده فان تعريف الفعل لا يكون مانعا لان المصدر يصدق عليه انه مقترن باحد الازمنة الثلثة لانه لا يوجد الا مقترنا

فساعدة من قبيل تشبيه الشرط بالجزاء المرتبة فينتقل الى تعميم الجزء في المفرد والمركب من التحقيقي والتشبيهي والهيئة

بالزمان ووجه الاندفاع انه لما كان المراد بالاقتران الاقتران في الفهم بان يكون فهم الزمان مع فهم المعنى من اللفظ مقترنا باحد
الازمنة الثلثة لا الاقتران بحسب التحقق والوجود فخرج عن حد الفعل ما يقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب
التحقق والوجود في نفس الامر كالضرب مصدرا فانه مقترن بالزمان في الفهم ثانيا ان لفظ الضارب اذا ذكر مع
امس يلزم ان يكون فعلا لانه مقترن بالزمان الماضي وحاصل الدفع ان يقيد المقارنة المظروفة للفهم فخرج
ضارب امس لان المراد بالمقارنة في الفهم هو ان يكون فهم الزمان والمعنى معا ولا يكون بينهما ترتب بحسبه ولا
شك ان فهم معنى امس متأخر عن فهم معنى ضارب والى هذا اشار المحشي بقوله **وما يكون بينه وبين
الزمان ترتب في الفهم كضارب امس** وثالثها انه يدخل في حد الفعل ضارب اذا اتفق فهمه مع
فهم الزمان ووجه الاندفاع ان المراد بالفهم ان يكون من تلك الكلمة فيخرج عن حد الفعل ضارب اذا اتفق
فهمه مع فهم الزمان لان ذلك الفهم لا يكون من لفظ ضارب والى هذا اشار المحشي اللاهوري بقوله **وما يكون مقارنا في
الفهم لكن لا يكون فهما عن الكلمة كما اذا اتفق مع فهم الضارب فهم الزمان**
قال الفاضل اللاهوري فباعتبار المقارنة المظروفة … خرج الثاني وبالفهم الذي هو ظرف المقارنة خرج الاول وبقيد
الفهم بكونه عنها خرج الثالث انتهى اقول هذا ثابت كما فصلنا ولكنا نقول فان قلت الاولى ان يقدم قوله وما يكون بينه وبين
الزمان ترتب في الفهم كضارب امس على قوله خرج عن حد الفعل ما يقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب التحقق ليكون
النشر على ترتيب اللف فان الاقتران مقدم على الفهم في اللف كما قال الفاضل اللاهوري او اخر الاول عن الثاني
لكان اظهر ليكون النشر على ترتيب اللف قلت المقصود منها هو الفهم واما الاقتران وقوله عنها فهما حيثيات
واعتبارات فيكون الفهم بمنزلة المعروض وهو مقدم على العارض فلذا قدم ما يحترز به عنه فالاولى كما اقول
الاولى ان يقال ان ضارب امس خرج بقوله عنها لا بالاقتران فان فهم الزمان ههنا من لفظ امس لا من لفظ الضارب
قوله ماخوذ من السمو بضمتين وتشديد الواو بمعنى السمو العلو … **اي سمي اسما حال
كونه ماخوذا منه** دفع لما يتوهم ان ماخوذا منصوب ولا يخلو انتصابه اما ان يكون على المفعولية او
الحالية او الظرفية والكل باطل اما الاول فلان المفعول المطلق مشروط بكون الفعل المذكور قبله مشتملا عليه مثل
اشتمال الكل على الجزء ولا فعل ههنا فضلا عن الاشتمال بل ههنا قول الشارح الاسم … واما الثاني فلان
الحال يكون قريبا الى ذي الحال القريب ههنا الاسم هو خبر عن قوله الثاني ولا يجيء الحال عنه لانه ما يبين به هيئة
الفاعل او المفعول واما الثالث فلان الظرف مخصوص بالزمان والمكان وماخوذ ليس احدا منهما وحاصل الدفع
ان نصب ماخوذ بناء على انه حال عن فاعل الفعل اعني سمي المستفاد ذلك الفعل من حمل الاسم على الثاني **واصله
سمو بحركات السين** اي بالحركات الثلثة اعني الضمة والفتحة والكسرة بناء على انه لا يجوز ان يكون
اصل اسم سمو بفتح السين لان فعلا بفتح الفاء اذا كان صحيح العين يجمع على افعل وفعول كفلس فانه يجمع
على افلس وفلوس دون افعال حتى يصح اسماء الاسم يجمع على اسماء كما نطق به كلام تبارك وتعالى وعلم آدم الاسماء
كلها واما فعلا بكسر الفاء وبضمها فيجمع على افعال كجذع … وقفل بضم الفاء يجمع على اقفال
جزئيتي وبالجملة لا يلزم مما ذكر الجزئية الحقيقية التي هي محل النزاع فافهم مراد … قوله … انما قوله …

اجيب عنه بوجوه الاول ان المعتبر في الجمع هو الوزن الحالي للمفرد لا الاصلي والاسم باعتبار الوزن الحالي فعل بكسر
الفاء لا غير وان كان وزنه الاصلي فعل بالفتح وغيره فلا ضير في الجمعية على افعال الثاني ان مجيء اسم وبالحركات
الثلثة شاذ كما نص عليه الرضي والثالث انه جاء في كتاب الخلاصة المشهور بالنسبة الى اللغة ويجمع فعل بالفتح على
فعول وافعال كبحر على بحور وابحار والرابع انه قد في لباب الثلاثي المجرد اذا كسر فاؤه يجمع على فعال وفعول وفعلان
وافعل وفعال وفعل وفعلة واما الافعال فهي اعم يجمع للمكسور الفاء ومفتوحة كافراخ جمع فرخ بفتح الفاء و
الخامس للثلاثي المجرد يجمع على افعال وفعول وفعال وفعلان وافعل وفعل وفعلة وافعال اعمها فنقول فرخ الخ
هذا عبارة المفصل ثم قال الاكمل في شرحه على المفصل قوله فافعال اعمها يعني انه يجيء ان يجمع كل ثلاثي على
افعال بخلاف الجموع الباقية فانه يختص كل جمع ببعض الاوزان الثلثة كما بين المصنف كل واحد منها في
الشافية **حذف الواو** لمجرد التخفيف من غير علة قياسية ولذا دار الاعراب على آخر ما بقي هنا ما قال الفاضل
اللاهوري اقول فيه بحث لان جريان الاعراب على آخر الباقي مترتب على كون الزائل مبنيا او في حكم المبني لا
على كون الحذف غير قياسي والصواب ان يقول حذف الواو لمجرد التخفيف من غير علة قياسية فيكون
الزائل في حكم المبني فلذا اجرى الاعراب على آخر الباقي **ثم نقل حركة السين الى ما بعدها** وهو الميم
ليصح الوقف عليه الوقف في اللغة المنع يقال وقفت الدابة عن الحركة اذا منعتها وفي الاصطلاح
قطع الكلمة اسما كان او فعلا عما بعدها معناه قطع اللسان عن التكلم بما بعدها وهو قد يجيء بالاسكان المجرد عن
الروم والاشمام وهو في المتحرك وابلغ من الروم والاشمام لان سلب الحركة ابلغ في تحصيل غرض الاستراحة
وقد يجيء بالروم وهو ايضا في المتحرك وهو ان تأتي بالحركة خفيفة كانك تروم وتقصد الحركة ولا تشبعها
وقد يجيء بالاشمام وهو ان تضم الشفتين بعد الاسكان فيكون في المضموم فعلم من هذا التفصيل انه لا بد في
الوقف بجميع اقسامه من الحركة فلذا نقل حركة السين الى الميم **قوله لاستعلائه على اخويه
لانه يرفع المسمى** جملة خبر للتسمية بالاسم يعني انما سمي بالاسم اذ بالاسم يتميز المسمى في الذهن والخارج
اذا كان له وجود خارجي فانه يرتفع به المسمى من زاوية الهجران الى منصة العرفان من حضيض
الخفاء الى اوج الجلاء بخلاف الفعل والحرف فانه وان امتاز بهما مسماهما في الذهن لكن ليس لهما
امتياز في الخارج لان معنى الفعل ليس موجودا في الخارج لاشتماله على النسبة وكذا معنى الحرف
لعدم استقلاله بالمفهومية **قوله وقيل من الوسم ويدفعه اشتقاق سمي**
دفع لما يتوهم انه لم اورد هذا الاحتمال بلفظ وقيل الذي ينبئ عن الضعف وحاصل الدفع
انه انما اورد هذا الاحتمال بلفظ قيل لانه يدفعه اشتقاق سمي ماضيا وجمعه على اسماء وحصول امثلة
الاشتقاق من التصغير والجمع التكسير والفعل المجرد والمزيد كلها منقوصة واويا كسمي واسماء واسمي
وسميت وتسميت فعلم منها ان الاسم ليس مثالا واويا فانه **لو كان كما قيل** يعني لو كان فعله مثالا
لكان فعله اي فعل الماضي **وسم وجمعه** جمعا لتكسير **وساما** لان الجمع يرد المفرد الى اصله
مجموع الكلمتين منقوض بنحو ضربت زيدا قائما اذ المتضمن فيه هو مجموع الكلمات **وحاصل الجواب**

ان قول الشارح والمتضمن-

حاصله ان الاسم لو كان مثلاً واوياً كوسم او سماً او وسيم وسمة وتوسمة وهكذا لكان فعله الخ **وارتكاب القلب**
بعيد دفع لما يتوهم انه لا يصح الاستشهاد لجواز ان يكون اصله وسماً جعل الواو الذي هو الفاء في موضع اللام
قصداً للتخفيف بواسطة الحذف لانهم قالوا ان موضع الحذف هو اللام ثم حذف نسياً منسياً ورد الواو في صار تصاريفه في
موضع اللام اذا احتيج من ذلك الموضع وحاصل الدفع ان ارتكاب القلب بعيد لانه ليس مطرداً في كل موضع ولانه خلاف
الظاهر وحمل اللفظ على الظاهر بدون الضرورة بطل وقال المدقق جواباً عما يقع الحروف في سمي اسماء يجوز ان تكون مقلوبات
مكانياً بان ينتقل بعضها عن مكانه ويذكر الآخر في مكانه مثلاً جاز ان يكون الاسم سمي مقلوباً عن فائه بان يكون سماً
او عما يقع اذا كان اصله سمو فلهم يقولون انقلب الواو همزة ونقديمها وحاصل الجواب ان ذلك بعيد اى خلاف الظاهر وحمل
اللفظ على خلاف الظاهر من غير ضرورة باطل والله سبحانه اعلم اقول في دفع المحشي اللاري لتوهم المذكور بقولنا او يوجد هذا
الاحتمال بلفظ القيل الخ ضعف لانك قد عرفت ان المعتبر في الوزن الحال للمفرد فيكون الاسم ماخوذاً من الوسم جمعه
باعتبار هذه الحال لا الاصل اسماء فلا يرد شيء عما ذكر على الجمع فالصواب في الوجه لورود قيل في هذا المقام هو ان
الشارح قدس الله سره اورد لفظة قيل المشعر بالضعف لان هذا راي الكوفيين وما سبق راي البصريين فرجح راي
البصريين كما هو المختار عند المص او لان المناسب في وجه تسمية الامور المتعددة المتقابلة ان لا يتحقق نكتة واحدة
منها في الآخر وان كان وجه التسمية لا يلزم ان يكون مطرداً او منعكساً او كون الفظ لاقة المسماة مشتركة في الجميع **قوله**
لتضمنه الفعل فيكون من قبيل تسمية الدال اى الفعل **باسم المدلول** لتضمنه اى الحدث
فيه بحث لان ما تضمنه الفعل الاصطلاحي من المصدر فهو الفعل بفتح الفاء لا الفعل بكسرها والفعل بالفتح اسم بمعنى الحدث
صرح به الصحاح فاعتبار التضمن يقتضي فعلاً بفتح الفاء لا فعلاً بكسرها وما سمي به الفعل نحو ضرب في نصر الفعل بكسر الفاء
لا بفتحها اجيب عنه بوجهين الاول ان كلام الشارح مبني على ما ذكره في التوضيح في بحث الحسن والقبح عند بيان المقدمات
الاربع ان الفعل بكسر الفاء يطلق على المصدر وعلى الحاصل بالمصدر ايضاً والثاني ان الشارح تسامح حيث اراد
بالتضمن الالتزام وبقوله هو المصدر الحاصل بالمصدر على حذف المضاف ولا اخفاء في ان الفعل الاصطلاحي يستلزم
الفعل اللغوي اى الحاصل بالمصدر فجاز ان يسمى به هكذا قرر المدقق قال بعض الشارحين ان هذه التسمية من
قبيل تسمية المتضمن باسم المتضمن او من قبيل تسمية الكل باسم الجزء او من قبيل تسمية اسم المشتمل والمآل واحد
فان قلت فعلى هذا يشكل بالافعال الناقصة لانها منسلخة عن الحدث فلا يصدق عليه قوله لتضمنه الفعل اللغوي
قلنا معناه لتضمنه الفعل اللغوي بحسب اصل الوضع فان قيل انه يشكل بالمشتقات مثل اسم الفاعل واسم المفعول
والصفة المشبهة لتضمنها الفعل اللغوي مع انها ليست بافعال اصطلاحية قلنا ان قوله لتضمنه الفعل اللغوي وجه التسمية
والاطراد فيها غير لازم بناء على ما قالوا ان وجه التسمية لا يلزم ان يكون مطرداً فان القارورة لا يطلق على كل ما يستقر فيه
الماء **قوله قد علم بذلك الواو للاعتراض** دفع لما يقال ان الاصل في الواو ان يكون للعطف وليس ههنا
المعطوف عليه صريحاً حتى يصح العطف والجمل التي ذكرت في وجه الحصر فهي اسمية ولا يحسن عطف الفعلية على الاسمية
فالاولى ترك الواو وحاصل الدفع ان الواو للاعتراض وليس للعطف حتى يقتضي ذكر المعطوف عليه صراحة والجملة

ان الاعتراض فيما اذا تركب الكلام من كلمتين فقط فيكون الجواب ايض مختصاً به واما في مادة النقض فلا

المعترضة ما يذكر في اثناء الكلام او بين الكلامين متصلين معنى بان يكون بينهما مناسبة معنوية كما في ما نحن فيه فان الكلام
الاول مشتمل على بيان حال الكلمة والكلام والثاني مشتمل على بيان حال الكلام بينهما مناسبة لكون كل واحد منهما موضوع
النحو فما قال الفاضل اللاهوري هذا مبني على مختار صاحب الكشاف من انه لا يشترط في الاعتراض ان يكون في اثناء الكلام
او بين كلامين متصلين معنى بل يجوز ان يكون في آخر الكلام نحو انا سيد ولد آدم ولا فخر فان قوله ولا فخر جملة
معترضة مع انه ليس في اثناء الكلام ولا بين كلامين متصلين معنى بعيد غاية البعد كما عرفت **للتنبيه من لا يحا**
به الاشارة دفع لما يتوهم ان الجملة المعترضة لا بد لها من نكتة وليس ههنا نكتة وحاصل الدفع ان النكتة
في ذكر هذه الجملة المعترضة هي التنبيه بحد الاسم والفعل والحرف لمن لا ينفعه الاشارة الى تلك الحدود بدليل
الحصر فيه نظر وهو انه لا بد في الاعتراض لنكتة الخاصة وهذه النكتة ليست مختصة بحال الاعتراض فانه على تقدير ان
لا تكون تلك الجملة اعتراضية بل تكون معطوفة على محذوف او جملة حالية يحصل بها هذا التنبيه وايضاً هذه النكتة
مذكورة في الشرح ايضاً حيث قال الشارح ولله در المص الخ فالاولى تركه وايراد نكتة مختصة كما ذكرها هذه النكتة الخاصة
الفاضل الهندي وهي مدح الدليل المذكور ترغيباً وهذا المدح لا يحصل على تقدير العطف ولا على تقدير الحال لان
على تقدير العطف يلزم عطف الانشاء على الاخبار لان المدح لا يحصل بدون الجملة الانشائية وعلى تقدير الحال يلزم
ان يقع الانشاء حالاً مع ان الحال يحمل على ذي الحال والانشاء لا يحمل على شيء واجيب عنه ان الاشتمال على نكتة خاصة
لا يعتبر في مفهوم الاعتراض بل المعتبر فيه الاشتمال على نكتة ما سواء كانت خاصاً او عامة وقولك ان هذه النكتة مذكورة
في الشرح ايضاً الخ بعيد عجيب جداً لان هذه النكتة وان كانت مذكورة في الشرح لكن لا من حيث انه فائدة
الاعتراض المذكور في الحاشية هي من هذه الحيثية فتامل فانه من غوامض هذا التعليق **او للعطف على الحصر**
عطف على قوله للاعتراض فيكون جواباً ثانياً من ذلك الاعتراض حاصله لا نسلم عدم صحة العطف فان المعطوف
عليه ان لم يذكر صراحة لكنه مذكور تقديراً وهو قوله وانحصر فان قلت ما الحاجة الى تقدير المعطوف عليه وما
القرينة عليه قلت الحاجة واسعة البيان الا انه لما قدم المص وهي اسم وفعل وحرف كان سائلاً قال لم كانت الكلمة منقسمة
ومنحصرة فيها فاجاب بهذه الجملة واما الاجل تعلق الظرف الذي هو قوله لانها بها كما هو مختار البصريين في متعلق
الظرف من الجملة فان قيل اذا كان هذا معطوفاً على انحصرت فلا بد من المناسبة بينهما وههنا المناسبة منتفية لان
المعطوف عليه جملة مستانفة كما عرفت انه جواب لسوال سائل والمعطوف ليس بمستانفة قطعاً بل هي معطوفة بما
يدل عليه التعبير بالمعطوف قلنا المناسبة بينهما ليس في الاستينافية حتى يرد هذا بل في وصف آخر باعتبار ان الاول
مشتمل على بيان نفس الحصر والثاني مشتمل على بيان فائدة الحصر فافهم **او للعطف على العلم بالانحصار**
هذا اشارة الى الجواب ثالث من ذلك الاعتراض يعني يختار ان الواو للعطف لكن المعطوف عليه هو العلم بالانحصار
الذي افاده الدليل دفع لما يتوهم انه ما القرينة على تقدير العلم بالانحصار الذي هو المعطوف عليه حاصل
الدفع ان القرينة عليه الدليل لانه المفيد له وقوله الذي موصول صفة العلم **اى علم انحصار الكلمة** دفع
لما يتوهم ان العلم بالانحصار بمعنى مصدري فيكون مفرداً فكيف يصح عطف الجملة اعني قوله قد علم بذلك الخ عليه

سوال ولا جواب **قوله** وبجزاه لما ورده عليه انه يلزم ان يكون غلام زيد في غلام زيد قائماً كلام لانه

حاصل الدفع ان المراد بالعلم بالانحصار هو قوله علم الانحصار الخ على سبيل المساهلة من قبيل ذكر المبدأ وارادة المشتق بدليل ان المفاد الدليل ونتيجته هى الجملة فيناسب مع المعطوف اعنى قوله **وقد علم بذلك** فان قيل لوكان نتيجة لذكرها مع الدليل متصلا والحال انه لم يذكرها مع الدليل فلم يتفرع عليه قلنا انها لما كانت بمنزلة بدل الاشتمال لم يحكم عليها بالنتيجة الحقيقية بل انما يكون كالنتيجة لان الدليل مثبت لقوله انحصر والعلم بالانحصار مشتمل عليه على هذا التقدير المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه كما ذكرنا آنفا **اى بوجه الحصر** دفع لما يتوهم ان اسم الاشارة وهو لفظ ذلك اما اشارة الى التعريف او الى تقسيم الكلمة وانحصارها فى الثلثة واياما كان لا يصح اما الاول فهو ان التعريف لا يعلم منه حد الاقسام الثلثة واما الثانى فكذلك لا يعلم منه الحدود المذكورة مع ان كلمة ذلك انما وضعت للبعيد والانحصار قريب فحاصل الدفع ان اسم الاشارة اشارة الى وجه الحصر لا الى نفس الحصر والحدود المذكورة انما يعلم من وجه الحصر ودليله ان لم يعلم من نفس الحصر اما وجه كون كلمة ذلك موضوعة للبعيد ووجه الانحصار قريب فما سيذكره بعد ان الدليل لاستحقاقه التعظيم يستعار له الصيغة الموضوعة للبعد المكانى للبعد الرتبى او دفع لما يتوهم ان ذلك اشارة الى تعريف الكلمة ولا الى تقسيمها وانحصارها كما عرفت فتعين ان تكون اشارة الى دليل الحصر وهو ليس الا التصديق والحد من التصورات لا يعلم التصور من التصديق كما مر فى موضعه فحاصل الدفع انا لا نسلم انه اذا لم يصح اشارة ذلك الى المذكورات من التعريف والتقسيم والانحصار فتعين اشارته الى دليل الحصر الذى ليس هو من قبيل التصورات بل من قبيل التصديقات بل نقول اذا لم يكن اشارة الى المذكورات فليكن اشارة الى وجه الحصر الذى هو تصور لان الوجه من قبيل التصورات ولا يخفى فى التصورات لانه يتعلق بكل شئ حتى بنفسه وبنقيضه وقد يجاب عن هذا التوهم ان المراد قد علم بتقسيم وجه الحصر اى بالتقسيم الذى فى ضمن وجه الحصر والتقسيم من قبيل التصورات بناء على ما قيل انه من تتمة التعريف ويحتمل ان يكون تقديره بوجه الحصر اشارة الى حذف المضاف او يكون اسم الاشارة اشارة الى نفس الحصر انما قدر المضاف لا بواء التوهم المذكور **وعلى هذا التقدير يحتمل ان يكون الواو للحال** هذا اشارة الى الجواب عن ذلك الاعتراض حاصله انه على تقدير ان يكون قوله علم انحصار الكلمة مقدما يحتمل ان يكون الواو للحال فيكون قوله فقد علم بذلك حد كل واحد منها حالا من الانحصار الذى هو مفعول لقوله علم ولا يبعد المراد من هذه العبارة انه على تقدير العطف على العلم بالانحصار يحتمل ان يكون الواو للحال حتى يرد عليه الاعتراض بانه يلزم التنافى لان الواو انما يكون للعطف او للحال ولا يحتمل ان يكون للعطف والحال معا وانما قيد احتمال كون الواو للحال بهذا التقدير كما يفهم من قوله على هذا التقدير لان المقارنة بين العلمين متحقق فيصح الحالية لان الشرط فى الحال ان يكون زمانه مقارنا لزمان عامل الذى الحال وههنا هو العلم بالحد عامل ذى الحال هو العلم بالانحصار ولا شك ان هذين العلمين متقارنان بحسب البرهان بخلاف الوجه الاول اعنى اذا قدر قوله انحصر فانه لا يصح على هذا التقدير الحالية اذ لا مقارنة بين الانحصار والعلم بحد كل واحد منها اذ انحصار الكلمة بحسب نفس الامر فى الاسم والفعل والحرف لا يستلزم العلم بحد كل واحد منها

يصدق عليه انه ما تضمن كلمتين ولكونه ملاصقا للاسناد وقائما اليه مع انه مركب اضافى اشارة الى ضعفه بقوله

كما لا يخفى ثم لما كان المقصود ههنا معلومية الانحصار مطلقا لا على تقدير معلومية حد كل واحد منها والحالية يفيد المعلومية على هذا التقدير الغير المقصود اشار الى ضعف هذا الاحتمال بقوله يحتمل آه **قوله بذلك الباء للاستعانة** دفع لما يتوهم ان الاصل فى الباء ان يكون للسببية واليه اشار فى العصمة ان الباء للاستعانة والسببية فيكون وجه الحصر سبب العلم بالحد ولا يخفى بطلانه لان وجه الحصر دليل الحصر وهو من جملة التصديقات والحد من جملة التصورات فيلزم كسب التصور من التصديق مع انهم قالوا لا يعلم التصور من التصديق ولا بالعكس لان المعرف مقول على المعرف بالفرق والتصديق لا يحمل على التصور وكذا لا يعلم التصديق من التصور لان التصور متساوى النسبة الى التصديق والعلة لا يكون كذلك فحاصل الدفع ان الباء للاستعانة خاصة لا للسببية حتى يلزم ما ذكرت والسببية وان كانت فرد للاستعانة لكن المراد بالاستعانة هى ما تكون ما سوى الاسباب اعنى فى الآلات كما يقع كتبت بالقلم فان قلت الاستعانة اذا كان المراد بها ما سوى الاسباب فكيف يصح الاستعمال ههنا لان وجه الحصر كما لا يكون سببا للعلم بالحد كذلك لا يكون آلة له قلنا وجه الحصر هو دليل الحصر وهذا الدليل مركب من المقدمات وهى كلها مبادى والآت لحصول المطلوب على ما تقرر فى محله ويمكن الجواب عن اصل الاعتراض بانا لا نسلم ان وجه الحصر دليل الحصر بل تصور الحصر كما عرفت سابقا فلا يلزم كسب التصور من التصديق بل التصور من التصور ويمكن ايضا الجواب عنه ان التصديق ههنا حصل من التصديق لا من التصور لان قوله حد الاسم كذا وحد الفعل كذا وحد الحرف كذا مشتمل على الحكم فيكون تصديقات لا تصورات كما لا يخفى **وضع اسم الاشارة موضع المضمر لزيادة التمكن وكمال الانكشاف** دفع لما يتوهم ان قوله ذلك اشارة الى وجه الحصر مع ان الاسماء الاشارات موضوعة للمشار اليه المحسوس ووجه الحصر امر معقول ليس بمحسوس فلا يصح قوله بذلك بل وجب ان يقع به موضع اسم الاشارة وايضا لفظ به اخصر من لفظ ذلك فحاصل الدفع انه انما وضع اسم الاشارة موضع المضمر لزيادة التمكن الدليل وتقرره وانكشافه فى الذهن يعنى ان الدليل لغاية ظهوره نزل منزل المحسوس وجعل كانه محسوس وان المقام مقام المضمر حقيقة **واختار ذلك دون هذا اشارة الى استحقاقه التعظيم** دفع لما يتوهم ان الاولى ان يقع المصنف لفظ هذا مقام ذلك لان لفظ هذا موضوع للقريب ولفظ ذلك للبعيد كما سيأتى مع ان وجه الحصر قريب فى الذكر فحاصل الدفع ان المصنف اختار لفظ ذلك مع قرب وجه الحصر الذى هو المشار اليه دون كلمة هذا مع انه المناسب للقرب اشارة الى استحقاق وجه الحصر التعظيم ووجه الاشارة ان لفظ ذلك موضوع للبعد المكانى استعاره ههنا للبعد الرتبى تنزيلا لبعد درجته ورفعة محله منزلة بعد المسافة وكلما بعد الرتبة استحق التعظيم كما فى قوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه لجودته على استحقاق التعظيم انما كان جيدا لانحصر قطع مشتمل على بيان المعانى التى وضعت كل واحد من الاسم والفعل والحرف لها مع الاشتمال على علية عدم صلاحية الحرف لكونه عمدة فى الكلام هو عدم استقلاله بالمفهومية **قوله كل واحد منها اضافة الحد الى كل بمعنى اللام ويجوز التصريح بها فيقال حد لكل واحد واضافة الكل الى واحد ايضا بمعنى اللام ولكنه يمتنع التصريح بها** دفع لما يتوهم ان اضافة الكل الى واحد لا يخلو اما يكون بمعنى اللام او بمعنى من او بمعنى فى ولا يستقيم واحد من

بجوازه وان امكن الجواب بان المراد بالاسناد اسناد احدى الكلمتين الى الاخرى قوله اى ضم

تلك الاحتمالات اما الاول فلان الاضافة لو كانت لامية اى بمعنى اللام لجاز التصريح بها والتالى باطل لاستلزامه فك لفظ كل عن الاضافة وذا لا يجوز لانه لازم الاضافة كما نص عليه فى غاية التحقيق واما الثانى فلان الاضافة بمعنى من يقتضى حمل المضاف اليه على المضاف فيقال الخاتم فضة ولا يصح الحمل ههنا لانه لا يصح ان يقال كل واحد واما الثالث فلانه يشترط فى الاضافة بمعنى فى ان يكون المضاف اليه ظرف المضاف مع ان الواحد ليس ظرف الكل وحاصل الدفع انا نختار الشق الاول ونمنع الملازمة مستندا بانه لا يلزم فيما هو بمعنى اللام ان يصح التصريح بها بل يكفى افادة الاختصاص الذى هو مدلول اللام وهو كون المجرور مرتبطا بما قبله سوى الظرفية كما فى الاضافة بمعنى فى سوى الجنسية كما فى الاضافة بمعنى من وذلك حاصل ههنا فان قيل ان الاضافة بمعنى اللام تقتضى المغائرة بين المضاف والمضاف اليه لا مغائرة ههنا بينهما لان كلمة كل للاحاطة افراد ما دخلت هى عليه وما اضيفت هى اليه فيصدق على كل واحد من الاسم والفعل والحرف كلفظ واحد يصدق عليها قلنا كلمة كل للاحاطة جزئيات افراد ما اضيفت هى اليه على سبيل الانفراد لا لاحاطة الافراد التى دخلت هى عليه فيصير للاحاطة جزئى من جزئيات الاسم والفعل والحرف لا لاحاطة نفس الاسم والفعل والحرف فيكون كلمة كل جزئيا وكلمة واحد كليا لانه يصدق على الاسم والفعل والحرف كما يدل عليه عبارة كل واحد منها والجزئى مخالف للكلى فثبت المغائرة بين المضاف والمضاف اليه **كما حقق قدس سره فى بحث الاضافة من انه لا يلزم فيما هو بمعنى اللام ان يصح التصريح بها بل يكفى افادة الاختصاص** اى كما حققه الشارح قدس الله سره فى بحث الاضافة او كما حققه السيد السند قدس سره فى حاشيته على المطول فى بحث الاضافة من انه لا يلزم فى الاضافة التى هى بمعنى اللام ان يصح التصريح بها بل يكفى افادة الاختصاص الذى هو مدلول اللام فتامل **كيوم الاحد وكل رجل وكل واحد** كذا شجرة الاراك وعلم الفقه فان الكل مثلا مضاف الى رجل وواحد بالاضافة بمعنى اللام التى مفادها الاختصاص ولا يصح ظهور اللام للزوم فك كل عن الاضافة مع انه لازم الاضافة وكذا فى اضافة اليوم الى الاحد التى هى اضافة العام الى الخاص لا يصح اظهار اللام اذ لم يستعمل يوم للاحد والاختصاص الذى هو مدلول اللام حاصل فان معناه عند عدم ظهور اللام هو اليوم الذى لها خصوصية ومناسبة بالاحد بان يكون الاحد فرد اليوم هذا معنى صحيح كما لا يخفى واعترض الفاضل المدقق بما حاصله ان الاضافة الحد الى الكل من قبيل اضافة الحد الى المحدود وبين الحد والمحدود اتحاد ذاتى وتغائر بالاجمال والتفصيل فيكون اعتباريا وبين اليوم والاحد عموم وخصوص بحسب الصدق فيكون التغائر بينهما ايضا اعتباريا فامتناع التصريح فى الثانى اى فى اضافة اليوم الى الاحد دون الاول اى فى اضافة الحد الى الكل مما لا يظهر وجهه اجيب بان وجه الفرق هو السماع من العرب فليس داخلا تحت القياس كما لا يخفى **ومن فى قوله منها للتبعيض** دفع لما يتوهم من ان كلمة من يكثر استعمالها فى البيان فيكون الاقسام الثلثة بيانا لكل واحد مع انه لا يصح الحمل بين الاقسام وبين كل واحد والمبين بالكسر يحمل على المبين بالفتح بالوجوب وحاصل الدفع ان من ههنا للتبعيض لا للبيان ولا شك ان كل واحد جزء من

اه انما قو ذلك ليلا يرد ان النسبة عبارة عن الثبوت والانتفاء وهى صفة المدلول فلا يصح اضافتها

المجموع الاقسام الثلثة **و الجار والمجرور** اعنى قوله منها **صفة لقوله واحد** باعتبار المتعلق لا يخفى انه بعد الحكم بان كلمة من للتبعيض لا يصح الحكم بكون جارة الا ان يقال ان هذا بناء على ما قالوا ان كلمة من تجرد عن مدخولها فيكون حرف جر قبل التاويل وان كانت بعد التاويل بالبعض اسما كذا قال بعض الافاضل **قوله وليس المراد بالحد ههنا اى فى هذا الفن** دفع لما يتوهم ان لفظ ههنا مشترك بين ان يكون للاشارة الى هذا الفن والى هذا المقام فاما ان يراد كليهما او احدهما وكلاهما باطلان اما الاول فلانه يلزم عموم المشترك واما الثانى فلان فيه لابد من القرينة على تعين احدهما وحاصل الدفع انا نريد احدهما اما الاول او الثانى والقرينة على الاول قوله فان الحد الخ وعلى الثانى قوله لان المركب الخ ثم اعلم انه ان كان لفظ ههنا اشارة الى هذا الفن يكون اطلاق الحد على المعنى المذكور مبنيا على اصطلاح النحويين كما يدل عليه قوله فان الحد عند الادباء الخ اى فى اصطلاحهم وان كان لفظ ههنا اشارة الى هذا المقام يكون اطلاق الحد على المذكور مجازا او لا يكون مبنيا على اصطلاحهم **فان الحد عند الادباء** اى عند النحاة بناء على ما قالوا ان علم النحو ادب **هو المعرف الجامع المانع** اذ ليس غرضهم عن الحد الا التميز التام وهو يجئ فى الحد والرسم كليهما واما الامتياز بين الذاتيات والعرضيات فوضيفة فلسفية اذ الفلاسفة يبحثون عن احوال الموجودات على ما هى عليه فى نفس الامر عن احوال الموجود النفس الامرى بل وضيفة الميزانيين الباحثين عن احوال المعقولات سواء كانت اولية او ثانوية كالمعلوم التصورى والكلية والجزئية والنوعية والجنسية والذاتية والعرضية **او فى هذا المقام** عطف على قوله فى هذا الفن يعنى ليس المراد بالحد فى قول المصنف وقد علم بذلك حد كل واحد منها **لان المركب** هنا متعلق بمقدر تقديره هكذا انما لم يكن المراد بالحد ههنا ما يشتمل على الذاتيات بل كان المراد به المعرف الجامع المانع لان المركب فى هذا المقام **عن ما به الاشتراك وما به الامتياز لا يستلزم ان يكون حدا مقابلا للرسم** فى بعض النسخ هكذا لان المركب من ما به الاشتراك وما به الامتياز لا يلزم ان يكون الحد والمال واحد لجواز كون المشترك عرضا عاما والمميز خاصة فلا يكون حدا لوجوب الاشتمال على الذاتيات فى الحد ففى كلام الشارح قدس الله سره التعريض على الشارح الرضى حيث حمل الحد ههنا على مصطلح الميزانيين لعل التعريف عند الرضى دخول ما ذكره من ما به الاشتراك وما به الامتياز فى ماهية الاقسام الثلثة لكون تلك الماهيات اعتبارية ويكون الاطلاع على ذاتياتها كما لا يخفى **قوله ولله در المص الدر فى اللغة اللبن** هكذا فى القاموس والصحاح فان قيل ان الفاضل الرضى قد استعمل هذا بمعنى قول من المصدر او ما يشبه من اصحاب علم المطول ولا يكون بمعنى اللبن قلنا استعمال الدر فى المطول عند اهل اللغة غير معتبر بل هو مجاز لغوى كاستعمال الدر فى الخير الكثير **وفيه خير كثير عند العرب** دفع لما يتوهم ان هذا المقام مقام المدح ولا شك ان توصيف الشارح المصنف باللبن توصيف بشئ قليل لا يعبا به ليس مناسبا بعلو شانه وحاصل الدفع انه كان فى اللبن خير كثير للعرب فاريد بالدر الذى كان معنا اللغوى اللبن الخير مجازا فيناسب ذكره ههنا والظرفية فى هذا القول من قبيل ظرفية السبب للمسبب فان اللبن سبب للخير فحاصل قول الشارح ولله در المص ولله خير الكثير الذى صدر من المص من حيث الشفقة على المتعلمين حيث

وحاصل الجواب ان المراد بالنسبة المعنى اللغوى اعنى الضم والعبارة محمولة على حذف المضاف

اى يميل فى التعلم جانب الركود الغبى المتوسط والمقصود منه بيان فائدة قوله قد علم بذلك الخ **فاريد** اى باللبن **الخير مجازا** من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب احتمال كونه منقولا متروكا كما تقرر ان المجاز اولى من النقل اذا دار الكلام بينهما ويحمل على الاول فلذا جزم المحشى اللاهورى بكونه مجازا فما قال الفاضل اللاهورى من كونه اما مجازا لغويا او منقولا لغويا فذهول عن هذا الاصل **فيقال فى الذم لا دره** فيه اشارة الى ان هذا المجاز من المجازات المستعملة فانه يقع فى العرب حال الذم لا دره **اى لا كثر خيره** وههنا شبهة من الاول انه مشتق من الدر بمعنى الخير الكثير فالاولى ان يقول المحشى اللاهورى فى هذا التفسير اى كثر خيره لا كثرة خيره قلنا هذا التفسير مبنى على التجريد فجرد الدر الاولى عن الخير واستعمل بمعنى الكثرة وجرد الدر الثانى عن الكثرة واستعمل بمعنى الخير والثانى ان الدر بمعنى الخير كما يدل عليه عبارة المحشى اللاهورى فاريد الخير فقول المحشى اللاهورى لا دره من قبيل الاستدراك اى من قبيل الذى يلزم فيه الاستدراك واسناد الشئ الى نفسه قلنا ان هذا التفسير مبنى على ان المراد من الدر الاول الكثرة ومن الثانى الخير **وفى المدح لله دره** اى يقال فى المدح لله دره اى لله كثرة خير هذا الشخص **وذلك** اى كونه مفيد المدح ثابت **لان العرب اذا عظموا شيئا نسبوه الى الله سبحانه وتعالى قصدا الى ان غيره لا يقدر عليه** دفع لما يتوهم انه لم نسبوا الدر فى حال المدح الى الله تعالى كما يفهم من عبارة المحشى اللاهورى ويقال فى المدح لله دره وكذا من قول الشارح قدس سره ولله در المصنف الخ وحاصل الدفع ان العرب اذا عظموا شيئا نسبوا ذلك الشئ الى الله سبحانه تعالى ومقصودهم من تلك النسبة ان غير الله تعالى لا يقدر على ذلك الشئ العظيم **وقد يقال اللام للتعجب والدر اللبن** هذا جواب التسليم عن الاعتراض الذى اجاب عنه اولا بقوله فيه خير كثير عند العرب وحاصله ان سلمنا ان الدر بمعنى اللبن لكن نقول ان اللام فى قولهم ولله در المصنف للتعجب والمعنى تعجبوا الى اللبن الخ فى القاموس اللام قد يجئ للتعجب وللقسم معا ويختص باسم الله تعالى لانه لا يجوز القسم بغير اسم الله جل جلاله وقد يجئ للتعجب المجرد عن القسم ويستعمل فى قولهم لله دره وفى النداء نحو يا للماء ويا للدواهى انتهى ولا يخفى عليك انه يفهم من عبارة صاحب القاموس ان اللام فى قولهم لله دره مطلقا سواء كان الدر بمعنى الخير الكثير او بمعنى اللبن يجئ للتعجب فلا يصح تخصيص المحشى اللاهورى بان اللام للتعجب على تقدير ان يكون الدر بمعنى اللبن فانه على تقدير ان يكون الدر بمعنى الخير الكثير ايضا يكون للتعجب الا ان يقال ان معنى العبارة ان اللام على تقدير ان يكون الدر بمعنى اللبن للتعجب فقط بخلاف اللام على تقدير ان يكون الدر بمعنى الخير الكثير فانه يجوز ان يكون للمجرد الاختصاص او مع التعجب بناء على ان الاختصاص ههنا مفيد للتعجب لان الله تعالى جل سلطانه منشئ العجائب فيكون تلك العجائب مختصة به اقول فالاولى ان يقول المحشى اللاهورى والدر اللبن واللام حينئذ للتعجب فقط بخلاف المعنى السابق فان اللام فيه للتعجب والاختصاص معا الا ان يقال ان المحشى اللاهورى رحمة الله عليه تساهل فى العبارة فمراده لما ذكرت الدر اللبن واللام حينئذ للتعجب فحسب فتدبر اقول يفهم من عبارة المحشى اللاهورى ان فى الاول ايضا تعجبا اذ قوله فى التقدير الاول اذا عظموا الخ لا يدل العطف

قوله الكلمة الحكمية اه قد ذلك ليلا يرد ان المتبادر من الكلمة الحكمية هو اللفظ الحكمى فلا يكون

لا يخلو عن تعجب فلا بد ان يراد من التقدير الثانى التعجب فقط والا لم يفرق بينهما **والمعنى** الواو بمعنى اذ التعليلية فيكون تعليلا للمقدر اعنى قوله يحصل به ايضا على هذا التقدير المدح اذا المعنى تعجبوا الى آخره ويحتمل ان يكون الواو بمعنى الفاء فيكون تقديره هكذا فالمعنى **تعجبوا الى لبن امر تب كاملا فى العلم والقدرة الى غير ذلك** يعنى يكون معناه على تقدير ان يكون الدر بمعنى اللبن واللام للتعجب تعجبوا الى لبن ام ربته كاملا اعنى المصنف فى القدرة والعلم والحياء والشجاعة والجود الى غير ذلك من الصفات التى تصوران تجعل تمييزا من نسبة الدر الى الضمير نحو لله دره فارسا **قال الكلام لم يعطف على السابق لانه فصل آخر من الكلام** دفع لما يتوهم ان اللائق ايراد الواو ليعطف على الكلمة المذكورة سابقا لوجود العلاقة بين المعطوف والمعطوف عليه وهو كونهما موضوعا علم النحو وايضا قالوا اذا كان بين الشيئين اشتراك فى صفة خاصة فالاحسن العطف مع ان الكلمة والكلام مشتركان فى تلك الصفة اعنى موضوعيتهما لعلم النحو فالاحسن عطفه عليها وحاصل الدفع انه لم يعطف الكلام على الكلمة لانه فصل آخر من علم النحو لكون هذا البحث متعلقا ببيان امر هو موضوع العلم براسه بالاستقلال ولو عطف عليها لتوهم التبعية والتطفل المخالف بالتسوية **قوله فى اللغة ما يتكلم به** فان قيل لم ذكر المعنى اللغوى للكلام ولم يذكر المعنى اللغوى للكلمة قلنا المعنى اللغوى للكلمة قد علم من بيان الاشتقاق من الكلم ومن بيان التاء للوحدة لانه علم منه ان معناه فى اللغة سخن گفتن اصلهم استعمل **استعمال المصدر** دفع لما يتوهم انا لا نسلم ان الكلام فى اللغة معناه ما يتكلم به فانه يقع مفعولا مطلقا كما فى قولهم كلمته كلاما والمفعول المطلق عبارة عما فعله فاعل فعل فيكون معناه معنى مصدريا اعنى التكلم لا ما يتكلم به وحاصل الدفع ان الكلام كان فى اللغة ما يتكلم به ثم استعمل استعمال المصدر **فقيل كلمته كلاما كاعطى عطاء مع انه اى ان العطاء كان فى الاصل** اى فى اصل اللغة **اسم لما يعطى** ثم استعمل استعمال المصدر وهو الاعطاء فالحاصل ان الكلام فى اصل اللغة اسم ثم استعمل استعمال المصدر فيصير بمعنى التكلم كالسلام بمعنى التسليم **قوله لفظ تضمن تضمن الكل لجزائه** دفع لما يتوهم انه لزم التنافى بين قولى المصنف فانه يفهم من هذا الكلام اعنى قوله الكلام ما تضمن الكلمتين ان الكلام متضمن بالكسر والكلمتين متضمن بالفتح ويفهم من قوله فيما بعد لا يتاتى الا فى اسمين الخ ان الكلمتين متضمن بالكسر والكلام متضمن بالفتح وايضا يلزم على ما ذكره تضمن الشئ لنفسه فان الكلام متضمن للمتكلمين كما يفهم من هذه العبارة وهما متضمنين له كما يفهم من قوله فيما بعد فالكلام يكون متضمنا للكلمتين والكلمتين يكونان متضمنين للكلام فيكون الكلام متضمنا للكلام لان المتضمن للمتضمن لشئ متضمن لذلك الشئ وحاصل الدفع ان المراد بالتضمن ههنا تضمن الكل لجزائه وفيما بعد تضمن الخاص للعام فلا يلزم التنافى بين قولى المصنف ايضا لا يلزم تضمن الشئ لنفسه فان التضمنين متغايران او دفع لما يتوهم ان تضمن الكلام للمتكلمين اما تضمن الكلى للجزئى واما تضمن النائب للمنوب عنه كتضمن نعم فى جواب ازيد قائم او اقام زيد ايا ما كان لا يصح اما الاول فلان الكلى صادق على الجزئيات والكلام لا يصدق على كل واحد من الكلمتين واما الثانى فلان النائب

التسمية موجبا لدخول زيد قائم فى الكلام فلا يصح قول الشارح وحيث وحاصل الجواب ان

ليس فيه اجزاء الملفوظ بالفعل كما علمت مثاله اجزاء الكلمتين بالفعل في الكلام حاصل الدفع انا نختار الشق الثالث وهو ان المراد تضمن الكل لجزئه لا شك ان الكلام كل وكل واحد من الكلمتين اجزاء له ثم ههنا مباحث الاول انه لم لم يقل الشارح الكلام ما تركب من الكلمتين الثاني انه لو قال الكلام ما تضمن الاسناد او ما فيه الاسناد لكان اخصر وأتم اذ الاسناد لا يكون بدون الكلمتين الثالث ان تعريف الكلام باطل لعدم صدقه على كلام الله تعالى لان كلام الله يطلق على ما بين الجلدتين اي على المجموع وهو ليس ما تضمن آه اجيب عن الاول ان صيغة التركيب يستعمل بمعنى بخلاف صيغة التضمن فانه يستعمل بغير من نفيه اختصارا عن الثاني انه لو قال ذلك لتوهم صدق الحد على جزء الكلام ايضا اذ الاسناد صفة متعلقة بكل واحد من الجزئين وعن الثالث بان الالف واللام في الكلام للعهد اشارة الى ما هو مصطلح النحاة وهو هذا اي ما ذكره المصنف والى السوال الثالث جوابه اشار الشارح رحمه الله بقوله في اصطلاح النحاة ما تضمن آه **قوله اي يكون كل واحد منهما في ضمنه** دفع لما يتوهم انه يلزم في مثل زيد قائم اتحاد المتضمن اسم فاعل والمتضمن اسم المفعول وحاصل الدفع ان المتضمن اسم فاعل مجموع الكلمتين بهيئة الاجتماعية والمتضمن اسم مفعول كل واحد منهما بهيئة الافتراقية والمجموع من حيث المجموع مغائر لكل واحد منهما فلا يلزم اتحادهما **فان التثنية اختصار العطف** دفع لما يتوهم ان التثنية علامة فلا بد فيه من الهيئة الاجتماعية عروضا او دخولا على اختلاف المذهبين فلا يصح قول الشارح والمتضمن بالفتح كل واحدة من الكلمتين اذ حينئذ المتضمن هو المجموع وحاصل الدفع ان التثنية اختصار العطف كما ان في العطف يطلق المتضمن على كل واحد بدون اعتبار الهيئة فكذا في التثنية او دفع لما يتوهم من ان التفسير المذكور تفسير بما لا يدل عليه اللفظ فان مدلول قوله الكلام الخ كون مجموع الكلمتين في ضمنه لاستفادتهما وذكرهما بلفظ واحد عني قوله كلمتين وحاصل الدفع ان التثنية مختصر للفردين المتعاطفين المنفردين فكما ان في صورة العطف تعلق الحكم بكل واحد منهما مع قطع النظر عن الآخر كذلك على تقدير ايرادهما في صيغة التثنية تعلق الحكم بكل واحد من الكلمتين او فيه اشارة الى ان منشاء اتحاد المتضمن والمتضمن هو صيغة التثنية على تقدير ان يكون الكلام لفظا ولا يكون الهيئة جزءا كما ذهب اليه البعض ليس منشاؤه الكلية والجزئية المستفادة من لفظ التضمن الا التوهم في قوله ما تضمن كلمة وكلمة فان الكلية والجزئية تستفاد من لفظ التضمن وهو مذكور على هذا التقدير ايضا **فكانه قيل كلمة وكلمة** يعني اذا كان التثنية مختصرا من العطف فكان المصنف قال الكلام ما تضمن كلمة وكلمة **قيل لو جعلت الباء للاستعانة لم يحتج الى هذا التاويل لان المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن بالفتح مجموع الكلمتين** القائل السيد قدس سره في حواشيه على شرح الرضي المقصود منه الاشارة الى رجحه على حمل الشارح الباء على المصاحبة وهو على جعل الهيئة جزء الكلام وبيانه في كلام السيد قدس سره من جعل الهيئة جزء الكلام ثم تزييفه كما اشار اليه المحشي اللاري بقوله ولا يخفى الخ من انه يلزم ان لا يكون الكلام لفظا وبيان صحة مبني الشارح وهو عدم جعل الهيئة جزء الكلام ثم اشار الى صحة هذا المبني بقوله ولو لم يجعل جزء الكلام الخ ويحتمل ان يكون المقصود من هذا النقل الاعتراض على الشارح بانه بعدما حمل الباء على الاستعانة حيث حمل على السببية التي هي فرع الاستعانة ولهذا قال الرضي ان الباء في هذا المقام للاستعانة اي تركيبه من الكلمتين بسبب هذا الربط لم يحتج الى ارتكاب

الكلمة الحكمية نعم وقوع مفردموقعه سواء كان لفظا حقيقيا كابوه قائم في المثال المذكور او حكما كالمستتر

هذا التاويل لان المتضمن ح هو مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن هو مجموع الكلمتين فقط فلا يلزم اتحاد المتضمن والمتضمن فان قيل ان سببية الاسناد تدل على خروج الاسناد من الكلام فان السبب خارج عن المسبب فلا يصح قوله المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن بالفتح هو الكلمتين فقط قلنا ان الاسناد سبب لتضمن الكلمتين لا للكلام حتى يكون خارجا عنه كما يفهم من عبارة الشارح اي تضمنا حاصلا بسبب اسناد احدى الخ فيكون الاسناد في الكلام داخلا خارجا عن التضمن وقد اجاب بعض الافاضل عن ذلك الاعتراض بانا لا نسلم ان السببية فرع الاستعانة فان الاستعانة بالنظر الى اصل الوضع وان كانت تشتمل السببية لكن في متفاهم العرف يختص بالآلات التي هي واسطة في وصول الاثر المنفعل نحو كتبت بالقلم واما السببية فهي توجد فيما كان له تاثير في المنفعل بالذات من غير ان يكون واسطة في وصول الاثر للغير الى المنفعل كالسحاب فانه سبب لوجود المطر وكالوقت فانه سبب لوجوب الصلوة فاذا لم يكن السببية فرع الاستعانة بل كانتا متغائرتان فلا بد من التاويل المذكور في الشرح اعني كون المتضمن مجموع الكلمتين والمتضمن كل واحد منهما وقال المدقق في الجواب عن هذا الاعتراض حاصله ان المراد بالاستعانة على ما في شرح الوافي استعانة الفاعل في صدور الفعل عنه بمجرورها فظهر انه يجب ان يكون مدخلية الاسناد اولا وبالذات في حصول المتضمن الذي هو المجموع لا في حصول المتضمن الذي هو صفة قائمة بالفاعل وحاصل بالمصدر لان المعتبر في الاستعانة مدخلية المجرور في صدور الفعل عن الفاعل لا في حصول الفعل للفاعل مع ان الاسناد له مدخلية في حصول التضمن كما اشار اليه الشارح بقوله اي تضمنا حاصلا بسبب اسناد الخ فاذا كان الامر كذلك فلا بد من ان يحمل الباء على السببية لان المعتبر فيها مدخلية المجرور في حصول ما قبله وفي بعض الافاضل في الجواب ان ظاهر قول الشارح اي تضمنا حاصلا الخ اشارة الى نفي كون الباء للاستعانة والى كونها للسببية اما الاول فلما تقرر عند النحاة جميعا ان باء الاستعانة في ظرف اللغو فظاهر قول الشارح رحمة الله عليه يدل على الاستقرار واما الثاني فابراد لفظ السبب فتامل في هذا المقام فانه من مزال الاقدام **ولو جعلت بمعنى مع احتيج الى ان يأول بان يقال المتضمن بالكسر الكلمتان والهيئة والمتضمن بالفتح كل واحد من الاجزاء الثلثة** عطف على قوله لو جعلت الباء للاستعانة الخ فيكون فيه اما اشارة الى وجه عدم حمل الباء على المصاحبة فانه لو حمل الباء على المصاحبة يقع بدل كل واحد من الكلمتين كل واحد من الاجزاء الثلثة واما اشارة الى الاعتراض على الشارح قدس الله سره حاصله انه لو جعل الباء بمعنى مع اي جعله للمصاحبة كما فعل الفاضل الهندي كان الواجب على الشارح ان يقول المتضمن بالكسر مجموع الاجزاء الثلثة اعني الكلمتين والاسناد والمتضمن بالفتح كل واحد من الاجزاء الثلثة لا كل واحد من الكلمتين فلا يصح تاويل الشارح على كلا التقديرين **ولا يخفى ان هذا القول مبني على جعل الهيئة جزء الكلام** هذا اما اشارة الى مبنى كلام السيد المستند سواء كان الباء للاستعانة او بمعنى مع واما اشارة الى الجواب على تقدير ان يكون قول السيد للاعتراض كما بينا سابقا حاصله ان ما قاله السيد السند ان الباء لو جعلت للاستعانة الخ مبني على جعل الاسناد جزء الكلام وهذا باطل اذ يلزم على هذا التقدير ان لا يكون الكلام لفظا حقيقة كما سيبين ذلك المحشي اللاري وكلام الشارح مبني على عدم الجزئية وانما عبر عن الاسناد بالهيئة لئلا يتوهم ان الاسناد عبارة

في اضرب **قوله** تخرج اه لكونه اسنادا بين الجملتين اعني الشرط والجزاء لا بين الكلمتين **قوله** لان الشرط

عن ادراك الوقوع واللاوقوع وهو لا يكون جزءاً من الكلام بل جزءاً من التصديق ووجه عدم التوجه ظاهر وهو ان الاسناد ليس عبارة عن الادراك المذكور بل عبارة عن ضم احدى الكلمتين الى الاخرى بمعنى الحاصل بالمصدر يعني الهيئة الحاصلة من هذا الضم لا يقال ان الهيئة صفة قائمة بالطرفين فكيف يكون جزءاً فان في الاجزاء يجب ان يكون كل واحدة منها مستقلة قائمة بنفسها لانا نقول كونها صفة قائمة بالطرفين لا ينافي الجزئية للكلام كالهيئة السريرية للسرير فانها عارضة للخشب جزء للسرير لكونها علة صورية داخلة في قوام المعلول وذاته فان قلت لا نم ان هذا الكلام مبني على جعل الهيئة جزءاً للكلام بل مبني على كون الهيئة جزءاً من المتضمن بالفتح فان مصاحبة الاسناد دائماً هي مع الكلمتين ولا شك انهما متضمنين بالفتح فيكون تقدير العبارة هكذا ان الكلام لفظ تضمن للكلمتين الماخوذين مع الاسناد قلنا اذا بني الكلام على كون الهيئة جزءاً من المتضمن بالفتح ويكون نصاً فيه نثبت بطريق الاقتضاء كونها جزءاً من الكلام ايضاً لان تضمنه على هذا التقدير للاجزاء الثلثة لا يتصور ما لم يكن الهيئة جزءاً منه **ويلزم حينئذ ان لا يكون الكلام لفظاً حقيقة** هذا ما وجه لتزييف مبنى السيد قدس الله سره او تعليل للمقدر وهو ان جزئية الهيئة للكلام بط لانه حينئذ يلزم ان لا يكون الكلام لفظاً حقيقة اذ الهيئة ليست بملفوظة حقيقة لانه ليس بملفوظ بالذات وكلما لم يكن ملفوظاً بالذات فهو لم يكن ملفوظاً حقيقة والمركب من اللفظ وغير اللفظ لا يكون لفظاً حقيقة فالكلام لا يكون لفظاً حقيقة **بل مساهمة** اما بان يكون المراد بالملفوظ حقيقة ما يكون ملفوظاً لا بتوسط امر خارج عنه وهذا كما قال الذاهب الى ان الهيئة السريرية جزء للسرير بجواز ما يقوم بذاته بمعنى ما يكون قائماً لا بتوسط امر خارج عنه واما بان يكون المراد بالملفوظ حقيقة ما يكون اكثر اجزائه ملفوظاً حقيقة واما بان يجعل الكل ملفوظاً باعتبار المادية ولم يعتد بالهيئة العارضة لها مع ان اللفظ جنس للكلمة والكلام وهما قسمان له بالذات فكان الكلام لفظاً حقيقة وفيه ان الكلمة مركبة من المادة والهيئة عنده وهو الهيئة ليست بملفوظة بالذات فلا يكون كل من الكلمتين لفظاً حقيقة اللهم الا ان يقال القائل بعدم جعل الهيئة جزءاً للكلام قائل بعدم جعل الهيئة جزءاً للكلمة **ولو لم يجعل الهيئة جزءاً** اي للكلام بل شرط لتحقق الكلام خارجاً عنه كما قيل من ذهب الى ان السرير مثلاً هو الخشبات الهيئة السريرية شرط لتحقق السرير وكما قالوا ان هيئة الحد شرط لتحقق الحد خارجة عنه **كما في الشرح** متعلق بالنفي اي لم يجعل في الشرح الهيئة جزءاً له حيث يفهم من قول الشارح المتضمن مجموع الكلمتين والمتضمن كل واحد من الكلمتين **احتيج الى التاويل** اي الى التاويل المذكور في الشرح بقوله اي بكل واحد الخ فهذا اشارة الى مبنى كلام الشارح والى صحته يعني ان مبنى كلام الشارح كان على عدم جزئية الاسناد للكلام وهو مع كونه صحيحاً لكون الكلام لفظاً حقيقة لا مساهمة احتيج الى التاويل المذكور قال الفاضل اللاهوري ما حاصله ان الحق ما ذهب اليه السيد قدس الله سره من اعتبار جزئية هيئة المركبات في الوضع واختلاف المعاني بسببها كضرب ويضرب كاختلاف المعاني باختلاف الكلمات نفسها كضرب ونصر فجعل احدهما اي

اه دليل المنفي يعني ان الشرط عند الصرو عند النحويين قيد الجزاء والاسناد فيه فيكون بين الكلمتين ولاجل ان

المادة داخلاً والآخر اي الهيئة خارجاً تحكم كيف انهم حكموا بجزئية الهيئة في المفردات واعتبروا في تعريف المركب والمفرد بما يدل جزء لفظه على جزء معناه او بما لا يدل جزء لفظه كون تلك الاجزاء مرتبة في السمع لئلا ينتقض تعريف المركب منعاً وتعريف المفرد جمعاً بالمشتقات نحو ضرب فانه يدل بهيئته على الزمان وبمادته على الحدث فعلم ان عندهم الهيئة جزء من المفردات والمركبات جميعاً اقول بل الحق ما يفهم من كلام الشارح من كون الهيئة شرطاً للكلام خارجاً عنه لان الكلام امر مستقل وحقيقة محصلة وحدانية ممتازة عن غيره والهيئة امر اعتباري لا وجود لها في الخارج بخلاف الكلمتين فانهما فردين للفظ واللفظ قسم من الموجود الخارجي والحقيقة المحصلة الوحدانية لا يتركب من الامر الاعتباري والموجود الخارجي بناء على ما قالوا ان هذا كوضع الحجر في جنب الانسان فحقيقة الكلام يكون عبارة عن الكلمتين فقط واما الهيئة فتكون خارجة عنها شرطاً لحصولها واما ما قال ان اختلاف المعاني بسببها كاختلاف المعاني بسبب المادة فجعل الخ فجوابه ان اختلاف المعاني من جهة اختلاف المادة ليس علة للدخول حتى يرد عليه ان اختلاف المعاني كما يحصل باختلاف المادة كذلك يحصل باختلاف الهيئة فجعل احدهما داخلاً والآخر خارجاً تحكم فان اختلاف المعاني كما يجيء باختلاف الحقيقة كذلك يجيء باختلاف الشروط بل علة الدخول كون المادة امراً مستقلاً موجوداً خارجياً بخلاف الهيئة فانها امر اعتباري واما ما قال كيف وانهم حكموا بجزئية الهيئة في المفردات الخ فجوابه ان القائل بعدم الجزئية اي القائل بعدم جعل الهيئة جزءاً للكلام قائل بعدم جعل الهيئة جزءاً في المفردات فلا يمشي الاستدلال بالمفردات على هذا القائل واما القائل بجزئية الهيئة في المفردات كالسيد قدس سره وسائر النحاة فقائل بجزئيته في المركبات ايضاً كما لا يخفى وقال بعض الافاضل في ابطال ما قال الفاضل اللاهوري وحقيقة ما ذهب اليه الشارح اقول علينا ان هيئة المركبات بطريق الشرطية لا بطريق الجزئية وما قال اختلاف المعاني الخ اقول ان جعل احدهما داخلاً والآخر خارجاً ليس مبنياً على الاختلاف بل الدخول مبني على عدم الاخلال في اللفظية وهو مفقود في الاسناد الهيئة وما قال من حكم الجزئية للهيئة في المفردات فمساهمة من قبيل تشبيه الشرط بالجزء لعلة جامعة بينهما وهو الاحتياج وما قال من اعتبار الاجزاء المرتبة فنظر الى تعميم الجزء في تعريف المفرد والمركب من الحقيقي والتشبيهي والهيئة جزء تشبيهي بالجملة لا يلزم مما ذكر الجزئية الحقيقية التي هي محل النزاع فالحق مذهب الشارح **قوله فلا يلزم اتحادهما فيما اذا تركب الكلام من الكلمتين فقط** دفع لما يتوهم انه يلزم من هذا التفريع انه اذا لم يأول الشارح بالتاويل المذكور للزم اتحاد المتضمن والمتضمن اذا تاول لم يلزم مع انه اذا تركب الكلام من اكثر من الكلمتين نحو ضرب زيد قائماً لا يلزم اتحادهما اذ المتضمن بالكسر اربعة كلمات والمتضمن بالفتح كلمتان وحاصل الدفع ان الاتحاد انما هو لازم فيما اذا تركب الكلام من كلمتين فقط لا فيما يكون اكثر وقوله فيما متعلق بالمنفي لا بالنفي فان قلت ان تقييد الكلمتين يوهم ان ما كان مركباً من اكثر من كلمتين كقولنا المذكور لا يكون كلاماً مع انه عند المص كلام قلنا تقييدهما من جهة كونهما اقل اجزاء الكلام لا للانحصار كما لا يخفى على من له فطنة تامة **قوله اي تضمناً حاصلاً بسبب الاسناد** انما اول تضمناً ما دفع لما يتوهم ان الاسناد صفة والتضمن موصوف مع ان التضمن فعل والفعل لا يكون موصوفاً لان الموصوفية من خواص الاسم كما ستعلم في قول المحشي اللاهوري انها تبلغ قريباً الى ثلثين وحاصل الدفع ان الموصوف

الشرط قيد الجزاء قالوا ان الاسناد اليه من خواص الاسم وقال المص لا يتاتى ذلك اذ لو كان الشرط منها

هو المصدر المحذوف دون الفعل المذكور حتى يتوهم هذا او دفع لما يتوهم ان قوله بالاسناد مفعول مطلق لتضمن عند القوم
ولا يصدق تعريفه عليه كما ترى وحاصل الدفع ان الاسناد مفعول مطلق باعتبار الموصوف المحذوف او تنبيها على ان الجار
والمجرور باعتبار المتعلق صفة المصدر المحذوف وهو تضمنا وزاد حاصلا تنبيها على ان الجار والمجرور ظرف مستقر متعلقة
بحاصل ويجوز ان يكون الجار والمجرور ظرفا لغوا متعلقا بقوله تضمن فيكون زيادة حاصلا على هذا التقدير لبيان المعنى لا
لتقدير المتعلق وانما زاد قوله بسبب الاسناد دفع لما يتوهم ان الباء يكون بمعنى مع اى للمصاحبة واذا كان بمعنى مع
يكون الكلام مركبا من لفظ وهو كلمتين وغير لفظ وهو الاسناد وكلما يحصل من لفظ وغير لفظ فهو فى حكم غير
اللفظ مع ان الكلام لفظ وحاصل الدفع ان الباء للسببية لا للمصاحبة فلا يكون الاسناد من الكلام لان السبب
خارج عن المسبب وقد عرفت تحقيق هذا فلا نعيده **ويجوز ان يكون الباء للالصاق اى تضمنا**
ملصقا بالاسناد اعتراض على الشارح قدس سره حاصله انه يجوز ان يكون الباء فى قوله بالاسناد
للالصاق فيكون تقديره اى تضمنا ملصقا بالاسناد فلا يصح تخصيص الشارح بكون الباء للسببية كما يفهم من قوله اى تضمنا
حاصلا بسبب الاسناد واجاب عنه بعضهم انه لا يصح ان يكون الباء للالصاق فانه يلزم على ذلك التقدير انتقاض تعريف
الكلام بغلام زيد فى غلام زيد قائم فانه يصدق على غلام زيد انه ما تضمن كلمتين حال كونه ملاصقا باسناد قائم
اليه مع ان غلام زيد مركب اضافى بخلاف ما اذا حمل الباء على السببية فان التضمن لغلام زيد ليس بسبب الاسناد
بل بسبب الاضافة ورد هذا الجواب بتخصيص الاسناد بان يكون بالكلمتين المتضمنتين والكلمتين المتضمنتين احدهما غلام
زيد والاخرى قائم اقول وجه اختيار الشارح للسببية على الالصاق واشارة المحشى للالصاق الى ان الالصاق بالجواز المبنى
عن الضعف مبنى على ورود هذا الاعتراض على الالصاق وان كان مندفعا كما عرفت كلاهما تم اعلم ان سببية الاسناد
للتضمن لكان الاسناد عبارة عن الهيئة الاجتماعية فباعتبار انه شرط لحصول المجموع الذى هو المتضمن
لانها ما لم توجد لم يحصل المجموع او جزء له على اختلاف قولى الشارح والسيد قدس الله سرهما وان كان عبارة
عن مدلول الهيئة اعنى نسبة احدى الكلمتين الى الاخرى فباعتبار ان الاسناد باعث على اعتبار الهيئة الاجتماعية
التى تكون مستلزمة للتضمن **قوله الاسناد نسبة احدى الكلمتين اى ضم احدى الكلمتين**
او نسبة مدلول احدى الكلمتين دفع لما يتوهم ان النسبة فى عرفهم لا يكون بين الكلمتين بل بين
مدلوليهما اذ هى عبارة عن ثبوت الشئ للشئ وانتفاء الشئ عن الشئ وتلك النسبة صفة المدلول حقيقة لانها امر
عقلى كالمدلول فكيف يصح اضافتها الى الكلمة وحاصل الدفع انه يحمل النسبة على المعنى اللغوى الذى هو الضم فيصح اضافتها
الى الكلمة او يحمل النسبة على معناه العرفى لكن تحذف المضاف من كلام الشارح اعنى نسبة مدلول احدى
الكلمتين الخ وانما قدم احتمال المعنى اللغوى على المعنى العرفى مع ان المقصود ليس الا بيان المعنى العرفى لان المعنى العرفى
لا يخلو عن كدورة لان النسبة بالمعنى العرفى المذكور لا يصير سببا لتضمن الكلمتين بل هى بسبب تضمين المدلولين
فيلزم عليه تقدير المضاف فى قوله بالاسناد وتقدير المضاف هكذا الكلام ما تضمن كلمتين بدال الاسناد لا بنفس
الاسناد بسبب لتضمن المدلولين فيلزم الحذف فى ثلث مواضع الاول فى قول المصنف بالاسناد وهو الدال والثانى

اليه لم يصح بدان القولان انهم يردا الاعتراض على مذهب المنطقيين القائلين بكون الحكم بين الشرط والجزاء

فى قول الشارح نسبة احدى الخ بنسبة مدلول احدى الخ والثالث ايضا فى قول الشارح بسبب اسناد اى ايضا بدال
الاسناد الخ بخلاف المعنى اللغوى فانه يصير سببا لتضمين الكلمتين لا يحتاج فيه الى حذف لا فى موضع ولا فى ثلث
مواضع كما لا يخفى وايضا يلزم على تقدير المعنى العرفى ان يكون اطلاق المسند اليه والمسند على الالفاظ مجازا وايضا يلزم
ان يكون الاسناد فى قولهم من خواص الاسناد اليه ايضا مجازا وهذا كلها تكاليف موجبة لتاخير الاحتمال الثانى فى
الذكر فان قيل انه اذا كان مراد المصنف بالاسناد النسبة فلم لم يقل ما تضمن كلمتين بالنسبة قلنا ان النسبة قد
يطلق على النسبة التقييدية ايضا فلو قيل بالنسبة لا يكون الحد مانعا لوجود النسبة فى التركيب الاضافى مع ان المركب
الاضافى والتوصيفى ليسا بكلامين فتأمل **قوله حقيقة او حكما الكلمة الحكمية ما يصح وقوع**
المفرد موقعه دفع لما يتوهم ان الكلمة الحكمية ما يكون فى حكم الكلمة الحقيقية بمعنى انها ايضا جزء للكلام
ويقع مسندا اليه ومسندا كالكلمة الحقيقية فيلزم حينئذ شبه المصادرة على المطلوب لان تعميم الكلمتان انما
هو لدفع ما يفهم انه يخرج عن تعريف الكلام مثل زيد ابوه قائم او قام ابوه فان الخبر فيه مركب لا يكون كلمة فلا وجه
لتخصيص الكلمة ولما كان المراد بالكلمة الحكمية ما يكون فى حكم الكلمة الحقيقية بمعنى انها جزء للكلام يقع مسندا او
مسندا اليه هذا الجواب بعينه مفاد السوال فلزم المصادرة وحاصل الدفع انه ليس معنى الكلمة الحكمية ما ذكرت
حتى يلزم ما ذكرت بل معناه ما يصح وقوع المفرد موقعه فاندفع الاشكال او دفع لما يتوهم ان المتبادر من الكلمة
الحكمية هو اللفظ الحكمى فلا يكون التعميم موجبا لدخول زيد ابوه قائم او قام ابوه فى الكلام فلا يصح قول الشارح
وحيث كانت الكلمتان الخ وحاصل الدفع انه ليس المراد بالكلمة حكمية ما ذكرت بل المراد بالكلمة الحكمية ما
يصح وقوع المفرد موقعه سواء كان لفظا حقيقيا كابوه قائم فى زيد ابوه قائم او حكميا كالمستتر فى اضرب او دفع
لما يتوهم ان المراد بالكلمة الحقيقية الكلمة اللغوية لانها كلمة فى الحقيقة اى فى اصل الوضع وبالكلمة الحكمية
الكلمة الاصطلاحية لانها ثابتة بحكم اهل الاصطلاح فقول الشارح بدخول ابوه قائم او قائم ابوه فى المثال
المذكور فى الكلمة الحكمية كما يدل عليه عبارته وان الاخبار فيهما مع انهما مركبات الخ ليس من مقولة الفضلاء
الاعلام بل الصواب دخالهما فى الكلمة الحقيقية لان اهل اللغة يطلقون الكلمة على الكلام كما هو الان
مذهب المتقدمين كما عرفت فى بحث الكلمة وحاصل الدفع ان المراد بالحكمية اى الكلمة الحكمية ما يكون فى حكم
كلمة الاصطلاحية بان يصح وقوع المفرد موقعه فيكون المراد بالحقيقية حقيقة الاصطلاحية كما لا يخفى على
من له ادنى مسكة فلا يرد ما وهمت **لا يقال يخرج عنه الاسناد الذى فى الجملة الشرطية**
اعتراض على تعريف الاسناد حاصله انه يخرج عن تعريف الاسناد على تقدير تقييد النسبة بالكلمتين حقيقة
او حكما الاسناد الذى فى الجملة الشرطية نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود اذ ليس المسند والمسند اليه
فيهما كلمة حقيقة وهو ظاهر ولا كلمة حكمية ما يصح عنها التعبير بالمفرد ولا يصح التعبير عن طرفيها اعنى الشرط
والجزاء بمفردين مع ابقاء نوعية الحكم لانه لا شك ان الحكم الشرطى لا يبقى حين التعبير عن طرفيها بمفردين
بل يكون حكما حمليا فاندفع ما قيل اذا كان المراد بالكلمة الحكمية ما يصح وقوع المفرد موقعها لا يرد النقض

اذ لا يصح التعبير عن طرفى الشرطية بمفرد اذ لو عبر لم يبق الحكم الشرطى بل يصير حمليا والدليل على هذا المذهب

على تعريفه الاسناد بالشرطية لانها ايضا يصح ان يعبر عن طرفيها بمفردين كما نقول فى مثل ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود هذا ملزوم لذلك فحينئذ لا نزاع ان المراد بقوله ما يصح التعبير عنها
بمفردين ما يصح التعبير عنها بمفردين مع بقاء نوعية الحكم فى التعبير ولا شك ان الحكم الشرطى لا يبقى فى التعبير
بل فيه حكم حملى كما لا يخفى وفيه نظر وهو ان تقييد التعبير بالمفرد ببقاء نوعية الحكم ليس عليه دليل بل تقييد
ماخوذ من خارج ولو صح ذلك لصح كل تعريف بالاعم والاخص لجواز تقييده بما يجعله مساويا للمحدود اللهم
الا ان يقال ان القرينة عليه التبادر اذ لا شك ان المتبادر من التعبيرات ان لا يغير الحكم الذى فى المعبر عنه اذ لو
غير الحكم الذى فى المعبر عنه فى تعبيرهم لم يكن التعبير تعبيرا له بل لغيره والاولى ان يقال فى وجه عدم صحة التعبير
بالمفرد عن طرفى الشرطية ان نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود تعليق حصول مضمون
احدى الجملتين بالاخرى فيكون النسبة فى كل واحد من طرفيها ملحوظا تفصيلا ولا بد فيهما من ملاحظة المسند
والمسند اليه قصدا لا اجمالا فلا يصح التعبير عن طرفى الشرطية بالمفرد كما لا يخفى **لان الشرط قيد للجزاء**
على زعم المص وزعم اهل العربية ومنهم التفتازانى وهذا جواب لقوله لا يقال حاصل ان لا نسلم الاسناد
فى الشرطية بين الجملتين اعنى المقدم والتالى بل الاسناد انما هو فى الجزاء والشرط قيد المسند فى الجزاء بمنزلة الحال
والظرف فمعنى قولك ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود على زعم المص وزعم سائر النحاة ان النهار موجود وقت
كون الشمس طالعة او حال كون الشمس طالعة فالاسناد فى الشرطية يكون بين الكلمتين اللتين هما مسند ومسند
اليه فى الجزاء ولا يكون بين الشرط والجزاء لا يقال الحكم فى الشرطية اذا كان فى الجزاء حقيقة عند النحاة فيرجع مفاد التقسيم
الشرطية الى الحملية فحينئذ لم يكن بينهما تغاير مع ان النسبة الحملية والشرطية من المتغايرين بالذات لا نا نقول لانم تغاير
النسبتين عندهم وانما هو عند الميزانيين ولو سلم التغاير عندهم ايضا بحسب العنوان والتعبير لا بحسب المعنون و
يجوز تقسيم القضية الى الحملية لا بشرط شئ والى الشرطية بشرط شئ ولا شك فى تغاير المرتبتين واعلم انه استدل اهل
العربية على ان الحكم فى الشرطية انما هو فى الجزاء دون بين الشرط والجزاء بصحة قولنا ان جاءك زيد فاكرمه وان دخلت
الدار فانت طالق تقريره انه لو كان الحكم فى مثل قولهم ان جاءك زيد فاكرمه بين الشرط والجزاء لزم كون الانشاء محكوما
به هو باطل على تقدير كون الحكم فى الجزاء يكون المجموع جملة احدى انشائية مقيدة بقيد الشرط ولا محذور فيه لانه انما
لا بد فى كل جملة من المحكوم بها انشائية كانت او خبرية ولا شك ان اكرمه فى اكرمه محكوم به مع انه انشاء فما هو الجواب فهو الا ان نقول
المسند فيه الفعل مع الفاعل وهو ليس بجملة حتى يكون انشاء الجملة مجموعهما وهو ليس بمسند الى شئ وما قيل
فى الجواب عن هذا الاستدلال انه يجوز وقوع الانشاء محكوما به فى الجملة الاسمية بتاويل الخبر نحو زيد اكرمه بقوله زيد مقول فى حقه
اكرمه فكذا فى الشرطية تاليها انشاء فنقول فى تاويل قولهم ان جاءك زيد فاكرمه ان جاءك زيد فيستحق الاكرام فليس بصحيح
لان هذا الجواب مبنى على التاويل وهو خلاف الظ كما لا يخفى على من له ادنى مسكة هو شهادة ايضا المقصود فى ان دخلت الدار
فانت طالق ايقاع الطلاق وفى ان جاءك زيد فاكرمه طلب الاكرام لا الاخبار باستحقاق المرءة للطلاق او زيد بالاكرام عند
عدم وجود الشرط فلا يتصل فى هذا الشرطيات ان بدالها الا القول بان الحكم فيها بين المقدم والتالى وقد يقرء ان قول

صدق الشرطية مع كذب التالى فلو كان الخبر هو التالى لم يتصور صدقها مع كذب التالى ضرورة استلزام

اهل العربية هذا مقصور فى الشرطيات التى تواليها انشاء اما المنطقيون لم يخالفوهم فيها فعلى هذا لا نزاع لان فى تلك
الشرطيات الاتفاق على ان الحكم فى الجزاء وفى غيرها الاتفاق على ان الحكم بين الشرط والجزاء اقول هذا التوجيه
فى حيز الخفاء لان الشرطية قسم من الخبرية والمشتملات على الانشاء لا تكون منها اذ لا بد لها من الحكاية وهى لا توجد فى
الانشاء فكيف تكون خبرية **ولذا قالوا ان الاسناد اليه من خواص الاسم** فيه تائيد لما قرر ان زعمهم
على ان الحكم فى الجزاء حاصله اى لاجل ان الحكم فى الجزاء والشرط قيد للجزاء بمنزلة الحال والظرف قالوا ان
الاسناد اليه من خواص الاسم ولو كان الحكم فى الشرطية .... بين الشرط والجزاء لم يصح قولهم الاسناد
اليه من خواص الاسم لان خاصة الشئ ما يوجد فيه ولا يوجد فى غيره والاسناد يتحقق بين الجملتين ايضا كما فى الشرطية
وقال اى المص **لا يتاتى ذلك** اى الكلام **الا فى اسمين او اسم وفعل** فيه تائيد لما قرر ان زعم المص
على ان الحكم فى الجزاء حاصله اى لاجل ان الشرط قيد للجزاء بمنزلة الحال او الظرف قرر المصنف فيما بعد ولا
يتاتى فى الا فى اسمين او اسم وفعل ولو كان الحكم فى الجملة الشرطية بين الشرط والجزاء لم يصح قول المص لتحقق
الاسناد بين الجملتين والكلام منهما **ولو جعل الرابط بين الشرط والجزاء** كما هو مختار مذهب
الميزانيين وجعل الرابط بين الشرط والجزاء بان يكون معنى الشرطية تعليق حصول الجزاء بحصول الشرط
لا الاخبار او قوع الجزاء وقت الشرط او حال الشرط كما هو مذهب اهل العربية **كما حققه السيد السند**
فى حواشيه المطول شرح التلخيص **يخرج عنه قطعا** اى يخرج الاسناد الذى فى الجملة الشرطية عن تعريف
الاسناد قطعا اذ ليس المسند والمسند اليه كلمة حقيقية وهو ظاهر ولا كلمة حكمية اذ لا يصح التعبير عن طرفيها اى
الشرط والجزاء بمفرد بين ان المضمون حينئذ تعليق الحكم بالحكم فيكون النسبة فى كل واحد منهما ملحوظا تفصيلا
لا بد فيهما من ملاحظة المسند اليه المسند قصدا لا اجمالا فلا يصح التعبير بالمفرد واعلم ان ما ذكره السيد السند هو قول
واعلم ان مذهب المنطقيين هو ان الحكم بين الشرط والجزاء فى الشرطية ومذهب اهل العربية انه فى الجزاء والشرطية
قيد للمسند فى الجزاء بمنزلة الحال والظرف لكن مذهب المنطقيين هو الحق لانا نقطع بصدق الشرطية مع كذب طرفيها
فى الواقع كقولنا ان كان زيد حمارا كان ناطقا فالتعليق فى هذا المثال صادق مع كذب قولنا كان ناهقا ولو كان الحكم فى
الجزاء لم يتصور صدق الشرطية مع كون الجزاء كاذبا ضرورة استلزام انتفاء المطلق انتفاء المقيد اذ المقيد هو
المطلق مع قيد ثم المحقق الدوانى فى الجواب عن جانب اهل العربية كذب الجزاء فى جميع الاوقات الواقعية لا يلزم منه
كذبه فى جميع الاوقات التقديرية فان الناهقية فى جميع اوقات فرض فيها حمارية زيد ثابتة وان كانت بحسب الاوقات
الواقعية مسلوبة عنه وما ذكره السيد قدس سره من ان انتفاء المطلق مستلزم لانتفاء المقيد فمسلم لكن لانم ان المطلق
ههنا منتف فان المطلق هو الماخوذ على وجه عام مما فى نفس الامر فما فى نفس الامر منتف فهو ليس بمطلق والماخوذ على
وجه لاعم لنه هو المطلق ليس بمنتف حتى يلزم من انتفائه انتفاء الشرطية ثم اعترض على المحقق الدوانى السيد
الزاهد لان مفاد القضية الحملية سواء كانت مطلقة او مقيدة بظرف او حال هو ثبوت النسبة الخبرية فلو فرضنا
على تحقق الثبوت فى نفس الامر يلزم عدم تحققه على تقدير التقييد ايضا لاستلزام انتفاء المطلق انتفاء المقيد

انتفاء المطلق انتفاء المقيد والتفصيل مقام آخر **قوله** اى من شانه او انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر

واجاب عنه الدوانی بان مفاد القضية هو الحكاية ومطلق الثبوت لا الثبوت النفس الامری ثم قال السيد قدس سره فی تلك الحواشی والحق انه لا خلاف بين الميزانيين واهل العربية اذ قد صرح النحويون ان كلمة المجازاة كلفظ ان مثلا تدل على سببية الاول ومسببية الثانی ولا شك انه يفهم منه ان المقصود هو الارتباط بين الشرط والجزاء ففی القضية الشرطية الحكم بين المقدم والتالی بالاتفاق وامثال قولك ان جاءك زيد فاكرمه وان دخلت الدار فانت طالق مأول بان معناه ان جاءك زيد فيستحق الاكرام وغيره من التاويلات اقول لا يخفی عليك ان السببية والمسببية لا يقتضيان يكون الحكم فی الشرطية بين الشرط والجزاء مثلا طلوع الشمس سبب لوجود النهار سواء كان الحكم هو الارتباط بينهما او كان فی التالی والشرط قيدا له فان كون الشرط قيدا للتالی لم يخرجه عن كونه سببا وبدل كلام السكاكی الذی هو رئيس اهل العربية على ان الحكم فی الجزاء والشرط قيد للمسند فيه تاويل كلامه كما قال البعض ان لفظ فی فی قول الحكم فی الجزاء بمعنی على فيكون المعنی الحكم موقوف على الجزاء والشرط بلحاظ السببية ظاهر الا حقيقة تكلف لا يلتفت اليه هكذا قال السيد وشرحه كما لا يخفی على من طالعهما **اذ لا يصح التعبير عن طرفی الشرطية** ای عن الشرط والجزاء **بمفرد** اذ المقصود تعليق الجملة بالجملة كما مر منا غير مرة ويمكن ان يلتزم الخروج ويقال التعريف المذكور للاسناد الغير الشرطی لشيوعه **والدليل على ان الرابط بينهما** ای بين الشرط والجزاء **صدق قولك ان ضربتنی ضربتك وان لم يوجد منك ضرب المخاطب** حاصله ان الدليل على مذهب الميزانيين ان الرابط كان فی الشرطية بين الشرط والجزاء صدق قولك ان ضربتنی ضربتك فان هذا التعليق صادق وان لم يوجد الجزاء وهو ضرب المخاطب الذی هو مفاد ضربتك ولو كان الشرط قيدا للجزاء كما زعم اهل العربية كان صدقها موقوفا على تحقق الجزاء فی وقت تحقق الشرط لان الاخبار عن نسبة واقعة فی وقت انما يصدق اذا وقعت تلك النسبة فی ذلك الوقت وليس الامر كذلك لانه كثيرا ما لا يوجد الجزاء كما فی ...... المثال المذكور بل ممتنع كما فی قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا فان الجزاء فی هذا الشرطية ممتنع مع صدقها ای صدق الشرطية لوجود التعليق ای تعليق الجزاء بالشرط والجواب من قبل اهل العربية عن هذا الاستدلال ان هذه الشرطية على تقدير ان يكون فی الجزاء الحكم ايضا صادقة لان معناه ضربتك على تقدير وجود ضربك فيكون لضرب المتكلم وجود فرضی لتقييده بالامر الفرضی كما هو مفاد التعليق وليس معناه ضربتك فی نفس الامر حتی يكون تقديرا لوجوده الفرضی كما لا يخفی على من له ادنی فطنة فيكون تقدير تلك الشرطية هكذا ضربی اياك موجود لو ضربتنی ولا يخفی صدقه فتامل بدقة **قوله بحيث يفيد المخاطب ای من شانه** دفع لما يتوهم ان المتبادر من الافادة هی الافادة بالفعل فيخرج عنه اسناد الجمل الواقعة قبل وجود المخاطب لان الافادة بالفعل يقتضی وجوده فحيث انتفی انتفی مع ان اسناد هذه الجمل ايضا اسناد كما يقولون ان فی الاسناد لا يجب وجود المخاطب بالفعل وحاصل الدفع ان المراد بالافادة ليس الافادة بالفعل بل الامكان بمعنی كون النسبة بحالة يمكن ان يقصد به افادة المخاطب وان لم

يحصل الافادة بالفعل فلا يخرج عن تعريف الاسناد اسناد الجمل المذكورة فان قيل لم كان الضمير فی قوله من شانه مذكر مع انه راجع الی النسبة التی هی المؤنث قلنا باعتبار تاويل النسبة بالاسناد او باعتبار ان ما بالتاء اذا لم يستعمل بدونها جاز تذكير ضميره وتانيثه كما عرفت **ان يقصد به افادة المخاطب** دفع لما يتوهم انه خرج عن تعريف الاسناد الاسناد الذی فی القضايا الكاذبة نحو قولك الانسان حجر فان هذا الاسناد ليس من شانه ان يفيد المخاطب فائدة تامة وحاصل الدفع ان المراد بقوله يفيد المخاطب فائدة تامة ان يقصد المتكلم بتلك النسبة افادة المخاطب لا شك ان تلك النسبة وان لم تكن من شانها ان يفيد المخاطب لكذبه لكن يكون بحيث قد يقصد المتكلم بها افادة المخاطب لا يشترط فيها المطابقة مع ما فی نفس الامر او دفع لما يتوهم ان الافادة المذكورة صفة المتكلم وليست صفة الاسناد فلا يصح اسنادها الی الضمير الراجع الی الاسناد وحاصل الدفع ان اسناد الافادة الی ضمير الاسناد من قبيل اسناد الفعل الی ضمير الالة والتقدير هكذا ان يفيد المتكلم بواسطة الاسناد المخاطب فائدة تامة فان قيل لم قال المحشی اللاری ای من شانه ان يقصد ولم يقل ای من شانه ان يفيد قلنا لاجل الاشارة الی ان الافادة فعل اختياری مسبوق بالقصد كما هو الظاهر **فائدة يصح السكوت عليها** فی حذف قوله واقامة قوله يصح السكوت عليها مقام تامة اشارة الی ان قوله يصح الخ وصف كاشف لتامة **ای لو سكت المتكلم عليها** فيه اشارة الی الرد على الفاضل الهندی حيث اراد السكوت المخاطب لانه قال ان المراد بالسكوت سكوت المخاطب بان لا يبقی منتظرا انتظاره للمسند او المسند اليه او ان كان منتظرا الی المفعول او الصفة او الظرف او الحال وغير ذلك وحاصل الرد ان المراد بالسكوت سكوت المتكلم فان السكوت يقتضی سبق التكلم والتكلم صفة للمتكلم فكذا السكوت فظهر انه لا يصح اضافته الی المخاطب وايضا لا يصح تفسير السكوت بعدم الانتظار لان السكوت ضد التكلم والتكلم فی اللغة النطق فيكون ضده عدم النطق لا عدم الانتظار فلا يصح ما قال ذلك الفاضل بان لا يبقی منتظرا انتظاره الخ وايضا التخصيص بالانتظار بما يذكره مع استلزامه التخصيص من غير مخصص لا مدار فان السكوت جزء من تعريف الاسناد وقد ذكر فی تعريف السكوت المسند حيث قال بان لا يبقی منتظرا انتظاره للمسند او المسند اليه المسند يتوقف على تعريفه الاسناد لاشتقاقه منه فالاسناد يتوقف على نفسه وذلك هو الدور اما التخصيص من غير مخصص فلانه ليس مرجح يرجح كون الانتظار مقيدا بالمسند والمسند اليه دون المفعول والحال والظرفية كما لا يخفی ثم قال بعض الافاضل المراد بالسكوت هو ان يكون النسبة على وجه لا يستدعی امرا آخر استدعاء المحكوم عليه المحكوم به او بالعكس وبعبارة اخری ان يكون النسبة على وجه ينفی عن المخاطب السوال بكنه يجده فان السوال بكنه عن المحكوم عليه ويجيء عن المحكوم به كمال يسأل بعده قال المتكلم قام عن فاعله كذا بكر ويعد ما قال زيد يسأل عن خبره يجيء الا انه لم يلزم على هذا التفسير الدور لكن يرد عليه التخصيص بغير مخصص وكون السكوت صفة المتكلم فيكون تفسير المحشی اللاری اولی **لم يكن لاهل العرف مجال تخطيته ونسبته القصور فی باب الفائدة** دفع لما يتوهم ان سكوت المتكلم يصح على المبتدأ فقط او على الخبر فقط او على المركب الاضافی فانه لا يحتاج فی ذكر كل واحد من هذه الامور بالاستقلال مع ان هذه الامور لا يكون بالفائدة كلا ما ولا بقيه

بها المخاطب حاصل الدفع ان المراد بصحة السكوت هو صحة العرفي لا الشرعي وهي عدم تخطية اهل العرف للمتكلم في سكوته على هذه الامور وعدم نسبتهم اياه الى القصور في باب الفائدة او دفع لما يتوهم ان نسبة الفعل الى الفاعل تامة مع انه لا يصح سكوت المتكلم عليها لانه محتاج الى المفعول والحال ونحو ذلك وحاصل الدفع ان المراد بصحة السكوت عدم تخطية اهل العرف المتكلم في سكوته عليها وعدم نسبتهم اياه الى القصور في باب الفائدة وصحة ذلك بان يكون النسبة على وجه لا يستدعي امرا آخرا استدعاء المحكوم عليه للمحكوم به بالعكس وطلب الفعل للمفعول والحال ليس كذلك **فدخل فيه اسناد الجملة الواقعة خبرا او صفة او صلة** دفع لما يتوهم ان تعريف الكلام لا يصدق على الجمل الواقعة خبرا كقولنا زيد ابوه قائم او صفة كقولنا جائني رجل قائم ابوه او صلة كقولنا رأيت الذي قائم ابنه فانها غير مفيدة لفائدة تامة لكونها واقعة موقع المفردات لانها لاجل كونها خبرا وصفة او صلة لا يلاحظ فيها النسبة بل بمنزلة المفردات يقصد فيها الارتباط وحاصل الدفع ان الفاء في قوله فدخل للتفريع على قول المحشي اللاهوري اي من شانه الخ يعني انا اذا قلنا اي من شانه الخ اندفع به هذا التوهم لان هذه الاشياء اذا لم يكن واقعة موقع المفردات يقصد بها الافادة وبالجملة ان تلك النسبة وان لم تكن بحيث يفيد بها بالفعل حال كونه خبرا او صفة او صلة لكن يفيد بها اذا لم تكن بهذه الصفة بل تكون جملا برأسها وقيل ان هذا القول تفريع على اطلاق النسبة المذكورة في تعريف الاسناد وعدم تقييدها بالمقصودة لذاتها **ودخل ايضا اسناد الجملة التي علم مضمونها المخاطب** عطف على قوله فدخل الخ اي دخل ايضا اسناد الجملة التي علم مضمونها المخاطب سواء كان علمه بطريق البداهة نحو ان يقول المتكلم السماء فوقنا والارض تحتنا او بطريق الاستدلال نحو ان يقول المتكلم العالم حادث لان تلك الجملة وان كانت بحيث لم يفد بها المخاطب بالفعل لان الفائدة تحصيل صورة غير حاصلة وهو انما يكون فيما اذا لم يعلم المخاطب بمضمونها لكن من شانها ان يفيد المخاطب بها على تقدير عدم كونها معلومة له وفي تفريع هذا ايضا القولان المذكوران **قوله خرجت المهملات الصرفة اما المركب من الكلمتين والمهمل فلم يخرج** دفع لما يتوهم ان الظاهر من عبارة الشارح رح خروج المهملات مطلقا سواء كانت مهملا صرفا او مركبا من مهمل وكلمتين نحو سمعت ديزا مع ان المركب كلام بالاتفاق لانه لفظ تضمن كلمتين نحو سمعت ديزا مع ان المركب كلام بالاتفاق لانه لفظ تضمن كلمتين بالاسناد فلا يصح اخراجه وحاصل الدفع ان المراد بالمهملات المهملات الصرفة فلم يخرج المركب من المهمل ومن الكلمتين كما لا يخفى وما قال المدقق واليه مال الفاضل اللاهوري من ان المقصود للمحشي اللاهوري رح من هذا الكلام الاعتراض على الشارح رح بعدم خروج المركب فاجاب بانه لا ضير فيه لانه كلام الا انه مشتمل على حشو لا يخفى انه خلاف قال الذوق لان المركب كما عرفت بالاتفاق كلام لصدق تعريفه عليه فلا يصح خروجه فلا اعتراض بهذا الوجه على الشارح ويمكن ان يراد بالمهملات في قول الشارح قدس سره مطلق المهملات من غير تقييد بصرفه بجعل كلمة ما عبارة عن اللفظ الموضوع بقرينة ان بحث النحوي عن الالفاظ الموضوعة كما هو الظاهر **قوله سواء كانت خبرية اي محكية**

بها **عن الواقع** فسر الخبرية بهذا التفسير لئلا يرد عليه ما يرد على التفسير المشهور من الشكوك المشهورة منها ان الخبرية معناه في المشهور الخبر والخبر معناه ما يحتمل الصدق والكذب والصدق معناه مطابقة الخبر للواقع فيتوقف تعريف الخبر على الصدق وتعريف الصدق على الخبر وهو دور وتوجيه عدم ورود هو انه ليس معنى الخبر ما ذكرت حتى يلزم الدور بل معناه ما يقصد به الحكاية عن الواقع ومن ثمة توصف بالصدق والكذب يكون معنى قوله خبرية اي محكية بها عن الواقع ويمكن الجواب عن جانب الجمهور بان المراد بمطابقة الخبر التي في تعريف الصدق مطابقة حكمه فلا يلزم الدور واعترض عليه ان ضمير حكمه راجع الى الخبر فيعود الدور ايضا واجيب عنه ان ذكر الضمير تسامح منه لبيان ان الحكم لا يوجد الا في الخبر والا فالتعريف في الحقيقة مطابقة الحكم للواقع فان رجوع الصدق والكذب الى الحكم اولا وبالذات والى الخبر ثانيا وبالواسطة وقيل في الجواب عن جانب الجمهور بان المراد بمطابقة الخبر مطابقة الاخبار بان يكون المراد بالخبر الاخبار وهو الكشف والاعلام دون الجملة الخبرية فلا يلزم الدور لان الخبر والاخبار متغايران ويكون معناه على هذا النقدير هكذا كل نسبة اما على وجه الاثبات او على وجه النفي فالاخبار الكشف بها على ما هو عليه صدق وعلى خلافه كذب اقول هذا صحيح بحسب المعنى بعيد بحسب اللفظ لان المتعارف في الاستعمال اطلاق الخبر على الجملة الخبرية دون الاخبار وايضا ان المتعارف الاخبار عن زيد دون الاخبار عن النسبة اي النسبة القيام اليه وقيل في الجواب ايضا من جانبهم ان الصدق المذكور في تعريف الخبر صفة الكلام والخبر والمذكور في تعريف الصدق هو صفة المتكلم فكان الصدقان متغايرين موقوفا احدهما على الآخر ولا شناعة فيه ويرد عليه انه يلزم على هذا تعريف ما هو صفة الكلام اعني الصدق بما هو صفة المتكلم اعني الخبر وهو تعريف المباين بالمباين فالحق فالجواب عن جانبهم هو ان هذين التعريفين لفظيان اذ الخبر والصدق والكذب بديهيان وتعريفاتها تنبيهات ليس للمناقشة فيها مجال ومنها ان الخبر كما ذكرنا في المشهور معناه ما يحتمل الصدق والكذب لا يصدق هذا التعريف على شيء من افراد المعرف لان كل فرد منه اما صادق بحسب نفس الامر او كاذب لا يحتمل اتصافه بالصدق والكذب معا كما يدل عليه كلمة الواو التي للعطف ويدل على الاجتماع وجه عدم الورود انه ليس معنى الخبر ما ذكره المشهور بل معناه ما يقصد به الحكاية عن الواقع ويمكن الجواب عن جانب الجمهور ان المراد بالواو الواصلة او الفاصلة فيكون تقديره ما يحتمل الصدق او الكذب واجاب بعض الفضلاء عن هذا الاعتراض بان ليس معنى العبارة ما صدق وكذب بحسب نفس الامر معا حتى يرد عليه بل معناه ما يحتمل الصدق والكذب لا شك ان احتمال اتصاف الشيء بالصدق لا ينافي احتمال اتصافه بالكذب كما يدل عليه لفظ الاحتمال ومنها انه اذا كان معنى الخبر ما يحتمل الصدق والكذب كما هو عند الجمهور فيخرج عن هذا التعريف الاخبار الواقعة في كلام الله تعالى وكذا الاخبار الصادقة بديهة لان هذه الاخبار لا يحتمل الكذب وكذا يخرج عن هذا التعريف

من الافادة بالفعل فيخرج عنه اسناد الجمل القائلة في وقت عدم المخاطب لان الافادة بالفعل تقتضي وجوده فحيث انتفى انتفى وايضا يخرج عنه اسناد الجمل التي تقع خبرا او صفة او صلة او تكون مضمونها معلوما للمخاطب لعدم الافادة فيها وحاصل الجواب ان المراد صلاحية الافادة وهي متحققة في جميع هذه

الاخبار الكاذبة نحو الانسان حجر او فرس لانها لا يحتمل الصدق وجه على الورود على هذا التفسير انه ليس
معنى الخبر ما قال الجمهور بل معناه ما يقصد به الحكاية عن الواقع ولا شك ان تلك الاخبار ايضا مما يقصد
بها الاخبار عن الواقع واجاب بعض الفضلاء من جانب الجمهور ان المراد باحتمال الخبر الصدق والكذب
هو الاحتمال لهما بحسب نفس المفهوم لا بحسب الخارج ولا شك ان كل واحد من تلك الاخبار من حيث
انها خبر من الاخبار وقضية من القضايا مع قطع النظر عن كونه بديهيا وكاذبا يحتمل الصدق والكذب وان كان
من حيث كونه كلام الله تعالى وبديهيا ... وكاذبا لا يحتمل الصدق والكذب معا ... والى ما قلنا اشار الفاضل اللاهوري
بقوله رحمه الله في المحشى حيث فسر الخبرية والانشائية بعبارة فارقة بين الخبر والانشاء فارغة من الشكوك التي وردت في
هذا المقام كما لا يخفى على الواقف عليها انتهى **قوله او انشائية اى غير محكية بها عن الواقع** اى
المحكى عنه انما كانت الانشائية غير محكية بها عن الواقع لان الواقع عبارة عن نفس الامر وهو ههنا المحكى عنه وليس
له وجود سابق على الجملة الانشائية لان الانشاء معناه ايجاد ما لم يوجد فلا تكون الجملة الانشائية محكية بها عن
الواقع اعنى المحكى عنه لعدم وجوده قبل التلفظ بالانشاء كما قررناه فتامل **قال الشارح قدس الله سره**
دخل في تعريف اى في تعريف الاسناد اسناد مثل ابوه قائم الى زيد قائم اندفع ان دخول مثل قولنا زيد ابوه قائم
في تعريف الكلام لا يتوقف على تعميم الكلمتين اذ هو مشتمل على كلمتين حقيقتين بينهما اسناد **قوله في حكم**
الكلمة المفردة لان النسبة في تلك المركبات مجملة فيجوز التعبير عنها اى عن
هذه المركبات **بما يفيد الاجمال وهو المفرد** دفع لما يتوهم ان الجمل المذكورة دالة على النسبة المقصودة
منها وعلى الطرفين والمفرد لا يدل على التعدد فكيف يصح التعبير به عنها والاعتراض ان يدل المفرد على المعنى المركب
الخبرى فيتحقق قضية احادية مع ان اقل مراتب القضية الملفوظة ان يكون ثنائية وحاصل الدفع ان النسبة
مع الطرفين في تلك الجمل ملحوظة بلحاظ واحد في اذ البداهة شاهدة بان المسند والمسند اليه لا يكون كذلك فلا
يجوز التعبير عنهما بالمفرد لانه لا يمكن دلالته على المتعدد والاعتراض تحقق القضية الاحادية كما مر فلا يدل المفرد على الملحوظ
تفصيلا اى على النسبة والطرفين الملحوظ تفصيلا بل على الملحوظ اجمالا لكونه امرا واحدا ثانيا في اللحاظ وقال الفاضل اللاهوري
لما لم يطلع بان المراد النسبة مع الطرفين يتصور في كونها مجملة ومفصلة فقال لا يخفى ان النسبة ليست مشتملة
على امور متعددة حتى يتصور فيها الاجمال والتفصيل في ذاتها وتكلف ذلك الفاضل في دفعه ان معنى كون النسبة
في المركبات الواقعة خبرا مجملة انها ملحوظة في ضمن المجموع المركب من حيث انه مجموع وليست مفصلة اى
ملحوظة قصدا اقول يرد عليه اولا ان اطلاق الاجمال بمعنى اللحاظ التبعى لم يسمع في كتب القوم وثانيا ان النسبة
في القضايا كلها ملحوظة تبعا لكونه معنى حرفيا فيكون النسبة في كل القضايا مجملة فينبغي ان يصح التعبير
بالمفرد عن القضايا كلها مع انها خلاف عامة العلماء وخواصها ثم قال الفاضل اللاهوري في آخر هذه الحاشية

الصور فقوله فادخل تفريع على هذا التفسير **قوله** يصح السكوت اه تفسير للنسبة التامة انما قال ذلك لئلا
يرد ان المتبادر من النسبة التامة ان لا تحتاج الى ذكر شيء آخر اصلا فينبغي ان لا يكون في ضربت نسبة
تامة لاحتياجه الى ذكر المفعول **قوله** اى لو سكت انما قال ذلك لئلا يرد ان امكان السكوت متحقق

اذ لو كان كذلك لما امكن حمل المركب المشتمل عليها على شيء كما يشهد به الوجدان انتهى اقول لا بد لنا من تفصيل
عبارته ليفهم الخواص والعوام وهو انه بهذا الاعتبار تكون مركبا من المستقل اعنى الطرفين وغير المستقل
اعنى النسبة والمركب من المستقل وغير المستقل غير مستقل والمحكوم عليه وبه لا بد ان يكون مستقلا
بخلاف ما اذا لوحظت النسبة في ضمن المجموع المركب فانها وان كانت غير مستقلة بحسب نفس الامر
لكنها صارت مستقلة باعتبار كونها ملحوظة بلحاظ وحدانى وهو لحاظ المجموع من حيث مجموع فلذلك
تصلح لكونها محكوما بها فان قلت اذا كانت تلك النسبة مستقلة باعتبار هذا اللحاظ فلتكن الجملة المشتملة
عليها ايضا مستقلة فلم لا تصلح تلك الجملة لان تكون مسندا اليه كما يصلح لكونها محكوما بها قلنا الجملة من حيث
هي جملة ليست نكرة ولا معرفة ولكنها مشتملة على المصدر فتكون في قوة النكرة وايضا ليست الجملة افرادا حتى
يقبل التخصيص لانه عبارة عن تقليل اشتراك الافراد ولا بد في المحكوم عليه من التعريف او التخصيص فلا
يصلح لكون الجملة محكوما عليها بخلاف المحكوم به فانه لا يشترط فيها التعريف والتخصيص عندهم كما لا يخفى
او لان الجملة الواقعة خبرا لا بد ان يكون مشتملة على المصدر اما في صيغة الفعل او في صيغة اسم الفاعل واسم
المفعول مثلا والمصدر الذي اشتمل عليه الصيغة المشتق لا بد ان يكون مسندا ابدا لان العرب لاحظت
ذلك المصدر ووضع لمعنى يشترط ان يكون مرتبطا بامر ومنسوبا الى امر فلا يصلح لان يكون محكوما عليه لئلا
يلزم خلاف وضعه كما لا يخفى فتامل في هذا المقام فانه من مطارح الاذكياء **قوله اعنى قائم الاب**
او انما اراد قوله اشارة الى ان المراد بالكلمة الحكمية ما يعبر عنها بمفرد واقل فانما لم يكتف بما قال الشارح
لانه يرد عليه الاعتراض وهو ان قائم الاب ايضا مركب ان اعتبر مجرد القائم المضاف الى الاب بان يكون
الاب المضاف اليه خارجا عنه فهو ليس في موضع الخبر الواقع في التركيب المذكور ايضا كل صفة اذا
اضيف الى الفاعل لا بد ان يعتبر فيها الضمير المستتر الراجع الى الموصوف كيلا يخلو المشتق عنه فهو مع
الضمير مركب **قوله فانه في حكم هذا اللفظ** ليس المراد انه في حكم هذا المجموع اى مجموع هذا اللفظ فانه ليس بكلمة بل المراد انه في
حكم هذا اللفظ التعيين المشار اليه فلا يجعل هذا التاويل عرب باعراب الاسم وجعل مسندا اليه فصح قول المصنف ولا يتاتى ذلك الا
في اسمين الخ فان المراد بالاسم اعم من الحقيقي والحكمي لكونهما قسمين من الكلمة كما لا يخفى قال فاضل
العصام رح ان ادخال مثل زيد مقلوب في التعريف انما يحتاج الى تعميم الكلمتين بعد حمل قوله بالاسناد
على ما حمله محشى لو كان المعنى ما يتضمن كلمتين مع الاسناد لم يحتج لانه تضمن كلمتين هما مقلوب زيد مع
الاسناد وهو اسناد هذا المجموع الخ الى زيد انتهى اقول لا يخفى ان مثل هذه المناقشة يتوجه على قوله
جسق مهمل ايضا فان المهمل شبه الفعل لا بد له من ضمير تحته هو فاعله وهو مع الضمير كلمتان
فلا وجه للتخصيص بالمثال الثاني **ولا يصلح القول بان الالفاظ موضوعة لانفسها**

في النسبة الناقصة كنسبة التوصيفية او الاضافية فينبغي ان تكون تامة **قوله** العرفية اه انما قال ذلك
لئلا يرد ان الظاهر من كلام الشارح خروج المهملات مطلقا سواء كانت مهملات صرفة او مركب من مهمل
وكلمتين نحو زيد قائم جسق مع ان المركب كلام فلا يصح اخراجه **وحاصل الجواب** ان المراد بالمهملات المهملات

حتى لا يحتاج الى هذا التاويل لما حققه السيد الشريف من ان الالفاظ غير دالة على انفسها دفع لما يتوهم انه لا يحتاج الى تاويل المهمل الواقع طرفا للكلام بهذا اللفظ وجعله حكمية لدخوله فى الكلمة الحقيقية لان المهمل المذكور لفظ وكل لفظ موضوع لنفسه لانفهامه منه عند اطلاقه فهو دالة على نفسها وليست دلالتها عقلية لانحصارها فى دلالة الاثر على المؤثر وبالعكس ولا تاثير ههنا ولا طبيعية لعدم مدخلية الطبع ههنا فهى وضعية وحاصل الدفع ان السيد الشريف حقق ان الالفاظ غير دالة على انفسها يعنى انكر الدلالة بدليل هو ان الدلالة لكونه نسبة يستدعى تغاير الطرفين ولا تغاير بين الشئ ونفسه فاذا انتفى الدلالة انتفى الوضع لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم وما قيل ان النحويين لا يقولون ان الالفاظ موضوعة لانفسها بل يقولون ان اللفظ اذا اريد به نفسه يكون علما لها فيتوهموا منه ان الالفاظ موضوعة لانفسها لكن اين العلمية من الوضع فما قال المحشى اللاهورى ولا يصح القول الخ بناء الفاسد على الفاسد لعدم القائل به فمن مضحكة الصبيان لما عرفت سابقا ان العلم قسم من الاسم فيكون علمية الشئ لنفسه مستلزما لوضعه لها لاعتبار الوضع فى الاسم لكونه قسما من الكلمة اقول لا يخفى عليك ان هذه الضابطة من ان اللفظ اذا اريد به نفسه صار علما لنفسه شائعة من العلماء واجمعوا عليها فصارت الضابطة المذكورة مجمعا عليها فالانكار عنه كانه خرق الاجماع فكيف يصح قول المحشى اللاهورى ولا يصح بان الالفاظ الخ فان قيل انه لم ينقل عن اهل اللغة ان اللفظ اذا اريد به نفسه صار علما لها فهذا الاجماع المنعقد كانه لا اجماع لمخالفته اللغة فيصح عبارة المحشى اللاهورى قلنا اولا ان عدم وجداننا هذا من اهل اللغة لا يدل على عدم وجوده فى الواقع لا يجوز ان يكون القائل به من اهل اللغة او لم نطلع عنهم وثانيا بان عدم النقل عنهم لا يضر فى كون اللفظ علما لنفسه اذا اريد به هو لانهم يبحثون عن المعانى الاصلية للالفاظ المغايرة لها لا عن المعانى التى نقلت الالفاظ اليها المتحدة معها اذ ليس عليهم البحث عن المنقولات وان قبل الاعلام وان كانت كلها منقولات عند سيبويه لكن بعضها مرتجل عند الجمهور فلذلك البعض معانى اصلية فيجب البحث عنها فى علم اللغة قلنا الاختلاف بينهم وبين سيبويه انما هو فى الاعلام الاشخاص وهذه على تقدير كونها اعلاما لانفسها يكون من قبيل اعلام الاجناس منقولة من معانى الاصلية لانه اريد بها الالفاظ المخصوصة بالخصوصية النوعية التى حصلت لها باعتبار المادة والهيئة على ما حققه المحقق الهروى فى تحقيقات الحواشى لكتب وبهذا ظهر ان قوله ولا يصح بان الالفاظ غير صحيح الخ اللهم الا ان يقال ان المحشى اللاهورى اقتفى اثر السيد الشريف لاجل الدليل الذى ذكره يجرى فى هذه اللغة الاجماع باتباع قول من اثبت قوله بالدليل ثم قول المحشى اللاهورى لما حققه دليل لقوله لا يصح وقوله من ان الالفاظ بيان الكلمة الموصولة فى قوله لما حققه دليل فافهم **بل هى اى الالفاظ تحضر بانفسها لا بدوالها فى ذهن السامع** دفع لما يتوهم انه لو لم يكن فى الالفاظ وضع لما فهمت عند الاطلاق وحاصل الدفع ان انفهام الالفاظ عند الاطلاق ليس بواسطة الدال

العرفية فلم يخرج المركب وقال الفاضل اللاهورى ان مقصود المحشى الاعتراض على الشارح بعدم خروج المركب فاجاب بانه لا خبر لانه كلام الا انه مشتمل على حجتين ولا يخفى انه خلاف الذوق قوله اى محكية او تفسير للخبر العبارة فارغة عن الشكوك التى وردت على تعريفها المشهورين اعنى الخبر ما يحتمل الصدق والكذب وا

فى ذهن السامع حتى يتحقق الدلالة بشهادة الوجدان فان وجدان كل متلفظ بلفظ مراده نفسه شاهد بعدم قصد دلالته على نفسه بل بواسطة حضورها بذاتها عند التلفظ وانفهام الشئ بحضوره بنفسه ليس بدلالة **فيحكم عليها** يعنى تحضر الالفاظ بانفسها فى ذهن السامع فيحكم السامع على تلك الالفاظ بالاحوال العارضة لها بالنظر الى ذواتها مثل زيد ثلاثى بالاحوال العارضة لها من حيث دلالتها على المعانى نحو ضرب فعل ماض هذا ما قال الفاضل اللاهورى اقول وفى قوله بالاحوال العارضة لها من حيث دلالتها على المعانى نحو ضرب فعل ماض بحث لانه قال بعض الافاضل ان قولهم من حرف جر وضرب فعل ماض حكم على نفس الصورة اى المادة والهيئة لا على معناها الا ان مصحح الكلام وهذا يجرى فى المهملات ايضا انتهى فيعلم منه ان الحكم بفعل ماض على ضرب ليس من حيث دلالته على المعنى والا لعيب ان يقع ان الحكم على الجسق بالمهمل من حيث دلالة الجسق على المعنى وهو بط كما ترى والملازمة ثابتة من عبارة بعض الافاضل بان هذا يجرى فى المهملات ايضا ويؤيد اليه ما قال بعض المحققين ان لفظ من وضرب الواقعين محكوما عليهما فى قولهم ليستا معبرتين عن معنيهما بل عن نفسهما اللهم الا ان يقال ان اللفظ اذا اريد به لفظه صار علما لها فيكون نفسه معنى له فيكون الحكم على ضرب بفعل ماض من حيث دلالته على معنى الذى هو نفسه لكن يابى عنه عبارة المحشى اللاهورى لانه انكر عن هذه الضابطة كما لا يخفى فاحفظ هذا **ولئن سلمت فليست بالوضع لثبوتها فى الالفاظ المهملة** دفع لما يتوهم ان فى الدلالة يكفى التغاير الاعتبارى بين الدال والمدلول وهو متحقق بين الشئ ونفسه فتحقق الدلالة وحاصل الدفع انا سلمنا تحقق الدلالة بين الشئ ونفسه لكن لا نم ان تلك الدلالة دلالة بالوضع لان تلك الدلالة يثبت فى المهملات ايضا فلو كانت تلك الدلالة من قبيل الدلالة بالوضع لزم ان تكون الالفاظ المهملة موضوعة وهو باطل فان قلت ان هذه الدلالة اذا لم تكن وضعية وقد انتفى العقلية والطبيعية آنفا فلم يكن حصر الدلالة فى الثلثة الاقسام عقلية لوجود قسم آخر وهو دلالة الالفاظ المهملة على انفسها قلنا انا لا نسلم انتفاء العقلية لان دلالة اللفظ على نفسه فى الحقيقة على اعتبار التغاير السببية وهو حال من احواله واثر من آثاره فيكون من قبيل دلالة المؤثر على الاثر وهو المعنى بالدلالة العقلية **و دعوى وضع المهملات لانفسها مما لا يقدم عليه من له مسكة فى مباحث الالفاظ** دفع لما يتوهم ان وضع المهملات لانفسها لا ينافى كونها مهملة لان اهمالها بمعنى انها ليست موضوعة لمعنى سوى انفسها وحاصل الدفع ان من له مسكة بضم الميم العقل الوافر يعنى من له عقل وافر فى مباحث الالفاظ لا يقدم على وضع المهملات لانفسها فانهم عرفوا وضع اللفظ بجعل اللفظ بازاء المعنى واعتبروا احوال الالفاظ فى جميع مباحث الالفاظ بالقياس الى معانيها كبحث الدلالة والمفرد وغير ذلك واخرجوا المهملات عن التقسيمات ولو كان المهملات موضوعة لانفسها لما اخرجوها عن تلك التقسيمات وحكموا بان الحكمة فى احداث الموضوعات اللغوية اعلام ما فى الضمائر واستعلامها ليتم معاشهم بلا حرج فان الانسان مدنى الطبع ولو كانت المهملات موضوعة

الانشاء او ضع لاحداث امر فورد عليهما ما رايت فى مقامه **قوله** لكان النسبة وانما قرن الكتب ليلا يرد ان الجمل المذكورة دالة على النسبة المقصودة منها وعلى الطرفين والمفرد لا يدل على المتعدد فكيف يصح التعبير عنها به وحاصل الجواب ان النسبة مع الطرفين فى تلك الجملة ملحوظة لحافظ وحدانى اذ السيد بتيقظ...

لا لانفسها لما حكموا بذلك في جميع الالفاظ بل تلك الحكمة انما يكون في الموضوعات للمعنى وبينوا الحكمة في المهملات
الموضوعة لانفسها فعلم ان المهملات ليست موضوعة لانفسها هكذا قال الفاضل اللاهوري رح اقول في قولهان
الحكمة في احداث الموضوعات اللغوية اعلام ما في الضمير الخ نظر وهو ان اعلام ما في الضمائر واستعلامها يحصل بالاشارة
ايضا فلا حاجة الى احداث الموضوعات اللغوية فهذه الحكمة كلا حكمة وما اجيب عنه بان الاشارة لا تفي بالمعقولات
الصرفة وان كان تفي بالمحسوسات اذ المشار اليه لا بد ان يكون محسوسا واما ما وقع في القرآن المجيد من الاشارة
الى غير المحسوس كما في قوله تعالى ذلكم الله ربكم فانما هو لتنزيله منزلة المحسوس لكمال وضوحه و
قيل هذا من قبيل المجاز فلا منافي الحقيقة وان قيل ان في اعلام ما في الضمائر واستعلامها طريق
آخر سوى الاشارة واحداث الموضوعات اللغوية وهو ان يخلق الله تعالى علما ضروريا في كل احد بحيث
يعلم دلالة كل نقش على معناه من غير توسط الالفاظ فلا يثبت الاحتياج الى احداث الموضوعات اللغوية قلنا
ان ذلك الطريق وان كان ممكنا الا ان في الكتابة مشقة عظيمة لاحتياجها الى ادوات يعسر حضورها في جميع
الاحيان والى الحركات الغير الضرورية على ان الكتابة تبقى بعد انقضاء حاجة الاعلام فقد يلزم ان يطلع على المرام
من لا يراد اطلاعه عليه فان قيل ان الاشارة كان فيهم الاعلام والاستعلام بالحدس اي اشراق القلب بدون
احداث الموضوعات اللغوية قلنا ليس هذا الطريق اسهل وتيسير لكل احد فتعين للاعلام والاستعلام احداث
الموضوعات اللغوية **انقلت اذا لم يكن تلك الالفاظ** اي الالفاظ المهملة **موضوعة لانفسها**
لم تكن اي المهملات **اسماء فكيف يصح الاخبار عنها** اي عن المهملات **ولحوق التنوين بها**
اي بالمهملات في قولنا جسق مهمل وديز مقلوب زيد فان الاسناد والتنوين من خواص الاسم **قلنا ان الالفاظ**
اي الالفاظ المهملة **لما صارت في تاويل الاسم المفرد** لوقوعه موقعه **قبلت** اي المهملات **احكامه**
اي احكام الاسم المفرد **وخواصه** اي خواص الاسم المذكور من الاسناد والتنوين **او ان الاخبار عنها**
ولحوق التنوين بها من خواص الاضافية للاسم جواب ثان للايراد المذكور يعني ان هذا
الاسناد والتنوين هو الخاصة الاضافية للاسم وهو الذي يكون مختصة به بالنسبة الى بعض ما عداه دون الحقيقية
وهو الذي يكون مختصة به بالنسبة الى جميع ما عداه **بمعنى انهما** اي الاسناد والتنوين **لا يوجد ان في**
غير الاسم اذا كان ذلك الغير موضوعا لمعنى ومستعملا فيه فهما خاصتان بالقياس
الى الفعل والحرف فانهما اذا كانا مستعملين في المحاورات وانما اعتبر قيد الاستعمال لانهما لا يوجدان في الاسم ايضا بدون
الاستعمال والمراد بالاستعمال طلب دلالته على المعنى **اما اذا لم يكن كذلك** بان لا يكون موضوعا لمعنى وهو المهمل او كان
موضوعا لمعنى ولم يكن مستعملا فيه كالفعل والحرف الذين اريد بهما انفسهما **فجاز الاخبار عنه** اي عن الغير
ولحوق التنوين له اي لذلك الغير **والالفاظ كلها** مهملة كانت او موضوعة فعلا او حرفا او اسما **فتشاركه**

على ان المسند والمسند اليه لا يكون الا كذلك يجوز التعبير بالمفرد وان المفرد لا يمكن دلالته على المتعدد و
الملحوظ تفصيلا الا على المتعدد والملحوظ اجمالا لكونه امرا واحدا ثانيا في اللحاظ **والفاضل** لما لم يطلع بان
المراد النسبة مع الطرفين تحير في كونها مجملة ومفصلة لانهما انما يتصور في المشتمل على التعدد والنسبة

الاقدام في ذلك اي في جواز الاخبار ولحوق التنوين عند ارادة الالفاظ نفسها **مثلا من حرف جر وضرب**
فعل ماض وجسق مهمل فان الحرف والفعل والمهمل في هذه الامثلة مخبرة عنها **قوله اعلم ان كلام المص**
ظاهر في ان نحو ضربت زيدا قائما بمجموعه كلام دفع لما يتوهم ان الكافية ماخوذ من المفصل مع ان
صاحب المفصل اخذ ضمير الفصل في تعريف الكلام حيث قال الكلام هو المركب من الكلمتين اسندت احدهما الى الاخرى
وصاحب الكافية يخالف عنه حيث لم يأخذ ضمير الفصل فحاصل الدفع ان صاحب المفصل حصر الكلام في الكلمتين
فاخذ ضمير الفصل يفيد حصر المسند اليه في المسند اما صاحب الكافية فلا يحصر في الكلمتين فلا حاجة الى ضمير الفصل
ثم وجه الظهور ان عدم ذكر قيد في كلام المص دال على ان المراد في الكلام هو تضمنه كلمتين فقط لا غير وانما قال ظاهر لجواز ان
يراد به ما تضمن كلمتين فقط **ولا يخفى عليك انه يلزم عليه ارتكاب تحقق افراد من الكلام**
في هذا التركيب اعتراض على المص بانه يلزم على تعريفك الظاهر ارتكاب تحقق ثلث افراد من الكلام في تركيب
ضربت زيدا قائما فانه كما يصدق تعريفك على مجموع ضربت زيدا قائما كذلك يصدق على ضربت وضربت زيدا وضربت زيدا قائما
فيلزم تحقق ثلث افراد من الكلام في نحو ضربت زيدا قائما مع ان الاسناد فيه واحد وهو اسناد الفعل الى الفاعل
وهو في غاية البعد فلا يرد ما قيل ان هذه الشبهة ترد على تعريف المفصل ايضا فان قولنا ضربت اقوم جلا وهو قائم وان
لم يكن كلاما عنده لكنه فيه تحقق ثلث افراد من الكلام وهو ضربت واقوم وهو قائم ووجه عدم الورود ان في هذا
الكلام تعدد الاسناد بخلاف ما سبق فان الاسناد فيه واحد فيكون هذا غير تكلف وما سبق تكلف لا يقال انا لا نم
ان ضمير الفصل يفيد حصر المسند اليه في المسند لانه قال الفاضل اللاهوري رح في حاشية على المطول بانه لم يجئ في
الاستعمال الضمير الفصل لقصر المسند اليه في المسند وهو المستفاد من كلام العلامة انتهى فلا يكون عدول المص رح الا عدولا
عن لفظه لا عن مذهبه لانا نقول قد تقرر عندهم ان يكون المسند اليه معرفا بلام الجنس يفيد قصر المسند اليه على المسند
سواء كان الخبر معرفا بلام الجنس وغيره ولا شك ان المسند اليه ههنا وهو الكلام معرف بلام الجنس لعدم العهد
فيستفاد منه لا محالة قصره على المركب من كلمتين واما ضمير الفصل فلتاكيد الحكم المستفاد من جملة فهو ههنا يؤكد
قصر الكلام على المركب من كلمتين وما ذكر السيد رح في شرح المفتاح من انه لا يستعمل لتاكيد قصر المسند اليه على المسند
ففيه ان الضمير الفصل بالوفاق يستعمل لتاكيد الحكم فالحكم اذا كان لقصر المسند اليه على المسند لا بد ان يفيد تاكيده
ولا الخلاء الفصل عن الفائدة المعنوية ويعضد ذلك قول ابي الطيب رح اذا كان الشباب السكر فالحياة هي المماة فان قيل ان
المبتدأ في قولنا زيد ضربت عمرا في داره مجموع وما ذكر الا مجرد ضربت وقد اتفقوا على ان خبر المبتدأ ههنا جملة
فالكلام الذي هو مرادف الجملة عند صاحب المفصل يجب ان يكون مجموع ما جعل خبرا وهكذا في الحال والصفة
اذا كانتا جملتين فينبغي ان يجعل عدول المص رح عدولا عن عبارة تعريفه لا عن مذهبه قلنا على هذا
يلزم ان يكون مراد صاحب المفصل عن المركب من الكلمتين المركب من الكلمتين اسندت

يست كك **وتكلف** بان معنى كون النسبة ملحوظة مجملا انها ملحوظة تبعا في ضمن المجموع ومعنى التفصيل
انها ملحوظة قصدا **فورد عليه** اولا ان اطلاق الاجمال بمعنى اللحاظ التبعي لم يسمع في كتب القوم وثانيا ان
النسبة في القضايا كلها ملحوظة تبعا لكونها معنى حرفيا فيكون النسبة مجملة فيها فينبغي ان يصح التعبير

احدهما الى الاخرى سواء انحصرت اجزاؤه فى تلك الكلمتين اولم ينحصر وهذا بعيد من عبارته غاية البعد فتدبر وبالجملة ان كلام المصنف لا يخلو عن لزوم احد الحذور بين الارتكاب المذكور او صرفه عن الظاهر بان يراد ما تضمن كلمتين فقط واجيب بان مراد المصنف من ان ضربت زيدا قائما كلام ان هذا القول كلام من حيث المجموع مع قطع النظر عن الاجزاء فلا يلزم عليه الاعتراض تامل وتدبر وآخر دعوىنا ان الحمد لله رب العلمين - لما فرغنا عن الجلد الاول من دافع التوهمات ساغ لنا ان نشرع فى الجلد الثانى منه

بالمفرد عن القضايا كلها مع انه خلاف القوم **قوله** او ذا ه يعنى هذا اللفظ **قوله** ولا يصح آه رد على البعض حيث زعموا ان الفاظ كلها موضوعة لانفسها لانفهامها منها عند اطلاقها فهى دالة على انفسها وليست دلالتها عقلية لانتفاء علاقة التاثير ولا طبيعية لعدم مدخلية الطبع فتعين الوضعية فلا احتياج الى تاويل المهمل بكونها كلمة حكمية حقيقة على هذا التقدير **قوله** لا حق اه دليل لهذا الرد **وحاصله** ان الدلالة نسبة تقتضى الطرفين المتغائرين ولا تغائر بين الشى ونفسه وما قال المتوهم من خدشة الانفهام فنقول فى دفعها انما بواسطة حضور ذواتها لا بسبب حضور الدوال عليها والفهام الشى بحضوره بنفسه ليست بدلالة **قوله** فيحكم اه عطف على قوله تحضر بانفسها فى ذهن السامع فيحكم السامع على تلك الالفاظ باحوالها كما فى زيد ثلاثى او باحوال مدلولها كما فى زيد قائم **قوله** ولئن سلمنا اه انما قال ذلك لئلا يرد ان الدلالة يقتضى تغائر الطرفين بالاعتبار وهو متحقق ه فان زيدا من حيث انه دل نفسه من حيث انه مدلول فيصح الدلالة **وحاصل** الجواب سلمنا الدلالة على زعمكم لكن لا نم انها وضعية حتى انتفى الاحتياج لثبوتها فى المهملات مع انها ليست بموضوعة والا لم تكن مهملة **وان قلت** ان المهملات موضوعة بالنسبة الى انفسها وتسميتها مهملات بالنسبة الى معانيها **قلت** هذا انما لا اقدم عليه من له النفقه الوافر فى مباحث الالفاظ فانهم فى جميع مباحث الالفاظ اعتبروا احوالها بالقياس الى معانيها لا بالقياس الى انفسها والوضع والاهمال من الاحوال ثم تقائل هذا المذهب ان لا ينحصر الغفلية فى علاقة التاثير عنده فيكون تلك الدلالة عقلية على تقدير ثبوتها **وقال** الفاضل فى بيان ثبوتها عقلية انها فى الحقيقة دلالة اللفظ على الاعتبار الذى بسببه التغائر وهو حال من احواله يرد عليه ان الكلام فى كون اللفظ دالا على نفسه فجوابه خارج عن محل النزاع بل الحق فى الجواب ان الحصر فى علاقة التاثير على راى هذا المذهب مم **قوله** فكيف اه اذ الاخبار عن الشى ولحوق التنوين من خواص الاسم فهذه قياس استثنائى على اثبات وضع المهملات لانفسها وتقريرها ان الالفاظ المهملة موضوعة لانفسها والا لم يكن اسما لاعتبار الوضع فيه والتالى باطل لثبوت خواص الاسم فالمقدم مثله يعنى عدم كونها موضوعة **قوله** قلنا اه حاصله ان الخواص اللاحقة لها يقتضى كونها اسما حقيقة او حكما فيكون من قبيل الثانى وضرورة الوضع انما هو فى الاول فلا يثبت المدعى **قوله** او ان اه جواب ثان **حاصله** ان المذكور خاصة فيه اضافة بالنسبة الى البعض ما عداه اعنى الغير موضوع للمعنى فلا يستلزم تحققه تحقق الاسم لجواز ان يوجد فى الحرف لا بالنظر الى المعنى كما فى حرف جر وبالجملة ان مطلق الاسناد الى الشى ولحوق التنوين لا يوجد فى غير الاسم باعتبار كونه موضوعا للمعنى واما باعتبار ذاته فيوجد فيه كما يوجد فى الاسم **قوله** وستعلم اه فيه اشارة الى لحوق الخواص لا للاسم فرع الاستعمال **قوله** لا يخفى اه يعنى يلزم على المص ارتكاب تحقق ثلاث افراد من الكلام وهى ضربت ضربت زيدا وضربت زيدا قائما فى هذا التركيب مع وحدة ...

الرحمن علم القران خلق الانسان علمه البيان

بعون عالى الودود وفق توفيق حلال المعقود كمل تصحيح المفيد للطلاب الرافع الشبهات المسمى

بدافع التوهمات

جلد الثانى مع

حاشية عبد الغفور على الكنايات

من تصنيف

عالم الاجل وفاضل الاكمل فخر العلماء حضرت مولانا بالفضل اولانا مولوى غلام احمد صاحب المرحوم مغفور نور الله مرقده المعروف بملا صاحب كنديا

حسب فرمايش مولانا مولوى عبد القادر صاحب

من تلاميذ مولانا مولوى محمد پردل صاحب المرحوم المغفور المشهور بملا صاحب قندهارى

طبع بمطبع آرمى بريس فى بلدة الدهلى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذی جعل کلمة النافية کافية فی توجهنا نحو المقصود والصلوة على
من رضه بالكلام التامة فنصبه مقام المحمود وعلى من تبعه من المؤمنين فی القصد الى يوم الموعود
اما بعد فيقول من هو مستتر فی المعاصی سعد الله بن غلام حضرت القندهاری انه لما كان حاشية
مولانا عبد الغفور اللاری فی غاية المتانة والدقة الى التمام تعرضت الى كمال الجلد الثانی بطريق النظر والاهتمام
واذا كان حمد المستفيضين فی شانه من اهل زماننا الى مباحث غير المنصرف اقتصرت الجلد الثانی الى هذا الموضع
والشروع فی الجلد الثالث من رافع التوهمات حتى يعرض لی فرحة كثيرة وراحة لطيفة بسبب هذين الجلدين
والله الموفق ونعم المعين **قوله اخبارا** نحو زيد ابوه قائم **او اوصافا** نحو جاءنی رجل ابوه قائم **او جملة
قسمية** انما زاد جملة قسمية اشارة الى ان ما يصدق عليه الجملة لا ينحصر فی الجملة التی لها محل من الاعراب
كما ترى من اقتصار الشارح فی العبارة عليها وانما اقتصر الشارح قدس الله سره لان التعرض فی مقام
التمثيل لما فوق الاثنين زيادة لا يليق بهذا الشرح الذی بناؤه على الايجاز ويؤيد الى ان مقصود الشارح
ليس الاقتصار عليها على ما توهم بعض المحققين قوله اخبارا او اوصافا ای مثلا فان الجملة التی وقعت حالا
نحو جاءنی زيد وهو راكب ايضا كذلك فان الاسناد فی هو راكب ليس مقصودا لذاته وكذا الجملة

قوله وجملة اه لما كان للبعض من مادة الافتراق الجملة القسمية والشرط وتركها الشارح بينها المحشی
فليس شئ آه لعدم الاسناد فيها **قوله** الى الكلام اه فيه اشارة الى ان فی كلام الشارح رد على البعض
وبين المحشی رح وجه الرد بقوله لان الكلام يعنى ان العبارة مسوقة لبيان الكلام فالاشارة الى ما هو
المقصود بالسوق اولى **قوله** وبعيد اه دليل ثان يعنى ان الكلام بعيد من المذكورات فی الذكر ولفظ
ذلك موضوع للبعيد فينبغی ان يشار اليه **قوله** ولان اه دليل ثالث **وحاصله** ان رعاية التناسب
بالسباق يقتضی ان يكون ذلك اشارة الى الكلام ليكون هذا تقسيما بعد التعريف كالسابق **وحاصل**
الجواب انه فرق بينهما لكون الاول حصرا قطعيا فلا احتمال تقسيم آخر فلا حاجة الى ادات الحصر بخلاف الثانی
فان فيه احتمال ستة اقسام والمعتبر اثنان منها فاحتيج الى ادات الحصر **قوله** حقيقة اه انما قال ذلك لئلا
يرد ان الحصر فی القسمين باطل لوجود قسم ثالث نحو زيد قائم ابوه فانه ليس باسمين ولا اسم وفعل **وحاصل**

القسمية نحو اقسم بالله ان زيدا قائم فان الكلام هو جواب القسم والجملة القسمية تاكيد لها وليس الاسناد
فيها المقصود لذاته وكذالك الجملة التی وقعت شرطا نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان
الحكم فی الجزاء عند المنطقيين والا لم يصح قوله ولا يتاتى ذلك الا فی اسمين ولا يكون تعريف جامعا ايضا **فان
الكلام هو جواب القسم والجملة القسمية للتاكيد** دفع لما يتوهم ان الجملة
القسمية يقال لها كلام بمعنى ان الاسناد فيها مقصود لذاته وحاصل الدفع ان الكلام هو جواب القسم
لان الاسناد فيه مقصود لذاته وانما زاد الجملة القسمية لاجل التاكيد **او شرطا** عطف على قوله او
جملة قسمية **فان الكلام هو الجزاء على زعمهم** ای زعم النحاة **واما على التحقيق** ای
تحقيق السيد السند والمنطقيين وسمی تحقيقا لانه حق فی الواقع كما عرفت سابقا فی الجلد الاول **فليس
بشئ من الشرط والجزاء كلاما** لان المعتبر فيه هو الاسناد وليس فی شئ منهما اسناد لانهما
بين خولة ادوات الشرط انسلخا عن الاسناد وصار الاسناد تعليقيا بينهما فيكون الكلام هو المجموع وحينئذ
لا يتان يزاد فی تعريف الكلام او جملتين ويجعل التعريف المذكور تعريفا للكلام الحملی هذا معنى قوله
**بل الكلام هو المجموع كما لا يخفى قوله بخلاف الكلام فانه لا يصدق عليه
ان الاسناد فيها** ای فی الجمل الواقعة اخبارا واوصافا او صلة او غير ذلك **وسيلة لما هو
المقصود بذاته** وهو الخبر عنها والموصوف وغير ذلك فافهم واعلم ان الاصل عند المصنف هو ان
الكلام ايضا يعم كالجملة فانه صرح فی بحث حرفی الاستفهام ان لهما صدر الكلام فيكون اقام ابوه
فی قولنا زيد اقام ابوه كلاما عنده والا لم يقع حرف الاستفهام فی صدر الكلام مع ان الاسناد فيه ليس
مقصودا لذاته فانه خبر مبتدا على ما قال فی بعض الحواشی كما قال الشارح الجامی وفی بعض الحواشی ان المراد
بالاسناد هو الاسناد المقصود لذاته وح يكون الكلام عند المصنف رح ايضا اخص من الجملة فلا بأس
موافق لمذهب كما هو الظاهر **قوله ولا يتاتی ای لا يحصل** دفع لما يتوهم ان الايتان يستعمل فی

الجواب ان المراد بالاسمين اعم من الحقيقی والحكمی والمذكور وان لم يكن اسمين حقيقة لكنه اسمان حكما **قوله**
وذلك آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الكلام ليس الا اسمين او اسما وفعلا فيلزم ظرفية الشئ لنفسه
وحاصل الجواب ان المظروف عام والظرف خاص **قوله** لاستحقاق جزئية اه لكونهما اشرف
من جزئی القسم الثانی لكونهما اسمين حقيقة او حكما بخلاف الثانی فان احد الجزئين فيه الفعل **قوله**
مع اه انما قال ذلك لئلا يرد ان الفعل مقدم فی التحقق فی الجملة الفعلية فينبغی ان يقدم فی الذكر **و
حاصله** ان تقديم الاسم نظرا الى شرافته **ان قلت** فای وجه فی تقديم الفعل فی بعض
النسخ **قلت** موافقة الذكر للواقع **قوله** المنقول اه انما قال ذلك لئلا يرد ان ادعو اخبار ويا زيد
انشاء فكيف يكون احدهما تقديرا للاخر مع تنافيهما **وحاصل** الجواب ان ادعو قبل التقدير
او بعده انشاء بطريق المجاز فمراد المحشی من النقل المعنى اللغوی لما مر من الوجه الهائة **قوله** والا اه لما كان
فی التقدير ضرورة الامرين اعنی الباعث والمصحح اشار الى الاول بقوله والا والى الثانی بقوله ويعرفه

صفاتها لا التصريح الكلام من غيرها وحاصل الدفع غني عن البيان فان قيل لم يعلم بعد ان الاتيان بمعنى الحصول فلم قلت اي لا يحصل اجيب عنه ان الاتيان اذا اسند الى غير ذي الروح يراد منه الحصول واذا اسند الى ذي الروح يراد منه المشي بالاقدام فان قيل لم اختار الاتيان ولم يقل الحصول قلنا هذا كناية والكناية ابلغ من التصريح **قوله ذلك اي الكلام اشارة بذلك الى الكلام او الى التعريف او الى التضمن او الى الاسناد كما قيل او ان الكلام مسوق للكلام** اي الكلام من قوله الكلام الى قوله الاسم مسوق لبيان الكلام فالاشارة الى ما يسوق الكلام لاجله الذي هو المقصود من السوق اولى **ولبعده** عطف على قوله لان الكلام اي لبعد الكلام في الذكر من الامور الثلثة فالاشارة باللفظ الموضوع للبعيد هو ذلك اليه اولى واحرى **ولان قوله** ايضا عطف على قوله لان الكلام **ولا يتاتى اشارة الى تقسيم الكلام بعد تعريفه كما ان قوله وهي اسم وفعل وحرف تقسيم للكلمة بعد تعريفها** يعني رعاية الاسلوب في الكلمة يقتضي ان يكون ذلك اشارة الى الكلام ليكون هذا التقسيم بعد التعريف كالسابق **وانما صرح فيه باداة للعناية بشان الحصر لان التركيب العقلي من الاثنين يرتقي الى ستة** دفع لما يتوهم ان رعاية الاسلوب السابق في الكلمة كما يقتضي ان يكون ذلك اشارة الى الكلام كذلك يقتضي ان لا يذكر اداة الحصر وهي كلمة لا النافية والا الاستثنائية في تقسيم الكلام كما لا يذكر في تقسيم الكلمة وحاصل الدفع ان التركيب العقلي ههنا يرتقي الى ستة لان التركيب من الاثنين يرتقي الى ستة والمتحقق منها بالاستقراء قسمان والحصر العقلي في الكلمة في الاقسام الثلثة لا في الستة فلدفع تلك الاحتمالات الاربعة ههنا كان العناية بشان الحصر اكثر فلذا اصرح باداة الحصر واما في الكلمة فلا احتمال لقسم آخر فترك التصريح به تعويلا على حكم العقل بذلك كما قيل وقيل لما كان المقصد في كل من تقسيم الكلمة والكلام افادة الحصر اكتفى بذكر وجه الحصر في

[illegible] ثم المراد بالمركب ما سوى الجملة الفعلية اذ لا دخول لها لثبوت الاقتران فيها وان توهم عدم دخول الجملة الاسمية لكونها غير مستقلة فدفع بانها مستقلة في الوحدة الى ما لا مراد باستعمال الاعتبار **قوله** الى ما اه كما هو راي الشارح او الى المعنى كما هو راي المص **قوله** ولم يجعله اه يعني في عبارة المتن رد على القائلين بكون الظرف ظرفا لدل او بكونه حالا من ضمير دل فوجه تخصيص الحالية بضمير الكلمة في كلام المحشي بناء على ان بعض الشارحين ذهبوا اليه لا الى الحالية من المعنى والمقصود ردهم واما وجه التخصيص في كلامهم توهم تعدد العامل على تقدير الحالية من المعنى لان العامل فيه بحسب لفظ هو حرف الجر وفي الظرف الفعل المذكور بخلاف الحالية عن ضمير الكلمة فان العامل على هذا التقدير في الحال وذي الحال هو الفعل فلا تعدد **قوله** على الاول اي على تقدير كونه ظرفا لدل ففيه احتمالان لان الاول ان يجعل الفاء بمعنى الباء لانه للمعنى للظرفية اذ الظرف اما زمان او مكان واللفظ والمعنى ليس بشيء منهما والثاني ان يجعل

تقسيم الكلمة عن التصريح باداة الحصر وصرح ههنا باداة الحصر لعدم وجه الحصر ههنا وانما لم يعكس لا مر ولم يجعل التقسيمين موافقان لان وجه الحصر في الكلمة يوجب زيادة انكشاف ماهية الكلمة ومعرفة حدود اقسامها وليس كذلك وجه حصر الكلام في قسميه **قوله الا في اسمين حقيقة او حكما** دفع لما يتوهم ان حصر الكلام في القسمين باطل لوجود القسم الآخر غير القسمين وهو ما يكون احد جزئيه او كلاهما جملة كما سبق وحاصل الدافع ان المراد بالاسمين اعم من الحقيقي والحكمي فلا يبطل الحصر قيل لا ظهور لا تسبب بفهم المتعلم ان يجعل في معرض لكن ينبغي ان يعلم انه لا يتاتى من كل اسمين [illegible] ولا يتاتى من [illegible] الفعل ولا من فعل واي اسم كان لانه لا يتاتى من [illegible] اسم فعل نعم يتاتى من اسم وفعل اي فعل كان على ما ذهب اليه المصنف من جعل اسماء الافعال لنا قسمة لا فعالها لكن التحقيق انه لا يتاتى من اسم وفعل اي فعل كان **وذلك من قبيل تحقق العام في ضمن الخاص فلا يلزم اتحاد الظرف والمظروف** فيه اشارة الى جواب سؤال اورده بعض الحواشي بقوله فان قيل اذا كان ذلك الاشارة الى الكلام اي الى ما تضمن كلمتين يلزم اتحاد الظرف والمظروف لان الاسمين عين الكلام وعين ما تضمن كلمتين بالاسناد فيصير المعنى ولا يتاتى الكلام الا في الكلام او ولا يتاتى ما تضمن كلمتين بالاسناد الا في ما تضمن كلمتين بالاسناد قيل الكلام كلي وكذا ما تضمن كلمتين والاسمان جزئي والكلي يصلح مظروفا للجزئي انتهى وانت خبير بان كون هذه الظرفية ظرفية الخاص للعام انما هو حيث لم يتقيد الظرف بما قيده الشارح قدس الله سره ولا بد من هذا التقييد والا يكون ظرفية الخاص من وجه للعام من وجه وذا غير جائز لعدم الاحاطة اللازمة للظرف ثم انه يرد على هذه الجوابات انه لا يصح الحصر لحصول الكلام في ضمن ما زاد على اسمين كقولنا زيد قائم في المسجد او على اسم وفعل كقولنا ضرب زيد عمرا والجواب انما نقتصر المستثنى منه وهو قوله في تركيب ثنائي لا ما يعمه وغيره ليكون التقدير ولا يتاتى ذلك في تركيب ثنائي الا في اسمين او اسم وفعل وحينئذ يكون الحصر حقيقيا فان قيل لا نسلم حصر الكلام بالا اذا كان السامع خالي الذهن كان الحصر لا يكون

الفاء للظرفية التجوزية بان يشبه الدلالة في مرتبة ذات اللفظ والمعنى بثبوت المظروف في حق عدم الاحتياج الى غيره فعلى الاول يكون المعنى بنفسه وعلى الثاني في حد ذاته **قوله** وعلى الثاني اي على تقدير الحالية **قوله** لان اه دليل للرد **وحاصله** ان الفاء ان جعل بمعنى الباء بطريق الحقيقة يلزم خلاف المذهب المختار وهو ان يكون الكلام الدائر بين الاشتراك والمجاز فالحمل على الثاني اولى وان جعل بمعنى الباء مجازا ويستعمل الفاء في الظرفية التجوزية يكون مجازا غير مشهور في التعريف **ان قلت** اه على التقدير كون الظرف ظرفا مستقرا يلزم المجاز في التعريف وهو كون الفاء للظرفية التجوزية **قلت** انه مجاز مشهور لان على هذا التقدير يكون الشيء ظرفا فالنفسه مجازا وذلك شايع كما في الدار في نفسها اه بخلاف

الا المتردد او منكرا وشاكا وفيما نحن فيه السامع خالى الذهن وهذا الكلام مما ثبت فى موضعه قلنا بوجهين الاول ان هذا الحصر حقيقى كما هو المستفاد منه لا يحتاج الى كون السامع مترددا او منكرا او شاكا لان هذا انما يجب فى الحصر الاضافى والثانى هب ان الحصر اضافى بالنسبة الى الثنائية الى الرباعى ونحن نقول لدفع هذه الشبهة التى بالحصر تنزيلا لغير المتردد منزلة المتردد بسبق ما يلوح مثله بحكم الحصر وهو قيد الاسناد وبما قلنا ان المستثنى منه مقدر اندفع ما اورد على الشارح من ان قوله فان التركيب الخ لا يثبت المدعى فان حصر التركيب الثنائى فى ستة وابطال ما عدا اثنين لا يوجب الحصر الكلام الثنائى فى اثنين والمدعى حصر مطلق الكلام فيهما لا يقع الكلام لا يكون الا ثنائيا فاذا انحصر الكلام الثنائى فى القسمين انحصر الكلام مطلقا فيهما بان يقع الكلام لا يكون الا ثنائيا او التركيب الثنائى منحصر فى القسمين لانا نقول هذا توجيه يجرى فى كلام صاحب المفصل دون كلام المصنف على ما صرح به الشارح بان كلام المصنف يستدعى ان يكون مثل ضربت زيدا قائما مجموعه كلاما فان قلت الكلمتين اعم من ان يكونا حقيقة او حكما فليكن الكلام المركب من اكثر الكلمتين مركبا من كلمتين حكما قلت هذا انما يتمشى فيما اذا كان بعض اجزاء الكلام مسندا والباقى مسندا اليه نحو زيد ابوه قائم واما اذا لم يكن كذلك مثل ضربت زيدا قائما فلا كما لا يخفى **وانما قدم هذا القسم للاستحقاق بجزئيه التقدم** دفع لما يتوهم انه لم قدم هذا القسم المركب من الاسمين على القسم الآخر الذى هو مركب من الاسم والفعل وحاصل الدفع ان تقديمه لاجل استحقاق جزئيه وهما الاسمان فى التقديم من الجزء للقسم الآخر الذى هو الفعل لان الاسم اصل فى الافادة من الفعل والكلام ههنا ايضا فى الافادة كما يلوح اليه عبارة الشارح نسبة احدى الكلمتين الى الاخرى بحيث يفيد المخاطب فائدة تامة **قوله او فى ضمن اسم** انما قدم الاسم على الفعل مع انه اشارة الى الجملة الفعلية لاستحقاق الاسم التقديم دفع لما يتوهم ان فى العبارتين الخ او فى ضمن فعل واسم لتقدم الفعل على الفاعل فى الجملة الفعلية

ما يكون الظرفية لامر اخر فانه لا نظير له فى كلام العرب ثم هذا الوجه انما يستقيم اذا كان الضمير راجعا الى المعنى واما اذا كان راجعا الى الكلمة فيكون الظرفية لامر آخر على تقدير صفتيه ايضا فيلزم المجاز الغير المشهور على طور الشارح **فما قال** الفاضل ان فى التقدير الشارح مجازا الا انه مشهور **ليس بشئ** وبالجملة مقصود المحشى بالوجه اول هو اثبات الصفتية على تقدير كون الضمير راجعا الى المعنى واما رجحان طور الشارح مطلقا فكلا بل هو ثابت بالوجه والآتية **قوله** فلان دلالته اه انما ثبت بالوجه الاول اولوية الصفة على تقدير كون الضمير راجعا الى المعنى على الظرفية للدلالة اثبت بهذا الوجه اولوية الصفة مطلقا على التقديرين الباقيين حاصله على تقدير الظرفية والحالية يكون الظرف قيدا للدلالة لان الظرف والحال قيدان لعاملها فيكون المعنى ان الدلالة ثابتة للفظ فى حد ذاته والامر ليس كذلك بل هى ثابتة باعتبار الاستعمال فعلى هذا المراد بالوضع من كلام المحشى بالقياس الى الوضع الاستعمال بطريق ذكر السبب وارادة المسبب **فلا يرد** ان الوضع معتبر فى مفهوم الكلمة والدلالة باعتبار الوضع فيكون فى مرتبة الذات لان

لئلا يلتبس بالمبتدا والخبر حاصل الدفع ان هذا القول مبنى على ان الاسم مستحق للتقديم كما سبق **واما تقديم الفعل على الاسم كما فى بعض النسخ ففيه موافقة للواقع لتقدم الفعل على الفاعل** وهذا مستغنى عن الشرح **قوله بتقدير ادعو** دفع لما يتوهم ان انحصار الكلام فى الاسمين او اسم وفعل باطل لان قولنا يا زيد كلام مع انه مركب من حرف واسم وحاصل الدفع ان طرفى الكلام ههنا مقدر وهما الفعل والفاعل وهذا على مذهب المبرد مشكل فانه ذهب الى ان احد جزئى الكلام مذكور هو حرف النداء القائم مقام الفعل والجزء الآخر الذى هو الفاعل مقدر كما سيذكره فى بحث المنادى فيكون هذا من تركيب اسم وحرف الا ان يقال ان الفعل اعم من الفعل الحقيقى وما يقوم مقامه فيكون من تركيب الفعل والاسم **المنقول الى الانشاء قبل التقدير او بعده** دفع لما يتوهم انه كيف يكون بتقدير ادعو الحال ان يا زيد انشاء وادعو اخبار فلا يصح تقديره فيه وحاصل الدفع ان ادعو منقول الى الانشاء اما قبل التقدير ثم جعل مقدرا واما بعد التقدير فيصح تقديره فيه كما لا يخفى **قوله اى كلمة والا دخل فى التعريف المركب والدوال الاربع** قوله للاتيان للعلة الباعثة اى وان لم يفسر ما بالكلمة بل يبقى على عمومه لدخل الخ **والقرينة على ذلك** اى على تقدير لفظ الكلمة بيان للنكتة المصححة للتفسير **جعل الاسم من اقسام الكلمة** يعنى ان القرينة هو جعل الاسم من اقسام الكلمة مع انضمام انعدام اعتبار المقسم فى تعريف الاقسام خلاف الاصل الا انه عبر بما اختصارا ولو لما كان الموصول مجهول المراد والصلة تفسيره فلا يصلح الموصول ان يكون جنسا بالنسبة الى الصلة المفسرة له بخلاف الموصوف فان الصفة تغيره من العموم الى الخصوص وتقصره على بعض افراده بعد ما تناوله الكل فيصح الموصوف ان يكون جنسا باعتبار التناول ويصح صفة فصلا باعتبار قصرها الموصوف على بعض الافراد وفى التعريف لا بد من الجنس المشترك والفصل المميز فسر كلمة ما بالمنكر ولهذا كان المراد بالموصول فيما بعد الموصول اللغوى لا الاصطلاحى لان الاصطلاحى قياس على الثانى اى كلمة ما الموصولة فان جعل كلمة ما

الدلالة متفرعة على الاستعمال لا على الوضع وهو ليس فى مرتبة الذات **وما قال الفاضل** فى الجواب ان الوضع معتبر فى مفهوم الكلمة لا فيها ففيه ان يكون اللفظ مصداقا لها بدون الوضع مع انه لا يقول به احد **قوله** سواء متعلق بقوله لان جعله اه دليل ثالث لاولوية طريق الشارح مطلقا على التقديرين الباقيين **وحاصله** ان الظرف على هذين التقديرين يدل على قصور دلالة الحرف والامر ليس كذلك اذ لا قصور فى دلالة الحرف بل فى معناه لان الدلالة متفرع على الوضع والاستعمال وهما متساويان فى الكل **قوله** الوضع اه يعنى ان الاحتياج هو القصور فى المعنى قبل الوضع مع انه لا دلالة قبله فعلم ان القصور فى المعنى لاحتياجه فى التعقل الى الغير **فان قلت** انه يجوز ان يثبت بسبب الوضع احتياج آخر فيكون ذلك سبب القصور الدلالة **قلنا** لم يتحقق وفى مادة النقض لا بد منه **قوله** بالذات اه انما قيد به لان الاحتياج **قوله** من ذلك اى من الاحتياج الذى ثبت للمعنى انما قال ذلك لئلا يرد ان تصور المعنى مستلزم لتصور الدلالة فثبت ما ادعيناه **وحاصل** الجواب منع الاستلزام

ان الكلمة مالا يخلو اما ان يكون عبارة عن اللفظ او عن الشئ او عن الاسم والكل باطل اما الاول فلانه ينتقض بزيد قائم مثلا لانه دل على معنى فى نفسه مع انه ليس باسم واما الثانى فلانه ينتقض بزيد ايضا مع ذات الجدار لانه دل على معنى فى نفسه مع انه ليس باسم واما الثالث فلانه يلزم الدور لان معرفة المعرف موقوف على كل جزء من اجزاء التعريف ومنها الاسم فيلزم الدور وحاصل الدفع ان كلمة ما ليست عبارة عما ذكر حتى يرد الاشكالات المذكورة بل عبارة عن الكلمة فلا يرد شئ منها او دفع لما يتوهم ان المبتداء والخبر اذا كانا معرفتين فلا بد من ضمير فصل فينبغى ان يقول الاسم هو وحاصل الدفع ان الخبر هو النكرة التى هى الكلمة **قوله كائن فى نفسه** واعلم انهم اختلفوا فى ان كلمة فى للظرفية الحقيقية او الظرفية المطلقة حقيقية كانت او مجازية فذهب البعض الى الاول ويميل كلام ابن الحاجب فى الكافية اليه حيث قال وبمعنى على قليلا ولو كانت للظرفية المطلقة لكانت هذه الصورة داخلة فيه وكلامه فى اماليه فى شرح هذا القول ايضا يميل اليه كما لا يخفى على الناظر فيه وذهب بعض الآخر الى الثانى وينطق كلام الرضى بترجيحه بان المواضع التى حكم بكون كلمة فى بمعنى الباء او على او اللام من مواضع الظرفية المجازية اذا دريت هذا فاعلم ان الاول اشارة الى ان فى ههنا بمعنى الباء للملابسة والثانى اشارة الى ان فى ههنا للظرفية المجازية فان الكلمة لما كانت مشتملة على معنى مثل اشتمال الظرف على المظروف لعدم اقتضاءها الى غير الكلمة وعدم ملاحظة معها فيها جعلت الكلمة ظرفا للدلالتها والباعث على احد هذين التصرفين عدم صحة الظرفية الحقيقية لعدم كون الكلمة ظرف زمان او ظرف مكان والمايرد على الشارح ان الاصل فى المتعلق هو تعلق الشئ بالمذكور دون المقدر فيجب ان يكون قوله فى نفسه متعلق بدل او حال عن ضمير دل فلم جعل الشارح قول المصنف فى نفسه صفة المعنى حيث قدر كائن ليتعلق به الجار والمجرور فدفعه بقوله **جعل صفة المعنى** اى جعل الشارح قول المصنف فى نفسه صفة المعنى حيث قدر كائن

لان كثيرا من المعانى الاسمية قاصرة لاحتياجها الى الغير مع انه لا قصور فى الدلالة الحرف ان توقف فهم المعانى فى نفسه على شرط لفظ كان ذلك كالمرجع فى ضمير الغائب او غيره كالخطاب فى المخاطب لا يستلزم قصورا فى الدلالة كما ان توقف تحقيق المعنى على القابل والفاعل لا يستلزم القصور فى الدلالة فالضمير فى قوله تتوقف راجع الى المسمى لا الى الفهم كما وهم الفاضل ليتم التشبيه ويحتمل ان يكون المعنى وبالجملة اى خلاصته منع الاستلزام المراد بقصور الغير هو الاحتياج فى التصور فقط بدون الاحتياج الى الذكر والمراد بالاحتياج فى الفهم الاحتياج الى تحقق الغير لا الى تصوره والاول كالاسماء الاضافية تحتاج الى تصور متعلقاتها لا الى ذكرنا والثانى كالضمير فانه يحتاج الى تحقق تقدم المرجع لا الى تصوره فيتم المقابلة ثم التشبيه على راى الفاضل انما يكون بين توقف الفهم على الشرط وبين توقفه على القابل واما على راينا فبين توقف الفهم على الشرطين توقف التحقق على القابل فيكون التشبيه بين المتغايرين حقيقة ويكون من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس فيكون مفيد التوضيح وتخصيص القابل والفاعل على طور الفاضل ظاهر واما على طورنا فلانه لا

ولا ريب ان المصدر المعلوم مما يقوم بالفاعل لا بالمفعول به فاسناد الضرب فى ضرب زيد على صيغة المجهول على زيد ليس بطريقة القيام فان قيام الضرب ليس الا بالفاعل فالمفعول القائم مقام الفاعل خارج عن تعريف الفاعل بقوله من جهة قيامه واما اذا كان المصدر المجهول مغايرا بالذات للمصدر المعلوم فاسناد الضرب فى ضرب زيد على صيغة المجهول مما هو على نهج القيام فان المسند ههنا هو الضرب بمعنى المصدر المجهول وعلى تقدير تغايره بالذات مع المصدر المعلوم معنى قائم بالمفعول لا بالفاعل فالتعريف المذكور شامل له ولو نظرت الى وجدانك علمت انه شاهد بترجيح نظر الزمخشرى لان القيام المعتبر فى اسناد الفعل الى الفاعل ليس باكثر من قيام التشمس والتمول فى مثل تشمس الفلان وتمول ولا يقصر قيام المضروبية بالمفعول عن قيام التشمس والتمول بالمتمول والمتشمس وايضا انهم يعبرون عن الضرب بمعنى المصدر المعلوم فى الفارسية بزدن ويعبرون عنه بمعنى المصدر المجهول بزده شدن ولا يخفى ان كل من راجع الى بصيرة يعلم ان الاول هو التاثير والثانى هو التاثر والحق انهما من المقولتين المتباينتين واما المصدر المبنى للفاعل والمصدر المبنى للمفعول فالمستفاد من تفسير المحشى حيث قال الحامدية و المحمودية انه عبارة عن نسبة الصيغة المشتقة من المصدر المعلوم الى الفاعل ونسبة الصيغة المشتقة من المصدر المجهول الى المفعول ويوافق ذلك عبارة التفتازانى فى شرح تلخيص المفتاح حيث قال التعقيد اى كون الكلام معقدا على ان المصدر من المبنى للمفعول قول لا بد لتوضيح قول التفتازانى من تنقيح فاستمع لتوضيحى فاعلم اولا انه قال صاحب تلخيص المفتاح التعقيد ان لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المعنى المراد منه لخلل ثم قال التفتازانى فى بيان قوله التعقيد اى كون الكلام معقدا على ان المصدر من المبنى للمفعول وثانيا ان هذا دفع لما يتوهم ان التعريف المذكور تعريف المعقد لا التعقيد وثالثا انه لم يقل معقدا على ان المصدر من المبنى للفاعل لانه صفة للشخص دون الكلام فلا يناسب هذا المقام لان المقام هو مقام فصاحة الكلام انتهى قولى فايضا نرجع الى كلام الزبيرية ولا يخالف ما نقل الفاضل اللاهورى عن الرضى من ان المصدر موضوع للحدث الساذج من غير اعتبار النسبة الى الفاعل والى متعلق آخر فان اعتبر اضافته الى الفاعل فهو مبنى له وان اعتبر اضافته الى المفعول فهو مبنى له لان المبنى للفاعل قد يطلق على المصدر المعلوم والمبنى للمفعول على المصدر المجهول وذلك اطلاق آخر غير الذى ذكره المحشى ههنا واما اثر الايقاع الذى يقال له الحاصل بالمصدر فله نسبة الى الفاعل هى الايقاع والى المنفعل هى القبول والمتصف به هى المنفعل سواء كان

عليه **قوله بجنس آه** فيه اشارة الى ان المرجع هو الجنس المذكور صريحا على تقدير كون اللام للجنس و فى ضمن الافراد على تقدير كونه للاستغراق ليثبت نفى لياقة الغير للايجاب الكلى والايجاب الجزئى فلا يرد انه على تقدير كون اللام للاستغراق يكون المرجع جميع الافراد فيكون البارى لائقا للايجاب الكلى واما لياقته للايجاب الجزئى فيجوز ان يكون للغير ايضا **قوله لا يخفى آه** انما قال ذلك لئلا يرد انه لم ترك الشارح التصريح مع انه مخالف لما هو المشهور **قوله من التعظيم آه** **قوله وان الوسم آه** عطف تفسيرى للادعاء **قوله وتعليق الحمد آه** دليل

المنفعل هو الفاعل لكن من جهتين كما فى معالجة المعالج نفسه وفى التحرك مثلاً او غيره كما فى التحريك فان المنفعل وقابل الاثر الايقاع فى التحريك هو جسم آخر غير المحرك فان قلت عبارة العلامة فى التلويح لا يساعد هذا التعميم فانه قال فيه ان كثيراً من المصادر مما يحصل بها للفاعل معنى ثابت قائم كما اذا قام فحصل له هيئة القيام او سخن فحصل له صفة هى الحرارة او تحرك فحصل له حالة هى الحركة فلفظ الحركة وكثير من المصادر قد يطلق على نفس ايقاع الفاعل الامر هو المعنى المصدرى ويسمى تاثيراً كاحداث الحركة وايجادها فى ذلك الموقع والمحدث فانه تحرك لا كايقاع الحركة فى جسم آخر حتى يكون تحريكاً او كايقاع القيام والقعود فى ذاته وقد يطلق على الوصف الحاصل للفاعل بذلك الايقاع وهو المعنى الحاصل من المصدر يكون وضعاً كالقيام وكيفاً كالحركة او غير ذلك كالحالة التى يكون للمتحرك ما دام متوسطاً بين المبدء والمنتهى والاول حقيقة معنى المصدرى وهو الجزء من الفعل وهو امر اعتبارى لا وجود له انتهى هذا تصريح بان الحاصل بالمصدر هو الوصف الحاصل للفاعل بالايقاع قلت العبارة المشهورة من قولهم الحاصل بالمصدر عبارة عن الاثر المترتب عليه كنقش الخاتم فى الشمعة يدل دلالة واضحة على اطلاق الحاصل بالمصدر على الاثر الحاصل بالايقاع فى منفعل مغائر عما منه الايقاع كما صرح به الفاضل القرابا غى واما عبارة التلويح حيث قال وهو المعنى الحاصل من المصادر فلا بد ان يحمل لام التعريف الداخل فيها على المصادر للعهد اشارة الى المصادر التى يحصل بها للفاعل معنى ثابت قائم به فلا منافاة بينه وبين المشهور اذ غاية ما يستفاد منه ح ان الحاصل بالمصدر يطلق على الوصف الحاصل للفاعل بالمصادر التى يحصل بها معنى قائم به وذلك لا ينافى اطلاقه على الوصف الحاصل للمفعول بالمصادر المتعدية وبالجملة ان عبارة التلويح يدل على اطلاق الحاصل بالمصدر على اثر الايقاع الثابت للفاعل لا يدل على عدم اطلاقه على اثر الايقاع القائم بالمفعول وهو فى المصادر المتعدية والعبارات المشهورة تدل على اطلاق الحاصل بالمصدر على الثانى ولا ينفى اطلاقه على الاول اذ التمثيل بالاثر القائم بالمفعول لا يفيد الحصر ومما ذكرنا ظهر ان للمصدر المتعدى خمسة معان اثنان وعى التغائر الذاتى وستة معان لو حفظ التكثر الاعتبارى اذ لا سبيل للعقل الى اثبات الحاصل بالمصدر المجهول المغائر بالذات للحاصل بالمصدر المعلوم كذا قيل انتهى وشيئ الزبير يتمعر زيادات مناقدية من المواضع كما لا يخفى فتذكره ولا يخفى عليك ثانياً ان اللام على قسمين اسمى وحرفى فالاسمى ما دخل على اسم الفاعل والمفعول خاصة لان هذا اللام يؤل بلفظ الذى للمذكر وبلفظ اللتى للمؤنث وهذين اللفظين من الموصولات والموصول قسم من الاسم فبهذا

ثالث يعنى ان فى ترك التصريح لتعليق الحمد بالله تعالى على وجه يفهم منه علتة الحمد وهو ليافته لان ترتب الحكم على المشتق يدل على علية المبدء لذلك الحكم قوله صريحاً آه انما قال ذلك ليلا يرد ان تعلق الحمد بلفظ الله تعالى ايضاً مشعر بالعلية لانه اسم لذات مستجمعة لجميع صفات الكمال فيكون تعلق الحمد به تعلق الحمد بصفة الكمال فيكون مبدء الصفة علة له قوله اللتى آه فيه اشارة الى ان حسن الغرابة من حيث انه تجلب الطبايع اليه الا فالمخالفة عن المشهور نقص قوله اى الرحمة اه انما قال ذلك ليلا يرد ان للصلوة معان اربعة الدعاء والاستغفار

الاعتبار صارت اسمياً فان قيل ما وجه اختصاص اللام الاسمى باسم الفاعل والمفعول قلت ان لها اعتبارات اعتبار الصورت واعتبار المعنى فباعتبار الاول يشبه اللام الحرفى الداخل على المفرد وباعتبار الثانى يشبه الاسم الموصول الداخل على الجملة فيراعى فيها كلا الاعتبارين فجعلت صلتها ما كان مفرداً صورة وجملة معنى عملاً بالشبهين جميعاً والحرفى على قسمين زائدة وهو ما لا يتغير المعنى باسقاطه وغير زائدة وهو ما يتغير المعنى باسقاطه ثم الزائدة اما لازمة او غير لازمة وكل واحدة منهما اما عوضية او غير عوضية فالاقسام اربعة للزائدة فالزائدة اللازمة العوضية كما فى لفظ الله اما كونها زائدة فلان التعريف حصل بالعلمية واما كونها لازمة فلان الاعلام محفوظة عن التغير واما كونها عوضية فلانها عوض عن الهمزة المحذوفة لان اصله الاله والزائدة اللازمة الغير العوضية كما فى قول الشاعر من اجلك يا اللتى تميت قلبى وانت بخيلة بالوصل عنى اما كونها زائدة فلان التعريف حصل بحرف النداء واما كونها لازمة فلعدم انفكاكها من الموصول واما كونها غير عوضية فظاهر لانها ليست عوضاً عن الشيئ والزائدة الغير اللازمة العوضية كما فى قوله تعالى يا ايها الناس اما كونها زائدة فلان التعريف حصل بحرف النداء واما كونها غير لازمة فلانه يقال فى سبعة الكلام ناس اما كونها عوضية فلانها عوض عن الهمزة المحذوفة لان اصله اناس والزائدة الغير اللازمة العوضية مثل قول الشاعر فيا الغلامان اللذان فرا اياكما ان تبغيا زشراً اما كونها زائدة فلان التعريف حصل بحرف النداء واما كونها غير لازمة فلانه يقال فى سعة الكلام غلامان واما كونها غير عوضية فلان اصله غلامان لا غير وغير الزائدة ايضاً اربعة اقسام جنسى واستغراقى وعهد خارجى وعهد ذهنى لانها لا يخلو اما ان يشير بها الى الماهية من حيث هى اى مع قطع النظر عن تحققها فى ضمن الافراد والانطباق عليها واما ان يشير بها اليها من حيث انها متحققة فى ضمن الافراد ومنطبقة عليها فالاول جنسى والثانى لا يخلو اما ان يكون متحققة فى ضمن الافراد ومنطبقة عليها كلاً او بعضاً فالاول استغراقى والثانى لا يخلو اما ان يشير بها اليها من حيث الانطباق على بعض الافراد المعهود بين المتكلم والمخاطب فى الخارج او فى الذهن للمتكلم وحده فالاول عهد خارجى والثانى عهد ذهنى فمثال الجنسى نحو الرجل خير من المرأة فماهية الرجل وهى مذكر من بنى آدم يتجاوز من حد الصغر الى حد الكبر خير من المرأة فان قيل انه يجوز ان يكون اللام فى هذا المثال للاستغراق قلنا لئلا يلزم الكذب لان خيرية كل فرد من افراد الرجل على

والتسبيح والرحمة فان اريد الكل بطريق الحقيقة يلزم عموم المشترك وان اريد بطريق الحقيقة والمجاز يلزم الجمع بينهما وان اريد البعض دون البعض يلزم الترجيح بلا مرجح وحاصل الجواب ان المراد ههنا البعض هو الرحمة ولزوم الاستحالة ممنوع لقيام قرينة وهو لفظ على لانه صلة للنزول ولا نزول الا فى الرحمة ولكن يرد عليه ان الرحمة عبارة عن رقة القلب والله تعالى منزه عنها اجيب بان الرحمة اذا اضيف الى العبد يراد به رقة القلب واذا اضيف الى الله تعالى يراد به الاثر المترتب على الرقة وافاضة الخير والى هذا اشار المحشى بقوله و

كل فرد من افراد المرأة غير معلوم بل بعض افراد المرأة كمريم عليها السلام خير من بعض افراد الرجل فان وسوسك الخناس الوسواس بأن الجنس مستلزم للاستغراق لان الجنس لا بد ان يتحقق فی ضمن كل فرد فلو كان فرد من افراد المرأة خيرا من فرد من افراد الرجل لم يكن الجنس خيرا من المرأة فالعنه بان الخيرية ثابتة للجنس باعتبار ما هو مطلق الجنسية او باعتبار الوجود الذهنی لا لوجود الخارجی للتی فی ضمن الافراد ونقض على تعريف الرجل بآدم لانه ليس من بنی آدم مع انه رجل للهمداني الايجاب بانه مخصوص بغير آدم وان اشتبه عليك انه يجوز ان يكون هذا اللام للعهد الخارجی فاسئلناه بان العهد الخارجی يقتضی سبق المرجع ولا مرجع ههنا لانه كلام مركب من المبتداء والخبر وان اشتد عليك الامر بانه يجوز ان يكون هذا للام للعهد الذهنی فاسهلناه بانها فی قوة النكرة فلا يصلح للابتداء به ولا يفيد عليه على تقدير صلاحية للمبتداء بالتخصيص لمخاطب فائدة تامة لانه يصير بمنزلة الرجل لخير من المرأة ومثال الاستغراق نحو قوله تعالى ان الانسان لفی خسر الا الذين آمنوا فان فيها اشارة الى طبيعة الانسان التی هی الحيوان الناطق مع تحققه فی ضمن جميع الافراد فان يعارض عليك احد بانه يجوز ان يكون هذا مثالا للجنس فامنعه بعدم مساعدة الا الذين هو الاستثناء على هذا التقدير لان المستثنى منه لا بد ان يكون افرادا وعلى هذا التقدير يكون طبيعة لا افرادا لان لام الجنس اشارة الى الطبيعة ثم ان نظر ههنا منظر بانه يجوز ان يكون هذا اللام للعهد الخارجی فاسقطه بانه لا يكون المستثنى منه على هذا التقدير متعدد الدلالة على فرد معين ثم هذا الجواب بانه انما يتم على تقدير كون اللام للعهد الخارجی موضوعا للماهية من حيث تحققها فی ضمن فرد معين واما اذا كانت موضوعة للماهية اعم من ان يتحقق فی ضمن فرد او طائفة خاصة فلا اقول فی جوابه انه قال المصنف رح فی بحث افعال المدح والذم وشرطهما ان يكون الفاعل معرفا باللام ثم الشارح رح قال فی بيانه للعهد الذهنی وهی لواحد غير معين فعلم من هذا ان اللام الذی هی اشارة الى الماهية من حيث تحققها فی ضمن فرد دون طائفة لان المتبادر من الواحد هو الواحد الحقيقی كما صرح به الفاضل العصام ان الواحد الخالی عن قيد الاعتباری متى يذكر فی هذا العلم يتبادر عنه الحقيقی كما لا يخفى فما قيل ان الحق فی الجواب ما سبق من ان العهد الخارجی يقتضی سبق المرجع ولا مرجع ههنا ليس بشیء وان توهم احد بانه يجوز ان يكون هذا اللام للعهد الذهنی فادفعه بان العهد الذهنی يدل

وافقتناه آه قوله نازلة اه بيان لمتعلق الجار والمجرور قوله من النبوة اه بيان لوجه العدول من الرسول الى النبی م وحاصله ان النبی ع م ماخوذ من النبوة بمعنى الرفعة فيدل على الارتفاع المطلوب بخلاف الرسول فانه لا يدل عليه قوله انسان آه انما قال ذلك ولم يقل رجل ليشمل مريم عليها الرحمة فانه قال البعض بنبوتها قوله ويظهر آه بيان لنكتة ترك التصريح قوله حسن الموافقة يعنی فی ترك التصريح او فی الوزن او السجع بالفقرة السابقة قوله اهل بيته اه ان كان المراد هذا المعنى فذكر صحابه تعميم بعد التخصيص وان كان المراد كل تقی ونقی

على فرد معين فی الذهن واستثناء الموجود الخارجی عن فرد الذهنی لا يجوز ومثال العهد الخارجی نحو قوله تبارك وتعالى فعصى فرعون الرسول فان اللام فی الرسول اشارة الى ماهية الرسول وهی انسان بعثه الله تعالى لتبليغ الاحكام الشرعية من حيث تحققه فی ضمن فرد معين معهود بين المتكلم وهو الله تعالى والمخاطب وهو نبينا عليه من الصلوة اتمها ومن التحيات اكملها والفرد المعهود بينهما موسى صلوات الله عليه فان قلت انه يجوز ان يكون هذا للام للجنس قلت لانه لو فرض اللام فی هذا المثال للجنس يلزم الكذب لان المخالفة التی هی مفهوم من عصى من خواص الافراد لا من صفات الماهية اقول فيه نظر لانه لا نزاع فی الفرعون بل النزاع فی الرسول ولا يقال له مخالف بل المخالف هو الفرعون فان قيل ان خالف من باب فاعل وهو من الجانبين قلنا سلمنا لكن فی الآية ذكر لفظ عصى دون لفظ خالف فالحق فی الجواب ان يقال العصيان مخالفة امر الآمر والامر لا يصدر عن الآمر الا ان يكون الآمر موجودا خارجيا فاللام للعهد الخارجی دون الجنس لانه يدل على الماهية فی الذهن مع قطع النظر عن تحققه فی الخارج وان قال انه يجوز ان يكون هذا المثال للاستغراق قيل لئلا يلزم الكذب لانه لا رسول فی زمان الفرعون الا موسى عليه السلام اقول فيه نظر لان عصيان الواحد عصيان الكل اللهم الا ان يقال المتبادر من العصيان ان يكون بلا واسطة فان قيل انه يجوز ان يكون للعهد الذهنی قلنا لان الآية السابقة يابى عن كونها للعهد الذهنی لان العهد لا يقتضی سبق المرجع والمرجع ههنا موجود فكونه للعهد الذهنی غير ملائم ومثال العهد الذهنی نحو قوله تعالى فاخاف ان ياكله الذئب فان اللام فيها اشارة الى ماهية الذئب وهی الحيوان المفترس من حيث تحققه فی ضمن فرد معهود للمتكلم فی الذهن فقط فان قيل انه يجوز ان يكون هذا اللام للجنس والاستغراق او العهد الخارجی قلنا لان الاكل من صفات الافراد دون الطبيعة فلا يكون للجنس وايضا ان اجتماع جميع افراد الذئب على اكل يوسف عليه السلام متعذر فلا يكون للاستغراق وايضا ان العهد الخارجی يقتضی سبق المرجع ولا مرجع هناك بل كلام مبتداء فلا يكون للعهد الخارجی ايضا ولا يخفى عليك ثالثا ان المحشی المحقق اللاری انما قدم اللام الذی للجنس على اللام الذی للاستغراق لاجل ان الحمد من المصادر التی سدت مسد الافعال لان الحمد كان فی الاصل جملة فعلية ای حمدت الله حمدا فحذف الفعل مع فاعله واقيم المصدر مقامه والمصادر السادة مسد الافعال يكون اصله النصب لاجل انه مفعول مطلق للفعل المذكور والعدول الى الرفع للدلالة على الدوام والاستمرار والفعل يدل على التحقق دون الاستغراق فلذا

فذكر اصحابه تخصيص بعد التعميم ولما كان المعنى الاول اقرب الى العرف اختاره المحشی قوله جمع صاحب يرد عليه ان فاعل الصفة لا يجمع على افعال فكيف يجمع صاحب على اصحاب قلنا هو ممنوع الاترى الى طاهر واطهار اشار المحشی بقوله كطاهر اه وعلى تقدير التسليم فقلنا بانه جمع صحب مخفف صاحب باسقاط الالف والحركة او جمع صحب مخفف صاحب باسقاط الالف فقط والى هذا اشار المحشی بقوله او جمع صحب الخ وقوله مخفف اه متعلق بكليهما وقوله بنا اه علة للاحتمالين الاخرين قوله كنمراه فی بعض النسخ بالتاء وهذه ظاهر وفی

مابنوب منابه يعنى كما ان الفعل لا يدل على الاستغراق كذلك ماينوب منابه ايضا لا يدل على الاستغراق لعدم جواز زيادة النائب على المنوب عنه فى الدلالة وان جاز نقصانه عنه فلا يرد عدم دلالة المصدر على النسبة والزمان وفيه نظر لان النائب مناب الفعل انما هو المصدر النكرة مثل سلام عليك وحينئذ لا مانع من ان يدخل اللام ويقصد به الاستغراق فالاولى فى كون اللام فى الحمد للجنس دون الاستغراق ان يقال انه المتبادر الى الفهم الشائع فى الاستعمال لاسيما فى المصادر عند خفاء قرائن الاستغراق وما قيل ان كون اللام للجنس دون الاستغراق مبنى على مذهب المعتزلة بناء على انهم يقولون ان افعال العباد ليست بمخلوقة لله تعالى فلا يكون جميع المحامد راجعة الى الله تعالى فمدفوع بان اختصاص جنس الحمد يستلزم اختصاص جميع المحامد استلزاما ظاهرا كما سيأتيك من بعد وانما لم يتعرض للعهد الذهنى مع ان بعضهم ذهب اليه قائلا ان اختصاص فرد ما منه به تعالى يستلزم ان لا يوجد فرد منه فى غيره تعالى والا لصدق على هذا الفرد ما منه انه لا يكون مختصا به تعالى لان المراد بالمعهود الذهنى الفرد المعين فى الواقع غير المعين عند السامعين وانما لم يتعرض للعهد الخارجى فلما سنبين لك فانتظر واعلم انه قال بعض الافاضل ان الاصل والاليق فى هذا المقام كون اللام للاستغراق لانه يفيد انحصار جميع المحامد فيه تعالى من غير احتياج الى اعتبار وضع لام الجارة فى قوله لولية للاختصاص بمعنى الحصر الذى هو خلاف التحقيق فان التحقيق ان اللام الجارة موضوعة لاختصاص بمعنى الارتباط ومن غير احتياج الى كون تعريف المسند اليه مفيد القصر المذكور فى السبع بخلاف الجنس لانه يحتاج فى ذلك الى احدهما ولان دلالة لام الاستغراق على الانحصار المذكور بطريق النص بخلاف لام الجنس فان دلالته عليه بطريق الاقتضاء وفيه بحث اما اولا فلان احتياج لام الجنس فى افادة الانحصار المذكور الى احدهما ممنوع وذلك لجواز ان يعتبر حمل الارتباط الذى هو مدلول لام الاختصاص على الاختصاص على التحقيق على الفرد الكامل وهو الارتباط المفيد للانحصار والحمل على الكامل واضح خصوصا اذا اقتضاه المقام كما فيما نحن فيه لان كمال الحمد فى حصر الحمد فى المولى لا فى ثبوت جنس الحمد للمولى وارتباطه به من غير اعتبار الانحصار واما ثانيا فلان كون دلالة لام الجنس عليه مطلقا بطريق الاقتضاء ممنوع لم لا يجوز ان يكون اختصاص الجنس كناية عن اختصاص جميع المحامد باعتبار انه نقل

بعض النسخ بالنون وهو نوع من الاسد قوله اى الذين انما قال ذلك لئلا يرد ان الجمع المعرف باللام و المضاف يكون نصا فى الاستغراق فيكون المعنى ان كل اصحابى رض متأدب بجميع اداب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيلزم مساوات جميع الصحابة رض برسول ص وفيما بينهم ايضا وكل منهما باطل وايضا يلزم قصر الصلوة على الصاحب المتأدب بجميع ادابه فيخرج عنه غيره وذلك الفرد ليس بمتحقق فيما بينهم فيخرج الكل وحاصل الجواب ان الجمع الاول محمول على المجاز على البعض المبهم والى هذا اشار المحشى بقوله بجنس ادابه فيكون

من اللازم الى الملزوم لان الاستغراق مستلزم للجنس فعلى هذا تكون دلالة الجنس على الانحصار بطريق نص العبارة على وجه ابلغ كما ثبت فى فنه ان الكنايات والالتزامات ابلغ من الحقائق فى الدلالة ولهذا اكثر فى المحاورات وان كانت مهجورة فى العلوم سواء ثالثا فلان افادة لام الاستغراق الانحصار المذكور محتاج الى احد الامرين اما الى كون لام الجارة موضوعة للحصر وهو خلاف التحقيق واما الى تعميم الافراد بحيث يشتمل المغائرة بالاعتبار وهو خلاف المتبادر والا فلا يفيد انحصار فرد فضلا عن انحصار جميع الافراد على الاول ولا يفيد اختصاص جميع الافراد بل البعض على الثانى فقوله ان الاستغراق يفيد انحصار جميع الافراد المحامد فيه تعالى ساقط ولئن تشبث بما ذكرنا من حمل الارتباط على الفرد الكامل فللتشبث فى افادة لام الجنس الانحصار المذكور بذلك ايضا والفرق تحكم فقد ظهر لك ان لام الجنس والاستغراق شيئان فى افادة الانحصار المذكور بطريق العبارة وان افادة الانحصار على وجه ابلغ مرجح للام الجنس على لام الاستغراق ولهذا قال الفاضل المحشى اللاهورى مولانا عبد الغفور اللام فيها للجنس والاستغراق مشيرا بتقديم لام الجنس الى ترجيحه على لام الاستغراق مفسرا للفظ على كلا التقديرين بقوله اى كل حمد وفيه بحث لان الرضى قال فى اول بحث المعرفة كل اسم دخله اللام ان لم يكن مع قرينة مقالية او حالية دالة على انه بعض معين او مجهول وجب حمله على الاستغراق سواء كان مع علامة الوحدة كالضربة او مع علامة التثنية والجمع كالضربتين والمياء او تجرد عن جميع تلك العلامة كالضرب والماء لانه اذا ثبت كون اللفظ دالا على ماهية خارجية فاما ان يكون ذلك اللفظ باعتبار اشتمالها على الاحاد دالا على جميع افراد الماهية الخارجية او بعضها ولا واسطة بينهما فى الوجود الخارجى وان كان يمكن تصورها فى الذهن خالية عن البعضية والكلية لان كلامنا فى المشخصات الخارجية لان الالفاظ موضوعة بازائها لا فى الذهنية فاذا لم يكن للبعضية لعدم دلالتها فيجب كونها للكل انتهى عبارة الرضى ولا يخفى عليك ان هذا الكلام يقلع احتمال كون اللام للجنس لان كل اسم الذى دخله اللام ان كان معه قرينة على بعض معين فهو خارجى وان كان على بعض غير معين اى بعض مجهول فهو ذهنى والا فاستغراقى فلم لم يلتفت اليه الفاضل اللاهورى قلت لو تردد قدس الله سره بين الجنس والاستغراق يمكن ان يكون مبنيا على المذهبين اللذين لصاحب اللباب والرضى بان اخذ كونه للجنس من كلام صاحب اللباب وكونه للاستغراق من كلام الشيخ الرضى اقول فيه نظر لانه يمكن له التقليد للخصمين وهو بعيد من شان المحشى اللاهورى بل اللائق فى الجواب انه

المعنى الصلوة على الذين ثبت فيما بينهم التأدب بادابه فاندفع المحذوران وقوله الذين اشارة الى قاعدة مشهورة هى ان اللام اذا دخلت على اسم الفاعل والمفعول يكون بمعنى الذى قوله نصارهم اه انما قال ذلك لئلا يرد ان اداب عليه الصلوة والسلام صفة له فلا يصح اتصاف الصحابة بها والا يلزم اتصاف الشئ بصفة الغير وحاصل الجواب ان الصحابة رض فانيون فى ذات رسول الله لشدة المحبة فكانهم شئ واحد والى هذا اشار المحشى بقوله لفنائهم قوله اى ما سيتلى اه تفسير للمشار اليه على وجه يصح على

اخرجه من عند نفسه اعنى خرج هذا الحكم الذى منع الاجتماع من عند نفسه واذا كان هذا ماخوذا من كلامين نعدم الالتفات اليه ممنوع ولو سلم عدم الالتفات اليه فوجهه ان بناء كلام الرضى على ان الالفاظ الموضوعة باتراء المشخصات الخارجية وهو مذكور كيف وانه يستلزم ان يكون التعريفات كلها للافراد دون المفهومات ويكون الفاظ المعرفات كلها مستعملة فى الماهيات المجردة مجازا او الحق ان الالفاظ موضوعة للماهية من غير تقييدها بالحصول الذهنى والخارجى وان كان الوضع متوقفا على حصولها الذهنى ولا يخفى عليك رابعا ان قوله الحمد مصدر معلوم دفع لما يتوهم ان اللام فى كلمة الحمد اما للجنس او الاستغراق وكلاهما لا يناسبان هذا المقام لانه مقام اختصاص الحمد فى الله تعالى وهما لا يفيدانه الا بواسطة لام الجارة فى قوله لوليه وهو ايضا خلاف التحقيق كما عرفت وحاصل الدفع ان الحمد مصدر المعلوم فيكون قوله مصدر معلوم تعريفا للحمد الذى هو المسند اليه لثابت وتعريف المسند اليه مفيد للقصر كما هو مشروح فى حواشى مختصر المعانى فان قيل ان كون تعريف المسند اليه مفيدا للقصر هو تعريفه بمعنى دخول دواة التعريف عليه لا بمعنى المعرف قلنا انه قال بعض الاعلام انه ايضا مفيد للقصر فان قيل ان السيد السند رح هذا الافادة التعريف المسند اليه فكيف يقال انه مفيد قلنا انه مبنى على ما ذهب اليه الآخرون غير السيد السند وايضا رايت فى بعض حواشى المطول ان السيد السند ايضا رجع عن هذا القول لعدم مساعدات البرهان له او دفع لما يتوهم من استبعاد اختصاص الحمد بالولى المحمود على ما يفهم من قوله لوليه بناء على ان الحمد بالمعنى المذكور فى الكتب من انه وصف بالجميل الخ وظيفة الحامد لو اصف بالجميل لا للمحمود الموصوف وحاصل الدفع ان من المذكور فى تعريف الحمد هو المعنى المصدرى كما يشعر به لفظ الوصف وهو وان كان وظيفة الحامد بمعنى القيام به والصدور عنه لكنه بمعنى مصدرى وللمصدر ستة معان ثلثة منها باعتبار التلبس بالفاعل وثلثة منها باعتبار التلبس بالمفعول الوقوع عليه فاذا اريد به احد المعانى الاول كان اختصاصه بالله تبارك وتعالى كاختصاص المصدر بالفاعل واذا اريد به احد المعانى الاخيرة كان اختصاصه به كاختصاص المصدر بالمفعول فلا وجه لاستبعادها فان قيل كلا شقى الاختصاص به تعالى الحمد بعيد اما شق اختصاص الحمد به كاختصاص المصدر بالفاعل فلان الفاعل من صدر عنه الفعل فى الافعال المتعدية والحمد ايضا منه والحمد ليس

تقدير كون الخطبة ابتدائية والحاقية وعلى تقدير كون الكتاب اسما للمعنى المدلول عليها بالالفاظ او الالفاظ الدالة عليها او المجموع لان التلاوة عارضة للالفاظ بالذات وللمعنى والمجموع بواسطتها وبالجملة يكون ما يستلى عاما للامور الثلثة ثم احد هذه الامور على تقدير كون الخطبة لاحقة موجود بالوجود اللفظى وعلى تقدير كونها ابتدائية يكون موجودا بالوجود الذهنى الان فى الاحتمال الاول يكون الاستقبال بالنظر الى حال المخاطب وفى الاحتمال الثانى يكون بالنظر الى حال المتكلم ايضا وبالجملة يكون ما يستلى ؏ ؏ ؏

المصنف فى الايضاح فى قوله الدار فى نفسها الخ وبيان وجه الاخر هو انه لما شابه المعنى الذى فى اعتبار الخارج مع الدار او عدم اعتباره معها صح ان ينسب هذا المعنى الماخوذة بوصف المتشابهة مع الدار عند عدم اعتبار الخارج معها الى نفسه بلفظة فى كما نسب الدار عند عدم اعتبار الخارج معها الى نفسها بلفظة فى ولما كان اعتبار الخارج متعلقا بعيب مع المعنى الحرفى من قبيل ذى الآلة مع الآلة فكان الخارج مشتملا عليه محيطا به اشتمال الظرف على المظروف واحاطته به صح ان ينسب اليه المعنى الحرفى فى الخارج بلفظة فى وبهذا ظهر ان المحشى اللاهورى اراد بالاستعمال المذكور بعيد هذا الاستعمال فى فى القولين المذكورين ايضا بعيد هذا اذا كان الضمير المجرور فى قول المص رح فى نفسه عايدا الى المعنى وعليه بناء كلام الايضاح وان تفسير الاخر بقوله سوى ما اشار اليه الشارح رح بقوله وهذا هو المراد بقولهم ان للاسم معنى كائنا فى نفس الكلمة الخ كما وقع عن الفاضل اللاهورى ليس بحسن لان ما اشار اليه الشارح بذلك القول وجه لاستعمال لفظة فى فى ذينك القولين اذا كان الضمير المجرور عايدا الى كلمة ما فى قول المص رح واعترض بان مفاد ما فى الايضاح والاستعمال المذكور للمحشى اللاهورى واحد لان فى فى قولهم السواد فى زيد بمعنى الاعتبار و الدلالة على ان وجود سواد فى زيد ليس الا باعتبار المحل كما ان معنى الموجود لا فى نفسه انه موجود من باعتبار غيره فقولنا السواد فى زيد وقولنا الدار فى نفسها من مفاد واحد فمن ثم يظهر من هذا التشبيه وجه آخر لاستعمال فى لم يتدبر واجيب بان ما مر من قول الايضاح بيان المعنى قولنا فى نفسه هذا بيان وجه استعمال لفظة فى وقولك انهما من واد واحد غير مسلم لان معنى قولنا السواد فى زيد انه حاصل فى زيد كما ان الماء حاصل فى الكوز الا ان الاول بطريق الوصفية والثانى بطريق الظرفية بخلاف الدار فى نفسها فانها ليست بحاصل فى غيرها لا ستعمال لفظة فى وهو انه لما شابه المعنى الحرفى التابع لامر فى الدلالة العرض القائم بالجوهر التابع له صح ان ينسب الى ذلك الامر بلفظة فى كما ينسب العرض الى محله بلفظة فى والمعنى المستقل لما شابه الجوهر صح ان يقال انه كائن فى نفسه بمعنى

لك والثانى انه يدخل فيه الحرف والثالث ان الفاء للظرفية والظرف انما يكون زمانا او مكانا والكلمة ليست شيئا منهما والرابع ان المتبادر من كون المعنى فى الغير كونه مدلول الغير والمعنى الحرفى ليس كذلك وحاصل الجواب ان المراد من كون المعنى فى نفس الكلمة عدم الاحتياج الى الغير فاندفع الاول ويكون المعنى فى غيره الاحتياج اليه فاندفع الرابع ثم المعنى الاسمى لما لم يحتج الى شئ آخر فكان قالبه كظرف نال والمعنى الحرفى لاحتياجه الى الغير قالبه كظرف خال فاندفع الثالث وما ذكرنا ظهر تحرير كلام المحشى بان قوله بل اضراب عن ليس وقوله فكان اشارة الى دفع الاعتراض الثالث والثانى ظاهر قوله من حيث هو هو يعنى ان فى التقييد المذكور احترازا عن الابتداء ارتسا فى مرتبة الذات لانه معنى اسمى قوله وهو تفسير لقوله من حيث هو هو حالة يعنى ان الابتداء الحرفى عبارة عن الابتداء الذى هو منتسب بين السير والبصرة وقال الفاضل انه تفسير لقوله هو هو فان الابتداء بهذا الاعتبار معنى اسمى والنسبة الى السير والبصرة ملحوظة تبعا ولا يخفى انه لو كان

انه لم یکن فی غیره کما یقرا ان الجوهر قائم بذاته بمعنی انه لیس غیر قائم بغیره یعنی ان مشابهة المعنی الحرفی للعرض والمعنی الاسمی للجوهر صحیح لاستعمال کلمة فی فی الموضعین بمعنی التبعیة فی الملاحظة وعدم التبعیة فیها کما یستعمل فی العرض والجوهر بمعنی التبعیة فی الحصول وعدم التبعیة فیه کما یقع شابه لابلیس فی عمله ولیس المشابهة المذکورة مقصودة بالذات کما یکون فی التشبیهات الاصطلاحیة والاستعارة **قوله وآلة لملاحظة غیره الا بهذا المعنی** ای بالمعنی الذی ذکر سابقا وهو ان یکون تابعا لامر آخر فی الملاحظة ویکون التفات النفس الیه لاجل الامر الاخر کالعرض التابع للجوهر فی الحصول فیکون کل منهما ملحوظا الا ان احدهما بالذات والاخر بالتبع لا بمعنی ان یکون مرآة المشاهدة غیره کالصورة العقلیة لمعلومها اذا المعانی الحرفیة لیست صورا لمتعلقاتها فیما قال الفاضل العصام ان مفهوم کل رجل ملحوظ ابدا تبعا لملاحظة افراد الرجل وآلة لتعرف هذه الافراد مع ان کل رجل یصیر محکوما علیه وایضا کما یکون محکوما علیه لا یلزم ذکر الغیر الذی هو آلة لملاحظة الذی هو الافراد لفهم معناه فما قالوا ان المعقول تبعا لا یصلح لکونه محکوما علیه وبه وانه لا بد من ذکر الغیر لاجل معناه کلا الامرین باطلان لما عرفت من امر کل رجل لیس بشیء منشاء عدم الفرق بین کون المعنی الحرفی آلة لملاحظة غیره وبین کون الوصف العنوانی آلة لملاحظة الافراد وتفصیل هذا المقام یقتضی بسطا فی الکلام لا نطول الکلام بذکره ثم یرد علی ما قال الفاضل العصام انه اذا کان کل موضوع المعنی هو آلة لملاحظة غیره ابدا فکیف یکون اسما اجیب عنه ان حین الاضافة هو ملحوظ بالذات لیصح تعقل النسبة الاضافیة بینه وبین ما اضیف الیه وبعد تحصیل المفهوم المرکب الاضافی یجعل المجموع ملحوظا بالتبع وآلة لملاحظة الافراد فان قیل ان بین المشبه والمشبه به لا بد من التفاوت لان تشبیه الشیء بنفسه محال وههنا بین القائم بذاته والقائم بغیره وبین المدرک قصدا والمدرک تبعا لا یوجد التفاوت

لک فای حاجة الی ذکره والیضاح الحاجة دال علی کونه نسبة حرفیة **قوله** ای لتعریف اه انما قال ذالک لئلا یرد ان المعنی الحرفی حال المتعلقین فلو کان آلة لحالیهما یلزم التبعیة الشیء لنفسه **وحاصل** الجواب ان الآلیة هو الاتحاد من حیث هو حال فیلزم التبعیة الخاص للعام - **والفقلت** ان الآلیة یقتضی التقدم والخصوص التاخر ففیما منافات **قلنا** سلمنا اذا کان العام ذاتیا للخاص وفیما نحن فیه یجوز ان یکون عرضیا فاقتضاء الخصوص الغیر التقدیم لکون الخاص معروضا وان سلمنا مطلقا قلنا بجواز التعکیس بین الشیئین بالتقدم والتاخر بالاعتبارین **قوله** ای معنی اه انما قد ذلک لئلا یرد ان المتبادر من غیر المستقل ان یکون مدلولا تضمنیا والمعنی الحرفی لیس کذلک **قوله** ای لا یمکن اه انما قد ذلک لئلا یرد ان توقف التعقل انما هو علی تصور المتعلق لا علی ذکره **وحاصل** الجواب ان المراد بالتعقل هو تعقل السامع ولا شک ان تعقله موقوف علی تصور المتعلق بخصوصه وتصور المتعلق بذلک الطریق لا یمکن الا بذکره صریحا لکونه ملتفتا بالذات فقوله وذلک التعلق اشارة الی تعقل المتعلق وقوله لکونه دلیل لذکره الصریحی وقوله والعموم اه عطف علی قوله لکونه اه یعنی ان الحرف وضعه عام والموضوع له خاص لا یفهم بدون ضم ما یدل علی الخصوصیة **قوله** ای متفاوتة اه فیه

قلنا انه لا یذهب علیک التفاوت بین المشبه والمشبه به بان القائم بذاته لا یصیر قائما بغیره لا یصیر قائما بذاته بخلاف المدرک قصدا والمدرک تبعا فربما یقصد الی المدرک تبعا فیصیر مدرکا قصدا وبالعکس قال بعض الاعلام ثم المفهوم عن هذا ان کل ما هو مدرک قصدا وملحوظ فی ذاته یصلح ان یکون محکوما علیه وبه ولا شک ان معنی الفعل مدرک قصدا وملحوظا فی ذاته مع انه لا یصلح ان یحکم علیه اقول فی جوابه اولا ان المراد ههنا بمعنی او بعض المعنی المدرک قصدا یصلح لان یحکم علیه او به وثانیا ان المعنی المستقل فی الفعل هو الحدث ولا شک ان الحدث باعتبار کونه مدلولا من المصدر یصلح لان یحکم علیه وان لم یصلح باعتبار کونه مدلولا تضمنیا فی ضمن الفعل وثالثا ان المراد انه یصلح لان یحکم علیه وبه باعتبار ذاته ومعنی الفعل باعتبار ذاته یصلح لذلک لکن الواضع لما اعتبر ان یکون الفعل مسندا الی شیء ابدا لم یقع محکوما علیه کما لا یخفی **والمراد بالغیر هو المتعلق** دفع لما یتوهم ان الشیء کیف یکون آلة لملاحظة امر یغایره لان بین الآلة من المناسبة وحاصل الدفع انه لیس المراد بالغیر ما یغایره مطلقا بل ما یکون له تعلق به ولا بد ان یکون حالا من احواله **قوله فلا یصلح لشیء منهما اذ الصالح لهما لا یکون الا ما هو ملتفت بالذات بالبدیهة** یعنی ما لم یکن ملتفتا الیه بالذات لا یمکن من الحکم علیه وبه الملتفت بالبداهة الوجدان فان کل احد یجد من نفسه عند عدم الالتفات الی شیء قصدا عدم تمکن الحکم علیه وبه وعند الالتفات الی شیء قصدا تمکن منهما وتنویره ان نسبة البصیرة الی مدرکاتها کنسبة البصر الی مبصراتها فاذا نظرت فی المرآة وشاهدت صورة فیها فحصل هناک حالتان احدهما ان تتوجه الی تلک الصورة مشاهدا ایاها قصدا جاعلا للمرآة آلة لمشاهدة الصورة المنقوشة فیها ولا شک ان المرآة فی هذه الحالة مبصرة لکنها لیست بحیث تقدر بابصارها علی هذا الوجه ان تحکم علیها وبها وثانیهما ان تتوجه الی المرآة بعینها وتلاحظها قصدا فتکون صالحة لان تحکم علیها وبها وتکون

اشارة الی انه فرق بین المعنی الحرفی وبین المعنی الاسمی التی یکون الوضع فیه عاما والموضوع له خاصا لان المعنی الاسمی هو الخاص وهو الفهم بدون ضمیمة کالمعنی الحرفی واقوال الحق ما قرر المحشی لکن المعنی المذکور من الاسم لجریان حکم الاسم علیه بکونه مسندا ومسندا الیه ویکون وقت التصور لوجه **وان قلت** ان المعنی الحرفی الغیر قابل لذلک الاحکام والکثرة انما هو فی المعنی المذکور لا فی المعنی الحرفی فالحق ان المعنی الحرفی شامل للمعنی المذکور الا ان عده من الاسم لکثرة جریان الاحکام علیه **قوله** لانها اه دلیل للوضع یعنی ان لفظ من موضوعة للجزئیات لاستعمالها فیها وفهمها منه ولولا الوضع لما کان کذلک **قوله** والقول اه انما قد ذلک لئلا یرد ان یجوز ان یکون لفظة من موضوعة للمعنی الکلی ومستعملا فی الجزئیات فیکون من مجازا لا حقیقة له لانه فرضنا عدم استعماله فی المعنی الکلی واللفظ انما یتصف بالحقیقة بعد الاستعمال کما هو المذهب المختار واما علی مذهب من یجعل اللفظ قبل الاستعمال حقیقة ومجازا فالمنفی هی الحقیقة المستعملة فمعنی کلام المحشی علی الاول انه لا حقیقة له اصلا وعلی الثانی انه لا یستعمل حقیقة اصلا **قوله** ثم انظر اه انما قد ذلک لئلا یرد ان المعنی الاسمی عندکم هو المعنی الکلی والمعنی الحرفی من جزئیاته ومن المحقق ان الکلی محمول علی جزئیاته فیلزم حمل المعنی الاسمی علی المعنی الحرفی فانتفی التباین بینهما **وحاصل** الجواب ان المراد بالجزئیات الجزئیات التی خصوصیات باعتبار تعقل

الصّور حينئذ مشاهدة تبعا غير ملتفت اليها فقس على ذلك المعانى المدركة بالبصرة فان قيل
الضمائر المتصلة كالالف فى ضربا والواو فى ضربوا والكاف فى ضربك والياء فى غلامى اسماء مع
انها لا يصلح لان يحكم عليها وبها فلا يكون تعريف الحرف مانعا قلنا المراد بالصلاحية المثبتة فى
تعريف الاسم والفعل والمنفية فى تعريف الحرف صلاحية ذاتية فلا يرد ما يرد كما لا يخفى على
مستعملى كتب صناعة الميزان او نقول ان المراد بالصلاحية المثبتة او المنفية هى الصلاحية
بانفسها او بما يرادفها فهذه الاشياء وان لم يصلح بانفسها لكنها يصلح باعتبار المراد فات لها وهى
هما وهم وانت وانا **قوله ملحوظا فى حد ذاته تفسير لقوله مستقلا بالمفهومية**
دفع لما يتوهم انه يلزم الاستدراك فى قول الشارح لان معنى المستقل بالمفهومية وملحوظا فى
ذاته واحد كما لا يخفى على الذكى المتوقد وحاصل الدفع غنى عن البيان او دفع لما يتوهم ان المراد
من قول الشارح اى قوله مستقلا بالمفهومية ان الاسم ما يكون مستقلا فى انفهامه من اللفظ
وهذا يصدق على الحرف ايضا لانه ايضا مستقلا فى انفهامه من اللفظ كما سياتى لكن يحتاج فى هذا
الانفهام الى ضم ضميمة خارجة وحاصل الدفع ان المراد به ملحوظا فى حد ذاته والحرف لا يكون
ملحوظا فى حد ذاته ثم لما ذكر ان المدرك فى الذهن قد يكون مدركا قصدا ملحوظا فى حد ذاته
يصلح لان يحكم عليه وبه وقد يكون مدركا تبعا وآلة لملاحظة غيره ولا يصلح لشيء منهما صوره فى
مفهوم الابتداء الذى جمع فيه هذان الاعتباران ووضع بازائه باعتبار الاول لفظ الابتداء
الذى هو اسم واما باعتبار الثانى فليس لفظ الابتداء موضوعا له بل ذكره فى تصوير معنى من
فان قلت يفهم من هذا الكلام ان لفظ الابتداء وكلمة من كلاهما موضوعان لمفهوم واحد
وكان فيه اعتباران فمن حيث انه مدرك قصدا مفهوم لفظ الابتداء ومن حيث انه مدرك
تبعا وآلة لملاحظة الغير مفهوم كلمة من مع انه يصرح فيما بعد فى قوله والحاصل ان لفظ

التقييد الا باعتبار حقيقة فيكون ماهية الجزئيات هو المعنى الكلى مع التقييد وماهية المعنى الاسمى هو المعنى الكلى فقط فلا
يصح الحمل ومراد المحشى رح بالجزئيات الاضافية هى التى يكون خصوصيتها باعتبار دخول الاضافة وبالجزئيات الحقيقية
هى التى تكون خصوصيتها باعتبار حقيقتها **قوله** لانها اه دليل لكون الجزئيات اضافية يعنى انها حصص المفهوم
الابتداء ...... ولا شئ من الحصص بجزئى حقيقى فلا شئ من الجزئيات المذكورة بجزئى حقيقى **قوله** لو لوحظت اه
دليل ثان يعنى ان الجزئيات المذكورة ملحوظة تبعا فى وقت التصور بكنهه ولا شئ من الملحوظ التبعى فى ذلك الوقت
بجزئى حقيقى فينتج ذكرنا **قوله** والتطه اه دليل رابع يعنى وايضا لو كان تلك الجزئيات الحقيقية يجوز ان تلاحظ قصدا فى
ذلك الوقت والتالى باطل فالمقدم مثله والدليل على بطلان التالى انها لو كانت ملحوظة قصدا لم يتحقق معنى حرفيا لما تقرر
من عدم استقلال معنى الحرفى دائما كما مر فتيقظ ذاتا عن افرادها **قوله** قيل جواب ثان وحاصله ان معنى من ليس من جزئيات
الابتداء بل الابتداء من لوازمه والدليل على ذلك ان معنى من باعتبار ذاته يابى عن الالتفات قصدا والابتداء لا يابى فلو
كان معنى من جزئياته لما كان مخالفا فى مقتضيات الذات اذ مقتضى ذات الكلى محفوظ فى الجزئيات وبالجملة

الابتداء موضوع لمعنى كلى ولفظة من موضوعة لكل واحد من الجزئيات المخصوصة وهما متغايران
قلت لم يقل ان مفهوم الابتداء باعتبار الثانى مدلول كلمة من حتى يلزم عليه هذا المحذور
بل صوّر فيه هذا الاعتبار فقط قال الفاضل العصام والمحشى اللاهورى فيما بعد فى الجواب عن
هذا ما حاصله ان مفهوم الابتداء باعتبار الثانى الذى هو معنى حرف مضاف الى متعلق
مخصوص وبذلك الاعتبار هو حصة من مفهوم الابتداء الذى هو ملحوظ قصدا وليس افراد
الابتداء الا افرادا حصصيا فيوافق قوله بان مفهوم كلمة من هو الابتداء باعتبار الثانى لما ذكر
بعد من انها موضوعة لافراد الابتداء اقول وفيه نظر لانه لو كان جزئيات الابتداء حصصيا للمفهوم
الابتداء الكلى لكان من دالا على معنى مستقلا بالمفهومية بالتضمن ضرورة تحقق المفهوم الكلى
فى ضمن حصصه فلا يصدق عليه تعريف الحرف بل تعريف الاسم او معنى فى نفسه فى قوله
ما يدل على معنى فى نفسه اعم من ان يكون مطابقيا او تضمنيا فالاولى ان يقرر ان تلك الجزئيات
ليست حصصا للمفهوم الابتداء بل مفهوم الابتداء عرض لها فيلزم المخالفة بين هذا
القول وبين ما يذكره فى قوله والحاصل الا ان يفرق فى التوفيق ان لفظ الابتداء قد يعبر به
عن المعنى الكلى وقد يعبر به عن الجزئيات ففى قوله فالابتداء مثلا اذا لاحظه العقل قصدا
يراد منه المفهوم الكلى وفى قوله واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة
يراد منه المفهوم الجزئى الغير المستقل فيندفع المخالفة ويكون هذا الكلام موافقا لما ذكره
فى قوله والحاصل فتامل فانه حقيق بالفتانة والحفظ **قوله من غير حاجة الى
ذكره** قرء بعض الاعلام بضم ذال المعجمة اقول هذا دفع لما يتوهم ان الذكر لا يستعمل الا فى
الالفاظ والمتعلق من المعانى كما لا يخفى فلا يتناول الذكر لها وحاصله انا سلمنا ان الذكر
يستعمل فى الالفاظ لكن اذا كان بكسر ذال المعجمة واما اذا كان بضم ذال المذكور فيستعمل
فى المعانى كما قرء فاضل حافظ دراز فى حاشية على شرح السلم للقاضى مبارك ثم قرء هذا الاعلام

ان الحمل سلم لكنه من قبيل حمل العوارض على المعروض فبين ذاتيهما تباين وهذا هو المطلوب والمعنى الاول منع الحمل **وقال**
الفاضل اللاهورى رح ان قول المحشى رح ثم الظاه اه دفع المخالفة الحاصل للمحصول فان المحصول يدل على ان الابتداء
امر واحد اذا لاحظه العقل قصدا كان مدلولا اسميا واذا لاحظه من حيث انه حال بين السير والبصرة كان مدلولا حرفيا والحاصل
يفيد ان الابتداء الكلى مدلول اسمى وجزئياته مدلولات حرفيه ولا شك ان الجزئيات مغايرة للكلى **وحاصل** الدفع
ان جزئيات الابتداء جزئيات اضافية لكونها حصصا لمفهوم الابتداء لان المراد الابتداء من حيث انه عرض له خصوصية
كونها حالة بين السير والبصرة وتلك الخصوصية لا يصير جزئيا حقيقيا لاحتماله الوقوع على الكثير والحصة هى الكلى فصح
ان الابتداء المطلق مدلول اسمى وان الابتداء من حيث انه حالة بين السير والبصرة مدلول حرفى مع كونه جزئيا اضافيا
لها انتهى **اقول** لا توهم للمنافات اذ الثابت من المحصول المغايرة الاعتبارية ومن الحاصل ايضا اذ الفرق بين الكلى
والجزئى بالاعتبار اذ التشخص ليس بجزء ذاتيهما واحد فالفرق باعتبار العارض كما هو مذهب التحقيق وعلى تقدير التسليم

ای التصور اقول هذا دفع لما یتوهم ان المعانی هی الصور الذهنیة فلا یتصور ذکرها وحاصل الدفع ان المراد بالذکر هو التصور کما لا یخفی **لان المتعلق الاجمالی الذی لا یتصور الا بدونه وهو شیء ما مفهوم من لفظ الابتداء** دفع لما یتوهم ان لزوم تعقل متعلقه اجمالا یدل علی ذکر المتعلق الاجمالی له فینبغی قوله من غیر حاجة الی ذکره لان التعقل بدون الذکر محال وحاصل الدفع ان هذا المتعلق الاجمالی یفهم من نفس لفظ الابتداء فیکفی لتعقل هذا الانفهام فلا حاجة الی ذکره ومن جهة انهم منعوا هذا الانفهام من لفظ الابتداء بسند انا کثیرا انذکر لفظ الابتداء ولا نعلم منه الا معناه دون المتعلق الا التزاما زاد الفاضل المدقق قید بطریق الالتزام **ولما کان ذلک المتعلق غیر ملتفت بالذات بل ملتفتا بالتبع کفت دلالة هذه** ای دلالة لفظ الابتداء **علیه** ای علی ذلک المتعلق فی ضمنه دفع لما یتوهم انه وان کان المتعلق اجمالیا لکن لا بد من ذکره بضم کلمة اخری لیدل علی المتعلق الاجمالی وحاصل الدفع ان المتعلق اذا کان غیر ملتفت بالذات وغیر مقصود لا بد من ذکره ایضا غیر مقصود ای فی ضمن لفظ آخر وهو لفظ الابتداء ولم یحتج فیه الی ذکر متعلقه بضم کلمة اخری الی لفظ الابتداء **بخلاف ما لو کان ملتفتا بالذات** ای لو کان المتعلق ایضا ملتفتا بالذات **فانه لا بد حینئذ** ای لفهم **من ذکر متعلقه** وضع المظهر مقام المضمر ای لم یقل ذکره احترازا عن توهم رجوع الضمیر الی لفظ الابتداء مع ان کون المتعلق ملتفتا بالذات لا یقتضی ذکر لفظ الابتداء بل ذکر المتعلق **بضم کلمة اخری** ای الی لفظ الابتداء **لیدل** قال الفاضل المدقق ای تلک الکلمة بتاویل المفهوم اقول هذا دفع لما یتوهم ان المناسب لتدل مقام لیدل لان الکلمة مؤنثة وحاصل الدفع غنی عن البیان **علیه** ای المتعلق **قوله لا حاجة فی الدلالة علیه من دل علی کذا** دفع لما یتوهم ان کلام الشارح قدس سره مصرح بلزوم تعلیل

نقول انه مندفع بجعل عبارة الشرح من قبیل الاستخدام الغیر المشهور ای بان یراد بالابتداء الاول فی الحصول المعنی الکلی وبالابتداء الثانی اعنی المضمر فی قوله واذا لاحظ العقل الابتداء الجزئی فما هو مفهوم الحاصل هو مفهومه ایضا الجواب الذی ذکره الفاضل لیس بطاهر من کلام المحشی حیث قرر فی الدلیل لانها حصص لانه یدل صراحة علی کونها جزئیات اعتباریة لا علی کونها جزئیات اضافیة بالمعنی الاصطلاحی والجزئی الاعتباری فی الاتحاد مع الکلی کالجزئیات الحقیقیة فلا فائدة فی العدول وما قال الفاضل لاحتماله الوقوع آه فهذا ایضا غیر ثابت من کلامه فافهم وخذ ما شئت **قوله** علمت انه لما ذکر الشارح رح اتحاد المال علی تقدیر کون الضمیر راجعا الی کلمة والمعنی فی نفسه وترک الاتحاد وفی غیره بینه المحشی **قوله** ای کون المعنی آه انما قال ذلک لئلا یرد ان تفسیر الشارح رح المعنی الاخیر لقبوله وهو ارجاع الضمیر آه غیر مستقیم لان المعنی الاخیر وهو کون المعنی ملحوظا فی نفسه لا ارجاع الضمیر الی المعنی والا علی کون المعنی ملحوظا فی نفسه فیکون المراد هو هذا **قوله** ای لم یصرف آه انما قرر ذلک لئلا یرد ان الظاهر ان قوله لعدم سبق تفهیما دلیل لقوله ظاهرة فح لا یتم التقریب لانه یدل علی عدم ظهور المعنی الاول وهو لا یستلزم ظهور المعنی الثانی **وحاصل** الجواب انه دلیل لمحذوف

بشیء بنفسه لان قوله لیدل علی متعلقه تعلیل للدلالة فی قوله ولا حاجة فی الدلالة علیه وحاصل الدفع ان الدلالة فی الثانی ما متعدیه فمعناه انه لا حاجة للفظ الابتداء فی الدلالة علیه الاول لازم واما صفة المتکلم وفی قوله لیدل صفة المتعلق فلا یلزم تعلیل الشیء لنفسه علی التقدیر الاول ولا یکون قوله لیدل تعلیلا له علی التقدیر الثانی فان قیل لم جعل الدلالة صفة المتکلم ولا یجعل صفة اللفظ مع انه ایضا ان الدلالة صفة اللفظ لان الدلالة لا یکون الا للفظ قلنا انه لو کان صفة اللفظ لکان الحاجة ایضا صفة له فیصیر المعنی لا حاجة اللفظ فی الدلالة علی الابتداء واذا لاحظه قصدا وبالذات الی ضم کلمة اخری یفهم منه انه اذا لاحظ العقل من حیث انه حالة بین السیر والبصرة مثلا کان اللفظ الدال علیه محتاجا فی الدلالة الی ضم کلمة اخری فیلزم القصود فی دلالة الحروف وقد سبق انه لا قصود الا فی معناه فافهم انت خبیر بان ذکر المحشی الاوری لفاعل فی قوله دل علی کذا لا یعین کون الدلالة صفة المتکلم بجواز کون الدلالة علیه مصدر المجهول صفة للمعنی وح یکون الحاجة ایضا صفة للمعنی ولا غبار علیه لان احتیاج المعنی تصورا والتفاتا الی الغیر یستلزم احتیاجه فیها من اللفظ الی ذلک الغیر **قوله وهذا هو المراد بقولهم ان للاسم الخ یعنی ان لیس مرادهم بکون المعنی فی نفس الکلمة انه مدلولها حتی یخلو الکلام عن الجدوی ویدخل الحرف فیه** فان قیل لم لم یقل المحشی للاوری مکان قوله حتی یخلو الکلام عن الجدوی حتی یلزم استدراک قوله فی نفسه قلنا اشارتنا الی انه حینئذ یخلو تمام التعریف عن الفائدة اذ کون المعنی مدلولا للاسم یفهم من کلمة ما یعنی انه ان قرر باستدراک کما قرر المعترض یلزم الاشارة الی ان التعریف بتمامه خالیا عن الفائدة لان معنی کون المعنی مدلولا للاسم یفهم من لفظ ما فیکون دل علی معنی فی نفسه بتمامه لغوا کما یظهر من ان کلمة ما عبارة عن الکلمة والکلمة یدل علی المعنی فکلمة ما ایضا یدل علیه **بل معناه انه اذا انتقلت** ای نفس الکلمة **وحدها الی ذهن السامع نقل**

قوله لازمة الظرفیة ای لا یستعمل الا ظرفا **قوله** ولا یقدح آه یعنی ان المعنی المستقل یقتضی الصحة باعتبار الذات فلا منع فی عدم الصحة باعتبار العارض **قوله** لا ضل آه فان متی موضوع للزمان الذی هو ظرف بخلاف قدام فانه موضوع للشیء المقدم الا انه یستعمل فی المکان المقدم وکذا حال اخواته **قوله** یعنی آه انما قرر ذلک لئلا یرد ان المتبادر من عبارة الشارح رح استعماله فی المفهومات المضافة ومنهما منها ویعلم الوضع لهما فیعلم انها موضوعة للمفهومات المضافة وهل هذا الا خصوصیات حرفیة فانتفی الفرق **وحاصل** الجواب ان تلک الالفاظ مستعملة فی مفهوماتها الکلیة فتکون موضوعة لها واستعمال الخصوصیة من الاضافة فیکون معانیها الاصلیة مستقلة **فان قلت** یجوز ان یکون الحرف کذلک فینتفی الفرق ایضا **قلت** ان الوضع یعلم بالاستعمال والحرف لیس یستعمل فی المطلق ولا صح الاخبار عنه فلیس بموضوع له وفیه تامل لجواز ان یکون الحرف مستعملا فی المطلق وموضوعا

معها المعنی الیٰ ای الی ذهن السامع فکان قالباً للکلمة کظرف فاذا نقل نقل بما فیه دفع لما یتوهم ان تعریف الاسم بانه کلمة تدل علی معنی ینتقل الذهن الیه عند انتقالها الیه حدٌّ وهذا معنی مجازی للکلمة فی المجاز بانه لا یذکر فی التعریفات لانه عقلی وحاصل الدفع ان قولهم الالفاظ قوالب للمعانی باعتبار انفهامها منها صارت کلمة فی مجاز متعارف فیجوز استعماله فی التعریف فلذا قیل المعنی فی نفس الکلمة ای لاجل مشابهة الکلمة بالظرف باعتبار انتقال ما فیها بانتقالها صح نسبة المعنی الی الکلمة بکلمة فی و قیل ان المعنی ثابت فی نفس الکلمة اذا کان مفهوماً منها من غیر کلمة اخری وما یقال من ان الحرف معنی کائناً فی غیره فمعناه انه اذا انتقل وحده الی ذهن السامع لم ینتقل معها المعنی فکان قالب الحرف کظرف خال فلا یقع معناه فیه بل یقع فی غیره اذ به یظهر دفع لما یتوهم ان التغیر فی احد المتقابلین یستلزم التغیر فی المقابل الآخر فما وجه انهم یتغیرون فی معنی الاسم ولا یتغیرون فی معنی الحرف ویقولون فیه ان الحرف معنی کائناً فی غیرها وحاصله انه لیس معناه ان المعنی الحرفی مدلول الغیر لانه ملزوم الفساد بل انه لما لم ینتقل الیه الذهن عند انتقال الحرف وحده کان الحرف کظرف خال عن المظروف فلا یصح ان ینسب الیه کلمة فی وصح نسبته الی الغیر بکلمة فی لظهور ذلک المعنی عند حصوله فکانه حاصل فیه ولا یخفی علیک انه لو جعل کلمة فی بمعنی الباء صح التعریفان من غیر احتیاج لتصحیح الظرفیة الی امثال هذه التکلفات البعیدة عن الفهم الغیر اللائق لمقام التعریف خصوصاً بالنسبة الی المبتدی وانه لیس فی عبارة الشارح ما یحوجنا الی اعتبارها اللهم الا ان یقال ان عبارة الشارح فی وجه الحصر وهو قوله والمراد بکون المعنی فی نفسها ان تدل علیها بنفسها یدل علی ان کلمة فی بمعنی الباء فههنا ایضاً یحمل علیها کما لا یخفی قوله من حیث هو حالة بین السیر والبصرة ای باعتبار انه رابطة بینهما ملحوظة تبعاً لهما موجب لانکشاف حال احدهما بالقیاس الی الاخر لا من حیث هو هو وهو معنی قائم

موضوعاً له و منع صحة الاخبار عنه بعارض الخصوصیات کما فی الظروف المذکورة والحق فی الدلیل ان یقال ان الحرف لیس مستقل فی المطلق لعدم فهمه منه قوله یعنی اه فیه اشارة الی ان قول الشارح جواب عن سوال وهو ان المتبادر من المعنی المعنی المطابقی والفعل باعتباره غیر مستقل لدخول النسبة فیه فیخرج بالصفة الاولی فلا حاجة الی الثانیة قوله وشهرة اه انما قید ذلک لئلا یرد انه کان علی الشارح تفسیر الازمنة الثلاثة فلا وجه لترکه قوله وهو بعید اه لانه یکون قیداً للدلالة وتقییدها به رکیک قوله وعدم اقتران المعنی اه انما قید ذلک لئلا یرد ان الفعل دال علی معنی غیر مقترن هو المعنی المطابقی اذ لا اقتران فیه و الا یلزم اقتران الزمان بنفسه وحاصل الجواب ان المعتبر فی الاسم هو عدم اقتران المعنی المستقل والفعل معناه المستقل اعنی الحدث مقترن قوله ای الوضع اه انما قید ذلک لئلا یرد ان الاول عبارة عن السابق الغیر المسبوق وهو یقتضی التعدد فیخرج عن التعریف الاسم

بالسیر بالقیاس الی البصرة وقوله وهو معنی قائم الخ عطف تفسیری لقوله هو هو ای لا من حیث هو معنی قائم بالسیر بالقیاس الی البصرة فانه بهذا الاعتبار معنی اسمی ملحوظ فی حد ذاته ونسبته الی السیر والبصرة ملحوظة تبعاً علی قیاس النسبة بین المحکوم به فانها من حیث انها قائمة بالطرفین ملحوظاً بتبعهما لا یمکن حصولها فی الذهن بدونهما مدلولة للرابط بخلاف ما اذا لوحظت فی حد ذاتها وجعلت قیامها بالطرفین آلة لملاحظتها فانه حینئذ تکون مدلولاً اسمیاً یدل علیها بقولنا النسبة التی بین الطرفین ویصح ان یکون محکوماً علیها وبها وجعله آلة لتعرف حالهما لا لتعرف نفسه دفع لما یتوهم ان من ظاهر عبارة الشارح یفهم المغایرة بین الابتداء والحال الذی جعل الابتداء آلة التعرف ذلک الحال لان الآلة وذی الآلة مغایرة مع ان الامر لیس کذلک اذ الابتداء آلة لمعرفة حال السیر بالقیاس الی البصرة مثلاً سوی نفسه وحاصل الدفع ان المراد بالمغایرة بینهما هو الاعتباریة فالابتداء من حیث ملاحظة العقل ایاه وحصوله فیه آلة لملاحظة ومعرفة نفسه لا من حیث هو هو بل من حیث انه حال للطرفین ای من حیث کونه حالاً لهما ونسبة بینهما موجباً لانکشاف احدهما بالقیاس الی الاخر ومن منسوبهما دفع لما یتوهم ان المراد بحال الطرفین ما یقوم بهما مع ان الابتداء لیس بقائم بالبصرة وحاصل الدفع ان المراد بالحال هو المنسوب الیهما بمجمل الماخوذ من الابتداء وهو المبتداء والمبتداء منه علی الطرفین السیر والبصرة او دفع لما یتوهم ان المراد بالحال هو الذی کان البصرة والسیر مرآتان لتعرفه لان حال الشیء هو الذی یکون الشیء مرآة لتعرفه وحاصل الدفع غنی عن البیان قوله کان معنی غیر مستقل بالمفهومیة ای معنی ملتفتاً بالتبع دفع لما یتوهم ان المراد من کونه غیر مستقل بالمفهومیة انه حاصل فی ضمن معنی آخر کالمدلول التضمنی بالقیاس الی المطابقی مع انه لیس کذلک وحاصل الدفع ان المراد به کونه تبع معنی آخر فان المقصود بالذات

الذی لا یتعدد فیه الوضع وحاصل الجواب ان الاول محمول علی التجرید بان یراد منه الغیر المسبوق فقط سواء کان سابقاً او لا قوله وضع اسم کزید او وضع فعل کعسی او وضع مرکب نحو امامک قوله فدخل اه تفریع علی ارادة الوضع الاول ولما کان النقض وارداً علی یزید ویشکر علمین ایضاً بان معانیهما مقترنة باعتبار الوضع الاول مع انهما اسمین اجاب المحشی رح بان استثنیهما باعتبار المعنی العلمی ولا شک انه غیر مقترن فی الوضع الاول لان الاقتران فرع الوجود ولا وجود له فیه قوله غیر مقترنة لما مر ان الاقتران فرع الوجود ولا وجود للاشارات فی الوضع الاول قوله بان المراد اه حاصله ان المعتبر اقتران المستقل وهی الحدث وهی موجودة فی وقت الوضع وان لم یعرض له الاشارة قوله ذلک اه جواب ثان و حاصله ان المراد بعدم الاقتران هو عدم الاقتران بحسب الوضع فدخل فیه یزید ویشکر علمین لانها بحسب الوضع العلمی غیر مقترن ودخل فیه اسماء الافعال ایضاً اذ لا وضع لها بازاء المعانی الفعلیة بل استعمل فیها استعمالاً شائعاً بحیث صار المعانی الوضعیة متروکة وانما الوضع فیها للمعانی

انكشاف لك المعنى وانما التفت اليه الذهن لكونه حالا من احواله ودفع لما يتوهم انه لما كان قوله
مستقلا بالمفهومية مفسرا بقوله ملحوظا فى ذاته ناسب تفسير قوله غير مستقل بما يقابله وهو
غير ملحوظ فى حد ذاته وهذا اعم لشموله مفهوم التضمنى للفعل الذى هو غير ملتفت تبعا والمعنى
الحرفى ملتفت تبعا وحاصل الدفع غنى عن البيان **قوله لا يمكن ان يتعقل اى لا يمكن**
ان يتعقل السامع الا بتعقل متعلقة بخصوصه وذلك بين لان تعقل
النسبة المخصوصة بخصوصها لا يتصور بدون تصور الطرفين بخصوصهما
وذلك التعقل لا يمكن الا بذكر المتعلق صريحا لكونه ملتفتا بالذات دفع
لما يتوهم ان توقف تعقل الابتداء المخصوص على ذكر متعلقه فى حيز المنع كيف ولا يتوقف تعقله على
ذكر لفظ الابتداء فضلا عن ذكر متعلقه وحاصل الدفع ان المراد به تعقل السامع من حيث هو
سامع ذلك الابتداء وهو موقوف على تعقل الطرفين الموقوف على ذكر المتعلق صريحا يعنى ان الكلام فى تعقل
الابتداء من حيث انه حالة بين السير والبصرة وذا لا يمكن الا بتعقل الطرفين قصدا وذا لا يمكن الا بذكر الطرفين
صريحا فان قيل ان قول الشارح بعيد هذا وهو قوله ولا ان يدل عليه الا بضم كلمة دالة على متعلقه تكرار محض
لا فائدة فيه يقال ان المراد بالذكر المذكور فى السابق وهو قوله لا يمكن ان يتعقل الا بذكر متعلقه بخصوصه
الذكر القلبى فيفيد ان تعقله لا يمكن بدون تعقل متعلق فيغاير ان لا نا نقول ان قوله لا يمكن الا بذكر متعلق
بخصوصه فى مقابلة قوله من غير حاجة الى ذكره والمراد بالذكر فى هذا القول الثانى فرعاية المقابلة يقتضى
ان يكون المراد بالذكر فى ذلك القول ايضا لسانيا اقول قد عرفت المراد بالذكر ليس هو اللسانى والحق
ان يقع لا نا نقول ان المراد والمتبادر من ذكر المطلق هو اللسانى قلنا فى جوابه بوجهين الاول ان قوله
لا يمكن ان يتعقل لا يفيد امتناع الافهام بدون ذكر متعلقه وقوله ولا ان يدل عليه الا يفيد
امتناع الافهام بدون ضمه والثانى ان مدلول قوله لا يمكن ان يتعقل الا توقف تعقل السامع

الغير الفعلية وهى غير مقرونة وخرج عنها الافعال المنسلخة بان معانيها الوضعية اعنى المعانى الاخبارية
مقترن واما المعانى الانشائية وان كانت غير مقترنة لكنها غير وضعية ولكن يرد على هذا الجواب ان
تسمية اسماء الافعال اسماء ا غير صحيح فانها بحسب الوضع قد تكون مركبا كاملك واجيب بان الحكم
بالاسمية بطريق التغليب **قوله** ولما آه بيان لوجه عدم تعرض الش لهذا الجواب **قوله** بعيد آه لان
الاستعمال بلا قرينة دليل الوضع **قوله** ظ عبارة آه حيث قال افعال المدح ما وضع لانشاء مدح و
افعال المقاربة ما وضع لدنو الخبر واسماء الافعال ما كان بمعنى الامر وانما قال ظ لامكان التاويل بان
اللام ليس صلة للوضع بل لام الغرض وان المراد بما كان فى الاستعمال **قوله** ولهذا آه اى لاجل البعد
عدم رضاء المص **قوله** يمنع آه بان يكون موضوعة للمعانى المصدرية ومستعملة فيها الا انه لوحظت معها
الافعال العامة فلذا قيل اسماء الافعال **قوله** قال الشيخ آه تائيد لضعف الجواب الاخير **قوله** اسكت
اه فعلم انه ليس موضوعا له ثم اضافة الاصل الى الوضع بيانية يعنى بحسب الاصل الذى هو الوضع فذكره بكمال

لذلك الابتداء على ذكر متعلقة بخصوصه ومدلول قوله ولا ان يدل عليه آه توقف الدلالة المتكلم
السامع على ذلك الابتداء على ضم الكلمة المذكورة لان يدل المذكور من دله على كذا انه فى مقابلة
الدلالة فيما سبق وهو من دله على كذا **اولعموم وضع من فان ما كان وضعه**
عاما لا يفيد الخصوص بدون ضميمة وهى متفاوتة بحسب الموضوع
كتقدم المرجع فى ضمير الغائب والتكلم فى ضمير المتكلم والاشارة فى اسماء
الاشارة الى غير ذلك فذكر المتعلق فى الحرف ضميمة لتلك الضمائر قوله لعموم
وضع من عطف على قوله لكونه ملتفتا يعنى ان الحرف وضعه عام والموضوع له خاص فلا
يفهم الموضوع له بدون ضم ما يدل عليه بخصوصه وهو ههنا ذكر المتعلق صريحا معه
وهذا الوجه يدل على ان توقفه على ذكر المتعلق لاجل اللفظ الدال عليه والاول يفيد
توقفه عليه لاجل انه **قوله ولفظة من موضوعة لكل واحد من جزئياته**
لانها لا يستعمل الا فى الجزئيات ويعلم الوضع بالاستعمال دفع لما يتوهم
انه لا يلزم من الاستعمال فى الجزئيات الوضع فيه فما قال الشارح قدس الله سره ان لفظة
من موضوعة لكل واحد من الجزئيات غير ملتفت اليه حاصل الدفع ان الاستعمال دليل الوضع
اى دليل على خصوصية الوضع ويعلم هو منه **والقول بانه مجاز لا حقيقة له مما لا**
ضرورة فيه دفع لما يتوهم انه يجوز ان يكون من موضوعة للابتداء مطلقا الا ان الوضع شرط
استعماله فى جزئياته فلا يثبت وضعها له وحاصل الدفع انه حينئذ يلزم ان يكون كلمة من
مستعملة فى المعانى المجازية مع ترك استعمالها فى المعنى الموضوع له فيلزم ان يكون مجازا لا حقيقة
له والقول بذلك مما لا يدعوا اليه ضرورة ولو كان الامر كذلك لما ترددوا فى لزوم الحقيقة للمجاز
ثم الظاهر ان تلك الجزئيات اضافية لا حقيقية كما قيل لانها خصوص المفهوم
الابتداء لوحظت تبعا دفع لما يتوهم من ان المحصول مخالف للحاصل فان الاول يدل على ان

الاحتراز عن الاستعمال اذ قد يطلق الوضع عليه لكنه ليس بالاصل بل طارئ **قوله** الذى آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان
تسمية اسماء الافعال اسماء مع كون معانيها معان الافعال عدول عن الظاهر بلا باعث **قوله** اى رتق
آه بيان لاصل الفعل مع حذف الزيادة **قوله** التصغير ترخيم آه بان يحذف الالف مع الهمزة الاولى مع
وتحرك الراء **قوله** ولو كان صغيرا آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان التصغير دال على التقليل وليس كذلك **قوله** اسماء لم يثبت
آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان دليل الش فى كلا الموضعين اعنى صريحا وغير صريح غير مثبت للمدعى لان المتبادر
من النقل الصريحى ان يكون النقل مصرحا عليه ومن غيره ان لا يكون كذلك والثابت بالدليل ليس هذا بل
الاستعمال فى المعنى المصدرى وعدمه **وحاصل** الجواب ان المراد بالنقل الصريحى هو الاستعمال فى
المعنى المصدرى اذ ح تحقق فكانه مصرح عليه وبغيره عدم الاستعمال فيه مع قيام دليل على النقل
اذ ح لا تحقق النقل بل يكون بمحض الاعتبار فكانه غير مصرح عليه ثم تم التقريب **قوله** قام دليل آه وهو

الابتداء امرا واحدا اذا لاحظه العقل قصدا كان مدلولا اسميا واذا لاحظه من حيث انه حالة بين السير
والبصرة كان مدلولا حرفيا والثاني يفيد ان الابتداء الكلي مدلول اسمي وجزئياته مدلول حرفي و
لا شك ان الجزئيات مغائرة للكلي فيكونان امرين لا امرا واحدا وحاصل الدفع ان جزئيات الابتداء
جزئيات اضافية لكونها حصصا لمفهوم الابتداء لان المراد بالابتداء من حيث انه عرض له خصوصية
كونه حالة بين السير والبصرة مثلا وبتلك الخصوصية والتقييد لا يصير جزئيا حقيقيا اما الاحتمال
وقوعه على الخاء شئ واما لان الخصوصيات خارجة عنها فحقيقتها هو حقيقة الابتداء وليست تلك
الجزئيات افرادا حقيقية للابتداء الكلي كالانسان والفرس للحيوان حتى يكون الخصوصيات داخلة
فيها ولم تقع على الخاء شئ ويكون حقيقتها مغائرة لحقيقة الابتداء الكلي واذا ثبت ان تلك الجزئيات جزئيات
اضافية وحصص جميعا فاندفع ما قيل ان كونها جزئيات اضافية لا حقيقية لا يدفع المخالفة فان الانسان
جزئي اضافي للحيوان مع انه مغائر له في الحقيقة لعدم كونه حصة له بل هو فرد حقيقي له فتدبر وقد
عرفت ما فيه **واثبات الافراد له مما لا شاهد عليه** دفع لما يتوهم انه يجوز ان يكون جزئيات
مفهوم الابتداء جزئيات حقيقية وهي ما يمتنع فرض اشتراكه بين كثيرين بحيث يكون مدلول كلمة من
فلم تم الحصر الادعي لا حقيقيته حاصل ان اثبات الافراد الحقيقية لمفهوم الابتداء مما لا شاهد عليه اذ
لا يفهم منه الا ابتداء شئ من شئ وهذه الخصوصية لا تعطي الجزئية الحقيقية كما ذكرنا **والظاهر ايضا
انها يجوز ان يلاحظ قصدا** دفع لما يتوهم بعض الاعلام ان الظاهر ان توصيف جزئياته المخصوصة
بالمتعلقة الخ اتفاقي لان هذا في مقابلة قوله ان لفظ الابتداء موضوع لمعنى كلي وفيه لا يجري الا التعقل
القصدي فيجب ان لا يجري في مقابله الا التعقل التبعي فيكون التوصيف بها اتفاقيا مع ان النحاة باسرهم قائلون
بان المعاني الحرفية يقبل التعقل القصدي وحاصل الدفع ان الجزئيات يجوز ان يلاحظ قصدا لان كل مفهوم
يصلح لان يلاحظ قصدا فتوصيف جزئيات المخصوصة بالمتعلقة الخ احترازي كما اشار الى تتمة الاجزاء

فحالتهما عن الافعال صيغة وخواصا **قوله** واشبه يعني انه لا بد ان يكون لمعانيها اصلا لما مر وذلك الاصل
لا بد ان يكون مصدرا للمناسبة بين اسم الفعل الذي كلامنا فيه نحو هيهات وبين المصدر نحو قوقاة في الوزن
ولا لما فيها باخواتها مثل رويد فان اصله مصدر قطعا فينبغي ان يكون اصل هيهات ايضا كذلك ثم الوجه الاول
عين ما قاله الشارح وتفصيل له والوجه الثاني دليل مستقل **قوله** هيهة فانقلب الياء الفا لتحركها وانفتاح
ما قبلها وكذا حال قوقية **قوله** اي تصحيحا بالفارسية اواز مرغ خانه **قوله** على وزن فعلل اي يعني قوقا
على وزن فعلل فاصله قوقي فانقلب الياء الفا لما مر وقوقاة على وزن فعللة فاصله قوقية كما عرفت
وقيقاء على وزن فعلاء فاصله قوقاي فانقلبت الواو الساكنة ياء لكسرة ما قبلها وانقلبت الياء المتحركة
همزة لوقوعها بعد الالف الزائدة **قوله** اي تقدم بصيغة الامر وكذا حال قرينة **قوله** وهو الاجراء انما قرر ذلك
تعليلا لما يرد انه لم ترك الشارح القول بالحقيقة والمجاز مع ان الكلام اذا دار بينهما وبين الاشتراك فالحمل عليهما
اولى من الحمل عليه **وحاصل** الجواب ان الاشتراك راجح في وقت القرينة الدالة عليه وههنا كذلك

يقول **لكن لا ينفي حينئذ معنى حرفي** لان الحروف موضوعة للمعاني النسبية من حيث انها
روابط وآلة للمعاني الملحوظة قصدا وههنا ليس كذلك لانها يكون ح ملحوظا قصدا كما لا يخفى **قيل ان معنى
من ليس من جزئيات الابتداء بل الابتداء من لوازمه وانه في نفسه يأبى
عن الالتفات اليه قصدا** هذان اعتراضان على الظاهرين المذكورين اشار الى احدهما بقوله
ثم الظاهر ان تلك الجزئيات الخ والى ثانيهما بقوله الظاهر ايضا الخ تقرير الاعتراض على الاول هكذا ان الحروف
لما كان روابط بين الاسماء ...... والافعال فمعانيها تعلقات مخصوصة بين المعاني المستقلة وما يعبر بها من
الابتداء والانتهاء والظرفية والتعليل والتاكيد والتقرير والاستفهام فهي من لوازم تلك المعاني فمن
موضوعة للتعلق الخاص بين السير والبصرة بطريق ابتدائه منه وانتهائه اليه وفي للتعلق بين الشيئين
بطريق الظرفية وان موضوعة للربط الخاص بين المسند والمسند اليه بطريق يفيد تاكيد الحكم
وعلى هذا القياس فما يكون من جزئيات مفهوم الابتداء فهو من لوازم معاني هذه الاشياء لا نفس
معاني هذه الاشياء كما لا يخفى فلا يكون معاني هذه الاشياء جزئيات للابتداء الكلي لا اضافية ولا
حقيقية وتقرير الاعتراض الثاني انه لما كان معانيها تعلقات مخصوصة بين المعاني المستقلة فيأبى
عن الالتفات اليها قصدا لان النسب التعلقات من حيث انها تعلقات بين الاطراف لا يمكن ملاحظتها
قصدا فلا معنى بقوله يجوز ان يلاحظ قصدا والجواب عن الاول انه ان كان مراده بقوله ان معنى
من آلة ان معنى من من حيث نفى لباس من لباس من جزئيات الابتداء فهو حق لانه لو كان كذلك لصح
حمله عليه وهذا باطل بل الابتداء لازم له غير محمول عليه وان كان مراده ان معنى من مطلقا ليس
من جزئيات الابتداء فظاهر البطلان والجواب عن الثاني انه ان كان مراده بقوله انه في نفسه
الا ذات الابتداء المخصوص يأبى عن التفات قصدا فقد ظهر بطلانه بما مر من ان الظاهر انها يجوز ان
يلاحظ قصدا وان كان مراده ان معنى من في نفسه من انه مدلول من يأبى عن الالتفات قصدا

لان فهم كل من الحال والاستقبال بدون الاحتياج الى قرينة من اللفظ دليل الاشتراك **قوله**
جزاء انما قرر ذلك لئلا يرد ان **قوله** ومن خواصه ان كان جزاء فلا وجه للتقديم وان كان مبتدأ يلزم
كون الحرف مسندا اليه وذلك غير جائز **حاصل** الجواب انه جزء ووجه التقديم كون الخبر جارا ومجرورا
ثم لما ورد عليه انه كونه جارا ومجرورا يجوز التقديم لا باعث وموجب له **اجاب** بقوله للاهتمام يعني ان
الباعث على التقديم كون الجزء مقصودا والقصر خواص على الاسم بان لا يوجد ذلك في غيره لان تقديم ما حقه
التاخير يقتضي الحصر ويكون الاختصاص المستفاد من التقديم تاكيدا للاختصاص المستفاد من لفظ
الخواص ومزيلا لتوهم وجود هذه الخواص في الغير فلا يرد ان القصر مستفاد من لفظ الخواص فلا فائدة
في التقديم وانما عرفت ما ذكرنا علمت ان كلام المحشي سلم في الباعث وترك المصحح اكتفاء بالظهور فلا يرد
ان الاسمية لا تصير سببا فلم يبين وجه التقديم ويمكن ان **يجاب** بانه مبتدأ بتاويل من بلفظ البعض ثم لما
كان وقوع الحرف بالتاويل مبتدأ غير شائع ايده بقول صاحب الكشاف **قوله** ولا يسعد اه يعني لا يفهم منه

فهو ظاهر الصحة ولما كان كل من تينك العبارتين محتملا لاحتمالين لم يستقل بالجرح والتعديل قوله
وإذا عرفت هذا علمت إلى آخره وعلمت أيضا أن كينونة المعنى في غيره الذي
هو معنى الحرف من المعاني بيان للغير هذا على تقدير رجاء الضمير في نفسه إلى المعنى أو في
كلمة أخرى عطف على قوله من المعاني وهذا بيان للغير على تقدير ارجاء الضمير إلى كلمة ما
قوله ظاهر في المعنى الأخير أي كون المعنى ملحوظا في نفسه دفع لما يتوهم أن
الأخير ههنا هو كينونة المعنى في نفس الكلمة كما يظهر من قوله إذا عرفت هذا الخ فلا معنى لقوله
وهو رجاع الضمير إلى المعنى وحاصل الدفع أن المراد بالأخير هو الأخير في بيان المتن وهو كون المعنى
ملحوظا في نفسه فتدبر فإنه من بعض تدقيقاتنا وذلك لقرب المرجع أي مرجع ضمير
في نفسه من أن يكون مرجعه الكلمة ورد العبارة إلى ما هو المشهور عطف على قوله قرب المرجع
يعني على هذا التقدير رد العبارة إلى ما هو المشهور من أنهم إذا حكموا على شيء باعتبار أنه مع قطع
النظر عن الأمور الخارجة قالوا الشيء في نفسه كذا كما هو من قولهم الدار في نفسها حكمها كذا أو لا
يرد العبارة إلى المشهور على تقدير ارجاع الضمير إلى كلمة ما كما لا يخفى على ذي مسكة سليمة وحملها
أي العبارة على ما هو ملاك امتياز الحرف عن أخويه عطف على قوله رد العبارة
يعني في هذا التقدير أيضا يحمل العبارة على ما يقوم به امتياز الحرف عن أخويه فإن امتياز
الحرف عن أخويه إنما هو بناء على كون المعنى الحرفي ملحوظا بالتبع والمعنى الاسمي والفعلي ملحوظا
بالذات وذلك أيضا إنما يتصور على تقدير ارجاع الضمير إلى المعنى كما هو الظاهر والامتياز باحتياج
إلى الضميمة وعدم احتياج أخويه متفرع على ذلك قوله وهو ارجاع الضمير إلى
المعنى أي لم يصرف عن الظاهر بارجاع الضمير إلى ما كما في عبارة
هذا الكتاب دفع لما يتوهم أن عدم مسبوقيتها بما يدل على خلافه يدل على عدم ظهور
المعنى الأول وهو لا يصير دليلا على ظهور المعنى الأخير فما قال الشارح قدس سره أن عبارة المفصل
ظ في المعنى الأخير بدليل قوله لعدم مسبوقيتها الخ ليس في موضع الدليل كما هو المشاهد

كونه مبتدأ أن المذكور أقل من المتروك لأن كلمة من حينئذ من مادة بلفظ البعض والشائع فيه استعماله
في القليل بخلاف ما إذا جعلته خبرا فإنه يفهم حركون المذكور كائنا من الخواص سواء كان أقل أو أكثر وما قال
الفاضل أنه يفهم حركون المذكور كائنا من الخواص على وجه البعضية يستلزم الأقلية في العرف ويفهم من
تقدير الخبر ما يفهم من تقدير المبتدأ ارثم في كلام المحشي اشارة إلى أن كونه مبتدأ وإن كان غير شائع لكنه متضمن
لفائدة لا يحصل على تقدير الخبرية قوله اللتي اه إنما قيد ذلك لئلا يرد أنه يجوز أن يكون كثرة الخواص بحيث لا تبلغ
العشرة ولا ما فوقها فلا يصح استعمال صيغة جمع الكثرة لأن مدلوله العشرة وما فوقها قوله قالوا فائدته لتجاوزه عن
العشرة قوله لقرينة اه يعني أن كلمة من تبعيضية وعلى المفرد ابتدائية لقرينة دخولها على الجمع إذ من المحقق
أن من الداخلة على الجمع تبعيضية وعلى المفرد ابتدائية قوله لزوم ذلك أي لزوم صحة الحكم بتقدير عدم ذكر

لأصحاب الرأي والروية وحاصل الدفع أن قول الشارح لعدم ظرف مستقر متعلق بمحذوف بعد قوله
ارجاع الضمير إلى المعنى هو خبر بعد خبر والتقدير غير مصروف عن الظاهر لعدم مسبوقيتها الخ
فيكون قوله لعدم مسبوقيتها بما ينافيها لعدم المانع لظهور المعنى الأخير لا لظهور المعنى الأخير كما يتوهم
المتوهم لكن تركه الشارح لظهوره قال الفاضل اللاهوري ولا يخفى أن المناسب أن يكون منه
هذه الحاشية قوله لعدم مسبوقيتها الخ انتهى هذا اعتراض على المحشي اللاهوري حيث علق قوله
أي لم يصرف في هذا الموضع ثم قال الفاضل اللاهوري لكن الموجود في النسخة التي رأيناها على قوله
وهو ارجاع الضمير إلى المعنى انتهى هنا جواب هذا الاعتراض بأن هذا الموضع هو الخطأ يكفي
فيه أدنى رائحة وهو رؤية النسخة الموجودة كما لا يخفى قوله لأن معانيها الخ يقال لو
كان كذلك أي لو كان معاني هذه الأسماء مستقلة بالمفهومية كما يدل عليه الجواب فالتعرض
للكلية ههنا في هذا الموضع لغو قال الفاضل اللاهوري أن ذكر الكلية ههنا أي في مقام صحة الإخبار
عنه وبه إنما هو استطراد ليس مما يسبق إليه الذهن ههنا لأنه لا ذكر للجزئي حتى يكون استطرادا
لصح الإخبار عن فوق وتحت وقدام وخلف والإخبار بها مع أنها لازمة
الظرفية أي لا يستعمل إلا ظرفا أي مفعولا فيه لأنا نقول المفهوم المستقل
يقتضي صحة الحكم عليه وبه إذا أخذ في حد ذاته أي لكون المفهوم المستقل
ملتفتا إليه قصدا يصح الحكم عليه وبه نظرا إلى ذاته ولا يقدح في استقلاله امتناع الحكم
عليه وبه بما يعرضه دفع لما يتوهم أنه إذا كان مقتضى ذات المفهوم المستقل الحكم عليه وبه فلو
لم يكن هذه الأسماء محكوما عليه وبه لكونها مفهومات مستقلة وحاصل الدفع أن الاستقلال هو مقتضى
ذات الأسماء وامتناع الحكم عليها وبها هو من عارضها لا يقدح فيها أي لا يقدح في استقلالها لأنه امتناع
لأجل أمر خارج عن ذاته وفيه بحث وهو أن مقتضى الذات لا يختلف بحسب العوارض لأن
الإنسان مقتضى النطق وهو لا يختلف بحسب عروض الضحك والكتابة وغيرهما والله أعلم

من لأن التنبيه على الفائدة لا ينافي أن يكون الذكر من دخل في صحة الحكم قوله ولئن سلم بناء على أن ذكر معلل التنبيه
لا بالصحة فانتفاء الذكر يستلزم انتفاء التنبيه لا انتفاء الصحة قوله في جانب القلة بأن يكون مرتبة الكثرة في جميع الأمثلة فوق
العشرة وفي جميع القلة ما فوق الثلث وأما مرتبة القلة فالكل سواء فيها قوله ولئن سلم اه يعني سلمنا أن الفرق بينهما في جانب
الكثرة العشرة فنقول أن استعمال كل منهما في معنى الآخر مجاز شائع قوله لتفسير اه إنما قرر ذلك لئلا يرد أن التخصص بالشيء ما يوجد
فيه ولا يوجد في غيره فذكر قوله ولا يوجد بعد ذكر الاختصاص لغو فأجاب أنه تفسير للجزء السلبي من الاختصاص
وفائدته دفع احتمال أن يكون الباء داخلة على المقصور كما هو الشائع في الاستعمال فيلزم قصر الاسم في الخواص وما المقصور
العكس فلذا قال الشارح ولا يوجد يعني المقصود حصر الخواص في الاسم لا حصره فيها قوله وإنما لم يقل اه إنما قرر ذلك لئلا
يرد أن الأولى أن يقول ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره لئلا يتوهم الاستخدام قوله وباخذه أي باخذ المعنى اللغوي وهو
التخصص بالشيء في المعنى العرفي وهو ذلك مع قيد زائد وهو كونه خارجا محمولا قوله لم يتحاش اه إنما قرر ذلك لئلا يرد

الان بقى ان هنا تدقيق فلسفى غير منظور عندنا **سواء كان ذلك العارض جزء المدلول ما يدل عليه كمتى او خارجا عنه كالظروف المذكورة** دفع لما يتوهم ان معنى الظرفية التى هى معنى حرفى داخل فى مفهوم متى فيكون معناه فى حد ذاته غير مستقل بالمفهومية مع انه اسم وحاصل الدفع ان العارض الذى بامتناع الحكم عليه وبه هو اعم من ان يكون جزء المدلول ذلك الشئ كمتى او خارجا عنه كالظروف المذكورة لانه وان كان ذلك العارض داخلا فى مفهوم متى لكن الجزء الآخر من مفهوم متى وهو الزمان مستقل بالمفهومية والمعنى المستقل بالمفهومية اعم من ان يكون مطابقيا او تضمنيا وايضا المراد من قوله لا زمعانيها مفهوماته كلية اعم **من المعانى المطابقية او التضمنية فان معنى الظرفية داخل فى الاول** اى معتبر فى اصل وضعه اى وضع متى فانه موضوع للزمان الذى فعل فيه من حيث انه فعل فيه **خارج عن الثانى** اى طارئ فى استعماله اى استعمال قدام وامثاله فان قدام موضوع لما تقدم الشئ الا انه لا يستعمل الا فى المكان المتقدم وهكذا حال اخواته وههنا بحث سنح به خاطرى وهو انه اذا كان الحروف موضوعة لمفهوم كلى لكنها مستعملة فى الجزئيات كما هو مذهب المنكرين بوضع العام والموضوع له الخاص منهم العلامة التفتازانى يلزم ان يكون معنى الحروف كمعانى الاسماء اللازمة الاضافة فيختل التعريفان طردا وعكسا **قوله لكن الى آخره يعنى ان العادة جرت بان يستعمل تلك الالفاظ فى مفهوماتها الكلية وان يستفاد الخصوصية من الاضافة بخلاف الحرف فانه لا يجوز ان يكون مستعملا فى مطلق وان يستفاد الخصوصية من ضمه مع البصرة والا لصح الاخبار عنه كما يصح الاخبار عن ابتداء سير البصرة** الخ دفع لما يتوهم من انه لو كان جريان العادة باستعمالها فى

اه اذا كان المعرف الخاصة العرفى يلزم التعريف بالاعم لشموله لما يكون خارجا غير محمول كالمبادى مثلا ولما لا يكون خارجا كالفصل **وحاصل** الجواب ان التعريف بالاعم جائز اذا كان المقصود امتياز المعرف عن بعض ما عداه وهكذا اذا المقصود تميز الخاصة عن الجنس والعرض العام لشموله للفصل والعرض الغير المحمول لا يضر لحصول المقصود وانه عرفت بما علمت ان المقصود فى تقرير السؤال على دخول المبادى الغير المحمولة كما وقع من الفاضل تقصير **قوله** ذلك اه جواب ثان **وحاصله** ان لفظ ما عبارة عن الخارج المحمول فلا يلزم التعريف بالاعم **قوله** ولا يخفى اه انما قال ذلك لئلا يرد ان عد المذكورات من الخواص غير صحيح لعدم حملها **وحاصل** الجواب ان المراد بالخاصة المعنى اللغوى ثم لا حاجة الى التاويل لعدم اعتبار الحمل فيه ولو كان المراد المعنى الاصطلاحى فالمذكورات فى المتن من قبيل ذكر المبدأ وارادة المشتق بان يراد بالدخول مثلا بدخول اللام ولا شك فى حمله **قوله** كما هو النظر اه لان الاصل فى الاطلاق الحقيقة والمعنى اللغوى معنى مجازى عند اهل العرف **قوله** لفظ الحد اه فان ذكرها مع الحد قرينة لكونها بالمعنى العرفى كلفظ الحد سواء كان بمعنى ...... الخاصة عرفيا عند النحاة او عند

مفهوماتها مضافة الى متعلقاتها موجبا لذكر متعلقاتها لفهم تلك الخصوصية لا لاجل فهم اصل المعنى لكان جريان العادة باستعمال الحروف فى مفهومه مضموما الى متعلقه موجبا لذكر متعلقه لفهم تلك الخصوصية لا لاجل فهم اصل المعنى اذ لا فرق بين ضم وضم وليس فليس وحاصل الدفع ان هذه الظروف جرى العادة باستعمالها فى مفهوماتها الكلية واستفادة الخصوصية من الاضافة فان اضافة المفهومات للعهد الخارجى وجريان العادة فى الحرف ليس متعلقا باستعماله فى مطلق واستفادة الخصوصية من البصرة والا لصح الخ فان الابتداء يستعمل مطلق والخصوصية مستفادة من سير البصرة **وفيه تأمل** فيه اشارة الى الاعتراض على الفرق المذكور بين الظروف المذكورة وبين الحروف بانه يجوز ان يكون عدم صحة الاخبار عنه لعارض كما فى تلك الظروف فلا يكون ذلك دليلا على عدم استعماله فى المطلق وما قال الفاضل اللاهورى انه لو قال بدل قوله الا لصح آه الا لفهم منه المطلق عند الاستعمال او الخصوصية من الضميمة كما فى تلك الظروف لتم من غير هنا قشته ويصير خلاصة الفرق ان معانى تلك الظروف معان كلية محضة فى حد ذاته لا نفهم منها عند الاطلاق والخصوصية المستفادة من الاضافة خارجة عنها كما فى سائر الاسماء المضافة ولزوم اضافتها فى الاستعمال لاجل تحصيل الغرض من وضعها لا لتوقف فهم معانيها عليها بخلاف الحروف فانه لا يفهم منه معناه بدون الضميمة فهى بفهم اصل معناه ليس بشئ فان ان اراد بالفهم الفهم بالفعل كما هو المتبادر من اللفظ منعنا الملازمة فان جواز الاستعمال فى المطلق لا يستلزم وقوعه ان اراد به الفهم بالقوة سلمناها لكن منعنا بطلان التالى **قوله باعتبار معناه التضمنى يعنى انه اراد بالمعنى** اى المذكور فى حد الاسم **ما يشتمل المعنى التضمنى** على سبيل البدل كما هو شان النكرة اى ما دل على معنى من المعانى سواء كان مطابقيا او تضمنيا فى نفسه **فيدخل فيه** اى فى حد الاسم **الفعل ويحتاج** الحد **الى خروجه** اى خروج الفعل **بقوله غير مقترن باحد الازمنة** بارجاع ضمير غير مقترن الى المعنى الموصوف بقوله فى نفسه اى غير مقترن ذلك المعنى المدلول عليه فى نفسه بزمان من الازمنة الثلثة وفائدة تعميم المعنى وزيادة قيد عدم الاقتران ما اشار اليه الشارح بقوله فبالصفة الاولى آه من حصول الامتياز بين الاقسام الثلثة

المنطقيين **قوله** اى اللام انما قال ذلك لئلا يرد ان المراد هو اختصاص اللام لا اختصاص مضافه والمفهوم من العبارة هو هذا لا ذاك **قوله** وانما قال ذلك **لدفع** توهم ان يقال لو كان المراد اللام باعتبار دخولها فلم لم يكتف بذكر اللام بدون ذكر الدخول مع انه اخصر واظهر **وحاصل** الجواب ان المتبادر من الاختصاص الاتصاف ولا اتصاف الا بالدخول وانما قال المتبادر لانه يحتمل ان المراد بالاختصاص الخصوصية بحسب التحقق لا بحسب الاتصاف لكنه غير متبادر ثم على كل تقدير لو كان المراد الخاصة الاصطلاحية فالمراد دخول اللام وان ذكرت الدخول او اللام **قوله** ولا بعد فيها يعنى الجر **قوله** احترازاه يعنى ان قول الشارح اشارة الى دفع ما يتوهم ان بعضا من اللام هو اللام الظرف ولام الابتداء مع انهما ليسا بمختصين بالاسم **وحاصل** الجواب ان المراد باللام لام التعريف لا مطلق اللام وطريقه ذلك الارادة بان تجعل اللام فى قوله دخول اللام بدلا من المضاف اليه او تجعل اللام للعهد الخارجى اشارة الى

وهذا دفع لما يتوهم من ان اخراج الفعل بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة غير مرتب على الكونين المذكورين الذين بين احدهما بقوله لما كان الفعل آه وثانيهما بقوله كان ذلك المعنى آه لجواز ان يراد بالمعنى فی تعريف الاسم المطابقی وحينئذ لا يدخل الفعل فيما دل على معنى فی نفسه فكيف يخرج بقوله غير مقترن باحد الازمنة لان الاخراج فرع الدخول وحاصل الدفع ان المعطوف مع العاطف محذوف بعد قوله الحدث وهو اراد المصنف بالمعنى ما يشتمل التضمنی فاخراج الفعل مرتبا مرتب على جميع الكونين المذكورين الى آخره كما لا يخفى فان قيل ما الباعث على المصرح فی هذه الارادة مع ان المتبادر من المعنى اذا اطلق هو المعنى المطابقی كما صرح بذلك المحقق الرضی قلنا الباعث عليه سوی ما ذكرنا من حصول الامتياز بين الاقسام امران احدهما ان قوله معنى فی نفسه فی وجه الحصر محمول على المعنى الاعم من المطابقی والتضمنی بقرينة تقسيم الدال على معنى فی نفسه الى الفعل والاسم وهذا التعريف مستخرج من وجه الحصر وثانيهما انه لو لم يحمل المعنى فی تعريف الاسم على المعنى الاعم بل حمل على المعنى المطابقی فخرج عنه بعض الاسماء كالاسماء المشتقة التی دخلت النسبة فی مفهومها وكالظروف التی دخل معنى الحرف فی مفهومها كمتى فانه داخل فی مفهومه معنى الحرفية فان قيل لو كان الفعل دالا فی نفسه على معناه التضمنی اعنی الحدث والزمان مع عدم دلالته على معناه المطابقی بدون ذكر الفاعل اعنی الحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين يلزم تحقق الدلالة التضمنی بدون المطابقی وذلك خلاف ما تقرر عندهم من استلزام التضمنی للمطابقی قلنا دلالة الفعل على الحدث باعتبار مادته وعلى الزمان باعتبار هيئته فهی دلالة مطابقية وان كان المدلول مدلولا تضمينا للفعل لكونه موضوعا بازاء المجموع من الحدث والزمان والنسبة والدليل على ذلك انه يفهم كل واحد من الحدث والزمان من لفظ الفعل تفصيلا مع ان المفرد لا يدل على اجزاء مدلوله تفصيلا او نقول ان المأخوذ فی مدلول الفعل نسبته الى الفاعل المعين اجمالا وهی مفهومة منه مع الحدث والزمان وانما المحتاج الى ذكر الفاعل تفصيلها وهی غير داخلة فی مدلوله او نقول انا نسلم دلالة الفعل على الحدث تضمينية كيف وان دلالة التضمينية دلالة كل اللفظ على المعنى الموضوع له بان يكون لكل جزء من اجزاء ذلك اللفظ مدخل فی الدلالة على ذلك الجزء كالانسان فان لكل جزء من اجزاء الانسان مدخل فی الدلالة على الحيوان مثلا وههنا ليس كذلك لان دلالة الفعل على المعانی الثلثة

اللام الذی يستعمل فيه مطلق اللام بطريق الشيوع ولام التعريف بخلاف لام الامر وغيره فانه لا يستعمل فيه مطلق اللام بل يستعمل فيه المقيد كلام الامر مثلا ويجعل اللام للعهد الذهنی بان يكون اشارة الى فرد مبهم من جنس اللام ويكون تفسير الشارح بيانا للمقصود بان المقصود من الفرد المبهم هو لام التعريف لا بيانا لما استعمل لفظ اللام فيه لان المستعمل فيه على هذا التقدير هو الفرد المبهم بخلاف التقدير السابق فان تفسير الشارح فيهما بيان المستعمل فيه **قوله** لكنه آه انما قرر ذلك لئلا يرد انه لم يتعرض الشارح لشموله حرف التعريف لحرف النداء مع تعرضه لشموله للميم **وحاصل** الجواب انه لم يتعرض له لظهور اختصاص حرف النداء بالاسم عقلا فللمجيب من جانب المصنف ان يقول ان اختصاص حرف النداء بالاسم معلوم عقلا فلا حاجة للشمول بخلاف الميم فانه لا يجری فيه هذا الجواب بالجملة الجواب فی حرف النداء فلذا ذكره الشارح وذكره المحشی رح بناء على كونه خاصة للاسم مع ذكره فيما سيأتی **قوله** ان بعض الاسماء

بالتفصيل فالمادة تدل على الحدث والهيئة تدل على النسبة والزمان وليس للهيئة بخصوصها مدخل فی الدلالة على الحدث فالدلالة على الحدث دلالة المطابقة لمادة اللفظ على المعنى التضمنی للفعل ای جزء معناه الموضوع له والمراد بالدلالة على المعنى فی نفسه دلالتها عليه بتمامها او بجزئيها المادی ولو سلم ان دلالة الفعل على الحدث تضمينية بان يكون الدلالة التضمينية دلالة اللفظ على جزء ما وضع له سواء كان جزء المادی موضوعا بازائه اولا نقول المراد بكينونة المعنى فی نفس الكلمة دلالتها بتمامها او بجزء المادی عليه من غير حاجة الى انضمام كلمة اخرى اليها فالفعل يدل تضمنا على معنى كائن فی نفسه باعتبار كينونته فی جزء المادی وحينئذ يكون المراد بان الفعل يدل تضمنا على معنى كائن فی نفسه انه باعتبار مادته يدل عليه مطابقة وقد قيل فی الجواب ان الدلالة ليست مجرد انفهام المعنى من اللفظ بل انفهامه منه من حيث انه مراد المتكلم بدليل ان فهم المعنى من اللفظ عند سماعه متاخرة عن تذكر الوضع المتاخر عن فهم المعنى من اللفظ لكونه نسبة بينهما فالعلم بالمعنى عنه تذكر الوضع دلالة اللفظ لانها متاخرة عنه بمرتبتين فالالتفاتة النفس اليه من حيث انه مراد المتكلم فحضور الحدث والزمان عند سماع لفظ الفعل ليس من دلالة اللفظ فانه فی ضمن تذكر الوضع على الوجه العام انما الدلالة حضور معناه من حيث انه مراد وهو لا يحضر ما لم يعلم خصوص معناه المطابقی بالفاعل ومشاهدة الحدث والزمان فی ضمن هذا المعنى هو الدلالة التضمنية وفيه بحث اما اولا فلان القول بانه يتحقق عند سماع اللفظ الالتفاتة الى المعنى مرتين احدهما فی ضمن تذكر الوضع والثانی من حيث انه مراد خلاف الوجدان واما ثانيا فلان القول بان فهم المعنى متاخر عن تذكر الوضع مسبب له فاسد بل تذكر الوضع طريق فهم المعنى وكيفية حضوره نعم انه متاخر عن العلم بالوضع المتاخر عن فهم المعنى مطلقا لا من اللفظ واما ثالثا فلانه اذا كان حضور المعنى من حيث انه مراد متاخرا عن حضوره فی ضمن تذكر الوضع فلا يمكن حضور المعنى المطابقی للفعل من حيث هو مراد الا بعد تذكر الحدث والزمان والنسبة فی ضمن تذكر الوضع

مثل بعيرذی اللام **قوله** فی جواب آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان كلام المحشی مخالف من الشرح حيث قرر ان الميم مختص بلغة حميری وفی الشرح انه جار فی قول رسول عليه السلام مع انه ليس من حميری **وحاصل** الجواب ان النبی فی قول رسول عليه السلام لمطابقة الجواب بسؤال حميری **قوله** لاختصاصه فی آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان عدم الشهرة مسلم والا لم يصل الينا **قوله** ای فی ضمن آه يعنی ان قول الشارح وفی اختياره يحتمل ان يكون دليلا ثانيا لاختيار اللام على حرف التعريف فيكون اختياره للعلة السابقة وفی ضمنه يحصل التشبيه المذكور ويحتمل ان يكون كلاما لدفع التوهم انه لم قال المصنف رح اللام ولم يقل الالف واللام فح يكون علة مستقلة فلذا ذكر لفظ نعم فی الاول دون الثانی **قوله** ان نقيض آه دليل لمذهب سيبويه **وحاصله** ان النقيضين كالاخوين المتولدين من ام واحدة وسواء تناقض فيكون التناسب بينهما امرا بينهما ونقيض التعريف التنكير ودليله حرف ساكن اعنی التنوين فيناسب ان يكون دليل التعريف كذلك اعنی اللام ليتوافق النقيضان فی الدال فتوافق

ذلك انتذكر بعد ذكر الضمير خصوص الحدث والزمان مجردا عن النسبة لا يكون تذكره في ضمن تذكر الوضع الفعلي **لو اراد المعنى المطابقي لم يدخل فيه اى فى حد الاسم لان المعنى المطابقي للفعل باعتبار اشتماله على النسبة غير مستقل** اى بالمفهومية والدليل على عدم استقلال الفعل ما ذكره السيد قدس سره في الرسالة الوصفية الثامن الحرف والفعل متشابهان في انهما يدلان على معنى باعتبار كون المعنى ثابتا للغير حالا من احوال الغير آلة لتعريف حاله وقد سبق ان معنى الحرف النسبة المخصوصة من حيث كونها حالة بين طرفيها وحالة لتعرف حالتهما وان جزء معنى الفعل وهو النسبة ايضا كذلك ومن هذه الجهة لا يثبت للغير فان ما لوحظ من حيث انه آلة لغيره وحالة له مرآة تشاهد به تلك الحالة لا يكون ملحوظا بالقصد مستقلا بالمفهوم ولا يقصد الفعل بتلك الملاحظة لان يحكم عليه كذا المجموع معنى الفعل مركب من النسبة غير مستقل بالمفهومية واما الاستدلال على اشتمال معنى الفعل على النسبة الى الفاعل المعين بانه لم يستعمل في اطلاقاتهم الا المسند الى الفاعل المعين فلولا اعتبار تلك النسبة في وضعه لاستعمل غير مسند ايضا كالمصدر فيرد عليه انه يجوز ان يكون التزامهم اسناده الى الفاعل المعين لان هذا الاسناد تفصيل للمجمل الذى هو الماخوذ في مفهوم الفعل وهو النسبة الى فاعل ما لا ان الماخوذ في مفهومه النسبة الى فاعل معين على انه اشارة اللغة بالرأى فتدبر ما قيل ان النسبة الى الفاعل المعين مدلول هيئته التركيبية كما في الجملة الاسمية فان الفعل يدل على مفهومه تفصيلا مع ان المقرر ان المفرد لا يدل على مفهومه تفصيلا ففيه انه ان اراد ان للهيئة التركيبية مدخلا في الدلالة على النسبة فمسلم اذ هو مقتضى عدم استقلالها بالمفهومية وان اراد ان الهيئة مستقلة في الدلالة عليها فيحد شه ان لزوم تلك الهيئة التركيبية للفعل دون سائر التركيبات ما لا وجه له القول بان الحدث المعتبر في مفهومه معتبر من حيث انه مستقل

وليلها واو ادريت بذا علمت ان الفاء في قوله يتوافق للتفريع والواو في قوله يتوافق للحال والجملة حال عن التنقيضان والواو الحالية بمعنى اذ التعليلية فتوافق الدليلين دليل لتوافق النقيضين متنافيان والتوافق انما يطلب في المتناسبين لا في المتباينين لما ان النقيضين كالاخوين ثم بذا الدليل لاثبات كون اللام اداة التعريف بالنسبة الى الالف فقط او بالنسبة الى مجموع الالف واللام واما بالنسبة الى سائر الحروف فكلا بل هو ثابت بالاجماع **فلا يرد** ان التقريب غير تام لان المدعى هو كون اللام وحده اداة التعريف والدليل انما يدل على اثبات كون اداة التعريف حرفا ساكنا سواء كان اللام او غيره **قوله** مفتوحة او انما قوله ذلك لئلا يرد ان القول بكون الهمزة للوصل مع كونها مفتوحا خرق للاجماع لانهم اجمعوا على كسرة همزة الوصل **وحاصل** الجواب انهم جوزوا الفتح في همزة الوصل في موضع التخفيف **قوله** والعراد فيه اشارة الى ان قول الشارح دليل للمذهب الثاني والمذكور في كلام المحشي رح دليل آخر له **حاصل** دليل الشارح ان ال قياس على هل فكما ان هل مجموعه اداة استفهام فكذا ال مجموعه اداة تعريف **وحاصل** دليل المحشي انه لو لم يكن المجموع

للاسناد الى شيء تكلف صريح اذ لا دلالة لصيغة الفعل على الاستعداد اصلا واما دلالة الفعل على الحدث والزمان والنسبة تفصيلا فلاستعداد اوضاعه فانه من حيث جوهره يدل على الحدث ومن حيث الصيغة على الزمان ومن حيث تركيبه بالفاعل على النسبة ولعمري ان الخروج عن طريقة القوم والجسارة على الاعتراض عليهم بمجرد الشكوك التى يعترف لعدم التعمق في كلامهم مما لا ينبغي ان يقدم عليه **فلم يحتج الى ان يخرج** الفعل من حد الاسم **بقيد غير مقترن** فقوله ولو اراد الى آخره دفع لما يتوهم من ان دلالة اللفظ على المعنى اما مطابقة او تضمن او التزام وههنا لا يستقيم ارادة شيء منها اما ارادة الاولى فلانها تستلزم دخول الفعل في هذا الحد لان ما دل عليه الفعل مطابقة غير مقترن بزمان والالتزام اقتران الزمان بالزمان واقتران الكل بالجزء وهو اقتران الشيء بنفسه اما ارادة الثاني فلانها يستلزم خروج اسماء الماهيات البسيطة عن الحد لانها خالية عن نفس الجزء فضلا عن الدلالة على الجزء واما ارادة الثالثة فلان من انقسام الكلمة الى هذه الثلثة هو انقسام الكلمة الدالة على المعنى بالوضع فمورد التقسيم يابى عن هذه الارادة وحاصل الدفع باختيار الشق الاول ولا يلزم منه دخول الفعل في حد الاسم لان الفعل خارج عن حد الاسم على هذا التقدير بقوله في نفسه فلم يحتج الى ان يخرج الفعل عن الاسم بقوله غير مقترن حتى لزم ما لزم فتدبر ثم ههنا شبهة وهو ان قولكم ان الفعل بصورته تدل على الزمان والنسبة الى فاعل وبمادته على الحدث بط لان اعتبار النسبة الفاعلية دون نفس الفاعلية في الفعل واعتبار نفس الزمان من دون نسبة فيه ترجيح بلا مرجح بل ترجيح المرجوح لان افتقار الفعل الى الفاعل اشد من افتقاره الى الزمان لان الفعل بدون الفاعل لا يمكن بخلاف الزمان كافعال المجردات لانها غير زمانية ولا تكون بدون الفاعل لانها منسوبة الى المجردات اللهم الا ان يقال ارادوا بالزمان لكونه فيه مجازا لا نفسه فيكون المعتبر فيه النسبة الزمانية ونسبة الفاعلية لا نفس الزمان **قوله باحد الازمنة الثلثة يعنى زمانا انت فيه وزمانا قبله وبعده** دفع لما يتوهم

اداة التعريف ... بل كانت اداة اللام وحده والالف للوصل كان المناسب الكسر ولقائل يا كم في المقدم مسلم واذا دريت بذا علمت ان المقصود ليس عدم كون المجموع ادوات التعريف مطلقا بل بان يكون اللام للتعريف والهمزة للوصل **فلا يرد** ان الملازمة ممنوعة لجواز تحقق عدم كون المجموع اداة التعريف بان يكون الالف للتعريف واللام لدفع الالتباس مع انه مناسبة للكسر ثم بذا الدليل لاثبات كون المجموع اداة التعريف بالنسبة الى اللام فقط لا بالنسبة الى الالف فقط فلا يرد ان الدليل لا يثبت المدعى لانه يثبت بابطال المذهبين الاخيرين والدليل لا يبطلهما بل يبطل الاول فقط لان المقصود من دليل المحشي رح هو اثبات المدعى بالقياس الى كليهما فهذا ضعف اخرى في دليل المحشي رح تعرض له بقوله وفيه انه **وحاصله** ان الملازمة ممنوعة لجواز فتح همزة الوصل في موضع التخفيف كما مر فاين مناسبة الكسرة بالجملة دليل المحشي ضعيف لا يخفى ضعفه

ان الازمنة الثلثة مفسر فيما سبق في حاشية الماضي والحال والاستقبال ولا نعرف هذه
المفسرات بالكسر فضلا عن المفسرات بالفتح وحاصل الدفع ان المراد بها هو الزمان
نية وقبله **وبعده وشهرة امرها كفت مؤنة تفسيرها** دفع لما يتوهم انه
كان على المص والشارح رحمهما الله تفسير الازمنة الثلثة وحاصل الدفع انهما تركه لشهرة امرها
كما لا يخفى **قوله وهي صفة بعد صفة للمعنى او حال عنه وهو بعيد** دفع
لما يتوهم ان الش لم حصر كون قوله غير مقترن في الصفتية مع انه يحتمل ان يكون حالا كما يكون
صفة وحاصل الدفع ان احتمال الحالية بعيد لانه حينئذ يكون قوله غير مقترن قيدا للدلالة
على ما تسمعهم يقولون ان الحال قيد لعامله والحال وتقييد الدلالة بعدم الاقتران او الاقتران
ركيك كما لا يخفى واما ان الاصل في الحال الانتقال فيوهم ان معنى في نفسه قد يكون مقترنا باحد
الازمنة الثلثة فتدبر وفاننا الحق فافهم **قوله والمراد بعدم الاقتران اي المراد بعدم
اقتران المعنى المستقل ان يكون ذلك بحسب الوضع الاول** دفع لما يتوهم ان ضمير
غير مقترن يكون راجعا الى المعنى مطلقا بدون توصيفه بقوله في نفسه فيلزم ان يدخل الفعل في حد
الاسم لانه يصدق عليه ايضا انه يدل على معنى في نفسها وهو الحدث وعلى المعنى الغير المقترن بالزمان وهو
المطابقي اذ لا معنى لاقتران الشيء بنفسه اي بجزئه الذي يستلزم اقتران الشيء بنفسه كما لا يخفى على المتامل
وحاصل الدفع ان ضمير غير مقترن يكون راجعا الى المعنى الموصوف بالصفة الاولى كما عرفت باعتبار ان
الالف واللام في قول الشارح قدس الله سره بعدم الاقتران اشارة الى انهما عوضان عن المضاف اليه فيفيد
المعتبر في الاسم عدم اقتران المعنى المستقل بالزمان فاندفع ما توهم كما لا يخفى **اي الوضع الغير
المسبوق** دفع لما يتوهم ان اشتراط الوضع الاول مستلزم لخروج الاسم الذي ليس فيه تعدد الوضع
وسبق احد الوضعين على الاخر عن حد الاسم لان مدلول المطابقي للوضع الاول السابق الغير المسبوق و
حاصل الدفع ان الوضع الاول بمعنى الوضع الغير المسبوق باعتبار التجريد في اللفظ الاول فان ...

فلذا ترکه الش **قوله** الى انها الهمزة لان السبقية من اسباب الترجيح **قوله** ليضعفه اه اعتراض على المذهب الثالث
ويمكن الجواب عنه بان العلامة قد تحذف اذا اقام شي مقامه كتاء المؤنث المفرد تحذف في الجمع المؤنث
السالم لقيام تاء اخرى مقامها **قوله** ان اللام او كلمة ان مفتوحة لوقوعها بعد سمعت التي هي بمعنى علمت باسم
ومفعول ثانيا لمحذوف لقرينة المذكورة **قال** الفاضل انها مكسورة لكونها مفعول ثانيا وانتقل بمعنى القول
على سبيل الحكاية ولذا ادخل الفاء في خبرها انتهى ولا يخفى ان عمل الفعل اولى من عمل شبهه مهما امكن جعل الشيء
معمولا للفعل جعل معمولا له فالقول بانها معمولة لنا قلا ترجيح المرجوح **ومن العجائب** انه فرع دخول
الفاء في الخبر على كونها مكسورة مع ان سيبويه قال بما نعية المكسور لدخول الفاء نعم المفتوحة وان كانت منقولة
عن البعض لكنه ليس بمعتد به مثله ومن المقرر ان دخول الفاء متفرع على تضمين المبتدا معنى الشرط لا على كون الخبر
جزاء المكسورة او المفتوحة وبالجملة كون المذكور مكسورا مما لست احصله **قوله** نهي للتعيين اه اعتراض على الش

المطابقي قد عرفت ان السابق الغير المسبوق وههنا استعمل بمعنى غير مسبوق فلا يرد **سواء كان في ذلك
الوضع وضع اسم وفعل ومركب اضافي فدخل فيه يزيد ويشكر علمين لان
معناهما المعنى غير مقترن باحد الازمنة الثلثة في الفهم عنهما بحسب الوضع الاول و
ذلك وضع الفعل** دفع لما يتوهم ان الوضع الاول في الشيء لو كان وضع اسم يصدق عليه انه غير مقترن باحد
الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول ولو كان وضع فعل فلا يلزم ان لا يكون يزيد ويشكر علمين داخلين في الاسم
لان الوضع الاول فيهما وضع فعل وهو غير مقترن باحد الازمنة الثلثة وحاصل الدفع ان يزيد ويشكر علمين
داخلين باعتبار معناهما العلمي في حد الاسم وذلك لان ذلك المعنى العلمي فيهما غير مقترن بحسب الوضع الاول
الذي هو وضع فعل وهو ثابت لان الاقتران فرع وجود ذلك المعنى ولم يكن في وضع الفعل هذا المعنى موجودا او
دفع لما يتوهم ان الوضع الاول اما ان يكون وضع اسم وفعل او مركب اضافي وكل واحد من هذه الثلثة
باطل اما الاول فلانه يستلزم لان لا يكون يزيد ويشكر علمين وبعض اسماء الافعال داخلا في حد الاسم و
اما الثاني فلانه ايضا يستلزم لان لا يكون اسماء الافعال كلهم داخلا في حد الاسم واما الثالث فكالاول كما
لا يخفى حاصل الدفع انه ليس في الوضع الاول خصوص حتى يرد هذا بل فيه لحاظ العموم فان قيل انه يلزم على
هذه الارادة عموم المشترك وهو غير جائز قلنا ان ارادة هذا المجموع ليس بارادة واحدة حتى يلزم عموم
المشترك بل بارادة كثيرة **ودخل فيه ايضا اسماء الافعال** هذا والسابق متفرعان على تعميم
الوضع الاول لكن السابق متفرع عليه باعتبار اخذه بحيث يشتمل الوضع الفعلي وهذا متفرع عليه باعتبار
اخذه بحيث يشتمل وضع اسم ووضع مركب اضافي ووضع جار ومجرور **لان معانيها المقترنة
باحد الازمنة الثلثة في الفهم عنها بحسب الوضع الثاني غير مقترنة باحد الازمنة
الثلثة في الفهم عنها بحسب الوضع الاول وهو وضع اسم او مركب اضافي
او جار ومجرور كما سيظهر لك فيما بعد وخرج عنه الافعال المنسلخة عن**

وحاصله ان حمل لام التعريف مطلقا سواء دخل على اللفظ الذي اريد به معناه او دخل على اللفظ
اريد به نفسه في تعيين المعنى اعم لجواز دخول اللام على اللفظ الذي اريد به نفسه مع انه لا تعيين للمعنى في هذه الصورة
لانه فرع ارادة المعنى واذ لا فلا واجيب بان اللام الداخل على المعرف اللفظي لتعيين ان المراد به نفس اللفظ
لا معناه كما في الرجل جاهل وكون اللفظ مرادا دون المعنى معنى لتعيين باللام فلا ورود واعترض عليه الفاضل بان ذلك
المعنى مستفاد من خارج لا من اللام والا لكان اللام للجنس او للعهد والتالي باطل فالمقدم مثله فلا يكون اللام لتعيين المعنى
انتهى حاصله **اقول** كون المعنى مستفادا من خارج ممنوع لعدم الخارج غير اللام وقوله في الدليل والتالي باطل ممنوع لان من يجزم بكون
ذلك اللام لتعيين المعنى يجزم بكونه للجنس او للعهد بطريق الاولى **ويمكن** ان يجاب عن الاصل بان المقصود اختصاص اللام
بالاسم الذي اريد به معناه بالقياس الى الغير الذي اريد به معناه ونظيره الشرح بان اللام الداخل على اللفظ الذي اريد
به معناه مختص بالاسم لان ذلك اللام لتعيين معناه ولا شك في استقامته ثم لام الجنس على قسمين احدهما اللام المشير
الى الماهية سواء كانت من حيث هي هي او من حيث العموم ويقال له لام الطبيعة وللاول لام الجنس في الاغلب

الزمان متفرع على التعميم الاول ومعنى افعال المنسلخة ما يدل على انشاء معنى من غير دلالة على الزمان اما الالتزاما كما فى عسى او غير الالتزام كما فى بعت واشتريت لان معانيها وهى المنسلخة

عن الزمان مقترن باحد الازمنة فى الوضع الاول اى لاقتران معانيها الحدثية مع الزمان فى الوضع الاول وهو الوضع الجزئى واعلم ان تفسير هذا القيد اعنى عدم الاقتران فى حد الاسم مبنى على تفسير قيد الاقتران فى حد الفعل لان السلب انما يتعقل بتعقل الايجاب وفى حد الفعل هذا القيد محمول على ما هو المتبادر منه وهو انيكون ذلك المعنى والزمان المعين مدلولى لفظ واحد بالوضع الاصلى الغير المسبوق فيخرج عنه المصدر لعدم دلالته على الزمان واسماء الفاعل والمفعول عند العمل لكون دلالتها على الزمان بحسب الاستعمال دون الوضع واسماء الافعال لدلالتها بالوضع الثانى العارض ويدخل الافعال المنسلخة لاقترانها بالوضع الاصلى فيكون مفاده فى حد الاسم عدم اقتران المعنى المستقل بحسب الوضع الاصلى الغير المسبوق فيشتمل ما لا اقتران لمعناه اصلا وما له اقتران بحسب الاستعمال دون الوضع وما له اقتران بحسب الوضع العارضى دون الاصلى ويخرج ما له اقتران بحسب الوضع الاصلى دون العارضى فاندفع ما قيل ان تقييد عدم الاقتران بكونه بحسب الوضع الاول مما لا دليل عليه سوى تصحيح الحد ولو جاز ذلك لجاز كل تعريف بالاعم باعتبار تقييده بما يجعله مساويا وان نحو يزيد ويشكر علمين واسماء الافعال اسميتها انما هو باعتبار الوضع الثانى فاللائق ان يعتبر عدم الاقتران ايضا بحسب هذا الوضع دون الوضع الاول فان فيه اعتبار كل واحد من الوضعين من وجه الغاءه من وجه آخر وفيه بحث لان معانيها بعد الانسلاخ انشائية

وتلك المعانى الانشائية غير مقترنة باحد الازمنة بحسب الوضع الاول ويمكن ان يدفع بان المراد لما كان عدم اقتران المعنى المستقل خرجت عنه تلك الافعال لان المعنى المستقل فى تلك الافعال ليس الا

وهو اعم من الاستغراق والعهد معنى ولام العهد ينقسم على قسمين احدهما اللام الذى اشير به الى الماهية من حيث تحقق فى بعض الافراد وهو داخل فى الجنس بالمعنى الاعم وهو المراد واذا دريت هذا فاستقام الحصر والتقابل فلا يرد ان المراد بالجنس لا يخلو ان كان الاول فالتقابل محل لدخول لام العهد فيه وان كان الثانى فالحصر فى الاثنين لوجود الاستغراق قوله وفيه ان حاصله ان المراد بالمدلول المطابقى لا يخلو ان كان مصطلح اهل العربية اعنى المعنى الحقيقى لزم عدم جواز دخول اللام على الاسم حال كونه مستعملا فى المعنى المجازى لانه ليس مستعمل فى المدلول المطابقى بالمعنى المذكور وان كان على مصطلح المنطقيين اعنى المدلول القصدى لزم جواز دخول اللام على منسلخ عن الزمان والنسبة لانه لفظ مستعمل فى المعنى المطابقى بالمعنى المذكور والجواب ان المراد هو الثانى وان قلت يلزم جواز دخول اللام المذكور قلنا قد تعتبر فى المجازات الحالة الاصلية والفعل باعتبار الحالة الاصلية مانع عن دخول اللام لعدم استقلال المعنى ثم لما كان اعتبار الحالة الاصلية وترك الحالة الحالية بعيدا عن الطبع هذا اشار الى ضعيف هذا الجواب بصيغة التمريض والجواب الثانى ان مادة النقض لابد لها من التحقق والفعل المجرد عن النسبة ليس بمتحقق ثم

ما يقارنه صفة الانشاء وهو اى ما يقارنه صفة الانشاء بحسب الوضع الاول مقترن حاصل البحث ان الافعال المنسلخة موضوعة بالوضع الثانى لانشاء المعانى الحدثية والمعانى الحدثية الانشائية غير مقترن بالزمان بحسب الوضع الاول ايضا كما لا يكون مقترنا بحسب الوضع الثانى لان هذه المعانى الحدثية الانشائية لكونها انشاءاة يمتنع عن الاقتران باحد الازمنة الثلثة لان الاقتران بها من خواص المعانى الحدثية الخبرية وحاصل الجواب ان المعتبر اقتران المعنى المستقل وهو المعانى الحدثية نفسها مع قطع النظر عن وصف كونها انشائية او خبرية وهى معتبرة فى الوضعين فصح كونها مقترنة بالزمان بحسب الوضع الاول وقد يقع ههنا اشتباهات كثيرة لا نطول الكلام بذكره ولك ان تقول فى بيان قوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحيث يطرد الحد وينعكس ان المراد بعدم الاقتران

عدم اقتران المعنى المستقل بحسب اصل الوضع قال الفاضل اللاهورى اى الاصل الذى هو الوضع .... لا الاستعمال الشايع يقول له الوضع ايضا لكنه طارى انتهى .... زاده احتياطا فان الاستعمال الشايع يقول له الوضع ايضا لكنه طارى انتهى فقوله زاده احتياطا دفع لما يتوهم انه لم زاد المحشى اللاهورى قيد الاصل مع الوضع مع ان الوضع لا يكون الا اصلا لان الاستعمال فرع الوضع فلا يقال له حاصل الدفع انه قد زاد هذا للاحتياط لانهم قالوا للاستعمال الشايع ايضا وضعا فلو لم يقل المحشى اللاهورى لفظ الاصل لدخل فى حد الاسم ما يكون غير مقترن بحسب الاستعمال الشايع فتذكر

فدخل فيه اى فى حد الاسم يزيد ويشكر علمين لانهما بحسب الوضع العلمى غير مقترنين باحد الازمنة ودخل فيه اى فى حد الاسم اسماء الافعال اذ لا وضع لها بازاء المعانى الفعلية بل استعملت فيها استعمالا شائعا بحيث صار المعنى الوضعية متروكة ويصير حقيقة فيها والمراد بقوله اذ لا وضع لها نفى اصل الوضع لان نفس الوضع ثابت كما مر انفا من ان الاستعمال الشائع ايضا وضع وحينئذ يكون الحكم باسميتها بحسب الوضع

ثم اعتبار التجرد فى الاعتراض عن الزمان لتحققه يقينا فنبه لتقريب الى الذهن وعن النسبة لتصحيح الاعتراض فلا يرد ان مدار الاعتراض ان الاستقلال يحصل بالتجرد عن النسبة فلا حاجة الى التجرد عن الزمان قوله اعلم ان تلك اه لما ورده على النص ان المتبادر من الخاصة هى الشاملة والمذكورات ليست كذلك فلا يصح عدها منها واجاب الشارح انها ليست بشاملة ولما ورد عليه ايضا ان المتبادر من الخاصة هى الحقيقة والمذكورات ليست كذلك فلا يصح عدها منها ايضا وترك الشارح دفعه اشار المحشى اليه بان المراد هى الخاصة الاضافية وانما قال اكثرها لانتقاض الكلية بالاضافة بمعنى كون الشى مضافا فانه بتقدير حرف الجر قوله اذا لم يكن المراد اه نحو سبق مهمل ومن حرف جر وضرب فعل ماض فالسلب فى الاول صادق لعدم المعنى وفى الاخرين لعدم ارادته قوله نعم اه انما قرر ذلك لئلا يتوهم انها لما كانت موجودة فى غير الاسم فلا يصح جعلها خواصا اضافية ايضا وحاصل الجواب انها خواص اضافية بالنسبة الى الغير الذى اريد به المعنى وهى ليست بموجودة فيه فالمراد بارادة المعنى من الغير ارادته منه بلا ضميمة فلا يرد ان فى قوله معنى من غير مستقل ومعنى ضرب مستقل غير الاسم محكوم عليه مع ارادة المعنى منه فكيف يصح جعل المذكورات خواصا بالنسبة اليه لان ارادة المعنى منه بضم المعنى ويحتمل ان يكون كلام المحشى دفع نقض هو ان الخاصة لابد ان

السّابق بناء على التغليب فانّ اكثرها اسماء وان كان بعضها ظروفا وبعضها جارا ومجرورا فانها بحسب هذا الوضع قد يكون مركبا فانقيل ان قولك ان الحكم باسميتها بحسب الوضع السّابق في غير موضع لانّ السّابق يقتضي ان هنالك وضعا لاحقا ايضا مع ان ههنا اللاحق هو الاستعمال دون الوضع قلت قد عرفت اللاحق استعمال شايع وهو ايضا محسوب من الوضع وخرج عنه الافعال المنسلخة عن الزمان بناء على ان لا وضع لها بل تستعمل فيها استعمالا شايعا بازاء المعاني الانشائية وههنا ايضا المراد بقوله اذ لا وضع لها نفي اصل الوضع كما مر آنفا ولما توهم متوهم انه لما كان هذا الجواب ايضا جوابا عن الشبهة فلم نقل به الشارح دفعه بقوله ولما كان القول اسم كان بان لا وضع لاسماء الافعال في المعاني الفعلية وللافعال المنسلخة في المعاني الانشائية بعيدا في نفسه لان التبادر الى الذهن من اقوى امارات الحقيقة كما نطق به عبارة محب الله البهاري في متنه المشهور بسلم العلوم وعلامة الحقيقة التبادر في الاستعمال بلا قرينة دليل الوضع وايضا غير مرضي للمصنف كما يقتضيه ظاهر عبارته اي عبارة المصنف في تعريفاتها حيث قال اسماء الافعال ما كان بمعنى الامر او الماضي وافعال المدح ما وضع لانشاء مدح او ذم وافعال المقاربة ما وضع لدنو الخبر رجاء او حصولا او اخذا فيه ثم ههنا شبهتين الاولى ان من هذه التعريفات للمصنف لم يلزم وضع اسماء الافعال لمعنى الامر والماضي لانه لم يقل ما وضع لمعنى الامر والماضي بل ما كان بمعنى الامر والماضي والثاني انه يفهم من قولك انه اذا لم يكن العبارة محمولا على الظاهر لا يلزم منه هذا مع انه يلزم منه هذا والجواب عن الاول ان الظاهر ان يكون اسماء الافعال ما وضع لمعنى الامر والماضي عند المصنف حملا له على اخويه من افعال المدح وافعال المقاربة والجواب عن الثاني انه قد الظاهر لامكان ان يصرف عن الظ بان اللام في افعال المدح والمقاربة ليست صلة للوضع بل لام الغرض وايضا المنفي فيهما اصل الوضع والثابت في قول المصنف نفس الوضع لم يسلك

يكون مطردة ومنعكسة والمذكورات ليست كذلك لوجود كثير من الاسماء بدونها ووجودها في غير الاسماء ايضا كما عرفت وحاصل الجواب ان الاطراد والانعكاس انما يشترط في الخواص الشاملة الحقيقية التي الخواص الغير الشاملة الاضافية والمذكورات من قبيل الثاني وقوله لذلك حصر الجر في هذا الاحتمال واي ولاجل عدم شمول الخواص لافرادها هي خاصة له ترك بيان الاطراد ولاجل عدم التزام افرادها هي خاصة له لجميع ما هي خاصة له لوجودها في غيرها ترك بيان الانعكاس ففيه نشر على ترتيب اللف فالحمل على نشر غير ترتيب اللف كما وقع من البعض ترجيح المرجوح قوله اعلم اه انما قد ذلك ليشار الى انه لم ذكر الخمسة وترك البواقي ولم يعكس الامر لاختصاص اه لان الاختصاص النسبة يستلزم اختصاص الطرفين واختصاص المؤثر يستلزم اختصاص الاثر فثبت المدعى قوله موصوفا اه لان كلا منها مسند اليه الاول بالنسبة الى الصفة والثاني بالنسبة الى الحال والثالث بالنسبة الى فعل المجهول والرابع بالنسبة الى النسبة المبهمة في مادة يكون التمييز عن نسبة الفاعل لانه فاعل كما تقرر قوله البعض اه يعني في ما عدا الجلال الخواص المبنية في علم المعاني من التقديم والتاخير والذكر والحذف لا يجري فيه ثم المراد بالخواص في قوله تلك الخواص خواص معنوية وفي قوله لخواص كثيرة خواص نحوية

الشارح خبر لكان هذا الطريق اي اعتبار التقييد به بل اختيار التقييد بالوضع الاول ولهذا اي لاجل القول المذكور بعيدا في نفسه وغير مرضي للمصنف رح لم يجب الشارح ايضا اي كما لم يجب بحسب اصل الوضع عن شبهة اسماء الافعال بانها بمعنى المصادر التي لوحظت معها الافعال اي بمعنى انها موضوعة للمعاني المصدرية ومستعملة فيها الا انها لما لوحظت معها الافعال العاملة فيها اطلق عليها اسماء الافعال فاطلاق اسماء الافعال عليها بادنى ملابسة وليست بمعنى الافعال حتى ينتقض التعريفان بها طردا وعكسا ولا يخفى بطلانه ولا بانها موضوعة للافعال الاصطلاحية دون معانيها اي لم يجب عن هذه الشبهة بانها موضوعة للصيغ المخصوصة فرويد موضوعة للفظ امهل وهيهات لصيغة بعد لا لمعانيها قال الشيخ الرضي العربي لقد اي الخالص رحمه الله صرح مع انه لم يخطر بباله لفظا سكت فعلم انه ليس موضوعة للفظ اسكت وهذا تائيد لضعف الجواب الاخير المشار اليه بقوله ولا بانها الخ قوله فدخل فيه اسماء الافعال الذي حملهم على ان قالوا انها ليست بافعال مخالفتها للافعال صيغة وقبولها لما لا يقبلها الافعال كالتنوين ولام التعريف وكون بعضها ظروفا وبعضها جارا ومجرورا دفع لما يتوهم انه لا حاجة الى هذه التكلفات لادخال الاسماء الافعال في تعريف الاسم بل يكفي ان يندرج في تعريف الفعل فما الباعث على هذا مع انها مؤدية لمعاني الافعال وحاصل الدفع غني عن البيان ثم ههنا شبهتين الاول انه لو قيل وكون بعضها مركبا اضافيا لكان اولى لان المعنى الاول لامامك ودونك هو المعنى المركب الاضافي لا المعنى المضاف فقط مع ان قولك هذا يخالف ما سبق من قولك وهو مركب اضافي ايضا والثاني انه قد وقبول بعضها لما لا يقبله الفعل كالتنوين ولام التعريف لكان اولى لان اكثرها من المبنيات فلا يقبل التنوين وبعضها لا يقبل اللام ايضا اللهم الا ان يقال عن الاول ان تسمية البعض بالظروف تسمية الشيء باعتبار الجزء الاول وعن الثاني بان قولنا وقبولها لما لا يقبله الافعال قضية مهملة وهي في قوة الجزئية فكانه قد وقبول بعضها الخ قوله نحو رويد فانه قد يستعمل

فلا يتوهم التكرار قوله ارادها اه انما قد ذلك ليشير الى ان الجر مصدر من جر وهو امر معنوي والدخول انما يكون في الالفاظ دون المعاني فلا يصح اضافته اليه حاصل الجواب ان المراد بالجر المعنى الاسمي اعني الدال على الاضافة وهو لفظ فيصح اضافة الدخول اليه نعم لو كان المراد المعنى المصدري لكان معطوفا على الدخول والى هذا اشار بقوله ولو اريد اه فالعطف في الموضعين بمعنى المعطوف ولما ورد عليه انه لما لم يحمل الشارح الجر بالمعنى المصدري ولم يعطف على الدخول كما فعل في الاضافة اجاب بان الجر في اصطلاح النحاة هو الدال على الاضافة والالفاظ المستعملة في العلوم تحمل على المعاني الاصطلاحية فيكون المعنى الاسمي ظاهرا فلذا حمل عليه وعطف على اللام والى هذا اشار بقوله كما هو الظ قوله مجهولا اه انما لم يحمل مصدر معلوما لان الاختصاص انما يكون بطريق التحقق والاتصاف والمصدر المعلوم انما يتحقق في الفاعل اعني الحرف الجار دون المعمول اعني الاسم بل المتحقق فيه انما هو المجهول اعني كون الشيء مجرورا اليه ثم الجر بالمعنى الاسمي يحتمل ان يكون مجرورا او تابعا للفظ بكون المعطوف عليه مرفوعا لكونه فاعلا قوله التنوين اه يعني ان كان المراد به المعنى الاسمي فهو معطوف على اللام وهو نون ساكنة وان كان المراد المعنى المصدري فهو معطوف على الدخول وهو كون الاسم منونا والاول هو الاظهر فلذا ذكره الشارح دون

مصدراً دفع لما يتوهم ان تمثيل رويد للمصادر التي يكون النقل فيها صريحاً باطل لان النقل الصريحي هو الذي استعمل مصدراً والرويد اربعة اوجه كما نص عليه في الصحاح اسم الفعل وصفة وحال ومصدر فالاول نحو رويد عمرواً اي ارود عمرواً اي امهله الصفة نحو قولك سار سيراً رويداً اي سيراً رويداً والحال نحو سار القوم رويداً فان قيل لم قلت ان رويد في المثال المذكور من الاحوال يجوز ان يكون من الصفات ههنا ايضاً قلنا لما اتصل رويد في هذا المثال بالمعرفة فلذا حكمنا بانه حال لانه ان كان صفة يجب تعريفه لوجوب المطابقة بين الصفة والموصوف والمصدر نحو قولك رويد عمرو بالاضافة كقوله تعالى فضرب الرقاب فلم يكن رويد مطلقاً مستعملاً في المعنى المصدري كما يفهم من اطلاق الشارح وحاصل الدفع انا لا نقول ان رويد مطلقاً مستعمل في المعنى المصدري بل نعني انه قد يستعمل مصدراً فتدبر **وهو مصغر اُرْوَادًا** الذي هو مصدر **اَرْوَدَ كَاَكْرَمَ اي رفق** وهو اي رويد **تصغير ترخيم** دفع لما يتوهم ان رويداً ليس تصغيراً رواداً لان التصغير هو ازدياد الياء في الموضع الثالثة وابدال الالف بالواو وهذا يقتضي ان يكون تصغيره ارويد لا رويد وحاصل الدفع تصغيره ترخيم وهو ان يحذف الزوايد اولاً وهو الهمزة والالف ثم يصغر وهذا ليس لا رويد **اي رفق رفقاً ولو كان صغيراً قليلاً** فالتفق مصدر الذي يثبت فيه الترخيم لانه حذف منه الهمزة والالف فصار تصغيره رفيق كرويد **قوله او غير صريحة اي لم يثبت استعمال مصدر الكنه يشبه ان يكون مصدراً في الاصل** دفع لما يتوهم ان معنى غير الصريح ما يكون استعمال مصدراً ضمناً لكونه مقابلاً لقوله صريحاً الذي معناه استعماله في المصدر صريحاً وههنا ليس استعماله في المصدر لا صريحاً ولا ضمناً وحاصل الدفع انه ليس المراد بغير الصريح ما ذكرت بل المراد به ما ذكر المحشي اللاري لان المراد بالصريح ما يستعمل مصدراً اصريحاً كان او ضمناً فيكون مقابله ما لم يثبت استعماله مصدراً الخ **لانه قام دليل على كونها منقولة الى معاني الافعال عن اصل او**

الثاني **قوله** وانما قدم اه انما قد ذلك لئلا يرد ان التنوين مناسب باللام مناسبة التقابل فينبغي ان يقدم على الجر **وحاصل** الجواب ان المص لاحظ مناسبة الذكر بالوجود والتنوين موخر عن الجر في الوجود فلذا اخره في الذكر وهذا هو الوجه في تقديم اللام عليها **قوله** على الاختصاص اه لانه نسبة وظهورها انما يكون لظهور الطرفين ففي اللفظية كل من الطرفين لفظ فتكون المنتسب كذلك بخلاف المعنوية فان احد الطرفين اعني الخواص غير لفظ **قوله** كثيرة اه وهي كون الشيء مبتدأ او فاعلاً او موصوفاً او ذا حال ومفعولاً او مميزاً **قوله** اي حرف اه انما قد ذلك لئلا يرد ان الاضافة انما تكون لمناسبة ولا مناسبة بين الحرف والجر **وحاصل** الجواب ان الاضافة لعلاقة الاثرية والموثرية ثم الجر ان كان بالمعنى الاسمي يكون المعنى حرف اثره الجر وان كان بالمعنى المصدري يكون المعنى حرف يجر الفعل ولو كان الاول حرف الجزم لان معناه حرف اثره الجزم وليس معناه حرف يجزم الفعل لان الجزم بالمعنى المصدري القطع والحرف لا يقطع الفعل الا ان يقال اسقاط الحركة بمنزلة القطع وهو تكلف **قوله** واما الجر اه انما قد ذلك لئلا يرد ان الجواب لا يدفع السوال لانه بالنقض بالجر على قاعدة انه اثر حرف في دليل الاختصاص لانه قد لا يكون اثر حرف الجر ككون الاضافة اللفظية فرعاً

اشبه ما يكون اصلها المصادر للمناسبة بينهما وزناً ولالحاقها باخواتها من نحو رويد زيداً دفع لما يتوهم انه لم يستعمل بعض من اسماء الافعال في المصدر فمن اين يعلم انه كان في الاصل مصادر ثم نقل الى معاني الافعال وحاصل الدفع ان الدليل عليه من ثلاثة اوجه الاول انه قام الدليل على النقل وهو مخالفة هذه الاسماء للافعال صيغة وتصرفاً والثاني انها اشبه ما يكون المصادر في الاصل للمناسبة بينهما وزناً كما اختاره الشارح والثالث الحاق هذه الاسماء باخواتها لا بجميع اخواتها بل الذي استعمل مصدراً نحو رويد زيداً قال الفاضل اللاهوري المدقق اشبه مبتداء مضاف الى ما الموصولة او الموصوفة وقوله يكون الى قوله اصلها صفة او صلة او اسم يكون الضمير الراجع الى ما المصادر خبر الاشبه ويراد به الاحداث والمعنى اقرب المعاني التي يكون اصلها الاحداث **قوله على وزن قوقاة فاصل هيهاة هيهية كقوقية قد قدس سره في الحاشية** الغرض من نقله تعين معنى قوقى الدجاجة **تقوقي اي تصيح** وهو بالفارسية آواز الدجاجة **قوقاة وقيقاء على فعللة وفعلالاً كما لا يخفى قوله نحو امامك زيداً اي تقدم وعليك اي الزم** فيه اشارة الى ان امامك بمعنى تقدم وعليك بمعنى الزم وهما افعال كما هو الظ **قال الشارح قدس الله سره وخرج عنه المضارع** قيل الواو للابتداء لا للعطف فلا يرد ما قد عصمه الله ان قوله وخرج اما معطوف على قوله خرج او على قوله دخل وعلى كلا التقديرين يلزم ان يكون للقيد المذكور وهو بحسب الوضع الاول مدخل في دفع الاشكال عن المضارع مع انه ليس كذلك والقرينة على كون الواو للابتداء كلامهم لا تعقد وهو ظاهر اقول يجوز ان يكون الواو للعطف على ما سبق بحسب المعنى كانه قيل دخل اسماء الافعال لان المراد بعدم الاقتران ان يكون بحسب الوضع الاول لان جميعها الخ وخرج عنه المضارع الا قوله فانه على تقدير اشتراكه **وهو الراجح على ما قيل من انه للحال حقيقة وللاستقبال مجازاً او بالعكس** دفع لما يتوهم ان كون المضارع

للمعنوية لا بد في ذلك **حاصله** الجواب ان مراد الشارح ان الذي ليس باثر حرف جر منحصر في الاضافة اللفظية وهي فرع للمعنوية واختصاص الاصل يستلزم اختصاص الفرع واختصاصه يستلزم اختصاص اثره الا ان الشارح سلم اكتفى عن ذكر الاثر في الموثر لظهور الاثر ثم كاف التمثيل بالنسبة الى مطلق الجر لا بالنسبة الى المقيد بقيد اثر فلا يرد ان المقيد منحصر في الاضافة اللفظية فلا يصح ذكر كاف التمثيل **قوله** ولانه اه دليل ثان وحاصله ان المقيد انما يكون في فاعل او مفعول ولا شيء منهما الفعل او حرف فلا شيء من المقيد منهما الخ **قوله** بيان المخالفة اه قد ذلك لئلا يتوهم انه بيان لنفي المخالفة فلا يطابق الاجمال التفصيل **قوله** القسم مقابل اه تغيير لاشرح على وجه يزيل الاشتباه فعلى هذا تقرير الشرح بان يخصص الفرع بقسم مقابل اعني الفعل لا يختص به الاصل اعني الاسم ولما ورد عليه ان مقابل الاسم لا ينحصر في الفعل فلا يصح التعبير فقط **الجواب** ان المراد المقابل الصالح للاضافة والحرف لعدم استقلاله غير صالح لها **قوله** الا كون الاسم اه **فيه اشارة** ان القصد هو اختصاص الاسناد المطلق لا

مشترکا بین الحال والاستقبال هو المرجوع فلا یکون له صلاحیة ان یتوجه الیه الانسان فضلا عن الاعلام وحاصل الدفع انه راجح فیجب اعلامه **قال الشارح قدس سره بین الحال والاستقبال** ای بین مجموع الحال ومجموع الاستقبال هو المرکب من الحدث والنسبة والاستقبال ولما کان الامتیاز بین ذینک المجموعین بالحال والاستقبال اقیم هذان الزمانان مقامهما فلا یرد ان الاشتراک بین الحال والاستقبال فرع الوضع ولا وضع للمضارع بازائهما اتفاقا کما لا یخفی **قوله ومن خواصه خبر قدم للاهتمام به** دفع لما یتوهم ان قوله من خواصه مبتداء وقوله خولی اللام خبره مع انه لا یصح ابتدائیته لانه جار ومجرور وهو لا یصلح للابتدائیة کما تقرر فی موضعه حاصل الدفع انه لیس بمبتداء بل خبر قدم للاهتمام به فان قیل ان الاهمیة لا یصیر وجها للتقدیم ما لم یبین سببه قلنا ان سبب الاهمیة هو ان یکون افادة الاختصاص نصب العین ای حاضرا الی العین فان المقدم یکون حاضرا الی العین **او للقصر** تاکید للاختصاص المستفاد من لفظ الخواص فان قیل الفائدة فی القصر حتی یحتاج الیه قلنا فائدته ازالة للتردد الحاصل من توهم وجود هذه الخواص سوی الاضافة فی الفعل والحرف علی ما یبین فی محله **او مبتداء** فان قیل ان الجار والمجرور لا یصلح لان یکون مبتداء قلنا نأول لفظة من بلفظ البعض فلا یکون جارا ومجرورا کما وقع فی **صاحب الکشاف فی قوله تعالی ومن الناس من یقول آمنا** دفع لما یتوهم ان تاویل الحرف غیر شایع فلم تاولت لفظة من التی هی حرف بالبعض وحاصل الدفع انه شایع کما وقع فی عبارة صاحب الکشاف اقول قد الفاضل اللاهوری ان عبارة الکشاف لیس نصا فی ذلک فانه قال وَمَنْ فی من یقول موصوفة کانه قیل من الناس ناس یقولون کذا کقوله تعالی من المؤمنین رجال انتهی فنقول فی جوابه ان عبارة الکشاف یحتمل معنیین الاول ان یکون من الناس خبر ومن یقول نکرة مخصصة مبتداء او الثانی ما قد المحققون من شراح الکشاف ان فائدة اخبار الله بها التنبیه علی ان الصفات المذکورة ینافی الانسانیة وینبغی الجهل عمن یقولون ان المتصفین بها

اختصاص المقید ونظم هو بذا لا ذاک **وحاصل** الجواب ان المراد من ہذہ العبارة ہو کون الشی مسند الیه لا مخبر فاندفع السوالان ولما ورد علیه ان ذلک المراد انما یستقیم اذا کان الضمیر راجعا الی الشی لا الی الاسم وہو خلاف السوق فاشار الی دفعه بقوله وتوجیهه ذلک ای توجیه المراد **وحاصله** ان ذلک المراد یستقیم برجع الضمیر الی الشی کذا یستقیم برجعه الی الاسم بان یحکم علیه باعتبار نوعه لا باعتبار ذاته او نحکم علی الشی بحکم یکون لغوا باعتبار اخذه باعتبار [illegible] ومفیدا باعتبار اخذه بنوعه کما فی الان ان [illegible] بالقوا فنوع الان ان اعنی الشی لا یستلزم الشی فیکون الحکم مفیدا واما ذاته فهو یستلزم الشی فباعتبارها کلا واذا عرفت ما ذکرنا علمت ان المراد بالنوع المطلق الاعم مطلقا فلا یرد ان الشی لیس بنوع الاسم وفائدة اه انما قر ذلک لیلا یرد انه لما کان المراد کون الشی مسند الیه فلم لم یذکر هذا مع انه اظهر **وحاصل قوله** الجواب ان المذکور اخصر والیغر هو خالص عن الاجنبی

من الناس الاولی جعل مضمون من الناس مبتداء بمعنی بعض الناس حالهم کذا وفی التعبیر عنهم ببعض الناس خفة لهم انتهی کلامهم هذا الشرح المحققین فعلی هذا یکون من الناس مبتداء ومن یقول خبره فعلی کلا التقدیرین یکون عبارة الکشاف نصا فی مطلوبنا **ولا یبعد ان یفهم حینئذ ان المذکور اقل من المتروک** ای یفهم حین جعل من خواصه مبتداء ان الخواص المذکورة اقل من المتروک وذلک لان کلمة من یکون مؤولا بلفظ البعض المضاف هذا البعض الی الخواص والشایع فی لفظ البعض المضاف الی الکل استعماله فی القلیل من المتروک بخلاف ما اذا جعل خبرا فانه حینئذ یکون مفادة کون المذکور کائنا من الخواص علی وجه البعضیة وهذا لا یدل علی ان المذکور اقل من المتروک لان البعض لا یدل علی ان یکون اقل سواء اضاف او لم یضف کما یقع فی ثلثین اخذت بعضه اردت بالعشرین فان قیل انه علی تقدیر ان یکون من خواصه خبرا ایضا یعلم ان المذکور اقل من المتروک کما یدل علیه صیغة جمع الکثرة قلنا قبل اول الوهلة مراد ههنا ای فی اول المرة من غیر النظر الی المذکور **قوله منها بصیغة جمع الکثرة علی کثرتها** دفع لما یتوهم انه لم لم ینقل من خاصة مع انها اخصر وهو المطلوب للمصنف وحاصل الدفع انه ذکر الخواص لاجل التنبیه علی کثرة الخواص من العشرة کما هو شان جمع الکثرة **التی تجاوز العشرة** دفع لما یتوهم ان التنبیه علی الکثرة حاصل بجمع القلة ایضا کما قد صاحب الهدایة فی باب الاقرار ان قال له علی مال کثیر یصدق هو علی عشرة دراهم لان ما ینتهی الیه الجمع هو عشرة دراهم یقع عشرة دراهم وما فوقه لا یقع له دراهم لانه یقع احد عشر درهما فاذا کان العشرة کثیرا فالتنبیه یحصل بجمع القلة ایضا لانها ایضا یدل علی العشرة فما الباعث علی اختیار صیغة جمع الکثرة وحاصل الدفع ان المراد من التنبیه علی الکثرة لیس التنبیه علی الکثرة المطلق حتی یتوجه هذا بل المراد الکثرة التی یتجاوز العشرة وهی لا یحصل بدون صیغة جمع الکثرة فان قیل هذا انما یتم علی تقدیر کون اقل جمع الکثرة احد عشر کما صرح به بجم الائمة وتبعه الهندی واما علی تقدیر عدم الفرق

اعنی الشی فقوله وان لا معطوف علی قوله انه **قوله وان الحکم** آه عطف علی قوله ان الخاص وہو توجیه ثان للارادة **وحاصله** ان الحکم علی الاسناد بالاختصاص قبل لحاظ الاضافة وضمیر الیه راجع الی الاسم فالاضافة لتاکید الحکم بالاختصاص فیکون المعنی ہذا والاسناد الی الشی من خواصه وذلک الشی ہو الاسم فاستقام المراد علی ہذا الظهور ایضا الا ان تغییر الشی یکون الشی علی الاول بیانا للمراد من مرجع الضمیر وعلی الثانی لازم النسبة **قوله** وبالجملة آہ یعنی بما عکس التوجیهین ان المقصود ہو ان الاسم اعنی الشی لیکون الحکم مفیدا سواء کان ذلک الحکم قبل لحاظ الاضافة کما فی التوجیه الثانی او بعده کما فی التوجیه الاول فالمراد بخصوص المضاف الیه الخصوص الحاصل بمعنی الاضافة **قوله** والتعلیل اه فیه رد علی ما قیل فی توجیه المراد بان ضمیر الیه راجع الی الشی ووجه الرد ما مر من مخالفته السوق بان سوق الکلام لبیان الاسم لا لبیان الشی **قوله** ان العرب اه لان معنی الفعل الحدث المستند

بين جمع القلة وبين جمع الكثرة فى جانب القلة فلا نسلم ان هذا التنبيه يبين بقولنا الذى يتجاوز العشرة يحصل
من جمع الكثرة اذ الخلف فى جانب القلة مع انك قلت ان هذا التنبيه يحصل من مطلق جمع الكثرة قلنا التنبيه
حاصل على هذا التقدير من العدول من جمع القلة الى جمع الكثرة كما لا يخفى **قالوا انها تبلغ قريبا من**
ثلثين دفع لما يتوهم انه لا حاجة الى هذا التنبيه لجواز ان يكون الخواص اقل من العشرة او عشرة فلا حاجة
الى هذا التكليف وحاصل الدفع ان كثرة الخواص تبلغ عددا قريبا من ثلثين من جملتها التى غير ما ذكر المصنف
تاء التانيث المتحركة وياء النسبة وكونه فاعلا ومفعولا موصوفا وذا حال ومميزا ومثنى ومجموعا ومنادى ومصغرا
ومكبرا ومنسوبا ومستثنى ومستثنى منه ومرجعا للضمير بلا تاويل منصرفا وغير منصرف وابدال الاسم لتصريح
منه الاخبار مع مباشرة الفعل نحو كيف كنت والقيام اذا خرجت التنكير التعريف والتذكير التانيث **قوله**
وبمن التبعيضية عطف على قوله بصيغة جمع الكثرة الا قال بعض الاعلام وذلك التنبيه مبنى على ان يكون
العطف فى هذا الخواص لخمسة مقدما على المرتبط انتهى اقول هذا دفع لما يتوهم ان من التبعيضية لا يدل على ان ما
ذكره بعض منها فانه لو كانت الخواص منحصرة فى هذه الخمسة ايضا يصح ايراد من التبعيضية فى كل واحد منها
وحاصل الدفع غنى عن البيان **بقرينة دخولها على الجمع فلو دخلت على مفردة لكانت ابتدائية**
اتصالية دفع لما يتوهم ان من اين يعلم وما القرينة ان للتبعيض حتى يحصل بها التنبيه على ان هذه الخواص
المذكورة بعض من مجموع خواص الاسم وحاصل الدفع ان القرينة على تعينه هو دخول كلمة من على الجمع
اذ لو دخل على المفرد لكانت كلمة من ابتدائية اتصالية وهى ما يكون المجرور بها مبدأ للشيء باعتبار اتصاله بالمجرور
يعنى ان مجرورها ليس مبدأ او منشأ النفس ما قبلها بل لاتصاله بالمجرور وسميت اتصالية لانبائها عن الاتصال
نحو قوله عليه السلام انت منى بمنزلة هرون من موسى اى انت متصل بى نازل منى منزلة هرون متصلا و
نازلا من موسى واعلم ان من الابتدائية على قسمين اتصالية وغير اتصالية فغير الاتصالية ما كان مجرورها
مبدأ لوجود شيء فقط والاتصالية قد ذكرو المحشى اللارى قصر على الاتصالية فقط لندرة الاخرى

الى فاعل ما فلو جعل مسندا اليه لزم خلاف وضعه **قوله** بخلاف اه انما قرر ذلك لئلا يتوهم
من المقابلة ان الاسم موضوعا لان يكون مسندا اليه فينبغى ان لا يكون مسندا او فاعلا
والجواب ان معنى الاسم ملحوظ من حيث هو هو بلا لحاظ شيء محله يصلح للمتقابلين **قوله** والمراد اه
قرر ذلك لئلا يرد ان المتبادر من التخصيص التقييد وهو يجرى فى الفعل ايضا لتقييده بالظرف
والحال فلا يصح قولكم ان الفعل لا يقبل التخصيص **وحاصل** الجواب ان المراد بالتخصيص تقليل
اشتراك الافراد وهو فرع وجود الافراد فى الفعل ثم لان الفعل موضوع للمفهوم من حيث هو عدم لحاظ الا
الافراد فهو بمنزلة الجزئى لتحققه فى عدم لحاظها فثبت ما قلنا من عدم قبول التخصيص ثم الفرق بين
التقييد والتخصيص ان التقييد تقليل الاحتمالات والثانى عن تقليل الافراد واثر الاضافة التخصيص بمعنى تقليل
الافراد لانهم يقولون ان الاضافة فى ضرب يوم مزيد اه نفس الطبيعة للتخصيص و
لا شك ان تخصيص اشتراك الافراد غير متصورة كما فى الفعل فعلم ان المراد

يشهد عليه قولك **هذا من الناس ومن الانسان** فان الاولى تبعيضية لكونها
بعضا من الجماعة والثانية ابتدائية اتصالية لانها لا يصلح للتبيين ولا لابتداء الغاية وهذا ظاهر
لا للتبعيض لعدم كون الفرد بعض الكلى ولا تبيينا ابتدائية غير اتصالية لعدم كون الكلى مبدأ لوجود الفرد
بل الامر بالعكس المفرد متصل بالكلى **لا يقال يفهم منه انه لو لم يأت بمن لكان الحكم**
صحيحا لكنه عار عن التنبيه مع انه لا يصح لان اقل مرتبة جمع الكثرة
عشرة حاصله ان قولك وبمن التبعيضية دال على انه لو لم يأت بمن لكان الحكم صحيحا لكنه عار عن
التنبيه انه بعض خواصه كما لا يخفى على من له ادنى ذوق فى الاساليب مع ان الحكم بدون من ليس بصحيح
لان المعدود فى المتن من الخواص خمسة والخواص جمع كثرة يدل بدون من على ان المعدود يجب ان يكون
عشرة او زائدا لان اقل مرتبة جمع الكثرة عشرة كما هو المشهور من ان جمع القلة الثلثة الى العشرة
وجمع الكثرة العشرة الى ما لا يتناهى فتدبر **لانا نقول لا نسلم لزوم ذلك** لان قوله من خواصه
الخ لا يقتضى ان يكون التنبيه المذكور باعثا عليه فيجوز ان يكون الباعث عليه امر آخر لان التنبيه على فائدة
لا ينافى ان يكون له مدخل فى افادة اصل المعنى فيجوز ان يكون له دخل فى صحة نفس المعنى ايضا فعدم صحة
الحكم بدون كلمة من لاجل ذلك **ولئن سلم ذلك** بناء على ان السكوت على التنبيه المذكور بدون
التعرض لغيره فى مقام البيان يدل على نفى ما عداه دلالة ظنية **فلا نم ان اقل مرتبة جمع**
الكثرة عشرة اذ لا فرق بينه وبين جمع القلة فى جانب القلة على ما هو راى
المحققين من ان الاختلاف بينهما انما هو فى جانب الكثرة دون القلة فان الاقل منهما ثلثة فبناء
على هذا صح حمل الخواص على الخمسة المذكورة اقول فى قوله ان اقل مرتبة جمع الكثرة عشرة بحث وهو
ان هذا مخالف لما سياتى فى بحث الجمع من ان جمع القلة من الثلثة الى العشرة وجمع الكثرة لما فوق
العشرة الى ما لا يتناهى واليه يشير عبارة الوافى حيث قال وجمع القلة هو الذى يطلق على العشرة وما

من التخصيص التقييد ولا شك فى صحة التقييد فى الفعل بالحال والظرف فبطل قولكم من عدم التخصيص فى الفعل
والى هذا اشار بقوله وفيه تامل **واجيب** بانه سلمنا ان التخصيص بمعنى التقييد وان قلت بجريانه فى الفعل ايضا
قلنا انه باعتبار المعنى المصدرى وهو معنى اسمى فلم يوجد التخصيص الا فى الاسم فثبت ما قلنا والى هذا اشار بقوله ان
قلت ولكن يرد عليه ان المعنى المصدرى فى ضمن الفعل صالح للتقييد بالزمان الذى هو مدلول الفعل
وهو معنى فعلى فلزم وجود التخصيص فى غير الاسم فبطل قولكم ايضا وصح اختصاص التخصيص بالاسم بان تخصيص الفعل
باعتبار المعنى المصدرى وهو معنى اسمى لا يصح تخصيص الاضافة مطلقا باعتبار اضافة الفعل فى مررت بزيد باعتبار
المعنى المصدرى وهو معنى اسمى فلا حاجة الى تقييد الاضافة بتقدير حرف الجر والى هذا اشار بقوله قلنا **والجواب** عن
الاصل ان التخصيص الذى هو اثر الاضافة بمعنى تقليل الافراد وان قلت انه لا يتصور فى ضرب يوم قلنا ان الكلام
فى التركيب الواقعى لسان العرب لا فى المخترعات العقلية والعرب اذا قصدوا اضافة الشيء الى نكرة قصدوا
معنى لم يقصدوا من المضاف نفس الطبيعة والجملة مادة النقض ليست متحققة فى لغة العرب **قوله** وذلك اه

مادونها من غیر قرینة وعلی ما فوقها بقرینة وجمع الکثرة بالعکس اللهم الا ان یقران ما ذکر مبنی علی المشهور هذا علی التحقیق **ولئن سلم هذا الفرق لکلام الوضع متابعة فکثیر ما یقوم کل منهما فی مقام الاخر فذلک مجاز غیر عزیز** ای کم یاب فعلی هذا ایضا یجوز حمل الخواص اذا استعمل فی القلة علی تلک الخواص الخمسة **قوله وخاصة الشیئ ان یختص به ولا یوجد فی غیره** وخاصة هی صیغة مؤنث اسم الفاعل وتأنیثها لکونها حالة الشیئ یعنی معنی خاصة الشیئ حالة الشیئ وهی مؤنث فیلزم ان یورد الخاصة ایضا مؤنثا **تفسیر لما یتضمنه یختص** دفع لما یتوهم ان قوله لا یوجد فی غیره بعد قوله یختص به مستدرک لدخوله فی معناه وحاصل الدفع ان قوله لا یوجد فی غیره تفسیر لما یتضمنه معنی یختص فائدة التفسیر دفع احتمال ان یکون الباء داخلا علی المقصور کما هو الشائع فی استعمال الاختصاص فیقتضی ان یکون جزءه السلبی ولا یوجد ذلک الشیئ الذی هو عبارة عن الاسم فی غیره وهذا باطل وحاصل دفع هذا الاحتمال هو ان الشارح اشار بهذا القول الی ان الباء داخلة علی المقصور علیه کما هو مقتضی الوضع **من جزءه السلبی** بیان لکلمة ما قال فاضل لعصام بجواز ان یکون قوله ولا یوجد فی غیره تفسیرا لکلا جزئی قوله یختص به لان النفی فی قوله ولا یوجد فی غیره متوجها الی القید هو الغیر کما هو القاعدة والمراد اثبات الوجود فیه ونفیه فی الغیر وبقرینة النفی فی الغیر یراد الاثبات فیه فیکون معنی ان یوجد فیه ان یوجد فیه ولا یوجد فی غیره فما قیل انه تفسیر لبعض اجزاء الکلام لم یتدبر اقول ان هذا تکلف وتعسف **وانما لم یقل ما یوجد فی شیئ ولا یوجد فی غیره اشارة الی المناسبة بین المعنی اللغوی والعرفی باخذه فیه** دفع لما یتوهم انه لم لم یقل الشارح بدل قوله ما یختص به ما یوجد فی شیئ ولا یوجد فی غیره حتی لا یتوهم الاستدراک ولا یحتاج ایضا الی التفسیر المذکور وحاصل الدفع انه لم یقل کذلک لیحصل الاشارة الی المناسبة بین المعنی اللغوی والمعنی الاصطلاحی باخذ معنی اللغوی فی الاصطلاحی فانها فی اللغة ما یوجد فی الشیئ ولا یوجد فی غیره وفی العرف اعتبر قیدا زائدا علیه لان العرف المشهور اعتبر قیدا زائدا وهو کونه

دلیل لاختصاص التخفیف بانه یحذف التنوین او نون التثنیة او الجمع وحذفه فرع الوجود ولا وجود لشیئ من ذلک فی الفعل والحرف فلا حذف فلا تخفیف منهما ایضا **قوله** واما حسن الوجاه انما قر ذلک لیلا یرد ان الا ثم ان فائدة الاضافة منحصرة فی الثلاثة لان فی الترکیب المذکور اضافته مع عدم افادتها لشیئ من الثلاث لان التعریف وسقوط التنوین فیه انما جاء باللام لا بها والتخصیص معدوم بالکلیة **وحاصل** الجواب ان جواز الاضافة فی هذه الصورة للحمل علی حذف صورة التنوین ای حسن الوجه فالضمیر المجرور فی علیه راجع الی الحذف ثم هذا السوال انما یرد اذا فسر التخفیف بما فسر المحشی سلمه واما اذا فسر بحذف التنوین او ما یقوم مقامه او الضمیر من المضاف الیه والاستتارة فی المضاف مثلا لحصول ذلک التخفیف فی الترکیب المذکور

خارجا محمولا فالمعنی هو الخارج المحمول یوجد فیه لا یوجد فی غیره والعرف الغیر المشهور ایضا اعتبر قیدا زائدا وهو الخارج فقط والمعنی ظاهر فعلی کلا التقدیرین یکون اللغوی جزء العرفی بخلاف ما لو قال الشارح التفسیر المذکور للمتوهم لان حینئذ لم یوجد هذه المناسبة ویمکن ان یجاب عنه بانه لم یوجد فی شیئ ولا یوجد فی غیره بل ثم ما یختص به اشارة الی وجه وجه تسمیتها بالخاصة فی تعریفها **ولم یتحاش عن کون التعریف بالاعم لان المقصود امتیازها عن بعض ما عداها وهو الجنس والعرض العام ولک ان تختص لفظة ما بالخارج المحمول بشهادة المثال** دفع لما یتوهم انه اذا کان المعرف بلفظ الخاصة بالمعنی العرفی کما عرفت آنفا یلزم التعریف بالاعم لشمول ما یختص به لما یکون خارجا وداخلا ومحمولا وغیر محمول وحاصل الدفع اما اولا فبان التعریف بالاعم جائز عندهم اذا کان المقصود امتیاز المعرف عن بعض ما عداه وههنا ایضا کان اذ المقصود امتیاز الخاصة عن الجنس والعرض العام فشموله للفصل والعرض لغیر المحمول المختص لا یضر لان المقصود معرفة ما به یتمیز الاسم عن اخویه فی کونه خارجا محمولا لا دخل له فی ذلک واما ثانیا فبان کلمة ما مخصوصة بالخارج المحمول بشهادة المثال فیکون هذا التعریف للعرفی المشهور مساویا له لا یمکن تخصیص تلک الکلمة بالخارج فقط بشهادة المثال فانه مردود ام آخر والا یلزم الترجیح بلا مرجح ولهذا لم یتعرض المحشی للاول ویمکن ان یجاب عن هذا التوهم ان اصطلاح النحاة مخالف للاصطلاح المنطقیین فی الخاصة والتزم دخول الداخل وغیر المحمول فی الخاصة باصطلاح النحاة لا یقال هذا الحد لا یصدق علی الخاصة الاضافیة فلا یکون جامعا لانا نقول بعد تسلیم صدق الخاصة علیها علی الحقیقة وتسلیم کون المعرف ههنا اعم ان المراد من الغیر الغیر الذی جعل فی مقابلة ذلک الشیئ فیشمل الخاصة الاضافیة ایضا قال بعض الاعلام ان علی ما ذکره یلزم الدور لان معرفة الخاصة موقوفة علی ما یختص به ومعرفة ما یختص به موقوف علی معرفة الخاصة ثم اجاب هذا الاعلام عنه بان هذا

قوله یعنی باعتبار آه ای بمعنی یصح ان یوخذ فیه نعتا لها والحاصل بمعنی شامل لها **قوله** واما اه انما قر ذلک لیلا یرد انه لم یجعل المحشی کون الشیئ مضافا مقابلا لکون الشیئ مضافا الیه وجعله مقابلا للمعنی العام **وحاصل** الجواب ان المعنی الخاص لا یساعده المتن لانه لا یفهم الا بتقدیر الیه ولا دلیل علیه فلا حاجة الی الاعتذار بعدم ارادته بخلاف المعنی العام فانه یساعده المتن فلا بد من وجه بعدم ارادته وان قلت ان عطف الاضافة علی الاسناد دلیل تقدیر الیه فلم قلتم انه لا دلیل **قلنا** انه بعید اذ لو کان کذلک لناسب تاخیره منهما والفان المشترکة انما یجب فی السابق علی المعطوف علیه لا فی اللاحق عنه فعلی تقدیر العطف لا یفهم تقدیره فی الا الاضافة **قوله** ولقوله آه دلیل ثان للجعل المذکور وحاصله انا نجعل کون الشیئ مضافا مقابلا للمعنی العام دون الخاص لان الشارح سلمه فعل کذا حیث قر فالاضافة بتقدیر حرف الجر مطلقا وما قر فالاضافة بمعنی کون الشیئ مضاف الیه **قوله** لان المحشی سلمه آه دلیل ثالث له وحاصله انا جعلنا کذا للمتابعة المحشی سلمه

التعریف لیس تعریفا حقیقیا یقصد به تحصیل صورة غیر حاصلة بل هو لفظی یقصد به تفسیر مدلول اللفظ والدور من مفسدات الاول لا الثانی انتهی قول لا یخفی تکلفه لانا لا نعلم بلفظ آخر یحصل به صورة الخاصة ثم یکون هذا تفسیر المدلول لفظ الخاصة فالحق فی جوابه ان معرفة ما یختص موقوف علی الخصوصیة التی هی مصدر لا علی الخاصة المشتقة منه علی ان المعرفة ههنا هو الخاصة الاصطلاحیة لا اللغویة والخاصة الموقوفة علیها لما یختص بلغویة **ولا یخفی ان الخاصة لو کانت بالمعنی العرفی کما هو ظاهر الاصطلاح** الاصل فی الاطلاق عند اهل العرف الحرف الحقیقیة ولا حقیقة عندهم الا المعانی العرفی لان المعانی اللغوی عندهم مجازیة لکن هذا انما یتم لو کان ما ذکر من معنی الخاصة التی لا تکون شاملة عرف النحاة ایضا کما هو عرف المنطقیین کما یشیر الیه فرق المص فی الایضاح بین الحد والخاصة بان الحد مطرد ومنعکس دون الخاصة فانه لا یلزم انعکاسه لجواز عدم شموله **واطباق الشراح علیه** بالجر عطف علی الامر یعنی کما هو ظاهر طباق شراح الکافیة علی بیان المعنی العرفی المشهور للخاصة واراد بالشراح الفاضل الهندی ومن تبعه فانهم قالوا فی شرح قوله ومن خواصه جمع خاصة والخاصة کلیة مقولة علی افراد حقیقة واحدة فقط قولا عرضیا ولم یرد بالشراح کلهم فان الرضی لم یتعرض للمعنی المشهور للخاصة **اصلا ویؤیده لفظ الحد** فی قوله وقد علم بذلک حد کل واحد منها فان الحد فی هذا القول مستعمل فی المعرف الذی عند اهل العرف وهو المعرف الجامع المانع فیعلم منه ان الخاصة فی قوله ومن خواصه ایضا مستعمل فی المعنی العرفی **لکان عد المذکورات منها من قبیل المسامحة المشهورة** ای کان عد الخواص الخمسة المذکورة من قبیل المسامحة المشهورة لعدم کونها محمولات علی الاسم والحمل شرط فی الخواص العرفی **وهی** ای المسامحة المشهورة **ذکر المبدأ وارادة المشتق** ای ذکر المشتق منه وارادة المشتق والمشتق منه عبارة عن الدخول فی الثلثة الاول والاضافة والاسناد فی الاخیرین والمشتق عبارة عن المدخول ای مدخول اللام ومدخول الجر و

لانه نعل مثل بذا حیث قد اراد المضاف او اراد الجمع وما قد اراد وکون الشئ مضافا الیه والمراد من المضاف المضاف من حیث ہو مضاف ای کون الشئ مضافا لان الکلام فیه لا فی ذات المضاف **قوله** وان قلت آه لان ارادة المعنیین من لفظ واحد فی آن واحد ممتنع سواء کان بطریق الحقیقة او المجاز او الاختلاف والالزم توجه الذہن الی المعنیین فی آن واحد وہو باطل بساطة الذہن **قوله** قلنا آه حاصله ان توجه الذہن الی الشیئین انما یمتنع اذا کان کل منہما ملحوظا علی الاستقلال واما اذا کان ملحوظا فی ضمن مفہوم مشترک بینہما فکلا وذلک لان کل منہما ملحوظ فی ضمن قدر مشترک ای النسبة بواسطة حرف جر والی ہذا اشار بقولہ حالة متعینة **قوله** فلعله آه انما قد ذلک لیلا یرد ان تصور القدر المشترک ممتنع لان الاشتراک انما یثبت بدون لحاظ الطرفین وتصور النسبة بدون لحاظہما محال **وحاصل** الجواب ان المص یدعی ان تصور النسبة باعتبار مفہومہا بدون تصور الطرفین جائز الا انه غیر مسموع من الجمہور فلہذا اقر انه دعواه **وقال** الفاضل انما قد یدعی لان تصورہا مجردة فرع ان یکون حالة متعینة الی طرف متحدة بالماہیة بالحالة المتقینة الی

مدخول التنوین والمضاف والمسند الیه فی الاول الثانی والمراد بالمعنی العرفی هو المشهور الذی هو بعینه معنی منطقی لا الغیر المشهور لانه لو کانت الخاصة بالمعنی الغیر المشهور فلیس عد المذکورات منها من قبیل المسامحة لان فیها لا یشترط قید الحمل کما عرفت سابقا وقوله ولا یخفی ان الخاصة لو کانت بالمعنی العرفی الخ دفع لما یتوهم من ان الخاصة اذا کان بمعنی الخارج المحمول کما یفهم من کلمة ما فیجب ان یحمل الخواص المذکورة علی الاسم بالمواطاة لان المتبادر من الحمل هو الحمل بالمواطاة مع ان حملها علی الاسم مواطاة لا یتم لانه لا یقال لاسم دخول وحاصل الدفع ان عدها منها من المسامحة **المشهورة** فتدبر فانه نیق بالحفظ والصیانة **قوله دخول اللام ای اللام باعتبار دخولها** دفع لما یتوهم ان المتبادر من عبارة المص رح ان یکون الدخول المضاف الی اللام خاصة الاسم دون اللام لان اضاف الیه خارج من المضاف مع ان اللام والتنوین والجر من خواص الاسم وحاصل الدفع ان المراد من دخول اللام اللام باعتبار دخولها والباعث علی هذا المراد رعایة انهم عدوا الثلثة الاولی من الخواص اللفظیة للاسم **وانما قال ذلک لان المتبادر من الحکم بالاختصاص ان یکون ذلک بحسب الاتصاف ولا اتصاف للاسم بها** دفع لما یتوهم انه لم قد المضاف دخول اللام ولم یکتف علی قول اللام بان قد ومن خواصه اللام مع انه اخصر واظهر وحاصل الدفع ان المتبادر من الحکم باختصاص شئ بشئ ان یکون المختص صفا للمختص به ناعتا له ولیس اللام والجر والتنوین مما یتصف بها الاسم لعدم کون الاسم منعوتا بها لان الصفات النحویة محمولة علی الموصوفات بالمواطاة ولا یحمل هذا علی الاسم کما لا یخفی علی ان اجواهر لا یکون صفات الاشیاء آخر فافهم وان کان هذه الثلثة حاصلة فیه ولم یقل اللام باعتبار دخولها رعایة للاختصار **قوله ای لام التعریف** فان قیل یجب ان یقید اللام بالحرفیة بعد تقییدها بکونها للتعریف لاجل ان یخرج به لام الموصول فی نحو الضارب والمضروب فانها لا تدخل الا علی فعل فی صورة

طرف آخر ویوهم لجواز الخلا انهما بالماہیة بحیث لا یکون الحالتان المتعینتان حقیقتین متباینتین و یتصور کل منہما باعتبار مفہومہ بدون طرفہ **قوله** وان لفظة آه عطف علی قوله انه آه انما قد ذلک لیلا یرد ان القدر المشترک غیر مفہوم من لفظ الاضافة فکیف یفہم الی صیانات فی ضمنه **وحاصل** الجواب ان المص یدعی ان لفظة الاضافة موضوع للمشترک فکیف الغیر منه وانما قد یدعی اه یعنی ان المص یدعی ان لفظ الاضافة مجاز متعارف فی القدر المشترک فیفہم منه العموم وانما قد یدعی لانه علی ہذا یلزم استعمال اللفظ فی المعنی المجازی علی طور من اراد الجمیع من لفظ الاضافة بدون قرینة وہو قبیح الا ان المص سلمه تشکلم و القرینة انما یشترط فی حق السامع فلا باس فی دعواه **قوله** وحمل الجمیع اه رد علی من اجاب من جانب المص عن اصل الاعتراض ان المراد من الجمیع ہو ارادة کل واحد علی سبیل البدل فلا یلزم ارادة المعنیین معا **و** وجه الرداءة بعید لان لفظ الجمیع یدل علی لحاظ الاجتماع والبدلیة خال عنه والنظ مقابلیه کون الشئ مضافا فالحمل منہما علی سبیل البدل راجعة الی مقابلة الشئ مع نفسه **قوله** اشارة اه انما قد ذلک لیلا یرد

الاسم قلنا بوجهين الاول انه اذا قيد اللام بكونه للتعريف يغنى عن التقييد بالحرفية لان لام الموصول ليس للتعريف بمعنى جعل الغير معرفة كما هى شان اللام التى هى للتعريف بل لام الموصول معرفة بنفسها والثانى ان لام الموصول ايضا مختصة بالاسم ظاهرا وان كانت لا تدخل الا على الاسم فى معنى الفعل فالتقييد بالحرفية لاخراج ما هو المختص بالاسم غير ظاهر الصحة كما لا يخفى احتراز عن لام الامر ولام الابتداء دفع لما يتوهم ان الشايع فى الاستعمال حمل القيود على الاحتراز فما قال الشارح اى لام التعريف لا يظهر انه احتراز عن اى شئ وحاصل الدفع انه احتراز عن لام الابتداء ولام الامر فانهما يدخلان على الفعل **فكان اللام فيها بدلا للمضاف اليه او للعهد الخارجى والذهنى والتفسير بيان للواقع لا بيان لما استعمل اللفظ فيه** دفع لما يتوهم انه لا قرينة على تاويل اللام بلام التعريف وحاصل الدفع ان القرينة عليه اللام فى قوله اللام بدل المضاف اليه كما هو راى الكوفيين او انها للعهد الخارجى اشارة الى اللام التى هى شايع فى العرف بحيث اذا اطلق مطلق اللام يراد منه [illegible] هو لام التعريف بخلاف ما عداه فانه يستعمل فيه بالاضافة فيقال لام الابتداء ولام الامر ولام القسم او انها للعهد الذهنى ولما توهم المتوهم ان العهد الذهنى فى قوة النكرة لانه هو الفرد المبهم من جنس اللام فيوهم فيه ان المقصود فى اى فرد يتحقق دفعه بقوله والتفسير بيان للواقع اى تفسير الشارح بلام التعريف حين العهد الذهنى بيان اللام الذى يختص بالاسم الواقع لا بيان اللام الذى استعمل لفظ اللام فيه فانحط هذا التقدير مستعمل فى الفرد المبهم فقوله والتفسير متعلق بالاحتمال الاخير كما هو الظاهر اقول فى كون اللام عوض عن المضاف اليه او للعهد الخارجى والذهنى نظر لانه ان كان اللام عوض عن المضاف اليه فلا يلائم لاخواته من اللام فى الجر والتنوين وغيرهما لان اللام فيها ليست عوض عن المضاف اليه ايضا المضاف اليه ليس منحصرة فى التعريف اذ الابتداء والامر والتاكيد ايضا مضاف اليه اللام كما يقال لام الابتداء ولام الامر فلا بد من قرينة

ان المقصود عدم اختصاص عن كون الشئ مضافا اليه بالاسم وهو يحصل بكون الفعل مضافا اليه فلا حاجة الى الترديد **وحاصل** الجواب ان فى الترديد اشارة الى اختلاف القولين **قوله** كما نقلنا ه حيث قم فان اسماء الزمان يضاف الى الفعل ولم ينقل الى الجملة **قوله** قال الشيخ الرضى اه دليل للمذهب الثانى **وحاصله** ان الجملة الفعلية قياس على الجملة الاسمية فكما انها بتمامها مضافا اليها فكذا الجملة الفعلية والدليل على ان المضاف اليه فى الجملة الاسمية المجموع لا الجزء الاول كونه مرفوعا اذ لو كان مضافا اليه لكان مجرورا فى اللفظ لامتناع الجر المحلى فى المعرب **فان قلت** ان زيدا فى ان زيدا قائم مرفوع محلا مع كونه معربا فكذا يجوز ان يكون الجزء الاول مرفوعا لفظا ومجرورا مع كونه معربا **قلت** ان الرفع المحلى هو مجموع ان وزيدا وهو ليس بمعرب **قوله** اما من حيث المعنى لان المضاف اليه الزمان هو المظروف هو المضمون اعنى المصدر المسند والمضاف اليه مسند اليه فيقتضى ان يكون المضاف اليه

خارجية لارادة التعريف من المضاف اليه ان كان اللام للعهد الخارجى بارادة اللام التى شاع كما ذكر ففيه ان كون لام التعريف سابقا فيما بينهم بحيث يتبادر من اللام ممنوع ولو سلم فلا حاجة الى قول الشارح اى لام التعريف وان كان اللام للعهد الذهنى فهو ايضا لا يلائم لاخواته من الجر والتنوين وغيرهما قال بعض الاعلام لو قال المص دخول الالف واللام وجعل اللام فيها للجنس كما اخواتها الخرج لام الابتداء ولام الامر ولام التاكيد لانها ليست مع الالف يتناول لام التعريف ولام الموصول والالف واللام الزائدة كما فى الحارث العلم والالف واللام التى هى جزء الكلمة كما فى النجم والالف واللام التى هى عوض عن محذوف كما فى الله فان جميعها من خواص الاسم فيكون هذا اولى مما قد انتهى اقول نعم يفوت الاشارة الى ان المص رح تابع سيبويه فى ان اللام عنده للتعريف من غير الالف كما يفوت هذا الاشارة لو قال حرف التعريف **قوله لكان شاملا للميم فى لغة حمير وهو نفر من قبيلة بنى طى** دفع لما يتوهم ان اضافة هذا الميم الى قوله عليه السلام ليس بصحيح بل هذا يصدر عن السائل الحميرى فيكون هذا الميم من لغة السائل وحاصل الدفع ان المراد هو السائل اى الحميرى **وشاملا ايضا حرف النداء** دفع لما يتوهم ان الشارح وقال ولو قال دخول حرف التعريف الخ فيفهم منه ان فى اختياره الحرف يدخل الميم فقط دون شئ اخر مع انه يدخل فيه على هذا التقدير حرف النداء ايضا وحاصل الدفع ان العاطف مع المعطوف محذوف ههنا كما لا يخفى فيكون المعنى لكان شاملا للميم وشاملا لحرف النداء ايضا **لكنه لم يتعرض له لظهور اختصاصه بالاسم عقلا** دفع لما يتوهم انه اذا حذف العاطف مع المعطوف ههنا فما الباعث على حذفه فيلزم ان يذكر هذا ايضا وحاصل الدفع ان الشارح لم يتعرض لشمول حرف التعريف لحرف النداء لظهور اختصاص حرف النداء بالاسم عقلا فلا حاجة الى بيان اختصاصه بالاسم فشمول حرف التعريف لا يصير داعيا الى اختيار على اللام وايضا ان حرف النداء ليس للتعريف مطلقا بل مع القصد يعنى اذا قصد به معين واما اذا قصد به غير معين فانه نكرة وايضا ان الشارح

المصدر **قوله** منع بعض المحققين ان يكون الاضافة مطلقا من خواص الاسم ولا فرق بين كونه مضافا وبين كونه مضافا اليه **باختصاص** الاول دون الثانى ان المختص بالاسم هو الجر لفظا او تقديرا او محلا والموجود فى الفعل على التقدير الاضافة اليه هو الجر المحلى والمعرف فيما سياتى الاسم المضاف اليه لا مطلقه بدليل ان الكلام فى مباحث الاسم ومعنى الفعل انما يمتنع الاضافة اليه كما لا يمتنع الاسناد اليه فى تسمع بالمعيدى خير من ان تراه **قوله** كما ذكرنا من ان العرب لا خطت معنى الفعل معنا قال الى امر فلا يصح ان يضاف اليه امر **قوله** قال الشيخ الرضى اه رد على من اورده دليلا على ان المضاف اليه هو المصدر بكون اليوم فى المثال المذكور معرفة لتعرف الصفة اعنى الجار او البار فلو كان المضاف اليه الفعل لما كان اليوم معرفة لخلو الفعل من التعريف **ووجه** الرد ان صحة

[illegible]

لم يذكر النداء جريا على طريقة القدماء لانهم قالوا ان النداء يرجع الى نحو الاصل ادعو يا رجل يا
ايها الرجل **فان القابل للنداء ليس الا بعض الاسماء** دفع لما يتوهم انه من اين
يعلم اختصاص النداء بالاسم دون الفعل والحرف عقلا وحاصل الدفع ان الاختصاص عقلا
معلوم من ان القابل للنداء ليس جميع الاسماء والفعل والحرف اما ان الفعل والحرف غير قابلين
للنداء فلان المطلوب من النداء اقبال ملحوظ قصدي ولا شيء من معنى الفعل والحرف ملحوظا
قصديا واما ان قبول النداء غير شامل لجميع معاني الاسماء فلان بعضها غير قابل للاقبال
كالجمادات غير قابل للنداء **قوله في مثل قوله عليه السلام في جواب حميري**
دفع لما يتوهم انه اذا كان الميم من لغة حميري ويكون مراد الشارح ايضا هذا كما ذكرنا فلم
اضاف الميم ههنا الى قوله عليه السلام وحاصل الدفع ان اضافته اليه باعتبار انه
جواب عن قول حميري لا انه صادر عنه عليه السلام بالاصالة **قال** اي حميري سائلا
امن امبر امصيام في امسفر فقال عليه السلام ليس من امبر امصيام في امسفر **قوله**
لعدم شهرته ولاختصاصه ببعض اللغات وبجواز ان تقول ان الميم
ليست للتعريف هي بدل من لام التعريف دفع لما يتوهم انه يكون وجه عدم
ايراد حرف التعريف بدل لام التعريف لم يدخل فيه الميم في قوله عليه السلام عدم شهرة الميم
للتعريف ولا يكون هذا اوجه الا ان عدم الشهرة لا يستلزم الضعف بل يجوز ان يكون هذا لغة
اكثر العرب ويكون الميم مستقلا في التعريف فعلى هذين التقديرين لا يكون اضعف وحاصل الدفع
انه اختص ببعض اللغات لا باكثرها ولا يكون هو ايضا مستقلا في التعريف بل يكون بدلا فلا يصلح
لاتصافه بالتعريف والدليل على كونه بدلا عن اللام ما قال الشارح في بحث المعرفة في بيان
قول المصنف او معرف باللام اي العهدية او الجنسية او الاستغراقية وانما لم يقل او داخله اللام لئلا
يدخل فيه ما دخله اللام الزائدة لتحسين اللفظ والميم في ليس من امبر امصيام في امسفر

بل المثال ومجيبه في كلام العرب ثم وكلامنا فيما جار في كلامهم **قوله** بمعنى الاظهار اه انما قرر ذلك لئلا يرد ان المعرب
ماخوذ من الاعراب العرب اه وهو جامد اما عند المصنف فلانه فسره بما به الاختلاف ولا شك في كونه جامدا لانه حركة
او حرف وكل منهما جامد واما عند الزمخشري فلانه فسره باختلاف الآخر وهو وان كانت حصة من المصدر لكنه ليس بمعتد
لعدم الاشتقاق عنه فيكون جامدا فلا يصح الاشتقاق عنه الا باعتبار التحقق ان يكون المشتق على صيغة
اسم الفاعل كما في ليل مقمر فينبغي ان يكون المعرب بكسر الراء لا بفتحه **وحاصل** الجواب انه ماخوذ من الاعراب
بمعنى الاظهار فيكون الهمزة للتعدية او بمعنى ازالة الفساد فيكون الهمزة للسلب اي يصح جعل الاعراب في الاسم
فيكون الهمزة للصيرورة وهو على كل من التقادير مصدر والاسم محل له فيصح فتح الراء **قوله** وجه اه والوجه اه اي
الوجه في كونه محلا للجعل والتصيير **قوله** فيه اه يعني ان المشتق في الاشتقاق باعتبار التحقق كما يكون على صيغة اسم
الفاعل فكذا يكون على صيغة الظرف كما في مسبوع لمكان يتحقق فيه السبع فلا تم مناسبة الكسر على تقدير

الله فعران الجنان ليس لا بالضم ولا بالفتح حتى يرد ما ذكره بل بالكسر وهو يناسب هذا المقام لانه عبارة
عن الحديقة ذات شجرة ونخل وهو مناسب للاضافة ايضا **قال قدس سره في الحاشية بحبوحة**
الدار وسطها دفع لما يتوهم ان البحبوحة كما قال الجوهري علم تابعي والدينار وهذه المعاني
لا يستقيم في هذا الموضع لاضافتها الى الجنان وحاصل الدفع ان الشارح قدس الله سره بنا كلامه على ما في القاموس
ان بحبوحة الدار وسطها وان ما قال الجوهري فهو عنده معنيان للالفاظ الاخر دون لفظ بحبوحة لانه قال
بحبح كقنفذ تابعي والابحر الدينار وقيل اراد الشارح رحمه الله بهذا التفسير معنى البحبوحة **وهي من**
كل شيء وسطه دفع لما يتوهم انه قال في الصحاح ان بحبوحة الدار وسطها والبحبوحة غيرهم
غلظة وشدة والجنان ايضا غير الدار فيكون المعنى واسكنه شدة الجنة وغلظته فهذا مع كونه منافيا لهذا
المقام لانه مقام دعاء لا يصح اضافته الى الجنان لان الجنان ليس موضع الشدة والغلظة بل هو موضع النعم
والسهولة حتى يضع فيه عن العباد جميع التكاليف الشاقة كما نطقت بها الآيات من كلام المجيد وحاصل
الدفع ان هذا مبني على ما في الصراح حيث قال بحبوحة كل شيء وسطه فلا يكون مختصه بوسط الدار بل يطلق
على الوسط مطلقا ويمكن ان يجاب عن هذا التوهم ايضا بان يقال انا لا نسلم ان الجنة غير الدار بل هي ايضا
منها كما قال عز من قائل تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا فتقسيم تلك
دارا الى الجنة كما يعلم من السباق **وخيارها** دفع لما يتوهم ان الجنان ثمانية كما نطق بها الحديث وليس
لها وسط لان الوسط لما هو فرد سوى الواحد والثمانية زوج والوسط للزوج محال فحاصل الدفع ان المراد
من الوسط الخيار اللازم فيكون من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم كما يفهم من الحديث خير الامور
اوسطها **يعني جعل الله خيار جنانه سكنى له** دفع لما يتوهم ان اسكنه مشتق من السكون
فعلى هذا لا يتصور للعبارة معنى سواء كان الهمزة في اسكنه للسلب او للصيرورة او للثبوت اما على
تقدير ان يكون للسلب فان معناه على هذا التقدير ازال الله سكونه في الجنة بل جعله متحركا
فيها دائما واما على تقدير ان يكون الهمزة للصيرورة والثبوت فان معناه على هذين التقديرين
جعله واثبته ساكنا في الجنة دائما وهما غير مناسبان لهذا المقام وحاصل الدفع ان اسكنه ليس مشتقا
من السكون بل من السكنى والهمزة بمعنى الصيرورة حيث يعبر عنه بالجعل اي جعل الله خيار الجنة سكنى له
فلا يرد شيء من المحذورين او دفع لما يتوهم ان الهمزة في اسكنه للسلب بناء على ما هو الشائع في استعمال
العرب كما في قولهم اشكيته اي ازلت شكايته فاسكن سواء كان مشتقا من السكون او من السكنى
كان دعاء عليه لان معناه على الاول ازال الله سكونه في الجنة بان يكون دائما متحركا وعلى الثاني ازال الله

ملفوظة ايضا فيكون كلمة **قوله** اشكل عليه اه هذا الاشكال انما يتوجه لو ثبت الوضع فيها وهو في حيز المنع عند
صاحب هذا المذهب فاشكال المحشي بناء على المشهور من انها موضوعة **قوله** من تحقيق اه اعني قوله گفتن فا
دال على ان المعتبر في الكلمة هو التلفظ بالذات والحركات ليست ملفوظة بالذات بل بواسطة الحرف **قوله**
وفيه بحث لانها وان لم تكن ملفوظة حقيقة لكنها ملفوظة حكما لكونها مشاركة للملفوظ الحقيقي في الاحكام كالدلالة

تعالى سكناه فى الجنة بل يكون سكناه فى غير الجنة وحاصل الدفع ان الهمزة للتصيير لا للسببية اسكن
مشتق من السكنى لا من السكون لانه لو كان من السكون كان معناه صيره الله تعالى ساكنا فى الجنة
غير متحرك وهذا دعاء على المصنف رح **قوله نظمتها النظم در رشته كشيدن جواهر ثم
استعير لتأليف بسائط كلامه** دفع لما يتوهم ان النظم فى اللغة دخول الجواهر فى الخيط
فلا يصح ارادته ههنا لانه يلزم منه استدراك قوله فى سلك التقرير وسمط التحرير لان معناه
الرشتة وحاصل الدفع ان النظم فى اللغة وان كان عبارة عما ذكر لكن استعير ههنا لبسائط كلامه
وتركيبه والمراد من البسائط من كلامه هو المسائل المفردة وليس المراد منها ما لا جزء لها كما لا يخفى
والضمير فى كلامه راجع الى الكتاب قال الفاضل المدقق وفى لفظ استعير تنبيه على ان التأليف المذكور
معنى مجازى للنظم انتهى اقول وذلك التنبيه ثابت لان استعارة لا يتاتى الا فى المجاز بدليل ان
اهل العربية قسموا المجاز الى المستعار والمرسل واعترض عليه الفاضل الجلبى بان هذا المعنى
اصطلاحى لفيكون معنى حقيقيا فان المعنى الاصطلاحى ليس الا معنى الحقيقى على ما قال الفخر الاسلام
ان الاصطلاح لا ينعقد على المعنى المجازى واجيب عنه ان المراد بالاستعارة النقل بعلاقة المشابهة
فاذا كان المراد من الاستعارة مطلق النقل فلا غبار لان المنقول اليه قسم من الحقيقة واضافة
كلامه لخصوصه وقع عليه النظم والمراد بالكلام فى قوله بسائط كلامه المعنى اللغوى اعنى ما يتكلم به
كلمات كانت او جملا فلا يرد ان الكلمات ايضا مذكورة ومنظومة فى هذا الكتاب كالجمل فلا يصح تخصيص
الجمل التى يفهم من قوله لبسائط كلامه فان الكلام والجملة مترادفان كما هو مذهب صاحب المفصل واللباب
ومال اليه المصنف رح وسياتى لك **المترتبة المعانى المتناسقة الدلالة** دفع لما يتوهم من ان
الكلام هو اللفظ المركب من اللفظين او زائدا على ما هو مختار المصنف رح ولا مدح فى تأليف الالفاظ
تركيبها بل فى تأليف المعانى وترتيبها فلا يناسب استعارة النظم لتاليف بسائط كلامه الذى هو اللفظ
وحاصل الدفع ان النظم لا يكون مستعارا لتأليف بسائط كلامه مطلقا سواء كان معانيها مترتبة او لا بل مستعار
لتأليف بسائط كلامه التى يترتب معانى تلك البسائط والتى يناسب لا لتهاء المعانى والمراد بكون الكلمة مترتبة
المعانى ان يلاحظ ولا ما يناسب المقام كان يلاحظ المسند فى مقام القصر قبل المسند اليه قس على هذا او بكون
متناسقة الدلالة ان يكون كلها خارجة عن مقام التعقيد لا ان يكون جميعها فى مرتبة واحدة من مراتبه
الوضوع **على وجه يقتضيه سلامة الطبع** دفع لما يتوهم ان المتبادر من مرتبة المعانى
المتناسقة الدلالة هى المرتبة المعانى ومتناسبة الدلالة فى نفس الامر مع ان فى علم النحو لا يبحث عن الاشياء

قوله اذ ظاهره آه انما قال لفظ الظاهر اذ باطنه لا يدخلها لان المراد بالاحكام فى تعريف اللفظ الحكمى هو الاحكام
المختصة باللفظ والدلالة ليست كذلك لوجودها فى الدوال الاربع قوله انما قيده آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان ذكر
قيد الانسان موهم خروج كلمات الله تعالى فينبغى ان لا يذكر حاصل الجواب ان فائدة ذكره هو زيادة التوضيح
فى المعرف قوله اى تلفظ آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان نصب حكما ان كان على الحالية عن ضمير ما او عن الانسان

النفس الامرى بل يبحث فيه عن الاشياء المنسوبة الى طبيعة العرب والنفس الامرى مبحوث عنه فى الحكمة كما لا يخفى
وحاصل الدفع ان المراد من مرتبة آه ليس النفس الامرى لانه ليس متبادرة فى هذا العلم بل فى الحكمة المتبادر
فى هذا الصناعة المرتبة آه الطبعى لا النفس الامرى كما يقولون ان هذا العلم يحصل بسبب تتبع العلماء
الكلام الصادر من طبائع العرب كما هو الظاهر **وفى هذه الاستعارة اشارة الى ان
بسائط كلامه كالدرر فى الصفاء والغلاء** دفع لما يتوهم انه ليس فائدة فى استعارة النظم لتاليف
البسائط مع ان الاستعارة لا بد ان يكون مشتملة على فائدة وحاصل الدفع انا لا نسلم انتفاء الفائدة فى هذه
الاستعارة بل الفائدة فيها اشارة الى ان بسائط كلامه كالدر فى الصفاء والغلاء او دفع لما يتوهم انه لا بد ان
يشترك المستعار منه والمستعار له فى وصف خاص وليس ههنا بين الدر وبسائط كلامه ذلك وحاصل
الدفع ان وجه الشبه هو الصفاء والغلاء والدر وبسائط كلامه كلاهما يشتركان فيهما او دفع لما يتوهم
ان الشارح قدس الله سره لم عدل عن لفظ جمعت الى لفظ نظمت مع ان المشهور هو جمعت والمخالفة
عن المشهور من غير دليل فى معرض الخطاء وحاصل الدفع غنى عن البيان قال المدقق فى بيان قوله
وفى هذه الاستعارة اى فى رعايتها اقول هذا دفع لما يتوهم ان فى المستعار منه والمستعار له لا بد من
وجه الشبه اذا كان الاستعارة مرعية ومحفوظة بينهما ويجوز ان لا يكون الاستعارة ههنا مرعية فلا يكون
فى هذه الاستعارة الاشارة المذكورة كما لا يخفى وحاصل الدفع ان المضاف محذوف ههنا وهو لفظ الرعاية
فيكون الاستعارة مرعية فيوجد فيها الاشارة المذكورة ثم قال المدقق والعمل بموجبها وهذا ايضا دفع لما
يتوهم انه يجوز ان يكون الشخص حافظا وراعيا للاستعارة ولا يعلم به ان المستعار منه كالمستعار له
لجهله بين المستعار منه والمستعار له لا بد من وجه الشبه فلا يكون وجه الشبه مرعية فلم يحصل ايضا الاشارة
المذكورة وحاصل الدفع ان المراد من الاستعارة الاستعارة الكاملة هى ما يعمل بموجبها كما لا يخفى ثم لا يخفى عليك
ان هذه الاستعارة هو الاستعارة المصرحة لانه ذكر المشبه به الذى هو النظم والادب تاليف المعانى ثم
ههنا يرد شبهة وهو ان وجه الشبه لا بد ان يكون مشتركا بين المشبه والمشبه به والصفاء والغلاء مختصة
بالدر واجيب عنه ان كلمة فى الداخلة على الصفاء بمعنى الباء السببية وليست داخلة على وجه الشبه حتى
يرد هذا وقيل ان الصفاء والغلاء كما يوجد فى الدرر كذلك يوجد فى بسائط كلامه بانها ايضا صافية عن الاختلال
كالدرر وانها اغلاء بانها مسائل لا مثال لها **وانما قال ذلك ترغيبا للطلبة** دفع لما يتوهم ان مدح
هذا الكتاب بهذا النحو لا يكون لائقا بجناب الشارح لانه يفهم منه العجب بنفسه ونسبة الكمال الى نفسه وحاصل الدفع
ان هذا القول ترغيب للطلبة لا للعجب **قوله فى سلك التقرير** النظم اذا كان مستعملا فى التاليف المذكور

فلا يصح لعدم الحمل وان كان على المصدرية فايضا غير صحيح لعدم مشاركته مع الفعل لفظا او معنى مع انه
شرط فى المفعول المطلق حاصل الجواب ان نصبه على المصدرية نيابية والاشتراك انما يشترط فى المصدر الحقيقى
لا فى المصدر النيابى وهذا المصدر نيابية بان يكون صفة المصدر محذوف ثم لما يرد عليه ان الصفة لا بد ان
تكون محمولة على الموصوف والحكم ليس بمحمول على التلفظ ابدله المحشى بالحكمى قوله ذلك اه يعنى التلفظ الحكمى قوله

يكون قوله فى سلك التقرير وسمط التحرير ظرفا مستقرا بتقدير منخرطة فى سلك التقرير وان جعل مستعملا فى المعنى اللغوى مع التجريد عن رشته وجواهر يكون القول المذكور ظرفا لغوا متعلقا بنظمتها فان قيل لم يجعل الفاضل المحشى اللاهورى هذا القول ظرفه مستقرا الا انه استعمل فى التاليف المذكور حيث قال فى هذه الاستعارة اشارة الخ مع انه خلاف الاصل لان الاصل هو الظرف اللغو كما لا يخفى قلنا ان المحشى اللاهورى نظر الى ان فيه حفظ المعنى وعدم الاعتبار الى التجريد **السلك رشته مرواريد** دفع لما يتوهم انه قال فى شمس العلوم السلك بالكسر بچه كبك ونام مروى فلا يستقيم كل منهما فى هذا الموضع لعدم جريان النظم فيهما وحاصل الدفع ان السلك بمعنى رشته مرواريد والسلك بالضم كبك بچه وسُليك نام مروى كما لا يخفى فلا يرد ما ذكره **والتقرير قرار دادن** وهذان معنى السلك والتقرير اللغوى واما الاصطلاحى لهما فهو بيان الالفاظ ثم التقرير مصدر المعلوم والتحرير مصدر المجهول والمعنى جعلت كلا من الالفاظ الكتابية مقرا معناه فى ذهن السامع ومضبوطا بقيد الكتابة ومعنى التحرير محرر شده اى نوشته شده **والاضافة من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه** دفع لما يتوهم ان اضافة السلك الى التقرير اما لامية او بمعنى من او بتقدير فى ولا يخفى بطلان كل منهما اما الاول فلان مفاد الاضافة اللامية الاختصاص وليست ههنا اختصاص السلك بالتقرير واما الثانى فلان الاضافة بمعنى من هو ان يكون المضاف اليه من جنس المضاف والتقرير ليس من جنس السلك واما الثالث فلان الاضافة بتقدير فى هو ان يكون المضاف اليه ظرف المضاف والتقرير لا يكون ظرفا للسلك وحاصل الدفع ان اضافة السلك الى التقرير من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه اى نظمتها فى التقرير الذى هو كالسلك وليس هذه اضافة لامية ولا بمعنى من ولا بتقدير فى كما صرح به الزمخشرى ويمكن ان يجاب عنه بان هذه الاضافة بيانية وليس بواحد من الاقسام حتى يرد ما يردوان وسوسك الخناس الوسواس بان الاضافة البيانية ايضا لا يتصور فى هذا المقام فان التقرير ليس بيانا للسلك لتباينهما والمبين بالكسر والمبين بالفتح متحدان فالجواب عنه بان هذه الاضافة بيانية ادعائية والادعاء للمبالغة لا بيانية حقيقية كما يتوهم من العبارة فان قيل ان وجه الشبه على تقدير ان يكون كلمة فى بمعنى الباء السببية اى شئ قلنا ان وجه الشبه هو ان اللآلى كما يجمع فى السلك كذلك يجمع الالفاظ فى التقرير والتحرير **قوله وسمط التحرير السمط بكسر السين** دفع لما يتوهم ان السمط هو الثوب من الصوف والرجل الخفيف الحال على ما فى القاموس وكلا منهما لا يستقيم فى هذا الموضع كما لا يخفى على الذكى المتوقد وحاصل الدفع ان السمط ههنا بكسر السين لا بالفتح حتى يكون بمعنى الرجل الخفيف الحال ولا بالضم حتى يكون بمعنى الثوب من الصوف

انما قم آه بيان لوجه العدول عن العبارة المشهورة **قوله** الا اى وان لم يكن مرادهم بالمستعمل الموضوع **قوله** اى قبل ان يطلق اه فيه اشارة الى ان الاستعمال هو اطلاق اللفظ وارادة المعنى منه وذلك لا يكون الا بعد الوضع فلا يتوهم ان الاستعمال جعل اللفظ معمولا ومتعينا للمعنى وهل هذا الا وضع فلا يلزم الواسطة **قوله** فالمستعمل آه بيان للعلاقة بين الموضوع والمستعمل يعنى ان فى العبارة المشهورة مجازا

واذا كان بكسر السين يكون بمعنى رشته الخ فعلى هذا يستقيم فى هذا الموضع كما بينه المحشى اللاهورى **رشته مرواريد وياشبه وجز آن** دفع لما يتوهم انه قال فى شمس العلوم ان السمط بالكسر هو قوم من النصارى الذى كنا الآن بابو السمط فلا يكون مستقيما على هذا التقدير ايضا وحاصل الدفع ان هذا مبنى على ما قال فى القاموس والصحاح حيث قال فى القاموس والسمط بالكسر خيط النظم وفى الصحاح والسمط بكسر السين وسكون الميم رشته مرواريد وياشبه وغيران وما قال فى شمس العلوم فهو قال فى القاموس انه معنى بنو السمط باضافة البنو الى السمط حيث قال وبنو السمط قوم من النصارى وابو السمط من كناهم ومعنى الشبه فيروزه ومعنى جز آن سواى مرواريد شبه **التحرير** فى اللغة **نقش خط بر گرفتن** وفى الاصطلاح تنقيح المسائل وتبيينها بيانا واضحا خاليا عن الحشو والتطويل **والمراد به الكتابة** دفع لما يتوهم ان نقش خط بر گرفتن عبارة عن دفع الخط حقيقة عن مكانه ليس له معنى فى هذا المقام وحاصل الدفع ان المراد به الكتابة لا كما توهم المتوهم ودفع لما يتوهم ان التحرير اذا كان معناه اخذ الخط من الغير فيكون هذا الكتاب تصنيفا للغير وقد اخذ الشارح من ذلك الغير وهو خلاف الواقع وحاصل الدفع ان التحرير فى اللغة وان كان اخذ الخط من الغير لكن خص ههنا بالكتابة لتضمن اخذ الخط من الغير للكتابة او دفع لما يتوهم ان بين المعنى اللغوى والاصطلاحى لا بد من المناسبة لانهما من قبيل المنقول والمنقول عنه وههنا ليس بين نقش خط بر گرفتن الذى هو المعنى اللغوى للتحرير وبين تنقيح المسائل وتبيينها بيانا واضحا خاليا عن الحشو والتطويل الذى هو المعنى الاصطلاحى للتحرير مناسبة كما لا يخفى وحاصل الدفع ان المراد بنقش خط گرفتن الكتابة فيكون المعنى اللغوى للتحرير مآل الكتابة وبينها وبين المعنى الاصطلاحى له مناسبة لان بالكتابة ايضا يحصل بيان المسائل وتنقيحها كما نطق به آية المداينة فى الكلام المجيد وهى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل وان اشتهيت تفصيل هذا فارجع الى آخر سورة البقرة فى تفسير الكشاف للعلامة الزمخشرى **والاضافة** اى اضافة السمط الى التحرير **كاضافة السلك** اى الى التقرير يعنى اضافة المشبه به الى المشبه **قوله للولد العزيز ارجمند وگرامى وكمياب** دفع لما يتوهم ان المولد لا يكون لائقا للتصنيف لبلادته وغباوته وحاصل الدفع ان الولد عزيز فى الذكاوة والفطانة ولائقا للتصنيف ومعنى ارجمند بزرگ ومعنى گرامى صاحب عزت ومعنى كمياب انه كمياب فى الذكاوة او دفع لما يتوهم ان العزيز من الاسماء المختصة به تعالى ولا يطلق على غيره تعالى فلا يقع صفة الولد وحاصل الدفع ان المراد بالعزيز ههنا گرامى

باعتبار ما يؤول اليه من قبيل ذكر الخاص وارادة العام **قوله** مصدر آه وهو يستوى فيه الواحد والكثير ويرد عليه ان اللفظ المراد ليس بمصدر فالاولى فى وجه الشمول ان يقال انما يصح اطلاق اللفظ على المركب لصدق تعريفه اعنى ما يتلفظ به الانسان عليه والى هذا اشار المحشى بصيغة التمريض **قوله** اى الملفوظ اه انما قم ذلك لئلا يرد ان المقابلة غير مستقيم لان المنوى ايضا لفظ حقيقة لانه من اقسامه وصدق المقسم على الاقسام انما يكون بطريق

وار جمند وکمیاب فلا یکون من اسماء المختص به تعالی بهذا المعنی فائدة وسرد الولد فی هذا الموضع لتکمیل
رغبة الطلبة فانه لما کان نظم هذا المؤلف جامعا للحسن من جهتین احدهما وصول الرحم الی محله وهو الولد
وثانیهما احتیاج الطالب المحتاج وهو ایضا الولد بعینه فینبغی ان یسعی الشارح فی التصنیف **قوله ضیاء الدین**
دفع لما یتوهم ان الولد یجوز ان یکون لائقا للتعلیم لقوله علیه السلام لا تطرحوا الدر فی افواه الکلاب
فضلا عن التدین لاجله وحاصل الدفع غنی عن التوضیح **کضیاء البیت وسراجه** دفع لما یتوهم
ان اضافة الضیاء الی الدین اما من قبیل اضافة الضوء الی الشمس یعنی من قبیل اضافة الضوء الی المضیء
من قبیل اضافة الضوء الی الارض فان کان من قبیل الاول یلزم مدح الدین لا الولد وان کان من قبیل الثانی
فهو لا یلیق بشان الولد لان ضوء الارض ما یضیء به جمیع الارض شرقا وغربا فهو یلیق بشان نبینا صلی الله علیه وسلم
وحاصل الدفع ان اضافة الضیاء الی الدین من قبیل اضافة الضیاء الی ما یهتدی به الیه کضیاء البیت هذا علی تقدیر ان
یکون الضیاء معقولا علی معناه او من قبیل اضافة المضیء الی ما یهتدی به الیه کسراج البیت هذا علی تقدیر ان یکون
الضیاء بمعنی المضیء وانما قدم الاول علی الثانی لان فی الاول کمال المبالغة بالنسبة الی الثانی لانه یظهر منه ان الولد غیبا
کمال ملازم للدین کانه عرض قائم به کالضوء القائم بالبیت او کانه جوهر نورانی کالسراج یضیء بالبیت وما فیه ولا
شک ان المبالغة فی الاول اتم واکمل من الثانی کما لا یخفی او دفع لما یتوهم ان اضافة الضیاء الی الدین کاضافة الاثر
الی المؤثر مع انه لا یکون کذلک لان الدین لا یکون مؤثرا فی الضیاء بل المؤثر فیه هو الله تعالی وحاصل الدفع ان اضافة الضیاء
الی الدین کاضافة الضیاء الی البیت والسراج الیه کما ذکرنا فلا یکون اضافة الاثر الی المؤثر او دفع لما یتوهم انه یلزم حمل
الصفة علی الموصوف مواطاة لانه حمل الضیاء الذی معناه فی اللغة روشنائی علی الولد وذلک باطل اجماعا لانه
لا اتحاد بینهما وحاصل الدفع ان حمل الضیاء علی الولد مبالغة کضیاء البیت فان الضیاء یحمل علی البیت مبالغة
او دفع لما یتوهم ان الضیاء یستعمل فی المضیء بالذات والنور یستعمل فی المضیء بالواسطة کما فی قوله تعالی
جعل الشمس ضیاء والقمر نورا فلا یصح اسناد الضیاء ههنا الی الولد لانه لیس ضیاء بالذات فان الضیاء الحقیقیة
ثابت للواجب بالذات وحاصل الدفع انا لا نسلم ان الضیاء یستعمل فی المضیء بالذات بل قد یستعمل فی المضیء
بالواسطة کما فی ضیاء البیت فان الضیاء للبیت لیس حقیقة علی ما عرفت من ان الضیاء الحقیقیة ثابت للواجب
الوجود وفیه بحث لانه علی تقدیر انحصار الضیاء الحقیقیة فی الواجب تعالی لا یستقیم جعل الضیاء للشمس فی قوله
تعالی جعل الشمس ضیاء الخ فان قلت لم لم یقل یوسف مع انه اسم محض قلنا یجوز ان یکون مشتهرا او معروفا
باللقب لا بالمحض یجوز ان یجیء به للتفاؤل ویجوز ان یکون للدفع ما یتوهم ان الولد فاسقا کما ذکرنا فلا نعیده **کانه**
ضیاء یهتدی به الی الدین دفع لما یتوهم انه ما التشبیه بین ضیاء الدین وضیاء البیت

الحقیقة حاصله الجواب ان المراد باللفظ هو الملفوظ لا اللفظ الاصطلاحی فاطلاق الملفوظ علی المنوی مجاز
فیصح المقابلة **قوله** اعم من الحرف اه انما قید ذلک لئلا یرد ان الصوت الحرف فیکون ذکره مستدرکا حاصل
الجواب ان الصوت اعم من الحرف لانه صوت یعتمد علی المخارج لا مطلق الصوت فلا استدراک **قوله** لا ادری
اه یعنی ان المنوی لیس من مقولة معینة لانه تابع للمرجع وهو قد یکون جوهرا وقد یکون کیفا الی غیر ذلک ویحتمل

وسراجه حتی اعترض بکاف التشبیه وحاصل الدفع ان کل منهما من قبیل اضافة الضوء الی ما یهتدی الیه
سواء کان الضیاء بمعناه او بمعنی المضیء او دفع لما یتوهم ان عبارتک یشعر بان الدین فی نفسه ظلمانی ویکون
الولد ضیاء فهو کما تری خال عن التحصیل وحاصل الدفع ان المراد بکونه ضیاء الدین هو ان الولد
ضیاء الطریق یهتدی به الی الدین فتامل حق التامل **قوله عن موجبات التلهف والتاسف**
التلهف اندوهگین شدن **والتاسف** دریغ خوردن ودرد خوردن دفع لما یتوهم
ان التلهف والتاسف مترادفان فلا حاجة الی ذکر احدهما وحاصل الدفع انا لا نسلم انهما
مترادفان بل مفهوماهما متغائران ولا بد فی المترادفین من الاتحاد فی المفهوم والتغائر بین هذین
المفهومین هو ان التلهف الحزن بسبب اتیان فعل لا بد من ترکه کما یشعر به عبارة الفاضل اللاهوری
اندوهگین شدن فان اهل الفارس یقولون اذا نزل المکروه علی شخص فلان اندوهگین شد والتاسف الحزن
بسبب ترک فعل لا بد من الاتیان به وهذا ایضا مما یشعر به عبارة الفاضل اللاهوری دریغ ودرد خوردن فان
اهل الفارس یقولون اذا فات المقصود من شخص فلان دریغ ودرد خورد او نقول کلاهما بمعنی واحد وهو
الحزن وجمع الالفاظ المترادفة فی الخطب جائز بل یوجب حسنا فان قیل لم ادخل لفظ الموجبات ولم لم یقل
حفظ الله سبحانه وتعالی عن التلهف والتاسف مع انه مختصر والاختصار سبب مرجح للاختیار قلنا
انما قلنا ذلک لاجل ان الحفظ عن التلهف والتاسف عند تحقق موجباته بعید عن حال الولد عادة
لانه کان منصبا لانبیاء الکمل **قوله لانه لهذا الجمع والتالیف کالعلة الغائیة** قال العصام
الاولی ترک الجمع لانه لا فائدة فیه لان ذکر التالیف یابی عنه الا ان ذکر لفظ الجمع یوجب اخراج الفقرتین عن
المساواة انتهی قال الفاضل المدقق لو ترک واحد من الجمع والتالیف لتوهم ان مراد الشارح باسم الاشارة
جمعها فی سمط التحریر لغیرها بالنسبة الی الآخر فلم یعلم من الکلام کون الولد کالعلة الغائیة لجمعها فی سلک التقریر
والتحریر جمیعا بل للثانی فقط کما لا یخفی بخلاف صورة الاتیان بهما فان المراد بواحد منهما جمعها فی سلک التقریر
وبالآخر جمعها فی سمط التحریر **قوله** لانه لهذا الجمع علة الانتساب للفوائد الضیائیة الی الولد لان الولد لجمع
هذا التالیف وکلماته کالعلة الغائیة فیکون بین الفوائد وبین ضیاء الدین نسبة العلیة والمعلولیة فهو
یکون سببا لوجود الفوائد وانما قال کالعلة الغائیة ولم یقل علة غائیة لان العلة الغائیة ما کان مقدما
بحسب التصور ومتاخرا بحسب الوجود کالجلوس فانه علة غائیة للسریر وضیاء الدین لیس کذلک لانه
وان کان مقدما بحسب التصور لکنه لیس موخرا بحسب الوجود فتکون العلة الغائیة بالحقیقة هی
تعلیمها فان تعلیمها یکون بعد الوجود لها ولان العلة هی ضیاء الدین مع جمیع المبتدئین لکن لما

ان یکون معناه لا ادری انه من ای مقولة هل من مقولة الاعتبارات بان یکون اعتبارا محضا حکمیا کما هو
رای الش او من مقولة المحذوف کما هو رای المص **قوله** قال المص آه اشارة الی ان قول الش ولیس آه رد علی
المص **قوله** فکما آه فیه اشارة الی ان قول الش ولم یوضع جواب سؤال یرد علی قوله اصطلاحه هو ان الضمیر المنفصل
موضوع للمنوی فیکون من قبیل اللفظ باعتبار الموضوع **قوله** دالة ای بالوضع والا فمطلق الاعتبار فی الدلالة لیس

كان المقصود الاصلی هو ضیاء الدین یوسف فلهذا قال كالعلة الغائیة ای لانه فی التسبب و
البعث لهذا التالیف كالعلة الغائیة دفع لما یتوهم انه لا مشابهة لضیاء الدین مع
العلة الغائیة فان العلة الغائیة یكون عرضا قائما بالمعلول اولان العلة الغائیة جزء العلة التامة فلا
تكون مستقلة وضیاء الدین جوهر هو قائم بذاته ومستقل بنفسه فلا مشابهة بین الجوهر والعرض
ولا بین المستقل وغیره وحاصل الدفع ان المشابهة بینهما فی التسبیب والبعث لا فی الذات وهما سببان
وباعثان علی وجود المعلول وزاد البعث بعد التسبیب دفعا لما یتوهم ان المراد بالسبب المؤثر ولا مؤثر فی
الشرح الا الله تعالی دون الولد وحاصل الدفع انه لیس المراد بالسبب المؤثر بل الباعث ثم زاد لفظ لهذا بعد
البعث اشارة الی دفع ما یتوهم ان ترك لفظ الجمع ههنا یؤكد ما قال العصام الاولی ترك الجمع وحاصل الدفع
المشار الیه بهذا التالیف التالیف المخصوص الذی مع الجمع الذی ذكرنا حفظ قال الفاضل المدقق علی قوله
ان كلمة فی لا یستعمل الا فی الظرفیة حقیقة وقلیلا یستعمل بمعنی علی كما فی قوله تعالی لاصلبنكم فی جذوع
النخل لا یستقیم ههنا واحد منهما لان السبب لیس ظرفا للولد ولا الولد مستعل علیه وحاصل الدفع
ان كلمة فی منحصرة فی هذین المعنیین اذا ارید به المعنی الحقیقی له والمحشی والمدقق لم یردبها
الا المعنی المجازی فیكون بمعنی الباء فیصیر تقدیره هكذا ای لانه بسبب التسبب والبعث كالعلة
الغائیة **التی تكون باعثة** دفع لما یتوهم ان بین المشبه والمشبه به لا بد من وجه الشبه
وههنا لا یظهر وجه الشبه وحاصل الدفع ان وجه الشبه هو كون العلة الغائیة باعثة كالولد
فیكون نسبة الفوائد الیه من قبیل النسبة الی الباعث دفع لما یتوهم انه لا یصح
نسبة الفوائد الی ضیاء الدین فان المشهور ان الغرض عن النسبة ان یجعل المنسوب من آل
المنسوب الیه ومن اهل البلدة او القریة ولیس للفوائد نسبة الی ضیاء الدین كذلك وحاصل الدفع
ان ذلك النسبة لیس من قبیل ما هو المشهور بل من قبیل نسبة الشیئ الی الباعث كما لا یخفی المحرك
دفع لما یتوهم ان الباعث علی التصنیف ای الفوائد هو نفعه فلا یصح اسناد البعث الی ضیاء الدین
فلا یصح قول المحشی اللاری لانه فی التسبب والبعث وایضا لا یصح قوله نسبة الفوائد الیه من قبیل النسبة الی
الباعث لان الباعث هو نفعه وحاصل الدفع ان المراد بالباعث الباعث المحرك اعنی الفاعل المختار فلا
یصح اطلاق الباعث علی النفع لانه لا اختیار لها فی شیئ من الاشیاء او دفع لما یتوهم بعض الجهلة ان بین المشبه
والمشبه به یجب ان یكون مغایرة لان تشبیه الشیئ بنفسه محال ولیس بین الولد والعلة الغائیة من
المغایرة وحاصل الدفع الولد هو الباعث المحرك والعلة الغائیة لیست كذلك لانه لا یقال لها انها الباعث المحرك اعنی

بنفی **قوله** لكن آه وانما فی ذلك لئلا یرد انه لو لم یكن لفظ هو موضوعا للمنوی فلما یعبر به منه **قوله** كنایة آه الاول
فی مثل ضرب الثانی فی مثل اضرب **قوله** والمراد آه انما فی ذلك لئلا یرد ان الدوال الاربع مشاركة للملفوظ
الحقیقی فی الاحكام كالدلالة فینبغی ان یكون لفظا حاصل الجواب ان المراد بالاحكام هو الاحكام النحویة المختصة فی النحو
الدلالة لیست كذلك **قوله** اذ علی تقدیره آه انما فی ذلك لئلا یرد ان المحذوف الواجب الحذف لیس مما یتلفظ به ــ

الیه لاختصاص كونه موصوفا وذا حال ومفعولا وتمیزا یعنی ان اختصاص
التنوین متضمنة او التنوین متضمنة اختصاصها لاختصاص اصنافها من التمكن والتنكیر والتعویض
والمقابلة ومعانی الاصناف وكذا نظائره وقوله موصوفا وذا حال ومفعولا وتمیزا فان الموصوف
وذا الحال فی الحقیقة یكون مسندا الیه للصفة والحال والمفعول مسندا الیه للفعل المبنی للمفعول
والتمیز عن النسبة مر ال عن الفاعل والمفعول كما قالوا ان التمیز عن النسبة الی فاعل فاعل
وعن النسبة الی المفعول مفعول فلا یصح لشیئ من الموصوف وذی الحال والمفعول والتمیز الا ما یصح
ان یكون مسندا الیه **وایضا لتلك الخواص خواص ومزایا كثیرة مبینة فی علم
المعانی لا توجد فی غیرها من الخواص** ای ولاكثر هذه الخواص وهی ما عدا
الجرفان للتعریف باللام والاضافة والتنكیر الذی هو مدلول التنوین دواعی یقتضی ایرادها
وكذا الاسناد الیه من كونه فاعلا ومبتدأ مذكورا ومتروكا مقدما او مؤخرا الی غیر ذلك و
المزایا یجمع مزیة كیفیة الفضیلة فان قیل ان قول الشارح قدس الله سره لعدم شهرتها یدل
علی ان وجه اختیار هذه الخمس هو الشهرة وقول المحشی اللاری یدل علی ان وجه التخصیص
المذكور فلم یوجد المطابقة بینهما وهی من الضروریات بین الحاشیة والشرح قلنا لعل ما یستفاد
من الشرح وجه الاختیار عند الشارح وما فی كلام المحشی اللاری وجه له عنده لا بیان كلام
الشارح حتی یتوجه علیه شبهة عدم المطابقة **قوله** ومنها دخول الجر اراد بالجر
**كما هو الظاهر الدال علی الاضافة الیه وح یكون عطفا علی اللام لفظه
او محله** ای الجر اما اسم بمعنی الحركة كما فی الاعراب بالحركة او الحرف كما فی الاعراب بالحرف
الدال كل واحد من الحركة والحرف علی كون الشیئ مضاف الیه فیكون الجر معطوفا علی هذا
التقدیر علی اللام فهو اما مجرور حملا علی لفظه وهو مجرور بالاضافة او مرفوع حملا علی محله

لانه لیس المقدم مطلقا اختلاف الآخر بل الاختلاف الذی یصح لغته ومعرفته موقوفة علی معرفة المعرب فلو عرف المعرب به یلزم توقف المعرب
علیه لتوقف المعرف علی المعرف فیلزم الدور ورد علی صاحب المتوسط الشیخ حیث قوی وجه العدول انه علی طور الجمهور یلزم تعریف
الشیئ بالاخفی لان معرفة الاختلاف الذی یصح لغة موقوفة علی معرفة المعرب فیكون الاختلاف اخفی من المعرب ووجه الرد علیهما
انا لا نم ان معرفة الاختلاف الصحیح موقوفة علی معرفة المعرب بل الموقوف هو تحقق ذلك الاختلاف فمن جزم بتوقف معرفة الا
ختلاف لم یفرق بین المعرفة وتحقق الاختلاف هذا فانه من سوانح الوقت قوله وبیانه آه وحاصله ان المقصود من تعریف
موضوعات مسائل العلوم تحصیل وجه صالح لان یكون حدا اوسط فی اثبات احكام المقصود لجزئیات الموضوعات كالفاعل مثلا
یعرف بوجه یجعل حدا اوسط فی اثبات الرفع لجزئیاته ومن الموضوعات المعرب والاحكام المقصودة بین الاختلاف فینبغی ان
یعرف المعرب بوجه صالح لان یكون حدا اوسط فی اثبات الاختلاف لجزئیات المعرب وهذا الوجه حاصل من تعریف المص دون
تعریف الجمهور قوله ابتداء آه یعنی ان النتیجة موقوفة علی الدلیل وهو علی الصغری فیكون الصغری مقدمة علی النتیجة فان لاحظنا المقدمة
فقط بدون لحاظ توقف الدلیل علی النتیجة لزم تقدم الشیئ علی نفسه لا فی ضمن دور لكون الصغری عین النتیجة ومتقدمة علیها وهذا معنی قوله

وهو كونه فاعلا للدخول وانما قال الظاهر لما مران المتبادر من الحكم بالاختصاص ان يكون ذلك بحسب الاتصاف والاتصاف للاسم بكون الشيء مضافا اليه ثابت **ولو اريد بالجر مصدره جرت حالكون جر مجهولا كان عطفا على دخول اللام** اى لو اريد بالجر مصدر مبنى للمفعول بمعنى دخل عليه الدال على الاضافة اليه كان عطفا على دخول اللام والانسب تكرار الدخول فما قيل لفاضل اللاهورى اى من خواص الاسم بكون الشيء مجرورا لا يظهر به وجه ظهورية الوجه السابق لان الاتصاف للاسم بكون الشيء مجرورا ايضا ثابت بخلاف ما دخل عليه الدال على الاضافة اليه **وقس عليه التنوين** يعنى هو اما اسم بمعنى النون الساكن التى تتبع حركة الاخر فيكون معطوفا على اللام واما مصدر بمعنى كون الشيء منونا فهو عطف على دخول اللام **وانما قدم الجر على التنوين مع ان بينه وبين لام التعريف مناسبة التقابل لانهما اذا اجتمعا فى كلمة كان التنوين متاخرا عنه فى الوجود** دفع لما يتوهم ان الشارح قدس الله سره لم قدم الجر على التنوين مع ان بين التنوين ولام التعريف مناسبة التقابل وهى اما كون اللام علامة التعريف والتنوين علامة التنكير وعدم اجتماعهما فى الكلمة او دخول اللام فى الصدر والتنوين فى الاخر وهذا الوجه الاخير يجرى فى الجر ايضا فلا يكون سديدا وحاصل الدفع انه انما قدم الجر على التنوين لاجل تاخر التنوين عن الجر فى الوجود فيقدم فى الذكر ايضا ليوافق التقدمان **واما تقديم اللام عليهما فلان الصدر موقعها** اى اما تقديم اللام على الجر والتنوين فلان موقع اللام الصدر وموقع التنوين والجر الاخر فباعتبار مطابقة الوضع مع الطبع فيها قدم عليهما **واما تقديم الثلثة** اى اللام والجر والتنوين **على ما بقى** وهو الاضافة والاسناد اليه **فلانها** اى الثلثة الاول **لفظية** اى يتلفظ به **وهى** اى اللفظية **اظهر من المعنوية فى الدلالة على الاختصاص وهو الظا**

ابتداء وان لاحظنا التقديم مع لحاظ توقف الدليل على النتيجة لكونه موقوفا على الصغرى لم تركيبه منهما فهى عين فيتوقف عليها ايضا فيلزم تقدم الشيء على نفسه فى ضمن الدور اعنى تقدم الصغرى على النتيجة مع العينية وتقدم النتيجة على الدليل ومع العكس فهذا معنى قوله او بواسطة الدليل فيه نشر على ترتيب اللف **قوله** وقد اشار اه يعنى ان بيان المحشى مستفاد من الشرح **قوله** ان هذا او ذاك اه انما قال ذلك ليلا يرد ان الصغرى لا تكون الا قضية ومعرفة المعرب مفهوم تصورى فكيف يصح قوله انه اشارة الى الصغرى حاصل الجواب ان المراد من معرفة المعرب بسبب معرفته ان هذا الاسم معرب ولا شك فى كونها قضية **قوله** اى ما عرف اه انما قال ذلك ليلا يرد ان ضميره لا يخلو ان يكون راجعا الى مصداق المعرب فلا يصح تقدم تمام التقريب لان الكلام فى مفهوم المعرب لا فى مصداقه وان كان راجعا الى مصداقه فلا يصح ايضا لان الاختلاف الاخرانما يكون فى المصداق لا فى المفهوم وحاصل الجواب ان الضمير راجع الى المصداق لجاظ انه يصدق هذا المفهوم والى هذا اشار بقوله انه معرب **قوله** وبنى الوسط اه اذ معنى حصول معرفة المتقدمة بالاختلاف ان يكون مفهوم محمول الصغرى وبنى هذا الاوسط **قوله** اى بسبب اه لما كان المتبادر من اسم الاشارة الاشتراك الخاص والتعريف انما يكون بمفهوم محمول جواصه اشارة الى دفعه بان المشار اليه مفهوم الاختلاف ولدفع توهم الاضافى نفسه الى

من الشمس **واما تقديم الاسناد اليه على الاضافة فلانه مدار الكلام** اى الاسناد يتوقف عليه الكلام كما سبق فيكون اصلا لان الكلام موضوع علم النحو **ولتضمنه خواص كثيرة** من كونه موصوفا وذا حال ومفعولا ومميزا بخلاف الاضافة فان فيها وان كانت خواص كثيرة لكن خواصه بالنسبة الى خواص الاسناد اليه قليلة **قوله لانه اثر حرف الجر اى حرف اثره الجر او حرف يجر معنى الفعل الى الاسم** دفع لما يتوهم ان اضافة الحرف الى الجر اما لامية او بمعنى فى والكل باطل اما الاول فلان الاضافة اللامية يقتضى اختصاص المضاف بالمضاف اليه لا اختصاص ههنا للحرف بالجر واما الثانى فلان الاضافة بمعنى من يقتضى ان يكون المضاف من جنس المضاف اليه والحرف ليس من جنس الجر واما الثالث فلان الاضافة بمعنى فى يقتضى ان يكون المضاف اليه ظرف المضاف وههنا الجر ليس ظرفا للحرف وحاصل الدفع ان اضافة الحرف الى الجر اما من قبيل اضافة المؤثر الى الاثر واما من قبيل اضافة المؤثر الى التاثير كما لا يخفى **وبعضها الاول حرف الجزم** فقوله حرف الجزم فاعل لقوله بعضها اى يقوى الاول حرف الجزم لان اضافة الحرف الى الجزم من قبيل اضافة المؤثر الى الاثر اى حرف اثره الجزم لا من قبيل اضافة المؤثر الى التاثير بان يكون معناه حرف تجزم به الفعل لان الجزم هو القطع فمعناه على الثانى حرف تقطع به الفعل ولا معنى له فان قلت انه لا يجوز ان يكون من قبيل اضافة المؤثر الى التاثير ويكون معناه هكذا حرف تجزم به حركة الفعل وما ناب منابها من النون والتنوين اى تقطع به هذه الاشياء فلا فساد على هذا التقدير ايضا قلت ان حرف الجزم بهذا المعنى تصدق على حرف النصب ايضا لانه تقطع به حركة الفعل وما ناب منابها وان توسل الخناس لوسواس بان وجه التسمية لا يكون مطردا ولا منعكسا فالعذر بانه انما ينفع لك لو كان حرف الجر وحرف الجزم اسمين والظاهر من بيان المحشى الكلام انهما مركبان اضافيان **قال الشارح قدس الله سره لفظا وتقديرا** اقول هذا التعميم يخرج الجملة التى وقعت فى محل الجر لان الجر ههنا لا ينحصر فى القسمين المذكورين لانه قد يكون محليا ولان قوله كما فى

على تقديره صرح بالتنبيه **قوله** وتعريف مفهوم اه انما قال ذلك لان التعريف انما يكون للمفهوم لا للافراد **قوله** فان التصديق اه انما قال ذلك ليلا يرد ان المعرفة المستفادة منه تصديق لكونه علم الصغرى ومعرفة الاختلاف تصور لكونه علم مفرد فكيف تحصيل ذلك عن هذا اذ التصديق لا يحصل من التصور وحاصل الجواب ان معنى الشرح هكذا حاصله متوقفة بمعرفة هذا الاختلاف وبالجملة ان المراد بالحصول التوقف فى الحصول عليه ولا شك ان التصديق على متوقف على التصور مفهوم محمول فلو كان الاختلاف مفهوم المحمول الصغرى لكان التصديق بها موقوفا على تقريره والى هذا اشار بقوله بسبب تعريفها الاختلاف **قوله** لا يقال اه واما السوال بعدم افادة الكبرى فلا يرد لان الفرق بالاجمال والتفصيل بين المحمول والموضوع كاف فى الافادة **قوله** فان الحكم اه يعنى ان ثبوت الاختلاف لجزئيات المعرب موقوف على ثبوت الاوسط لها سواء اخذ ذلك الثبوت مجملا او مفصلا فلا دخل لاعتبار الاجمال والتفصيل فى التوقف وبالجملة ان فى كل موضع يكون الموقوف نفس الذات فالفرق الاعتبارى لا يدفع الدور فى هذا الموضع وفى كل موضع يكون الموقوف هو الشيء باعتبار فالفرق الاعتبارى دافع له **قوله** المراد اه تفسير للتبدل الحقيقى والحكمى واشارة الى ان نصب حقيقة وحكما على المصدرية نيابة بان يكون صفة لمصدر محذوف ولما كان حمل الصفة على الموصوف ضروريا حقيقة وحكما لا يحمل ابدالها بالحقيقى والحكمى ليصح الحمل **قوله** فان هذا اه انما قال ذلك ليلا يرد ان الدلالة

الاضافة المعنوية يمنع ارادة المجرور به لان فی الاضافة المعنوية تقدير حرف الجر دون تقدير المجرور به لان المجرور به فيها مجرور لفظا لا تقديرا **قوله واما الاضافة اللفظية اما الجر الذی ليس اثر حرف الجر كما فی الاضافة اللفظية فلانها فرع** دفع لما يتوهم ان اما التفصيل ما اجمل سابقا وههنا لا مناسبة بين السابق واللاحق حتى يكون اللاحق تفصيل السابق لان السابق هو قوله لانه اثر حرف الجر واللاحق هو قوله واما الاضافة اللفظية ومن المعلوم انه لا مناسبة بينهما وحاصل الدفع غنى عن البيان او دفع لما يتوهم ان قوله واما الاضافة اللفظية جواب سؤال يرد على قوله لانه اثر حرف الجر من انه انما يدل على اختصاص الجر الذی هو اثر حرف الجر لا اختصاص الجر مطلقا والمطلوب ههنا دون ذلك فهذا السؤال لا يندفع بهذا العبارة كما هو الظاهر وحاصل الدفع ان ههنا تقديره حاصله ان الجر الذی ليس اثر حرف الجر لا يكون الا فی الاضافة اللفظية وهی فرع المعنوية واختصاص الاصل يوجب اختصاص الفرع كيلا يخالف الفرع عن الاصل اما كون الاضافة اللفظية فرع المعنوية فلان فی المعنوية فوائد كثيرة من التعريف والتخصيص والتخفيف فقط واما كون عدم جواز مخالفة الفرع عن الاصل فظاهر ويمكن ان يجاب عن هذا التوهم بان قول الشارح واما الاضافة اللفظية ليس جوابا عن السؤال المذكور حتى يرد ما ذكره بل هو تعليل بطريق التوزيع فاشار الى علة بعض الجر بقوله لانه اثر حرف الجر والى علة بعض آخر بقوله واما الاضافة اللفظية الخ ولا يخفى عليك ان كلام الشارح هذا صريح فی ان الجر فی الاضافة اللفظية ليس اثر حرف الجر لا لفظا ولا تقديرا فيلزم منه ان لا يكون الاضافة اللفظية بتقدير حرف الجر وهذا يخالف لما سياتی فی مباحث المجرورات فانه عرف فيه مطلق المضاف اليه بما نسب اليه شیء بواسطة حرف الجر ثم قسم الاضافة التی تكون بتقدير حرف الجر الى اللفظية والمعنوية فهذا صريح فی ان الاضافة اللفظية تكون بتقدير حرف الجر و

غير ذات الدال فكيف يكون لتبدل الدلالة تبدل الذات الموصوف وحاصل الجواب ان الدلالة مقصودة من الدال وتبدل مقصود شیء فی حكم تبدله **قوله** ای حالة اتما قوله ذلك لئلا يرد ان اختلاف الصفة تعبير عن اختلاف الحركة وهی ليست بصفة للحرف لعدم قيامها به وصفة الشیء ما يقوم به فكيف يصح اطلاق الصفة عليها **قوله** لكنها آه اتما قوله ذلك لئلا يرد ان الحركة كما لا يكون صفة حقيقة كذا لا يكون شبيهة فلا يصح الاطلاق شبه عليها **حاصل الجواب** انها وان لم يكن حقيقة لكنها شبيهة بها فی التبعية فی القيام **قوله** اجيب آه يعنی ان العامل الاسمی يجمع على عوامل كالكاهل على كواهل والكاهل العامل على عوامل وان كان صفة فی الاصل الا انه صار فی اصطلاح النحاة اسما لما يتقوم به المعنى المقتضی **قوله** صرح به آه فيه اشارة الى من تقييد الشارح بقوله الداخلة لاخراج اختلاف منو ومنا ومنی والحاصل ان المقصود **دفع** اعتراض وهو ان حكم الشیء مختص به والاختلاف ليس بمختص بالمعرب لوجوده فی المبنيات كما فی المثال المذكور وان قلت ان المختص هو اختلاف آخر المعرب وهو ليس بمتحقق فی المبنيات بل المتحقق فيها هو اختلاف الآخر مطلقا **قلنا** ان الضمير فی آخره راجع الى نوع المعرب واللام للعهد الكلام فيكون المختص هو اختلاف آخر الاسم ولا شك فی تحققه فی المبنيات فيرد النقض فلا بد من تقييد الشارح **قوله** كجاء زيد آه وانما لم يجد الفاعل والمفعول والمجرور احترازا عن التكرار اللفظی ثم موافقة الاستفهام بالمستفهم عنه انما يجوز اذا كان المستفهم عنه نكرة واما اذا كان معرفة فغير مسموع فينبغی ان يذكر رجل بدل زيد وامثاله الا ان المقصود مجرد مثال

لا يضر فی ذلك عدم صحة ملاحظة معنى حرف الجر فی بعض الاضافة اللفظية كحسن الوجه فان بعض الاضافات المعنوية ايضا كذلك ككل واحد ويوم الاحد وعلم الفقه وشجر الاراك كما حققنا سابقا اقول فلعل الشارح ذهب ههنا مطابق لمشرب القوم الذی انكرهم تقدير حرف الجر فی الاضافة اللفظية **اولانه لا يكون الا فيما كان فاعلا او مفعولا والفعل والحرف لا يكونان كذلك** ای لا تكون الاضافة اللفظية الا فی موضع يكون المضاف اليه فاعلا او مفعولا والفعل والحرف لا يكونان شيئا منهما اما عدم كونهما فاعلا فلعدم كونهما فاعلا فلعدم كونهما مسندا اليه واما عدم كونهما مفعولا فلعدم صحة كونهما مسندا اليه وكل مفعول يصح ان يسند اليه المبنی للمفعول فاندفع ما قال فاضل العصام ان هذا التعليل موقوف على بيان اختصاص الفاعلية والمفعولية بالاسم ووجه الاندفاع ظاهر من اختصاصهما الفاعلية والمفعولية بالاسم لكونهما مسندا اليه وقد يقع فی تعليل اختصاص مطلق الجر بالاسم ان الجر علم الاضافة والاضافة معنى لا يوجد الا فی الاسم وفيه ان الاضافة فی قولهم الجر علم الاضافة بمعنى المضاف اليه والمضاف اليه قد يكون غير الاسم كما فی يوم ينفع الصادقين صدقهم **قوله بان يختص ببيان المخالفة** دفع لما يتوهم ان كلمة الباء مشترك بين عدة معان وهی النسبية والآلية والالصاق والاستعانة والبيانية فحينئذ اما ان يكون المراد جميع تلك المعانی من كلمة الباء فيلزم عموم المشترك وهو لا يجوز واما ان يراد بعض من تلك المعانی فيلزم الترجيح بلا مرجح وهو كما ترى وحاصل الدفع انا اختار الشق الثانی بان نريد بكلمة الباء البيان واما المرجح فهو استفادة معنى البيان ههنا دون غيرها لان السببية والآلية والالصاق والاستعانة لا يكون بالنقيض مع شیء كما لا يخفى على المتامل او دفع لما يتوهم ان الكلمة الباء عدة معان وهی السببية والآلية والالصاق والاستعانة ولا يستقام ههنا احد من هذه المعانی كما عرفت وحاصل الدفع ان المراد ههنا

الموافقة لا بيان ضابطة الموافقة ويكفی فی المثال مجرد فرض ثم تقييد الشارح بالدخول بالنظر الى العامل المعنوی بطريق التغليب او باخذ المعنى الغير المتبادر والمعنى الاعتبار والا فالعامل المعنوی ليس بداخل لان الدخول عبارة عن اللحوق بالآخر او الذكر فی الاول وذلك لا يتصور فی العامل المعنوی فيخرج المبتدأ والخبر عن هذا **الحكم قوله** كما يجیء آه لان ترتب الاصل على العوامل المشتقة بحسب الاصل يدل على ان علته الاختلاف هو العامل فيكون الاختلاف فيه **قوله** ای صورة انما قوله ذلك لئلا يرد انه قد تقرر انه اذا كان التميز تمييزا المتعلق المنتصب عنه فحينئذ جعل ذلك التميز فاعلا او اعلا القاعدة المشهورة يجعل ذلك المنتصب عنه مضافا اليه واذا كان التميز تمييزا للمنتصب عنه فحينئذ جعل ذلك التميز فاعلا لجعل المنتصب عنه بدلا او عطف بيان كما نحن من الرجل واللفظة تمييز عن المنتصب عنه اعنی آخره لاتحاده معه فلا يصح جعله مضافا اليه حين جعل اللفظ فاعلا **حاصل الجواب** ان المراد باللفظ الصورة فلا شك فی كون المميز من متعلقات المنتصب عنه فيصح جعل الآخر مضافا اليه حين جعل اللفظ فاعلا وانما لم يجعل اللفظ مصدرا بمعنى التلفظ مع انه على هذا التقدير ايضا يكون من متعلقات الآخر لان الاختلاف بالذات انما يكون فی الملفوظ ولا يتصور فی التلفظ الا بالتبع هذا حاصل ما قال الفاضل ويحتمل ان يكون قول الشارح لفظا آخره بالتنوين لفظا وبدلية آخره عنه وقوله وتقديره تبادل وتقديره آخره فيصح البدلية فيه ايضا ولا يرد على الاصل الاعتراض الذی ذكره فالاولى ان الشارح ان اخذ الصورة

معنىً آخر للباء غير هذه المعاني وهو البيان او دفع لما يتوهم ان الكلمة الباء معنى حقيقي وهو الاستعانة والسببية او غيرهما من المعاني الاربعة ومجازي وهو ان يكون الباء بمعنى في نحو جلست بالمسجد اي في المسجد فان اريد بها المعنى الحقيقي فكما عرفت انه لا يستقيم وان اريد المجازي فايضاً لا يستقيم لان معناه حينئذ هكذا فينبغي ان لا يخالف الاصل في ان يختص بما يخالف الاصل يعني كما ان الاصل يختص بما يخالف الاصل كذلك الفرع يختص به وهو باطل لانه يستلزم اختصاص الشيء بما يخالف اصله وحاصل الدفع ان المراد بالمعنى الحقيقي وهو البيان الذي غير هذه المعاني الاربعة او دفع لما يتوهم ان الباء يستعمل في المعاني الكثيرة فاما ان يكون مشتركاً في تلك المعاني او مجازاً فيها او حقيقة في البعض ومجازاً في البعض الآخر وكل واحد من هذه الاحتمالات بط اما الاول فلانه يفضي الى ارادة مجموع تلك المعاني لانه لا قرينة على تعيين البعض فيلزم عموم المشترك واما الثاني فلانه يفضي الى ان يكون مجموع تلك المعاني مجازاً وهو يفضي الى ارادة المجاز بدون الحقيقة وهو باطل لانه تابع والتابع من حيث انه تابع لا يوجد بدون المتبوع واما الثالث فلانه ان اراد المعنى الحقيقي وهو احد المعاني الاربعة فلا يستقيم كما عرفت وان اراد المعنى المجازي فايضاً كما عرفت لا يستقيم وحاصل الدفع انا نختار الشق الثالث ونريد منه المعنى الحقيقي وهو البيان الذي غير هذه الاربعة فاحفظه فان هذا الدليل اليق بالحفظ والاستصحاب **بانها مقصورة على وجهين** فان قيل ما المستفيد للقصر ههنا حتى يصح الحكم بالقصر قلنا ان المستفيد للقصر الانفصال الحقيقي في قوله ويزيد عليه **احدهما ان يختص بقسم مقابل للاسم** دفع لما يتوهم ان المفهوم من قول الشارح قدس الله سره المخالفة وهي اعم من ان يكون بين العام والخاص وبين المتباينين فلا يعلم ان بين الاسم والمخالف لاي منهما فلخلل في الفهم وحاصل الدفع ان المراد بالمخالفة المقابلة

من اللفظ لصحة التقابل بالتقدير لان اللفظ اعم من الظاهر والتقدير فلا يصح التقابل واذا اخذنا الصورة اعني الملفوظ صح التقابل ويولد هذا الاحتمال تاويل اللفظ بالصورة على تقدير جعل لفظ مصدر مع عدم ذلك الاعتراض **قوله** بحسب تقديره اشارة الى ان التقدير بمعنى الفرض لا بمعنى المفروض حتى يكون التمييز نفس المنتصب عنه فلا يصح الاضافة على تقدير جعل جزء على طور الحاصل واما على طورنا ففائدة دفع وهم ان المتبادر من تقديره هو تقدير نفس الآخر فلا يخرج عنه تقديره مع تقديره صفة او تقدير صفة لفظا ويولده قوله كان **قوله** كما في عصاه فان آخره اعني الواو مقدر لرعاية الاصل وصفته اعني الحركة ايضا مقدرة لعدم قابلية الالف لها بخلاف جبلى فان المقدر فيها الحركة فقط لا الحرف اذ لا اصل لانها حتى تقدير لرعاية **قوله** فان آخرها اه انما قال ذلك لئلا يرد ان التقدير انما يكون اذا كان محلا قابلا بالذات والامر ليس كذلك لعدم قابلية الالف للحركة **وحاصل** الجواب انه فرق بين الفرض والمفروض فان المفروض وان كان محالا لكن الفرض ممكن لعدم المانع منه بخلاف المبني فان الفرض فيه كالمفروض لمانع عنهما اما عن الاول فهو المناسبة واما عن الثاني فهو عدم الاسباب وبهذا ظهر الفرق بين الاعراب التقديري والمحلي **قوله** بحسب الفرض فيه اشارة الى ان التقدير بمعنى الفرض لا بمعنى الحذف المقابل للذكر لان الاعراب

لان الاعمية والاخصية لا يتصوران بين الاسم وما يخالفه فلا يصير مختلا بالتفاهم **وهو الذي يختص به الاضافة المعنوية** فقوله هو الثاني اي الاسم الذي يعني ان ضمير هو راجع الى الاسم حاصله ان المفهوم من عبارة المحشي للاول المقابل للاسم ان المراد بالمخالفة المقابلة كما بينا وبما يختص به الاصل الاسم لان الاسم هو الذي يختص به الاضافة المعنوية **وذلك القسم المقابل ليس الا الفعل** اي منحصر فيه **لان الحرف لعدم استقلاله معناه غير صالح لان يضاف اليه شيء** دفع لما يتوهم انا لا نسلم انحصار مقابل الاسم في الفعل **وثانيهما ان يزيد على الاسم بان يدخله الفعل** لان الحرف ايضا مقابل لما عرف في موضعه ان كل واحد من اقسام المقسم الواحد مقابل للآخر وحاصل الدفع ان الحرف لعدم كون معناه ملحوظا بذاته غير صالح لان يكون مضافا اليه لشيء فضلا عن ان يختص به نوع الاضافة فلذا فسر الشارح قدس الله سره ايضا بالفعل **والمراد به كون الشيء مسندا اليه** دفع لما يتوهم ان القاعدة في الخبر ان يكون مفهوما منه ما لا يفهم من المبتدء وههنا يفهم من الخبر ما يفهم من المبتدء وهو قوله والاسناد اليه وقوله ومن خواصه خبر لانه لا شك ان الاسناد الى الاسم من خواص الاسم وحاصل الدفع ان ضمير اليه راجع الى الشيء دون الاسم حتى يرد هذا **لا كون الاسم مسندا اليه كما يقتضيه سياق الكلام والا لخلا الحكم عن الفائدة** دفع لما يتوهم انه لم قال الشارح كون الشيء مسندا اليه مع ان سياق الكلام يقتضي كون الاسم مسندا اليه لان سياق الكلام في الاسم وضمير خواصه راجع الى الاسم بخصوصه وكون ضمير خواصه راجع الى الاسم بخصوصه يقتضي ان يكون ضمير اليه ايضا راجع اليه بخصوصه وكون الكلام في بيان خواصه يقتضي ان يراد بالاسناد اليه كون الاسم مسندا اليه لما عرفت سابقا من ان الحكم بالاختصاص ان يكون ذلك بحسب الاتصاف وهذا انما يستقيم في الاسم دون الشيء

التقديري ليس بمحذوف والاظهر بعض الاحيان **قوله** مسندا اليه الى الصورة فيه اشارة الى ان الاضافة الاختلاف الى اللفظ لامية فلا يتوهم البيانية لعدم الاتحاد بينهما وفي جعل اللفظ بمعنى الصورة تصحيح للتقابل كما مر فتذكر **قوله** لم يقل آه يعني ان المصدر بنيابة كما يكون بحذف المضاف فكذا يكون بحذف الموصوف فما وجه الترجيح الاول على الثاني **قوله** باعتبار سلبه آه يعني ان الاختلاف لكونه امرا معنويا ليس بملفوظ الا باعتبار طريقه وسببه اعني الحرف والحركة عند من فسر اللفظ بما يتلفظ به الانسان وجعل الحركة لفظا واما عند من فسر اللفظ بصورة معتمد على المخارج من حرف فصاعدا او لم يجعل الحركة لفظا فملفوظية الاختلاف باعتبار الحرف الاعرابي فقط وبالجملة ان الاختلاف ملفوظ مجازا في جعله موصوفا بالملفوظ ارتكاب تجاوز غير مشهور والغرض فيه ارتكاب مجاز بين الاول جعل اللفظ بمعنى الملفوظ لشيوع الحمل على الاختلاف والثاني جعل الاختلاف ملفوظا **قوله** تفصيل للعوامل آه انما كان لفظا او تقديرا بمعنى الملفوظ او المقدر وجعل كل منهما خبرا لكان المقدر واسمها الضمير الراجع الى العوامل مع ان هذا الاحتمال اظهر لقرب العوامل من الاختلاف **قوله** لا يجري الان المتبادر من المقدر هو قسيم العامل المحذوف فيخرج المعنوي وحمله على المعنى الاعم من المحذوف والمعنوي خلاف المتبادر **قوله** ولانه آه دليل ثان لعدم

وحاصل الدفع انا ان لم يكن المراد كون الشيء مسندا اليه بل كون الاسم مسندا اليه على ان يكون من
قبيل اطلاق اسم احد المتلازمين على الآخر وان كان هو مما يدل عليه السياق لخلا الحكم بكون
الاسناد اليه من خواص الاسم عن الفائدة لانه في غاية الظهور ضرورة ان كون الاسم موصوفا
بصفة مختصة به ايضا الزم كون الاسم مسندا اليه علامة يعرف بها الاسم لان الخواص علامات
وليس كذلك لان معرفته بعد معرفة الاسم وهذان الوجهان على تقدير ان يكون المراد من الاسناد اليه
كون الاسم مسندا اليه وان كان الاسناد اليه على تقدير عود الضمير الى الاسم بمعنى المتبادر فهو ايضا
باطل لان الاسناد الى الاسم يوجد في الفعل ايضا والحاصل من قول المحشي للاولى ان الضمير عائد
الى الشيء المفهوم من لفظ الاسناد فانه مصدر مجهول لا بمعنى كون الشيء مسندا اليه بمعنى الاسناد اليه
كون الشيء مسندا اليه وليس الضمير عائدا الى الاسم حتى يرد هذا **وتوجيه ذلك ان الخاص**
قد يذكر ويراد الحكم عليه لا بخصوصه بل بنوعه دفع لما يتوهم انه ما التوجيه
لكون المراد كون الشيء مسندا اليه مع ان الضمير راجع الى الاسم وحاصل الدفع ان التوجيه له
وجهان احدهما الذي اشار اليه بقوله ان الخاص قد يذكر ويراد الحكم آه حاصله ان الشيء الواحد
قد يكون له اعتبارات مختلفة يكون الحكم عليه بشيء مفيد بالنظر الى بعض تلك الاعتبارات دون البعض
كالانسان اذا اخذ من حيث انه جسم كان الحكم عليه بالحيوانية مفيدا واذا اخذ من حيث انه حيوان ناطق
كان ذلك الحكم لغوا فكذا الحكم على الاسناد اليه ليس باعتبار ملاحظة الاسم بخصوصه بل باعتبار
ملاحظته بامر هو اعم منه كالكلمة والشيء كما اشار اليه بقوله **فكانه قال والاسناد الى نوع**
الاسم او مطلقه ونوع الاسم الكلمة لان نوع الشيء اعم منه هذا ما قال فاضل اللاهوري اقول
فيه بحث لان تسميتهم للنوع السافل بنوع الانواع يقتضي ان يكون نوع الشيء اخص منه اللهم الا ان يقال
ان اختلاف مصداق النوع بحسب اختلاف النحاة والمنطقيين كما يعضد اليه عطف تفسيره بالمطلقة
وفائدة هذا الاداء انه اخصر من ان يقول كون الشيء مسندا اليه وان لا تعرض

جعل اللفظ التقدير القضيلا العوامل وحاصله ان ح لا يناسب بما سياتي لان التقديري واللفظي فيما سياتي عبارة عن الاعراب ولفظا
وتقدير ابهامه يكون اشارة الى العامل على هذا التقدير والمناسبة لازمة لان اللام فيما سياتي في التقدير للعهد فينبغي ان يكون اشارة الى ما
ذكره **قوله** ورايت جعله لما ذكر انه سلمه الاختلاف الحكمي في الاعراب اللفظي وتركه في التقديري مع انه لا يخفى فلا اذكره المحشي **قوله** اي اول
ها تين انما قال ذلك لئلا يرد انه ان اريد بذلك الصورة المثنى فيخرج الجمع وان اريد الجمع فيخرج المثنى فلا يصح جعل قوله مثنى او مجموعا حالا عنهما و
حاصل الجواب ان المراد مدلول هذه الصورة وهو اعم منهما **قوله** هي المنصب فيه اشارة الى ان الاضافة بيانية فلا يتوهم الاثنية لاصالتها
قوله دال آه فيه اشارة لتبدل الدلالة تثبيت الاختلاف الحكمي في الدال ان قلت اه يعني في دفع الاعتراض ولما كان الاعتراض ناقضا
على الشمول بالصورة المذكورة كانت الصورة دليلا فللمجيب ان يمنعه بالاحتمال باعتبار تحقق عوامل مختلفة فلا يرد ان المجيب مستدل
لاثبات الشمول والاحتمال يكفي للمانع لانه **قوله** مسبوق بالتركيب اي بجنسه فلا يرد ان تحقق عاملين معنويين ممتنع في تركيب واحد للزوم
توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد وهو ح **قوله** عاملان مختلفان في العمل بينهما مع العامل اللفظي الخ فلا يرد ان الحكم هو اختلاف

فيه لما لا دخل له في الاختصاص وهو الشيء دفع لما يتوهم انه لما كان المراد به كون
الشيء مسندا اليه فلم قال المصنف رح والاسناد اليه وحاصل الدفع ان النكتة الباعثة على
هذا الاداء امران احدهما ان هذا القول اخصر من ان يقول كون الشيء مسندا اليه والثاني انه لا تعرض
في قوله الاسناد اليه صريحا لما ليس طرفا للاختصاص الذي هو الشيء وثانيهما الذي اشار اليه
بقوله **وان الحكم المتعلق بالمضاف قد يعتبر قبل الاضافة ثم يعتبر الاضافة**
كما يقال في علامة الرجل لحيته ان معناه علامة الرجل اللحية واللحية مضاف
اليه مختصة به فالاضافة لتاكيد الحكم فكذا نقول ههنا ان معناه من
خواصه الاسناد الى شيء وذلك الشيء هو الاسم حاصله ان الحكم المتعلق
بالمضاف قد يعتبر تعلقه مقدما على الاضافة كما يقال في القول المشهور علامة الرجل لحيته ان
معناه علامة الرجل اللحية فيكون اللحية محكوما عليها بالعلامة قبل الاضافة الى ضمير منفصل الراجع
الى الرجل كما لا يخفى فاضافته اليه ثانيا لتاكيد الحكم باختصاص اللحية فان قيل لا نسلم ان معنى قول
المشهور الحكم على اللحية بدون الاضافة بل مع الاضافة كما يفهم من قولهم ان حمل الالفاظ على
المعاني المتبادرة واجب قلنا هذا اذا لم يمنع مانع وههنا مانع وهو انه لو حمل العبارة المشهورة
على المتبادر الظاهر يلزم الدور فان معرفة لحيته بالاضافة متاخرة عن معرفة الرجل فلو كانت
لحيته علامة له كانت معرفته متاخرة عن معرفة لحيته المتاخرة عن معرفته وهذا هو الدور
فكذا نقول ههنا ان تعلق الحكم بالاختصاص بالاسناد الى الاسم لا بخصوصه اعتبر مقدما على
الاضافة اي اعتبار الاسناد الى الاسم بخصوصه ثم اعتبرت تلك النسبة بان يقع النسبة الى
الاخص ليستلزم النسبة الى الاعم فذكر الاسناد الى الاسم في قوة ذكر الاسناد الى الشيء فتعلق الاختصاص
بالاسناد الى الشيء الذي هو الاعم اولى من الحكم باختصاص الاسناد الى الاسم الذي هو الاخص
فيستفاد من هذا البيان ان نسبة الاسناد الى الاسم بخصوصه متاخر عن تعلق الحكم بالاختصاص

باختلاف العوامل وتحقق العاملين لا يستلزم اختلافهما **قوله** واجيب اه دفع ذلك التوجيه وحاصله
ان العامل المعنوي ليس عمله الا الرفع واجيب بان مراده بالعامل المعنوي ما يفهم من تقييده ومراده
بالعامل المعنوي ما يفرض من غير استنباطه من شيء فلا منافاة **قوله** حاصله انما قال ذلك لئلا يرد ان جواب
ذلك سلمه اعني تغاير الحكمين لا يدفع السؤال اعني النقض على الشمول لانه انما يدفع باثبات الشمول لا
باثبات التغاير بين الحكمين **وحاصل الجواب** ان مقصوده منع لزوم الشمول وهو يدفعه واما
فيه التغاير فهو تمهيد **قوله** ان قلت اه يعني في دفع الاعتراض بان المراد بالاختلاف هو الاختلاف
في احد الازمنة ولا شك في كونه شاملا لجميع افراد المعرب لان ما تركب ابتداء لم يختلف آخره في وقت
التركيب ثانيا وثالثا **قوله** وان لم يكن قبل تقييده لان المتبادر من اختلاف آخر المعرب اختلاف آخره
في وقت كونه معربا لما تقرر ان تعلق الفعل بما فيه معنى الوصفية دل على تقديم الاتصاف على التعلق

فيجعل تاكيداً الاختصاص كما هو الظاهر وبالجملة يجب **ان ينظر الى المطلق حتى يكون الحكم مفيداً سواء كان ذلك النظر قبل النظر الى خصوص المضاف اليه او بعده** اقول الباء فى قوله وبالجملة زائدة واللام فيها عوض عن المضاف اليه قوله يجب بحذف ان والتقدير جملة الوجهين وخلاصتهما انه يجب ان ينظر حالة الحكم بالاختصاص الى مطلق الاسم وقوعه لا الى خصوصه حتى يكون مفيداً سواء كان ذلك النظر والملاحظة قبل ملاحظة الاضافة فيكون الحكم مقدماً على الاضافة فى الملاحظة كما يكون فى الوجه الثانى او بعد ملاحظة الاضافة اليه كما فى الوجه الاول **والقول برجع الضمير الى الشيئ المركوز فى الطبائع او الى اللفظ بعيد** لانه خروج عن السوق كما عرفت مستقصى **قوله لان الفعل يعنى ان العرب لاحظت معنى الفعل منساق الى امر تبطابه لا غير** دفع لما يتوهم ان الشارح قدس الله سره ان اراد ان وضع الفعل لا بد ان يكون ابداً مسنداً فهو باطل لان هذا الكون خارج عما وضع له الفعل لان وضعه لقولنا كلمة تدل على معنى الخ وان اراد ان وضع الفعل لافادة هذا الكون فهم كيف وان الغرض من وضع اللفظ لمعنى افادة معناه فالوضع للفعل وفائدته كليهما لقولنا كلمة تدل الخ وحاصل الدفع ان المضاف الى الفعل والى الضمير المستكن فى وضع هو المعنى فى ههنا فتقدير العبارة لان معنى الفعل قد وضع هذا المعنى لان الخ فلا يرد شيئ مما يرد على لفظ الفعل بدليل انهم لم يستعملوا معنى لفعل الا كالا لفظه واللام فى قول الشارح لا ان يكون مسنداً للغرض يعنى ان الغرض من وضع هذا المعنى ان يكون ابداً مسنداً فلهذا لم يستعمل على وجه لم يحصل منه هذا الغرض فلا يرد ماقيل يجوز ان يستعمل فى غير المعنى بطريق المجاز او لم يجعل هذا المعنى الفعل الموضوع له وقوله لا غير تفسير لقول الشارح رحمة الله عليه فقط والتابيد فى قول الشارح ابداً مستفاد من لام المعرب فانه للاستغراق فان قيل ان قول الشارح قدس الله سره لان الفعل

وعلى لزوم التعلق بالاتصاف ولا شك فى عام لزوم الاختلاف فى وقت كونه معربا مع كل معرب واما اذا قيد الاختلاف بوقت ما فهم منه ان الاختلاف فى وقت ما لازم مع المعرب ولا شك فى صدقه وان الصدقة المطلقة المنتشرة لا يقتضى صدق الحالى **وقال** الفاضل ان لزوم الاختلاف المطلق يقتضى عدم انفكاكه فى شيء من الازمنة وهو مفارق عنه فى زمان التركيب ابتداء بخلاف الاختلاف المقيد باحد الازمنة فانه يقتضى عدم الفكاكه عنه فى جميع الازمنة **اقول** قوله لزوم الاختلاف المطلق يقتضى عدم الفكاكه عنه فى شيء من الازمنة انما يصح لو كان مدلول المطلقة الدائمة وهو هم لما تقرر ان القضية الخالية عن الجهة مدلولها المطلقة العامة والمطلقة العامة اعم من المطلقة المنتشرة ولزوم الاخص مستلزم للزوم الاعم فكيف يصح القول بلزوم الاول بدون لزوم الثانى **قوله** عن الا لان الظاهر من القضية الخالية عن الجهة المطلقة العامة لا المطلقة المنتشرة واما التقييد بوقت كونه معربا فيفهم من تعلق الاختلاف بما فيه وصفية فلا يكون غير لازمه **قوله** بلا ضرورة اه قد ذلك لئلا يرد ان

لا ينتهض دليلاً على المدعى لانه لا يدل على انتفاء الاسناد اليه من الحرف والمدعى ان الاسناد اليه من خواص الاسم اى لا يوجد فى الفعل والحرف جميعا قلنا انه قد مر منه فى بحث الحاصل والمحصول ان معنى الحرف لا يصلح لان يكون محكوما عليه وبه فلا حاجة له ههنا الى ان ينتهض دليلاً على اختصاص الاسناد اليه بالاسم بالنسبة الى الحرف انما الحاجة الى ان ينتهض دليلاً على اختصاصه بالنسبة الى الفعل فلهذا اشتغل ههنا بالثانى دون الاول فان قلت ان الاسناد اليه قد يكون فى غير الاسم كالفاظ المركبة كقولهم لا حول فلم يكن مختصا بالاسم ولم يلزم ايضا من سلب تحققه فى الفعل والحرف اختصاصه بالاسم قلت المراد من الخاصة الخاصة الاضافية يعنى بالقياس الى ما يقابل الاسم من الفعل والحرف مختصة به فيندرج فانه من خواص هذا التعليق **بخلاف معنى الاسم فانه لاحظه اولا على وجه ينساق الى شيئ او ينساق اليه شيئ فلذا كان صالحا للتقابلين** اى لاجل انه ينساق الى شيئ او ينساق اليه شيئ .... صار صالحا للمتقابلين **قوله من التعريف والتخصيص والمراد بالتخصيص تقليل اشتراك الافراد** دفع لما يتوهم ان ذكر التخصيص بعد التعريف مستدرك لانهما واحد وحاصل الدفع انا لا نسلم انهما واحد بل المراد بالتخصيص تقليل اشتراك الافراد واما التعريف فهو انتفاء الاشتراك فلا يلزم الاستدراك او دفع لما يتوهم ان المراد بالتخصيص اما تقييد المضاف بالمضاف اليه واما تقييد المضاف اليه بالمضاف وكلاهما باطلان لان على التقدير الاول لا يكون التعريف مطرد الدخول الفعل فيه لان الفعل ايضا قابل للتخصيص والتقييد بالمفعول فى والظرف والحال وغيرها وعلى تقدير الثانى لا يكون التعريف منعكسا بل لا يصدق على فرد من افراد المعرف بالفعل لان شيئا من افراد الاضافة لا يقبل لان المضاف اليه مختص وقيد للمضاف وحاصل الدفع ان المراد بالتخصيص ليس احد من هذه المعانى بل معنى آخر وهو تقليل اشتراك الافراد وهذا صادق على جميع افراد المعرف **ولا يراد بالفعل الا الطبيعة فلا يقبل التخصيص** دفع لما يتوهم

ان الصرف عن الظاهر قد يكون للضرورة فينبغى ان يذكر **وحاصل** الجواب انه لا ضرورة ههنا لان الحكم قد يكون غير شامل **قوله** غير لازم اه لان صدق المطلقة المنتشرة يتوقف على صدق القضية فى شيء من الازمنة فاذا لم يتحقق هذا فى الصورة المذكورة لم يتحقق ذلك **قوله** نعم اه اشارة الى جواب اصل الاعتراض وحاصله ان المراد بالاختلاف هو قابليته ولا شك فى كون القابلية لازمة لكل معرب **وان قلت** لما كان هذا الجواب دفع النقض فلم ترك الشارح **قلت** انه خلاف المتبادر لان المتبادر من المطلقة العامة لا الممكنة هذا معنى قوله ولما كان .... **قوله** فقيل اه جواب آخر لاصل الاعتراض وحاصله ان المراد بالاختلاف الاول التغير عن حالة سابقة سواء كانت اعرابية او بنائية وبالاختلاف الثانى تغيير وجود ما بالتجريد عن التغير عن الحال السابق وبالعوامل جنسا لابطال اللام معنى الجمعية فيكون التقدير ملزوم او حكمه تغيره عن حالة سابقة لوجود العامل **فان قلت** لما كان المراد باختلاف العوامل الوجود فلم عبر بالاختلاف دون الوجود **قلت** لرعاية المشاكلة بالاختلاف السابق وهو ان يعبر عن معنى

ان التخصيص بالمعنى المذكور يجرى فى الفعل ايضا فلا يكون مطردو حاصل الدفع ان ارادة التخصيص بالمعنى المذكور فى الفعل وهم محض لان المراد من الفعل ليس الا الطبيعة اى المفهوم من حيث هو والمفهوم من حيث هو بمنزلة الجزئى الحقيقى لايلاحظ مع الافراد لانها فرع اعتبار تحقق الافراد ولا يتصور الافراد فى المفهوم الذى هو بمنزلة الجزئى الحقيقى وهو ظاهر لذا قال الفقهاء ان لا اكل لا يقبل التخصيص بطعام دون طعام لان لفظ اكل نعل يراد به الطبيعة من حيث هى هى فلا يتصور فيه الافراد فلا يقبل التخصيص ضرورة انه فرع الافراد والكثرة وليس شيئ منهما فى الفعل بخلاف لا اكل اكلا فان هذا القول يقبل التخصيص لان التقييد يفيد الفرد الكامل اى الاكل التام ولان الفعل فيه يقيد بالمصدر والمصدر يراد منه الافراد فيتصور فيه التخصيص وان اردت تفصيل ذلك فاطلب فى شرح التلخيص للتفتازانى ولاجل ان الطبيعة و المفهوم لا يقبل التخصيص قو والمنطقيون ان القضية الطبيعية بمنزلة الشخصية **وفيه تامل** اى فى كون المراد من التخصيص ههنا تقليل اشتراك الافراد **لجواز ان يقول ضرب يوم زيد** به **نفس الطبيعة** حاصله انه يجوز اضافة المصدر الدال على مجرد الحدث من غير نظر الى الافراد الى النكرة فلو كان المراد بالتخصيص ما ذكرت من تقليل الاشتراك لزم ان لا يكون هذه الاضافة مفيدة للتخصيص لعدم افادته تقليل الاشتراك الافراد اذ الاشتراك فى الطبيعة كما سبق آنفا **ولا شبهة فى ان هذه الاضافة للتخصيص** دفع لما يتوهم انه يجوز ان لا يكون مثل هذه الاضافة للتخصيص وحاصل الدفع انه لا شبهة فى ان هذه الاضافة للتخصيص لكونه اضافة معنوية الى النكرة وقد تقرر عندهم ان اضافة المعنوية الى المعرفة يفيد التعريف والاضافة المعنوية الى النكرة يفيد التخصيص فعلم ان المراد من التخصيص الذى هو فائدة الاضافة اعم من تقليل الاشتراك والتقييد لعدم افادة تلك الاضافة تقليل الاشتراك لانه لم يرد بالمضاف فى المثال المذكور الا الطبيعة من حيث هو هى لا يقبل التخصيص كما مر غير مرة **ولا يخفى ان هذا النوع من التخصيص جار فى**

معنى بلفظ مجاوره والى هذا اشار بقوله وقد عبر بلاه **قوله** ولا يخفى اه اما بعد الاول فلان التثنية ومن الاختلاف المتعلق بالمعرب الاختلاف بعد كونه معربا فشمول المتغير عن الحالة البنائية خلاف واما بعد **الثانى** فلان التجرد بخلاف الظ واما بعد الثالث فلان اللام يبطل الجمعية اذا لم تدل قرينة على ارادتها وليس كذلك لان الاختلاف لا يكون الا بين المتعدد فيكون قرينة الجمعية **قوله** بل من خواصه الاضافية كلمة بل للترقى ان يكون المعنى لا يكون من خواصه الاضافية بل من خواصه الحقيقية لانه من خواصه الاضافية ويحتمل ان للاضراب عن انه بانه من خواصه الاضافية وعلى كل تقدير فيه **دفع** لما يرد من ان حكم الشيئ مختص به وهذا الحكم غير مختص بالاسم المعرب لوجوده فى الفعل المضارع **وحاصل الدفع** ان الحكم قد يكون خاصة اضافية وكذلك **قوله** لذلك اه اى ولاجل ان هذا الحكم خاصة اضافية والمقابل من لفظ الخاصة الحقيقية لم يقل خاصة **قوله** لا يخفى اه انما قرر ذلك لئلا يرد ان مدلول اختلاف الآخر النعلية المطلقة وهو لا يقتضى سبق الحالى فيكون الاختلاف فى وقت كونه شاملا للصورة المذكورة

الفعل لتخصيصه بالظرف والحال فيه اشارة الى قدح آخر بان هذا النوع من التخصيص والتقييد جار فى الفعل ايضا فلا وجه لاختصاص لازم الاضافة التى هى التخصيص بالاسم كما لا يخفى **انقلت جريانه فيه باعتبار معناه المصدرى وهو معنى اسمى فلم يوجد الا فى الاسم** اثباة لاختصاص مطلق التخصيص بالاسم بان جريان التخصيص الذى هو بمعنى التقييد جار فى الفعل باعتبار معناه المصدرى اعنى الحدث لانه هو القابل للتقييد بالظرف والحال دون معناه المطابقى وهذا المعنى المصدرى معنى اسمى لكونه مدلولا مطابقيا للمصدر وتضمنيا للفعل فلم يوجد هذا النوع الا فى الاسم فهو اختصاص التخصيص مطلقا بالاسم **قلنا المعنى المصدرى سواء كان فى قالب المصدر او الفعل صالح لذلك التقييد وكيف لا والمعنى المصدرى المدلول عليه بالفعل مظروف للزمان الذى** صفة الزمان **هو مدلول عليه بالفعل** حاصل الجواب انا لا نسلم انه لم يوجد الا فى الاسم وانما يتم ذلك لو لم يقبل ذلك المعنى المصدرى التقييد بالظرف والحال الا فى قالب المصدر وليس كذلك فانه قابل له فى قالب الفعل ايضا كيف لا يكون قابل له فى الفعل والحال انه حال كونه مدلول للفعل تقييدا بالزمان الذى هو مدلوله **وايضا لو صح ذلك لم يصح النقض لان بمررت بزيد فان الربط المدلول للباء ليس الا بين المرور وزيد** تقريره انه لو صح جريان التقييد فى الفعل باعتبار معناه المصدرى لم يصح النقض بكون الاضافة بمعنى كون الشيئ مضافا من خواصه بمررت بزيد كما سيورده الشارح بقوله لئلا ينتقض آه فان الربط المدلول للباء ليس الا بين المرور وزيد والمرور معنى اسمى فلم يوجد الاضافة بواسطة الجر لفظا ايضا الا فى الاسم فلا حاجة الى التقييد بتقدير حرف الجر **قوله والتخفيف وذلك بحذف التنوين او ما يقوم مقامه** من نونى التثنية والجمع **ولا يوجد شيئ من ذلك فى اخويه** دفع لما يتوهم انه يجوز ان يكون

بعد التركيب ثانيا وثالثا وبالجملة انه فرق بين الشمول واللزوم بان الاول عبارة عن عدم خلو فرد عنه والثانى عبارة عن عدم خلو فرد فى كل وقت عنه فهذا الحكم وان لم يكن لازما لكل معرب لكنه شامل وكلا فيه فلا يصح القول بكونه غير شامل **وحاصل** الجواب ان الشمول للصورة المذكورة على تقدير تحقق التركيب ثانيا وثالثا وجعل الشارح هذا الحكم غير شامل على تقدير عدم تحقق التركيب ثانيا وثالثا فى شيئ من الازمنة ولا شك فى عدم الشمول على هذا التقدير ولما قررنا من الفرق بين الشمول واللزوم ظهر عدم المنافاة بين كون الاختلاف الاخر فى وقت كونه معربا شاملا وبين كونه غير لازم ثم الشمول انما هو فى اختلاف الآخر فى وقت كونه معربا واما الاختلاف فى جميع اوقات كونه معربا فهو ليس شاملا كما انه ليس بلازم **قوله** وكان القرينة آه انما قرر ذلك لان ذكر العام وارادة الخاص مجاز لا بد له من قرينة **قوله** ولا يخفى بعده آه لان القرينة لا بد ان تكون سابقة او لاحقة متصلة واسيذكر ليس شيئ منها **قوله** وبعلمهم آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان التنوين جزء لها قبل التنوين كلمة برأسه فكيف التشبيه وايضا التنوين يجيئ الآن واما التنوين نكرا **وحاصل**

هذه اللوازم من خواص الاضافية للاسم دون الحقيقية فلا يثبت بها اختصاص الاضافة بالاسم كما لا يخفى
وحاصل الدفع ان هذه اللوازم من خواص الحقيقة للاسم حيث لا يوجد فی غيره كما هو دأب الخاصة
الحقيقية فان قيل ان من عبارة المحشی للاوی لا يظهر خاصية الحقيقية للاسم لان المحشی للاوی
نفی وجود الاضافة فی اخويه اعنی الفعل والحرف دون المهمل فيجوز ان يوجد هذه الخاصة فی المهمل
قلنا اذا نفی عن الاقوی هو الفعل والحرف اللذين هما موضوعان للمعنی فنفيه عن الاضعف و
هو المهمل الذی ليس بموضوع للمعنی اولی ودفع لما يتوهم انه يجوز ان يكون اختصاص اللوازم لا
اختصاص مجرد عن جزء السلبی فلا يثبت بها اختصاص الملزوم الذی هو الاضافة بالاسم بمعنی
لا يتجاوز الی الغير وحاصل الدفع انه ليس مجرد حيث ترى انه لا يوجد فی غيره ای فی شیء من اخويه
واما الحسن الوجه فمحمول عليه طرد الباب دفع لما يتوهم ان الاضافة اللفظية محققة
فی نحو الحسن الوجه ولم يتحقق فيه التخفيف بحذف التنوين وما يقوم مقامه لان سقوط التنوين فيه باللام
اللام ولم يتحقق فيه التعريف والتخصيص ايضا لكون الاضافة لفظية فلا يفيد الا التخفيف بخلاف المعنوية
فان مفاده الثلثة فلا يكون اختصاص هذه الامور الثلثة مستلزما لاختصاص مطلق الاضافة وحاصل
الدفع ان فی الدليل مقدمة مطوية هی الحمل المذكور فيه بحث لانه علی هذا يجب ان لا يحمل الضارب
الرجل علی الحسن الوجه لان ذلك بمنزلة الاستعارة من المستعير ومن الفقير مع ان المصنف والشارح
قدس الله سرهما قالا يحمل الضارب الرجل علی الحسن الوجه حيث قالا فی بحث المجرورات وانما جاز
الضارب الرجل يعنی كان القياس عدم جوازه لانتفاء التخفيف لزوال التنوين باللام حملا علی
الوجه المختار فی الحسن الوجه ووجه الحمل مشاركتهما فی كون المضاف صفة والمضاف اليه جنسا
باللام انتهی فاذا بطل الحمل فی الحسن الوجه فالاولی ان يقال التخفيف فی نحو حسن الوجه
حكمی حيث حذف منه ما اضيف اليه فاعله لان الوجه المختار فی الحسن الوجه حسن الوجه

الجواب ان حيثية التشبيه فی بعض الاوقات والامور كوقت النكارة والسقوط بالاضافة **قوله** ای
تحوله اه انما قال ذلك لئلا يرد ان الاختلاف لا بد ان يكون فاعله متعددا لفظا او معنی وهو ليس كذلك لان
فی الاختلاف الذاتی وان تعدد الامر معنی لكنه ليس بمتعدد لفظا وفی الاختلاف الصفتی الاخر ليس
بمتعدد لا لفظا ولا معنی **وحاصل** الجواب ان المراد بالاختلاف التحول وهو لا يقتضی تعدد الفاعل
بل يقتضی الشيئين ليكون احدهما منقولا منه والاخر منقولا اليه **وقال** الفاضل فی فائدة التفسير
ان نسبة الاختلاف الی الطرفين علی السواء فان كان الاسم فی احد الطرفين معربا لزم ان
يكون فی الطرف الاخر كذلك دفعا للتحكم فينبغی ان يكون زيد فی حال عدم التركيب ايضا معربا
بخلاف التحول انتهی حاصله **اقول** يقال اختلف زيد تغيرا ومع عدم مشاركتهما فی الاوصاف
فدعوی الاستواء فضول لا قول **قوله** كونه معربا اعنی صلاحيته وجود الاسباب علی طور العلامة
او وجودها بالفعل علی طور المصنف لانه من مواد النقض **قوله** فی الحاشية آه المقصود منه ترجيح الجواب

بالاضافة لانه المفيد للتخفيف بحذف الضمير واستتاره فی الصفة وقلب الضمة كسرة فان اصله الحسن
وجهه عرف الوجه باللام ليكون معرفة كما كان والفاعل كالجزء من الحسن والمضاف اليه قائم مقام
التنوين فی المضاف فلما حذف ذلك من فاعل المضاف فكانه حذف من المضاف لمكان الجزئية
ونحو الضارب الرجل محمول عليه طرد الباب **قوله وانما فسرنا الاضافة بكون الشیء**
مضافا ای لا بمعنی ناعت للمضاف والمضاف اليه جميعا دفع لما يتوهم ان كلمة انما
فی الشرح انما يكون لقصر تفسير الاضافة بالكون المذكور علی التعليل المسطور بقوله لان الفعل و
الجملة قد آه وليس كذلك لان تعليل القصر لا يكون منحصرا فيما ذكره الشارح بل يجوز ان يكون تعليله ان
فی الاسناد يتناول بكون الشیء مسندا اليه الذی هو الجزء الاول فكذا يتناول ههنا بكون الشیء مضافا
الذی ايضا الجزء الاول ليناسب التقابل الی غير ذلك من التعليلات المسطورة فی هذه الصناعة
وحاصل الدفع ان كلمة انما ليس لقصر تفسير الاضافة بالكون المذكور لان التفسير بالمعنی الناعت
ای بالمعنی يصح ان يؤخذ النعت لكليهما وهو النسبة بتقدير حرف الجر سواء كان منسوبا او
منسوبا اليه غير مختص بالاسم لان الفعل والجملة الخ **وانما لم نجعله فی مقابلة كون**
الشیء مضافا اليه اذ لا دليل علی تقدير اليه دفع لما يتوهم ان مقابلة الخاص
مع الخاص اولی خير من مقابلة الخاص مع العام فيجب علی المحشی للاوی ان يقول لا بمعنی كون الشیء
مضافا اليه مكان قوله لا بمعنی ناعت الخ حتی يكون من قبيل الاخير وحاصل الدفع انا جعلنا كون الشیء
مضافا فی عبارة الشارح فی مقابلة المعنی العام ولم نجعله فی مقابلة كونه مضافا اليه اذ عبارة
المصنف لا يساعد هذا المعنی حتی لو ساعده يحتاج الی الاعتذار عن كون الشیء مضافا اليه لانه
محتاج الی تقدير اليه ولا دليل علی تقديره وفيه بحث وهو ان الدليل علی تقدير اليه قول الشارح

الثانی وكون الاول مجردا وشايد دخول العامل الذی يكون علی حرف واحد وما قال الفاضل
ان الحاشية بخلاف الشرح فلا حقيقة له لان الشرح لا يدل علی اولوية الجواب الاول وبدل
الحاشية هو عدمها فلا تنافی **قوله** فالاولی آه انما لم يقل فالصواب لان مقابله الخطا والجواب
الاول ليس كذلك لانه يجوز ان يخرج العامل المركب من حرفين فصاعدا والمقتضی ايضا و
العامل الذی يكون بحرف واحد بتخصيص كلمته وصف المعربية بالبنية القريبة الا انه تكلف فلم
يكن اولی بل الاولی هو الجواب الثانی لخروج الكل بقيد واحد **قوله** الموصولة يعنی صورتها والموصول
الذهنی وهو فی قوة النكرة او اشارة الی تجويز الاحتمال الآخر اعنی الموصولة فلا يرد ان تفسير الشارح بالنكرة
اعنی حركة او حرف منادی علی انها موصوفة فكيف يصح اطلاق الموصولة فی الحاشية **قوله** ولك آه
جواب ثان يعنی ان كلمة ما عامة والعامل والمقتضی وكذا وصف المعربية خارجة بجعل الباء للاستعانة
لانها تدل علی ان الاعراب الذی يكون آلة للاختلاف والعامل ليس بآلة لانهم جعلوه مؤثرا فی الاختلاف
لا آلة وكذا المقتضی ووصف المعربية ليس بآلة لتوسط الاعراب بينهما وبين الاختلاف والآلة لا

فیما سیاتی والجر علی الاضافة بمعنی المضاف الیه فالصواب فی الجواب عن ذلک التوهم ان یقال انه لا احتیاج الی مقابلة الخاص بالخاص لان مقابلة الخاص بالعام ایضا صحیح بل خیر عند بعض المحققین کما نص علیه الرضی فی بعض تصانیفه **والعطف علی الاسناد بعید** دفع لما یتوهم انه یجوز ان یکون الاضافة عطفا علی الاسناد وقد تقرر انه اذا عطف علی شیء ولحق ذلک الشیء قید یشترک المعطوف مع المعطوف علیه فی ذلک القید فیجب ان یکون الاضافة شریکة للاسناد فی الیه فلا یحتاج فی مقابلة الخاص مع الخاص الی تقدیر الیه وحاصل الدفع انه بعید لانه مخالف للسیاق وهو عطف خاصة علی خاصة دون الاضافة علی الاسناد بدون الیه لان الخاصة هو مجموع الاسناد مع الیه کما هو المقصود ههنا وایضا تقسیم الاضافة بالکون الثانی بناء علی لعطف المذکور رجل للفظة علی احتمال ...... ولا یخفی بعده کما لا یخفی **ولقوله قدس سره فالاضافة بتقدیر حرف الجر مطلقا دلیل** ثان معطوف علی قوله اذ لا دلیل آه ووجه الاستدلال بهذا القول انه لو کان القصر المذکور بالنسبة الی الکون الثانی لکان اللائق للشارح ان یقول فالاضافة بمعنی کون الشیء مضافا الیه یختص بالاسم فعلی هذا التاویل یکون المقصود ادخال ما خرج فلو کان ما خرج کون الشیء مضاف الیه لکان ههنا ادخاله مقصودا فلما کان لا دخال علی هذا التاویل لکل من المضاف والمضاف الیه فی خاصیة کان ما خرج ایضا هذا الاعم **ولان المصرح ردد عبارة المفصل بین هذین الاحتمالین حیث** قال ای صاحب المفصل **والاضافة کلک من الخواص** انتهی عبارة المفصل وعبارة المصرح هکذا **الا انه لم یرد بها الاضافة مطلقا فان اسماء الزمان تضاف الی الفعل** کما فی قوله تعالی یوم ینفع الصادقین صدقهم فیوم ظرف مضاف وینفع فعل مضاف الیه وصادقین مفعول وصدقهم فاعل **وانما اراد المضاف او اراد الجمیع لانه انما یضاف الی الفعل بتاویل المصدر** انتهی ای عبارة المصرح وهذا الذی ذکر من قول المحشی اللاربے

یتوسط الشی بینه وبین ذی الآلة الا ان المحشی لم یذکره اخراج وصف المعربة فی الجواب لظهوره ولمتابعته الشارح سلمه **قوله** ولیس علة مؤثرة آه یعنی انما قلنا ان العامل بمنزلة ولم نقل انه علة لان العلة المؤثرة فی الحقیقة المتکلم والعامل علامة لتاثیره **قوله** ولا یخفی اعتراض علی الشارح بانه لا حاجة الی اخذ سببیة القریبة فی دفع النقوض لانه یدفع بجواب بجعل یدل من تمام الحد وقیدا مخرجا للمواد النقض فلم لم یفعل کذا اجیب انه احسن لسلامته عن التکلف **قوله لکن** اه جواب له وحاصله ان الشارح تبع المصنف فی الجعل لیدل خارجا عن الحد **قوله** الا سببیة اجزاءها اه یعنی ان العلة التامة عبارة عن جمیع ما یتوقف علیه المعمول باعتبار الکثرة المحضة بدون اعتبار الهیئة الاجتماعیة والکثرة المحضة عین الاحاد فسببیتها سببیتها **وقال الفاضل** ان العلة التامة لیس لها سببیة اصلا وان سلمنا فسببیتها عین سببیة الاجزاء فجواب المحشی جواب علی التسلیم وقال فی دلیل عدم السببیة للعلة التامة انها لیس بمتقدم علی المعمول والسبب لا یکون الا کک اما عدم تقدمها فلانها عبارة عن جمیع ما یتوقف علیه

من قوله لان المصرح دالخ دلیل ثالث معطوف علی الدلیل الثانی والاول یعنی ان جعله فی مقابلة المعنی العام مرضی للمصرح حیث فسر عبارة المفصل علی وجه التردید بهذین الاحتمالین فقال وانما اراد المضاف او اراد الجمیع ولم یقل او اراد کونه مضافا الیه **فقلت کیف یصح ارادة الجمیع من الاضافة** حاصله انه لا یصح ارادة کون الشیء مضافا ومضافا الیه من لفظة الاضافة فانه لا یجوز ارادة معنیین سواء کان حقیقیین ومجازیین ومختلفین من لفظ واحد فی اطلاق واحد **قلنا لا شبهة فی انا نجد بین المضافین حالة مقیسة تارة الی طرف و تارة الی آخر** یعنی انه لا شک فی ان بین طرفی غلام زید حالة مخصوصة ای نسبة بواسطة حرف الجر المقدر مقیسة تارة آه ای ملحوظة تارة من حیث انها متعلقة بغلام ویعبر عنها بکونه مضافا الیه والحاصل ان ارادة الجمیع من الاضافة مبنی علی استعمالها فی معنی یشملهما اما علی سبیل الحقیقة بان یکون موضوعا للمطلق النسبة وسیجیئ تفصیله **فلعله یدعی انه یجوز ان یتصور مجردة عن خصوصیة الطرفین** حاصله انه یدعی المصرح ان تلک الحالة یمکن تصورها مجردة عن خصوصیة الطرفین ای غیر ماخوذ معها الخصوصیة المتعلقة باحد الطرفین وهو تعلقها بالمضاف وتعلقها بالمضاف الیه وانما قید یدعی لان تصورها مجردة فرع ان یکون الحالة المقیسة الی طرف متحدة بالماهیة مع الحالة المقیسة الی الطرف الآخر وهو هم لجواز ان یکون اختلافهما بالماهیة بحیث لا یکون بینهما اشتراک الا فی مجرد لفظ الاضافة **وان لفظة الاضافة موضوعة لهما** معطوف علی انها یعنی لعله یدعی ان لفظة الاضافة موضوعة لتلک الحالة المجردة عن الخصوصیة وهذا ایضا مجرد دعوی اذ المتبادر من لفظة الاضافة من غیر لفظ الیه الحالة المقیسة الی احد الطرفین اعنی المضاف لا ما یشملهما والتبادر علامة الحقیقة ثم اقول ان ههنا فائدة جلیة وهی ان فی عبارة المحشی اللاری العطف مقدم علی الربط یعنی ان الادعاء متوجه الی مجموع قوله انها یجوز وقوله وان لفظة الاضافة **او یدعی ان اطلاق**

فان المادة والصورة من جملتها فلو تقدمت علی المعمول لزم تقدم مجموع المادة والصورة علیه وهذا الاعینه فیلزم تقدم الشی علی نفسه انتهی حاصله **اقول** ان العلة التامة عبارة عن الکثرة المحضة فتقدمها انما یستلزم تقدم المادة والصورة باعتبار الکثرة لا باعتبار الاجتماع والمطلوب هو هذا الا ذاک فاین یلزم تقدم الشی علی نفسه بما ذکرنا من عینه الکثرة للاحاد ظهر بطلان انکار سببیتها لثبوت سببیة الاحاد بالاتفاق **قوله** من قریب وبعید والمرکب منهما لیس بقریب لان المراد بالمرکب الکثرة المحضة وهی لیست بقریبة ولا بعیدة **قوله** لزم ان لا یتحقق اه یعنی المعترض ان السبب القریب ما یستلزم المسبب ولو کان الاعراب سببا قریبا للاختلاف لزم عدم تحقق الاعراب بدون الاختلاف والتالی باطل لتحقق الاعراب بدون الاختلاف فی الصورة المذکورة والیضا ان حمل السبب علی السببیة القریبة مستلزم لعدم جامعیة التعریف فکلام المحشی سلم البطال لجعل الاعراب سببا قریبا لاستلزام عدم تحقق الاعراب بدون الاختلاف وعدم جامعیة التعریف وبطلانهما فالاقتصار علی عدم

الاضافة على قدر مشترك هي مجاز فيه عطف على يدعى ان فلعله يدعى ان اطلاق الاضافة على قدر مشترك وهو ما يطلق عليه الاضافة على طريق عموم المجاز انتهى جواب الشبهة وخلاصته ان ارادة الجميع مبنى على ادعاء ين احدهما ادعاء استعمالها فى معنى يشملهما على سبيل الحقيقة بان يكون لفظة الاضافة موضوعة لمطلق النسبة مجردة عن خصوصية الطرفين كما اشار اليه المحشى للاول فى صورة تقديم العطف على الربط وثانيهما ادعاء استعمالها فى معنى يشملهما على سبيل عموم المجاز كما اشار اليه بالباقى ومعنى الحقيقى للاضافة نسبة جزئى بجزئى ومعنى المجازى له المضاف او المضاف اليه هذا ايضا مجرد دعوى لانه صرف اللفظ عن معناه الحقيقى بغير قرينة وهو كما ترى خال عن التحصيل و حمل الجميع على ارادتهما على سبيل البدلية بعيد دفع لما يتوهم انه لا حاجة فى ارادة الجميع الى الادعائين المذكورين بل يجوز ان يحمل عبارة المصرح على ارادة كلا المعنيين للاضافة على سبيل البدل فكان المصرح قال وانما اراد المضاف فقط او اراد كلا من المضاف والمضاف اليه على سبيل البدل وحاصل الدفع انه بعيد لانه يستلزم تقدير فقط بعد قوله من المضاف تصحيحا للمقابلة لان المقابلة بين ارادة المضاف بدون قيد فقط وبين ارادتهما على سبيل البدل ركيك ولان لفظ الجميع لا يساعد المقابلة بين ارادة المضاف وبين ارادتهما على سبيل لان على تقدير البدلية قد يراد المضاف وقد يراد المضاف اليه اذا اراد المضاف لم يكن مقابل للمضاف اليه فافهم فانه من صوانع الوقت وليشكر عليه فان من لم يشكر الناس لم يشكر الله قوله لان الفعل والجملة اشارة الى اختلاف القولين حيث قد بعضهم ان المضاف اليه الفعل مع الفاعل اى الجملة بجميع اجزائه وقد المصنف ان المضاف اليه الفعل من الجملة بدون الفاعل كما اشار اليه المحشى للاول بقوله ذهب المصنف الى الاول كما نقلناه اى من الايضاح فيما سبق من قوله فان اسماء الزمان تضاف الى الفعل وذهب بعضهم الى الثانى اقول

جامعية التعريف كما وقع عن الفاضل تقصير قوله لانا نقول آه حاصله ان السبب القريب ما لا يكون بينه وبين مسببه واسطة لا ما يستلزم مسببه فالاعتراض غير وارد قوله بدل ما اختلف آه لان صيغة الماضى تدل على تحقق الاختلاف مع الاعراب وهو ليس بلازم بخلاف صيغة المضارع فانها تدل على تحقق فى الازمنة الآتية فالانسب هو هذه لا تلك قوله لم يرد آه يعنى ان الصيغ المستعملة فى التعريفات مجردة عن الزمان فيكون الكل سواء قوله ان يجاب ايضا عن السؤال الذى يرد على كون الاعراب سببا قريبا بان المراد بالاختلاف التحول عن حالة الى حالة ولا شك فى تحققه فى الاسم الذى ركب ابتداء فيكون الاعراب مستلزما للاختلاف فيثبت ما فهمه المعترض قوله من عدم الدلالة فان واو ابوك دال فى وقت التركيب على الفاعلية و فى عدمه لا قوله من علامته الى علامته فان اليائى مسلمين بعد الجار علامته للمضاف اليه وبعد الناصب علامته للمفعول وبكذا فتحه احمد قوله علامته الامرين فان الالف للمثنى علامته له فى وقت عدم التركيب وله وللفاعلية فى وقته قوله غير مرضى لانه قال الاختلاف هو التحول

فى هذا المقام مقال وهو ان ظاهر قول المصرح فى آخر بحث الظرف قريب الى بحث المعرفة والنكرة يدل على ذهاب المصرح الى الثانى حيث قد الظروف المضافة الى الجملة يجوز بناءها لاكتسابها البناء من المضاف اليه ويجوز اعرابها ايضا لكونها اسماء مستحقة للاعراب وظاهر ما نقل من الايضاح من قوله فان اسماء الزمان الخ يقتضى ذهابه الى الاول وقول المصرح فيما بعد فى صدر بحث المجرورات يقتضى تاويل كل جملة وقعت مضاف اليها بالمصدر كما يدل عليه كلام الرضى الذى سياتى بعيد هذا وعبارة المصنف فى صدر المجرورات هكذا المجرورات ما اشتمل على المضاف اليه والمضاف اليه كل اسم نسب اليه شيء فوجه تطبيق هذه الاقوال ان يقال انه اراد بالفعل فى الايضاح الجملة الفعلية بناء على ان الفاعل لشدة امتزاجه بالفعل بمنزلة جزئه وقد شاع اطلاق الفعل على مجموع الفعل والفاعل مجازا بهذه الحجة فيما بينهم وان القول فى بحث الظروف مع ما فى الايضاح ميل منه الى اللفظ وان ما فى تعريف المضاف اليه من لفظ الاسم ميل منه الى جانب المعنى فلعل المحشى للاسرى لم يسهل له الرجوع الى هذه المواضع ولهذا حكم بذهاب المصرح الى الاول مع ان المصرح ذهب الى كل من هذه الثلثة كما عرفت الآن بقى ان ما ذهب اليه المصرح فيما بعد من صدر المجرورات وآخر الظروف هو ما شاة منه مع الجمهور وليس ذهابه اليه حقيقة وما ذهب اليه فى الايضاح هو مذهبه وذهابه اليه حقيقة كما يعلم من تصفح كتبه ولهذا حكم المحشى للاسرى بذهابه اليه دون الاخيرين كما لا يخفى هذا ما سنح لى الآن لعل الله يحدث بعد ذلك امرا قال الشيخ الرضى الظاهر ان المضاف اليه لفظا فى نحو اتيتك يوم قدم زيد الجملة الفعلية لا الفعل وحده تشنيع على المذهبين نظرا الى الحقيقة واما النظر الى الظاهر فصحيح مذهب البعض وتشنيع مذهب المصنف كما ان الاسمية فى قولك اتيتك زمن الحجاج امير هي المضاف اليها فان المضاف اليه مجموع المبتداء والخبر لا المبتداء وحده وهذا مبنى على ان المعرب لا يكون له اعراب محلى

من حركة او حرف الى غيره فالحمل على المعنى الاعم منه خلاف رضائه قوله فان المتبادر آه لان الحكم اذا تعلق بما فيه وصفية فهم منه ان التعلق بعد الاتصاف كما مر مرارا قوله وان تحول آه انما قر ذلك لئلا يرد ان المتبادر من الاختلاف هو اختلافه بعد كون الاسم معربا والاختلاف الحاصل بحركة غلامى ليس بعد كونه معربا لانه اختلاف من الوقف الى تكون فيخرج بحمل الاختلاف على المعنى المتبادر فلا حاجة الى قيد الحيثية وحاصل الجواب ان الاختلاف الحاصل بحركة غلامى اذا كان من حالته بنائية فهو خارج بالمعنى المتبادر وان كان من حالة اعرابية فهو خارج بقيد الحيثية ولا يرد على المحشى سلمنا ان المناسب ح كلمة فيما فى مواضع الوصلية لان قيد الحيثية مخرج لتلك الصورة فقط لا لها ولغيرها ومفاد كلمة ان التعميم واذا ليس آه فالانسب التبديل ويمكن ان يجاب بان ذكر ان بالنسبة الى مطلق الخروج لا بالنسبة الى الخروج بالحيثية فيكون المعنى ان حركة غلامى خارجة وان تحول من الاعراب ففى هذه الصورة بقيد الحيثية وفى غيرها بالمعنى المتبادر وانما قر ان سلم حركة نحو غلامى ولم يقل نحو حركة غلامى ليشمل الياء قبل ياء المتكلم فى نحو مررت بمسلمى لاذا اعراب

وان کان المبتدأ وحدہ مضاف الیہ لزم کون اعراب المعرب محلی لان المبتدأ ان کان مجرورا بالاضافۃ
کان اعرابہ الرفع محلیا وان کان مرفوعا بالابتداء کان اعرابہ الجری محلیا وان کان المضاف الیہ
المجموع لا یلزم کون اعراب المعرب محلیا لان الجملۃ لا یقع لہا معرب لان المعرب قسم الاسم المفرد وفی
قولنا ان زیدًا قائم فی محل المبتدأ مجموع ان مع اسمہ **واما من حیث المعنی فالمصدر**
هو المضاف الیہ الزمان فی الجملتین واعلم ان الضمیر فی الیہ اجر الی اللام الموصولۃ فی
المضاف والزمان مفعول مالم یسم فاعلہ للمضاف والی هنا تم تشنیع الرضی اقول لا تشنیع علی
المصنف لا بحسب الحقیقۃ لانہ قد عرفت ان میل المصنف بحسب الحقیقۃ والمعنی هو کون المضاف الیہ
مصدرا ولا بحسب الظاهر لان کون الجملۃ مضافا الیہ یدل علی ان تحقق کون الشیء مضافا الیہ فی الجملۃ
محلا یبطل اختصاصہ بالاسم ولیس کذلک اذ الاختصاص هہنا اضافی بالنسبۃ الی الفعل والحرف کما
مر وان حمل اختصاص الاضافۃ علی الحقیقی واختصاص خواتہ علی الاضافی بعید جدا **قولہ وقد**
یقال هذا بتاویل المصدر ینبغی ان یکون هذا القول مرضیا لئلا یخالف
السابق من اختصاص الجر فان الجر لازم للاضافۃ الیہ واختصاص اللازم
یستلزم اختصاص الملزوم فان قیل ان المختص بالاسم الجر لفظا وتقدیرا لا محلا لان الجر
المحلی یجری فی الفعل الذی هو مبنی ایضا کما یجری فی الاسم المبنی فیلتزم من یقول ان المضاف خاصۃ
الاسم دون المضاف الیہ هذا فلا یلزم اختصاص المضاف الیہ بالاسم قلنا بوجوہ الاول انہ یفہم من
قولک ان لفظا وتقدیرا فی قول الشارح لانہ اثر حرف الجر فی المجرور بہ لفظا او تقدیرا تفصیل
المجرور ولیس کذلک کما عرفت والثانی ان الدلیل علی اختصاص الجر فیما سبق هو علی الجر مطلقا من اللفظی
والتقدیری والمحلی فیلزم ان یکون مقتضاہ ایضا کذلک والثالث ان المتبادر من المخالفۃ المخالفۃ لظاهر
السابق وظاهر لفظ الجر فیما سبق الاطلاق ثم ان لفظ قد مشیر الی ضعف هذا القول العاولی اشار

فیکون خروجہ مضرا واما الیاء فی حالۃ الرفع فہو وان کان لیس باعراب لکنہ خارج بالحیثیۃ المذکورۃ
لان المراد بحرکۃ نحو غلامی الشیء الذی جیئ بہ لاجل مناسبۃ یاء المتکلم فیشتمل الیاء فی حالۃ الرفع فہو
فی جار مسلمی ممن قال ان المناسب نحو حرکۃ غلامی لم یات بمناسبۃ **قولہ** وکذا اخرج جرا
لجوارہ والمراد الاعتراض بالحرکۃ المناسبۃ والجر الجوار ایضا وذکر الشق الاول دون الثانی لاتحاد
الجواب ذکرہ المحشی سلم لانہ ایضا من مواد النقض ما یفتہ تعریف الاعراب **وحاصل الجواب** انہ ایضا
خارج بقید الحیثیۃ لان کسرۃ اللام فی ارجلکم لیس من حیث انہ معرب بل من حیث انہ مجاور للمجرور
اعنی رؤسکم ولما لم تکن الکسرۃ اعرابا لم تکن جرا لان انتفاء العام مستلزم لانتفاء الخاص فاطلاق
الجر ایضا بطریق المشاکلۃ اعنی لتسمیۃ الشیء باسم مجاورہ اعنی الکسرۃ فی رؤسکم **قولہ** واما الحرکات اہ الما
قرر ذلک لیلا یرد انہ غیر مانع لصدقہ علی حرکات ما قبل تاء التانیث وامثالہ مع انہا لیست باعراب
لما تقرر ان الاعراب جاریۃ علی هذہ الادوات لا عینہا **وحاصل الجواب** ان تلک الحرکات

الی هذا الضعف المحشی للاہری بقولہ ینبغی الخ ووجہ الضعف هو ان مصدریۃ الفعل لا یکون الا
بتقدیر ان وتقدیر ان محصورۃ فی سبعۃ عشر مواضعا وهذا لیس بواحد منہا فکیف یاول بتاویل
المصدر لکنہ مندفع بان حصر المواضع فیہا باعتبار مطلق ان الناصبۃ وهی لیست بناصبۃ بل
مصدریۃ فقط **ولئلا یخالف قول المصنف فیما سیاتی المضاف الیہ کل اسم**
یعنی ان لم یکن المضاف الیہ من خواص الاسم کالمضاف یلزم المخالفۃ بین هذہ العبارۃ للمصنف وبین
عبارۃ المصنف فی بحث المجرورات کما هو الظاهر فان قیل لا یلزم المخالفۃ بین العبارتین لانہ یجوز ان یکون
المراد من المضاف الیہ فیما سیاتی المضاف الیہ الذی هو من اقسام الاسم بقرینۃ انہ فی بیان المجرور
التی هی من اقسامہ وهہنا یراد الاعم قلنا ان المراد بالمخالفۃ المخالفۃ لظاهر قولہ کل اسم الخ والمتبادر منہ
هو انہ لتعریف المذکور تعریف المضاف الیہ مطلقا لا المضاف الیہ الذی هو من اقسام الاسم فلا
یلزم خصوص المضاف الیہ فی المجرورات وعمومہ هہنا حتی یلزم المخالفۃ بینہما کما لا یخفی **ولان معنی**
الفعل کما ذکرناہ یابی عن الاضافۃ الیہ کما یابی عن الاسناد الیہ وفی قولہ کما
ذکرناہ اشارۃ الی قولہ فی حاشیۃ علی قول الشارح لان الفعل آہ یعنی العرب آہ فان قیل ان معنی الفعل
اعنی الحدث فقط یابی عن کونہ مضافا الیہ لا عنبارہ فی الفعل من حیث کونہ منسوبا فلا یکون مضافا
الیہ للتنافی بین المنسوب والمضاف الیہ اما الحدث بعد اعتبار نسبۃ الی الفاعل فلا نسلم اباءہ عنہ کیف وہو
علی هذا التقدیر یقع مسندا الیہ کما فی قولک تسمع بالمعیدی خیر من ان تراہ فتسمع فعل وفاعل مبتدأ
وبالمعیدی خبرہ فکیف لا یقع مضافا الیہ لان بناء عدم الاضافۃ علی عدم الاسناد الیہ واذا وقع هذا
وقع ذلک قلنا ان کلام المصنف المذکور یدل علی اباءہ منہ مطلقا واما المثال المذکور فقد قیل
ان الفعل فیہ مستعمل فی المعنی المصدری کما ان الفعل فی قولہ تعالی سواء علیہم ءانذرتہم ام لم
تنذرہم فی المعنی المصدری مستعمل **قال الشیخ الرضی قیل والدلیل علی ان المضاف**

خارجۃ برجع الضمیر الی المعرب لان بہا یختلف اخرہا قبل الادوات وہو لیس بمعرب **وان قلت**
انہ قد تقرر فیما سبق ان امثال ضاربۃ فی حکم کلمۃ واحدۃ فی جریان حالۃ واحدۃ فالقول بکون ما قبل
الادوات مبنیا وجریان الاعراب علیہا ہدم لما سبق **قلت** فی الجواب عن الاصل ان ہذہ الحرکات
خارجۃ بقید الحیثیۃ **قولہ** لوجودہ اہ یعنی ان الحرکۃ مقدمۃ علی العامل فتکون مقدمۃ علی الحیثیۃ لانہا
بعد العامل ثم تخصیص العامل بالجر ثم تتمیم للرد علی من زعم ان اعراب غلامی حالۃ الجر لفظی ما یکون ان
الکسرۃ اعرابہ وحاصل الرد ان الاعراب انما یکون بالعامل والکسرۃ مقدمۃ علیہ فکیف تکون اعرابا
قولہ فی الصور فیہ فی صورۃ جر الجوار لانہ ایضا موجود قبل العامل فلو کان اعرابا لم یکن کذلک **قولہ**
بمعنی ما یقوم بہ **فیہ** اشارۃ الی ان المراد بالمعانی القائم بالغیر لا ما یقصد بالشیء لانہ لا یستلزم الاعم ان
القیام بالغیر فلو اخذناہ لا یناسب ما سیاتی من کون المعانی معتورۃ وقائمۃ بہ **قولہ** معطوف اہ انما
قرر ذلک لئلا یتوہم انہ معطوف علی المنفی فیکون المعنی الاثبات فلا یصح **قولہ** فانہ بعیدہ **قولہ** فی الاسماء

اليه هو المصدر تعريف المضاف به مع خلو الفعل عن التعريف قال الفاضل المدقق على قوله ان المضاف اليه هو المصدر الخ اى بحسب اللفظ هو المصدر دفع لما يتوهم ان الشيخ قد ذكر فيما سبق ايضا ان المضاف اليه المصدر فيلزم الاستدراك وحاصل الدفع ان المراد من كون المصدر مضافا اليه فيما سبق هو بحسب المعنى دون اللفظ وههنا بحسب اللفظ وههنا بحسب اللفظ فلا استدراك ويمكن ان يجاب عن هذا التوهم بان المراد فى كلا الموضعين بحسب المعنى لكن ذكر ههنا مع الدليل وفيما سبق بلا دليل فلا استدراك لان ذكر الشيئ ثانيا مع الدليل ثانيا كذكر الشيئ لتقوية الحكم الآخر وهو موجود فى المعتبرات ومن جملتها ما ذكر فى متن الهداية حيث قال ولا يجوز هبة المشاع ثم قال ولو وهب نصيبا مشاعا فقع القسمة ثم سلم جاز **نحو اتيتك يوم قدم زيد الحار والبارد** يعنى ان الحار والبارد وقعتا صفتان مع كونهما معرفتين ومن المعلوم انهما ليستا صفتين للفعل الذى هو قدم لان وضعه على التنكير اذ التعريف هو التقليل بعد التكثير وذا لا يتصور فى الفعل لانه طبيعة واحدة بمنزلة شخص احد فكيف يتصور فيه التقليل والتكثير واذا كان الفعل نكرة بحسب الوضع فلا يكون الحار والبارد صفتان له لانهما معرفتان والمطابقة شرط بينهما اى بين الصفة والموصوف فيجب ان يكونا صفتان للاسم المعرف ولا يجوز ان يكونا صفتان لزيد لعدم جواز الحمل مع انه شرط بينهما فلا بد ان يكون موصوفهما معرفة محمولة حتى يصح التوصيف ولا يوجد ههنا سبب التعريف غير الاضافة فيكون موصوفهما معرفة بالاضافة ومن المعلوم ان الموصوف لم يكتسب التعريف من الفعل لانه نكرة فيكون كسبه التعريف من المصدر بسبب الاضافة فثبت المطلوب فافهم فانه من خواصنا **قوله وهو معرب من الاعراب** دفع لما يتوهم ان المعرب ماخوذ من العرب والعرب هو الخيل والابل العربى والمعرب صاحبهما فلا يستقيم معناه ههنا لانه لا معنى لقولنا ان الاسم صاحب الخيل والابل وحاصل ان المعرب ليس بماخوذ من العراب حتى يلزم ذلك

بقرينة البحث انما قيد بذلك لئلا ينتقض بالفعل المضارع لان وضع الاعراب فيه ليس للدلالة على المعانى لان الدلالة عليها فرع وجودها واذ ليس فليس **قوله** ويتضح به اه انما قال ذلك لئلا يرد ان الدلالة على المعانى يكون باعراب واحد ايضا فلا حاجة الى التثليث **وحاصل** الجواب ان التثليث لتوضيح المعانى **ان قلت** ان التوضيح يحصل بالعامل ايضا فلا حاجة الى التثليث **قلنا** ان العامل لا يفيد التوضيح فى كل المواد كما فى ضرب موسى **فان قلت** ان العامل مع القرينة يفيده فلا حاجة الى التثليث ايضا **قوله** وذلك آه انما قال ذلك لئلا يرد انه لم يكتف فى توضيح المعانى بالقرائن **وحاصل** الجواب ان المعانى مقصودة فينبغى ان يكون موضحها لازمة والقرائن ليست كذلك فلذا لم يكتف بها **قوله** اذ لا نظر اه فان المنظور بيان المعنى العرفى ولا تعلق له بالوضع اصلا وفى التصريح بالتعميم اشارة الى وجه كونه فى غاية البعد **قوله** لكان الاعراب آه لانه هو الدال على المعانى وهو على هذا التقدير الاختلاف فيكون الاعراب ايضا **قوله** وفى غيره من كتب الجمهور لانهم صرحوا الاعراب ما به

بل هو ماخوذ من الاعراب **بمعنى الاظهار او ازالة الفساد** دفع لما يتوهم ان الاعراب جمع الاعرابى كما يقولون جاء الاعراب اى اهل البدو والاخباء وهذا ايضا باطل وحاصل الدفع ان الاعراب ليس بفتح الهمزة حتى يكون جمعا بل بكسرها بمعنى الاظهار وازالة الفساد فعلى تقدير ان يكون بمعنى الاظهار يكون الهمزة للتعدية كما فى غاية التحقيق وعلى تقدير ان يكون بمعنى ازالة الفساد يكون الهمزة للسلب **فهو محل اظهار المعانى وازالة فساد الالتباس** دفع لما يتوهم انه ما وجه تسمية المعرب بالاعراب اذا اشتق من الاعراب بمعنى الاظهار وكذا اذا اشتق من الاعراب بمعنى ازالة الفساد وحاصل انه محل اظهار المعانى المقتضية للاعراب وهى الفاعلية والمفعولية والاضافة وايضا هو محل زوال التباس بعض منها مع بعض بادخال الاعراب عليه ثم اعلم ان المعرب على هذين التقديرين اسم مكان لانه اما محل لاظهار المعانى واما محل لازالة الفساد وقد يقع هو على الثانى اسم مفعول اى مزال فساده باظهار المعانى المعتورة فيه **او من اعربت الكلمة اذا جعلت الاعراب فيها** يعنى يحتمل ان يكون المعرب اسم مفعول ماخوذ من الاعراب بمعنى جعل الاعراب فى شيئ فمعنى المعرب المحقق فيه الاعراب فان قيل ان هذا الوجه انما يتم لو كان الكلام فى المعرب بمعنى ما يجرى فيه الاعراب الذى هو معنى لغوى للمعرب اما المعرب الذى نحن فيه فهو معرب مع قطع النظر عن الاعراب كما هو المعنى اصطلاحى له حتى قيل فيه ان الاسم معرب ولم يعرب كما سياتى تفصيله لك عنقريب قلنا ان المراد بقوله فى الاولين هو محل اظهار آه ان يصير محل اظهار الخ والمراد بالماخوذ من الاعراب بمعنى الجعل ان يجعل الاعراب فيه على صيغة المضارع **والوجه ظاهر** اى وجه اشتقاق المعرب من الاعراب بالمعنى الثالث والمناسبة بين المشتق والمشتق منه ظاهر لا وجه اشتقاق المعرب عن الاعراب بالمعنيين الاولين لان وجههما قد ذكر بقوله وهو محل آه وبقوله وازالة آه فلا حاجة فيهما الى دعوى الظهور **لا من الاعراب العرفى الذى**

الاختلاف **قوله** اللهم اه حاصله ان الدال هو الاعراب الا انه لما كان والا باعتبار الاختلاف صح نسبة الدلالة اليه ولما كان المسامحة خلاف الظاهر اشار الى ضعفه بصيغة التمريض **قوله** ووجه ذلك آه انما قال ذلك لئلا يتوهم انه لا بد فى المسامحة من علاقة ولا علاقة آه حاصله الجواب ان اتصاف المعانى بالمعتورة دل على ان المدلول هى من حيث الاختلاف لا من حيث الاختلاف ولا شك انها من هذه الحيثية مدلوله للاعراب من حيث الاختلاف لا من حيث الذات فصح نسبة الدلالة اليه فمقصود الشارح سلم من الترديد ان المدلول ان كان نفس المعانى وقيد المعتورة لبيان الواقع فالدال عليها نفس الاعراب والى هذا اشار بقوله او ما به الاختلاف عليها وان كان المعانى من حيث الاعتوار ويكون القيد للاحتراز فيكون الدال عليها الاعراب من حيث الاختلاف والى هذا اشار بقوله ليدل الاختلاف ولما كان الاول نظر لعدم الفائدة فى التقييد

هو عبارة عن ما اختلف به آخره عند المصنف وعبارة عن اختلاف الآخر عند الزمخشری باعتبار

ان الاعراب یتحقق فیہ ای فی المعرب **لان القیاس معرب بکسر الراء کذا فی الایضاح** یعنی ان الاعراب بالمعنی العرفی سواء فسر بما به الاختلاف او بالاختلاف الآخر اسم جامد اما علی الاول فظاهر لانه عبارة عن الحرف والحركة واما علی الثانی فلان الاختلاف وان کان معنی مصدریا الا ان اختلاف الآخر لیس معنی حدثیا حتی یکون الاعراب مصدرا فلا یجیء الاشتقاق منه اصلا الا باعتبار نسبته الیه باعتبار تحقق المصدر فی المعرب کما فی قولهم لیل مقمر ای اقمر باعتبار تحققه فیه وحینئذ یکون القیاس کسر الراء لا فتحة لا یقال جاء الظرف من الجامد ایضا نحو مَسْبَعَةٌ ای رض کثیر السبع ومَضْبَعَةٌ ای رض کثیر الضبع ومفعاة ای ارض کثیر الافعی لانا نقول انه مختص بالثلاثی کما نص علیه فی المفصل والحاصل ان عند اخذ المعرب من الاعراب بالمعنی العرفی فی کسر الراء لان فی الصفة اللازمة القیاس کسر العین کالقائم والقائم **وفیہ انہ لو جاز اخذ صیغۃ منہ** من الاعراب العرفی **لجاز ان یکون اسم مکان لا صفۃ حتی یکون القیاس ما ذکرہ** تقریر الاعتراض انه لو جاز اخذ صیغة من الاعراب العرفی باعتبار تحققه فیه جوازا قیاسا لجاز ان یکون المعرب اسم مکان لا صفة حتی یکون القیاس ما ذکره وبما حررت من ذکر جوازا قیاسا ظهر لك علی النجا ما قام الفاضل اللاهوری فی الجواب فی عبارة الفاضل اللاهوری هکذا یعنی لا نسلم ان القیاس فی الاشتقاق باعتبار تحققه فیه کسر الراء فی المعرب بل القیاس الفتح علی ان یکون اسم مکان لا صفة لان صیغة الصفة موضوعة لمن قام بالفعل لا المتحقق فیه الفعل قیل فی جوابات کلام المصنف مبنی علی ما اختاره الزمخشری من ان الاعراب عبارة الاختلاف الآخر وحینئذ یکون القیاس معرب بکسر الراء لان المعرب یصیر مختلفا لانه لازم لا محل الاختلاف اذ لا یجعل الفاعل المعرب مکان الاختلاف فلو یسمی باسم المکان انتهی **قولہ و**

اظهره الشارح **قولہ** وانما آخرت آه وجه للعدول عن تعریف بعض المتاخرین للاعراب باختلاف الآخر **قولہ** والموجود آه لان العلامة ما یظهر به ذو العلامة والموجود فی الخارج اقوی فی ذلک وانما قلنا ان الاختلاف لیس بموجود لانه نسبة وکل نسبة لا تحقق لها الا فی الذهن **قولہ** من حرکة لان الاختلاف من خواص المعرب والمختص به هو التحول من حرف ...... او حرکة دون التحول مطلقا لان التحول من السکون الی الکسرة یتحقق فی المبنی ایضا کما فی غلامی قبل الترکیب **قولہ** رکب او لا لعدم التحول فیه من حرف او حرکة بل من سکون الی حرکة **قولہ** ویمکن آه دلیل ثالث للعدول لکن لما ورد علیه ان الاعراب عبارة عن الموضع والاختلاف وان لم یکن موضعا بالذات لکنه موضع بواسطة ما به الاختلاف فکیف لا یصح اطلاق الاعراب اشار الی ضعفه بصیغة التمریض **قولہ** قال الشیخ الرضی دلیل لمذهب المتاخرین حاصله ان الاعراب ضد البناء وهو عدم الاختلاف فینبغی ان یکون الاعراب نفس الاختلاف لیثبت التقابل ثم المراد بالضد المقابل

المبنی من البناء ای ماخوذ من البناء **المقصود منہ** ای المقصود من البناء **القرار وعدم التغیر** کما هو الظاهر من ان یتصدی لبیانه **وذلک لانہ شبہ صوغہ فی قالب ہیئۃ لا تتغیر بالبناء** دفع لما یتوهم ان بین الماخذ والماخوذ منه لا بد من المناسبة وههنا انتفی المناسبة لان المقصود فی المبنی صوغه فی الهیئة التی لا تتغیر لا القرار علی التغیر الذی هو مقصود من بناء الجدار والبیت وحاصل الدفع ان المقصود فی المبنی وان لم یکن القرار وعدم قوله بالبناء التغیر لکن صوغ المبنی ای صوغ مادته فی قالب هیئة لا تتغیر شبه بالبناء متعلق بشبه فان قیل ان المخالفة ثابتة بین قوله من البناء المقصود منه القرار وعدم التغیر وبین قوله لانه شبه الخ حیث یدل الاول علی انه ماخوذ من البناء بمعنی القرار والثانی علی انه ماخوذ من البناء بمعنی الصوغ قلنا ان معناه ان المبنی ماخوذ من البناء بالمعنی الذی هو صوغ اللفظ فی قالب هیئة لا تتغیر بعد نقل هذا المعنی من معناه الحقیقی الذی بیّن غرضه المحشی اللاری بقوله المقصود منه القرار وعدم التغیر ویعبر عن نفس المعنی الحقیقی بالفارسیة بکرآوردن وساختن فالمناسبة بین المعنی الذی هو الماخوذ منه والمبنی ثابت کما لا یخفی فتدبر **قولہ فالمعرب الفاء للتفسیر** دفع لما یتوهم ان الفاء یکون للسببیة بمعنی اذا السببیة مع انه لا یستقیم فی هذا الموضع لان انقسام الاسم الی المعرب والمبنی لا یکون مسبب بهذا التعریف کما لا یخفی وحاصل الدفع ان الفاء للتفسیر فلا یقتضی کون ما قبلها مسبب عنه او دفع لما یتوهم ان الفاء موضوعة للتعقیب وهو یقتضی سبق التعریف مع انه لم یذکر تعریف المعرب سابقا فلا یصح دخول الفاء علیه حاصل الدفع ان هذا الفاء فاء التفسیر فلا یقتضی سبق التعریف والحمد لمن له الملك والملکوت وبیده الجبروت واللاهوت وعلی هذا التوفیق المحسوس فافهم وتدبر **والمصحح لدخول الفاء الموضوعۃ للتعقیب علی المفسر کونہ**

لا المعنی الاصطلاحی **قولہ** فلا یرد ان الضدان الوجودیان اللذان لا یجتمعان فی زمان واحد فی مکان من جهة واحدة والبناء لیس بوجودی لانه عبارة عن عدم الاختلاف فکیف یصح اطلاق الضد علیه **قولہ** وفیہ نظر آه وحاصله ان فی المعرب اختلاف وسببه الاول لیس بصالح لان یسمی بالاعراب فتعین الثانی بخلاف المعنی فانه لیس فیه الا عدم الاختلاف فتعین لان یکون بناء **قولہ** لا یناسب آه ای علی الوجه الاول من ان الاختلاف لیس بموجود **قولہ** بل لا یصح ای علی الوجه الثانی من ان الاختلاف هو التحول **قولہ** البقاء آه انما قید ذلك لئلا یرد ان المبنی یقبل الاعراب المحلی فکیف یصح القول بعدم الاختلاف وحاصل الجواب ان المراد بعدم الاختلاف البقاء علی حالة واحدة والاعراب المحلی انما یوجب الاختلاف فی النسبة فلا ینافی عدم الاختلاف بهذا المعنی ویحتمل ان یکون کلام المحشی اشارة الی ان العدم فی البناء فی التعبیر لا فی المعبر عنه اعنی البقاء فیکون تصحیحا لتضاد الاصطلاحی لکون کل من الاعراب والبناء وجودیین فلا یرد السؤال الذی مر ذکره فتذکر **قولہ** اذ لا حاجة آه انما قید ذلك لئلا یتوهم ان عدم الاختلاف محتاج الی

ذكر ذلك المفسر بعد ذكر المفسّر دفع لما يتوهم ان اهل العربية يقولون ان الفاء موضوعة للتعقيب اى موضوعة لكون مضمون ما بعدها عقيب ما قبلها فى الزمان فلا يجوز دخوله على المفسر لان المفسر قد يكون مقارنا مع المفسر الزمان كما ترى فى بعض الاحاديث النبوية وحاصل الدفع ان الفاء وان كانت موضوعة لكون مضمون ما بعدها عقيب ما قبلها فى الزمان لكنها يستعمل مجازا فى كون المذكور بعدها مترتبا فى الذكر على ما قبلها وان لم يكن بالزمان ومن هذا القبيل عطف تفصيل الجملة على نفس الجملة والمفسر على المبهم لان موضع ذكر التفصيل بعد ذكر الاجمال وموضع ذكر المفسر بعد ذكر المبهم ثم نقول انما اورد ذلك فى قوله ذكر ذلك الا للاشارة الى ان مرتبة المفسر من حيث انه مفسر منحط عن مرتبة مفسر وان هذا الانحطاط هو الوجه لتاخر ذكره عن ذكره فاندفع ما قيل انه وقع فى النسخ التى لا يكون ذكر ذلك المفسر لا يظهر فائدة زيادة اسم الاشارة ويمكن الجواب عنه ايضا بانه سهو من قلم الناسخ **قوله الذى هو قسم من الاسم يعنى ان اللام الداخلة على قيد القسم للعهد والاشارة الى القسم الذى هو الاسم المعرب** دفع لما يتوهم ان توصيف المعرب بقوله الذى هو قسم من الاسم غير صحيح لان المعرب وكذا المبنى ليسا بقسمين من الاسم لان القسم يكون اخص من المقسم مطلقا ولا شئ من المعرب والمبنى كذلك لشموله المعرب للفعل المضارع والمبنى لمبنى الاصل وحاصل الدفع ان مراد الشارح قدس الله سره بقوله الذى هو قسم من الاسم ليس توصيف المعرب حتى يكون المعرب قسما بل مراده ان اللام الداخل على قيد القسم للعهد والاشارة الى القسم الذى هو الاسم المعرب فيكون المعرب والمبنى قيد لقسمى الاسم وهما الاسم المعرب والاسم المبنى فان قلت ما الباعث على جعل اللام للعهد والاشارة المذكورة فلم لا يجوز ان يكون اللام للجنس قلت لو جعل اللام للجنس يلزم التعريف بالاخص اذ المعرب مطلقا شامل للمضارع مع ان التعريف لا يصدق عليه لكونه معربا حال الرفع بدون التركيب وفيه بحث وهو ان

سبب فكيف يصح القول بعدم الاسباب فى المبنى وحاصل الجواب ان عدم المعلول لا يستدعى علة بل يكفى عدم علة الوجود **قوله** وليس الحركة آه الناقة فلك لئلا يرد ان السكون فى آخره سبب لعدم الاختلاف فكيف يصح القول بعدم السبب فى المبنى وحاصل الجواب ان السكون ليس سبب لعدم الاختلاف لان سبب الشئ ما يقتضيه والسكون لا يقتضى عدم الاختلاف **قوله** والتقابل آه الناقة فلك لئلا يرد انه لما كان الاعراب عبارة عما به الاختلاف والبناء عن عدم الاختلاف فلا يكون بينهما تقابل لعدم التباعد بينهما بان يكون احدهما رافعا للآخر وحاصل الجواب ان الضرورى هو التقابل مطلقا لا كون احدهما رافعا للآخر والقدر المذكور كاف فى مطلق التقابل **قوله** قال الشيخ آه فيه اشارة الى ان فى تفسير الش للمعانى بقوله يعنى الفاعلية آه رد على الرضى ووجه الرد انه لا وجه على طور الرضى لكون الفاعل اصل المرفوعات لاستواء الكل فى كونه عمدة وكون المفعول اصل المنصوبات لكون الكل مساوية فى الفضلة **قوله** كما توهم بعضهم آه فيه اشارة الى ان قوله

كون المضارع حال الرفع بدون التركيب ممنوع لان المضارع حال الرفع عامله معنوى فيتحقق فيه التركيب كما سياتى من المحشى اللاري نفسه على قول الشارح تركيبا يتحقق معه عامله من قوله بل تركيبا مع عامله لئلا يخرج ما عامله معنوى فالصواب فى الجواب ان يقرأ انه وجعل اللام للجنس لزم الخروج عما كنا بصدده لانا بصدد بحث الاسم لا فيما هو اعم منه كما لا يخفى كما اشار اليه قول المحشى اللاري **وذلك لان ذاكر احوال الاسم واقسامه** دفع لما يتوهم انه لا بد ان يكون اللام للعهد الخارجى ليكون اشارة الى القسم المسطور اذ لا بد فيه من ذكر المعهود صريحة او كناية وههنا ليس كذلك وحاصل الدافع ان كون اللام للعهد الخارجى اشارة الى الاسم المعرب ثابت لان المحل ذا احوال الاسم من الانصراف وعدمه واقسامه من الاسم المعرب والمبنى **قوله اى الاسم بقرينة المقام** دفع لما يتوهم انه ما القرينة على كون المركب صفة الاسم وحاصل الدفع ان القرينة عليه المقام لان المقام مقام بيان احوال الاسم واقسامه كما بينا ويمكن ان يجاب بانه يعلم من اللام معهود الموصوف ويندفع به ما قيل من ان التعريف غير مطرد لانه يصدق على مبنى **الاصل لانه مركب لم يشبه مبنى الاصل لان الشئ لا يشبه ولا يناسب نفسه** دفع لما يتوهم انه ليس من شان فضلاء الزمان التوجه الى قيد لا فائدة معتدة بها فى ذكر الاسم المذكور الموصوف للمركب ليس فائدة معلومة لنا وحاصل الدفع ان فيه فائدة معتدة بها لانه لو لم يذكر قيد الاسم لصدق التعريف على مبنى الاصل لانه يصدق على الماضى والامر وغيرهما من اللام والحرف انه مركب لم يشبه مبنى الاصل لان الشئ لا يشبه ولا يناسب نفسه **وكما يندفع به ذلك النقض يندفع بقوله تركيبا يتحقق معه العامل اذ لا عامل لمبنى الاصل** حاصله انه كما يندفع ذلك النقض بتقدير الاسم كذلك يندفع بقول الشارح تركيبا يتحقق آه لانه ليس لعامل لمبنى الاصل وان ركب مع غيره حتى يتحقق التركيب مع العامل **فذكر الاسم**

الش على صيغة اسم الفاعل رد على الفاضل الهندى حيث قرأ ان المعتورة على صيغة اسم المفعول ووجه الرد ان التوصيف بالاعتوار ليس الا لان المعانى يقتضى الاعراب باعتبار هذا الوصف ليكون فى التقييد فائدة وذلك الوصف انما يقتضى العلامة اذا كان معناه كون احد المعانى طاريا لان الطارى لا بد له من علامة وهذا المعنى انما يثبت على تقدير الكسر فتعين الكسر والنقل عن المص ايضا يوافقه واما على تقدير الفتح فيكون المعنى الوصف كون احد المعانى مطردا عليه وهو لا يقتضى العلامة فعلى تقدير الفتح لا دخل له فى اقتضاء الاعراب فلا يكون فى التقييد فائدة **قوله** وكون احدهما آه فيه اشارة الى ان المقتضى لاختلاف العلامات هو تعدد [illegible] ولزوم طريانها [illegible] الطارى مقتضيا لاختلاف العلامات فلم [illegible] لعلامة كون الفعل عمدة فيما تركب منه وغيرها **وحاصل الجواب** ان المقتضى للعلامة هو التعدد والمعانى ولا تعدد [illegible] انه لو كان مما يقتضى العلامة فينبغى ان تتعدد

حينئذ للتحقيق دفع لما يتوهم انه اذا اندفع ذلك الاعتراض بقوله تركيبا يتحقق معه الخ فما الحاجة
الى تقييد الاسم والا يلزم تحصيل الحاصل وتوارد العلتين على معلول واحد وكلاهما محالان وحاصل الدفع
ان ذكر الاسم ههنا اى حين اندفاع النقض بقوله تركيبا يتحقق آه لتحقيق التعريف وتنبيه بتصريح
ذكر الجنس فيه وفيه بحث وهو ان ذكر الاسم حينئذ يجب ان يكون لاندفاع النقض بالمضارع المركب
مع الغير تركيبا يتحقق معه عامله تقرير النقض ان هذا التعريف الذى يكون للاسم المعرب صادقا
على المضارع المذكور لانه يصدق على هذا المضارع انه مركب بتركيب يتحقق معه عامله ولم يشبه مبنى
الاصل وتقرير الدفع ان المراد من المركب الاسم المركب فاندفع النقض بالمضارع لانه ليس باسم
فاذا عرفت هذا فلا يكون ذكر الاسم حينئذ لتحقيق المذكور اللهم الا ان يقال ان ذكر الاسم اذا
كان للتصريح بذكر الجنس فلا يناسب لوح الاحتراز عن المضارع لانهم قالوا ان الجنس لا يكون
قيد احترازيا **وقيل فى دفعه انا لا نسلم لزوم مشابهة الشئ لنفسه لان له**
اقسام ثلثة يشبه بعضها ببعض حاصله انه قيل فى دفع ما قيل من ان التعريف آه
انا لا نسلم صدق تعريف المعرب على المبنى الاصل اما قولك لان الشئ لا يشبه لا يناسب نفسه
فمسلم لكن لا نسلم لزوم مشابهة الشئ لنفسه لان المبنى الاصل ثلثة اقسام كما هو المشهور من
الشمس فى الضحى يشبه بعض منها ببعض ووجه المشابهة للبعض مع بعض آخر هو ان كل واحد
منها مبنى الاصل فلم يصدق عليه انه لم يشبه مبنى الاصل **وفيه بحث لجواز ان يقال ان**
المشابهة المنفية هى المشابهة الموجبة للبناء وهذه المشابهة منفية
عنه تقريره ان فى قوله قيل فى دفعه المبنى عن الضعف بحث وهو ان يقال ان المشابهة المنفية
فى تعريف المعرب ليست المشابهة المطلقة لانه على هذا لا يصدق التعريف للمعرب على ......
غير المنصرف فان له مشابهة بالماضى والامر فى الفرعيتين ولانه على هذا اما من كلمة الاوله

الاعراب لعلامته كون الشئ مثنى او مكبرا او مصغرا او مضافا **وحاصل** الجواب ان
المقتضى لاخف العلامات هو لزوم الطريان وطريان هذه الاشيا ليس بلازم بالنسبة
الى المفرد فيكتفى فيها بعلامة غير خفيفة كتغير خفية للمصغر والمكبر وزيادة حرف للمثنى
وانضمام كلمة آخرى للمضاف فقوله كون احدها اشارة الى تعدد المعانى وطاريان اى
طريانها وابدا الى لزوم طريانها وهذه الامور الثلثة تتضح من كلام الرضى حيث قد يطرء بعضها على البعض ففيهم
منه التعدد والمعانى وقد وان كان الطارى اللازم احد الشيئين او الاشيا ففيهم منه التعدد
والطريان ولزومه وهذا معنى قوله ويرشدك آه **قوله** ومن ثم اى ولاجل ان الطارى لا بد له
من علامة **قوله** فيما تركب منه ومن غيره ان كان المراد بالعمدة هو العمدة فى نفسه بان يكون
ركنا للكلام فالمراد من الغير هو مطلقه لان الفعل سواء كان مع الاسم او الفعل طرف ركن
للكلام وان كان المراد العمدة من الغير فالمراد به هو الحرف لان الفعل ليس

مناسبة بوجه ما لمبنى الاصل ولا اقل فى كونه كلمة او لفظا لان المنفى هو المشابهة المفيدة بكونها مؤثرة فى منع
الاعراب اى البناء كما يفهم من عبارة الشارح رحمة الله عليه اى لم يناسب مناسبة مؤثرة فى منع
الاعراب لاشك ان هذه المشابهة منفية عنه اى عن مبنى الاصل فيصدق عليه انه لم يشبه مبنى
الاصل **والا لزم الدور** اى لو كانت هذه المشابهة ثابتة لمبنى الاصل ولم يكن منفية كما يقع يشبه
بعضها ببعض لزم الدور لانه حينئذ يكون بناء كل من اقسامه لاجل بناء الاخر فيلزم توقف كل
منها على الاخر ولزم **ان يكون بنائه بعارض المشابهة لا بنفسه** فلا يكون مبنى الاصل
لان مبنى الاصل ما يكون بنائه بنفسه لا بمشابهة امر آخر كما لا يخفى **قوله الذى ركب مع**
غيره المركب يطلق على معنيين المضموم الى شئ ويستعمل بمع وعلى مجموع
المضمومين ويستعمل بمن فالمركب بالمعنى الاول زيد فى قام زيد وبمعنى
الثانى مجموع قام زيد كما يقال لاحد الخفين زوج ولمجموعهما زوج دفع
لما يتوهم ان المركب ما يتركب من شيئين فصاعدا وهو يستعمل بكلمة من فيصح ما قال الشارح الذى
ركب مع غيره لان فيه قصورا من المركب من وجهين الاول انه ليس مركبا من شيئين والثانى انه
ليس مستعمل بكلمة من بل بكلمة مع وحاصل الدفع ان المركب يطلق على المعنيين الاول المضموم
الى شئ ويستعمل هو بكلمة مع ومن هذا القبيل قول الشارح الذى ركب مع غيره والثانى مجموع
المضمومين ويستعمل هذا بكلمة من وهذا مركب فى نفسه والاول مركب مع غيره فمثال المركب بالمعنى
الاول هو زيد فى قام زيد فانه مضموم الى شئ اعنى لفظ قام ومثال المركب بالمعنى الثانى هو مجموع
قام زيد وهذا على طور انه كما يقال لاحد الخفين زوج اى زوج للاخر ويستعمل هذا باللام و
لمجموع زوج فى نفسه ويستعمل هو بكلمة فى **واعترض عليه بان المركب بالمعنى**
الثانى والالفاظ فى التعريفات محمولة على المتبادر فالظاهر صدق

بعمدة من الاسم **قوله** بالحركات اى الاداة المطابق للواقع **قوله** اخف علامته
آه التمكن لازمته فتأمل سيما جعل صيغة التانيث وصفه لعلامة ولازمته
صفة بعد صفة فيكون المعنى يطلب له علامة خفيفة مهما امكن لازمته انما اعتبر
التخفيف لان لزوم الطارى عن علامته **قوله** ومثل هذا المعنى آه اى طريان المعانى مع تعددها
ولزوم الطارى انما يكون فى الاسم لان الفعل والحرف ليس فيه تعدد المعانى لانه
ليس فيهما الا كون احدهما عمدة وكون الآخر غير عمدة وهو معنى واحد
قوله فجعلت آه يعنى اذا تقرر انه لا بد من علامته خفيفة بقدر الامكان فلتطلب التخفيف
بان جعل العلامة العارض حرف المد التى هى اخف الحروف فى نفسها وان كانت تنقل بحمل
الحركة او نفسها فيما لم يكن الا بعارض **فلا يرد** وان التخفيف انما هو فى الا بعارض
فينبغى ان يكون اعراب جميع الاسماء بالحركات لان ......

التعريف على مثل بعلبك تبعلى اعترض على الشارح بان المتبادر من المركب هو المعنى الثانى لانه هو الدائر على السنة القوم اعنى مجموع المفهومين والالفاظ فى التعريفات محمولة على المتبادر فاذا عرفت هذا فيكون الظاهر على هذا المتبادر صدق التعريف على ما يكون مركبا من كلمتين ضاعدا كبعلبك فقط وعدم صدقه على مثل زيد فى قام زيد مع ان الامر بالعكس فان الاول ليس معربا عند المص والثانى معرب عنده واجيب عنه بوجوه الاول ان يقال ان تقسيم الاسم الى المعرب والمبنى اولا ثم بعد ذلك بلا فصل تعريف المعرب بالمركب يجعل المعنى اللغوى متبادرا او يكون قرينة واضحة فى ارادته فلا يتوجه الاعتراض والثانى ان يقال ان من داب المص رح فى حدوده هذه المقدمة ورود الفاظ غير مشهورة فى المعنى المقصود اعتمادا منه على فهم المبتدى والثالث ان المص رح ينبغى ان يختار فى الحدود والرسوم اوضح الالفاظ فى معنى المراد وان لم يكن متبادرا ويحترز هو عن استعمال الالفاظ المشتركة وان كانت متبادرة فكيف باستعمال لفظ هو فى غير المعنى المقصود اظهر لانه دون المشترك لان المشترك يحتمل المعنى المقصود ايضا كغير المقصود فافهم فان هذه الاجوبة لا تجد ها من غيرنا **قوله تركيبا يتحقق معه عامل لم يقل تركيبا مع عامله لئلا يخرج ما عامله معنوى** دفع لما يتوهم انه لم قدر الشارح رح قوله تركيبا يتحقق معه آه ولم يقدر قوله تركيبا مع عامله بل قوله مع عامله بدون الضمير المجرور مع انهما اقل تقديرا والمطلوب فى كلام الفصحاء اقلة المستلزمة للخفة وحاصل الدفع انا نسلم ان المطلوب هو الخفة المسطورة لكن اذا كان الخفة مستلزمة للمدعى وههنا ليس كذلك لان على تقديرها الخفة يخرج عن تعريف المعرب الاسم المركب الذى عامله معنوى نحو زيد فى زيد قائم فانه معرب مع انه غير مركب مع عامله لان عامله معنوى لا تركيب بين اللفظ والمعنى بخلاف تقدير الشارح رح فان المراد بالتحقق مع العامل لوجود هو

تخفيف انما يطلب بقدر الامكان وفيما لا يمكن هذا التخفيف لا يطلب تخفيفا الفص منه اعنى حرف المد اللتى لم تكن زائدة والى هذا اشار بتوصيف العلامة بالامكان **قوله لم تجلب** اى لم تزد على الكلمة لان اجعل الجزء اعرابا تخفيف من جعله حرف زائد والتخفيف مطلوب بقدر الامكان **قوله** ومن هذه التقرير اه اى بما ذكرنا من ان المقتضى للاعراب هو تعدد المعانى مع طريانها ولزوم الطريان وهذا المعنى انما يكون فى الاسم ليظهر ان الاعراب لا يكون الا فى الاسم وفى الافعال لمشابهته **قوله** فان اخذ الشئ آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان التضمين يقتضى العلاقة والا علاقة ه **وحاصل** الجواب ان العلاقة هو اللزوم فان معنى الاعتوار الاخذ وهو مستلزم للاستيلاء والاستعلاء **قوله** ومثلا للطريان اى مثل بوارد والاستيلاء فى العلاقة مع الاخذ الطريان فلك ان تجعل الاعتوار متضمنا للطريان ففيه اشارة الى ان مقصود الشارح من زيادة لفظ مثل عدم انحصار التضمين فيما يجوزه للطريان **قوله** مستعار للمشاركة فى اللازم اعنى المنادية

اعم من ان يكون لفظا او معنا مذكورا او محذوفا **ويبعد ان التركيبه مع العامل انضمامه معه بمعنى تحقق العامل معه** دفع لما يتوهم انه يجوز ان يراد بتركيبه مع العامل انضمام المعرب معه بمعنى تحقق العامل مع المعرب فلا حاجة على هذا التقدير الى قوله تركيبا يتحقق معه عامله وحاصل الدفع ان هذه الارادة مخالفة لان اطلاق التركيب مع الشئ على مجرد المقارنة له فى التحقق بعيد ولانه لا ضرورة فى تفسير الشئ الذى هو التركيب بلفظ الذى هو التحقق بحيث يكون فهم المراد الذى هو التركيب منه بعيدا اقول ههنا بحث وهو ان اعتبار قيد عامله فى تعريف المعرب مستلزم للدور اذ الاعراب معتبر فى تعريف العامل والمعرب معتبر فى تعريف الاعراب فلو كان العامل معتبرا فى تعريف المعرب يلزم الدور وجوابه سيسطفيته لك فى قوله الاعراب ما اختلف آه **قوله الذى لم يشبه اى لم يناسب فسر الاشتباه الذى هو المشاركة فى الكيفية بالمناسبة التى هى اعم منه لان المص رح فسره بذلك** دفع لما يتوهم ان الشارح رحمة الله عليه لم خالف عن المص رح حيث قال اى لم يناسب مع ان المص قال لم يشبه والمناسبة اعم من المشابهة فيكون الشرح لا على وفق المشروح مع ان الشرح يجب ان يكون على وفق المشروح وحاصل الدفع ان الشارح رح لم يخالف من المصنف رح لان المص رح ايضا فسر المشابهة بالمناسبة فى الايضاح اعلم ان لى فى مقام عموم المناسبة من المشابهة تحقيق فاستمع حتى يتلى عليك وهو ان المشابهة هو الاشتراك فى الكيفية الخاصة كالشجاعة بين الزيد والاسد والمناسبة ليست كذلك فافترق المناسبة عن المشابهة فى كون الاسم مضافة الى مبنى الاصل بواسطة كانت هذه الاضافة او لا بواسطة كما فى قوله تعالى يومئذ فان اليوم مضاف الى اذ وهو اذ وهى مضاف الى المبنى الاصل الذى هو الجملة اعنى كان كذا ففى هذه الصورة توجد المناسبة وهى اضافته اليه دون المشابهة لانه ليس كيفيته مخصوصة مشتركة مؤثرة فى البناء كما لا يخفى فما قيل ان المشابهة لم يوجد فى اين فى قولنا اين زيد وفى

قوله او مجاز مرسل على من قبل ذكر الكل اعنى اخذ الشئ وعلى سبيل المناوبة وارادة الجزء اعنى التناوب فقط فقوله عن التناوب متعلق بمحذوف يعنى مجازا مرسلا معبرا عن التناوب **فلا يرد** ان الظاهر ان الجار صلة المجاز فيكون المعنى مجازا عن التناوب وهو يدل على ان التناوب معنى حقيقى والامر ليس كذلك **قوله الذى** هو الاصل آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان الاعراب قد يكون نفس الاخر كما فى الاسماء الستة وقد يكون ما قبله كما فى المثنى والجمع فكيف يصح قول الشارح جعل الاعراب فى آخر الاسم **وحاصل** الجواب ان المراد بالاعراب الذى هو الاصل اعنى الاعراب بالحركة ولا شك فى حصوله فى الاخر الاسم **اونقول** ان المراد بالاعراب مطلقة الا ان المراد بالظرفية اعم من ظرفية الحل للحال كما فى الاعراب بالحركة ومن ظرفية الجزء للكلى كما فى الاعراب بالحرف لكن يرد عليه ان اعراب المثنى ليس متحقق فى الاخر بل قبل الاخر **لكن** يرد عليه ان اعراب المثنى ليس متحقق فى الاخر بل التنوين الا ان يجاب ان النون كالتنوين

المنادى المفرد المعرفة بخلاف المناسبة فانها موجودة فيهما ليس لشيء لان اين مشتركة مع همزة
الاستفهام فى كيفية مخصوصة وهى وقوعها فى صدر الكلام والمنادى المفرد المعرفة مشتركة مع كاف
الخطاب الاسمية فى كيفية خاصة وهو وقوعها بعد الفعل وهى اى الكاف الاسمية ايضا مشابهة لكاف
الخطاب الحرفية الداخلة على اسم الاشارة نحو ذلك وغيره فى كيفية مخصوصة وهى كونها معرفة وكونها
معا للخطاب فاين انتفاء المشابهة فى هذين الموضعين فافهم فان هذا مما الهمنى ربى وتزل قدم
كثير من الاعلام وهذا هو الحق وان خالف المشهور قال الفاضل المدقق اللاهورى فى قول المحشى اللاري
بالمناسبة للعهد اقول هذا دفع لما يتوهم ان عبارة المحشى اللاري مخالفة لمقتضى عبارة الشرح لان فى
الشرح فسر المشابهة بالمناسبة المقيدة بقيد المؤثرة فى منع الاعراب والمحشى اللاري قد فسر الاشتباه
بالمناسبة بدون تقييد المناسبة فيعلم منه ان الشارح رح فسر المشابهة بمطلق المناسبة وليس كذلك فحاصل
الدفع ان المحشى اللاري لم يخالف عن الشارح رح لانه وان قد المناسبة المطلقة لكن اللام فيها للعهد
اشارة الى القيد فيكون مقيدة **وذلك لان مانع الاعراب هو الثانى لاخصوصية الاولى**
دفع لما يتوهم ان هذا معرفة الحق بالرجال لا بالادلة وهو لا يسلم العقل المخلص عن حضيض التقليد
الى اوج الاقتداء بغيره لان صاحب هذا العقل يعرف الرجال بالحق دون الحق بالرجال لان الكلام
فى هذه المقالة للمصنف ايضا كذلك وحاصل الدفع انا نسلم ان الاستدلال بنقل الرجال غير مقبول لكن اذا لم
يكن دليل على دعواه فمقبول لانه بالحقيقة تقليد للدليل وهو مما لا عايبة فيه **ولذا قد المبنى
ما ناسب** اى ولاجل ان المناسبة معتبرة فى منع الاعراب دون المشابهة قد المصنف فى تعريف المبنى
المبنى ما ناسب ومن هذا يعلم ايضا ان المراد بالمشابهة المناسبة لان القيد اذا ذكر فى احد
المتقابلين بطريق الايجاب يذكر بعينه فى المقابل الآخر بطريق السلب **قوله مناسبة مؤثرة**

بمنزلة كلمة برأسها فيكون الاعراب فى الآخر بالنحو الثانى ويجاب عن الاصل بتقدير المضاف فى الطرف اى فى جانب
الآخر وذلك اعم من ان يكون نفسه او ما قبله او فيه **قوله** والا لزم آه يرد عليه ان موضع الاعراب بالحركة هو الآخر
وموضع الاعراب بالحرف هو ما قبله تقديم الفرع وتاخير الاصل **اجيب** ان رعاية الاصل انما يجب
بقدر الامكان والقدر ممكن هو جعل الفرع فى جانب الاسفل والى هذا اشار المحشى بقوله بقدر الامكان **قوله**
اى صفة المسمى آه فيه اشارة الى ان فى جعل الشارح المعانى من صفات المسمى ردا على الرضى حيث جعلها من صفات
الدال وذلك النزاع بناء على النزاع فى تفسير المعانى فان فسرت بتفسير الشارح فهى من صفات المدلول وان
فسرت بتفسير الرضى فهى من صفات الدال فتذكر ما سبق ثم ترديد المحشى بين المسمى والمدلول للتنبيه على اتحاد
بما فيجوز ان يرجع ضمير صفة الى المسمى فيكون المعنى صفة المسمى او الى المدلول فيكون المعنى صفة المدلول
فالترديد ترديد فى ارجاع الضمير **قوله** بعد الموصوف آه لان الدال على الوصف تابع له وهو متاخر عن
الموصوف فيكون الدال عليه ايضا متاخرا عنه **قوله** فلم يتاخر الدال آه لان الدال على الموصوف
هو مجموع الاجزاء فتقدمها انما يكون باعتبارها جميعا ومن جملتها الآخر وهو لا يتقدم على نفسه وعلى ما

**المبنية فى بحث المبنى فلا يلزم فى التعريف جهالة كما يلزم منها اذا فسر المناسبة
بالمناسبة التى لها قوة** دفع لما يتوهم ان المناسبة المؤثرة فى منع الاعراب مجهول فاذا اخذ
فى التعريف هى يلزم فيه جهالة وهو مما يابى عنه الطبع السليمة لان الشيء اذا لم يكن معلوم بنفسه
فكيف يكون منكشف لغيره وحاصل الدفع انه لا يلزم فى التعريف جهالة لان المناسبة المذكورة
مبنية فى بحث المبنى حيث قد الشارح رح ولقد فصل صاحب المفصل هذه المناسبة بانها اما تضمن
الاسم معنى المبنى الاصل مثل اين فانه يتضمن معنى همزة الاستفهام او لشبهه له كالمبهمات فانها
تشبه الحروف فى الاحتياج الى الصلة والصفة او غيرهما او وقوعه موقعه كنزال فانه واقع موقع
انزل او مشاكلته للواقع موقعه كفجار او وقوعه موقع ما اشبهه كالمنادى المضموم فانه واقع موقع
كاف الخطاب المشابهة للحرف فى نحو ادعوك او اضافته اليه كقوله تعالى من عذاب يومئذ فيمن
قرء بالفتح كما لا يخفى آه او دفع لما يتوهم انه لم خالف الشارح رح عن فاضل الهندى رح حيث فسر الشارح رح
المناسبة بالمناسبة المؤثرة فى منع الاعراب وفسر الهندى رح بالمناسبة التى لها قوة مع ان فى تعريف
الشارح رح يلزم الجهالة لان المناسبة المؤثرة غير معلوم وحاصل الدفع ان فى تعريف الفاضل الهندى رح
جهالة ليس هى مبنية اصلا وفى تعريف الشارح رح جهالة مبنية وهى فى الواقع ليست بجهالة نعم يلزم
فى تعريف الشارح توقف معرفة حد المعرب على معرفة المناسبة المعتبرة فى البناء ولا محذور فى ذلك
لان الاعدام انما يتصور بملكاتها ولاجل هذا قدم بعضهم المبنى على المعرب والمصنف رح اخره لكثرة مباحث
المعرب وههنا شبهة عويصة استخرجت بمنة ذى القوة المتين وهى ان فى تفسير الشارح رح يلزم الدور
لانه اخذ المعرب فى تعريف الاعراب واخذ الاعراب فى تعريف المعرب حيث دخل فى تعريفه مناسبة
مؤثرة فى منع الاعراب وان كان بطريق العدم والسلب وحل ان الاعراب المأخوذ ههنا معرفا
اى جزء امنه بمعنى الدال على المعانى الثلثة من الفاعلية والمفعولية والاضافة والمأخوذ هناك معرفا

فلا يتقدم المجموع ايضا **قوله** لا يجاب آه رد على من اجاب عن الاعتراض بان المراد بيان حال الاعراب بالحركة والمراد
بالتاخر التاخر الذاتى ولا شك فى ان الحركة متاخرة بالذات عن الحرف **ووجه** الرد ان التاخر الذاتى لازم لها اين ما وقعت
وان كانت فى الاول والوسط فلا يتعين الموضع والمقصود هو هذا **قوله** كما ذكر من الاصالة **قوله** لكنها آه انما قد ذلك لئلا
يرد انه لما كانت الحركة بعد الحرف فلم نقل انها معه **وحاصل** الجواب ان توهم المعية لكثرة الاتصال **قوله** واذا اشبعتها
آه تائيد للبعدية يعنى ان تلك الحركات اذا اظهرت ظهورا كاملا صارت بعد الحرف باليقين فكذا فى حال عدم الظهور الا انها
فى هذه الحالة يتوهم المعية لكثرة الاتصال **قوله** ويمكن آه جواب بتقييد التاخير بقيد الامكان والامكان فى الاعراب بالحركة دون
اعداه **قوله** او التاخر آه جواب ثالث بتقييد التاخر منه بما عدا الحرف الاخير ولما كان الجوابان مبنيين على التقدير وهو خلاف
الاصل اشار الى ضعفهما بلفظ يمكن **قوله** فان التاخر آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الحرف الاخير متاخر عن دال الموصوف
فكيف يتصور تقدمه على دال الصفة بدون اجزاءه **وحاصل** الجواب ان نسبة التقدم اليه مجاز باعتبار اكثر اجزاءه **قوله**
ليصح الحمل آه فيه اشارة الى ان مقصود الشارح من زيادة كلمة **دفع** ما يرد من ان حمل رفع على انواع حمل مفرد على متعدد

بمعنی ما اختلف به آخر المعرب فلا دور **ولم تبين فان للقوة عرضا واسعا** دفع لما يتوهم انه لا فرق بين تفسير الشارح رح والفاضل الهندی رح لانه اما ان يبقى التفسيران بدون البيان فيلزم على كلاهما الجهالة فی التعريف واما ان يبينا كلاهما فلا يلزم على احدهما الجهالة واما ان يبقى تفسير الشارح ويبين تفسير فاضل الهندی فيكون تفسير الهندی حقا واما ان يكون بالعكس فيكون تفسير الشارح حقا فلا يلزم على هذا افضل احد التفسيرين على الآخر فللشارح ينبغی ان يفسره بتفسير الهندی لئلا يكون فی معرض المخالفة ويبين القوة فی تفسيره وحاصل الدفع ان الشارح لم يختر تفسير الهندی ولم يبين القوة فيه لئلا يقع فی معرض المخالفة لان للقوة فضاء واسعا لم تبين ببيان المبين لان مراتبها متعددة خارجة من ان تحصى لان لكل شیء قوة بالنسبة الى ما دونه بخلاف مراتب المناسبة المؤثرة فانها معلومة كما بينا من الشارح **وليس بعمومه مراد** دفع لما يتوهم انه اذا لم تبين القوة فلا يلزم تركها فی التفسير لانه يجوز ان يكون بعمومه مرادا وحاصل الدفع انه ليس بعمومه مرادا لانه يلزم على هذا تفسير المجهول بالمجهول والمجمل بالمجمل بخلاف المناسبة المؤثرة لان فيه تفسير المجمل بالمفصل كما لا يخفى **قوله اى المبنی الذی هو الاصل فی البناء ولم يفسره بما اصله البناء لانه بهذا المعنى لا ينحصر فی الثلثة لان اصل جميع الافعال البناء** دفع لما يتوهم ان الشارح خالف المشهور عند الرضی وغيره من رؤساء هذه الصناعة لانهم فسروا المبنی الاصل بما اصله البناء والشارح رح فسر بالمبنی الذی هو الاصل فی البناء والمخالفة منهم ليس من داب المحصلين مع ان تفسيرهم اخصر من تفسيره وحاصل الدفع انا سلمنا ان المخالفة منهم مضر لكن اذا لم يوجد فی كلامهم خلل وههنا يوجد الخلل فی كلامهم لانا لو فسرنا بهذا التفسير لا ينحصر المبنی الاصل فی الثلثة لان اصل جميع الافعال البناء فيشتمل مبنی الاصل المضارع ايضا ويصدق تعريف المبنی على اسم الفاعل والمفعول والمصدر

فلا يصح **قوله** متقدما ای بحسب المعنى واما بحسب الصورة متاخر عن الحمل لان العطف لابد فيه من مشاركة فی الحكم فيقتضی سبقة وان كان فی الحافظ متاخرا عن العطف فعلى هذا مجموع الامور الثلاثية جزء واحد بحسب المعنى واما بحسب الصورة فكل جزء على حدة **قوله** اعرابية آه تعميم لغير بنائية يعنی ان الغير البنائية على نوعين اعرابية وغير اعرابية وان كان غير الاعرابية اعم من غير البنائية لكن لا باس به لان قسيم مجموع غير البنائية غير الاعرابية لا غير الاعرابية فقط لان المقسم ملحوظ فی الاقسام فما قد الفاضل انه تعميم للحركات بعد تعميم لان غير الاعرابية يشتمل البنائية سهو بعيد سهو **قوله** عموم من وجه لتحقق الاول بدون الثانی ضمة قفل والثانی بدون الاول فی واو ابوك وتحققهما معا فی ضمة زيد فی جاءنی زيد وقس البواقی **قوله** بجمع الشفتين فلهذا سمی ضمة وتبعه رفعها فلهذا سمی رفعا وقس عليه حال البواقی **قوله** ای قمت آه فيه اشارة الى ان المنصب متعدی فلا يتوهم كونه لازما حتى لا يصح تعديته بدون حرف الجر **قوله** خفضه فلهذا سمی الحركة الاعرابية جرا وخفضا **قوله** لكسر الشیء آه يعنی انما سميت الحركة البنائية كسرا لمشاركتها فی الميل الى الاسفل **قوله** قطع الحركة الا انه بعيد مما سبق من ان معنى حرف اثره الجزم لان الجزم القطع **قوله** عند البصريين انما قيد ذلك لئلا يرد ان الكوفيين يطلقون كل الالقاب فی كل الحركات فلا ينفی وحاصل الجواب ان النفی عند البصريين **قوله** بل فی الحركات آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان قول المص سلمه دل على انه استعمل فی الحركات

وجميع باب ما لا ينصرف لانها على هذا التقدير مشابهة لمبنی الاصل وهو المضارع فان قيل ان هذا [illegible] على المذهب المختار عند البصريين فانهم قالوا المضارع ايضا اصله البناء لان اصل جميع الافعال عندهم البناء لا المذهب المختار للكوفيين فانهم قالوا المضارع اصله الاعراب كالاسماء الآخر لتواردِ المعانی عليه فاذا كان اصل المضارع الاعراب فلا يكون هو مبنی الاصل لانما هو مشابه له مبنی فلنا [illegible] ان بناء هذا الكتاب على مذهب البصريين حيث لم يوجد فی كلماته شیء يخالف كلامهم فيكون الاصل فی جميع الافعال البناء والاعراب انما هو بعارض مشابهته للاسم وفی تعريف المص للمبنی الاصل [illegible] وهو ان المصدر فی نحو اعجبنی ضرب زيد عمرا امس لان المصدر ههنا يشبه الماضی لانه بمعناه [illegible] لم يعمل [illegible] ان مشابهة المصدر لمطلق الفعل عند العمل لا للماضی فقط بدليل انه يعمل ان كان [illegible] بمعنى الحال والاستقبال **وانما الاعراب فيها بعارض المشابهة بالاسم** دفع لما يتوهم انه اذا كان الاصل فی جميع الافعال البناء فلم كانت المضارع معربة وحاصل الدفع انه انما اعرب البعض [illegible] الافعال بعارض المشابهة بالاسم واما بحسب الاصل فهو مبنی **قوله فيه** ای فی تفسير الرضی [illegible] **العبارة عن الظ لان المتبادر من مبنی الاصل انه مبنی** يعنی ان المتبادر من [illegible] الاصل انه مبنی بالفعل لان اسم المفعول اسم اشتق من فعل لمن وقع عليه فی الحال لا لمن من شانه [illegible] وقوعه عليه ولان عندهم تقرر ان اطلاق المشتق على ما تصف بمبدء الاشتقاق بالفعل حقيقة وعلى ما من شانه ان يتصف به مجاز فخرج المضارع على هذا من مبنی الاصل لانه ليس مما عليه فعل اشتق منه المفعول وهو يبنی على صيغة المضارع المجهول فی الحال لان فی الحال معرب ايضا ليس مما [illegible] البناء بالفعل بعين ما ذكرنا **وذلك بحسب الاصالة دون العروض** دفع لما يتوهم انه يلزم ان يكون اسماء الاشارات مثل هؤلاء مثلا مبنی الاصل لانها مبنی بالفعل و

البنائية [illegible] ان لا [illegible] تعمل فی حركات الاوائل والاوساط **قوله** بالقرينة انما قيد ذلك لئلا يتوهم صحة الاستعمال بدون قرينة **قوله** اذا كان الآخر آه يعنی ان الفاعل الحكمی ما يشارك الفاعل فی هذا الوصف وانما جعلنا الفاعل اصلا مع كون الكل عمدة لا [illegible] عمدة من كل وجه حتى لا يجوز حذفه بخلاف باقی المرفوعات فانها ليست كذلك **قوله** لكن آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان هذا الوصف لما يستدعی الرفع فينبغی ان يكون اسم ان مرفوعا لكونه عمدة واستدعاء الوصف الرفع يعلم منه ان كلما يشارك الفاعل فيه يكون مرفوعا فی الوصف فعقوله وهذا الوصف لتعليل لكونه مشاركا للفاعل فی الوصف مرفوعا والتقييد بكونه [illegible] المشاركة مرفوعا لان هذا الوصف يستدعی الرفع **قوله** هو الحق آه لانه ح يكون الرفع علامة لكل المرفوعات [illegible] بالاصالة وذلك حق بدليل استواء الكل فی استعمال الرفع فيه بدون التفاوت فی التبادر وهذا وجه بعيد ما قيل من ان الرفع فی الفاعل بالاصالة وفيما عداه بطريق الاستعارة لان علامتها عدم التبادر عند عدم القرينة وهو ليس كذلك **قوله** [illegible] نشا غلط القائل بانه لم يفرق بين كون الرفع احق فی القوة الوصف المستدعی له وبين كونه اصلا فيه والمتحقق هو الاول دون الثانی **قوله** محله آه انما قيد بذلك لئلا يتوهم انه اذا كان اليا للنسبة فلا وجه لايراد التاء والنون الى المنسوبات الى الفاعل والمفعول هو الفعل بطريق الصدور والوقوع مع ان الرفع والنصب ليس كذلك متين

حاصل الدفع انا سلمنا ان المعتبر هو البناء بالفعل لكن بحسب الاصالة دون العروض وبناء هؤلاء بعارض المشابهة للحرف آو دفع لما يتوهم انه يلزم من هذا ان لا يوجد مبنى غير مبنى الاصل لان ما هو مبنى بالفعل يكون مبنى الاصل وما لا يكون مبنيا بالفعل كالمضارع لا يكون مبنى بل معرب فيختل تقسيم الاسم الى الاسماء المبنى والمعرب لانها مبنيات بالفعل فتدبر فتصير مبنى الاصل فلا يصدق عليها ما ناسب مبنى الاصل لان مناسبة الشيء لنفسه محال وحاصل الدفع ان مبنى الاصل هو الذي يكون مبنى بحسب الاصالة دون عروض المشابهة والمبنى هو الذي يكون مبنى بحسب عروض المشابهة فلا يختل تقسيم الاسم الى الاسماء المعربة والمبنى وايضا يوجد المبنى بدون مبنى الاصل **والمتبادر من ما اصله البناء** اى من قوله ما اصله البناء **ان اصله ان يبنى سواء ابنى بالفعل ايضا كما هو اصله** مثل الحرف والماضى والامر بغير اللام **او عرض له الاعراب** كالمضارع فتفكر وتشكر **قال الشارح قدس الله سره والاضافة بيانية** اقول وبه نستعين ان لنا مسموعا تا تعجب لسامعة ومعقولا تا تتحير فيها العقول فادركها واحفظها لعلك بها تجتنب عن الخلل والاضطراب وتبعد عن الشكوك والشبهات وهو هذا فان قيل لا نسلم ان الاضافة ههنا بيانية لان على هذا المعنى يكون الاصل الذي هو المضاف اليه مقيدا بالبناء والمبنى الذي هو المضاف مطلق فيكون من قبيل اضافة الاعم الى الاخص فيجب ان يكون لامية قلنا ان الشارح لم يرد بقوله اى المبنى الذي هو الاصل فى البناء ان المضاف اليه الذى هو الاصل مقيد بقوله فى البناء قبل الاضافة حتى يرد ان اضافة المبنى الى الاصل حينئذ من قبيل اضافة الاعم الى الاخص بل اراد ان الاصل قبل الاضافة مطلق وبعدها اى بعد اضافة المبنى اليه يصير مقيدا بقوله فى البناء فان قيل ان الاضافة ههنا يجوز ان يكون من قبيل اضافة اسم المفعول ما لم يسم فاعله بمعنى لم يشبه مبنى اصله كما فى زيد مضروب الغلام قلنا ان

له فاذا قدر الخصلة يكون التاء لتانيث الموصوف ويكون الشيء المنسوب هى فصلة الفاعل والفاعل اعنى كون الشيء عمدة كونه فضلة ولا شك ان الرفع والنصب علامته لهما **قوله** بحسب المعنى آه لان معنى كلام الشارح سلمه الله ان الرفع علامة لكون الشيء فاعلا حقيقة او حكما بان يكون عمدة فالحاصل ان الرفع علامة لكون الشيء عمدة وهذا بعينه قول ابن حاجب اما للنسبة وانما قيد الاتحاد بالمعنى لتغاير فى التعبير **قوله** وتوجيه الشرح آه انما قال ذلك لئلا يرد انه لما كان المآل احدا فلم يجعل الشارح سلمه الله ايا للنسبة **وحاصل** الجواب ان توجيه الشرح اقرب لان المعنى المصدرى يفهم من غير احتياج الى التقدير بخلاف المعنى النسبى فانه محتاج الى تقدير الموصوف وتخصيصه **قوله** وذلك آه تفسير للمفعول الحكمى يعنى ان المفعول الحكمى ما يكون مشاركا للمفعول الحقيقى فى الفضلية **قوله** بقرينة المقابلة آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الاضافة كما تكون بمعنى كون الشيء مضافا اليه كذلك تكون بمعنى كون الشيء مضافا فلا وجه لتعيين الاول **وحاصل** الجواب ان المقابلة قرينة له لان المضاف قد يكون فاعلا او مفعولا فلا يكون مقابلا لهما **قوله** انما لم يقل آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الاصل مطابقة اللاحق بالسابق وفى السابق قد اتى بالتعميم فينبغى ان يوتى به فى اللاحق **وحاصل** الجواب ان الرفع والنصب لما كانا موجودين فى الفاعل المفعول

الاضافة يقتضى ان لا يكون مبنى الاصل مبنى بنفسه بل باصله وهذا بط لان الحرف لا اصل لها حتى يكون مبنى بحسبها والماضى والامر وان كان لهما اصل وهو المصدر والمضارع لكن هذين الاصلين كلاهما معربان فان قيل يجوز ان يكون هذه الاضافة من قبيل اضافة المظروف الى الظرف بمعنى لم يشبه مبنى فى اصله كما فى زيد مضروب الدار قلنا ان هذه الاضافة يقتضى ان لا يكون مبنيا الآن بل يكون مبنيا فى الاصل وهو ايضا بط لان الحرف والماضى والامر بغير اللام مبنيون الآن فان قيل يجوز ان يكون الاصل بمعنى القانون بمعنى لم يشبه مبنى القانون لجاز ان يكون للامور الثلثة قانون حتى يبنى عليه بناءها فيكون لامية لا بيانية قلنا هب لكن ليس للامور الثلثة قاعدة حتى يبنى عليها بناءها ولا معلومة لنا هذه القاعدة وفى التعريفات يجب ان يؤخذ الالفاظ المعلومة لئلا يلزم الجهالة فى التعريف على انا ان سلمنا ان هذه القاعدة معلومة لنا فنقول انه لا شيء من المبنى الا ويبنى على القاعدة فلا وجه لتخصيص هذا الاسم بالامور الثلثة وفى الجواب الاول نظر وهو ان البناء للامور الثلثة مبنى على القاعدة وهى ما قيل ان كل ما لم يوجد فيه مقتضى الاعراب فهو مبنى فى كل من الفعل الماضى والامر بغير اللام والحرف مبنى على هذه القاعدة فيكون معنى مبنى الاصل مبنى القانون واجيب عن هذا النظر بانه ان اراد ان كل ما لم يوجد فيه مقتضى الاعراب عدم وجود مقتضى الاعراب بالفعل فيدخل فى حد مبنى الاصل اسماء الاشارات والموصولات وغيرهما وان اراد به عدم وجود مقتضى الاعراب فى الاصل فيدخل فيه المضارع وفيه نظر ايضا وهو ان المراد به عدم وجود مقتضى الاعراب بالفعل لكن بحسب الاصالة دون العروض كما عرفت فافهم **قوله وهو الماضى كما زعمه المصنف** رح دفع لما يتوهم ان تفسير الشارح رح لمبنى الاصل بالامور الثلثة اصطلاح جديد ليس بمن صب حل فلا يناسب ان ندرجه فى الكتب الذى يكون معركة لآراء اولى الالباب وحاصل الدفع انه تبع المصنف رح حيث فسر فى اماليه المبنى الاصل بالامور الثلثة فلا يكون تفسير الشارح رح اصطلاح جديد

فلا بد من التعميم واما الجر فلا يوجد فى غير المضاف اليه فلا حاجة الى التعميم **قوله** واما نحوه آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الجر قد يوجد فى غير المضاف اليه **وحاصل** الجواب ان الجار فى هذين التركيبين لما كان زائدا فكانه ليس بموجود فقيد بهذا الجار **وتقول** ان الجر وان كان موجودا لكنه ليس بعلامة للشيء لكون حالا زائدا فلا ينافى قولنا الجر علم الاضافة والى هذا اشار بقوله او كان زائدا وما وقع فى بعض النسخ فكان به او فهو سهو والفاء بمعنى او ثم ذكر كان ة لعدم التصريح **قوله** فهم لعدم كون ذلك الجر علامته **فلا يرد** ان ذكر كانه دال على الشك لا شك فى عدم كونه علامته فالانسب حذف كان **قوله** يعنى آه اعتراض على الشارح سلمه وحاصله ان الدليل لا يطابق المدعى هو اثبات الرفع فى الفاعل الحقيقى والحكمى والدليل انما يدل على اثباته فى الفاعل الحقيقى فقط لان الوحدة انما يكون فيه **وحاصل** الجواب ان المراد بهذا ان الرفع ثقيل والفاعل مطلقا قليل بحسب الاقسام لان الفاعل الحقيقى اسم واحد والنصب خفيف والمفاعيل مطلقا كثيرة بحسب الاقسام لان المفاعيل الحقيقة خمسة وقلة الفاعل الحقيقى من المفاعيل الحكمى تنبئ عن قلة المطلق بطريق القياس فى الحكمين فاعطى الثقيل للقليل والخفيف للكثرة غاية ما فى الباب ان عبارة الشرح من الاستخدام بان يكون الفاعل الصريحى اعم والمفعول اخص وهكذا الحال فى المفاعيل **قوله** وذلك آه دليل ثان للاختصاص وحاصله ان الرفع قوى كالفاعل فيناسبه

فان قيل ان الرضى رحمه الله قد ان تفسير المبنى الاصل بالماضى والامر بغير اللام والحرف اصطلاح جديد
لان مفهوم مبنى الاصل ليس عين هذه الاشياء الثلثة فلا يخرج المصنف والشارح كلاهما عن
محذور الاصطلاح الجديد قلنا ان هذا مندفع ايضا بما قال المصنف فى ماليه ليس هذه الامور
الثلثة بيان لما وضع له لفظ مبنى الاصل حتى يرد عليه ما اورده الرضى من انه اصطلاح جديد
بل بيان لما يصدق عليه مفهوم هذا المركب الاضافى وزاد بعضهم **الجملة من حيث هى**
جملة اى زاد بعض الافاضل وهو الفاضل الهندى الجملة لا من حيث وقوعها موقع المفرد فانها
بهذا الاعتبار معربة محلا فلا يكون مبنى فضلا عن ان يكون مبنى الاصل **قوله فاعتبر العلامة**
يعنى اكتفى دفع لما يتوهم ان ما قال الشارح ان العلامة اعتبر مجرد الصلاحية غير صحيح لانه
يلزم على ذلك التقدير ان لا يكون الاسماء المتصفة بالاعراب بالفعل معربة لعدم وجود الصلاحية
المجردة فقط بل الصلاحية مع الفعل مجتمعة فكان بيان الشارح لكلام العلامة بيان بما
لا يرضى به قائله لان العلامة معترف بان الاسماء المتصفة بالفعل بالاعراب ايضا من المعرب
وحاصل الدفع انه ليس مراد الشارح بقوله فاعتبر العلامة آه ان العلامة اعتبر مجرد الصلاحية
بشرط كونها مجردة كما يتراءى من ظاهر العبارة فانه يبطل للزوم ان لا يكون الاسماء المتصفة
بالاعراب بالفعل معربة بل المراد ان العلامة اكتفى بالصلاحية المذكورة ومعنى الكفاية
اعتبارها من غير اعتبار امر آخر فيرجع الى انه اكتفى بالصلاحية وان كان متصفا بالاعراب
بالفعل فلا يلزم ما لزم **فى تحقق المعرب** دفع لما يتوهم انا لا نسلم ان العلامة اعتبر
مجرد الصلاحية فى مفهوم المعرب فان مفهوم المعرب عند العلامة ما اختلف آخره
باختلاف العوامل وليس صلاحية الاستحقاق للاعراب داخلا فى ذلك التعريف فيكون
هذا ايضا مما لا يرضى به قائله وحاصل الدفع انه ليس المراد من قوله اعتبر العلامة

قوله مجهولا آه انما قوذلك ليلا يروان لا ع | تعدى الى المفعول الثانى بنفسه فلا حاجة الى اللام **وحاصل الجواب** ان لا عطا مختص
للجعل ليدل على ان ذلك عطا بحسب العرف | فى الكل فيثبت اصالة الرفع فيه والجعل يتعدى الى المفعول الثانى باللام **قوله**
وكذا المعنى للمتعادل **قوله** انما احتيج آه انما قو | لئلا يرد ان المضاف اليه فضلة فيكفى فى علامة النصب فلا حاجة الى علامة الجر
وحاصل الجواب ان المضاف اليه وان كان فضـ | لة لكنه بواسطة حرف الجر فلا بد من علامة تميز من فضلة بلا واسطة حرف الجر
واما انه فضلة فلما قال المحشى سلمه من انه اقتضاء | الفعل **قوله** ليس آه انما قو ذلك لئلا يرد ان اقتضاء الفعل لشىء لا يستلزم كونه فضلة لجواز
ان يكون فاعلا **وحاصل الجواب** انه ليس بفاعل لعدم | الاسناد اليه فتعين ان يكون فضلة **قوله** ولما كان آه تاكيد لكونه فضلة بواسطة حرف
الجر **قوله** ولذا اى لاجل اعتبار العمل بالواو | فى لفظه وانا جعلنا عمل الجار للفظ القريب **قوله** ليظهر آه عطف على حال يعنى ان اعتبار العمل
لاجل مجموع الحرف والفعل فاؤاعدم الحرف | يعين عمل الفعل **قوله** ثم يخرج الجر آه انما قو ذلك لئلا يرد ان احتياج المضاف اليه لما كان لاجل
فضلة بلا واسطة حرف الجر فلم لم يقل المصنف الجر علامة | الفضلة بلا واسطة حرف **وحاصل الجواب** ان الجر قد يكون علما للمضاف اليه من غير اعتبار الفضلة
كما فى الصورتين المذكورتين فلذا جعل المصنف الجر | لما للمضاف اليه مع قطع النظر عن الفضلة ثم احتياج المضاف اليه باعتبار انه فضلة بلا واسطة

حرف جر فى الجملة وان كان بعض المواد فلا يرد ان احتياج المضاف اليه لما كان باعتبار الفضلة فيلزم ان لا يكون المضاف اليه الذى

مجرد الصلاحية انه اعتبر الصلاحية المذكورة فى مفهوم المعرب بل اعتبر العلامة
الصلاحية المذكورة فى تحقق المعرب فى الاسم اى فى كونه معربا فلا يلزم ما لزم
بكونه قابلا دفع لما يتوهم ان الصلاحية معناه الاستعداد وهو لا يجمع مع الفعل
لان الاستعداد معناه عدم الشئ عما من شانه ان يثبت له ذلك الشئ فيلزم ان لا
يكون الاسم الذى ثبت له الاستحقاق بالفعل للاعراب معربا مع انه معرب بالاتفاق
وحاصل الدفع ان الصلاحية بمعنى القابلية التى معناها الاتصاف فيجوز ان يجتمع
مع الاستحقاق بالفعل ولا يكون بمعنى الاستعداد الذى لا يجامع مع حصول الشئ بالفعل
لوجود اسباب الاعراب فيه دفع لما يتوهم ان الاستحقاق فى اللغة سزاوار بودن
وهو معنى الصلاحية فيكون معنى قول الشارح اعتبر مجرد صلاحية الاستحقاق هو انه
اعتبر مجرد الاستحقاق الاستحقاق للاعراب او صلاحية الصلاحية للاعراب ومعنى هذين
العبارتين غير ظ وحاصل الدفع ان الاستحقاق وان ياتى بمعنى سزاوار لكن ههنا بمعنى
وجود الاسباب للاعراب فالمعنى يرجع الى انه اعتبر صلاحية وجود الاسباب التى بها يستحق
الاعراب ثم اعلم ان المراد بكون المعرب قابلا لوجود الاسباب قابلية لوجود جميع الاسباب
بناء على ان اضافة الاسباب الى الاعراب للاستغراق كما تقرر عندهم ان الجمع المضاف
يفيد الاستغراق وهذا القابلية بان لا يكون مبنى الاصل ولا مناسبا له لان مبنى الاصل لعدم
كونه محلا للمعانى المعتورة لا يقبل التركيب الذى يتحقق معه عامله والمناسب له لكونه
متصفا بالمناسبة لا يقبل عدم المناسبة **سواء وجدت كزيد فى قام**
زيد ولم يوجد اى سواء وجدت جميع الاسباب بالفعل كزيد فى قام زيد
حيث يتحقق فيه التركيب والعامل وعدم المناسبة او لم يوجد الجميع فيه بالفعل بل

لا يكون فضلة مجرورة لعدم علة الاحتياج عن الفضلة الى الجر **قوله** لسنبا والفضلة تما يثبت بالعمل فان استغنى **قوله** غير يرد على صيغة
المجهول **قوله** قياس المستثنى آه انما قو ذلك لئلا يرد ان الجر لما كان علامة الفضلة بواسطة حرف فينبغى ان يكون المستثنى بالا اذا كان غير مفرغ
والمفعول معه مجرورا لان كل منهما فضلة بواسطة الحرف **وحاصل الجواب** ان اصل الواو العطف وهو غير مختص بالاسم فضلا عن
الفضلة والا ايضا غير مختص بالفضلة لوجوده فى المسند اليه كالمستثنى المفرغ فيما كان المستثنى منه فاعلا فاذا لم يختص بالفضلة لم يظهر عملهما
فكان مدخولهما كالفضلة بلا واسطة فجعل النصب علامته **قوله** احتيج آه انما قو ذلك لئلا يرد ان المقصود بيان احوال المفعول والعامل ليس
فيها فذكره اشتغال بما لا يعنى **وحاصل الجواب** ان ذكر تعريف العامل لاجل انه موقوف عليه للمعرب فى حكمه وهما مقصودان وما توقف المعرب
عليه فلانه مراد فى تعريفه لان المراد بالتركيب المذكور فيه تركيب يتحقق معه عامله واما توقف الحكم عليه فلانه مذكور فيه **قوله** انما اخره
قو ذلك لئلا يرد ان العامل مؤثر والاعراب اثر فينبغى ان يتقديم عليه فيلزم ان الموقوف عليه للمعرب فى حكمه هو العامل دون الاعراب فينبغى ان يتصل
بهما **وحاصل الجواب** ان العامل سبب بعيد للاختلاف الذى هو مقصود الفن لانه مؤثر فيه بواسطة الاعراب والاعراب سبب قريب لان تاثيره فى الاختلاف
ليس بواسطة شىء فقدم الاعراب لشرفه **وما قال الفاضل** من ان التقديم لموافقة الوضع الطبع **ففيه** ان العامل ليس بموقوف على

الاعراب بل الامر بالعكس فيكون التقدم الطبعى بعكس ما قال **قوله** اما الاستيفاء آه لئلا يرد ان بيان العامل حاصله ان ذكر العامل لما حاجة

بعضه كزيد حين التعداد حيث انتفى فيه التركيب وتحقق العامل وان وجد فيه عدم المناسبة للمص

لم يكتف به بل لابد مع القابلية وجود الاسباب التى بها يستحق الاسم ان يعطى

الاعراب وهى التركيب وتحقق العامل وعدم المشابهة لمبنى الاصل اى

المص لم يكتف ههنا بمجرد القابلية وجود الاسباب بالفعل التى بسبب تلك الاسباب يستحق الاسم

لان يعطى اليه الاعراب وتلك الاسباب احدها التركيب وثانيها تحقق العامل معه وثالثها عدم

المشابهة مع مبنى الاصل فان قيل بعد اعتبار وجود الاسباب بالفعل للاعراب فى تحقق المعرب فما

الحاجة الى اعتبار القابلية اذ لا يمكن وجودها بدون القابلية قلنا فائدة ذلك التصريح بان مقابل

المعرب على المبنى منقسم الى القسمين احدهما ما انتفى فيه القابلية كهؤلاء وثانيهما ما انتفى فيه

الاسباب مع وجود القابلية كالاسماء المعدودة لاخرج كل منهما عن المعرب قصدا قوله عند

الجمهور كانهم وقعوا فى ذلك من لفظ المعرب وجود الاعراب فى افراده

فتوهموا ان حقيقة العرفية ذلك فلم يعرفوا انه من خواص المفارقة

دفع لما يتوهم انه اذا كان هذا التعريف مستلزما لتقدم الشيئ على نفسه فما الباعث على الجمهور

لاختياره وحاصل الدفع ان الباعث على هذا التعريف امرين احدهما لفظ المعرب فكانهم

زعموا انه من اعربت الكلمة اذا جعلت الاعراب فيها فيكون معنى المعرب ما جعل الاعراب فيه وهو الاعراب

ما اختلف آخر المعرب به وثانيهما ان افراد المعرب يوجد فى اكثرها الاعراب الذى يختلف آخره

به وما يورد عليهم من ان المعرب يوجد بدون الاعراب كما فى مثل الاسماء المعدودة وما اعرابه مقدر

فجوابه ان هذا قليلة لا يعباء به فاذا ثبت عندهم الامرين توهموا ان حقيقة النحوية للمعرب

ما اختلف آخره باختلاف العوامل ولم يعرفوا انه من خواص المفارقة ولذا يقع انه لم يعرب الكلمة

وهى معربة فيمن قال ضرب خالد جعفر بالسكون فكانهم اقاموا العرضى مقام الحقيقة فيكون اختلاف

بالعلل الاربع التى هى مقاصد هذا الفن لان مقصوده رعاية هيئة لازمة للكلمة بعد التركيب بالعامل لدفع التباس بعض المعانى بالبعض و

هذه الرعاية مشتملة على العلل الاربع التفصيل فى الحاشية قوله تاخيره آه بيان لنكتة التاخير عن المعرب لاعرابه مع انهما من داخل المعرب بخلاف

العامل فيكون بمنزلة النسبة اليهما اولانهما علل الماهية والعامل علة الوجود والماهية مقدمة على الوجود لكونها معروضة له فكذا عللها العلة

واما تاخيره اتماما فذلك لئلا يرد ان الدلالة على المعانى معلولة لمعلول العامل فينبغى ان يتاخر عنه وحاصل الجواب ان الدلالة موقوف عليهما

فى توعيهما والصورة مقدمة فينبغى ان يقدم متعلقاتها ايضا ولقول ان الدلالة مقصودة بالذات فقدم لشرفها لكن يرد انه

ينبغى ح تقديمها على المادة والصورة ايضا لكونهما وسيلتين الا ان النكتة للتغاير لا للتقارن وتقديمها قوله المراد اتماما فذلك لئلا يرد ان التعريف

غير جامع على المذهب المختار اعنى مذهب البصريين لخروج عامل المضارع على رائهم لانهم يقولون ان الفعل ليس بقابل لطريان المعانى عليه

وحاصل الجواب ان المعرف هو عامل الاسم فلا ضير فى خروج عامل الفعل قوله وينبغى آه اتمامه وذلك لئلا ان المذكور كان تعريفا لعامل

الاسم فلا بد من تعريف مطلق العامل لعدم التصريح عنهم واما على مذهب الكوفيين فالتعريف جامع فلا ورود لانهم يقولون بتوارد المعانى

المختلفة على الفعل لاشتراك الحروف الداخلة بين المعانى كلا بين النفى والنهى الا انهم لا يخصصون المعانى بالفاعلية واخواته وهذا سو

هو الوجه فى جريان التوارد فى الفعل قوله مما اقتضاه كما فى الاسم قوله او اشبهه التام كما فى الفعل۔

آخره ايضا من عوارض المفارقة فلا يكون مما لا ينفك عن المعرب فضلا من ان يكون حقيقة نحوية

قوله فان العارف باحكامها كلها اى معرفة بالتتبع والسماع منهم دفع لما

يتوهم ان كلها ليس الاشارة الى التتبع والسماع لعدم ذكر غيرهما فيكون تقديره المعنى هكذا فان العارف

باحكام المعرب بالتتبع والسماع فيلزم ان يكون الباء فى قوله بالتتبع آه سببا للعارف لان الاصل فى

الباء السببية مع ان التتبع والسماع ليستا سببا لكون الشخص عارفا لان سبب حمل المشتق على

الشيئ هو المبدء وهو المعرفة دون غيره كما لا يخفى وحاصل الدفع ان سلمنا ان سبب حمل المشتق هو

المبدء دون غيره لكن لا نسلم ان المذكور ليس الا التتبع والسماع لان المعرفة ايضا مذكور فيكون

تقديره هكذا فان العارف باحكام المعرب معرفة بالتتبع آه فيلزم ان يكون التتبع والسماع سببا المعرفة

دون كون الشخص عارفا فلا يرد ما يرد مستغن عن تعلم ما جمعه المدون ورتبه دفع

لما يتوهم انا لا نسلم ان العارف بتلك الاحكام مستغن عن علم النحو لان تلك الاحكام المتتبعة واحكام

علم النحو متحدان فى المقصود بل هى عين احكام علم النحو فهو كما يحتاج الى تلك الاحكام المتتبعة كان يحتاج

الى علم النحو فلم يحصل الاستغناء وحاصل الدفع ان المراد بالاستغناء الاستغناء عن تعلم ما جمعه المدون

ورتبه اعنى عن تعلم كتب علم النحو والى هذا اشار الشارح قدس الله سره ولا فائدة معتدا بها فى معرفة

اصطلاحاتهم ودفع لما يتوهم انه يعلم من قول الشارح فان العارف باحكام المعرب يستغنى عن تعلم علم النحو

ان من لم يعرف تلك الاحكام يحتاج الى علم النحو مع ان علم النحو عبارة عن المسائل مع الدلائل والجاهل بتلك

الاحكام لم يحتج الى الدلائل بل الى نفس تلك المسائل وحاصل الدفع ان المراد بعلم النحو ما جمعه المدون

ورتبه لا ما هو علم النحو فى الاصطلاح بخلاف من لم يتتبع اصلا وتتبع ولم يعرف احكامها

فانه محتاج الى تعلم المدون كما هو الظاهر من قوله البتة وكما هو المشاهد من الوجدان

وذلك التعلم ان كان مع الدليل فذلك التعلم علم النحو اتفاقا وان لم يكن معه

المضارع قوله وايضا المراد اتماما فذلك لئلا يرد ان التعريف غير جامع لخروج نحو

بحسبك لانه لا يتقوم به المعنى لكونه زائدا وحاصل الجواب ان المراد عامل الاسم الذى

له تاثير فى المعنى والباء ليس كذلك فلا ضير فى خروجه قوله تقدم الجار آه اتماما فذلك

لئلا يرد ان الجار والمجرور معمول لمتعلقه فحقه التاخير كما سياتى وتقديم ما حقه التاخير انما

يكون للحصر لا بد له فيه من الحكم فينبغى ان لا يتقدم الجار والمجرور وحاصل الجواب ان تقديم ما حقه

التاخير قد يكون للاهتمام لكونه مقصودا بالبيان وكذلك لان المعمول لاشتماله على العامل الذى هو

المقوم قدم على العامل قوله ان قلت آه هذا بناء على ان الباء للسببية فيكون العامل ما يكون سببا للتقوم

والسبب ما يتوقف عليه ولا شك ان كلا من الاثنان والمركب منهما والمركب من العامل ومن احد الثلثة موقوف

عليه للتقوم والامور المذكورة ليست كذلك ولما ورد عليه ان العامل انما يستدعى آلة ...... باعتبار

الاسناد فيكون الاسناد وآلته فلا يكون التعريف مانعا اجاب بان المراد يكون العامل آلته انهم يعدو

فهو علم النحو او حكاية عنه على اختلاف فيه فان من ذهب الى ان العلم عبارة عن التصديقات بالمسائل الحاصلة ذلك التصديقات عن ادلتها جعل التصديقات لا عن ادلتها حكاية عن العلم ومن ذهب الى انه عبارة عن التصديقات بها مطلقة جعل ذلك التصديقات المذكورة الشيئ لا عن ادلتها علما كما لا يخفى فتدبر **قوله فالمقصود من معرفة المعرب اشار الى ان ليس فى نفس التعريف فساد** يعنى ليس فى نفس تعريف المعرب باختلاف المذكور فساد لانه تعريف بالخارج المحمول وهو ليس بفاسد الا لكان تعريف الانسان بالضاحك فاسد وهو كما ترى مكابرة فان قلت ان فساده ليس من اجل انه خارج محمول حتى يتم كلامك بل من اجل انه ان كان تعريف المعرب يلزم توقف المعرف عليه لانه شان توقف المعروف بالفتح على المعرف بالكسر مع ان هذا المعرف بالكسر ايضا موقوف على معرفة المعرب الذى هو المعرف بالفتح كما لا يخفى قلنا انه لا يتوقف معرفة مفهوم اختلاف الآخر على معرفة مفهوم المعرب حتى يلزم الدور لان اختلاف الآخر معنى مصدرى والمعنى المصدرى ليس له حقيقة الا ما حصل فى العقل فلا يكون موقوفا على معرفة مفهوم المعرب ونتوقف معرفة تحقق الاختلاف فى افراده على معرفة ان الافراد معربة اى توقف التصديق بان زيد امثلا مما يختلف آخره على معرفة انه معرب بالنظر الى غير المتتبع لا يقدح فى التعريف لان التعريف ليس للفرد بل للمفهوم فلا يكون مقدحا وبما قررنا من ان معرفة مفهوم الاختلاف لا يتوقف على معرفة مفهوم المعرب ظهر فساد ما قيل فى تقرير وجه العدول للمص عما هو المشهور انه لو جعل ذلك حد الزم الدور لان معرفة اختلاف الآخر يتوقف على معرفة المعرب فلو عرف المعرب باختلاف الآخر لزم الدور وكذا ظهر فساد ما قيل فى جوابه من انا لا نسلم ان معرفة الاختلاف موقوفة على معرفة المعرب انه يجوز ان يعلم الاختلاف المذكور من استعمالات العرب قبل ان يعلم المعرب اما وجه ظهور فساد الاعتراض فهو انا لا نسلم ان معرفة مفهوم الاختلاف متوقفة على معرفة مفهوم المعرب حتى

آلة فيكون التعريف بهذا العامل ما يعدونه آلة للتقوم والاسناد فيكون وان كان واسطة لاسناد المعنى الا انهم لا يعدونه آلة **قوله** اى اعتقدوا آه انما قيد ذلك ليلا يرد ان النحاة ما يعدون العامل آلة بل يعدونه فاعلا كما مر عن قريب فلا يصدق التعريف عليه ايضا حاصل الجواب ان المراد بالاعداد الاعتقاد ولا شك ان النحاة يعتقدون العامل آلة وان لم يسموه واما الاسناد فلكونه امرا معنويا يعتقدون كونه آلة و ان كان واسطة فى الواقع وبالجملة الفرق بين العامل والاسناد باعتقاد الآلة فى الاول دون الثانى للظهور فى الاول وعدمه فى الثانى **قوله** فيفوت الغرض آه حاصله ان معرفة ما يعدونه آلة موقوف على تتبع كلامهم فيفوت الغرض من تدوين النحو اعنى الاستغناء عن التتبع **قوله** ويبطل آه لان الش قال وجه العدول عن تعريف الجمهور ان المقصود من تعريف الموضعات تحصيل وجه صالح لان يكون حد اوسطا لاثبات احكام المقصودة لجريان الموضعات فى حق غير المتتبع وذلك الوجه حاصل من تعريف المص لا من تعريف الجمهور فلو توقف معرفة العامل على التتبع لتوقف معرفة المعرب عليه ايضا لاخذه فيه كما مر فيلزم

يلزم الدور بل التصديق بان زيدا مثلا مما يختلف آخره متوقفة على التصديق بانه معرب كما عرفت آنفا واما وجه ظهور فساد الجواب هو انه يعلم من هذا الجواب ان الاختلاف لو لم يعلم من استعمال العرب للزم الدور مع انه ليس كذلك كما عرفت فما توهم ان وجه ظهور فساد الجواب هو انه بناء فاسد على فاسد غير سديد بل لان الجواب ليس بمبنى على الاعتراض بل مسقط لها وبين صفة الاسقاط والبناء منافات وايضا بما قلنا ظهر فساد ما قيل فى الاعتراض على الجواب بان معرفة الاختلاف وان لم يتوقف على معرفة المعرب بالنظر الى المتتبع لكنه موقوف عليها بالنظر الى غير المتتبع وهو الذى دون النحو لاجله فالدور لازم بالنظر اليه وجه ظهور فساده لا يخفى على احد وما قيل فى الاعتراض على الجواب المذكور من ان المتعلم المعروف للمعرب بهذا التعريف لا يمكن ان يعرف معرفة اختلاف الآخر بالتتبع لان العارف بالتتبع لا يعرف المعرب بهذا التعريف لانه يكون عبثا ومن يتعلم المعرب بهذا التعريف فلا يكون عارفا بالتتبع فتعين ان يكون معرفة اختلاف الآخر بالتعلم فى هذا الفن وتعلمه فى هذا الفن يتوقف على معرفة المعرب فلو عرف المعرب به لزم توقف معرفة المعرب ...... على معرفة المعرب فيلزم تقدم الشيئ على نفسه هذا فاسد من وجهين الاول انا لا نسلم لزوم العبث لجواز ان يكون مقصود المتعلم من معرفة المعرب بهذا التعريف ان يجعلها واسطة لاحكام آخر سوى الاختلاف والثانى انه ان اراد بقوله وتعلمه فى هذا الفن يتوقف على معرفة المعرب ان معرفة مفهوم الاختلاف يتوقف على معرفة مفهوم المعرب فظاهر الفساد وان اراد ان معرفة ان هذا مختلف الآخر يتوقف على معرفة ان هذا معرب فلا يجدى نفعا كما عرفت فى ان اراد انها موقوفة عليها باعتبار كونها مقصودة عنه اى من تعريف المعرب فى هذا الفن فهذا بعينه ما ذكره المحشى للدى بقوله **بل الفساد فى المقصود من التعريف** اى الفساد فى حصول المقصود من التعريف وفيه بحث وهو ان المتعلم الشارع فى علم النحو لم يعرف ان المعرب مما

عدم حصول وجه صالح فى حق غير المتتبع فالتعريف للمص يكون كتعريف الجمهور فلا وجه العدول **قوله** قد يلغى آه حاصله ان الضمير فى يعدونه راجع الى النحاة لا الى العرب فمعرفة المعرب موقوفة على كلامهم لا على كلام العرب كلامهم المدون فلا يخفى ضبطه فى معرفته فلا حاجة الى تتبع كلام العرب فلا يبطل غرض النحو ووجه العدول **قوله** من الاعتراض الاول المصدر بقوله ان قلت **قوله** لانه نص آه لان الاسناد والفعل انما يكون الى الفاعل لا الآلة واذا علم انتفاء كون العامل فاعلا بداهة تعين كونه آلة الا ان المص لم يقل بكذا التقويم صدقه على المتكلم لانه مقوم للمعانى فى الواقع وان لم يكن متقوما فى اصطلاحهم **قوله** علم انما آه وذلك تعيين موضع العامل بالتقديم فى التركيب على المعرب الى هذا اشار بقوله و يتفرع عليه **قوله** من حيث هى انما قيد بذلك لان ذات العلامة لا تقتضى التقديم **قوله** يظهر ايضا بيان الاصالة كون العامل لفظيا **قوله** لا يتصور لان الاعراب ما في آخر المعرب او مقارن معه فلا يتصور التقديم عليه بدونه على المعرب **قوله** ولما ثبت آه بيان لكون امتناع كون شئ واحد عاملا ومعمولا بالنسبة الى شئ واحد بجهة واحدة **قوله** فسر التقوم آه فيه اشارة الى ان مقصود الش دفع سوال وهو ان التقوم ماخوذ من القيام الذى بمعنى قيام العرض بالمحل فيكون المراد صلة له والعامل محل المعنى والاعراض ليس كذلك فالمراد بقوله لاشتقاقه لاخذه لكونه مزيدا له و **قوله** وذلك شامل

يختلف آخره قبل الشروع بل يحصل هذه المعرفة بعد الشروع فى هذا الفن اثبات هذا الحكم للمعرب يقتضى معرفة المعرب ولا يثبت هذا الحكم له ثانيا فاذا عرفت المعرب بهذا الحكم يلزم ان يتوقف معرفة المعرب على اثبات هذا الحكم واثبات هذا الحكم متوقف على معرفة المعرب فيلزم على هذا توقف الشئ على نفسه وهو الدور فعلى هذا يلزم ان لا يكون نفس التعريف بهذا الامر صحيحا فلعل المحشى اللاهورى لم يتفطن فى اعلموا ايها الاخوان وفقكم الله ان عليكم ان تدعوا لى بدعاء كم المستجاب يغفر كم الله لا فى لست من جملة الذين تجردوا عن طوق البشرية واختلطوا بالصفات الصمدية اللهم انى عبدك ظلمت نفسى فاغفر ذنوبى انه لا يغفر الذنوب الا انت اللهم ان كانت لى فى تشهير هذه الحاشية خير كثير فاشهره كاشتهار الشريعة المصطفوية وان لم يكن فيها خير بل شر فاخفه مثل خفاء الطريقة المسلمية آمين **وبيانه ان المقصود من تعريف المعرب ان يعلم المعرب بوجه صالح لان يكون وسطا بان هذا او ذاك مما يختلف آخره باختلاف العوامل** اى بيان ان الفساد وهو لزوم تقدم الشئ على نفسه فى المقصود من التعريف هو ان المقصود من تعريف المعرب ...... ان يعلم المعرب بوجه صالح لان يكون حدا اوسطا وواسطة لثبوت الحكم لافراد المعرب بان يقع هذا او ذاك اى زيد او عمرو مما يختلف آخره باختلاف العوامل **بان يقال هذا معرب** هذا صغرى القياس **وكل معرب مما يختلف آخره باختلاف العوامل** هذا كبرى القياس **فهذا مما يختلف آخره باختلاف العوامل** هذا نتيجة القياس **ولا شبهة فى حصول الوجه الصالح من تعريف المصنف** يعنى انه لا شك ان تعريف المص يحصل الوجه الموصوف بالصلاحية **لصحة ان يقال زيد فى قام زيد معرب اى مركب لم يشبه مبنى الاصل وكل معرب مما يختلف آخره باختلاف العوامل** هذه المقدمات للقياس **فزيد مما يختلف آخره باختلاف العوامل** هذه هى النتيجة للقياس فلا

الى السوال الذى حررناه **قوله** وانما قيد المعنى بيان لقيد الش المعنى بالاعتوار **قوله** كما ذكر فى التفصيل الذى نقله عن شارح الرضى فى تحقيق كون المعتورة على صيغة اسم الفاعل **قوله** لان له آه لاخذ النسبة فى مفهومه وبعلم ان العامل انما يستدعى باعتبار المعنى باعتبار الاسناد وكما ذكرنا **قوله** بالفصل آه انما قم ذلك لئلا يرد ان الضمير به راجع الى رايت فيكون العامل هو مجموع الفعل والفاعل وهو خلاف المذهب المختار اعنى المذهب البصريين لانهم يقولون ان العامل فى المفعول هو الفعل فقط ثم النزاع بين الفريقين بناء على ان معمولية المفعول باعتبار انه متعلق للفعل عند البصريين والتعلق انما هو للفعل فيكون العامل هو فقط والى هذا اشار بقوله لان آه وعند الكوفيين معموليته باعتبار انه فضلة والفضلة انما يتحقق بمجموع الفعل والفاعل لان ما لم يتقرر فاعل لم يتيقن كون الشئ فضلة لاحتمال ان يكون المسند اليه فيكون العامل ايض هو المجموع **قوله** اى فى لفظه آه انما قم ذلك لئلا يرد انه قد تقرر من المحشى فيما سبق ان الفضلة بواسطة حرف معمول للفعل وهو مخالف لما قال الش لانه صرح ان العامل هو الحرف **وحاصل** الجواب ان مراد الش ان الحرف عامل فى المحل فلا منافات بينهما **قوله** بهذا انما قم ذلك

يلزم عليه فساد تقدم الشئ على نفسه **بخلاف المجهول فان الوجه الحاصل منه غير صالح لان يكون** وسطا الحكم **للزوم تقدم الشئ على نفسه** ضرورة ان النتيجة يكون عين الصغرى كما نبين لك آنفا **فى ضمن الدور ولا فى ضمنه** حاصله انه على تقدير هذا التعريف يلزم تقدم الشئ على نفسه اما فى ضمن الدور على تقدير ان يكون النتيجة متاخرة عن الصغرى بواسطة الدليل فحينئذ يلزم تقدم الصغرى على النتيجة بمرتبتين وهو ليس الا دور كما اذا توقف آ على ب وب على آ واما ولا فى ضمنه على تقدير تاخر النتيجة عن الصغرى ابتداء فيكون تقدم الشئ على نفسه فقط بمرتبة واحدة وهو ليس دور بل يلازم الدور كما اذا توقف آ على آ كما ستبين تفصيل توقف ابتداء او بواسطة عنقريب انشاء **وذلك** اى تقدم الشئ على نفسه اما فى ضمن الدور او لا فى ضمنه ثابت **لانك اذا قلت زيد فى المثال المذكور معرب اى ما اختلف آخره باختلاف العوامل وكل معرب مما اختلف آخره باختلاف العوامل فزيد مما اختلف آخره باختلاف العوامل لزم ان يكون الصغرى عين النتيجة** اما لان القياس هكذا زيد مما اختلف آخره باختلاف العوامل وكل مما يختلف آخره باختلاف العوامل فزيد مما يختلف آخره باختلاف العوامل آه اما لان المرتب على صغرى هذا الشكل كبراه ليس الا قوله فزيد مما يختلف آخره باختلاف العوامل وهذا هو عين الصغرى ومن المعلوم انه وجب ان يكون النتيجة مغائرة للمقدمتين ثم ان فى قوله لزم ان يكون الصغرى الخ خدشة وهو ان اللزوم على عينية الصغرى للنتيجة مقدح لانه يعلم منه ان الفساد منحصر فيه مع انه ليس كذلك لان ههنا لزوم فسادا آخر ايضا وهو ان الحكم فى الكبرى لا يكون على هذا التقدير مفيدا لكون مفهوم الاوسط اى المعرب هو عين مفهوم الاكبر لان المعرب بعينه ما يختلف آخره باختلاف العوامل فلا يكون الاوسط مندرجا تحت الاكبر فهو من اللوازم البينة للنتيجة واجيب عنه انه يكفى لافادة الحكم الفرق بالاجمال والتفصيل كما فى حمل الحد على المحدود مع ان توهم ان الحكم فى النتيجة ايضا

يتوهم من مثال الش وعدم مقصودية الخصوص ان كل مجرور يكون العامل فيه الحرف فيرد النقض بغلام زيد **وحاصل** الجواب ان عاملية الحرف فيما كان مذكورا واذا لم يكن مذكورا فكلا **قوله** لوقوع المضاف آه انما قم ذلك لئلا يرد ان المقدر ضعيف فكيف يعمل فى المذكور **وحاصل** الجواب ان ضعف المقدر انما ثبت اذا لم يقم شئ مقامه واما ثبت فكلا **قوله** لذا اكتسب آه يعنى ان اكتساب التعريف والتخصيص فى عوض العمل بناء على اعطائه اتصال المضاف بالمضاف اليه فاذا لم يعط المضاف العمل ولم يكن متصلا بالمضاف اليه لكون حرف الجر مرادا لم يكتسب التعريف والتخصيص من المضاف اليه **قوله** لما ذكر الاعراب آه انما قم ذلك لئلا يتوهم ان الفاء جزائية وهو يقتضى سبقية شرط ولا شرط ههنا **وحاصل** الجواب ان الفاء تفصيلية لان انواع الاعراب لما كانت مذكورة مع عدم ذكر اقسامها ومحال اقسامها اورد الفاء لتفصيل الانواع باعتبار الاقسام ومحالها **وما قم** الفاضل ان الفاء فصيحة لا تفصيلية اذ المجمل غير مذكور فيما **فلا** احصل له لان المجمل هو انواع الاعراب باعتبار الاقسام ومحالها ولا شك فى ذكر الانواع فيما سبق فجعل الفاء فصيحة لتقدير الشرط مع ظهور التفصيلية وجعلها الا ترجيح المرجوح **قوله** المفرد فى المشهور آه فيه اشارة الى ان تفسير الش

كذلك فالأن بأن المعتبر هنا التوقف ولا يكفي فيه الفرق بالاجمال والتفصيل كما سيأتي في آخر هذه الحاشية **والصغرى متقدمة والنتيجة متأخرة عنها** اى مع ان الصغرى متقدمة في القياس على النتيجة كما هو المقرر عندهم **ابتداء** صفة التأخر اى يكون تأخرها عن الصغرى بلا واسطة الدليل بمعنى ان توقفها عليه بدون ملاحظة ان النتيجة موقوفة على الدليل والدليل موقوف على الصغرى لتوقف الكل على الجزء كما اشار اليه بقوله **او بواسطة الدليل** اى يكون تأخرها عن الصغرى لا ابتداء بل بواسطة الدليل **فيلزم تقدم الشيء على نفسه** اى في ضمن غير الدور على تقدير تأخر النتيجة عن الصغرى ابتداء واما في ضمن الدور على تقدير تأخرها بواسطة الدليل ثم ان قلنا ان توقف النتيجة على الصغرى مسبب عن توقفها بالواسطة كان تأخر النتيجة عن الصغرى ابتداء وان قلنا ان توقف النتيجة على الصغرى ثبت للدليل اولا وبالذات وللنتيجة بواسطتها كان تأخر النتيجة بواسطة الدليل **وقد اشار الى الصغرى بقوله من معرفة المعرب** تطبيق لعبارة الشرح على ما ذكره المحشي اللاهوري من البيان **اى معرفة ان هذا او ذاك معرب** دفع لما يتوهم على عبارة الشرح من انه ان اراد بالمعرب مفهومه فلا يصح ارجاع الضمير في انه الذي في قول الشارح انه مما يختلف الخ اذ مفهوم المعرب ليس مما يختلف آخره وان اراد ما صدق عليه المعرب لا يتم التقريب لان الكلام في مفهوم المعرب لان المقصود ههنا تعريف المعرب والتعريف يكون باعتبار المفهوم دون الافراد وحاصل الدفع اختيار الشق الثاني لكن قيد الحيثية ملحوظة فالمعنى المقصود من معرفة ما صدق عليه المعرب من حيث انه معرب اى من معرفة ان هذا او ذاك معرب فيكون لحاظ المفهوم ايضا مع افراده والمفهوم المضاف الى الافراد محذوف فيكون معرفة المعرب عبارة عن معرفة مفهوم افراده الحاصلة من تعريفه التي يتوقف عليها التصديق بالصغرى والتصديق بالكبرى و

المفرد بالذي لم يكن مثنى ولا مجموعا اشارة الى المراد هو مقابل المثنى والمجموع لا مقابل المركب ولا مقابل الجملة و والالزم دخول المثنى والمجموع فيه مع خروجه عن الحكم والغاء ذكرهما فيما بعد قوله لقرينة ناقة وذلك لان تعين احد المعاني المشتركة لا بد له من قرينة قوله خارجة عن الحكم لان اعراب كلا مضافا والواو عشر من الاسماء الستة ليس بالضمة والفتحة والكسرة **قوله** فلا يجاب الخ رد لمن اجاب حاصله ان دخول المواد المذكورة انما يلزم النقض اذا كانت القضية كلية ونحن نجعلها مهملة هي في قوة الجزئية فكانه قيل بعض المفرد المنصرف اعني سوى مواد النقض حكمه كذا فكما لا تكون المواد داخلة في الحكم فكذا لا تكون داخلة في الموضوع **قوله** او ان الاسماء الستة عطف على انها فيكون المعنى او يجاب ان الاسماء الستة ورد على من اجاب عن بعض مواد النقض اعني الاسماء الستة وبعض ملحقات المثنى اعني كلا واثنان واثنتان والواو فلا يجري فيهما هذا الجواب لان اعرابهما بالحرف في جميع الاحوال فلذا قيد ملحقات المثنى بالبعض وترك ملحقات الجمع باسرها **وحاصل الجواب** ان المعتبر في الكلية هو شمول الحكم بجميع الافراد واما شمولها بجميع الاحوال فكلا ولا شك ان الحكم

الى النتيجة بقوله ان يعرف انه اى ما عرف انه مما يختلف آخره باختلاف العوامل فيخرج هذا الى قولنا زيد في المثال المذكور مما يختلف آخره الذي هو عين النتيجة **والى الوسط بقوله** حاصله **بمعرفة هذا الاختلاف وتعريفه به** لانه يكون في قوة قولنا وكلما اختلف آخره فهو معرب **اى لسبب مفهوم الاختلاف** دفع لما يتوهم ان المعرب نعرف بالفرد من الاختلاف دون المفهوم فيكون المقصود من معرفة المعرب مفهوم الاختلاف والمتوقف عليه لمعرفة المعرب هو الفرد فلا يلزم تقدم الشيء على نفسه لاختلاف الفرد والكل وحاصل الدفع ان الموقوف عليه لمعرفة المعرب هو مفهوم الاختلاف كما اشار اليه الشارح بقوله هذا الاختلاف لان المذكور فيما سبق ليس الا مفهوم الاختلاف **وتعريف مفهوم** دفع لما يتوهم على عكس الاول وهو انه يجوز ان يكون فرد المعرف معرفة بمفهوم الاختلاف وفرد الاختلاف موقوف مقصود من مفهوم المعرب فلا يتقدم ايضا حتى يلزم تقدم الشيء على نفسه وحاصل الدفع ان المراد ههنا تعريف مفهوم المعرب باختلاف المذكور الذي هو ايضا باعتبار مفهومه كما لا يخفى **فان التصديق بان هذا معرب متوقف على تصور المعرب الحاصل بسبب تعريفه بالاختلاف** يعني ان التصديق بانه معرب الذي هو عبارة عن المعرفة المتقدمة مسبب عن معرفة مفهوم الاختلاف لانه لا بد في الحكم من تصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية كما لا يخفى **لا يقال الصغرى** اى قوله هذا معرب مجملة **والنتيجة** اى قوله كل معرب مما اختلف آخره الخ **مفصلة فلا يلزم تقدم الشيء على نفسه** للفرق بين المتقدم والمتأخر بالاجمال والتفصيل فان اراد بالتقديم المذكور تقدم الشيء على نفسه ذاتا واعتبارا منعنا اللزوم وان اراد تقدم الشيء على نفسه ذاتا لا اعتبارا منعنا استحالة **لانا نقول لا مدخل للتفصيل في التوقف فان الحكم بنفس**

شامل للاسماء الستة وكلا في بعض الاحوال اعني حال قطع الاضافة والاضافة الى مظهر فلا نقض بها **قوله** لان مقام الدليل لرد الجوابين حاصله ان مقام الضبط يابى عن كون القضية مهملة وعن عدم الارادة الشمول في جميع الاحوال فينهدم قصر الجوابين **قوله** مع الخ رد للجواب الثاني وحاصله ان شمول الحكم لشيء وان كان في وقت لكن لما كان معتبرا في الكلية فذكر قيد المنصرف يكون لاخراج غير المنصرف الذي لم يضف ولم يعرف في شيء من الاوقات لا لاخراج غير المنصرف مطلقا لان القيد انما يخرج مقابله لا اخص مقابله **قوله** بل يجاب الخ حاصله ان مواد النقض خارجة بقرينة الذكر فيما بعد **قوله** فكان ينبغي فان الاكتفاء في بعض القيود بالذكر فيما بعد والتصريح ببعض لا يخلو عن التحكم **قوله** اجيب الخ وحاصله ان غير المنصرف غير محصور ومواد النقض محصورة فاكتفى في الاحتراز عنها بادنى شيء هو الذكر فيما بعد اذ على تقدير عدم فهم المخاطب يقع الغلط في امور قليلة بخلاف غير المحصورة اذ على تقدير عدم فهمه فيها يقع الغلط في امور كثيرة فينبغي ان يحترز عنه بالتصريح للاعتناء بالكثرة **لكن** يرد **عليه** ان الغلط هو شمول الكلية لما لا حكم فيه وهو لا يتفاوت بالقلة

مفهوم الاختلاف متوقف فهو واحد في صورتي الاجمال والتفصيل وهذا ظاهر لاسترة عليه يعني لامدخل للتفصيل في التوقف مثل مدخل الموصوف في الصفة فان توقف الحكم بنفس مفهوم الاختلاف على هذا وذلك مع قطع النظر عن حيثية الاجمال والتفصيل متوقف على الاجمال اذ المراد بالاختلاف المحمول في الكبرى مع قطع النظر عن اجماله وتفصيله فكذلك الاختلاف الواقع محمولا في النتيجة يراد به قطع النظر ايضا ونفس مفهوم الاختلاف مع قطع النظر ايضا واحدة في صورتي الاجمال والتفصيل فالحكم بمفهوم الاختلاف على هذا وذلك موقوف على الحكم بمفهوم الاختلاف كذلك هو ليس الا تقدم الشيء على نفسه قوله حقيقة او حكما المراد بالتبدل الحقيقي تبدل ذات الدال حاصله ان مراد الشارح بالتبدل الحقيقي تبدل ذات الدوال على الفاعلية والمفعولية والاضافة نحو جاءني ابوك ورايت اباك ومررت بابيك فان على هذا التقدير تبدل ذات ما هو دال على هذه المعاني المعتورة وهو الواو والالف والياء وبالتبدل الحكمي تبدل دلالته لا ذاته لان الدال الموصوفة هذه الدلالة بكونه المقصود لان المقصود ليس من الاعرابات سواء كانت حرفية او حركتية ليست الا الدلالة على المعاني المعتورة مع بقاء الذات كما في نحو رايت مسلمين ومررت بمسلمين فان على هذا التقدير تبدل الدلالة على المعاني المعتورة للياء دون ذات الياء فان قيل ان التبدل الحقيقي مقابل للتبدل الحكمي مع ان الضابطة موضوعة من المحققين في هذا الفن ان القيدين اذا ذكر في احد المتقابلين بطريق الايجاب يجب ان يذكر في الآخر بطريق السلب فيلزم ان لا يكون قيد تبدل الدلالة معتبرا في الحقيقي مع انه معتبر فيه كما لا يخفى قلنا هب لقاعدة لكن القيد ههنا التبدل للدلالة بل القيد هو بقاء الذات وعدم بقائه وهو مذكور في احدهما بطريق الايجاب وفي الآخر بطريق السلب فاتفقت انه اذا كان القيد عبارة عن البقاء وعدمه فيكون المقيد تبدل الدلالة ومن قاعدة ان يكون مشتركا بين النقيضين فقد يقيد بالقيد لاحد النقيضين وقد يقيد بالقيد للنقيض

والكثيرة اجاب ثانيا ان الاكتفاء بما سياتي للاختصار وان قلت انه يكفي في قيد الانصراف ايضا بما سياتي فينبغي ان لا يذكر قلنا النكتة للفرار الالتقاء قوله انما لم يقل مع ان المناسب بهذا الاختصار قوله نوع تلقب يعني ان مقصد المص ان يسمي كل قسم بلقب في المذكور امتياز في الالقاب فيكون اولى قوله آه بين الصفة يعني الطريق المتروكة لا يلزم الفصل بين الصفة اي المنصرفان وموصوفها اي مجموع المفرد والجمع بالعطف الكسر لانه ليس بصفة المجموع بل لاحد الجزئين اعني الجمع قوله ولتوهم يعني ان الطريق المتروكة يتوهم فيها ان المراد بالمفرد وهو المفرد مطلقا لكن عبر عنه بالمنصرف لتغليبه على غير المنصرف قوله وهو بعيد ردلما قيل في وجه العدول ووجهه ان مقام الفرق يابى عن توهم التغليب ولو سلمنا انه لم يابى عن توهم التغليب فتوهمه باق في الطريق المذكورة بان يكون المراد المفرد مطلقا وعبر عنه بالمنصرف للتغليب على غيره وايضا ان المقام لو لم يابى عن توهم التغليب في الطريق المتروكة لم يابى عن توهم المشاكلة في الطريق المذكورة بان يكون المراد المفرد مطلقا وعبر عنه بالمنصرف لوقوعه في صحبة جمع المكسر المنصرف

الآخر وههنا في الحقيقي لم يوجد تبدل الدلالة بل فيه تبدل الذات الدال فقط كما يفهم من عبارة المحشي قلنا ان تبدل الدلالة في الحقيقي ظاهر لان من الظواهر انه اذا تبدلت ذات الدال تبدل دلالته ايضا بيلو المقيد موجود في الحقيقي ايضا لكن لوجه ظهوره لم يذكره المحشي رح فافهم فان هذا من خواص التعليق الانيق وتقييد الدلالة بالمقصودة احتراز عن دلالة لا فظ فان تبدل الحكمي لو كان عبارة عن تبدل الدلالة وحدها او مع تبدل الدلالة المقصودة لتلزم ان يكون رايت مسلمين الصادرة عن الشخصين تبدل حكمي وان لا يكون في مثل رايت مسلمين ومررت بمسلمين اذا كانا صادرا عن شخص واحد تبدل حكمي كما لا يخفى فان هذا التبدل في حكم تبدل الذات دفع لما يتوهم انه يقال لاحدهما حقيقي والآخر حكمي وحاصل الدفع ان احدهما تبدل الذات التي هي الاصل والآخر في حكم هذه الذات باعتبار انه به ايضا يحصل المقصود قوله او الصفة اي حالة شبيهة بالصفة لا صفة حقيقية لان الحركة لا تقوم بالحرف بل يقوم بما يقوم به الحرف دفع لما يتوهم ان معنى الصفة ما يقوم بالغير والحركة ...... لا تقوم بالحرف لان الحركة متاخرة عن الحرف الآخر في التلفظ ولذا يتلفظ بالحرف في حالة الوقف من غير الحركة فلو كان الحركة صفة لكانت مقارنا له في التلفظ والوجود ولان الحركة لو كانت قائمة بالحرف ايضا قائم بالغير يلزم قيام العرض بالعرض وهو باطل فاذا لم يكن الحركة قائمة بالحروف هذين الوجهين فيكون هي قائمة بما يقوم به الحرف اعني المتكلم في العرف والهواء المتموج في التحقيق وحاصل الدفع انه ليس المراد بالصفة الصفة الحقيقية التي يقوم بالغير حتى لزم ما ذكرت بل المراد شبهها في التابعية يعني كما ان الصفة لا يمكن ان يوجد بدون الموصوف كذلك الحركة لا يمكن ان يتلفظ بها ويتحقق بدون الحرف كما لا يخفى اليه اشار بقوله لكنها تابعة له فهم هذه العبارة اشارة الى بيان علاقة التشبيه كما هو الظ فتدبر وتشكر قوله باختلاف العوامل

والمشاكلة التعبير عن شيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته قوله فساكت مرتفقا فان معناه موضع الارتفاق في النار لا يرعى عن نصب المرفق تحت الخد للاستراحة ولا استراحة في النار الا انه غيره لوقوعه في مقابلة قوله تعالى فحسنت مرتفقا قوله يظهر آه فيه اشارة الى ان المواد المذكورة خارجة عن تعريف الشم ونحو ذلك جمعا النفسه اخل فيه الا انه بظاهره وهو الحق لان المراد بعدم سلامة الواحد اعم من ان يكون حقيقة او حكما وفي ذلك ان لم يكن عدم السلامة حقيقة لكن يكون حكما لان ضمته اذا كانت كضمة قفل يكون غير النفسه اذا كانت كضمة اسد يكون واحدا ولفظه المراد بعد السلامة هو عدمها عند الجمعية وفي ضربات وسنين يكون المفروض ضربات وسنتون فيكون الواحد فيهما سالما عند الجمعية الا انه غير بعدها بحذف تاء الواحدة للمنافاة فلما كان الدخول والخروج محتاجين الى تاويل كانا غير ظاهرين على طور المحشي غير محتاجين الى تاويل كانا ظاهرين قوله ولانها ابعاض اه قد فهم المحشي تقريره كما ان الحركات اجزاء للحروف والجزء اصل بالنسبة الى الحروف فاعترض عليه بما سياتي ويحتمل ان يكون تقرير الدليل هكذا لان الحركات ابعاض للحروف بمعنى انها توابع لها فينبغي ان يكون الدال على المعاني التي هي التوابع للذوات هي الحركات

انقيل ان فاعلا اذا كان صفة لا يجمع على فواعل فكيف جاء جمع عامل عوامل حاصل
الاعتراض انهم قالوا ان صيغة الفاعل اذا كان صفة لا يجمع على فواعل فلا يصح ان يقع في جمع العامل عوامل
وانما قالوا ان الفاعل اذا كان صفة الخ لانه ان كان اسما يصح جمعه على فواعل سواء كان مذكرا او مؤنثا
نحو كواهل ماجمع كاهلة او كاهل وكواتب وهو ايضا ماجمع كاتبة وهي مقدم الرحل او كاتب وهو علم
الجبل واعترض عليه انا نجد فاعل صفة يجمع على فواعل كالفوارس والهوالك واجيب عنه بالشذوذ
اجيب بسبب انه صار اسما يعني ان العامل والكان من الاوصاف لكن من الذي غلب عليه
الاسمية كحاتم فصار في عرف النحاة العامل اسما لما يتقوم به المعنى المقتضي للاعراب هكذا قال السيد السند
في حواشي المتوسط اجاب بعضهم عن هذا الاعتراض بان للفاعل الصفتي مؤنث سواء كان بالتاء او
بدونه مثالان فواعل وفعل نحو ضوارب فانه جمع ضاربة بالتاء وخواسر جمع خاسر بدون التاء ونوم فانه
جمع نائمة بالتاء وحيض فانه جمع حائض بدون التاء فجاز ان يكون عوامل جمع عاملة التي هي مؤنثة كما في
قوله عليه السلام ليس في العوامل والحوامل صدقة والدليل على ان العوامل جمع عاملة ان العامل
قلما يكون غير الكلمة والكلمة مؤنثة وهذا الجواب فاسد لانه لم يجيئ عاملة في كلام النحاة حتى يكون صفة
للكلمة اقول ما وجدته في نسخ المعتبرة من جواب هذا الاعتراض هو ان صاحب الصحاح جوز جمع
الفاعل على الفواعل فانه جمع الصاحب على الصواحب فكان المصرح بنى كلامه على ما ذهب اليه صاحب الصحاح
وقال الفاضل الچلپي في حواشيه على المطول قد ذكر الادباء ان فاعلا اذا كان في غير ذوي العقول يجمع
على فواعل كرابع جمع رابع والرابع فرس ونحوه قال الشرح الداخلة عليه اقول يرد عليه انه
يخرج بهذا القيد عن هذا الحكم اختلاف آخر بسبب اختلاف العوامل المعنوية فانها غير داخلة على المعرب
اذ الدخول هو اللحوق بالاول والآخر وذا لا يتصور في الامور المعنوية كما هو من خواص الاسم ويمكن بان يجاب بان
خروج مثل هذا غير مضر لانه ذكر بعض احكام المعرب لا جميعها وايضا يمكن الجواب عنه بان تقييد العوامل

فيجاب الاعتراض عليه قوله ليست ابعاضا لكون البعض مقوما للكل والحركات ليست كذلك لكونها كيفيات تخرج من تموج الهواء
على نحو مخصوص فهي بعد الحروف وما الجزء ليس كذلك فليست اجزاء الا انه توهم حصول الحروف من اشباع الحركات قوله
ولو سلم بناء على ان المشهور ان الالف مركب من فتحتين والواو من ضمتين والياء من كسرتين قوله فيقتضي الاصالة يعني
ان اصالة الجزء يقتضي اصالته بحسب الذات واما في كونه علامة فكلا فلا يثبت كون الحركة اصلا في الاعراب والبطلان
هذا قوله هذا التركيب آه وانما قال ذلك لئلا يرد ان هذا التركيب من قبيل عطف المعمولين على معمول عاملين مختلفين وهو غير جائز
وحاصل الجواب ان عدم الجواز فيما اذا لم يكن المجرور مقدما وهو المجرور مقدم قوله ذلك يعني تقديم المجرور ثابت قوله و
القرينة آه انما قال ذلك لئلا يرد ان التقدير خلاف الاصل فلا بد له من قرينة قوله لك آه يعني يحتمل ان يكون العامل
في رفعا الاعراب المقدر بصيغة الفعل يعني اعراب المفرد رفعا ويحتمل ان يكون الاعراب نحو ظاهر بدون التقدير
بقرينة المقام وان قلت انه يعمل بدون التقدير والذكر قلت ان ملاحظته كافية في كونه عاملا لان رفعا
مصدرا وظرفا وحالا والاولان من لوازم الفعل فيكفي في العمل فيهما رائحته والثالث كالثاني لكونه مع

الدخول بالنظر الى المعنوية بطريق التغليب لان الاختلاف لا يتحقق بالعامل المعنوي وحده قوله يخرج
عن حكم المعرب اختلاف منوا ومنا ومني باختلاف العوامل الداخلة على
المستفهم عنه يعني ان الشارح قدس الله سره انما قيد قوله الداخلة عليه ليخرج به اختلاف منوا ومنا
ومني فان هذا الاختلاف انما يكون بواسطة اختلاف العوامل الداخلة على المستفهم عنه كما تقول جاءني
زيد فيقول السائل منوا اي من زيد وتقول رأيت عمرا فيقول السائل منا وتقول مررت ببكر فيقول
السائل مني فلا يكون العامل داخلة على هذه الاشياء بل على المستفهم عنه الذي هو الزيد فالقيل لا حاجة
الى هذا القيد لاخراج نحو منوا ومنا ومني لان الاختلاف هذه الاشياء خارج بقول المص آخره يعني ان
هذه الضمير راجع الى المعرب اي آخر المعرب ومن الاستفهامية من مني الاصل لانه حرف الاستفهام قلنا المراد
من الضمير في آخره المعرب لكن لا من حيث الخصوصية بل من حيث العموم كما في قوله الاسناد البادي
كون مسند اليه على ما مر كجاءني زيد منوا ورأيت عمرا منا ومررت ببكر مني هذا المثال من
المحشي من اختلاف من الاستفهامية ليس بصحيح لان هذه القاعدة من نسج الرضي حتى قيل لا يتصدى
اليها بدون المحشي المبرم مخالف منه في هذه القاعدة قوليس لا مسئلة ومقاومته هي كما ترى لان الشيخ
الرضي قال اذا استفهم بمن عن منكور عاقل جاز لك حكاية علامات تثنية وجمعه وثانية
في لفظة من فالاولى ان يقال المحشي جاءني رجل بدل جاءني زيد كما لا يخفى اللهم الا ان يقال انه لما كان
غرضه مجرد مثال لاختلاف العوامل الداخلة على المستفهم عنه ولم يكن في صدد بيان ضابطة الاختلاف
من باختلاف المستفهم عنه اكتفى على المثال الفرضي قوله وانما خصصنا اختلافها بكونه
في العمل كما ينبئ العنوان دفع لما يتوهم انه ما القرينة على ان المراد من اختلاف العوامل
كونه في العمل وحاصل الدفع ان ينبئ عنه عنوانه اي التعبير بلفظ العوامل فان العامل ما به يتقوم

به فيكفي في العمل فيه ايضا رائحته وقال الفاضل ان كفاية الملاحظة انما يكون على تقدير كونه ظرفا او حالا دون كونه مصدرا
اقول ان المصدر مدلول تضمني للفعل والظرف مدلول التزامي له فالقول بان ملاحظة الفعل كافية للعمل فيه دون
في المصدر مع ان مدار العمل على العلاقة ابعد من العقل قوله ولك ايضا يعني يحتمل ان يكون الاعراب الملحوظ المقدر على
صيغة المصدر ويكون العامل في رفعا ما يكون عاملا في الظروف المستقرة من الافعال العامة فيكون التقدير
هكذا اعراب المفرد كائنا بالضمة رفعا فعلى التقديرين الاولين يكون العامل في رفعا ومتعلق الجار والمجرور
صيغة الفعل اعني باعراب وعلى هذا التقدير يكون العامل والمتعلق كائن وملاحظة الاعراب وتقديره لرعاية
انه مرفوع فقط قوله في الحاشية آه المقصود منه دفع ما يرد ان الحال لا بد ان تكون محمولة على ذي الحال ورفعا لا يحمل على المفرد و
الثاني ان المفعول مطلق لا بد له من فعل مشارك لفظا ومعنى وليس آه وحاصل الجواب عن الاول ان رفعا بمعنى
مرفوعا فيصح الحمل وعن الثاني ان رفعا مصدر بنائي بمعنى انه مضاف اليه للمصدر والشركة انما يشترط في المصدر
الحقيقي لا في غيره ولما كان ذي الحال قسمين ابدل رفعا الى مرفوعا فيصح الحمل وليكون اشارة الى ان رفعا حال ...
لكنهما بدون التبديل معه بينهما قوله قد اشاره انما قال ذلك لئلا يرد ان ما ذكره المحشي من ان عامل رفعا يحتمل ان يكون

المعنى المقتضى للاعراب فيكون العامل بالمعنى النحوي في حكم الماخوذ مع الحيثية كانه قيل باختلاف مقوم
المعنى المقتضى للاعراب من حيث كونها كك فان قيل ان العامل اسم لا وصف كما اعترفت به في قولك الحبيب
بانه صار اسما فكيف يدل العنوان على ذلك لان العنوان يكون اسم فقط للمقوم المذكور بدون
الحيثية قلنا انه وان كان اسما لكن فيه شائبة الوصفية الاصلية فهو باعتبار تلك الوصفية مبنى
عن الحيثية كانه قيل باختلاف العوامل من حيث عوامل اي نحصل بكل منها المعنى المقتضى
للاعراب فاذا كان العوامل مختلفة اختلف المعنى المذكور وهو ليس الا الاختلاف في العمل كما لا يخفى

قوله اي يختلف لفظ آخره اي صورة او تقديرة دفع لما يتوهم ان الرضي رح
قال اذا قصدنا ان نورد التمييز المنتصب عنه الى مركزها الاصلي جعلنا المنتصب عنه بدلا من التمييز او عطف
بيان له لكان التمييز نفس المنتصب عنه فنقول في كفى زيد رجلا كفى رجل زيد اضفنا التمييز الى المنتصب
عنه لكان التمييز متعلقا لما انتصب عنه اما وصفا له كالعلم وغيره صفة كالدار فتقول في طاب زيد علما
طاب علم زيد بالاضافة وفي طاب زيد ابا طاب ابو زيد ايضا بالاضافة فاذا عرفت هذا فلما عبر الشارح
عن التمييز المزال لابهام المميز بالاضافة وهي قوله لفظ آخره وجب ان يكون قوله لفظا الذي هو تمييز
النسبة الاختلاف الى الآخر متعلقا الآخر المعرب اما وصفا له او غيره صفة واللفظ ليس من متعلقه
سواء كان صفة او غيره لان المتعلق يكون مغايرا مع المتعلق بالفتح واللفظ لا يكون مغائرا عن الآخر
بل عينه فاللازم على الشارح ان يقول يختلف لفظ آخره بان يكون آخره بدلا عن اللفظ او عطف بيان
له وحاصل الدفع ان اللفظ ههنا مستعمل في الصورة بطريق استعمال الكل في الجزء لان اللفظ مجموع
المادة والصورة فيكون اللفظ المذكور باعتبار استعماله في الجزء وصفا الآخر المعرب ومتعلقا له
فيصح الاضافة فان قيل لم لم يجعل اللفظ مصدرا بمعنى التلفظ حتى لم يحتج الى الاستعمال المذكور
ويصح اضافة اللفظ الى الآخر قلت التلفظ ليس من صفات المعرب حتى يجعل اختلاف

كائنا للاعراب مخالفا لقول الشارح لانه صرح ان العامل هو الاعراب على صيغة الفعل وايضا ان كلام الشارح دل على تقدير صيغة
الفعل في النظم فما قاله المحشي سلمه سابقا انه يحتمل ان العامل هو ملاحظة الاعراب مخالفة وحاصل الجواب ان قول الشارح على معنى
اشارة الى ملاحظة الاعراب سواء كان في قالب المصدر او الفعل وسواء قدر في نظم الكلام اولا اذ الملاحظة
اعم من التقدير وانما قلنا ان لفظ على معنى اشارة الى ملاحظة الاعراب مطلقا لان معناه حال كون المتن على معنى
المفعول له هو ملاحظة الاعراب مطلقا لا خصوص تقدير صيغة الفعل فلا منافات بين الحاشية والشرح
قوله لا يفهم الخ اعتراض على تقدير الحالية والظرفية وحاصله ان المقصود عينية الاعراب بالضمة مع الرفع وهذا
لا يفهم على هذين التقديرين لان المعنى عليهما الاعراب بالضمة في حالة الرفع لانه عين الرفع بخلاف المصدرية
فان المعنى عليه ان الاعراب بالضمة اعراب رفع بناء على ان المفعول المطلق للنوعية فيثبت العينية ونص عليه
حال الفتحة والكسرة مع بقاء وجوه **قوله** فان الاعراب الخ دليل للا يفيد وحاصله ان مجرد هذه العبارة على
تقدير الظرفية والحالية لا يفيد العينية بل يفيد ملابسة الضمة بالرفع كملابسة المظروف

التلفظ حكما من احكام المعرب وايضا انه لا يتصف بالاختلاف في نفسه بل باعتبار الملفوظ اقول لي في
هذا المقام مقال بعون الملك المختار وهو الاعتراضات الواردة على المحشي والفاضل اللاهوري
الفاضل المدقق اما الاول فهو ان في ارادة الصورة من اللفظ خفاء لانه لا يصح هذه الارادة بناء
على انه يجوز ان يكون معنى قول الشارح اي يختلف لفظ آخره على طريق البدل والعطف لبيان دون الاضافة
كما توهم المتوهم واما الثاني فهو ان الفاضل اللاهوري قد في تمثيل كون التمييز نفس المنتصب عنه كما في طاب
زيد ابا اي طاب ابو زيد وهو ليس بمستقيم لان هذا المثال يحتمل معنيان احدهما ان الاب عين
الزيد فيكون معنى المثال على هذا التقدير خوش است زيد از روى پدر بودن اورا ديكر كسى يعني زيد
خوش پدر است فعلى هذا يستقيم مثال الفاضل اللاهوري وثانيهما ان يكون الاب متعلق الزيد اعني
المنتصب عنه فيكون معنى المثال على هذا التقدير خوش است زيد از روى پدر يعني زيد اخوش
پدر است كما من عبارة الشارح رح في بحث التمييز في قول المص والثاني عن نسبة في جملة او ما ضاهاها
نحو الخ فقول الفاضل المذكور ليس في موضعه بل مطلقا باحد الاعتبارين واما الثالث فهو ان
تمثيل الفاضل المدقق لكون التمييز متعلقا للمنتصب عنه بقوله طاب زيد نفسا باطل من وجهين
الاول ان النفس ليس الا عين الزيد كما ثبت في كتب المنطق ان النفس هي الذي اشير اليها كل احد
بانا والثاني انه يفضي الى المخالفة من قول الشارح رح في بحث التمييز من الموضع المذكور لانه يفهم
من عبارته ان نفسا في هذا المثال عينه مبناء على ان الشارح رح ان هذا المثال يختص التمييز
فيه بالمنتصب عنه في طاب زيد ابا احتمل اختصاصه بالمنتصب عنه وبمتعلقه اي يحتمل ان يكون
عين المنتصب عنه او عين متعلقه وله الاجوبة منها اما عن الاول فلان المحشي اللاهوري قال
هذا الاجل دفع توهم المتوهم للاضافة دون ان المحشي المذكور قطع بان هذا لا يصح الا على الاضافة

بالظرف وكون الحال مؤولة بالظرف فاذا كانت الضمة مبينة بالرفع كان الرفع ايضا
متلبسا بالضمة لان التلبس من النسب المتكررة **قوله** وكان تلك الملابسة اشارة
الى الجواب **وحاصله** انه لما كان المعنى على تقدير الحالية والظرفية ملابسة
الضمة بالرفع وبالعكس حملنا ملابسة الرفع بالضمة ملابسة العام بالخاص وملابسة
الضمة بالرفع ملابسة الخاص بالعام فيثبت العينية المطلوبة وبالجملة ان الباء في
بالضمة واخويه صلة للاعراب على كل تقدير الا انه على تقدير الحالية والظرفية يفهم
التلبس من الظرفية كما عرفت واما على كل تقدير المصدرية فلا يفهم الملابسة لا من الباء
ولا من المصدرية ثم مراد المحشي بقوله اذا كان متلبسا التلبس المفهوم من التلبس المفهوم
من الظرفية لان الباء على تقدير الظرفية والحالية للملابسة كما فهم الفاضل
حيث قال ان حقها والعبارة على تقدير الظرفية والحالية ان الاعراب متلبس
بالضمة والفتحة والكسرة حال الرفع والنصب والجر لان المحشي صرح بملابسة

واما عن الثانى فلان التمثيل يكفى فيه ادنى احتمال عقلى لانه لا مشاحة فى المثال وههنا احتمال قطعى وهو الاحتمال الاول واما عن الثالث فلان الفاضل المدقق نظر الى فنه لا الى فن المنطق ويجوز ان يكون المراد فى هذا الفن من النفس الجسم المخصوص ولا شك ان النفس من متعلقات الجسم المخصوص فيوجد ايضا احتمال عقلى فى وهو يكفى فيه فتفكر فانه لم تجده من غيرنا اى يختلف آخره بحسب التقدير دفع لما يتوهم ان المراد من تقدير آخره مقدر آخره اى فى آخره كما هو الشائع فيما بينهم من ارادة المفعول من المصدر مع انه لا يصح هذه الارادة ههنا لان قوله او تقديره وقع مقابلا لقوله لفظ آخره اى صورة آخره والاضافة فى لفظ آخره لامية وههنا ان كان التقدير بمعنى المقدر بيانية لان الآخر ليس الا عين المقدر وان كان على المعنى المصدرى يكون الاضافة فيه ايضا لامية ومن المعلوم ان تطبيق احد المتقابلين على الآخر واجب متى امكن التطبيق بينهما ولانه لا مقدر فى نحو حبلى مع كون اعرابه تقديريا كما لا يخفى وحاصل الدفع ان التقدير باق على المعنى المصدرى بدون ارادة المصدر منه فلا يرد شيئ من التوهمين او دفع لما يتوهم ان المراد من تقديره تقدير نفس آخره فقط الذى هو قسم اول من الاقسام الثلثة التى بين المحشى رح بقوله سواء كان بحسب تقدير نفس الآخر آه فلا يشتمل الاقسام الثلثة ولا يلزم تقسيم الشيئ الى نفسه والى غيره كما لا يخفى ولذا لم يشتمل الاقسام الثلثة فيوجد المعرب الذى هو القسمين الاخيرين لا يوجد فيه الاختلاف لا لفظا ولا تقديرا فلا يكون هذا الاختلاف من جملة احكام المعرب وحاصل الدفع ان المقسم ليس هذا حتى يرد ما اورد المعترض بل المقسم التقدير المطلق سواء كان بحسب تقدير نفس الآخر فقط كما فى مسلمى اى فى حالة الرفع فانه قدر فيه ان الياء المدغمة عين الواو والتزم الاعراب للفعلى كما سيجيئ من المص ومن الشارح نفسهما فى بحث انواع الاعراب او تقديرا اى تقدير نفس الآخر وتقدير صفة كما فى

الرفع بالضمة فملابسة الاعراب بالضمة ابعد من مطلوبه بمراحل وايضا بداهة العقل شاهدة على ان البارصلة للاعراب على كل تقدير فالفرق فرق فى البديهة قوله قدمه آه انما قدم ذلك لئلا يرد ان غير المنصرف مخالف عن الاصل فى عدم حركة واحدة وكذا الجمع المؤنث السالم فما وجه الترجيح للجمع المؤنث على غير المنصرف بان قدمه عليه وحاصل الجواب ان المقصود بيان اقسام المعرب واعرابها وغير المنصرف انقص فى المعربية لشبهه بالفعل فلذا اخره عن الجمع واما تقديمه على المعرب بالحروف فلاصالة الاعراب بالحركة قوله بخلاف الجمع المؤنث آه لان المتروك فيه هو الحركة فقط لا التنوين قوله مقابل للاول والتقابل نوع مناسبة فيكون تقابل المفرد بجمع المؤنث تناسب قوله باعتبار الجزء الاول يعنى فى الجمعية قوله باعتبار الجزء الثانى يعنى فى التكسير والسلامة بخلاف غير المنصرف فانه اقل ارتباطا اذ لا مناسبة له بالقسمين الاولين

عصا وقاض الاول مطلقا والثانى رفعا وجرا فانه قدر ان اصل الاول مطلقا عصو مع الحرف والحركة واصل الثانى فى الحالين قاضى مع الحركة والحرف هذا ايضا يأتيك منهما فى بحث انواع الاعراب او بحسب تقديره فى الصفة فقط كما فى حبلى وغلامى فانه قد تلبسهما بحركة من غير تقدير الحرف اما فى غلامى فظ واما فى حبلى فلكون الالف المقصورة زائدا غير منقلبة عن الواو والياء كما هو الظ فان آخرهما لا يمتنع عن قبول الاعراب بحسب الغرض فى الحكم وان كان ممتنعا عن قبول بحسب الخارج دفع لما يتوهم انه اى فرق بين المعرب والمبنى فى الحكم المذكور فان المبنى ايضا يختلف تقديرا فيما اذا كان مركبا مع العوامل نحو جائنى هؤلاء لانه على هذا التقدير واقع فى محل الاعراب كجائنى حبلى وغلامى وحاصل الدفع ان فرض اعراب فى آخر غير ممتنع لعدم المانع منه اما المتنع وجوب الاعراب وظهوره فيهما فى التلفظ لاشتغال محل الاعراب بالحركة فى غلامى وبالسكون اللازم فى حبلى بخلاف هؤلاء فى جائنى هؤلاء فان فرض الاعراب فى آخره ممتنع كوجوب الاعراب لوجود المانع وهو المشابهة لمبنى الاصل وان كان واقعا فى محل الاعراب فتبين الفرق بين الاعراب التقديرى فى نحو حبلى والاعراب المحلى فى نحو هؤلاء كما لا يخفى قوله اى يختلف اختلافا او تقديرا اى اختلافا منسوبا الى الصورة او الى التقدير على ما مر وقد مر منا توضيحه ايضا فلا نعيده وانما لم يقل اختلافا ملفوظا او مقدرا بحذف الموصوف لان كون الاختلاف ملفوظا مجاز باعتبار مسببية وسببية لو جعلت الحركة لفظا دفع لما يتوهم ان الشارح خالف من الرضى مع ان المخالفة منه ليس من آداب المحصلين لانه من شرح ساء هذا الفن لان الرضى قدر اى اختلافا ملفوظا او مقدرا الخ وحاصل الدفع ان المخالفة من الرضى مسلم انه ليس من آداب المحصلين اذ لم يكن فى كلامه مدخل وهو انه لو جعل قوله لفظا او تقديرا منصوبا على المصدرية بحذف الموصوف لكان هذا الجاعل مرتكب للمجاز فى

الا باعتبار المقابلة قوله ذكر مقابليهما يعنى الجمع مقابل المفرد وغير المنصرف مقابل المنصرف فاذا قدم المفرد على المنصرف لكونه موصوفا له قدم مقابله على مقابله ايضا للتناسب قوله السالم مرفوع انما قال ذلك لئلا يرد ان الظاهر ان السالم صفة للمؤنث فيكون المعنى المؤنث الذى سلم عن التغير عن الجمعية مع انه خلاف الاصطلاح لانهم قسموا الجمع الى السالم والمكسر دون المؤنث وحاصل الجواب انه صفة للجمع قوله اذا جمع آه فيه اشارة الى ان المعتبر فى السالم هو سلامة الواحد حين الجمعية فلا يخرج مصطفيات لان واحده سالم حين الجمعية وان تغير بعده بالاعلال قوله وجازه انما قال ذلك لئلا يرد انه لا يجوز توصيف المضاف الى ذى اللام بذى لام لما تقرر ان الموصوف اقوى او مساوى مع الصفة فى التعريف والمضاف الى ذى اللام ادنى منه لكونه مستنيرا منه وحاصل الجواب ان المضاف والمضاف اليه فى درجة واحدة عند الجمهور فيثبت المساواة والقضية المضاف هو عند المبرد فورد عليه الاعتراض آه الا انه اجاب بجعل

كون الاختلاف ملفوظا لان الاختلاف امر معنوى ليس من مقولة الحرف والصوت حتى يكون ملفوظا حقيقة بل اطلاق الملفوظ عليه باعتبار ان الملفوظية سبب الاختلاف وهو مسببه بخلاف القول يكون لفظا او تقديرا منصوبا على حذف المضاف لانه لا يطلق على الاختلاف اللفظية كما لا يخفى فان قيل لو كان علة الترك التجوز فينبغى ان لا يذكر الشارح الاحتمالين المذكورين لان فى الاول مجاز باعتبار ارادة الصورة من اللفظ كما لا يخفى وفى الثانى تجوز باعتبار الحذف اى حذف المضاف قلنا ليس علة الترك التجوز بهذين المعنيين لان التجوز بهذين المعنيين موجود فيه ايضا اما الاول فمشترك بين الثلثة واما الثانى فمشترك بين الثانى والمتروك بل علة التجوز بمعنى آخر وهو اطلاق الملفوظ على الاختلاف وقوله لو جعلت الحركة لفظا اى ملفوظا متعلق بقوله مجازا لانه على هذا التقدير يكون كلا سببى الاختلاف الحرف والحركة ملفوظا فاطلاقه عليه يكون باعتبار التسبب على ان النحويين اختلفوا فى ان الحركة لفظا ولا فمن فسر اللفظ بما يتلفظ به الانسان كما هو المشهور جعل الحركة لفظا بل كلمة لانها على هذا التقدير وضع لمعنى مفرد من الفاعلية والمفعولية والاضافية ومن فسر الحركة بصوت يعتمد على المخارج من حروف مقاطعها قال انها ليست بملفوظة لانها ابعاض حروف المد وكونها مسموعة لا يستلزم كونها ملفوظة كالوقف والامالة والغنة

ولم يجعل قوله لفظا او تقديرا تفصيلا للعوامل اى سواء كان العوامل ملفوظة او مقدرة لان العامل لا ينحصر فى الملفوظ والمقدر لانه قد يكون معنويا دفع لما يتوهم انه لم لم يجعل قوله لفظا او تقديرا تميزا عن النسبة فى قوله باختلاف العوامل حتى يلزم تعميم العوامل اللفظى والتقديرى ويكون تفصيلا لها مع ان القرب يرجح ان يكون تفصيلا لها وحاصل الدفع انه لم يجعل تفصيلا له لاجل ان العامل لا يكون منحصرا فى هذين القسمين بل المعنوى قسم آخر من العامل فيكون

مثل هذه الموضع بدلا لا صفة والمبدل منه يجوز ان يكون النقص من البدل فلا اعتراض عليه ايضا وهذا معنى قوله ومثله بدل عنده **قوله** سواء كان آه فيه اشارة الى ان فى عبارة الشارح دفع اعتراض وهو ان المتبادر من جمع المونث ما يكون مفرده مؤنثا فيخرج عنه سجلات ومرفوعات لانه ليس لهما مفرد مؤنث وايضا يخرج عنه عرفات لعدم المفرد له مع تحقق الحكم فى هذه المواد ويدخل فيه سنون لان له مفرد مؤنث اعنى سنة وكذا ارضون مع عدم الحكم فيهما **وحاصل** الجواب ان المراد بجمع المؤنث ما يكون بالالف والتاء فيدخل فيه ما يكون داخلا فى الحكم ويخرج عنه ما يكون خارجا عنه **قوله** ولا يخفى آه فيه اشارة الى ان فى تفسير الشارح ردا على من قدر المضاف..

التفصيل قاصرا مستغنى عنه اقول فيه نظر لان المراد من العوامل ههنا العوامل الداخلة عليه كما صرح به فيما سبق وهى منحصرة فى اللفظية والتقديرية فان المعنوية غير داخلة عليه كما سبق ايضا فيصح الحصر المفهوم من تعميم العوامل قال المحشى السيد احمد وجهه قدس الفاضل اللاهورى فى بيان قوله لان العامل لا ينحصر فى الملفوظ آه فيكون التفصيل قاصرا لان المص فى بيان حكم المعرب وهو اختلاف آخر المعرب فالمناسب تعميم الاختلاف لا تعميم امر آخر ليس فى المعرب لانه لا حاجة فى موضع بيان حكم المعرب الى بيان امر آخر الذى هو ليس من حكم المعرب هذا على تقدير ان يكون المقدر بمعنى المحذوف كما هو الشايع فى استعماله فى مقابلة الملفوظ اما لو كان بمعنى المفروض سواء كان محذوفا او لا يشتمل المعنوى ايضا لكنه خلاف الظاهر انتهى عباراته مع شرح منافى بعض عباراته اقول فيه نظر من وجهين اما الاول فلان من تعميم العامل تعميم حكم المعرب ايضا فلا يكون التعميم فى العامل تعميم فى امر آخر بل فيه بسببه لاستلزامه واما الثانى فلان المعنوى غير داخل فى القسمين المذكورين اما فى الملفوظ فظ واما فى المقدر فلان المقدر اما بمعنى المحذوف كما هو الشايع فى استعماله مقابلة للملفوظ وبمعنى المفروض وعلى المعنيين لا يدخل المعنوى فيهما اما على الاول فظ واما على الثانى فلان العامل للمعنوى الذى هو التجرد مثل العمى فى الصفات السلبية له سبحانه ولا يقال انها مفروضة هذا فافهم **ولانه لا يلائم قوله الآتى التقدير فى اللفظ فى بيان ضبط اعراب الاسماء** يعنى انه لو جعل قوله لفظا او تقديرا تفصيل العوامل لم يناسب قوله الآتى فى موضع بيان ضبط اعراب الاسماء وهو قوله التقدير فيما تعذر الخ واللفظ فيما عداه **وذلك لان الظاهر انه اشارة الى ما اشير اليه قوله لفظا او تقديرا** دفع لما يتوهم انه ما الدليل على انه لو كان هذا التفصيل للعوامل لم يناسب للقول الآتى وان كان تفصيل الاختلاف يكون مناسبا له وحاصل الدفع ان الدليل ثابت لان الظاهر بناء على ان

اعنى صيغة الجمع او المعطوف اعنى او ما كان على صيغة الجمع لا دخال ما يدخل فى الحكم وعلى من قدر المضاف فقط لاخراج ما يخرج عنه وجه الرد ان كلام الامرين قائم بالتفسير فلا حاجة الى التقدير ثم تفسير الش اما بالحقيقة المعرفية بناء على ان جمع المؤنث فى عرف النحاة ما يكون بالالف والتاء او بالمجاز العام بناء على ان المعنى الحقيقى جمع مفرده والمعنى المجازى جمع ليس له مفرد مؤنث او لا واولى بذات ارتقول سواء كان بحسب العرف ثم الاكتفاء بتقدير المضاف فى اخراج ما يخرج لان تقدير المعطوف لا يخرج داخلا فى المعطوف عليه **قوله** ذا خلا اى اذا خلى عن جميع العوارض مثل كالطبعة كان بالشمسة والتحمة قيد بذلك لانه اذا دخله اللام او الاضافة يجر بالكسر **قوله** الا بخصوصها آه انما ذلك لئلا يرد ان المتبادر من اسم الاشارة هو خصوصية ابوك فيلغو الحكم عليه بالواو والاضافة لاخذها فى جانب الموضوع ولا يصح الحكم بالالف والياء لان ما يكون بالواو لا يكون بالالف والياء **وحاصل** الجواب ان المراد من اسم الاشارة الاسماء الستة مطلقا لا فساده وتوجيه الارادة ان كثيرا ما يجرى الحكم على الشخص ويكون المقصود جريانه على النوع كما مر غير مرة **قوله** ان اللفظ يعنى ان المراد بابوك هو نفس فيكون علما لنفسه والعلم يعبر ناديه الصفة اشتهر سماة بها وانا سمى اعنى ابوك اخواته بهو بكونها

الاصل فى الكلام ان يكون للمعهد لان قوله الآتى اشارة الى ما اشير اليه هذا القول ليكون قوله الآتى بهذا القول والاتصال اولى من الانفصال فيكون قوله الآتى اشارة الى بيان اقسام الاعراب قوله لفظا او تقديرا الى هذا القول ايضا اشارة اليه فلو جعل قوله لفظا او تقديرا تفصيل للعوامل لفات هذا الغرض ثم لا يخفى عليك ان المحشى رح لم يقل اشارة الى قوله لفظا او تقديرا بل قد اشار الى ما اشير اليه قوله لفظا او تقديرا لان قوله الآتى بيان اقسام الاعراب فهو عبارة عن تقدير الاعراب و الاعراب اللفظى وقوله لفظا او تقديرا ههنا بمعنى الصورة و الفرض لكنه مشير الى نوع الاعراب فيكون قوله الآتى اشارة الى ما فهم من قوله لفظا او تقديرا ولا يكون اشارة الى نفسه ثم ههنا احتمال آخر ترك المحشى رح والشارح كلاهما وهو انه يجوز ان يكون قوله لفظا او تقديرا منصوبا على الحالية كما لا يخفى **قوله رايت احمد ومررت باحمد ورايت حبلى ومررت بحبلى** قال الفاضل اللاهورى فيما اشار الى ان بيان الشارح قاصر حيث لم يورد المثال للاختلاف التقديرى حكما مع انه لخفائه احق بالبيان انتهى ومال الى هذا التقدير فاضل الهند قدس سره لعل وجه عدم ورود الشارح هذا المثال لاجل ان الكلام فى اختلاف آخر المعرب باختلاف العوامل فى العمل بان يطلب كل منهما اثرا مباينا لاثر الآخر كما عرفت قولنا رايت والباء ليسا بعاملين مختلفين فى غير المنصرف اى الحبلى لعدم طلب كل منهما اثرا مغايرا لاثر الآخر وعاملين مختلفين فى المنصرف الا ان يقرا ان رايت والباء عاملين مختلفين فى بعض الاسماء دون بعض آخر لا يخلو عن الشئ من التكليف كما لا يخفى هذا ما وجدنا فى عالى الكافية المنسوب الى الملا **قوله وقولنا رايت مسلمين ومررت بمسلمين اى مدلول ما بين الصورتين فاذن ظهر شمول للمثنى والمجموع** دفع لما يتوهم انه يعلم من هذين المثالين للمثنى والمجموع ان الاعراب اللفظى الحكمى ليس الا فى هذين المثالين من الجمع والتثنية دون المجموع والتثنيات الآخر كما لا يخفى مع انه باطل وحاصل الدفع انه ليس المراد الخ

اسماء الستة فصح ان يقال ابوك واخواته بالاسماء الستة قوله يعنى قدمر فى تحقيق الوضع ان كون اللفظ موضوعا للمعنى مسموع من اهل اللغة والعقل لو كان اللفظ موضوعا للمعنى لكان المهملات فى حيز المهمل موضوعة للمعنى والقول بالوضع فى المهملات ليس يلائق بالعاقل **قوله** بالحركة التقديرية اه يعنى فى المتن رد على مذهب سيبويه حيث قال ان هذه الاسماء معربة بالحركات التقديرية لان اصل ابوك اباك وبابيك بوو اوا وبوء ثم حذفت الضمة فى حالة الرفع للاستثقال فيكون الاعراب مقدرا او فى حالة الجر يكون ما قبل الواو والياء مكسورا للمتابعة فحذفت الكسرة من الواو للثقل وان قيل الواو لسكونها وانكسار ما قبلها يا فيكون الاعراب تقديريا فى هذه الحالة للاصل فلا يصار اليه مع الغنى عنه لان المقصود هى الدلالة على المعانى وهى تحصيل بالحروف فلا حاجة الى التقدير **قوله** والمقصود اه وفيه اشارة الى ان فى المتن ردا على مذهب الكوفيين ايضا لانهم قالوا ان هذه الاسماء معربة بالحركات اللفظية وهى حركة ما قبل آخر حرف المد وجه الرد انه حينئذ يلزم الاعراب فى وسط الكلمة وهو خرق للاجماع فتفطن **قوله** اللزوم الاعراب اه نشر على ترتيب اللف **قوله** اى ما يصغره انما قيد ذلك لئلا يرد ان الظاهر من عبارة الشارح ان جميع الاسماء الستة يصغر والامر ليس كذلك لان فوا منها مع انه لا يصغر **قوله** وحرف العلة آه انما قيد ذلك لئلا يرد انه لم لا يجوز ان يكون لام المتحرك لا عرابا فيكون اعراب المصغر ايضا بالحرف **قوله** تقدم

بالتمثيل نفس فتح انهما كما لا يراد بالتمثيلات الاخر السابقة عليه نفس فتح انهما بل المراد بهذا التمثيل والسابقة عليه مدلولها التى هى مطلق الجمع والتثنية وغير المنصرف الى غير ذلك آه ودفع لما يتوهم ان حالية قوله المثنى او مجموعا لا يصح من قوله رايت مسلمين ومررت بمسلمين لانهما مثالان خاصان من الجمع والتثنية لا نفس التثنية والجمع حتى يصح الحالية وحاصل الدفع غنى من البيان قال الفاضل اللاهورى اشارة الى دفع ما يترائى من انه لا يصح جعل قوله مثنى او مجموعا حالا من قولنا رايت مسلمين ومررت بمسلمين لانه ان قرئ بصيغة التثنية لا يكون مجموعا وان قرئ بصيغة الجمع لا يكون مثنى وحاصله ان المراد مدلول هاتين الصورتين المكتوبتين فيراد هذان النقشان ليستدل الى مدلولهما ولا يقرأ ان هذا الطريق شايع فى كتب اللغة فى بيان وجوه الحركات فيقال مثلا الرغم مثلثة الفاء اى مدلول هذه الصورة مثلثة الفاء واما ما قيل من ان قول الشارح وقولنا معطوف على قوله قولنا فهو فى التقدير لئلا ينتقض بمثل قولنا رايت مسلمين ومررت بمسلمين وقول الشارح مثنى او مجموعا متعلق بالمثل لا بهذا القول مع كونه تكلفا محتاجا الى اعتبار الحال عن المحذوف لا يدفع المحذور لان المسلمين وبمسلمين ان قرئ مثنى كان المراد من المثل على ما هو الشايع المشهور سائر الفاظ المثنى وان قرئ جمعا كان المراد منه سائر الفاظ الجمع فلا يكون شاملا لهما وحمل المثل على ما هو مماثل لهما فى الاعراب بالحرفين سواء قرئ بصيغة التثنية او الجمع خلاف الظاهر المتبادر حقيق بان يقضى منه العجب انتهى عبارته **قوله علامة النصب اى علامة هى النصب** دفع لما يتوهم ان اضافة العلامة الى النصب من قبيل اضافة الدال الى المدلول فان الكلام فى الدوال التى هى الاعراب الدال على الفاعلية آه مع انه ليس كذلك فان فتحة غير المنصرف الذى هو احمد علامة للمفعولية بعد النصب للاضافة بعد الجار كما هو نفس النصب كذلك لا يكون فتحة احمد علامة النصب والجر بل نفسهما وحاصل الدفع الاضافة بيانية كما قلت بل بيانية

على العامل المعنوى بناء على مذهب سيبويه من انه لا يجوز تقديم الحال على العامل الظرفى مطلقا واما على مذهب الاخفش فيجوز تقديم الحال على العامل الظرفى بشرط تقدم المبتدا كما سياتى فى بحث الحال **قوله** ولان اه انما قال ذلك لانه فى السابق انه يجوز ان يكون الحال حالا عن الاسماء الستة ويكون الاعراب مقدرا فى صورها فيكون التقدير بهذا اعراب الاسماء الستة حال كونها مضافة فلا يلزم تقديم الحال على العامل فح لا حاجة الى القلب حاصل ان التغير من الشارح لانه جعل بعبارته عبارة المتن حيث زاد موحدة وعطف مضافة عليه فكانه عده من كلامه من نفسه فلم يعد ايضا انما شئت **قوله** كالعناية اه لان العناية بذكر الحال والاقسام الذين هما مقصودان فى هذا المقام اكثر من العناية بالشروط فلذا قدم الاسماء الستة التى هى الحال والواو والياء والالف التى هى الاقسام على الاضافة التى هى الشرط وهذا هو الموقع وهو كون شروط الاعراب مذكورة معا **قوله** موافقة الاسلوب لان فى السابق الجزء مذكور بعد المبتدا بلا فصل فينبغى ان يكون هذا كذلك **قوله** الى غير ذلك لكون الجملة المحل الزائد فينبغى ان يقدم على الشرط **قوله** لا يخفى اه اعتراض على الوجه الاول للعدول ودفعنا تفصيلا **قوله** تفصيلا اه اى تفصيلا للفرق بين هذا الشرط والشرط السابق حيث اكتفى فى السابق بالمثال ولم يكتف ههنا ... المضاف اليه ... غير معتبرة لان الشرط هو الاضافة الى غير ياء المتكلم سواء كان ... فعلم ان ...

الذی دل علی المفعولیۃ دفع لما یتوہم من المقام کما عرفت یقتضی اضافۃ الدال الی المدلول فلم قلت ان الاضافۃ بیانیۃ وحاصل الدفع انہ علی تقدیر الاضافۃ البیانیۃ ایضا لا یخرج الکلام عن مقتضی الکلام لان العلامۃ وان کان عین النصب لکن النصب الدال علی المفعولیۃ معرب بما عن فتا دکما عرفت وقس علیہ علامۃ الجر وقیاسہ واضح لا یحتاج الی البیان قولہ فلا یتحقق الاختلاف لا فی اخر المعرب ولا فی العوامل اذا رکب الی قولہ مع عامل ابتداء ان قلت الترکیب مع العامل لا یکون الا اذا کان العامل فیجوز ان یکون الترکیب مع العامل ابتداء لما کان المعترض بقولہ فان قلت متمسکا بقول المص وحکمہ ان یختلف آہ بان الاختلاف المذکور غیر شامل لجمیع افراد المعرب لانہ غیر شامل الصورۃ الترکیب مع العامل ابتداء وحکم الشیٔ ان یکون شاملا لجمیع افراد ذلک الشیٔ کفی للمجیب ان یمنع عدم شمولہ للصورۃ المذکورۃ مستندا بالجواز قلنا قولہ فیجوز آہ وقولہ لا یکون الا اذا کان العامل لفظیا اذ لا یمکن الترکیب بین اللفظ والعامل المعنوی مسبوقا بالترکیب الذی یتحقق معہ عاملان مختلفان فی العمل للعامل اللفظی ومتخالفان فیہ معنویان صفۃ عاملان فیتحقق الاختلاف فی آخر المعرب الذی جعل مادۃ النقض وفی العوامل لانہ جعل بسببہ الاختلاف العوامل واعلم ان بناء کلام المحشی علی ان المراد من العوامل الجمع النحوی لا اللغوی الذی ہو ما فوق الاثنین بدلیل انہ قد مسبوقا بالترکیب الذی یتحقق معہ عاملان ثم اعلم ان المراد بقول المحشی مسبوقا بالترکیب ہو السبقۃ لجنس الترکیب بحیث یکون اللام للجنس فلا یرد انہ کیف یمکن تحقق عاملین معنویین بترکیب احد کما ہو الظاہر اجیب بان المراد باختلاف العوامل تمام اختلافہا فی العمل وذلک لا یوجد فیما فرض لان عمل عامل المعنوی لیس الا الرفع اثبات المقدمۃ الممنوعۃ بان وان تحقق ہٰہنا اختلاف آخر المعرب واختلاف العوامل لکن

ان قلت انہ یجوز ان یقصد من اشتراط الاضافۃ الی ضمیر المخاطب نفی الاضافۃ الی یاء المتکلم قلنا انہ فی غایۃ الخفاء لان التعبیر بہ ینفی المخالف صراحۃ اعنی المضمر فلا حاجۃ الی التصریح قولہ کک ای غیبا قولہ لان الحروف آہ دلیل ثان لکون اعراب الاسماء الستۃ بالحروف وحاصلہ انہ لئلا یلزم مزیۃ الفرع اعنی المثنی والمجموع علی الاصل اعنی المفرد قولہ لان سیبویہ ای یستقل قولہ دون غد فیہ اشارۃ الی ان فی جعلنا مدار الاعراب بالحرف المشابہۃ بالمثنی دون جزء حرف صالح فی الاحتراز عن نحو غد لانہ وان وجد فی آخرہ حرف صالح وہو الواو الا انہ لم یجعل اعرابا لعدم المشابہۃ قولہ ولیظہر اہ انما قال ذلک لئلا یرد انہ لما کان مدار الاعراب بالحرف علی التشبیہ بالمثنی فلا وجہ لتخصیص الاعراب بالحرف بحال الاضافۃ وحاصل الجواب ان التخصیص لظہور التعدد الذی ہو مدار المثنی فی حال الاضافۃ قولہ فاستسر جوا اہ انما قال ذلک لئلا یرد ان الاعراب بالحرف فرع الاعراب بالحرکۃ فینبغی ان یجتلب من خارج کالاصل وحاصل الجواب ان المقصود من الاعراب الدلالۃ علی المعانی مع التخفیف فاذا تحقق التخفیف مع الدلالۃ لا حاجۃ الی اجتلاب حرف اجنبی وان سلمنا ان الاجتلاب ضروری نقول ان اللام فی الاربعۃ کالمجلوب للاعراب لکونہ متغیرا علی وفق العامل واما فی فوک فالعین مجلوب للاعراب لکونہ متغیرا فی

لا یتحقق اختلاف العوامل فی العمل الذی ہو المراد ہٰہنا لان عمل العامل المعنوی لیس الا الرفع فلا یتحقق الاختلاف لعامل اللفظی والمعنوی علی تقدیر مغایرتہما فہو اختلاف العاملین دون العوامل لان العاملین المعنویین متحد لان العامل المعنوی منحصر فی المبتداء والخبر والمضارع ای فی عاملہما وعمل کل منہما الرفع فان قلت قد ذکر فی اللباب ان العامل المعنوی معنی الفعل المأخوذ من غیر الفعل وہو قد یعمل النصب ایضا کما فی ہذا بعلی شیخا فکیف یصح قولہ حصر عمل العامل المعنوی فی الرفع قلت ہذا اصطلاح مختص بصاحب اللباب فی قول المشہور وما علیہ الجمہور ہو ان العامل المعنوی عامل المبتداء والفعل المضارع فحسب ولو سلم فالمراد عمل العامل المعنوی الذی لا یمکن ان یکون الترکیب فیما فرض مع العامل ابتداء ومع الفعل المستنبط من الجامد مما یمکن الترکیب معہ بالترکیب .... بما یستنبط اقول فی جواب المحشی لا ہو یحی عن ہذہ الشبہۃ لان المراد بالعوامل ما فوق الواحد فیلزم فی ہذہ الصورۃ ایضا اختلاف العاملین فی العمل وان لم یلزم اختلاف العوامل الثلثۃ کما عرفت فالصواب فی جواب شبہۃ الفاضل اللاری ان الشارح لم یقل کلما رکب مع عامل ابتداء حتی یتوجہ ہذا الاعتراض بل یقول اذا رکب بحیث لا یتحقق فیہ اختلاف لا فی آخر المعرب ولا فی العوامل قیل ہذا الترکیب لو سلم ان المراد الکلیۃ فقولہ مع عامل متعلق بمحذوف لا یرکب التقدیر کلما رکب ابتداء بترکیب یتحقق معہ عامل سواء کان العامل لفظیا او معنویا وایضا المتبادر من ترکیب الاسم المعدود من المعرب مع عامل ابتداء ان یکون قبل ہذا الترکیب مع عامل معدودا مبنیا فالاسم الذی یتحقق معہ عامل المعنوی اولا ثم رکب مع عامل اللفظی خارج عن ہذا الحکم فان ترکیبہ مع عامل اولا ثم ہٰہنا شبہۃ عویصۃ یرد علی الشارح وہو ان انتفاء اختلاف العوامل فی مادۃ النقض مسلم لکن انتفاء اختلاف الآخر ممنوع فانہا بعد الترکیب قبل الحدوث الاعراب معربۃ وآخرہا ساکن فاذا حدث الاعراب فی آخرہا اختلف آخرہا فقول الشارح لیس ہٰہنا اختلاف

حال الاضافۃ علی وفق العامل واما فی ذوا فالمجلوب للاعراب العین ان کان اللام محذوفا وان اللام ان کان المحذوف العین فالامر فیہ مشکوک فلذا خص لام الاربعۃ بکونہ مجلوبا للاعراب قولہ قال الشیخ الرضی آہ بیان للخلاف بین الرضی والمص بان مذہب الرضی ان عین اللام فی الاربعۃ الاول وعین العین فی الباقیین اعرابہ رفع والالف فی حالۃ النصب والیاء فی حالۃ الجر بدل من اللام والعین ومذہب المص ان الحروف الثلثۃ مبدلۃ ودلیل الرضی ان المقصود من الاعراب الدلالۃ علی المعانی مع التخفیف وہو حاصل بما یکون جزءا من الکلمۃ فلا حاجۃ الی التبدیل ودلیل المص ان الاعراب دال علی الصفۃ اعنی المعانی والمعرب علی الذات فلما یکون المدلولان متغایرین یکون الدالان ایضا متغایرین فینبغی ان لا یکون الاعراب جزءا من الکلمۃ قولہ علم الفضلۃ ای بلا واسطۃ خروجہ لتتمیم المقابلۃ قولہ ودلیل الاعراب ای الدلیل الذی ہو الاعراب فالاضافۃ بیانیۃ قولہ التعدد اہ انما قال ذلک لئلا یرد ان البدل فی حکم المبدل منہ فاذا لم یصلح المبدل منہ للاعراب فکیف یصلح البدل لہ قولہ لا یبقی اہ انما قال ذلک لئلا یرد انہ اذا لم یکن الاعراب جزءا من الکلمۃ یبقی ذو وفو علی حرف واحد مع انہ لا اسم فی کلام العرب کک وحاصل الجواب ان الابقاء علی حرف واحد انما لم یجز اذا لم یقم البدل مقام المحذوف وہٰہنا لیس کک لقیام البدل

لا فی آخر المعرب لا فی العوامل الا ان یقول ان المتبادر من هذا الاختلاف هو الاختلاف بسبب العوامل
المختلفة ولم یتحقق فی مادة النقض کما لا یخفی **قوله قلت هذا حکم آخر حاصل ان حکم**
الشیئ لا یلزم ان یکون لازمه دفع لما یتوهم انه لا یلزم من کون هذا حکم آخر ان یکون الحکم
المذکور فی المتن غیر موجود فی بعض المواد لان من احکام الصلوۃ الصحۃ والاباحۃ ولا یلزم من وجود
احدهما رفع الآخر فکان المجیب ینادی من مکان بعید وحاصل الدفع انه لیس المراد من قوله هذا حکم
آخر انه یلزم من تعدد الحکم عدم لزوم هذا الحکم المذکور للمعرب حتی یلزم هذا بل المراد به ثبوت الحکمین
لقوله ان یختلف آخره باختلاف العوامل ای کون هذا حکما من احکام المعرب وحکم الشیئ لا یلزم ان یکون
شاملا لجمیع افراده کما قال الشارح الجامی انه یکون من خواصه غیر الشاملة لجواز ان یکون الاختلاف المذکور
یفارق المعرب حین الترکیب مع العامل ابتداء ویعرضه بعد الترکیب ثانیا وثالثا کما ان الصحۃ
والاباحۃ یفارق الصلوۃ حین الفساد ویعرض لها فی دائرة **ان قلت یجوز ان یقید الاختلاف**
بالعوامل باحد الازمنة وح یکون لازما للمعرب حاصله ان عدم الحکم بلزوم
الاختلاف وشموله انما هو علی تقدیر ان یراد بالاختلاف المذکور الاختلاف فی جمیع الازمنة سواء
کان فی زمان ابتداء الترکیب ولا اما اذا ارید بالاختلاف المذکور اختلاف فی احد الازمنة فلا فان علی
هذا التقدیر یتحقق الاختلاف للمعرب باختلاف العوامل فیما بعد الترکیب ابتداء وان لم یتحقق وقت
هذا النقض بوقت ورود المعرب فی حال ابتداء الترکیب ثم یختلف آخره فی وقت ما اعنی وقت الترکیب
ثانیا وثالثا فیکون الاختلاف لازما للمعرب **وان لم یکن قبل تقییده بالظرف لازما له** فان قلت
ما السر فی لزوم المقید وتفارق المطلق قلنا السر فیه ان لزوم الاختلاف الاختلاف یقتضی عدم انفکاکه
عنه فی شیئ من الازمنة مع ان الاختلاف المطلق مفارق عن المعرب فی زمان الترکیب ابتداء بخلاف

مقابله **قوله** واعترض ای اعترض الرضی علی المص سلمه بان کلشبک ان الاعراب لا یکون جزءا من الکلمة منقوضة بالمثنی و
المجموع لکون الاعراب فیهما جزءا منهما والنقض منقض من الاعراب الدالة علی المعانی مع التخفیف وهو تحصیل فی الجزء
فکیف لا یکون اعرابا **والجواب عن المص** ان مرادنا بالجزء ما یکون داخلا فی بناء الکلمة ولا شک ان اعراب المثنی والمجموع
لیس کذلک وان قلت بحدیث التخفیف قلنا انه لا یفوت بغرض الابدال بل انما یفوت بزیادة حرف فی اللفظ ونحن لا نعترض **قوله**
وهو لیس آه انما قید ذلک لیکون ردا علی الکوفیین حیث قالوا الالف فی کلا وکلتا للتثنیة ولزوم حذف نونهما للزوم الاضافة واصلهما
کل المفید للاحاطة فحذف احد اللامین عند زیادة الف التثنیة للتخفیف **ووجه** الرد ما فی الحاشیة والعوفیه **ودفع** لما یرد من کلا
مثنی فلا حاجة الی ذکره بعد ذکر المثنی **قوله** فی المفرد فلو کان مثنی لقلبت جاء **قوله** قال الله یعنی ان رجع ضمیر الواحد الی کلا کما جاء فی کلام العباد
جاء فی کلام الله تعالی **قوله** لزوم الالف فلو کان مثنی ولم یکن الالف فیه فی حالة النصب والجر فان المثنی یعنی لو کان مثنی لم یحصل
الخ **قوله** ایضا بدل آه بیان للخلاف بین جمهور البصریین والسیرافی بعد الاتفاق علی کونه مفردا فمذهب الجمهور ان ایضا بدل من
الواو لوقوع التاء فی موضعه فی المؤنث والتاء انما یبدل من الواو دون الیاء فعلم ان الالف ایضا بدل من الواو فالضمیر منها راجع الی الواو **قوله** ولم یبدل التاء آه **فان قلت** ذکر فی المفصل ان ابدل التاء من الیاء التی هی فاء الکلمة

المقید باحد الازمنة الذی هو الظرف فانه یقتضی علی انفکاکه عنه فی جمیع الازمنة کما عرفت آنفا **قلت**
فیه صرف عن الظ یعنی ان فی هذا التوجیه صرف الکلام عما یعنی قوله ان یختلف آخره عن لفظ الذی
هو الاطلاق والدلیل علی کون الظاهر الاطلاق هو ان المتبادر من کون الاسم مبنیا الذی هو مقابل المعرب
ان لا یختلف آخره باختلاف العوامل فی جمیع الاحوال فینبغی ان یراد بالاختلاف للمعرب بحسب آخره
باختلاف العوامل الاختلاف فی جمیع الاحوال لیطابق المتقابلان لان لا یقع المتبادر من القضیة الخالیة
عن الجهات اطلاق النسبة وکونها ثابتة فی وقت ما علی ما قالوا فی بیان وجه التسمیة المطلقة العامة
وسیجیئ فی کلام المحشی ایضا لانا نقول ذلک الاطلاق بمعنی فعلیة النسبة فیکون مقابلا للامکان وشاملا
للدوام والوقوع فی احد الازمنة کما ثبت فی کتب المنطق والمقصود ههنا علی تقدیر التقیید هو التقیید
باحد الازمنة المقابل للدوام ولذا اختار المحشی لفظة احد الازمنة دون وقت ما فمن بدله ذلک
ما للاختصار فهل عن هذه الفائدة ای من قال وقت ما بدل احد الازمنة لاجل الاختصار فهو
کما تری وخالی عن هذه الفائدة **بلا ضرورة** اذ لا داعی الی جعل الحکم لازما لما عرفت ان حکم الشیئ
لا یلزم ان یکون شاملا لجمیع افراده فان قیل ان الکلام فی حکم جعل القوم حدا للمعرب ومثل هذا الحکم لا بد
ان یکون لازما قلت ان زعم القوم فی جعله حدا قد بطل سابقا کما عرفت بل یصیر حکما مضا بدا من حد فلا بد
علی لزومه مع انه **بعد ذلک التقیید ایضا غیر لازم لجواز ان یتحقق المعرب ولم یتحقق**
معه العوامل فی شیئ من الازمنة جواب آخر علی تقدیر تسلیم ان الضرورة داعیة الی التقیید
بناء علی اشتهار القوم له بالحد یتحاصل الجواب ان الحکم المذکور بعد التقیید بالظرف ایضا غیر لازم لان
معنی اللزوم امتناع الانفکاک والاختلاف فی احد الازمنة مما یجوز انفکاکه عن المعرب لجواز تحقق
معرب لم یتحقق معه الا عامل واحد واثنان ولم یتحقق عوامل فی شیئ من الازمنة فلا یکون مختلفا

نحو التمر لام الکلمة نحو سنتة واسنتنان **قلنا** مراد المحشی بالابدال التاء من الیاء اذا کان لاما لان الکلام فیه فلا یکون نحو التمر
واما نحو سنتة وسنتان فقد اختلف فیه ومراد المحشی الابدال الاتفاقی ومذهب السیرافی انه بدل من الیاء لوقوع الامالة فیه
وبالیاء یبدلون اسما ثلاثیا الا اذا کان الیاء بدلا من الیاء وانما قید بالاسم لوقوع الامالة فی الفعل مطلقا سواء کان العین لاما من
الواو او الیاء وانما قید بالثلاثی لوقوع الامالة فی الاسم الرباعی مطلقا اذا کان فی آخره الفا وانما قید بغیر الشذوذ
لوقوع الامالة فی الاسم الثلاثی اذا کان الف بدلا من الواو کما ثبت العلی الا انه علی سبیل الشذوذ
قوله علی وزن فعلاء انما ذکر ذلک لئلا یتوهم ان التاء للتانیث والالف لام الکلمة فیکون وزنه فعتلا وهو لیس من
اوزان ابنیتهم وایضا فیه رد علی من زعم ان التاء لمجرد التانیث والالف بعدها لام الکلمة **ووجه** الرد ان التاء
للتانیث لا یکون فی وسط الکلمة ولا یکون ما قبلها ساکنا وفعتلا لیس من ابنیتهم **قوله** وانما جیئ آه انما ذکر ذلک
لئلا یرد ان التاء موضوعة للتانیث فذکر الف التانیث بعدها لغو **وحاصل** الجواب ان اللغو انما یلزم لو
کان لمحض التانیث وهو لیس کذلک بل بدل من اللام **قوله** فلذا ای ولاجل ان التاء لیست لمحض التانیث
جاز توسط التاء لان تاء التانیث لم تقع فی وسط الکلمة **قوله** بل اضراب من قوله لم تختص **قوله** ولهذا ای ولاجل

الاعامل واحد واثنان ولم يتحقق عوامل فى شيئ من الازمنة فلا يكون مختلفا آخره باختلاف العوامل
فى شيئ من الازمنة فقول المعترض وح يكون لازما اى شاملا لجميع افراد المعرب حكم بلا دليل وموجب
لما قيل ان احتمال الصرف لا يكفى لنقض لاحكام الادبية بعيد عن المقصد بمراحل لما عرفت من ان
الاحتمال ينافى اللزوم **نعم قابلية الاختلاف بالعوامل من لوازمه** دفع لما يتوهم هل
يمكن جعل الحكم المذكور لازما للمعرب بوجه من الوجوه وحاصل الدفع انه نعم له وجه اذا اريد
بقوله ان يختلف قابلية اختلاف آخر المعرب باختلاف العوامل يكون لازما له فالقائل لم يفرق بين
قابلية اختلاف اللازم للمعرب وبين الاختلاف فى احد الازمنة الذى هو عرض مفارق **ولما كان**
المتبادر فعلية الاختلاف لم يتعرض له دفع لما يتوهم انه اذا كان الامر كذلك فلم
يتعرض الشارح فى الجواب حاصل الدفع انه لما كان المتبادر من قوله ان يختلف ان يكون الاختلاف فى
وقت ما وحمله على الامكان صرف عن الظاهر المتبادر فلذا لم يتعرض الشارح لهذا التوجيه وما قيل
ان المقصود ههنا بيان الحكم الكلى لينتفع بالمتعلم وحين الحمل على فعلية لا يبقى الحكم كليا الا انه لا يكون
من جاريا فى جميع اقسام المعرب فليس بشيئ لان الحمل على فعلية النسبة انما يخل بلزوم الحكم المذكور
للمعرب كما عرفت دون كلية نعم لو تحقق معرب لم يتحقق عوامل فى شيئ من الازمنة لاخل كلية
الحكم ودونه خرط القتاد **قيل المراد بالاختلاف الاول معنى يشتمل الاختلاف**
الذى مبدئه حالة البناء وباختلاف الثانى الوجود وقد عبر عنه
بالاختلاف للمشاكلة وبالعوامل جنس العامل انه قيل فى توجيه الحكم المذكور
بحيث يصير لازما ان المراد بالاختلاف المدلول عليه بقوله ان يختلف معنى يشتمل الاختلاف الذى
بعد الحال البنائى كما فى الاسماء المعدودة المركبة مع العامل ابتداء والاختلاف الذى يحصل بعد

عدم التحض لم ينفتح ما قبلها الان ما قبل تاء التانيث يكون مفتوحا ابدا **قوله** ولم ينقلب هاء ذلك لئلا يرد ان تاء التا
نيث ينقلب هاء حال الوقف كما تقرر فينتقض باخت وبنت لعدم انقلاب تاءهما هاء فى الوقف **وحاصل الجواب**
ان الانقلاب انما يلزم اذا كان التاء لمحض التانيث وليس كذلك لان التاء فى المثالين بدل من اللام يعنى
ان الكلام فى تاء كلتا لا فى ان تاء التانيث يبدل هاء فى الوقف ام لا قد كرتاء اخت وحكمه ليس فى موقعه
الا ان يتكلف ويقال ان عدم تمحض تاء كلتا يتفرع عليه عدم انفتاح ما قبلها وعدم قلبها هاء فى الوقف
وقوله لم ينقلب عطف على لم ينفتح والضمير المستتر فيه راجع الى التاء وكاف التمثيل محذوف فيكون التقدير كما
لم ينقلب تاء كلتا هاء فى الوقف كتاء اخت وبنت فيقع فى الكلام بدا **قوله** وكذا الالف اى مثل التاء فى
عدم التمحض للتانيث الالف انما ذكر ذلك لئلا يرد ان الالف اذا كان علامة للتانيث فينبغى ان لا يتغير بالعوامل
لان علامة التانيث لا يقبل التغير بالعوامل وايضا ان الفاء التانيث لا يجمع مع تاء فلو كان الالف للتانيث
لم يجمع جمعه مع التاء **قوله** والحاق التاء آه بيان لوضع ذكر التاء فى كلا يعنى ان فى كل موضع يكون كلا مضافا
فالى مؤنث فذكر التاء فيه انسب من تركه فى كل موضع يكون ....

الحال الاعرابى كما فى المعربات المركبة مع العوامل ثانيا وذا التاء والمراد بالاختلاف المذكور ثانيا بقوله
باختلاف العوامل معنى الوجود فقط اما بالتجريد عن بعض المعنى لان الاختلاف هو الوجود مع التغير
عن الحال السابق واما من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم ثم عبر عن الوجود بالاختلاف مشاكلة
لقوله ان يختلف والمراد بالعوامل جنسها فيكون المعنى ان يتبدل آخره بان يزول حالة البناء او عدم
القول او يزول حالة الاعراب لوجود جنس العامل وح يكون الحكم لازما للمعرب بلا شبهة **فان اللام**
الداخل على الجمع قد يبطل معنى الجمعية دفع لما يتوهم ان ارادة الجنس من الجمع غير
شائع فى استعمالاتهم وحاصل الدفع ان هذا وان لم تكن شائعا لكن اللام اذا دخل على الجمع ولم يكن ثمة
معهود فاما ان كان هناك معهود يكون للعهد لا استغراق فان كان هناك استغراق يكون للاستغراق **والا فلا يخفى**
بعد ذلك كل اما الاول فلان المتبادر من قوله ان يختلف آخره اى آخر المعرب اتصافه به بعد صيرورته
معربا واما الثانى فلان ارتكاب المجاز بلا ضرورة داعية اليه مستبعد من العقلاء واما الثالث فلان
نسبة الاختلاف الى العوامل ينادى باعلى نداء الى ارادة الجمعية فكيف يحكم ببطلانه **قوله غاية**
الامر ان هذا الحكم من خواصه الشاملة اى بل من الاضافية بالقياس الى
المبنى دفع لما يتوهم ان الخاصة الغير الشاملة هى التى لم يتناول لجميع افراد ما هى له كالضاحك بالفعل
للانسان ومن ما يكون موجودا فى غيره لان الخاصة مطلقا سواء كان شاملة او غير شاملة ما يوجد فيه
ولا يوجد فى غيره وهذه الخاصة ليست كذلك لانها يوجد بدون المعرب ايضا وهو الفعل المضارع و
حاصل الدفع ان المراد بالخاصة الغير الشاملة ليس معناه المتعارف حتى يرد هذا بل الاضافية
وهو لا يابى عن تحققه فى بعض افراد غير المعرف بالفتح كالاشيئ بالنسبة الى الانسان وهذا الامر
اضافية لانه خاصة بالنسبة الى المبنى دون المضارع فان قيل ما وجه المناسبة بين الخاصة الغير

كلا مضافا الى مذكر يكون ترك التاء فيه افصح لان كلا متحد مع المضاف اليه فتذكيره تذكيره وتانيثه تانيثه **قوله** فى قوله
يعنى فى قول الرضى لان المسبوق من قوله على وزن فعلا الى قوله من تجريد عبارة الرضى **قوله** ولما يرد عليه ان هذا
موافق الرضى فى ان التاء التى يكون لمحض التانيث لا يكون فى وسط الكلمة وهذا مسلم عند الرضى ايضا فكيف الرد الا ان
يجاب بان ترك لفظ المحض من تاء التانيث يوهم ان التاء التى يكون للتانيث فى الجملة سواء كانت متمحضا له او لا يكون
وسط الكلمة فيتوجه الرد على الرضى بان تاء التى لا يكون لمحض التانيث جاز توسيطها **قوله** لا يجوز تفريق المثنى بان يعبر عنه
بمفردين لان كلا يقتضى الاضافة الى المثنى وفى وقت التعبير بمفردين لا يبقى المثنى مثنى **قوله** يجب مزج كلامه بكلام
الشارح بان يجعل كلامه جزاء الشرط **قوله** قيل فى وجه اختصاص الاعراب بالحرف بحال الاضافة الى المضمر **قوله** فالا
آه انما قيد ذلك بجواز التخلف كما فى رأيت رجلين جاءنى كلاهما **قوله** جاريا آه انما يكون تاكيدا له نحو جاءنى الرجلان
كلاهما **قوله** موافق للضرورة التوافق بين المؤكد والمؤكد اما فى المعنى فى ذاته واما فى اللفظ ففى الضمير المتصل به **قوله**
واصل المثنى يعنى ما ينبغى به ان يكون معربا بالحرف ليتوافق الفرع بالفرع **قوله** ثم طرد ذلك انما قيد ذلك لئلا يرد
ان اعرابه لما كان اعراب متبوعه فينبغى ان لا يكون كلا معربا فيما كان متبوعه مبنيا وحاصل الجواب ان اعرابه

الشاملة والخاصة الاضافية حيث اريد من احدهما الآخر قلنا المناسبة بينهما على اختصاص كل واحد
منهما بكل افراد المعرف لان الخاصة الغير الشاملة تختص ببعض افراد المعرف دون الكل والخاصة الاضافية
يعم من ان يكون شاملا لجميع افراد المعرف ولبعض افراد الغير المعرف او يكون شاملا لبعض افراد المعرف و
وللبعض الآخر كما هو المراد ههنا لانه لو كان المراد ههنا الاول يرد عليه التركيب مع العامل ابتداء وعلى كلا
التقديرين لا يكون هذه الخاصة ايض مختصة بكل واحد من افراد المعرف بل يتناول لغيره ايض والى
دفعنا اشار الشارح بقوله **وانما قلنا ذلك** اى قيدنا الخواص بالاضافية **لوجود** اى هذا الحكم الذي
هو من خواص الغير الشاملة **في الفعل المضارع ولذلك** اى لاجل كون الحكم المذكور خاصة
اضافية غير شاملة **قال ههنا حكمه** ولم يقل خاصة واعلم ان خلاصة دفعنا ان هذا الحكم لبعض المعرب
وفيه نظر من ثلثة وجوه الاول انه على هذا التقدير لم يقع المبتدى للمتعلم بيان هذا الحكم فانه اذا ورد
عليه معرب لا يعرف انه هل يجرى فيه هذا الحكم ام لا وثانيهما ان المراد بان حكم المعرب **ان يختلف آخره
باختلاف العوامل الداخلة لو دخلت** ولا شك ان هذا الحكم شامل لجميع افراد المعرب فلا يكون
هذا حكم بعض المعرب بل كل المعرب وثالثها ما اشار اليه المحشي بقوله **ولا يخفى ان القول بانه
ليس من خواص الشاملة مبنى على ان لا يتحقق في الصورة المفروضة عوامل
في شيء من الازمنة اذ لو تحقق فيها عوامل في احد الازمنة كانت خاصة
شاملة لكل ما هو معرب** واصل الاعتراض الثالث هو ان الظاهر ان يكون الخاصة الشاملة ههنا محمولة
على المعنى العرفي وهو ما يكون شاملا لجميع الافراد واذا تقرر هذا فيرد الاعتراض الثالث بيانه ان الحكم بعدم
كونه من خواص الشاملة انما يصح لو لم يتحقق في الصورة المفروضة وهي ما اذا تركب الاسماء المعدودة معها
ابتداء عوامل في شيء من الازمنة فانه لو تحقق فيها عوامل في الازمنة المتعددة كانت تلك الاسماء متصفة

في تلك الصورة بطرو الباب **قوله لا يجري** آه لانه بعلم لا يكون تاكيدا للمثنى فهو مفرد ومنصرف فيكون اعرابه
بالحركات الثلث الا انه لما كان منقوصا جعل اعرابه تقديريا **قوله** اصلا اى في شيء من المواضع **قوله مذروان**
بكسر الميم الذال المعجمة والراء المهملة طرفا الاليتين ليس لهما واحد لانه لو كان له واحد وكان مذرى **فينبغي** ان
يكون تثنية مذريان لان المقصور الرباعي اذا ثني كان بالياء على كل حال فح المراد بنفي استعمال المفرد في كلام
الرضي نفي بعدم الموضع **قوله فان عم** آه يعني في الجواب انه مثنى حقيقة لوجود مفرده في التقدير وان لم يكن
في الواقع والقاعدة المذكورة في المقصور الواقعي لا في المقصور التقديري **قوله لم يكن** آه رد الجواب بانه لا يقطع
مادة الاشكال لعدم جريانه في مثنيان فانه ليس له مفرد في الواقع ولا يمكن فرضه ايض اذ لو فرض لكان مثنى ويكون
معناه طرف الجبل لان معنى مثنيان طرفا الجبل وليس في طرف واحد معنى التثنية بل هو في مجموع الطرفين فلا يمكن
حينئذ فرض مفرد بل الجواب القاطع لمادة الاشكال ان العبارة بحذف المعطوف اعني مثنيان ونحوه فلا حاجة
الى ذكر مذروان وامثاله **قوله فلا يكون جمعا** آه دليل لذكره بالاستقلال **قوله فينبغي** آه اعتراض على المص بانه واه
معرب باعراب جمع المؤنث السالم مع انه ليس بجمع المؤنث السالم فينبغي ان يذكر في اعراب جمع المؤنث

بالاختلاف وان لم يكن متصفة به في ابتداء التركيب واجيب عن الاول بان بيان هذا الحكم لم ينفع على تقدير
ما لم يكن على بيانه قاعدة كلية وههنا موجودة وهو ان الناظر نظر اليه فان ركب مع العامل ابتداء ولم يدخل
في هذا الحكم وان ركب ثانيا ولنا لنا يدخل فيه وعن الثاني بان هذا الحكم على تقدير بيانك يجري في بعض
المبنيات ايض وهو الاسماء المعدودة الغير المشابهة لمبني الاصل فلم يكن بهذا المعنى من اسباب المعرب
وعن الثالث بما سبق بان فيه صرفا عن الظ بلا ضرورة مع انه بعد ذلك التقييد غير لازم آه **لكنها
ليست شاملة لكل وقت بل في بعض الاوقات** في هذه العبارة فائدتين احدهما دفع
ما يتوهم من قوله شاملة لكل معرب ان على هذا التقدير يكون شاملة لكل وقت ايض مع انه ليس كذلك و
ثانيهما اشارة الى توجيه عبارة الش بان يقال ان مراد الشارح رح من قوله لا يكون من خواصه الشاملة
لكل وقت لا لكل فرد ومن المعلوم انه على هذا التقدير لا يرد قوله لا يخفى فيكون هذا جوابا آخر عن الاعتراض
الثالث غير ما ذكرنا فافهم فان هذه التحقيقات مما استخرجت من الرضي والعصمة وغيرهما من الكتب المعتبرة
**قوله اي حركة او حرف كان لقرينة عليه شهرة امر الاعراب بانه حركة او حرف
او ما سيذكره في ضبط اعراب الاسماء** دفع لما يتوهم ان الش استعمل لفظ المشترك
بين المعاني في التعريف واراد به الحركة او الحرف من غير قرينة وهو كما ترى ليس من داب ارباب
التعريف ذكر العام وارادة الخاص مجاز لا بد له من قرينة اما حالية واما مقالية وحاصل الدفع ان
ههنا كلا القرينتين موجودتان اما الحالية فهي شهرة امر الخ واما المقالية فما سيذكره في ضبط
اعراب الاسماء وبيان اعراب بعضها بالحركة وبعضها بالحروف ويرد على التفسير المذكور انه لزم منه
ان يراد من العام افراد مختلفة الماهية وانه غير جائز وان اجيب بان المراد بكلمة ما هو الحركة
لكن على حذف المعطوف اى حركة او حرف او بان ذلك يوجب التقسيم في الحد وهو غير

والجواب ما مر من تقدير المعطوف **قوله اما ذو واو** انما قال ذلك ليلا يرد ان من ملحقات الجمع المذكر ذو فينبغي ان
يذكر ذو والو وحاصل الجواب ان ذو جمع مذكر لا ملحق به فلا حاجة الى الذكر **قوله وانما قدم** آه انما قال ذلك ليلا يرد ان عشرين
انسب بالجمع المذكر في الصورة فينبغي ان يقدم على الو وحاصل الجواب ان الو جمع ولا يدل على عدد معين وان لم يكن
سالما فيكون انسب بالجمع المذكر في الجمعية وعدم الدلالة على المعين بخلاف عشرين فانه ليس كذلك فلذا آخره عنه **قوله
قال الشيخ الرضي** آه انما قال ذلك ليلا يرد انهم جعل الالف علامة للتثنية والواو علامة للجمع ولم يعكس **وحاصل الجواب** ان
الالف خفيف فيناسب المثنى لكثرة استعماله وقلة عدده والواو ثقيل فناسب الجمع لقلة استعماله وكثرة عدده **قوله**
لقلة وكذا الكثرة اثبات لكثرة استعمال وقلته لان قلة العدد يستلزم كثرة الاستعمال والعكس العكس **قوله وهذا
الحكم** آه اى جعل الالف علامة للتثنية والواو علامة للجمع شامل لجريانه في المثنى والجمع سواء كانا مظهرين او
مضمرين متصلين مرفوعين كضربا وضربوا او منصوبين كهما وهموا او مرفوعين منفصلين كانتما وانتموا ومجرورين
لكما ولكموا ولم يوجد في المثنى والجمع ضمير مستتر كما توقع من الفاضل من بيان التعميم مستترين او بارزين ليس
له وجه **قوله ولان كلا** آه دليل ثان لاعطاء الالف للمثنى في حالة الرفع والواو للجمع في حالة الرفع وحاصله

جائز ايضا لان التقسيم للتشكيك او التردد والتخيير والتعريف للتيقن وعدم التردد والتخيير للابهام الا ان يجعل
كلمة او لمنع الخلو دون منع الجمع او يكون هذا اشارة الى انهما لا يجتمعان في مواد الاستعمال بل يتحقق
احدهما في بعض المعربات والآخر في بعض آخر قوله **اختلف آخره** باعتراض عليه بان
التعريف غير جامع لان تغير مسلمان ومسلمون ليس في الآخر لان الآخر
هو النون بل التغير في ما قبل النون **واجابوا عنه بان النون فيهما كالتنوين في المفرد**
حيث يدل كل منهما على تمامية الكلمة ويسقط عند الاضافة **ولعلهم ارادوا به ان هذه**
الحيثية لما وجدت فيه في بعض الاوقات جاز ان يجعل الحرف السابق عليه
بالنظر الى هذه الحيثية في حكم الآخر وان كان بالنظر الى كونه علامة التثنية
والجمع ليس في حكم الآخر دفع لما يتوهم ان المراد من كاف التشبيه تشبيه النون بالتنوين
في جميع الاحكام مع انه باطل لان من احكام التنوين كونه كلمة براسها ولا يعرض هذا الحكم للنون
لكون النون جزء الكلمة اى التثنية والجمع دون الكلمة براسها كما لا يخفى وحاصل الدفع انه
ليس مرادهم تشبيه النون بالتنوين في جميع الاحكام حتى يرد ما ذكره بل مرادهم حيثية المشابهة
بالتنوين لما وجدت في النون حين خلوها عن اللام جاز ان يجعل الحرف السابق على النون وهو
الواو والياء في حكم الآخر بالنظر الى مشابهة النون بالتنوين الذى هو كلمة براسها فجعل النون
في حكم كلمة براسها من هذه الحيثية وان كان جزء لهما بالنظر الى كونه علامة التثنية والجمع
فتدبر وتشكر **وانما قلنا في بعض الاوقات لانه قد لا يكون بمنزلة التنوين و**
ذلك في المثنى والجمع المعرفين باللام لامتناع اجتماع اللام والتنوين
دفع لما يتوهم المشابهة المذكورة موجودة في النون في جميع الازمان وهي سبب جعل الحرف السابق

ان قلت المعرب مقدم على الاعراب لتقدم الموصوف على الصفة والالف والواو داخلان في بنائهما لكونهما علامتين
لهما واما الياء في حالة النصب والجر بدل عنهما كما سيأتي واسبق الاعرابات الرفع لكونه علامة العمدة فاخذتا
في الكلمة عند طريان الاعراب اعنى الالف والواو **قوله** من حرف اللين آه اعلم ان حروف العلة اذا سكنت تسمى مدة سواء
كان حركة ما قبلها من جنسها او لا واذا سكنت ما قبلها وكان حركة ما قبلها من جنسها تسمى لينا **قوله** وهي اللتي
آه انما قال ذلك ليلا يرد انه لم يجعل اعراب المثنى والجمع في حالة النصب بالحرف الصحيح فلا حاجة الى الحمل
وحاصل الجواب ان حروف العلة اشبه بالحركات اللتي هي الاصل في الاعراب لكونها متولدة من اشباعها
بخلاف الحرف الصحيح فانه ليس كذلك **قوله** والجر اولى آه انما قال ذلك ليلا يرد انه لم يجعل النصب تابعا للرفع
قوله قال الشيخ الرضي آه دليل آخر لكون ما قبل الياء مفتوحا في المثنى ومكسورا في الجمع وحاصله ان علامة
التثنية لما كانت الفا والياء بدلا عنه وما قبل الالف يكون مفتوحا فيكون ما قبل الياء ايضا مفتوحا ابقاء
للحركة الاصلية **فان قلت** ان علامة الجمع الواو والياء بدل عنه وما قبل الواو مضموم لمناسبة الضمة
بالواو فينبغي ان يكون ما قبل الياء ايضا مضموما **قلنا** ان الفتحة قبل الياء غير ثقيلة فلا باس في الابقاء

على النون في **الآخر** وحاصل الدفع ان تلك المشابهة موجودة فيه في بعض الازمان فقط وهو زمان كونه
المثنى والجمع المعرفين باللام لا في جميع الازمان لانه قد لا يكون النون بمنزلة التنوين وذلك في المثنى
والجمع المعرفين باللام لانه لو كان النون حين كونهما معرفتين باللام بمنزلة التنوين لزم اجتماع
اللام والتنوين وهو ممتنع لكن على هذا النقد يريلزم ان لا يكون الواو والالف والياء التى قبل النون
آخر المعرب ايضا لكونها علامة التثنية والجمع وما قبل تلك الحروف التى هي آخرها يختلف بالحركات
اذ يصدق تعريف الاعراب عليها اللهم الا ان يقال كونها علامة التثنية والجمع لا يمنع كونها آخر المعرب
والاختلاف يتحقق في هذه العلامات ايضا من حيث الحروف كما هو الظاهر من تقرير العبد **قوله ذاتا**
او صفة تمييز عن نسبة في اختلف آخره اى ما اختلف ذات الآخر او صفة به **اما**
الاختلاف فالآخر اى تحوله دفع لما يتوهم ان الاختلاف لا يكون ناشيا الا عن متعدد فيلزم
ان لا يكون حركة زيد في ابتداء التركيب اعرابا ولو اعتبر بالنسبة الى السكون السابق كان زيد في
حال عدم التركيب ايضا معربا لان نسبة الاختلاف الى الطرفين على السواء فاذا كان الاسم في
الطرفين معربا بالزمان يكون في الطرف الآخر كذلك دفع للتحكم وحاصل الدفع ان المراد من
الاختلاف التحول من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم لان التحول ناش من الحركة الثانية او
الحرف الثانية وان كان تقدم حركة او حرف شرطا له لان التحول ان يتصف بشيء لم يكن له
قبل **ذاتا فكما تحول واو ابوك الى الف اباك واما تحوله صفة فكما تحول**
ضمة زيد الى فتحة فان قيل لم قدم الشارح وتبعه المحشي الاعراب بالحرف على الاعراب
بالحركة مع ان الاعراب بالحركة اصل بالنسبة الى الاعراب بالحرف كما تقرر في موضعه قلنا ان
الحرف بالنسبة الى الحركة كالذات بالنسبة الى الصفة والذات مقدم على الصفة كما لا يخفى
وههنا نظر وهو ان ذات الآخر في **صورة الاعراب بالحرف** **الآخر الذى هو الاعراب**

بخلاف الضمة قبل الياء فانها ثقيلة فقلبت كسرة والى هذا اشار بقوله مع عدم ثقلها **قوله** والتباس الرفع آه انما قال ذلك
ليلا يرد انه لم يبدل الياء واوا والضمة ما قبلها مع انه على هذا التقدير ايضا يرفع الثقل **وحاصل الجواب** انه على هذا التقدير
يلزم التباس الرفع بالنصب والجر لانه لا يعلم ان الواو اصلي او بدل من الياء والضمة ما قبلها وايضا فيه بطلان سعي
الاعراب لان المقصود منه رفع الالتباس وهو لا يحصل وايضا على هذا التقدير يلزم تغير الحرف لرعاية الحركة وفي
ابدال ما قبلها لغير الحركة لرعاية الحرف وهو اولى من الاول لان تغير الضعيف اولى من تغير القوى **قوله** ان
حذف آه انما قال ذلك ليلا يرد انه لا التباس بين المثنى والجمع لدفعه بكسر النون في المثنى وفتحه في الجمع فلا حاجة
الى كسر ما قبل الياء **وحاصل الجواب** ان المقصود هو رفع الالتباس عند حذف النون بالاضافة وهو لا يحصل
الا بكسر ما قبل الياء في الياء في الجمع **قوله** لكسره بيان لكون نون التثنية مكسورة ونون الجمع مفتوحة وحاصله
ان نون التثنية ساكن في الاصل لكونه عوضا عن التنوين وحرك لالتقاء الساكنين والاصل في تحريك الساكن
الكسر ان **قلت** انه ينبغي ح الكسر بنون الجمع ايضا لجريان الدليل فيه **قلنا** الفتح في نون الجمع للفرق

فيلزم القول باختلاف الحرف الآخر بسبب نفسه فى الاعراب بالحرف وهو كما ترى وأجيب عنه ان ذات الآخر فى المعرب الملحوظ على هذا الوجه الكلى والحرف الذى هو الاعراب فى سبب اختلاف ذات الآخر هو الواو والالف والياء مع خصوصية الواوية والالفية واليائية والاخفاء فى صحة جعل هذه الحروف بهذه الخصوصيات سببا لاختلاف الحرف الآخر الملحوظ على هذا الوجه الكلى **قوله لا بد العامل والمقتضى وكذا وصف كونه معربا** دفع لما يتوهم انه يعلم من بيان سبب اختلاف المعرب ان سببه هذه الثلثة دون غيرها مع ان وصف كونه معربا اى عدم مشابهة بالمبنى والتركيب ايضا سبب اختلافه فبيان الشرح قاصر عن افادة ما هو كما ترى وحاصل الدفع ان المعطوف مع حرف العطف محذوف ههنا فيكون مرادا فلا يكون بيانه قاصرا عما هو الواقع فى نفس الامر كما لا يخفى **قال قدس سره فى الحاشية لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا واحدا كالباء الجارة فالاولى ان يسند اخراجهما الى السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة** اقول ان لنا فى الموضع تحقيقات بحيث يندفع بها الاعتراضات الواقعة فى هذا المقام بيانه ان الوجه الاول اعنى تخصيص كلمة ما بالحرف والحركة اختاره الفاضل الهندى والوجه الثانى اعنى الحمل على السببية القريبة الذى نقله بقيل المشعر بضعف هذا الوجه مذهب المتوسط والعجلى فان قيل ان الحاشية تخالف الشرح لان الشرح يدل على اولوية الاول حيث لم يشر اليه بكلمة الضعف ورد الثانى حيث اشير اليه بكلمة قيل المنبئة عن الضعف والحاشية يدل على رجحان الثانى وحسن الاول كما لا يخفى قلنا ان الحاشية لم تخالف الشرح لانه نقل كلام الغير وما فى الحاشية مختاره وما قيل فى جواب هذه الشبهة انا لا نحقق التخالف بين الشرح والحاشية لان الشرح لا يدل على اولوية الجواب الاول على الثانى حتى يكون الحاشية التى يدل على اولوية الجواب الثانى على الاول مخالفا له ليس بمعتد به لما عرفت من اولوية الاول على الثانى فى الشرح وانما قال ولى دون الصواب من وجوه الاول ان الشارح قال الاولى دون الصواب

فان قلت الفرق يحصل بالعكس فلم لم يعكس قلنا المقصود الفرق مع الاعتدال وهو لا يحصل فى العكس **قوله** واما الياء آه انما قال ذلك لئلا يرد ان نقل الجمع من المثنى مسلم فى حالة الرفع واما فى غيرها فكلا لان فى غيرها الياء فى كل من المثنى والجمع فلا انتقال لاحدهما على الآخر وحاصل الجواب ان المعتبر الحالة الاصلية وهى فى المثنى بالالف وفى الجمع بالواو واما الياء فهو بدل عنهما كما مر فلا عبرة به **قوله** اى فى ضمن آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المذكور فيما سبق هو تقسيم الاختلاف لا تقسيم الاعراب فلا يصح الحوالة وحاصل الجواب ان المذكور فيما سبق وان كان تقسيم الاختلاف لكن يعلم فى ضمنه تقسيم الاعراب لان الاعراب آلة على الاختلاف فلفظيته وتقديريته انما هى بلفظية الاعراب وتقديريته فيصح الحوالة **قوله** المعرف بلام العهد آه انما حمل المحشى اللام على العهد لعدم صحة الاستغراق لان تقدير العامل والمعمول ليس فيما تعذر الاعراب فيه والحمل على الجنس والعهد الذهنى يوجب جهالة الحكم بجهالة الموضوع فتعين ان اللام للعهد الخارجى ولما كان لام العهد يقتضى كون المعهود مذكورا فيما سبق وهو ليس كذلك اثبت الشارح ان الاعراب التقديرى واللفظى مذكوران فيما سبق بالاشارة **ولما** يرد عليه ان كلمة ما فيما تعذر للخ اذا كانت موصوفة فلا بد

نادبا كما هو الطريق للشارح من هضم النفس وعدم الاعجاب يعنى ان الشارح قال ولى دون الصواب مقابل الخطاء فيلزم منه ان قول الغير خطاء لعدم صحته للشارح فيكون من الشارح هذا اعجاب عظيم لنفسه بجلاه والثانى انه قال اولى للمناقشات التى ذكرها المحشى فى الحاشية الآتية بقوله خرج آه الثالث انه قال الاولى لانه يجوز ان يخرج العامل المركب من حرفين فصاعدا والمقتضى بتخصيص كلمة ما وان كان العامل الذى يكون على حرف واحد لا يخرج بهذا التخصيص بل بارادة السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة الا انه تكلف لانه نسبة البعض الى بعض لقيود والبعض الآخر الى بعض آخر فلا يكون اولى بل الاولى هو الجواب الثانى لخروج الكل على هذا التقدير بقيد واحد الرابع انه قال اولى لانه يجوز ان يكون المراد بالحرف حرف علة ساكنة فيكون المقصود تفسير ما بحركة او حرف علة ساكنة والقرينة على هذه الارادة سيذكره فى ضبط اعراب الاسماء حيث يكون فيها اعراب بالحروف كلها بالحروف العلة الساكنة فما قيل ان المراد من الحرف الحرف العلة الساكنة فلا يخفى ركاكته لان تخصيص الحرف بما ذكر تخصيص بعد تخصيص وهو جائز فى مجازيته عنه فى المحاورات فكيف يرتكب فى التعريفات ولو جاز مثل هذه التخصيصات لانه باب التعريفات جمعا ومنعا اليس مما ينبغى لما عرفت انه تخصيص فى تخصيص لكن مع القرينة والممنوع فى المحاورات والتعريفات التخصيص بدون القرينة لا مع القرينة وقولك لو جاز مثل هذه التخصيصات لانه باب التعريفات جمعا ومنعا قلنا هذا ايضا ممنوع لان هذه التخصيصات مع القرينة ولا نسلم فى جميع التعريفات هذه القرائن فافهم **وابقاء ما الموصولة على عمومها انتهى** دفع لما يتوهم انه اذا اسند اخراجهما الى السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة يلزم خروج المخرج لان المقتضى وبعض العوامل التى ليست على حرف واحد خرج بكلمة ما وحاصل الدفع انه يلزم ما ذكرت لو لم يبق كلمة ما على عمومها بل تخصصها بحركة او حرف اما اذا بقى على عمومها كما اشار اليه الشارح بقوله ولو ابقيت عمومها آه فان قيل ان تفسير الشارح فى الشرح لكلمة ما بالنكرة اعنى حركة

من العائد فى الصفة وان كانت موصولة فلا بد من العائد فى الصلة ثم اجاب بجعل كلمة ما موصولة وتقدير العائد ورد عليه انه لم يجعل كلمة ما مصدرية حتى يستغنى عن تقدير العائد فاجاب المحشى بان جعل كلمة ما موصولة لرعاية اتصال اللاحق بالسابق لان فى السابق بيان محل الاعراب بالحركة والحرف وهذا الكلام لبيان محل الاعراب التقديرى واللفظى على تقدير الموصولة فثبت الاتصال واما على تقدير المصدرية يكون هذا الكلام لبيان نفس الاعراب اللفظى والتقديرى لا لبيان محلهما فلا يثبت الاتصال فقوله انما قال ذلك اشارة الى مجموع كون اللفظى والتقديرى مذكورين سابقا **قوله** فعلى هذا التفريع على كون كلمة ما موصولة او تعليل لاثبات الاتصال على تقدير الموصولة **وقوله** كما قيل للاشارة الى ان فى جعل الشارح كلمة ما موصولة ردا على من جعلها مصدرية والتفصيل سيأتى ويحتمل ان يكون ذلك فى قوله وانما قال ذلك اشارة الى كون الاعراب اللفظى او التقديرى مذكورين فيما سبق ويكون متصل معطوفا عليه ليصح وكلاهما دليلين على امر واحد ويكون التقدير هكذا انما قال الشارح الاعراب اللفظى والتقديرى مذكوران فيما سبق ليصح جعل اللام للعهد ويتصل لاحق الكلام بسابقه

او حرف بناء على انها موصوفة فكيف يصح اطلاق الموصولة عليها في الحاشية قلنا ليس المراد من الحاشية
الاشارة الى ما اريد سابقا بل المراد منها اشارة ابداء احتمال آخر اعني الموصولة كما نطق به الشارح قدس الله
سره بعد تفسيرها بالنكرة حيث قال وحينئذ يراد بما الموصولة الحركة او الحرف وفيه نظر لانه يعلم من هذا
الجواب ان استثناء اخراجهما السببية يقتضي ابقاء الموصولة على عمومها حتى لا يلزم خروج المخرج
لابقاء ما الموصوفة على عمومها مع انه لا تفاوت بينهما في انه لو لم يبقيا على عمومها يلزم الخروج
المذكور فالحق في الجواب ان يقال ان ما في الحاشية اشارة الى ما الموصولة لكن المراد بقوله ما
الموصولة كون صورتها صورة الموصولة او الموصولة الذهني وهي في قوة النكرة كما لا يخفى لكن ههنا
اشكال وهو انه لو اريد بالحرف الحرف المباني فيخرج العوامل كلها فلا يشكل بما اذا كان العامل حرفا
واحدا كما لا يخفى واجيب عنه انه على هذا التقدير يخرج اعراب المثنى والمجموع عند من جعل علامة
التثنية والجمع من حروف المعاني مع انهما من الاعراب **ولك ان تجعل الباء للآلة** اي لك
في جواب الاشكال بغير السببية القريبة بان تجعل باء الاستعانة الداخلة على الضمير المجرور الآلة
لان باء الاستعانة دخولها في الاكثر على الآلة دون الموجد كما في الرضي **فيستد اخراجهما**
اي اما خروج العامل فلان النحاة جعلوه اي العامل **بمنزلة العلة المؤثرة**
ولم يجعلوه اي من انه علة مؤثرة **سهوه فاعلا** لان الفاعل يكون علة مؤثرة **وليس علة مؤثرة**
بالحقيقة لان التاثير للمتكلم وهو علامة للتاثير دفع لما يتوهم انه لم قال النحاة
جعلوا الفاعل بمنزلة العلة ولم يقل انهم جعلوا عين العلة وحاصل الدفع غني عن البيان **واما**
خروج المقتضى فلان آلة الشيء سبب قريب له والمقتضى ليس كذلك
يعني ان المقتضى سبب بعيد لتوسط الاعراب بينه بين الاختلاف والآلة لا يكون الا سببا قريبا
فلا يكون المقتضى آلة فان قيل ان وصف كونه معربا لم يعلم انه بالآلة خرج او لا ومن اللازم خروجه

ليفهم ما به المقصود من اللاحق اعني تقسيم الاعراب من السابق اعني تقسيم الاختلاف قوله فعلى هذا اي على ان الاقسام
بين الكلامين امر مبهم يكون قوله التقديري بيانا لمحل القسمين تفصيل بالسابق اعني قوله فالمفرد والمنصرف و
امثاله الا انه على الاحتمال الاول يكون السابق عبارة عن تقسيم الاختلاف والحق عندي الاختلاف الثاني لان
الظاهر ان المشار اليه بذلك هو الجزء الاول فقط فجعله مجموع الجزئين الخ عن تكلف **قوله** سهل الضبط آه
فيه اشارة الى ان القليل انما يستحق التقديم لكونه كالجزء من الكثير او لكونه باعتبار التقديم يلزم سهولة الضبط و ما قال
الفاضل ان القلة سبب للتقديم باعتبار لازمه وهو عن الجزئية **قوله** الا آه اشارة الى ان مقصد الشارح دفع ما يرد
ان الانسب تقديم اللفظي لكونه اصلا في العلامة فلم قدم التقديري **قوله** اشار به بيان لفائدة جعل كلمة ما موصولة
قوله كما قيل القائل الفاضل الهندي **قوله** الى جعل في لعدم صحة ظرفية التعذر للتقدير فلا بد من ان يقدر الوقت
قبل التعذر ليصح الظرفية او يجعل في بمعنى اللام التعليلية ولا شك ان التعذر علة للتقدير وكل ذلك تكلف
قوله الى لزوم تقدير ليطابق الامثلة بالمثل **قوله** ولقوة الملائمة لان في السابق بيان محال الاعراب وه بيان

حتى يكون تعريف الاعراب مطردا فلم يذكر المحشي خروجه قلنا انه ايضا سبب بعيد
لتوسط الاعراب والمحشي اللاري تركه لاجل الظهور **ولا يخفى ان قوله**
ليدل الا لو جعل من تمام الحد حتى يخرجا لكان احسن اعتراض
على الشارح والمحشي بانه لا حاجة الى تكلف اخذ السببية القريبة وجعل الباء للآلة
لدفع النقوض لانه يندفع بجعل ليدل من تمام الحد لان الدلالة على الفاعلية والمفعولية
والاضافة ليس للفاعل والمقتضى وكذا الوصف كونه معربا بل للاعراب فقط **لكن**
المصنف لم يجعل من تمام الحد دفع لما يتوهم انه اذا كان هذا الجعل غير مفض
الى التكلف فليجعل هذا من تمام الحد حتى يستغني عن التكلف وحاصل الدفع بانه لو جعل
لكان الشارح قائلا بما لا يرضى به المصنف حيث اختار في الامالي انه ليس من تمام الحد **قوله خرجا**
بالسببية الخ النقيل ينتقض التعريف حينئذ بالعلة التامة للاختلاف
فانها سبب قريب له حاصله ان العلة التامة للاختلاف لا توقف له على امر آخر بعد
تحققها اي لا يقتضي الواسطة بينها وبين مسببها وكلما هو كذلك فهو سبب قريب للاختلاف
فينتج من ضرب الاول للشكل الاول ان العلة التامة سبب قريب للاختلاف والعلة التامة
للاختلاف ليس باعراب اتفاقا لان العلة التامة مركبة من الاعراب وغيره كالعامل والمقتضى
ووصف المعرب المركب من الاعراب وغيره ليس باعراب ثم ان الضمير المؤنث في فانها راجع الى
الاختلاف **قلنا ليس للعلة التامة سببية الا بسببية اجزائها واجزاؤها**
مركبة من قريب وبعيد منع لقوله فانها سبب قريب له مستندا بانه ليس للعلة التامة
سببية الا بسببية اجزائها سببية قريبة ولا بعيدة وان اجيب بان المراد بانها سبب قريب باعتبار
سببية الاجزاء يدفع بانها مركبة من قريب وبعيد فكما انها سبب قريب باعتبار سببية الجزء

لعل اقسام لا لبيان محالها **قوله** لا يخفى فساده لان الاعراب اللفظي ليس لكل ما يغاير التعذر والاستثقال بل للعامل وانتفاء التعذر
والاستثقال **قوله** فلما كان الخ فيه لا حاجة الى حذف العائد بل العائد هو الضمير المستتر الراجع الى ما لكونه قائما مقام الاعراب الذي
الضعيف بل لان الشارح ترك هذا الجواب لان فيه حذف العمدة وفي الجواب الاول حذف الفضلة وهو اهون منه **قوله** اي في
موضع آه انما قدر ذلك لئلا يرد ان ظرفية الآخر للالف غير صحيح لانه يستلزم ظرفية الشيء لنفسه لان الالف هو عين الآخر
قوله الاولى لانه يعلم ... تسميته مع تسميته متنابذة ... القصر في الصورة مختص به بخلاف المنع عن الحركة لانه ليس بمختص
به اي الشارح بقوله ... عدم اختصاص ... قوله هي في حكم الثابت آه انما قدر ذلك لئلا يتوهم ان المحذوف نسيا منسيا فيجري
الاعراب على ما قبله ... الى الحركة ... التعذر **قوله** ... آه انما قدر ذلك لئلا يرد ان لم ذكر المص المقصور الذي ... لم يذكر
قبل الالف ثم ... لم يذكر قبل الالف وحاصل الجواب ان تعذر الاعراب في المقصور الذي حذف منه الالف خفي لاحتمال ان يكون
المحذوف في حكم الساقط ويكون محل الاعراب ما فيه قبل التقدير ... ذكره المص واما تعذر الاعراب في المقابل فقط فلذا لم
يذكره **قوله** خبر مبتدأ ... بيان للتراكيب المحتملة الاول ان يكون لعصا خبر مبتدأ محذوف والتقدير وما تعذر كعصا و لما كان

القريب كلها هي سببٌ بعيد باعتبار سببية الجزء البعيد فجعلها سببًا قريبًا مجازًا ليس أولى من جعلها سببا بعيدا مجازا على ان السببية القريبة المفهومة من الباء هو الحقيقة نعم لو ثبت **سبب قريب سوى الاعراب ليصح النقض به** تدفع لما يتوهم ان هناك مادة غير العلة التامة صح النقض بها وحاصل الدفع ان كلمة لو تدل على عدم ثبوت ذلك السبب فيكون في الشرطية المذ اشارة الى ان صحة النقض معدومة لتوقفه على ثبوت المعلل وهو المتوقف على ثبوت المعلل معدوم معدوم فان قيل ان مادة النقض ليست بمعدومة لان المتكلم بالاعراب سببٌ قريب قلنا انه يتوسط بينه وبين الاختلاف الاعراب لكونه آلة في وصول اثر التكلم الى المعرب وايضا ان التكلم بالاعراب ايجاد للاعراب لا انه سببٌ قريبٌ للاعراب كالمقتضي سببٌ لهذا بالسبب القريب **لا يقال لو كان المراد بالسبب القريب لزم ان لا يتحقق الاعراب في الاسم الذي ركب ابتداء** يؤدي هذه الشبهة بتقرير غريبٍ وهو انه لو كان المراد من السبب القريب منعنا الا ان الملازمة يدل على كون السبب القريب مستلزما للمسبب في وقت تركب الاسم ابتداء لم يوجد الاختلاف فيجب ان لا يتحقق فيه الاعراب مع انه كما ترى اجيب عنه بوجوه احدها ان حدوث الاعراب في المعرب المذكور مؤخر عن كونه معربًا فيكون حدوث الاعراب فيه بسبب اختلاف آخر وثانيها ان المعتبر في صدق التعريف على افراد المعرف هو الصدق بالاطلاق العام فيصدق التعريف على الاعراب المذكور بالاطلاق العام وثالثها ان المراد بالسببية اعم من ان يكون السببية باعتبار الشخص وباعتبار النوع فيكون معنى التعريف على هذا التقدير ما اختلف آخره بسبب شخصه او نوعه فتدبر ورابعها ما اشار اليه المحشي اللاري بقوله **لانا نقول السبب القريب للشيء سببٌ انعقد به علاقة العلية بينه وبين ذلك الشيء لا بينه وبين مسببه ولا يخفى انه لا يقتضي استلزامه**

كاف التشبيه يقتضي عدم الانحصار ثبوت الحكم في الامثال بدلا لا تمثال الكاف بمعنى المثل والا كان اسميا وهذا معنى قوله امثال والثاني انه صفة لمصدر محذوف والتقدير تعذر كعصا ولما ورد عليه انه يلزم تشبيه النسبة بالذات وهو لا يصح اجاب بتقدير مضاف قبل عصا والثالث ان يكون الكاف بمعنى المثل بدلا من ما تعذر والرابع ان الكاف بمعنى المثل بيان لما تعذر ثم الجزئية والصفتية ليستا من خواص الاسم لجواز كون الفعل جزءا وصفة وكذا الجملة والمركب من الحرف والاسم فلا يكونان الا اسما فلذا قيد الاجزاء بكون الكاف اسمية قوله على التقدير الاول يعني الكاف في كعصا كعصا جزءا فمطلقا حال عن عصا لا ظرف ولا مصدر لان العامل فيهما الفعل وهو ليس بمذكور واما التقدير والتعذر فهما بعيدان فاذا كانا عاملين يلزم الفصل بالاجنبي فعلى جعل الشارح مطلقا ظرفا بيان لحاصل المعنى لا لوجه الاعراب ثم ان قلت ان عامل الحال ايضا لا يكون الا الفعل ولا فعل ثمة فينبغي ان لا يكون حالا قلنا ان الحال يكفيها المعنى الفعلي المستفاد وان كان كعصا صفة لمصدر محذوف فمطلقا حال من عصى الذي اضيف اليه التعذر المحذوف لكونه مفعولا للتعذر او ظرف للتعذر المحذوف والتقدير تعذرا كتعذر عصا حال كونه مطلقا على الاول وتعذر كتعذر عصيا في زمان مطلق

المسبب وحاصله منع الكون المذكور مستندا بان السبب القريب للشيء سبب انعقد علاقة العلية بينه وبين ذلك الشيء لا بين ذلك السبب ومسبب ذلك الشيء ولا يخفى ان هذا التفسير لا يقتضي الاستلزام لجواز ان يكون ذلك الشيء بعد تحقق السبب المذكور متوقفا على امر آخر واعترض بان ارادة السبب الناقص بعيد اذ الشيء المطلق يقع على الكامل فكيف يراد به ذلك عند عدم القرينة لا سيما في الحد وقد اجيب بانه مبني على الدليل المألوف للمصنف رح وهو اختياره ما هو غير الظاهر في الحد اعتمادا منه على عناية **لا يقال فالعبارة الصحيحة ان يقول ما يختلف بدل اختلف** لان الفاء لمجرد التعقيب ليس للايذان بان منشأ هذا السؤال ما تقدم من جواز عدم استلزام السبب القريب للمسبب فيجوز ان لا يتحقق الاختلاف مع وجود الاعراب كما في المركب ابتداء يعني فعلى هذا العبارة الصحيحة ان يقول ما يختلف ليشعر بمتأخرية الاختلاف عن الاعراب وجواز تخلفه عنه لا ما اختلف لدلالته على تحقق الاختلاف بسببه هذا الايذان مقولة الفاضل اللاهوري والدليل على انه ليس للايذان انه على تقدير جواز استلزام السبب القريب الخ ايضا العبارة الصحيحة يختلف بدل اختلف كما لا يخفى وحاصل السؤال ان قوله اختلف يدل على تقدم الاختلاف على الاعراب لان الماضية ليست الا بالنسبة اليه وهو فاسد لان الاختلاف اما متأخر عن الاعراب او مقارن له فلا يصدق التعريف على فرد منه وقولنا يختلف محمول على الاستقبال فتكون العبارة دالة على كون الحركة او الحرف المتقدم على الاختلاف اعرابا بطريق العبارة وعلى كون الحركة او الحرف المقارن للاختلاف اعرابا بطريق الدلالة فيفهم من تلك العبارة ان الاعراب ما اختلف آخره به في الحال والاستقبال **لانا نقول لم يرد بصيغة الفعل في التعريفات الزمان فلا فرق بين الصيغتين** يعني اختلف ويختلف اي الماضي والمضارع وقد مر ما فيه مع ما عليه في الجلد الاول

على الثاني او مصدر للتعذر المحذوف والتقدير تعذر كتعذر عصا تعذرا مطلقا ولما كان الظرف اما زمانا او مكانا والمطلق ليس شيئا منهما فلا يصح الظرفية اجاب بتقدير زمان ثم الفرق بين هذا الاحتمال اعني كون كعصا صفة والاحتمال الاول اعني كونه جزءا ان في الاول لا فعلية فلا ظرفية ولا مصدرية وفيه المعنى الفعلي مقدر فيصح ظرفية مطلقا ومصدريته كما مر ان عامل الظرف مصدر الفعل قوله على التقدير الثالث آه يعني ان جعلنا الكاف في كعصا بمعنى المثل وجعلنا عصا بدلا من كلمة ما فمطلقا حال من المثل لا ظرف ولا مصدر لعدم المعنى الفعلي بعد الكاف كما مر في التركيب الاول وان قلت ان العامل في الحال لا يكون الا الفعل ومعناه ولا شيء منهما فكيف الحالية والظاهر ان العامل في المثل الجار لكونه بدلا من ما وحرف الجر لا يعمل في الحال فلا يتحد عامل الحال وذي الحال قلنا ان العامل فيه ثابتا وكائن الذين هما عاملان في الظرف وذلك العامل في المثل ايضا والجار واسطة فاتحد عامل هما فتقديره الاعراب ثابت في مثل عصا حال كونه مطلقا قوله او ظرف آه يعني ان مطلقا ظرف للثبوت تقديره الاعراب ثابت في مثل عصا في زمان مطلق لا مصدره حتى يكون التقدير ثابت في مثل عصا ثبوتا مطلقا لان الثبوت مقيد بالظرف اعني في مثل فلا يصح توصيفه بالاطلاق فعلى كل تقدير يكون مطلقا ظرفا او

فى بيان قول الشارح حيث اتى بصيغة الماضى بخلاف الافراد ان قيل يمكن ان يجاب عنه
ايضا بان الاختلاف ليس عبارة من التحول من السكون الى الحركة حاصله
انه يمكن الجواب عن السؤال المصدر بلا بقوا ولا يمنع الملازمة مستندا بان الملازمة انما تثبت
لو اريد بالاختلاف التحول عن الحركة او الحرف بخصوصهما اما اذا اريد به اعم منه ومن التحول من
السكون آه فلا لتحققه فى المركب ابتداء لا عن السؤال المصدر بلا بقوا ثانيا فان هذا الجواب لا يثبت
تاخر الاختلاف عن الاعراب كما يدل قول المختلفة الله اعلم ومن التحول من عدم الدلالة
الى الدلالة لا يخفى عليك انه لو حمل الاختلاف على التحول من الحركة او الحرف بخصوصه لزم ان
لا يتحقق الاعراب فى الاسم المعدود اذا ركب ابتداء وفى الاسماء الستة التى ركبت ابتداء وفى المثنى
والجمع المركبين ابتداء فظهر ان جميع هذه الاختلافات داخل فى الجواب لا الاختلاف الاخير فانه
استطرادى فما قال الفاضل اللاهورى ان من قوله ومن التحول من عدم الدلالة الخ بيان جميع
الاقسام للاختلاف استطرادا ولا دخل له فى الجواب ليس بشئ وفيه بحث وهو انه ان اريد
بالتحول من الحركة او الحرف بخصوصه الى غيره التحول اعم من ان يكون بين المحول والمحول عنه
تغاير اعتبارى او حقيقى فهذا جار فى غير صورة الاسماء المعدودة اذا ركب ابتداء كلها فيصدق
كلام الفاضل اللاهورى وان اريد بالتحول الحقيقى اى بحيث يكون بين المحول والمحول عنه تغاير
حقيقى فلا يكون الصورة الاخيرة ايضا استطراديا لانه لا تغاير حقيقى بين حالة الجر والنصب
للمثنى والمجموع كما هو الظاهر واجيب عنه بانا نختار الشق الثانى لكن لما كان الياء فى التثنية
والجمع علامة للمفعولية بنصاد لكونها علامة الاضافة فكانهما متغايران حقيقة كل واحد الاسماء
الستة فانها قبل التركيب مع العامل غيره الدالة على الفاعلية والمفعولية والاضافة بلا دلالة
على المعنى ثم بعد التركيب يدل على هذه الامور ومن كونه علامة لامر علامة

يكون بيان الشرح بيانا لوجه الاعراب على كل تقدير لا يكون مطلقا ظرف قابل حالا او مصدرا ويكون بيان الشرح بيانا
لحاصل المعنى لا لوجه الاعراب فمقصد المحشى سلمه من بيان الاحتمالات فى مطلقا دفع توهم تعيين كونه ظرف
كما يتوهم من ظاهر عبارة الشرح قوله بدوام الفاه انما قال ذلك لان الالف يقبل الحركة على تقدير التبديل بالهمزة
قوله الجمع المكسر آه نحو نصرى ومسلمى فلو قال فى الاسم المفرد لخرج عنه مع دخولها فى الحكم اعنى التعذر للاشتغال
ما قبل الياء بالكسرة قوله لكان اولى وانما قال اولى ولم يقل اصوب لصحة الاول لخروج نحو عصاى
بالمقابلة او بان المراد بياء المتكلم الياء الساكنة بقرينة المثال ومثال عصاى ليست بمضافة الى
الياء الساكنة والا لزم التقاء الساكنين قوله قبل الاضافة آه لان التعذر انما يثبت بالاعلال ومقدم
على الاضافة فكذا ما يثبت به قوله اعلم آه بيان للخلاف بين الجمهور والمصنف وليعلم ان الاضافة الى المبنى
يوجب البناء ورد المصنف بالنقض بغلامى انه مضاف الى المبنى مع انه معرب لقلب الالف ياء حالة النصب
والجر فلو كان مبنيا لم يتغير بالعامل والمنع بالاضافة الى المبنى انما يوجب البناء اذا كان الاضافة فى

لامرين كالف المثنى وواو الجمع فانهما قبل التركيب علامة للتثنية والجمع و
بعد التركيب علامة لهما اى التثنية والجمع وللفاعلية ومن علامة الى العلامة
كياء التثنية والجمع فان الياء فيهما حالة النصب علامة المفعولية وحالة الجر
علامة الاضافة فيهما كالضمتين فى ذلك مفردا وجمعا ولا يقال ذلك فى الالف والواو بان يقال
ان الالف فى التثنية قبل ذكر الاعراب مغائرة لما بعده وكذا الواو لادائه الى تقدير حدث علامة
التثنية والجمع فى العلامة لا تحذف كذا فى الرضى قلنا هذا الجواب غير مرضى عنه
المصنف لما سيجئ فى حاشية ليدل الاختلاف منقولا عن المصنف ان الاختلاف هو التحول من
الحركة او الحرف الى غيره وغير ظاهر من العبارة ايضا فان المتبادر من
رجع ضمير قوله آخره الى المعرب ان الاختلاف يظهر فيه بعد كونه
معربا يعنى ان المتبادر من نسبة الفعل الى المشتق وما فى حكمه ان يكون اتصافه بمبدء
الاشتقاق سابقا على حصول هذا الفعل فيقتضى رجع ضمير قوله آخره الى المعرب ان يكون
حصول الاختلاف فيه بعد صيرورته معربا فلا بد فى هذا الجواب من ارتكاب تجوز كما فى قولهم
ارضعت هذه المرئة هذا الشاب قوله خرج حركة نحو غلامى وان تحول آخره
من الاعراب الى الكسرة قال الفاضل اللاهورى فى تفسير نحو غلامى اى الاسم المضاف
الى ياء المتكلم اقول فيه دفع لما يتوهم ان اضافة نحو الى غلامى لا يخلو اما بيانية او لامية
او ظرفية والكل باطل اما الاول فلانه يلزم عليه خروج حركة غلامى بخصوصه دون اسم آخر
مضاف الى ياء المتكلم واما الثانى فلانه يلزم منه خروج حركة نحو غلامى لا غلامى لان الاضافة
اللامية يقتضى المغايرة واما الثالث فلانه يلزم عليه ظرفية الشئ لنفسه وحاصل
الدفع غنى عن البيان قال بعض الاعاظم اذا اضيف الى ياء المتكلم بعد جعله معربا واما قبل

حكم العدم لم يبطل من المضاف اليه شئ فاشبه الحرف فى الاحتياج الى الضميمة وهو ليس كذلك لان المضاف اليه مذكور فلا يكون
الاضافة فى حكم العدم واجابوا عن النقض بان الاضافة الى المبنى انما يوجب البناء اذا كان المضاف اليه حرفا ساكنا
على تقدير كونه حرفا وفى غلامى ليس كذلك وعن المنع بانه تقييد الخصم فلا حجة علينا قوله لان العامل آه يعنى ان
دخول العامل انما يكون على الاسم فهو مرفوع لثبوته والاسم هو الغلام باعتبار الاضافة فيكون اعتبار الاضافة
من مقومات الاسم الذى هو مقدم على العامل والكسرة من لوازم الاضافة وتقدم الملزوم يستلزم تقدم اللازم
لامتناع الانفكاك فثبت ان الكسرة مقدمة على العامل قوله تفريع آه انما قال ذلك ليلا يرد ان الظاهر التفريع تفريع
على الشرطية ومدلولها لزوم امر اعنى امتناع الدخول الامر اعنى اشتغال ما قبل ياء المتكلم وهو لا يستلزم تحقق الملزوم
فلا يثبت ان كون الاعراب الجرى لفظيا غير مرضى لان عدم المرضية انما يثبت بتحقق الملزوم لا بثبوت اللزوم و
حاصل الجواب انه تفريع على تحقق الملزوم المستفاد من كلمة لما لا بها التعليق امر ثابت بامر ثابت للتنبيه على ان ثبوت
التالى لاجل ثبوت المقدم ثابت وتفريع عليه ثبوت عدم المرضية لانه اذا ثبت اشتغال الاسم بالكسرة قبل العامل الذى

ذلك فقد خرج بالضمير الراجع الى المعرب بقوله آخره اقول هذا دفع لما يتوهم ان خروج حركة
غلامى مطلقا ممنوع لان حركته قبل التركيب مع العامل يتحول هو من السكون الى الكسرة وبهذا
الاعتبار لا كلام فيه لانها تحول آخر المبنى لا آخر المعرب وبعد التركيب مع العامل يتحول غلامى من
السكون الى الاعراب التقديرى وهو بهذا الاعتبار داخل فى المعرب وحركاته التقديرية داخلة فى
الاعراب لانها ما اختلف آخره به من حيث انه معرب تقديرا فلا يصح قولك على الاطلاق انه
يخرج به حركة نحو غلامى وحاصل الدفع انه ليس مرادنا على الاطلاق حتى يتوجه ما ذكرت
بل مرادنا انه اذا اضيف بعد جعله معربا فانه حينئذ يتحول غلامى بالكسرة من الاعراب اللفظى
الى الكسرة لانه لما لم يشبه مبنى الاصل كان حقه ان يعرب لفظا الا انه لما اشتغل محله بالكسرة تحول
اعرابه الذى استحقه بسبب التركيب الى الكسرة بان ابقى الكسرة كما كان قبل التركيب ولم
يعرب لفظه واعتبر الاعراب تقديريا وهذا هو المقصود فان كسرة غلامى بعد التركيب ما لم
ما به تحول آخر المعرب من الاعراب اللفظى الذى استحقه بالتركيب لكن لا من حيث انه معرب
بل من حيث انه ما قبل ياء المتكلم ولذا كان هذه الكسرة قبل التركيب موجودة وفى تفسير
التحول بان بقى آه اشارة الى دفع ما يتوهم من ان الكسرة كانت موجودة قبل التركيب فلا معنى
لتحول الاعراب اليها وقد تحير الناظرون فى هذا المقام قال الفاضل العصام لو قال الشارح خرج
نحو حركة غلامى لكان ارجح لشموله ياء قبل ياء المتكلم فى نحو مسلمى فى جائنى مسلمى انتهى
وكذا اخرج جر الجوار كقوله تعالى وامسحوا برؤسكم وارجلكم بكسر اللام
اى كما خرج عن تعريف الاعراب حركة غلامى كذلك خرج جر حصل بسبب الجوار وهو كجر ارجلكم
بسبب رؤسكم فانه تحول من النصب الذى استحقه بسبب غسلوا لكونه معطوفا على وجوهكم الى
الجر فاختلف به آخر المعرب لكن لا من حيث انه معرب بل من حيث انه جار رؤسكم وليس هذا

هو قبل الاعراب ثبت مغايرة الكسرة للاعراب ثم ثبت عدم مرضية العينية لا لزم تقدم الشئ على نفسه والى هذا اشار المحشى بقوله
وتوضيحه وانما عبر المحشى عن تحقق الملزوم بالمقدمة الاستثنائية للتنبيه على ان كلام الشارح قياس استثنائى استثنى عين
المقدم لينتج عين التالى اعنى امتناع دخول حركة اخرى والترتيب بين هكذا كلما اشتغل ما قبل الياء بالكسرة المناسبة
قبل هذا العامل امتنع دخول حركة آخرى عليه لكنه اشتغل قبل العامل بالكسرة فثبت امتناع دخول حركة آخرى قوله
لم لا يجوز آه يعنى ان ما ذكرتم يدل على امتناع العينية لا على امتناع زوال السابقة عند عروض اللاحقة فينبغى ان يكون
الاعراب لفظيا على هذا التقدير فلا يثبت عدم المرضية قوله لبقاء سببها اعنى ياء المتكلم فلو زالت الحركة المناسبة
لزم عدم المعلول عند وجود العلة وهو محال وان قلت لم لا يجوز ان يكون الياء سببا بشرط عدم عروض كسرة اعرابية
فاذا زالت الشرط جاز زوال المعلول قلنا فى الجواب ان الاصل ان زوال الاولى خلاف الاصل لان الاصل ابقاء
الشئ على ما كان فلا يثبت بمجرد الاحتمال بدون دليل والى هذا اشار بقوله مع آه ولما كان المعترض مانعا لا
مستدلا والمانع يكفيه مجرد الاحتمال فلا يصح الجواب بان مجرد الاحتمال لا يثبت خلاف الاصل اجاب عن

آخرى بيلي

الجر من الاعراب على ما وهم فاضل العصام من ان هذا الخلاف ابهم عليه من ان الجر بالجوار من الاعراب
والا لزم تحقق الاعراب بدون العامل والمقتضى ولذا اورده السيوطى فى الفتية فى الخاتمة وقد
اثبت الجمهور من البصريين والكوفيين الجر بالمجاورة فى النعت نحو جحر ضب خرب وفى التوكيد
كقوله يا صاح بلغ ذوى الزوجات كلهم بجر كلهم على المجاورة وزاد قوم وقوعه فى عطف النسق
خرجوا عليه قوله تعالى وامسحوا برؤسكم وارجلكم قال ابو حيان وذلك ضعيف جدا ولم يحفظ من
كلامهم وزاد ابن هشام وقوعه فى عطف البيان اما البدل فقال ابو حيان لا يحفظ من كلامهم
ولا خرجوا عليه احد شيئا **واما حركة ما قبل هذه الادوات من تاء التانيث و
ياء النسبة وعلامتى التثنية والجمع فخارجة برجع الضمير الى المعرب
لان ما الحقته تلك الادوات ليست معربة** هذا خلاصة ما ذكره الشارح الرضى
بقوله ولا يعترض على الحد بكسر الآخر لاجل ياء الاضافة وياء النسبة وفتحه لاجل تاء التانيث بان
يقال الاعراب الذى كان على الآخر انتفى لاجل ياء الاضافة من غير انتقال الى شئ آخر وانتفى لاجل
ياء النسبة وتاء التانيث وانتقل الى الياء والتاء بتركيبهما مع الاسم وحدث تغير فى الآخر وكذا
فى الف المثنى ويائه وواو الجمع ويائه وعدم الاعتراض بهذه القبيلات ظ لانه قال الاعراب ما اختلف
المعرب به والمعرب كما ذكرنا هو المركب مع عامله ولا يدخل العامل فى المضاف الى الياء والمنسوب
والمؤنث بالتاء والمثنى والمجموع الا بعد الحاق الاحرف المذكورة بها الا انك اخبرت مثلا فى قولك
جائنى مسلمان عن المثنى ولم تخبر عن مفرد ثم تثنية وكذا البواقى فقبل الحاق هذه الاحرف كان
الاسم مبنيا لعدم التركيب فلم يختلف آخر المعرب بهذه الاحرف **واذا ابيت عن ذلك فخرجت
بقيد الحيثية** يعنى ان ابيت عن خروج تلك الحركات برجع الضمير الى المعرب بناء على انها
وان لم يكن معربة قبل لحوق هذه الادوات لكنها معربة بعد لحوقها فصدق على تلك الحركات انها

والاصل بان العناية بالكسرة المناسبة اكثر من العناية بالكسرة الاعرابية لكون الاولى متعلقة بمادة الكلمة لان
الياء صارت كالجزء لشدة الامتزاج والكسرة لاجلها بخلاف الثانية فانها عارضة لاجل العامل فالقول
بزوال الاولى عند عروض الثانية قول بزوال القوى عند عروض الضعيف وهو لا يجوز ولما ورد عليه ان الاعراب
اكثر عناية لتوقف فهم المعانى فى المحاورات عليه وربما يكون العرضى المقدم اقوى من الذاتى الغير المقصود فلا نسلم
ما ذكرتم اجاب بقوله خصوصا وحاصله سلمنا اكثر العناية بالاعراب لكنه انما يوجب زوال الاولى عند عروض
الثانية اذا فات جانب الاعراب عند رعاية الاولى بالكلية وههنا ليس كذلك لجواز تقدير الاعراب فاذا لم
يفت جانب الاعراب كانت الاولى مقصودة فلا يصح القول بزوالها قوله لم لا يجوز آه يعنى ان ما ذكرتم انما يدل
على امتناع عينية الحركة المقدمة بالحركة المتاخرة ولا يدل على امتناع ان يكون الكسرة قبل دخول العامل للمناسبة
وبعد دخول العامل للمناسبة وللاعراب معا كما فى علامة التثنية فانها قبل دخول العامل علامة التثنية فقط
وبعده علامة للتثنية والاعراب معا فلا يثبت عدم المرضية قوله توارد المؤثرين آه اعنى الياء والعامل

اختلف بها آخر المعرب فی الجملة فعلی هذا خرجت بقید الحیثیة لان الاختلاف الحاصل بتلک الحرکة لیس من حیث انها معربة بل من حیث انها قبل هذه الاداة **قوله لیس من حیث انه معرب لوجوده قبل عامل الجر بل قبل مطلق العامل** فان قیل ما بال المحشی الذکی حیث تعرض اولا لنفی عامل الجر ثم ثانیا لنفی المطلق مع ان المقصود هو نفی المطلق لیثبت کون ذلک الکسرة بسبب الیاء لا من حیث انه حاصل من العامل قلنا تعرض اولا لبیان عامل الجر اهتماما بانه رد لما ذهب الیه البعض من ان اعراب نحو غلامی حال الجر لفظی فیکون کسرته مما اختلف به آخر المعرب من حیث انه معرب یعنی ان تلک الکسرة موجودة قبل دخول عامل الجر فلا یکون مما اختلف به آخر المعرب فلا یکون اعرابا ثم اضرب عنه بقوله بل قبل مطلق العامل لانه المقصود یعنی ان کسرة غلامی لیست من الاعراب فی شیء من الاحوال الثلث بل موجودة قبل مطلق العامل لانه بسبب الاضافة المتقدمة علی الترکیب کما عرفت **وکذا الحال فی الصور المذکورة** فان قیل ان القول المذکور عبارة عن حرکات ما قبل تاء التانیث ... بالنسبة الی الغیر ... خارجة بقید الحیثیة حیث یکون مختار برجع الضمیر الی المعرب فلا یصح قیاسه علی ما هو خارج بخصوص قید الحیثیة قلنا ان ههنا قیدا ذا آخر بقید الحیثیة هاد فیصح القیاس **قوله لیدل علی المعانی المعتورة المعانی جمع معنی بمعنی ما یقوم بالشیء ویقابله العین** دفع لما یتوهم ان المعنی هو ما یقصد بشیء مع ان فیه لیس لقولنا لیدل علی المعانی دلالة علی الدلیل الآتی بقوله وانما جعل الاعراب فی آخر الاسم المعرب کما انه متضمن لوجه کونه مختلفا باعتبار توصیف المعانی بالمعتورة ومن المعلوم انه ان یکون ذلک دالا علی هذا الیکون دلیل الشارح مفهوما من لفظ المتن لا من خارج وحاصل الدفع انه لیس مرادنا بالمعنی ما ذکرت وان کان اطلاق المعنی علیه اکثر بل مرادنا ما یقوم بالشیء لیکون فی قوله لیدل علی المعانی المعتورة رمز الی وجه جعل الاعراب فی آخر الاسم وهو ان الانسب ان یکون

قوله علی اثر واحد اعنی الکثرة **قوله وکما یستحیل** آه انما قال ذلک لئلا یرد ان توارد المؤثرین انما یستحیل اذا کانا حقیقیین للزوم المحال اعنی تحصیل الحاصل لوجود المعلول باحدهما بعد وجوده بالاخر بدون تخلل عدم واعادة المعدوم علی تقدیر تخلله وخلاف المفروض علی تقدیر وجود المعلول بمجموعهما او باحدهما فقط اذ ح لم یکن کل منهما علة مستقلة واما اذا کانا اصطلاحیین فکلا لعدم جریان الدلیل لعدم التاثیر فی الواقع والموثران اصطلاحیان فلا باس فی التوارد وحاصل الجواب ان المؤثر الاصطلاحی کالمؤثر الحقیقی عندهم فی هذا الحکم **قوله** دون ورق التثنیة لانه لیس فی صورة التثنیة والجمع المؤثران اصطلاحیان بل احدهما حقیقی اعنی المتکلم والآخر اصطلاحی اعنی الاول ولا باس فی هذا التوارد والسر ان اثر المؤثر الحقیقی الوجود الواقعی واثر المؤثر الاصطلاحی الوجود الاعتباری فلا باس فی ان یکون احدهما مفیدا لاحدهما والآخر للآخر بخلاف ما اذا کان کل واحد منهما اصطلاحیا او حقیقیا فح ... المعنی فلا یجوز توارد العلل **قوله ظرف** انما قال ذلک لئلا یتوهم ان عامل الظرف الفعل والفعل آه ... الظرفیة وحاصل الجواب ان معنی الفعل مقدرة ای الاستقرار والیه فیه اشارة الی ان الظرفیة بما

المحمول علی الموضوع فی وقت ما فحینئذ لا یصدق التعریف علی ما وضع له اللفظ ولم یستعمل احد فیه اصلا مع انه معنی بالنسبة الی هذا اللفظ وحاصل الدفع ان المراد من قوله ما یقصد بشیء ما یصح ای ما یمکن ان یقصد بشیء فیتناول التعریف لما وضع له اللفظ ولم یستعمله احد فیه ان قیل ان هذا التعریف یصدق علی الجدار بالنسبة الی اللفظ الذی لم یوضع له کلفظ زید لانه یصدق علیه انه یمکن ان یقصد بشیء وهو لفظ زید مع ان الجدار لیس معنی بالنسبة الی لفظ زید قلنا المراد بالامکان الامکان الاستعدادی لا الامکان الحاصل للذاتی ای ما یستعد لان یقصد بشیء والشیء لا یستعد لان یقصد بشیء الا بعد وجود العلاقة اما علاقة الوضع والطبع والعقل والجدار مع لفظ زید لا یوجد احد من تلک العلاقة فلم تکن بالنسبة الیه معنی او المراد بالامکان الامکان العام العادی والشیء لا یمکن ان یقصد بشیء امکانا عادیا الا بعد العلاقة ولا علاقة بین الجدار ولفظ زید لا یقال الذی فی تفسیر المعنی ما یقصد باللفظ کما فی الشارح المبتدی فان اللفظ والمعنی متقابلان یذکران معا لانا نقول الشیء اعم من ان یکون لفظا وغیره فیشتمل المعنی لمدلولات الالفاظ ومدلولات الدوال الاربع والشارح المبتدی انما فسر نوعا من المعنی کما لا یخفی **قوله اسم مکان من مصدر المعلوم والمجهول** ای مشتق من مصدر المعلوم فیکون المعنی مکان القاصدیة وزمانه ومشتقا من مصدر المجهول فیکون معناه مکان المقصودیة وزمانه آه قلت تفسیر المعنی بما یقصد بشیء تفسیر للمعنی الاصطلاحی وتفسیره بقوله اما مفعل اسم مکان تفسیر للمعنی اللغوی واللائق بالبیان سبق المعنی اللغوی لسبقه فی الاصل قلت هیهنا لانه لما کان المعنی الاصطلاحی مختصرا لم یحتج الی التطویل وبیان المعنی اللغوی محتاج الیه فقدم الذکر ههنا الاخصر بیانا فان قیل المعنی الاصطلاحی لابد ان یکون فردا للمعنی اللغوی کما قیل ههنا لیس کذلک لان المعنی الاصطلاحی ما یقصد بشیء وفی اللغة اما اسم مکان فیکون معناه مکان القاصدیة وزمانها ومکان المقصودیة وزمانه ومحل الشیء بیان مفعوله کما لا یخفی قلت اولا لا نم ان المعنی الاصطلاحی واجب ان یکون فردا للمعنی اللغوی بل الواجب وجود المناسبة بین المنقول عنه الذی هو المعنی اللغوی والمنقول الیه الذی هو المعنی الاصطلاحی ولا شک فی وجود المناسبة بین الظرف والمفعول بحیث یصح نقل اسم احدهما الی الآخر وثانیا انا نسلم ما ذکرت لکن ههنا ایضا المعنی الاصطلاحی فرد للمعنی اللغوی لان المعنی اللغوی بمعنی المقصود فکلما صدق علیه ما یقصد بشیء صدق علیه المقصود من غیر عکس فیکون المعنی الاصطلاحی فردا له فلا یکون اعتراض القائل شیئا یعتد به آن قیل تفسیر الشارح للمفعل باسم المکان تفسیر بالاخص لان المفعل اعم من اسم المکان والزمان والمساوات بین المفسر والمفسر واجب فی عرفهم قلنا المکان ههنا یحتمل الکلا الظرفین سواء کان مکانا او زمانا کما یدل علیه تفسیره بالمقصد المطلق اعم من ان یکون مکانا او

وحاصل الجواب انه حال والعامل فیه الفعل المفهوم من حمل الاسم علی الثانی **قوله** بحرکات السین آه **اعترض** علیه الفاضل بقوله ولا یجوز ان یکون اصل الاسم سموا بفتح السین لان فعلا بفتح الفاء اذا کان صحیح العین یجمع علی افعل وفعول کفلس وفلوس والاسم لا یجمع بهذین

زمانا بناء على ان المراد به ظرف الكون والحدوث فمكان المكان ظرف الكون كذلك الزمان ظرف له لا بمعنى مقابل
الزمان حتى يرد النقض فان قلت ان المفعل اذا كان بمعنى الظرف مطلقا اعم من ان يكون المكان والزمان
فلم عدل الشارح عنه الى المكان بحسب التعبير قلت لعل الباعث عليه التنبيه على ان الظرفى ظروف لحصول
الاحداث للفاعل وهذا التنبيه حاصل فى لفظ المكان لا فى لفظ الزمان قيل فى الجواب عن الاعتراض
الاول ان المعطوف مع العاطف محذوف بعد قوله مكان والتقدير او اسم زمان وانما تركه ذكره لكثرة
ذكر كل مع الآخر **قوله او مصدر ميمى للمعلوم او المجهول** عطف على قوله اسم مكان
لا على قوله اما مفعل لانه على وزن مفعل على تقدير المصدرية ايضا والمصدر المعلوم بمعنى قصد
كردن والمصدر المجهول بمعنى قصد شدن **قوله بمعنى المفعول يجوز ان لا يعتبر نقله**
اليه فيرتفع مؤنة النقل دفع لما يتوهم انه يلزم ههنا نقلين احدهما نقل المصدر الى
المفعول وثانيهما الى ما يقصد لشئ مع ان النقل الواحد خلاف الاصل فضلا عن النقلين فالصواب
الاكتفاء بايراد الاحتمال الاول لانه ليس فيه تعدد النقل وحاصل الدفع انه يجوز ان لا يعتبر نقل المصدر
الى المفعول بل يحتمل ان يستعمل فيه مجازا فيرتفع مؤنة تعدد النقل ويحتمل ان يكون دفعا لما يتوهم ان المصدر
اذا كان بمعنى المفعول ثم ما يقصد لشئ ليبعد عن تعدد النقل وقد ذكر الشارح هذا الاحتمال وترك
الاحتمال الآخر الذى لا يوجد فيه تعدد النقل وهو ان ينقل المصدر ابتداء الى ما يقصد لشئ فيوهم
منه انه لا يجوز هذا الاحتمال الآخر والا لما تركه الشارح قدس الله سره وحاصل الدفع انه يجوز ان
لا يعتبر نقل المصدر الى المفعول بل نقله ابتداء الى ما يقصد لشئ فيرتفع مؤنة تعدد النقل كما كان فى
الوجه الاول وانما ترك الشارح هذا الاحتمال مع انه ليس فيه مؤنة تعدد النقل وخص بالبيان الاحتمال
الاول لانه يحتمل ان توجيهه على الاحتمال الثانى باعتبار وجه المناسبة لان النقل فيه نقل من
العام الى الخاص لان المقصود اعم من ان يكون مقصودا لشئ ام لا بخلاف الوجه الثانى فان النقل فيه
نقل من المباين الى المباين ومن العام الاشتقاقى الى الخاص فان المصدر صحو لا على ما يقصد لشئ
بالاشتقاق اى باعتبار المقصود او من السببى الى المسبب ومن اللازم الى الملزوم او من المتعلق
الى المتعلق كما لا يخفى **قوله او مخفف معنى تخفيفا غير قياسى** دفع لما يتوهم ان التخفيف
يجئ فى الكلمة بواسطة العلة وليس علة يقتضى التخفيف فبطل احتمال كونه مخففا معنى بالتشديد
وحاصل الدفع ان هذا التخفيف غير قياسى اى على خلاف القياس بان يحذف احد اليائين
ثم تبدل الكسرة بالفتحة ثم تقلب الياء الفا والعلة يجب فيما يكون التخفيف قياسيا او دفع لما
يتوهم ان قوله معنى اما بفتح النون او بكسرها وعلى الاول لا يكون مخففا معنى وعلى الثانى لا يكون

الجمعين **اقول** المعتبر فى بحث الجمع هو الوزن الحالى لا الوزن الاصلى والاسم باعتبار الوزن
الحالى فعل لا غير فلو كان وزنه الاصلى [illegible] على امثال [illegible]
الواو والجر والتخفيف من غير علة قياسية فيكون الزائل فى حكم المنسى ولذا اجرى الاعراب على ما بعده

اسم مكان فلا يصح قوله فهو اما مفعل الخ وحاصل الدفع ان المعنى بفتح النون ولكنه مخفف تخفيفا
غير قياسى ويمكن ان يكون بكسر النون ويكون من قبيل مسجد كما لا يخفى او دفع لما يتوهم ان المعنى
اذا كان مخففا يكون بمعنى المفعول فالنقل حينئذ الى المعنى الاصطلاحى يوجد بدون لزوم
كلفة تعدد النقل وبدون المجاز كما كان فى الاحتمالين السابقين احدهما للشارح وثانيهما
للمحشى اللاهورى فيكون هذا الاحتمال اولى من الاحتمالين السابقين وحاصل الدفع ان هذا الاحتمال
ضعيف لكون تخفيفه مخالف للقياس لان حذف احدى اليائين وتبديل الكسرة بالفتحة ثم
ههنا خفف وقلب الياء الفا لا نظير له ثم ان قوله او مخفف معنى عطف على قوله اما مفعل لا على قوله اسم مكان
او قوله او مصدر ميمى لانه حينئذ لا يتحقق لقوله اما مفعل عديل لان كلمة اما لا يستعمل بدونه فان قلت على
تقدير كون المعنى مخفف معنى يكون على وزن المفعل فكيف يكون عديلا لقوله اما مفعل قلت المراد بقوله
اما مفعل انه على وزن مفعل بحسب الاصل ولا شك انه اذا كان مخفف معنى يكون بحسب الاصل على وزن
مفعول وبعد تخفيفه ايضا لم يتيقن انه على وزن مفعل لاحتمال كون الياء الثانية محذوفة منه فيكون
على وزن مفعل هذا الذى ذكرنا اذا اعتبر انه لا يكون فى الاصل ولا بالفعل على وزن مفعل واما اذا اعتبر
انه بالفعل على وزن مفعل فالتوجيه فى العطف ان يقال ان قوله او مخفف معنى عطف على قوله اسم
مكان او على قوله او مصدر ميمى وقدر فى المعطوف فيكون كلمة مفعل موصوفا لهما اذ تقدير الكلام المعنى
اما مفعل صفته انه اسم مكان او مفعل صفته انه مصدر ميمى او مفعل صفته انه مخفف معنى و
لا خفاء فى صحة هذا العطف واستقامة معنى الكلام وههنا كلام فيه الجهلة والانعام **والتجوز**
على هذا الاحتمال مع بعده لفظا الميل الى جانب المعنى دفع لما يتوهم انه لما كان
هذا الاحتمال ضعيفا وبعيدا لفظا للزوم التخفيف الغير القياسى لعدم تحقق النظير له فلم ذكر الشارح
فى تأويل الاحتمالات ولم يتركه راسا كما لا يوجد فى الواقع نظيره وحاصل الدفع ان الذى جرى الشارح
على احتمال انه مخفف معنى هو الميل الى جانب المعنى يعنى ان ضعف هذا الاحتمال وان كان لفظا الا ان
قوة المعنى يستدعى عنه فالضمير المرفوع فى جرأه راجع الى الموصول والمنصوب فيه راجع الى الشارح والموصول
مبتداء وقوله الميل خبره فان قلت ما قوة المعنى وما منشأه قلنا لان المعنى حينئذ منقول من العام المطلق
بحسب الصدق مواطاة الى الخاص المطلق كذلك فان المقصود صادق مواطاة على ما يقصد لشئ وعام عن [illegible]
تعدد النقل بخلاف الاحتمالين السابقين فان فى الاول الذى قال الشارح يلزم تعدد النقل وعلى الثانى الذى
قال المحشى اللاهورى يلزم النقل من العام المطلق بحسب صدق الاشتقاق الى الخاص المطلق كذلك لانه نقل
المصدر ابتداء الى ما يقصد لشئ وصدق المصدر صدقا اشتقاقيا على ما مر ويلزم على هذا التقدير المجاز

الباقى اما قال الفاضل اللاهورى ما حاصله ترتيب جريان الاعراب على آخر ما بقى على كون
التخفيف غير قياسى ضعيف وهو لان جريان الاعراب على آخره الباقى مترتب على كون الزائل
منسيا لا على كون الحذف غير قياسى **قوله** يصح الوقف اى لان الوقف بالاسكان وهو لا يتصور

لان الانتقال من السبب الى المسبب ومن اللازم الى الملزوم ومن المتعلق الى المتعلق كلها من قبيل المجاز وهو
موجود فى الثانى كما مر لا يقال على تقدير ان يكون اسم مكان من مصدر المجهول يكون محل المقصودية فيكون
نقله الى المعنى الاصطلاحى من قبيل نقل العام الى الخاص كما فى هذا الاحتمال لان معنى محل المقصودية ما حل
فيه المقصودية وهو ليس الا المفعول المقصود فلا يكون هذا من قبيل نقل المبائن الى المبائن كما قرر
لانا نقول حينئذ معناه مكان المقصودية لا محل المقصودية وفرق كثير بينهما فان محل المقصودية
ما عرفت واما مكان المقصودية فهو ليس بصادق على المقصد شئ **واستعمال المشدد بمعنى**
المخفف هذا اما عطف تفسير لقوله المثل الخ او يكون وجها اخرى للجر او دفع لما يتوهم ان المعنى
اذا كان مخففا يعلم استعماله انه منقول الى المعنى المصطلح واذا كان مشددا لم يعلم استعماله هو منقول الى
المعنى الاصطلاحى ام لا وحاصل الدفع ان المشدد بمعنى المخفف يعنى يعلم من استعمال المخفف استعمال المشدد
ولم يعكس الامر لان المقصود ههنا لتحقيق المتن وهو مخفف لا مشدد **فيقال معنى الكلام ومعنيه**
واحد دفع لما يتوهم انه ما الدليل على اتحادهما وحاصل الدفع ان الدليل على اتحادهما هو قولهم معنى
الكلام بالتخفيف ومعنيه بالتشديد واحد **قوله فذكر المعنى بعده مبنى على تجريده عنه**
قيل ان التجريد انما يلزم لو فسر الوضع بتعيين اللفظ للمعنى واما لو فسر بتخصيص الشئ بشئ الخ او بالمعنى
اللغوى فليس ههنا تجريد لان المعنى ليس بماخوذ فيه حتى يصح التجريد عنه واجيب عنه انه لو فسر
بتخصيص الشئ بشئ يلزم التجريد ايضا لان الشئ الثانى عين المعنى لكن لم يعبر عنه فى ضمن الوضع
بهذا العنوان لا يقال الشئ الثانى المعتبر فى الوضع هو الموضوع له والمعنى اعم منه كما سلف بقوله ويراد
به صريحا وضمنا وتبعا لانا نقول المعنى فى نفسه عام كما سلف لكن بعد تعلق الوضع به صار موضوعا
له واقول والله تعالى اعلم ان التخصيص لابد فيه من الشيئين احدهما المخصص والاخر المخصص فذكرها
بعد ذكره ليس للاحتراز بل هو توطية لذكر تلك الحيثية لاشتماله على الشئ الاول والشئ الثانى
فلقائل ان يقول لا نم ان المعنى ماخوذ فيما وضع له الواضع اصطلاحا عند من عرفه بالتخصيص لم
لا يجوز ان يكون الوضع موضوعا عندهم للتخصيص متلبسا بحيث متى اطلق او احس المخصص فهم
المخصص فى التعريف المذكور فى الشرح تعريف باللازم فيحمل الوضع المذكور فى المتن على هذا الا يلزم
التجريد فيه فكان قول الشارح ولما كان المعنى جوابا عن عدم الارتباط بين المعنى والوضع على تقدير
التسليم اى لو سلم كون المعنى ماخوذا فى التعريف الموضع على سبيل الجزئية فذكر المعنى بعده مبنى على تجريده
عنه واذا قررنا لك ذلك ظهر فساد ما قيل ان ذكر شئ فى تعريف شئ لا يستلزم دخوله فى مفهومه لانه يجوز ان
يكون خارجا عنه الا ترى انه ذكر فى التعريف الفعل الحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما مع انهم اتفقوا

بدون الحركة لان الاسكان عبارة عن ازالة الحركة وهو يقتضى ثبوتها **قوله** يرفع اى يرتفع
السمى عما عداه بان يتاز **قوله** ويدفع الخ يعنى ان هذا القول ضعيف لما نقضه عنى صيغ التفضيل
والجمع من هذا الفعل لانها منقوضة لا مثال **قوله** دار كتاب الخ الا قوا ذلك الضمير والان الا

على ان الفاعل خارج عن مفهوم الفعل بل الداخل فيه النسبة الى فاعل ما ولا يرد ايضا ما قيل الملازمة
ممنوعة لانه لم لا يجوز ان يكون ذكر المعنى بعده تصريحا بما علم ضمنا على انه خلاف المتبادر ايضا كما لا يخفى
حتى يكون المراد تخصيص شئ كلمة حتى متعلق بالتجريد لا بالبناء لان البناء التجريد ليس
اخر سيذكره والمقصود فيه الاشارة الى انه لا حاجة الى تجريد الوضع عن الشئ الاول الذى هو اللفظ المذكور
سابقا فيمكن ان يراد من الوضع التخصيص فقط ووجه عدم الحاجة ان فى تجريد الوضع عن الشئ
الاول لابد من العائد الى اللفظ الذى هو الشئ الاول فيكون العائد وضع المظهر موضع المضمر على مذهب
الاخفش المنصوص بالكلام او يانى من جواز وضع المظهر موضع المضمر مطلقا فى موضع التفخيم ولا وفى
الشعر ولا وجه الشارح بالمستتر فيما سيأتى من قوله انه حال من الضمير المستتر فى وضع الشئ الاول
وليس المراد منه الضمير ولعدم الاحتياج الى هذا التجريد لم يتعرض له الشارح فاندفع ما قرر بعض
المحشين من ان قوله ولما كان المعنى ماخوذا الخ لو صح يلزم ان يكون ذكر اللفظ ايضا مبنيا على تجريد الوضع
عن الشئ الاول لانه عبارة عن اللفظ بل **ومن الشرطية ايضا** دفع لما يتوهم انا لا نم ان بعد
تجريد الوضع عن الشئ الثانى يصير معناه تخصيص الشئ بل معناه تخصيص الشئ بحيث متى اطلق
الشئ الاول فهم منه الشئ الثانى فلا يصح قولك حتى يكون المراد الخ وحاصل الدفع ان مراد الشارح
هو تجريد الوضع من الشئ الثانى مع الشرطية او دفع لما يتوهم انه اذا كان ذكر المعنى بعد الوضع مبنيا على
تجريده عنه فلا يصح الشرطية اعنى قوله بحيث متى اطلق الخ لان حينئذ الميل الوضع مشتملا على الشيئين
حتى يصح ذكرهما فى الشرطية وحاصل الدفع ان الشرطية ايضا محذوفة فيكون الوضع تخصيص الشئ
فقط **لانها قيد مقيس الى الشئ المتروك** هذا دليل لقوله بدون الشرطية ايضا ويحتمل
ان يكون دفع لما يتوهم انه اذا كانت الشرطية ايضا محذوفة فلم لم يتعرض له الشارح قدس الله سره
وحاصل الدفع ان الائمة قالوا ان الحكم فى الشرطية هو فى الجزاء والشرط قيد المسند فى الجزاء والمسند
ههنا هو قوله فهم فيكون الشرط اعنى قوله متى اطلق ظرف للفهم هو قيد للشئ الثانى فاذا جرد الوضع
عنه فتركه مستلزم لترك الشرطية فلا حاجة الى ذكر تجريد الوضع عن الشرطية او دفع لما يتوهم
انا نمنع الملازمة بين تجريد الوضع عن الشئ الثانى وعدم الشرطية لانه لا يلزم من تجريد الشئ الثانى
عدم الشرطية ايضا حتى يكون معنى الوضع تخصيص الشئ فقط وحاصل الدفع ان الملازمة ثابتة
بدليل ان الشرطية قيد معتبر بالنسبة الى الشئ الثانى المتروك لان معنى كون الشرطية قيدا ان
الحكم فيها قيد والحكم يكون فى الجزاء والشرط قيد المسند فى الجزاء والمسند فيه هو قوله فهم
وهو قيد للشئ الثانى فيكون الشرط ايضا قيدا له والاظهر ان يقول لما كان مدلول المعنى اعنى

ثلثة الخ لغة كما قلنا محمولة على القلب بان اصل سمى وسم فانقلبت الثاء الى موضع اللام وانقلبت
ياء الخ كذا قال اسماء وحاصل الجواب ان القلب بعيد لكونه خلاف الاصل **قوله** باسم المد
اول الخ اى المقتضى لان المصدر جزء مدلول الفعل لا تمامه فيحمل على المجاز تسمية الكل باسم

الشئ الثانى مع الشرطية ماخوذا فى الوضع فذكر لفظ المعنى بعد الوضع مبنى على التجريد ولذا وضع
الشارح المظهر موضع المضمر حيث قال فذكر المعنى ولم يقل فذكره واليه يشير قول المحشى اللاحق
وبذكر المعنى اى بذكر لفظ المعنى يعود معنى الوضع اعنى الشئ الثانى مع الشرطية فانه يدل على
ان مؤداء لفظ المعنى والشئ الثانى مع الشرطية شئ واحد فيعلم من تجريد الوضع عن المعنى
تجريده عن الشرطية **فتركه** اى ترك الشئ المتروك اعنى الشئ الثانى **مستلزم لتركهما**
اى لترك الشرطية قيل هذه العبارة لا يخلو من خدشة فانها مشتملة على تحصيل الحاصل لان الشئ
اذا كان متروكا فتركه لا يكون وصفا زائدا على الوصف الحاصل له سابقا لانه متروك فوصف
الترك قائم به قبل الترك اجيب عنه ان هذا من قبيل تحصيل الحاصل بحيث ولى العدم وهو
جائز بل واقع لا من قبيل تحصيل الحاصل بحصوله الذى هو الممتنع كما هو ثابت فى موضعه والاولى
فى الجواب ان يقال الضمير فى قوله فتركه راجع الى الشئ المتروك باعتبار نفسه اى اعنى الشئ الثانى
مع قطع النظر عن اتصافه بوصف المتروكية **وبذكر المعنى يعود معنى الوضع** دفع
لما يتوهم انه اذا كان المراد التخصيص والتخصيص نسبة يستدعى الطرفين اعنى الشيئين فلا يصح
تجريد الوضع عن الشئ الثانى وحاصل الدفع ان بذكر المعنى يعود معنى الوضع فيصح حينئذ تعلق
التخصيص بالشيئين او دفع لما يتوهم ان الوضع لما كان مجردا عن الشئ الثانى والشرطية يلزم
ان لا يعتبر الوضع فى تعريف الكلمة وهو خرق الاجماع وحاصل الدفع ان الشئ الثانى والشرطية
وان كان متروكان فى لفظ الوضع لكنهما يعودان بذكر المعنى فيعود معنى الوضع بذكر المعنى بعد لا
لان تخصيص شئ بمعنى دليل لكون معنى الوضع يعود بذكر
المعنى اى بما يقصد بذلك الشئ هو الوضع دفع لما يتوهم ان بذكر
المعنى يعود المعنى لا الشئ الثانى والماخوذ فى تعريف الوضع هو الشئ الثانى والمعنى يتناول الحقيقى
والمجازى بخلاف الشئ الثانى فانه مختص بالموضوع له وحاصل الدفع ان المعنى عبارة عما يقصد
بشئ والمراد من القصد هو القصد بواسطة هذا التخصيص وهو منحصر فى المعنى الموضوع له
والمعنى المجازى ليس مما يقصد بلفظ المجاز بواسطة التخصيص النوعى بل بواسطة القرينة ثم
ان اختلج فى صدرك ان بذكر المعنى يعود الشئ الثانى فقط الذى هو عبارة عن المعنى لا الشرطية
فاجيب بان بذكر المعنى يصير تخصيص الشئ بالمعنى وتخصيص الشئ بالمعنى لا يكون الا بحيث متى
اطلق او احس فهم منه الخ وانما قال بالتجريد لان **ارتباط المعنى بالوضع**
مما لا يتصور لاشتماله عليه لا لانه لا حاجة اليه كما قيل دفع لما يتوهم

الخ... والمال واحد قوله لعدم ذكر المعطوف عليه صريحا والجملة المعترضة ما يذكر فى اثناء الكلام او بين
كلامين متصلين معنى بان يكون بينهما مناسبة معنوية كما فيما نحن فيه فان الكلام الاول مشتمل على
بيان حال الكلمة والكلام الثانى مشتمل على بيان حال الكلام فيكون بينهما مناسبة لكون كل منهما

انه اى شئ علة التجريد فان كان علته عدم الحاجة اليه فهو مندفع بوجهين الاول انه يجوز ان
يكون ذكر المعنى بعد الوضع التصريح بما علم ضمنا وهو شائع فيحتاج الى ذكر المعنى بعد الوضع من
هذه الحيثية والثانى ان عدم الاحتياج انما نشاء من ذكر الثانى فلا يصح ان يقال ان ذكر
المعنى بعده مبنى على تجريده لعدم الاحتياج اليه وان كان امرا اخر فتحقق بحث يتكلم فيه وحاصل الدفع
ان علة التجريد عدم ارتباط المعنى بالوضع لاشتمال الوضع على المعنى لا لعدم الاحتياج اليه والمراد باشتمال
الوضع على المعنى اشتماله عليه من غير ان يفيد ذلك المعنى امرا زائدا على نفسه عند ذكره بخلاف ذكر الضمير
الراجع الى اللفظ بعد الوضع فانه يفيد فائدة تعين الشئ الاول المفهوم من الوضع ضمنا فكانه قيل تخصيص
الشئ الذى هو اللفظ كذكر الفاعل بعد الفعل فكما ان ذكره بعد الفعل تعين لما يفهم منه مبهما وليس من
التجريد كذلك ذكر اللفظ ههنا ليس من التجريد فما قيل ان ذكر اللفظ بعد الوضع ايضا مبنى على التجريد لكن
ترك الشارح على المقايسة كلام ظاهر كوقع بعض الفضلاء المقصود من هذا دفع لما يتوهم انه لا يصح القول
بتجريد الوضع عن المعنى من جهة عدم الاحتياج اليه للاستدلال فان الاستدلال انما يلزم من ذكر
المعنى صراحة واما ذكره فى ضمن الوضع فهو مما يحتاج اليه وحاصل الدفع ان القول بتجريد الوضع مبنى
على ان ارتباط المعنى بالوضع مما لا يتصور لانه ح يكون تقديره هكذا الوضع تخصيص الشئ بالشئ المعنى
ولا يخفى بطلانه وليس مبنيا على انه لا حاجة الى ذكر المعنى ضمنا بعد ذكره صراحة للاستدلال حتى يرد
عليه قوله لاشتماله تعليل لقوله لا يتصور اى لاشتمال الوضع على المعنى من غير ان يفيد امرا زائدا عليه
بخلاف ذكر الضمير الراجع الى اللفظ بعد الوضع فانه يفيد تعين الشئ الاول المفهوم من الوضع ضمنا
كذكر الفاعل بعد الفعل فكما ان ذكر الفاعل بعد الفعل تعين لما يفهم منه مبهما وليس من التجريد كذلك ذكر
اللفظ ههنا فان دفع ما قيل ان ذكر اللفظ ايضا مبنى على تجريد الوضع عن الشئ الاول لانه عبارة عن اللفظ
وكذا ما قيل انه يلزم حينئذ ان يكون ذكر زيد فى ضرب زيد مبنى على تجريد ضرب عن معناه لان الفاعل
ماخوذ فى مفهوم ضرب لان مفهومه هو الحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما وقلما من قبيل هذا ولا
يخفى ان مفاد هذا التقرير ما قلنا الى غير احد كما لا يخفى **وارتكاب التجريد اقرب من جعل**
الوضع بمعنى الصوغ مجازا كما قيل لقربه من الحقيقة دفع لما يتوهم انه
لا حاجة الى التجريد لان التجريد لاجل ارتباط المعنى وارتباطه كما يصح بارتكاب تكلف التجريد كذلك يصح
بجعل الوضع بمعنى الصوغ مجازا فما الباعث على الشارح من حمل الوضع على معناه الحقيقى ثم تكلف بارتكاب
التجريد وحاصل الدفع ان التجريد اقرب الى الفهم من جعل الوضع بمعنى الصوغ مجازا لقرب المدلول التجريدى
الى الحقيقة لكون مدلوله جزء المعنى الحقيقى ولهذا سماه فخر الاسلام بالحقيقة القاصرة بخلاف الصوغ

مشتملا على بيان حال موضوع الفن فلا حاجة فى كون الجملة معترضة الى الحمل على مذهب صاحب
الكشاف كما فعله الفاضل ثم الجملة المعترضة انما تذكر لفائدة وههنا التنبيه على ان لا يجزء الانتفاء
المفهومة من وجه الحصر وهذه النكتة وان كانت مذكورة فى الشرح لكن من حيث انها فائدة

لانه ليس قريبا الى المعنى الحقيقى فانه قد تقرر ان المعنى اللغوى مجاز عند اهل العرف فى التاج المصوغ زرگرى كردن وآفريدن **وشيوع اهل التجريد فى مثاله** عطف على قوله لقربه من الحقيقة حاصله انما كان اختيار التجريد اقرب لان التجريد شائع فى امثال هذه المواضع كما فى قوله تبارك وتعالى سبحان الذى اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى فان معنى قوله اسرى هو السير فى الليل والليل داخل فى مفهومه فذكرها بعده مبنى على تجريده عنها **وفيه كشف الاحتراز بكل من جزئى الوضع** هذا ايضا عطف على قوله لقربه الخ حاصله انما كان اختيار التجريد اقرب لان فيه كشف الاحتراز بكل جزء من جزئى الوضع حيث خرج بقوله تخصيص الشئ المهملات والدال بالطبع وبالعقل وخرج بقوله بمعنى حروف الهجاء بخلاف ما اذا كان بمعنى الصوغ فانه لا يخرج به المهملات والالفاظ الدالة بالطبع وبالعقل فانها ايضا مصوغة ولاجل عدم قرينة الارتكاب بجعل الوضع بمعنى الصوغ وكون الوضع بمعنى تخصيص الشئ الخ بمنزلة الحقيقة بالنسبة الى الجعل بمعنى الصوغ مع الشيوع والكشف المذكور حمل الشارح كلام الماتن على التجريد ثم يلتفت الى هذا الحمل **على ان ذكر اللفظ مغن عن ذكر الصوغ اذ ما من لفظ الا وله صوغ فلا فائدة فى ذكره الا ان يتعلق به قوله لمعنى** هذا وجه آخر لاختيار التجريد على الصوغ بمعنى ان اريد من الوضع الصوغ لا يستغنى بذكر اللفظ عنه اذ كل لفظ له صوغ فلا فائدة فى ذكر الوضع بعد اللفظ الا انه يتعلق بالصوغ قوله لمعنى ولا يتعلق باللفظ كما لا يخفى على من له ادنى فطنة **قوله فخرج به المهملات والالفاظ الدالة بالطبع** يرد عليه ان المناسب براده هذه العبارة بعد الوضع قبل المعنى لانه خارج بقيد الوضع فقط لعدم الوضع فى تحقق الا فراح واجيب عنه انما اورده بعد المعنى للاشارة الى انه ليس فيها وضع مطلقا سواء كان الوضع بعد التجريد او قبله ويدل عليه قول الشارح رحمة الله عليه اذ لم يتعلق بها وضع وتخصيص اصلا لان فى ايراد التخصيص بعد الوضع اشعار بان ليس فيهما الوضع بعد التجريد ايضا كما لا يخفى فان قيل ان الضمير فى قول الشارح اذ لم يتعلق بها وضع وتخصيص اصلا الظاهر انه راجع الى المهملات والالفاظ الدالة بالطبع جميعا فالمناسب ضمير التثنية قلنا يجوز رجاعها الى الثانى فقط للاهتمام بشانها بسبب ظهور عدم تعلق الوضع بالمهملات ثم فى هذا الدليل اذا اخذ كلية منع ظاهر لجواز تعلق وضع ببعضها واذا اخذ جزئية لا يتم التقريب اذ المدعى كلية الا ان يقيد المدعى الجزئية مقيدة بما لم يتعلق بها وضع اصلا واما الدال بالطبع الذى تعلق بها وضع فلا يخرج بقيد الوضع بل بقيد الحيثية اى من حيث انه دال بالطبع لا من حيث الوضع **وكذا الالفاظ الدالة بالعقل** فح لما يتوهم ان بقيد الوضع كما يخرج الالفاظ الدالة بالطبع كذلك يخرج الالفا

الاعتراض والمذكور فى الحاشية هى نكتة الحقية والاعتراض لا بد له من نكتة توقف عليه بمعنى الربط لا بمعنى ، لولاه لامتنع **كما قال** فاضل اللاهورى الى بداء النكتة لذكر هذه الجملة غير مختصة بحال الاعتراض ومذكورة فى الشرح فالاولى تركه فيما نحن كما عرفت وما قال

فان كان الطارى واحدا ككون الفعل عمدة فيما تركب منه ومن غيره فلا حاجة الى العلامة لانها يطلب للمتلبس بغيره ولا التباس فيما اذا كان الطارى واحدا وان كان الطارى لاحدهما احدا لشيئين او الاشياء فاللائق بالحكمة ان يطلب له اخف علامة ممكنة لا نزاهة على صيغة التانيث صفة بعد صفة للعلامة اى اتقان الفعل والاطلاع على الاشياء على ما هو عليه يقتضى ان يطلب له اخف علامة لان طرو احدها غير معين يقتضى نصب العلامة دفعا للالتباس ولزومه له يقتضى ان يكون تلك العلامة فى الكلمة الدالة عليها ولذا لم يكتف بدلالة العامل والقرينة وان يكون فى غاية الخفة كيلا يثقل الكلمة **ومثل هذا المعنى انما يكون فى الاسم** لان الاسم عند التركيب لا يخلو عن المعانى اعنى الفاعلية والمفعولية والاضافة **فجعلت علامتها ابعاض حروف المد التى هى اخف الحروف** ابعاض حروف المد هى الحركات الثلثة **وجعلت فى بعض الاسماء حروف المد التى لم يجتلب** كما فى الاسماء الستة والمثنى والمجموع فان اعرابها وان كانت بالحروف وهى اثقل من الحركات لكن جبر ذلك الثقل بجعل تلك الحروف التى كانت قبل التركيب جزء منها سواء كانت مجتلبة قبله للدلالة على معنى كما فى المثنى والمجموع او لا كما فى الاسماء الستة **ومن هذا التقرير يظهر وجه ما يقرر ان الاصل فى الاسماء الاعراب وفى الافعال والحروف البناء** وجه الظهور هو ان الاسم يلزمه طريان احد المعانى وهو يقتضى اخف علامة ولا اخف علامة تمكن من الاعراب التى هى الحركات او الحروف التى اجزاء الكلمات بخلاف الفعل فانه وان طرء عليه كونه مسندا اليه الا ان الطارى واحد لازم فلا يطلب له علامة فيه بل علامته ذكر الفاعل بعده وبخلاف الحروف فانه لا طريان فيه لبعض المعانى على بعض لعدم التصرف فى الحروف فيكون الاصل فيهما البناء وعدم العلامة الدالة على المعانى الطارية ابدا **قوله على تضمين مثل معنى الورود والاستيلاء فان اخذ الشئ**

معين اعنى ما فيه علتان ووكك لان المراد هو هذا المفهوم بدون ملاحظة المغايرة فلو جعلنا موصولة لم يلزم تنكير المبتدء **قوله لان انه آه والفرق بين اسم الجنس وعلمه ان الاول ما وضع لمفهوم كلى بدون لحاظ التعيين والمعلومية والثانى** ما وضع له باعتبار لحاظها ثم اسم الجنس نكرة سواء كان لحاظ تحققه فى فرد من افراده او فى ضمن اى فرد كان لعدم لحاظ التعيين المعتبر فى المعارف **فما قال** انه اذا اريد به المفهوم فى ضمن اى فرد كان فلا يكون نكرة لا يخلو عن آثار الغفلة **قوله لانه ضرورى آه** بان يكون موصوفا معرفة ولا يكون فيه من اداة التعريف شئ فاعتبر العلمية الجنس **قوله الفعل** يعنى لم لا يجوز ان يكون كلمة ما موصولة مبتدء او غير المنصرف خبر امقدما عليه فلا يلزم ح تنكير المبتدء **قوله لتقديم المعرف** يعنى لفظا ورتبة فلو جعلنا غير المنصرف خبرا يلزم تاخر المعرف لتاخر الجز **قوله موضوعا** اى مبتدء افلو جعلنا غير المنصرف خبرا يلزم خلافه **قوله قد سبق آه** فى بيان محال انواع الاعراب غير المنصرف بالفتحة فعلم منه غير المنصرف بوجه ما فلا ينبغى ان يجعل مبتدء بخلاف ما فيه علتان فانه ليس بمعلوم فيما سبق اصلا فلا يصح جعله مبتدء **قوله قدم جزء** اى فيه فعلى الاول الجملة فعلية وعلى الثانى اسمية **قوله عارض آه** احترازا بغير الطبيعى عن الطبيعى كالصحة للانسان وبقوله

مستنول ومستعمل عليه دفع لما يتوهم ان معنى التضمين هو ان يلاحظ في فعل او صفة معنى فعل
او صفة آخر وههنا ليس في المعتور معنى المستنول والمورد الذى هو الاستيلاء والورود وحاصل الدفع
انا لا نسلم انه ليس في المعتور معنى المستنول آه حتى يرد ذلك بل موجود لان معنى المعتور كما عرفت هو
الاخذ واخذ الشيء يكون غالبا يعلى على ذلك الشيء **ومثله الطريان** دفع لما يتوهم ان المحشي للدى
لم يجعل المعتور بمعنى الاستيلاء والورود حتى يتم ما ذكرت بل جعل بمعنى الطاري وحاصل الدفع ان الطريان
مثل معنى الورود والاستيلاء في التعدية بعلى **قوله اعتور والشيء الاعتور دست بدست
كردن چيزے را** لما كان تعريف المبدء بالمبدء غير مستلزم لتعريف المشتق قال الاعتوار آه ويمكن
ان يكون هذا دفعا لما يتوهم ان التعريف بما هو مشتمل على المجهول فاسد وهذا التعريف ايضا مشتمل على المجهول
الذى هو المعتور فيكون هذا ايضا فاسدا وحاصل الدفع هو ان الاعتوار دست بدست كردن چيزى را
فيكون مستغنيا لتعريف المعتور كما عرفت آنفا **والتعاور والتعول مثله** دفع لما يتوهم ان معنى المعتور
ما ذكرت فما معنى التعاور والتعول وحاصل الدفع انهما مثله **وقد جعل ههنا مستعارا لتعلق المعنى
بالاسماء على سبيل المناوبة** دفع لما يتوهم انه اذا كان الاعتوار بمعنى دست بدست دادن چيزى لها
فما مناسبته ههنا وحاصل الدفع انه جعل ههنا مستعارا لتعلق آه وهذا الاستعارة اى استعارة الاعتوار
للتعلق المذكور استعارة اصلية فان الاستعارة في المصادر اصلية وانما التبعية في المشتقات والحروف بان
شبه التعلق المذكور دست بدست كردن في الاشتمال على المناوبة فاستعير الاعتوار الموضوع للثاني للاول
ثم اشتق منه لفظ المعتورة فما قال الفاضل اللاهوري ان هذا استعارة تبعية بان يشبه ذلك التعلق بالاخذ
المذكور ثم اشتق من الاعتوار المستعمل في ذلك التعلق المعتورة ليس بشيء كما لا يخفى واعلم ان لنا تحقيقا
في بيان ان الاستعارة اصالة تجرى في المبادى وتبعا في المشتقات وهو ان قولنا الحال ناطق فيه مجاز

يستدعى حالة عما لا يستدعى حالة اصلا كصفرة الوجل وبقوله غير الطبيعية عما يستدعيه حالة طبيعية كالكيفية الحاصلة
من دواء التى يستدعى حفظ الصحة ثم تعريف العلة لغة واصطلاحا لئلا يلزم جهالة تعريف غير المنصرف لاخذ العلة فيه
قوله بل بمعنى آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان توارد العلتين على معلول واحد محال فكيف يصح اجتماع العلتين على منع صرف اسم واحد
وحاصل الجواب ان التوارد انما يستحيل لو كانت العلة بمعنى الموجب واما اذا كانت بمعنى ما ينبغي بان يختار المتكلم عند حصوله
اعرابا سببه فلا يجوز اجتماع امرين يصدق على كل منهما هذا المفهوم وذلك لان العلة في اصطلاح النحاة ليست بمعنى الموجب
بل بمعنى الآخر **قوله وعلى هذا آه** انما قيد ذلك لئلا يرد ان ما يصدق عليه هذا المفهوم هو مجموع العلتين لا كل واحد منهما فلا يصح اطلاق
العلة على كل واحد **قوله لكن آه** اعتراض على من جعل الاطلاق مجازا بانه مخالف عن كلام المص لانه جعل اطلاق السبب على كل
من التسع حقيقة بدليل تثنية صاحب المفصل في تعريف غير المنصرف لان صدق التثنية على المجموع يستلزم صدق
المفرد على كل واحد والاصل في الصدق الحقيقة فيكون اطلاق السبب على كل واحد حقيقة والعلة كالسبب لوقوع التثنية
في كلام المص في تعريف غير المنصرف فلو صح ما ذكره المص لكان اطلاق العلة على كل واحد حقيقة **والجواب** ان العلة
في اصطلاح النحاة كما تطلق على المفهوم المذكور كذا تطلق على ما له دخل في هذا المفهوم فمن مال الى المجاز مال الى الاول ومن مال

في الدال لان المعنى الحقيقى للناطق ههنا متعذر فيجب ان يكون مستعارا للدال بمعنى الحال دال لكن هذه الاستعارة
ليس بالذات بل بواسطة المبادى كالنطق المستعير للدلالة لان المشتقات متصف بالمبادى وجزءها
فلا يتصور ان يكون في كون الكل والموصوف مجازا وفي الجزء والصفة غير مجاز فاذا كان كذلك فاستعير
النطق اولا للدلالة ثم الناطق للدال فان قيل ما المناسبة بين النطق والدلالة حتى استعير احدهما للآخر
قلنا ان المناسبة هو ان النطق معبر عما في الذهن ويدل عليه كذا الدلالة يدل على المعاني هذا
في المشتقات واما في الحروف فيقع فيه الاستعارة بعد الوقوع في المتعلق كاللام مثلا فيستعار اولا التعليل
الذى هو متعلق معنى اللام للتعقيب ثم يستعار اللام له ثم ههنا شبهتين الاول انه ما المناسبة بين
التعليل والتعقيب حتى يستعار احدهما للآخر واجيب عنه ان التعقيب لازم للتعليل اذ المعلول
يكون عقيب العلة فيراد بالتعليل التعقيب والثاني انه ما معنى متعلق اللام وما ذكرت من التعليل فهو
عين معناه لا متعلق معناه قلنا ان المراد بمتعلق معنى اللام ما يعبر عنه به عند تفسير معانى الحروف
كما يفهم من الابتداء والى الانتهاء وفي للظرفية وما قلت وما ذكرت من آه فليس بمسلم لان هذا التعليل
ليس معنى اللام والا لكانت اسما لا حرفا لان التعليل مستقل بالمفهومية والحرف غير مستقل بالمفهومية
بل انما هي متعلقات معانيها **ومجازا مرسلا عن التناوب** باستعمال اللفظ الموضوع للاخذ
للتناوب فيكون العلاقة بينهما علاقة الكلية والجزئية ان كانت المناوبة داخلة في مفهوم الاعتوار
والعلاقة بينهما علاقة اللزوم ان كانت التناوب خارجة عن الاعتوار فهذا المجاز مرسل ما من
قبيل ذكر الكل وارادة الجزء او من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم **قوله وانما جعل الاعراب
في آخر الاسم اى جعل الاعراب الذى هو الاصل حالا في الآخر او جعل
مطلق الاعراب في الآخر تحقق الحال في المحل كما في الاعراب بالحركة او**

الحقيقة مال الى الثاني **قوله** وانما قواه بيان لفائدة تقييد الش والتفصيل في الكتاب **قوله** يعارض السببين يعني ان اعتبر
ان الاختصاص في كمال القوة فيعارض السببين ان اعتبرناه في الجملة فيتعارض احدهما **قوله** ويجوز صرفه فلو لم يكن منصرفا عنده
فلم اطلق المنصرف **قوله** في التحقيق آه بان معنى قوله فيجوز صرفه ويجوز جعله في حكم المنصرف او ان المنصرف بمعنى التنوين والضمير
راجع الى الحكم فيكون المعنى ويجوز تغيير حكم غير المنصرف فعلى كل تقدير لا يثبت اطلاق المنصرف من المص والتفصيل في الشرح
قوله وليست متمحضة آه والشرط في بنية التانيث بالتاء ان يكون متمحضة له وان **قلت** يجوز ان يقدر تاء آخرى متمحضة
للتانيث فتحقق الشرط **قلت** التاء الظاهرة مانعة عن تقدير آخرى لاستكراههم اجتماع التائين العوضين **قوله** ان
التنوين للمقابلة آه يعنى ان الممنوع في غير المنصرف تنوين الصرف لا تنوين المقابلة وفي مادة النقض التنوين للمقابلة
بالجمع المذكر **قوله** والا الكسرة آه يعنى ان الممنوع من غير المنصرف الكسرة المختصة بالجر وهذه الكسرة ليست مختصة بالجر لوجودها
في حالة النصب وانما لم يكن هذه الكسرة ممنوعة اذ لو كان كذلك لكان الجر فيه تابعا للنصب فيلزم خلاف الجمع المذكر الذى
هو الاصل بالجمع المؤنث لكون النصب فيه تابعا للجر كما عرفت سابقا **قوله** او ان تحذف آه يعنى وان سلمنا ان الممنوع
من غير المنصرف هو التنوين والكسرة مطلقا قلنا ان لا تنوين ولا كسرة في مسلمات في حال العلمية كما نقل عن البعض

تحقق الكل في ضمن الجزئي كما في الاعراب بالحروف او جعل في جانب الآخر
دفع لما يتوهم ان في الاعراب بالحروف لم يجعل الاعراب في آخر المعرب بل جعل نفس الآخر اعرابا
فكيف يصح الظرفية في الاعراب بالحروف وحاصل الدفع بثلثة وجوه الاول ان الاستدلال
خاص في الاعراب بالحركة الذي هو الاول فانه مظروف في آخر المعرب والثاني ابقاء الاعراب
على عمومه وظرفية الآخر على هذا اعم من ان يكون بطريق تحقق الحال في محله كما في الاعراب
بالحركة او تحقق الكل في ضمن الجزئي كما في الاعراب بالحروف والثالث حذف المضاف اى جعل الاعراب
في جانب الآخر سواء كان نفس الآخر او وصفا له لا يقال على التقدير الاول لم يعلم
موضع الاعراب بالحروف لانا نقول انا تعين موضع الاصل تعين
موضع فرعه وهو جانب اسفل بقدر الامكان والا لزم تقديم الفرع
على الاصل لغني بالجانب الاسفل بعد نصف الكلمة اقول واليه المرجع والمآب ان هذا الجواب
يمكن ان يكون جوابا رابعا عن اصل الشبهة تقريره ان المراد من الآخر اعم من ان يكون حقيقة او حكما
فان الوضع بعد اكثر حروف الكلمة كالواقع بعد الكل فتدبر قوله والاعراب على صفتي
صفة المسمى دفع لما يتوهم ان الضمير في صفته يكون راجعا الى الاسم بان يكون تلك المعاني
صفات للاسم لان النحويين لا يبحث الا عن الالفاظ وصفاتها دون المسمى والمعاني وصفاتها مع
ان قوله فالانسب ان يكون الدال عليها متاخرا عن الدال عليه يابى عن ذلك لان المناسب على
هذا ان يقر فالانسب ان يكون الدال على الصفة متاخرا عن الموصوف وحاصل الدفع ان الضمير
في صفته ليس للاسم بان يكون تلك المعاني صفات للاسم حتى يرد ما ذكرت بل تلك المعاني صفات
المدلول الاسم فلا يرد شيء والمدلول اريد به بالمسمى اما للاشارة الى دفع لما يتوهم ان المراد
بالمسمى هو خصوص المسمى العلمي فيلزم ان لا يعرض المعاني المعتورة الى الاسماء الغير الاعلام

الاشعار بدون الكسرة والتنوين فالجواب الاول جواب بمنع صدق التعريف الثاني جواب بتسليمه ومنع كون مادة النقض منصرفة
وان قلت بوجود علامة الانصراف اعني الكسرة والتنوين قلنا ما ذكرنا من التقييد والثالث جواب بتسليم كون الكسرة و
التنوين مطلقا علامة المتصرف وبمنع تحققهما في مادة النقض قوله منبية آه انما قال ذلك لئلا يرد ان ما فيه علتان اعم من
غير المنصرف لجواز ان يكون الشيء فيه علتان من تسع سواء كانتا علل منع الصرف او لا ولا يكون غير المنصرف وحاصل الجواب
ان المراد بالتسع التسع المعينة كما سياتي وتلك التسع لا تكون الا علل منع الصرف فثبتت المساواة قوله فلا حاجة آه
اشارة الى الرد على من تكلف في اثبات المساواة بتقييد العلتين بكونهما مانعتين من الصرف ووجه الرد ان التقييد خلاف
الاصل ثم تقييد المحشي ليس به طريق التقدير في الكلام حتى يكون هو كالمردود بل ارادة المقيد بقرينة البيان في اللاحق فلا يكون
خلاف الاصل كالمردود قوله والحصر انما قال ذلك لئلا يتوهم الحصر العقلي مع قسم آخر قوله او من تسع علل آه انما قال ذلك لان
المعدود كما يكون موصوفا للعدد فكذا يكون مضافا اليه والشارح ذكر الاول وترك الثاني فلذا ذكره المحشي ثم ترك الشارح الثاني
لشيوع الاول وللموافقة بقوله او واحد لان ثانيه انما ثبت اذا كان موصوفة العلة وما اذا كان مضافا الى العلة فلا وجه

مع انها ايضا معربات معروضة للمعاني المذكورة وحاصل الدفع غني عن البيان واما للاشارة الى
دفع لما يتوهم ان المراد بالمسمى هو خصوص المعنى الحقيقي فافهم فان هذا من سوانح الوقت قوله ذلك
بناء على ان الفاعلية ومقابليها صفات للمدلول اى كون الاعراب الاعلى صفة
المدلول مبني على ان الفاعلية والمفعولية والاضافة في الاصل صفة للمدلول ثم اطلق على لفظ
الدال عليه تسمية الدال باسم صفة المدلول فما قال الفاضل اللاهوري تسمية الدال باسم المدلول
لا يظهر لي وجهه وقد جعلها الشيخ الرضي صفات للدال وهي كونه عمدة او
فضلة اى جعل الشيخ الرضي الفاعلية ومقابليها صفات للدال في نفسه لانه جعلها عبارة
عن كون اللفظ عمدة او فضلة بدون توسط حرف الجر وبتوسطه فما ذكره الشارح الرضي انسب
بالنظر الى الاصطلاح ثم لا يخفى عليك ان الفاعلية والمفعولية القائمتين بالالفاظ الشاملتين
للحقيقية والحكمية غير مفهومين من الاعراب كما ان الاكوان الثلثة غير مفهومة منه ففيهما
وفي التفسير بالاكوان الثلثة رعاية للاصطلاح فما قال الفاضل اللاهوري وما ذكره الشارح
قدس الله سره انسب بالنظر الى التحقيق لان المعاني المعتورة مدلول للاعراب ومفاد له ولا
شك ان المفاد في المحاورات هو الفاعلية والمفعولية القائمة بالمدلول لا باللفظ يؤيد ما ذكرنا
بقولنا ثم لا يخفى آه فقال اى الشيخ الرضي جعل الاعراب في الآخر لان الدال على
الوصف بعد الموصوف يعني اذا ذكر الموصوف والدال على وصفه فينبغي ان يذكر الدال
على وصفه بعد ذكر الموصوف رعاية لبعدية مدلوله عنه قوله فالانسب ان يكون
الدال عليها ايضا متاخرا عن الدال عليه ان قيل ان الحركات الاعرابية
مع الآخر فلم يتأخر الدال عليها عن الدال عليه لعدم تاخر الاول عن الثاني

ثانية وللموافقة باول البيت اعني موانع الصرف تسع لان العدد فيه محمول على المعدود فينبغي ان يكون التسع في من التسع ايضا
محمولا عليه وان كان بطريق التوصيف وفي اول البيت بطريق الاخبار والى هذا اشار بقوله والاول آه قوله وتركه آه فيه
اشارة الى ان نقص الشارح تصحيح الحمل باعتبار تقدم العطف على الربط والا لزم حمل المفرد على المتعدد والتحقيق مر في تقسيم الكلمة فتذكر
قوله كقولك آه يعني ان تقدم العطف على الربط واقع في كثير من المواضع فلا يتوهم ان التقديم عليه غير واقع فلم اراده المص
قوله التصويب معناه كسى را دركار به صواب نسبت كردن قوله انما لم يذكر آه لئلا يرد انه لم يذكر المص اول البيت مع
انه به يغني عن تعريف غير المنصرف وحاصل الجواب ان التعريف المتبادر منه غير جامع فلذا لم يذكره ولم يكتف بالتعريف
المستفاد منه قوله فيجوز آه فيه اشارة الى ان التجريد بالنسبة الى التراخي لا بالنسبة الى المشاركة في الحكم فلا يرد ان
المتبادر من عبارة الشرح ان ذكر ثم للتجريد والمحافظة على الوزن بدون المشاركة في الحكم فلا يثبت كون الجمع والتركيب علة
قوله فيه مسامحة آه انما قال ذلك لئلا يرد ان عد النون من العلل غير مستقيم لانه ليس بعلة بل جزءها وحاصل الجواب
ان عد النون من العلل بطريق المجاز بطريق اقامة الجزء مقام الكل قوله لان النون آه انما قال ذلك لئلا يرد
ان التقدير انما يكون للقرينة ولا قرينة وحاصل الجواب ان اطلاق النون مع عدم ارادته محوج الى

اما بالمعیة له زمانا او لا اتحاده معه لا یجاب جزاء لقوله ان قیل معطوف علیه لقوله بل یجاب بان المراد بیان حال الاعراب بالحرکة الذی هو الاصل والمراد بالتاخر التاخر الذاتی لا الزمانی ولا شبهة فی تاخرها الذاتی ای عن الحرف فی الوجود الخارجی لانها تابعة للحرف قد فاضل المدقق ای محتاجة الی الحرف فی الوجود قوله هذا دفع لما یتوهم ان تابعیة الحرکة للحرف لا یخلو اما ان یکون من قبیل العطف والبدل او التاکید وغیرها مما ذکر فی التوابع لان التابع لا یکون مجردا عنها وتابعیة الحرف لیس بواحد منها فیبطل تابعیتها له حاصل الدفع انه لیس المراد بالتابع المعنی الاصطلاحی حتی یرد ما ذکرت بل المراد به المعنی اللغوی ای الاحتیاج فلا یرد شیء لانا نقول تاخرها الذاتی لازم لها اینما وضعت ای تاخرها الذاتی عن الحرف لازم لها اینما وضعت فلو کان تاخرها الذاتی عن الحرف الآخر مستلزما لتاخرها الذاتی عن الاسم لکان تاخرها الذاتی عن الاول وعن الوسط ایضا کذلک ولیس فلیس وحاصله ان التعلیل المذکور انما یصیر وجها للحمل المسطور لو کان الحمل المسطور مستلزما للتاخر الاعرابی عن الاسم ذاتا ولیس کذلک والسر فیه ان احتیاج الشیء الی جزء شیء لا یستلزم الاحتیاج الی کل جزء من ذلک الشیء کما هو مقتضی التاخر الذاتی بل یجاب بان المقصود بیان الاعراب بالحرکة لما ذکره من انه الاصل فهی متاخرة بحسب الزمان عن الحرف وهذا ابطال لقول المعترض ان الحرکة الاعرابیة مع الآخر بان الحرکة مطلقا متاخرة بحسب الزمان عن الحرف او منع له مع السند کما صرح به الشیخ الرضی وقال ان الحرکات ابعاض حروف العلة فضم الحرف ای حرکة الضمة للحرف اتیان بعده بلا فصل ببعض الواو وقس علیه اخویه فالحرکة اذن بعد الحرف لکنها

یقین المراد فیکون ولیلا علی تقدیر اعنی ذه قوله لان اللام آه انما قد ذلک لئلا یرد ان النون معرفة باللام فکیف یصح توصیفه بالنکرة وحاصل الجواب ان اللام فی النون للعهد الذهنی فی حکم النکرة فی عدم الدلالة علی التعیین فیجوز توصیفه بالنکرة قوله زیدت آه انما قد ذلک لئلا یرد ان اللام العهد الذهنی زائدة عند النحاة لعدم فائدتها فی المعنی فلا وجه لارادتها قوله یدل علیه آه انما قد ذلک لئلا یرد ان العهد الذهنی خلاف الاصل فلا یراد الا بقرینة ولا قرینة ههنا وحاصل الجواب ان القرینة تنکیر البواقی قوله او بدل آه انما قد ذلک لئلا یرد ان البدل اذا کانت نکرة من معرفة فالنعت واجب ولا نعت ههنا وحاصل الجواب ان زائدة صفة نون محذوف ولما ثبتت التوصیف قوله معترضة ای غیر مرتبطة بما قبلها مسوقة لبیان حال النون لانها معترضة بین الجزء ومتعلقاته کما وقع من الفاصل لان من قبلها متعلق بالزیادة لا بالنون قوله لانه خبر مبتدء محذوف آه ای احدها النون والجملة بیان المجموع ما فی البیتین فیکون حاصل المعنی تلک التسع هذه فقوله تلک التسع بیان لحاصل المعنی لا للمبتدء المحذوف والتفصیل ان النون خبر للمبتدء المحذوف اعنی احدها فیکون من الموانع فیکون المعنی ومنع آه قوله من غیر التقدیر آه فیه اشارة

بیان لمنشاء غلط السائل من فرط اتصالها به یتوهم انها معه لا بعده واذا اشبعت صارت حرف مد الی ههنا تم کلام الشیخ الرضی حاصله ان الاستدلال فی الاعراب بالحرکة لانه الاصل والاعراب بالحرف تبع له والاعراب بالحرکة متاخر عن الحرف بحسب الزمان لان الحرکة المذکورة بعد الحرف الاخیر لکنه قریب منه حتی یتوهم انه مقارن له فی الزمان والذکر ویظهر هذا عند اشباع الحرکات للاواخر وجعلها الواو والالف والیاء فان قیل ان عند الاشباع یحصل حرف ولا یکون حرکة حتی یصدق ان الحرکة بعد الحرف قلنا ان الاشباع لیس الا تلفظ الحرکة بمقدار تلفظها مرتین کما لا یخفی ویمکن ان یجاب ایضا بان المراد التاخر عن الدال بقدر الامکان والفرق بین هذا الجواب والجواب الآتی بقوله والتاخر عما عدا الحرف ان مبناء الاول تخصیص التاخر بقید بقدر الامکان وابقاء الدال علی ظاهره ومبنی الجواب الثانی ابقاء التاخر علی اطلاقه وتخصیص الدال بما سوی الحرف الاخیر فانه فی حکم المستثنی بدلالة العقل لما ان الاعراب یکون مع الحرف الاخیر والتاخر عما عدا الحرف الاخیر فان التاخر عن الاکثر فی حکم التاخر عن الکل یعنی عبر عن التاخر عما سوی الحرف الاخیر بالتاخر عن الدال الذی هو عبارة عن الکل لانه تاخر عن اکثر الحروف بناء علی ان الاصل فی بناء الاسم ان یکون علی ثلثة احرف والتاخر عن الاکثر فی حکم التاخر عن الکل لما تقرر فیما بینهم من ان للاکثر حکم الکل قوله ثلاثة اشارة الی ان مجموع قوله رفع ونصب وجر خبر واحد لیصح الحمل ای من حیث المعنی وان کان من حیث اللفظ احدها خبر والآخران معطوفان علیه بناء علی تعدد الالفاظ علی قوله وانواعه لان عطف قوله رفع منفردا علی قوله انواعه لان قوله رفع مفرد وانواعه جمع فلا یصح الحمل بینهما فیکون العطف مقدما علی الحمل ای من حیث المعنی مقدما علی الحمل واما من حیث اللفظ فهو متاخر عن الحمل والا لم یصح العطف لانه یقتضی کون الثانی تابعا للاول فی الاعراب ولا تبعیة ههنا کما سیاتی لک آنفا

الی ان العامل المنع المفهوم لانه بعد مقدر فلذا قال الشارح اذ المعنی ولم یقل اذ التقدیر قوله التعریف المستفاد آه فیکون المعنی اعرف ذلک النون مع موانع الصرف حال کونها زائدة لکن یرد علیه ان الحال انما یکون قید العامل والتعریف لیس بمقید بحال الزیادة فلذا اورد صیغة التعریض قوله والارض جمیعا ای اعرف الارض حال کونه جمعا قوله المترادفة آه یعنی ان هذه الجملة ان کانت حالا من النون الصریح فیکون من الاحوال المترادفة لکون ذی الحال فی کل حالین واحدا وان کانت من الضمیر المستتر فی الاولی فیکون من المتداخلة لتداخل الثانیة فی الاولی قوله او صفة یعنی زائدة قوله الفرق آه بیان لفائدة جعل الشارح الظرف متعلقا بالزیادة ولم یجعله ظرفا لما یصدق علیه هذا الوصف اعنی الالف اذ علی الاول لفهم زیادتها لضرورة المجانسة بین ما قبل وما بعد وعلی الثانی لا یفهم الا تقدم الالف بحسب الذکر علی النون لا زیادة النون فلذا جعل الشارح الظرف ظرفا للزیادة لیفهم زیادتها اذ المقصود هو هذه لا زیادة احدهما فقط قوله فعل آه انما قد ذلک لئلا یرد ان تفسیر التقریب بالاقرب تفسیر بالمباین لعدم دلالة الاول علی الزیادة ودلالة الثانی علی الزیادة فی الفعل وحاصل الجواب ان المصدر ههنا محمول علی صاحبه بقید المبالغة فیفهم الزیادة

كما فی قولك البيت سقف وجدار ان العطف مقدم على الحمل واعلم انه ليس الخبر رفع و
الا يلزم ان يكون كل من الرفع والنصب والجر انواعه تحقيق ذلك ان العطف فی الشائع متأخر عن ربط
الشیٔ بالمعطوف عليه لشیٔ وربما يتقدم عند ربط المجموع والربط بالمجموع وما نحن فيه من قبيل الثانی
لكن جعل هذا داخلا فی المعطوف مشكل لان المعطوف تابع مقصود بالنسبة ولا نسبة ههنا ولا تبعية
فی الاعراب لان المعنى المقتضى للاعراب قائم بالمجموع لا بكل واحد فالمجموع يستحق اعرابا واحدا
الا انه لما تعذر ذلك المستحق مع صلاحية كل واحد للاعراب اجرى اعراب الكل على كل دفعا للتحكم و
نظير ذلك قولهم جاءنی القوم ثلثة ثلثة فان الحال هو المجموع المفصل بهذا التفصيل وكانه قيل
مفصلا بهذا التفصيل فالمستحق للمجموع اعراب واحد الا انه اجرى على الاسمين دفعا للتحكم فليس ههنا
عطف بل صورته وما قيل ان العطف مقدم على الربط مسامحة والظاهر ان كلا من الرفع والنصب
والجر قد اشترك بين اعراب الاسم والفعل فليس شیٔ منها نوع اعراب الاسم بل قيد النوع وضع
موضعه كانه قيل اعراب اسم هو رفع واعراب اسم هو نصب اعراب اسم هو جر مسامحة شائعة
فی مقام التقسيم كما هو قيل وجه انحصار الاعراب فی الانواع الثلثة ان المعانی ثلثة فلو زاد الاعراب
لزم الترادف ولو نقص لزم الاشتراك وكلاهما خلاف الاصل وهذا كلام والا ان المعانی ثلثة
انواع يجب نوع منها ضمن خاص الفاعلية وكون الشیٔ مبتدا الى غير ذلك والمفعولية وكون الشیٔ
حالا الى غير ذلك فزيادة الاعراب على الثلثة لا يوجب الترادف على ان الاشتراك واقع فان الفتحة و
الكسرة والياء مشتركات بين الاضافة والمفعولية قيل انما قال ههنا انواعه وفی البناء القابه لان معنى
الرفع والنصب والجر انواع ومعنى الضم والفتح والكسر نوع واحد هو البناء وفيه نظر لان تسمية
الثلثة انواعا يصح باعتبار انفسها فلا وجه لجعلها تسمية باعتبار معانيها وتوقف وجه اطلاق
المص ههنا الانواع وهنالك الالقاب عليه لا يوجب لتزامه لان كون ما فعله بلا وجه اهون من ارتكاب

فيغير التفسير ولقول ان صيغة التفعيل يجیٔ للتكثير فيعم الزيادة ايضا **قوله** لا تكثير الفعل آه نحو اغلقت الابواب يفيد
تكثير الابواب لا تكثير الغلق واسم التفضيل يفيد تكثير نفس الفعل فلا يصح التفسير للتباين فی المفهوم الا قيدا بالمتعدی لان
اللازم يجیٔ لتكثير نفس الفعل نحو حولت لتكثير الحولان والجواب ان تحمل التقريب لا نه فيفيد كثيرة التقريب كالاقرب فلا
اعتراض **قوله** والاظهر آه وانما لم نقل الصواب لصحة اطلاق العلة التی هی بمعنى المانع وارادة منها الآن
التغير للتنبيه على اتحاد المعنى **قوله** مع ان الظ فيكون كون اطلاق العلة على كل واحد مجازا اخلاف مذهب المص ولقول
ان يقول ان مقصودنا التاويل فی كلام الناظم ومذهبه ومذهب الجمهور من كون الاطلاق مجازا فلا مخاشنة فی خلاف
عن المص مع ان المانع بمعنى العلة فيكون الخلاف فيها خلاف فيه فلا فائدة فی العدول عنها اليه لعدم التحرز عن الخطا
عن رای المص فی كلا التقديرين **قوله** ما ذكرنا فی الشرح قولنا فيه علمان فتذكر **قوله** ضم النشر آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان
كثيرا ما يتحقق منع الصرف بدون الحكاية والتركيب كما فی غير فكيف يصح حصر سببه فيهما **وحاصل الجواب** انهم جعلوا شاملا
لجميع الاسباب بان يدرج بعضها فی احدهما والباقی فی الآخر **قوله** ففی وزن الفعل آه يعنی ان وزن الفعل سواء

ذلك ولان الضم فی مباحث المبنی مثلا ليس مدلول البناء بل لازم لمدلوله كما ان الضمة فی نقل
لازم لمدلول الرفع لوجدانه لما عرف الاعراب لتشوقه الى هذه الانواع قصد الى بيان انواعه فقال وانواعه
وليس ما بنى عليه المبنی مفهوما معتبرا عندهم حتى يبين الانواع المندرجة تحته فقصد فيما
بعد تعيين اسامی امور يقع البناء عليه ردا على الكوفيين حيث زعموا ان ما بنى عليه الاسم يسمى
رفعا ونصبا وجرا ايضا كما ان اقسام الاعراب بالحركة يسمى فتحا وكسرا وضما ايضا فيه
بالتعبير بالرفع والنصب والجر ههنا وبجعل الالقاب الضم والفتح والكسر هنالك ان الرفع و
النصب والجر عند الاطلاق هو الاعراب وان الضم والفتح والكسر هو البناء كما هو مذهب البصريين
ونبه بقوله بالضمة رفعا على ان الضم استعار للاعراب فاطلاق العبارتين فی المقامين
لاختلاف القصدين لا لان كلا منهما مختص بمقامه لا يجری فی مقام الآخر هذا على طبق ما
ذكره الرضی وفی بعض الشروح ان المختص بالبناء الضم مثلا واما الضمة مثلا فيعم الحركة
الاعرابية والبنائية وغيرها كالضمة فی قفل فتدبر **قوله هذه الاسماء الثلثة الخ**
اعلم ان الحركات الثلث تسمى ضمة وفتحة وكسرة سواء كانت بنائية
او غير بنائية دفع لما يتوهم ان قوله هذه الاسماء الثلثة مختصة بالحركات الاسم المعرب
عبارة عن ما به الامتياز ولا بد فی موضع ما به الامتياز من ما به الاشتراك ولا نعلم به ههنا و
حاصل الدفع ان ما به الاشتراك عبارة عن الضمة والفتحة والكسرة كما لا يخفى **اعرابية كانت**
او غير اعرابية تعميم لغير البنائية كما هو الشائع فی مثل هذا المقام كما يقولون ان
الحيوان اما ابيض او غيره والابيض اما حيوان او غيره غيران التعميم فی صورة الحيوان
فی الجزء الاول وههنا فی الجزء الآخر يعنی كما ان القسم غير اعم من المقسم هناك لان القسم
عبارة عن الحيوان الابيض لا عن مطلق الابيض فكذا ههنا القسم عبارة عن غير الاعرابية

كان مع الوصفية كاعلم اسم التفضيل او مع العلمية كيكثر علما داخل فی الحكاية والباقی فی التركيب **قوله** داخل آه لعدم استعماله فی معنى
التفضيل فلا يتحقق النقض به كذا نحو اعلم اسم التفضيل وللمدرج ان يعم الفعل من الحقيقی والحكمی ففی مادة النقض وان لم يتحقق الاول لكن
الثانی متحقق لتحقق خواص الفعل اعنی الزوائد المختصة لان تحقق خاصة الشیٔ فی حكم تحققه **قوله** وقد تكلف آه انما قال ذلك لئلا يرد
انه لم يبين المحشی شمول الحكاية لما تشتمل له ولم يبين شمول التركيب لما تشتمل له **وحاصل الجواب** ان شمول التركيب للبواقی
انما ثبت بتكلف فلا فائدة فی ايراده وهو ان فی المؤنث تركيب الاسم بالتاء ظاهرة او مقدرة او بالالف وتركيب
التانيث مع العلمية وفی العدول تركيب امين فانه بمنزلة العلمين وفی الجمع تركيب الجمعين فانه بمنزلة جمعين وفی الالف
والنون تركيبهما مع الاسم او مع اسمية فی نحو عمران ومع الوصفية فی نحو سكران وفی العجمة من امين لتكريرها فی العجمة والعلمية
اذ تركيبها مع العلمية ولا يخفى ما فی هذه الوجوه لان المتبادر من التركيب لا امين فی المتحققين فی الحال لا التركيب والتفسير لا الامين
يكون احدهما حاليا والآخر غيره او تركيب الاسم مع الحروف وفی ما فعلوه هو هذا الا ذلك فلذا قال المحشی هناك وفی البواقی تكلف
لا معنى له ای لا باعث له ثم بينهم تكلف آخر وهو اعتبار التركيب فی العجمة مثلا ووزن الفعل مع استوائهما فی التكلف **قوله**

الغير البنائية بدليل قوله كضمة فعلم مما قاله الفاضل اللاهوري انه تعميم للحركات بعد تعميم
لا تعميم لغير البنائية لان غير الاعرابية يشتمل البنائية ايضا لا يليق بشانه ولما يتوهم ان لا
يكون في كل من حالي القرينة وعدمها فدفعه بقوله **لكنها اذا اطلقت بلا قرينة يراد**
بها غير الاعرابية سواء كانت بنائية كحيث واين وجير او غير بنائية كحركات الاوائل و
الاوساط **وتسمى** هذه الحركات الثلثة **ايضا** اي كما تسمى ضمة وفتحة وكسرة **رفعا ونصبا**
وجرا اذا كانت هذه الحركات الثلثة **اعرابية** كما هو المبين في كتب النحو **ولا**
يختص هذه الاسماء اي الرفع والنصب والجر بها اي بالحركات الاعرابية **بل معناها**
شامل للحروف الاعرابية ايضا يعني ان معنى هذه الاسماء الثلثة وهو ما يدل
على الفاعلية والمفعولية والاضافة وانما زاد لفظ المعنى اشارة الى كونها مشتركا معنويا بين الحركات
الاعرابية والحروف الاعرابية لا مشتركا لفظيا **والنسبة بين الضمة والرفع عموم من وجه**
وكذا بين الفتحة والنصب وبين الكسرة والجر لاجتماعها في حركات اواخر
الاسماء المعربة وافتراق الضمة والفتحة والكسرة في حركات البنائية وحركات الاوائل والاوساط
وافتراق الرفع والنصب والجر في الحروف الاعرابية **وانما سميت الحركات بتلك الاسامي**
لحصول الاول بضم الشفتين ويتبعه رفعهما عن مكانهما لانك اذا ضممت الشفتين
لاخراج هذه الحركة ارتفعتا عن مكانهما فالرفع من لوازم مثل هذه الضم وتوابعه فسمي حركة البناء
ضما وحركة الاعراب رفعا لان دلالة الحركة على المعنى تابعة لثبوت نفس تلك الحركة **وحصول**
الثانية بفتح الفم ويتبعه نصبه فكان الفم كان ساقطا فنصبته اي اقمته
بفتحك اياه فكان النصب تابعا للفتح فلذا سمي حركة البناء فتحا وحركة الاعراب نصبا و
حصول الثالث بجر الفك الاسفل الى السفل **وخفضه فهو ككسر الشيء** اي الجر

قوله جعل ذلك الاسم علما انما شرط العلمية ليست لمشابهته بالف التانيث بمنع التاء لامتناع الزيادة في الاعلام قوله
كارطي آه فان الفه للالحاق بجعفر لا للتانيث لقولهم ارطاة فلو كانت للتانيث لم يجز الحاق تاء التانيث قوله كقبعثرى
اذ ليس في الاصول سداسي حتى يكون الالف للالحاق به وليست للتانيث لجواز قبعثراة فلو كانت الالف للتانيث لم
يصح الحاق تاء التانيث قوله واما الف الالحاق انما قال ذلك لئلا يرد انه لما كان الف الالحاق المقصورة فينبغي ان يكون
الف الالحاق الممدودة مانعة عن الصرف لمشابهتها بالف التانيث الممدودة وحاصل الجواب ان الف التانيث المقصورة
اصل في التانيث فيقوى بالتاثير فيكون مشابهها اليضا قويا فيؤثر في منع الصرف واما الف التانيث الممدودة فليست اصلا
في التانيث فلا تقوى كقوة المقصورة فلا يؤثر مشابهها في منع الصرف قوله ونحو المعاني انما قال ذلك لئلا يرد انه لما كان
مراعاة شبه المقصورة سببا لمنع الصرف فلم لم يعدهما المص وحاصل الجواب ان الاول مندرج في الوصفية الاصلية
ومنع الصرف بالثاني لم يثبت عند المص فلذا لم يذكرهما فاضافة منع الصرف الى الثاني من قبيل اضافة المسبب الى السبب
قوله وان كان القياس اعتراض على المص بانه على هذا التقدير يكون قوله مخالفا للقياس لان في اعتبار الالف والنون

ككسر الشيء فسمي حركة الاعراب جرا وخفضا وحركة البناء كسرا لان الاولين اوضح واظهر في المعنى المقصود
من صورة الفم من الثالث **اذ المكسور يميل ويهوي الى السفل** كما لا يخفى **ثم الجزم بمعنى**
القطع وفي الجزم قطع ولهذا يسمى الجازم جازما لانه كالشيء القاطع للحركة او
الحرف فسمي الاعرابي جزما والبنائي سكونا ووقفا **والوقف والسكون بمعنى واحد الاول**
مختص بالاعرابي والاخيران بالبنائي فافهم ما ذكرنا **قوله ولا يطلق على الحركات**
البنائية عند البصرية فالكل في الكل دفع لما يتوهم ان قول الشارح ولا يطلق على الحركات
البنائية يعطي انها يطلق على الحركات البنائية عند الكوفية وحاصل الدفع ان المراد من عدم
الاطلاق هو البصرية كما ينبغي عليه كثر مباحث هذا الكتاب واما عند الكوفية فكل واحد من
الالقاب المذكورة يستعمل في كل واحد من الحركات البنائية وغير البنائية والاعرابية وغير
الاعرابية **قوله فانها مستعملة في الحركات البنائية بل في الحركات الغير**
الاعرابية دفع لما يتوهم ان ضمة وفتحة وكسرة تكون مستعملة في الحركات الاوائل والاوساط
كما سبق فما وجه تخصيص استعمالها في الحركات البنائية وحاصل الدفع ان المراد من
الحركات البنائية هي الحركات الغير الاعرابية سواء كانت بنائية او غير بنائية بدليل مقابلتها
الاعرابية **قوله على قلة بالقرينة كقوله بالضمة رفعا الخ** دفع لما يتوهم
انك قد عرفت من المحشي اللاهوري ان هذه الاسماء اذا اطلقت بلا قرينة يراد بها غير الاعرابية لا
الاعرابية لا على قلة لا على كثرة فبين قولي الشارح الجامي والمحشي اللاهوري من المنافاة
وحاصل الدفع ان المراد من قلة الاطلاق عند عدم القرينة اطلاق قليل لا بد وبها وهذا
الاطلاق كما قال المصنف في بحث انواع الاعراب بالضمة رفعا والفتحة نصبا والكسرة
جرا **قوله حقيقة او حكما وذلك اذا كان الاسم عمرة يعني ان الفاعل**

الزائدتين مشابهة الف التانيث مع عدم اعتبار الف الالحاق فترجيح الاضعف مع تركيب القوي لان الالف
للالحاق مشابه بالف التانيث صورتا ولازما من امتناع التاء بخلاف الالف والنون الزائدتين لانهما مشابهان بالف
التانيث في الاخير فقط فالمراد بالقياس الوجه العقلي لا القياس النحوي مما يكون للسمع فيه دخل لان منع الصرف بالف الالحاق
ليس بمسموع وتكميل الجواب بان الف الالحاق مندرجة في الف التانيث لكون الملحق في حكم به ولذلك لم يذكره بالاستقلال
لانه ليس بسبب على حدة من الاصل ولا مخالفة القياس قوله يعني آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المص جعل سببية التانيث
بالتقسيم فالاشارة اليه خلاف السوق وحاصل الجواب ان مراد الشارح بالاشارة الى تقسيم التانيث الاشارة الى اعتبار التعيين
في سببيته منع الصرف لا الاشارة الى تقسيم التانيث اليها قوله وان كان آه انما
قال ذلك لئلا يرد ان التانيث اللفظي انما يعتبر في تانيث الفعل اذا لم يكن معه مذكر حقيقي ومنع الصرف بالتانيث
قياس على تانيث الفعل لكونهما اثرين له فينبغي ان لا يؤثر التانيث في منع الصرف مطلقا وحاصل الجواب ان منع الصرف
قد يكتفى له بصورة التانيث وان كان مع مذكر حقيقي آه فيه اشارة الى ان المراد بالتانيث المعنوي ما يكون عقرب

غير منصرف لعدم التانيث فيه بحسب المعنى انما قال ذلك بيان لفائدة تقييد الشارح بالحقيقة قوله ارجاع الضمير آه رد على من

انما يكون حكميا فى موضع يكون الاسم عمدة وانما كانت هذه الاسماء فى حكم الفاعل لا فاعل حقيقة مع اشتراك الكل فى كونها عمدة لكون الفاعل عمدة من كل وجه حتى لا يجوز حذفه اصلا بخلاف هذه الاسماء **وهذا الوصف يستدعى الرفع لكن قد يتخلف عنه بعلة المشابهة بالفضلة** دفع لما يتوهم ان وصف كون الاسم عمدة موجود فى اسم ان وخبر كان وخبر ما ولا المشبهتين بليس واسم لا التى لنفى الجنس فيجب ان يتحقق مقتضاه وهو الرفع فيه وحاصل الدفع ان مجرد وجود المقتضى بالكسر لا يكفى فى وجود المقتضى بالفتح بل لا بد من ارتفاع المانع ايضا وههنا لم يرتفع المانع وهو المشابهة بالفضلة **ولا يخفى ان هذا التعميم هو الحق والقول بان الرفع والنصب للفاعلية والمفعولية ويكون فى ما يشابههما بطريق الاستعارة بعيد لا دليل عليه** يعنى لا يخفى ان تعميم الفاعل المدلول عليه للفاعلية للفاعل الحقيقى والحكمى هو الحق لانه لا احتياج الى القول بان الرفع والنصب علامة للفاعل والمفعول حقيقة فيما سواهما حكما بل يكون الرفع علامة لهما على الاصالة كما هو الظ بخلاف ما اذا لم يعمم فيقع الرفع علامة كون الشيء فاعلا حقيقة والنصب علامة كون الشيء مفعولا حقيقة فانه يحتاج حينئذ الى القول المذكور **نعم الرفع والنصب بالفاعل والمفعول حق** بيان لمنشاء غلط القائل يعنى ان الرفع والنصب بالفاعل والمفعول حق لكونهما عمدة وفضلة من كل وجه لكن هذا لا يقتضى ان يكون الرفع والنصب فيما سواهما لاجل المشابهة وهذه العبارة موجودة فى اصل النسخة وقد رايت فى نسخة مصححة بنسخة المص انه خط عليها **ومن جعل الياء فيهما للنسبة واراد الخصلة المنسوبة الى الفاعل والمفعول فتوجيهه بحسب المعنى راجع الى ما فى الشرح** دفع لما يتوهم انه لم يجعل الشارح الياء للنسبة كما هو الشايع فى استعمال الياء وحاصل

قه فى دفع الاعتراض السابق من ان الحكم يضاف الى العلة لا الى ما فيه العلة فاضافة الحكم الى غير المنصرف لا يصح وان رجع الضمير الى العلتين يلزم عدم مطابقة الضمير بالمظهر فدفعه الشارح بان الضمير راجع الى غير المنصرف باشتماله على علتين فيكون الاضافة اليه اضافة اليهما ودفع البعض ان الضمير راجع الى احد الامرين من العلتين او ما يقوم مقامها فيصح الاضافة وثبت المطابقة فرد المحشى بانه خلاف المساق لان المتبادر من عادة المص ان يكون الحكم لغير المنصرف لان عادته ان يعرف الشيء ثم يبين حكمه والتعريف انما هو بغير المنصرف فينبغى ان يكون الحكم ايضا له قوله انما ذكر الكسرة آه انما قه ذلك لئلا يرد ان انتفاء الكسرة قد علم مما سبق فلا فائدة فى التكرار قوله الا اذا اعراب آه يعنى ان المثنى فى حال العلمية للمونث وكذا الجمع المذكر انما كان معربين باعراب مفرد يكون الحكم من الخواص الشاملة والا فمن الخواص الغير الشاملة فقوله ولا يخفى تحقيق الاعتراض قوله اعلم آه انما قه ذلك لئلا يرد ان المتبادر من الفرعية هو فرعية الموقوف للموقوف عليه فلا يثبت فرعية العجمة للاسم العربى ولا فرعية وزن الفعل لوزن الاسم قوله وانما آه فيه اشارة الى الاعتراض ان الوعيد الخيص بالمذكورات لتحققها فى المثنى والجمع مطلقا وفى التانيث بدون العلمية ايضا مع انهم لم يعتبروها

الدفع ان من جعل الياء فى الفاعلية والمفعولية للنسبة والتاء للتانيث لموصوف مقدر اى الخصلة فتوجيهه راجع الى توجيه الشارح بحسب المعنى لان مودى تعميم الفاعلية فان مودى قولنا علم كون الشيء فاعلا حقيقة او حكما ومودى قولنا علم الخصلة المنسوبة الى الفاعل انه علم كون الشيء عمدة وكذا الحال فى المفعولية فلا حاجة الى هذا التوجيه فتدبر **وتوجيه الشارح اقرب من توجيهه الى الفهم** دفع لما يتوهم انه ما الترجيح لاختيار هذا دون ذلك على تقدير اتحادهما فى المودى وحاصل الدفع ان المرجح هو كون توجيه الشارح اقرب الى الفهم لان المعنى المصدرى ينساق الى الفهم من غير تكلف لكون مجموع الياء والتاء مقدمة له بخلاف معنى المنسوب فانه يحتاج الى تقدير الموصوف المؤنث **قوله حقيقة او حكما وذلك فيما اذا كان الاسم فضلة** اى ذلك فى موضع يكون الاسم فضلة **قوله اى كون الشيء مضافا اليه بقرينة المقابلة للفاعلية والمفعولية فانه مقابل لهما لا كون الشيء مضافا** فان المضاف يكون فاعلا ومفعولا **وانما لم يقل حقيقة او حكما لان الجر لا يوجد فى غير المضاف اليه** لان المص عرف المضاف اليه بانه كل اسم نسب اليه بواسطة حرف الجر لفظا او تقديرا فعلى هذا يكون جميع المجرورات داخلة فى هذا التعريف ولم يبق مجرور ملحق بها هكذا قرر بعض المحققين وفيه ان الشارح قدس الله سره صرح فى اوايل المجرورات ان المجرورات اعم من المضاف اليه لدخول مثل بحسبك درهم وكفى بالله شهيدا فى المجرور دون المضاف اليه فيكون للمضاف اليه ايضا ملحقات الا ان يقال ان المجرور لغير المضاف اليه فى غاية القلة فلم يلتفت اليه **واما نحو بحسبك فلما كان الجار زائدا فيه لم يعتد وابه او كان الجر زائدا كالجار فيه انه ليس** علاوة جواب آخر عن الشبهة المصححة بقية فيما ذكرنا فيكون فى عبارة المحشى للاشارة دفع

غير المذكورات فقوله لكون الاسم آه مثال لما تحقق فيه الفرعية ولم يكن مما ذكر قوله ولم يعلم وجه آه ويمكن الجواب بان قوله على النحو نكات بعد الوقوع فتتبعوا ولا منع الصرف ثم تكلفوا الاسباب فى المذكورات لم يوجد الا فى اسم غير منصرف فجعلوها اسبابا واما غيرها فكثيرا ما يوجد فى المنصرف فلذا لم يجعلوه سببا قوله لم تقع الحيال انكتة اشترط سببين قوله خصائص الفعل آه تحققها فى الاسم كثيرا فيكون المشاركة فى الفرعية مشاركة فى عرض عام فلا يكون تلك الشركة مشابهة قوية هي الشركة فى الخواص ولما كانت الفرعية غير ظاهرة فى الفعل كانت المشابهة بها غير ظاهرة ايضا فلذا قال المحشى ولا قوية وانما قلنا ان الفرعية غير ظاهرة فى الفعل لاحتياجهم الى التكلف فى اثباتها بان الفعل محتاج الى الاسم فى المصدر ومن الفاعل وفى الاشتقاق لكون المصدر اصلا فيه ولا يخفى ما فيه من التكلف لان ما صدر عنه فى الواقع هو مدلول الاسم لا نفسه وفى اقامته مقامه تكلف وايضا اصالة المصدر فى الاشتقاق يعارضه فرعيته فى العمل فجعله اصلا من كل وجه ايضا تكلف قوله خفى آه لان المتبادر هو فرعية الموقوف عليه وكثير من الاسباب لا يتوقف فيه على ما هو فرع له كما مر قوله فلم يكتف ذكره بطريق الطبيعة والتفريع وفيما سبق بطريق المدعى فلا يلزم التكرار وايضا الاعادة تفصيل الاستثناء والا فلا حاجة

التوهم و حاصل الجواب ان الجر الذی یوجد فی المبتدأ نحو بحسبك درهم فی الفاعل نحو کفی بالله
معانهما لیسا بمضاف الیه فلاجل انه لما کان الباء الزائدة فی نحو هذا التركیب لم یعتد وابهذا الجر
فکانه لیس بموجود او یقال الجر وان کان موجودا فیه الا انه لما کان اثر الحرف الزائد کان زائدا
فلا یکون علامة لشیئ فلا ینافی قولنا الجر علم الاضافة اذ معناه انه علم مختص بالاضافة لیس علما
لمعنی آخر **قوله لان الرفع ثقیل والفاعل قلیل لانه واحد مبنی علی اصالة الرفع**
فی الفاعل اعتراض علی قول الشارح لانه واحد بان هذا التعلیل مبنی علی ان الرفع للفاعل الحقیقی
بالاصالة ولما یشبهه اعنی المبتدأ والخبر بالفرعیة والمشابهة لان الواحد فی کل کلام انما هو الفاعل
الحقیقی فلا یناسب ما اختاره سابقا من تعمیم الفاعل للفاعل الحقیقی والحکمی وکون کلیهما مرفوعین
بالاصالة **ولو ترك قوله لانه واحد وقال ان الرفع ثقیل والفاعل حقیقة**
او حکما قلیل بحسب الاقسام لم یکن مبنیا علیها تائید للاعتراض المذکور بان
الاولی ترك هذا التعلیل والقول بان الرفع ثقیل والفاعل حقیقة او حکما قلیل بحسب الاقسام لانحصارها
فی الفاعل والمبتدأ والخبر قبل دخول النواسخ او بعدها بخلاف المفعول فان اقسامه کثیرة المفعول المطلق
والمفعول به وله وفیه ومعه والحال والتمیز والمستثنی واسم ان وخبر کان وخبر ما ولا المشبهتین بلیس
والمنصوب بلا التی لنفی الجنس حتی لم یکن مبنیا علیها ای علی اصالة الرفع فی الفاعل واجیب عنه بان
هذا التعلیل مبنی علی حقیة الرفع للفاعل وهذا لا یدل علی ان یکون الرفع فیما سواه لاجل المشابهة
کما عرفت والتائید ایضا مخدوش بان قلة اقسام الفاعل لا یقتضی قلة افراده المستعملة فی المحاورة
حتی یجبر الثقل بالقلة ویحصل التعادل **وکذا الکلام فی قوله والنصب خفیف لانه**
فانه ایضا مبنی علی اصالة النصب فی المفاعیل وما یشبهه منصوب بالفرعیة ولو ترك قوله لانها خمسة
وقیل فی المفاعیل حقیقة وحکما کثیرة بحسب الاقسام لم یکن مبنیا علیها او الجواب الجواب

قوله اعلم آه انما قد ذلك لئلا یرد ان غیر المنصرف والمبنیات واسماء الافعال متساویة فی المشابهة بالفعل فای وجه فی ثبوت
منع الصرف فی غیر المنصرف دون العمل والبناء وفی ثبوتهما فی الاخیرین دون منع الصرف **وحاصل** الجواب ان اصل الاسم
الاعراب لاعتوار المعانی علیه واصل الفعل العمل والبناء لعدم اعتوار المعانی علیه وتعلقه بکل من صدر منه او وقع علیه وغیرهما
فاذا شابه الاسم مشابهة تامة الفعل بنی وعمل کما فی اسماء الافعال واذا شابه الفعل مشابهة متوسطة یعمل ولم یبن واذا شابه
به مشابهة ناقصة لم یبن الا انه یمنع من الصرف **قوله** لضعف آه انما قد ذلك لئلا یرد انه لم یعط العمل ولم یبن ولم یعکس و
حاصل الجواب ان مشابهة اسم الفاعل بالفعل وان کانت مؤثرة فی ثبوت ما هو اصل الفعل اعنی العمل الا انها لا تؤثر فی البناء
لضعف الفعل فیه فلذا یزول عنه بمشابهة الاسم **قوله** ثم تبعه آه فیه اشارة الی الخلاف بینهم بان مذهب البعض ان الممنوع
من غیر المنصرف بالذات هو التنوین والکسرة انما یحذف تبعیة تبعیة علی ان حذف التنوین لمنع الصرف لا لعلة آخری
کالوقف وغیره والدلیل علی هذا المذهب اعادة الکسرة فی صورة ضرورة[2] اعادة التنوین بدون ضرورة اعادتها فلو
کانت الکسرة ممنوعة بالذات لم تعد بدون الضرورة الی احالتها ومذهب الآخرین ان منعهما منه بالذات لان

ولك ان تقول هذا دلیل ثان لاختصاص الرفع بالفاعل **لان الرفع اقوی الحرکات فیناسب**
العمدة لکون الاقوی للاقوی **قوله فاعطی الثقیل للقلیل** ای مجعول للقلیل فرفع
ما یتوهم ان اعطی یتعدی فی الوضع للمفعول الثانی بلا واسطة اللام وههنا یلزم خلاف وضعه
لانه یتعدی باللام وحاصل الدفع انه یتعدی باللام لتضمینه معنی الجعل وقیل انما ضربه للاشعار
بان اعطاء الثقیل للقلیل انما هو بحسب الجعل والوضع فلا ینافی حصوله فی غیره لاجل المشابهة
للتعادل مفعول له للاعطی **وکذا جعل الخفیف للکثیر** للتعادل کما هو الظاهر غیر الخفی
قوله والنصب خفیف او ضعیف والفضلة ضعیفة فجعل الضعیف
للضعیف قوله ولما لم یبق ما احتیج الاضافة الی علامة لان المضاف الیه
فضلة بواسطة الحرف ای حرف الجر فاحتیج الی تمیزها عما هو **فضلة لا بواسطة**
الحرف کالمفعول اما کونه ای المضاف الیه **فضلة فلانه** ای المضاف الیه **اقتضاء لا ای**
المضاف الیه العمدة فاعل اقتضاء **التی هی الفعل** بیان العمدة **ولیس** ای المضاف الیه **عمدة**
ای مسندا ولا مسندا الیه والحاصل ان الفضلة ما یتعلق بالفعل ولا یکون مسندا الیه ومسندا والمضاف
الیه کان لاقتضاء الفعل مع عدم کونه مسندا الیه ومسندا **واما کونه بالواسطة فلان**
ایصال معنی العمدة الیه بواسطة الحرف کما لا یخفی ولما یتوهم انه لو کان الفعل مقتضیا
للمضاف الیه لوجب عمل الفعل فیه مثل عمله فی الفضلة بلا واسطة الحرف وهو النصب ولم یوجد
دفعه بقوله **ولما کانت العمدة اقتضته وللحرف مدخل فی ذلك اعتبر عملهما**
اما عمل الحرف ففی ظاهره اذ بسببه حصل کون ذلك الاسم مضافا الیه معنی الفعل
واما عمل الفعل ففی محله لکون ظاهره مشغولا بالجر ولهذا **اجاز العطف بالنصب**
علی محله ای لما کان عمل الفعل الذی هو النصب فی المحل جاز العطف بالنصب علی محله

علة المنع هو الاختصاص بالاسم وهو فی کل منهما متحقق فجعل احدهما تبعا للآخر تکلف **قوله** اشارة الی ذلك ای الی ان نزعهما معا
او لو قدم التنوین لذهب الذهن الی ان التقدیر لاصالته فی الممنوعیة واذا قدم الکسرة لم یذهب الذهن الی اصالتها
لکونه مخالفا عن الاجماع لعدم القائل بالفصل ولا الی اصالة التنوین اذ لو کان کذلك لقدم فتعین اصالتهما لعدم القائل
قوله قد شیخ الرضی دلیل للمذهب الثانی **قوله** محمد فو آه انما قد ذلك لئلا یرد ان النص علی منع التنوین کما یحصل بمنع الکسرة
فکذا یحصل بمنع الضمة ایضا فای وجه فی تعیین منع الکسرة انما قد صورة الکسرة لبقاء معناه اعنی الدال علی الاضافة فی غیر المفرد
قوله دم المصنف دلیل ثالث للمذهب الثانی وحاصله ان حذف الکسرة لئلا یلزم وجود احد المتلازمین بدون وجود الآخر وعلی
طور الرضی حذف الکسرة متعیس علی ان حذف التنوین لمنع الصرف لا لغیره وان **قلت** التنقیص یحیل بلحاظ العلتین **قلت** النقص التنقیص من
من اصل الوضع بدون لحاظ الشیء فلذا [illegible] **قوله** [illegible] لما اثبت الشارح الفرعیة فی اللفظ وترکها باعتبار المعنی تنبها المحشی ان المذکر راجح
المؤنث فی الرتبة فکان المؤنث فرعا له المرجوح للراجح ولذا فرعیة المعدول للمعدول عنه والی هذا اشار المحشی فیما سبق بقوله
لان الاصل آه بقوله وعلم المذکر واما فرعیة الوصف للموصوف ففرعیة الموقوف للموقوف علیه والی هذا اشار المحشی بقوله

معرکونه منصوب المحل الکائن فضلة
ای کون المضاف فضلة بالواسطة

نحو مررت بزيد وعمرو **ويظهر نصبه اذا حذف الحرف** اى يظهر اعراب المحل اذا حذف الحرف نحو قوله تعالى واختار موسى قومه اى من قومه نحو الله لا فعلن **ثم يخرج الجر في الموضعين**
عن كونه علما للفضلة ويبقى علما للمضاف اليه فقط احدهما فيما اضيف
اليه الاسم بتقدير الحرف كغلام زيد فان الفعل الحذف وف نسيا
منسيا اى كان الاصل غلام حصل لزيد فحذف الفعل مع الفاعل ومع الحرف الدال عليه اذا لغرض التعريف والتخصيص قام الاسم المضاف مقام اللام لفظا فلا يفصل بينهما كما لا يفصل بين الجار والمجرور ومعنى لافادته الاختصاص الذى هو معنى اللام **الثاني المجرور المسند اليه كمر**
بزيد على صيغة البناء للمجهول فان الفضلة صارت عمدة بقيامها مقام الفاعل **وكان قياس المستثنى**
بالا اذا كان غير مفرغ والمفعول معه ايضا الجر لانهما فضلتم بواسطة الواو
والا لكن لما كان الواو في الاصل للعطف مطلقا لا اختصاص له بالفضلة **وغير**
مختص باحد القبيلتين يعني الاسم والفعل وكان الا يدخل في غير الفضلة
كالمستثنى المفرغ لم يروا اعمالهما لان الاعمال يقتضي اختصاص العامل بالمعمول **فبقى ما**
بعدهما منصوبا اى بقى ما بعد الواو التي بمعنى مع والا منصوبا بالفعل **كذا لك استفيد**
من كلام الشيخ الرضى فانظر فيه **قوله العامل** لما يرد على الشارح الجامي بانه ما وجه تعريف العامل ثم لتاخيره عن تعريف الاعراب فالمحشي اجاب عن الاول بقوله **احتيج الى بيانه فالاحتياج**
بيان حكم المعرب بل تعريفه اليه ايضا لان العامل مذكور في حكمه مراد في
تعريفه فان المراد من المركب الذي ركب تركيبا يتحقق معه عامله والثاني بقوله **وانما اخره**
اى العامل **عن الاعراب لانه سبب بعيد للاختلاف والاعراب سبب قريب**
له يعني كان اللائق حينئذ ان يذكر عقيب تعريف المعرب وحكمه مقدما على تعريف الاعراب

للتوقف **قوله** لا ذلك آه فيما هو مذكر بعين لطرء عليه التاء والا يلزم اجتماع النقيضين مع اجتماع المجرد مع المتلبس **قوله** ومعناه آه تاييد للاشتراك يعني ان معنى قائم مطلقا اسناد لان الاسناد وهو وضع انه مشترك **والجواب** ان الفرق بين المجرد والمطلق انما هو في اللحاظ لا في اللفظ بل لفظهما واحد وتاء التانيث انما يطرء على اللفظ فما يطرء على لفظ احدهما يطرء على لفظ الآخر فالقول بان التاء ليست بطارية على المجرد غير صحيح **وما قال الفاضل** ان هذا الفرق تدقيق لطيف محجبا عن بديهته **غفول** عما ذكرناه ثم طريان التانيث على المذكر انما هو باعتبار الغلبة لا وانما يجوز ان يكون اسما مونثا لم يكن له مذكر كزينب مثلا فلا طريان الا ان المحشي لم يذكر قيد الغلبة اكتفاء بما ذكره في طريان التعريف على التنكير **قوله** يعني آه انما قيد ذلك لئلا يرد انه لم لا يجوز ان يكون الاسم معرفة ابتداء فلا طريان فلا فرعية **وحاصل** الجواب ان الفرعية انما هي بالنسبة الى غالب الافراد **قوله** اما بوضع الجديد كما في الاعلام التي تكون اجناسا قبل الوضع العلمي **قوله** او بادات كما في المعرف باللام او الاضافة **قوله** ولما كان آه ولما اثبت الشارح الفرعية باعتبار اللفظ وتركها باعتبار المعنى نبهها المحشي **قوله** مجهولا لنا آه بناء على ثبوت مرتبة العقل الهيولاني لنا فكل علم لنا مسبوق بالعلم وعدم العلم جهل فكل علم مجهول لنا

الا انه لاحظ ان الاعراب سبب قريب للاختلاف والعامل سبب بعيد فاللائق تاخير السبب البعيد عن السبب القريب في الذكر ليكون الوضع موافقا للطبع **واما عطف على ما النسا في**
لاستيفاء ذكر العلل الاربع وهيئة لازمة للكلام بعد التركيب مع العامل مقصود معرفتها من تدوين النحو كما اشار اليه بقوله **التي هي مقاصد هذا الفن كما**
قالوا في اللباب اعتناء النحوي برعاية هيئة لازمة للكلام بعد التركيب بالعامل على تفاوتها بحسب المواضع حاصلها يرجع الى انها اختلاف اواخر الكلم دون الكلم لاختلاف الاشياء معه هو من العوامل والمعاني المقتضية فعليه البحث عن علل الاختلاف الاربع عن صورة الاختلاف وهو الاعراب وعن ما به الاختلاف وهو العامل وعن ما لاجله الاختلاف وهو المعاني المعتورة وعن ما فيه الاختلاف وهو المعرب **فان المعرب مادة والاعراب صورة و**
الدلالة على المعاني غاية والعامل فاعل ولما يتوهم ان بما سبق يعلم وجه العلل الاربع فقط ولا يعلم وجه تاخير العامل عن الاعراب في المدعى كليهما الحد هما دفعه بقوله **وتاخره عن المادة والصورة ظ** لانهما علل الماهية والفاعل من علل الوجود والماهية متقدمة على الوجود طبعا لكونه من عوارضها **واما تاخيره عن**
الغاية فلانها مذكورة تبعا لانسياق بيان الصورة اليها يعني كان اللائق تاخير الغاية عن الفاعل لانها معلولة لمعلول الفاعل الا انه لاحظ ان الغاية مذكورة في المتن بطريق التبعية لبيان الاعراب حيث قال الاعراب ما اختلف آخره به ليدل على المعاني المعتورة فتقديمها لازم متبعا من تقديم بيان الصورة **او لانها مقصودة بالذات**
وجه آخر لتقديم الغاية على الفاعل حاصله ان الغاية وان كانت متاخرة عن الفاعل معلولة لمعلولة فلها جهة التقديم باعتبار كونها مقصودة بالذات فكان الاعتناء بشانها اكثر و

قبل العلم فيكون طاريا على الجهل فهذا الاعتبار يكون التعريف الذي هو العلم فرعا للتنكير الذي هو الجهل بالتعيين **قوله** منهم آه يعني في تاثير الالف والنون في منع الصرف خلاف فذهب بعضهم الى ان تاثيرهما لاجل الزيادة وهو كون المزيد فرع المزيد عليه والى هذا اختار الشارح بقوله وذهب الآخرون الى ان تاثيرهما لاجل مشابهتهما بالفي التانيث اعني الهمزة المنقلبة عن الف التانيث والالف الزائدة قبلها فالمراد بالممدودة الهمزة المنقلبة وبالمقصورة الالف الزائدة ولما ترك الشارح هذا المذهب لكفاية الفرعية على طورهم اذ فرعية المشبه للمشبه به غير ظ ذكر المحشي واثبت الفرعية بان المشبه به اصل للمشبه في وجه التشبيه فثبت الفرعية والى هذا اشار بقوله ولا يخفى آه ويوء يد المذهب الاول اشتراط الزيادة والمذهب الثاني اشتراط امتناع دخول التاء **قوله** في امتناع قوله ثانية حرف بيان لوجه تشبيهها بالف التانيث **وقوله** بحرف العلة آه فالهمزة والنون لكونهما من حروف الزوائد يقبلان الحذف والاعلال كحروف العلة **قوله** يفيد آه اعتراض على الشارح بان الدليل لا يثبت المدعى لان المدعى اثبات الفرعية في كلا القسمين والدليل انما يفيد اثباتها في القسم الذي يكون على وزن يختص بالفعل **والجواب** لان الاختصاص اعم من ان يكون حقيقة او حكما ففي القسم الثاني

الاهتمام بذكرها او فرفلذا قدمه على الفاعل **والمراد بيان عامل الاسم اذا كان المعاني المعتورة مختصة بالاسم كما ذهب اليه البصرية** دفع لما يتوهم ان تعريف العامل غير جامع لانه غير صادق على عامل الفعل المضارع لعدم المعاني المعتورة عليه عند البصرية كما بنى عليه اكثر مباحثه وحاصل الدفع ان التعريف ليس للعامل المطلق حتى لا يكون جامعا بل التعريف لعامل الاسم اذا كان المعاني المعتورة مختصة بالاسم كما ذهب اليه البصرية من ان الفعل المضارع معرب للمشابهة بالاسم لا لاجل توارد المعاني المختلفة عليه كما في الاسم وقال الكوفيون اعرب المضارع لانه يتوارد عليه ايضا المعاني المختلفة بسبب اشتراك الحروف الداخلة عليه فيحتاج الى اعرابه ليتبين ذلك الحروف المشتركة ويتعين لاحد المحتملات فتعين المضارع تبعا لتعينه وذلك نحو قولك لا تضرب فانه مختص بكون لا للنفي دون النهي جزمه دليل على كونها للنهي ونحو قولك لا تاكل السمك وتشرب اللبن نصب تشرب دليل على كون الواو للصرف ورفعه على كونها للعطف فاسمع ايها الطالب الحريص ان معنى كون الواو للصرف ههنا هو الصرف عن العطف يعني ان الواو في هذا المثال للصرف عن العطف بمعنى انها ليس للعطف بل بمعنى مع فاذا جعل بمعنى مع فلابد فيه من تقدير ان حتى يصير اسما فيصلح ان يكون مفعولا معه على تقدير الرفع يصير عاطفة ويرد على هذا التقدير عطف الاخبار على الانشاء وهو ممتنع لشدة الانقطاع بينهما واجيب بان الواو للعطف على مذهب القائلين بصحة هذا العطف اي عطف الاخبار على الانشاء فتدبر ونحو ليضرب جزمه دليل كون اللام لام الامر نصبه على كونها لام كي ولام الجحود ويتغير المعنى بكل واحد من الاعرابات المذكورة ثم طرد الحكم فيما لا يلتبس فيه معنى بمعنى نحو يضرب بدل لم يضرب كاطراد الاعراب فيما لا يلتبس فيه الفاعل بالمفعول نحو اكل زيد الخبز سواء كان المواضع الملتبسة في الاسم او في الفعل اكثر من غير الملتبسة اولا

ايضا مختصا به **قوله** ولا يجوز عكسه انما قيد ذلك لئلا يتوهم انه كما يجوز صرف غير المنصرف للضرورة فكذا يجوز العكس ايضا للضرورة **قوله** قصر الممدود آه بناء على ان المقصورة اصل الممدود كما مر **قوله** في السؤال ان الضرورة انما يتحقق فيه لرعايته وزنه لا في غيره فلذا قيده به **قوله** لشرط العلمية لقوتها لكونها سببا في نفسها وشرطا لكثير من الاسباب فكانها عندهم قائمة مقام السببين خصوصا عند تاييدها بالضرورة وبالجملة ان المؤثر هي العلمية مع الضرورة لا العلمية والا لكان الاسم غير منصرف بالعلمية في غير الضرورة والامر ليس كذلك **فما قال** من ان منع الصرف لفوت العلمية فقط ذهول **قوله** بوجوب الصرف في الضرورة يعني انه لم ياخذ الشارح الامكان الخاص بمعنى سلب الضرورة عن الوجود والعدم لعدم صحة التعليل بقوله للضرورة على هذا التقدير لثبوت الضرورة ووجوب الصرف في صورة الضرورة كذا لم ياخذ الامكان العام المقيد بجانب العدم بمعنى سلب ضرورة الوجود والعدم صحة التعليل على هذا التقدير ايضا بل اخذ الامكان العام المقيد بجانب الوجود بمعنى سلب الضرورة العدم سواء كان الوجود ضروريا كما في ...... الضرورة اولا كما في صورة التناسب ولما كان ضرورة الوجود وجوبا عبر المحشي عنها به في قوله بوجوب الصرف ولما كان ضرورة العدم امتناعا عبر المحشي وعن سلبها بسلب الامتناع بقوله ولا يمتنع **قوله**

ومساوية لها فانه فيه يطرد الحكم الذي يثبت في الاقل كحذف الواو في تعد واعد ونعد بحذفهم في يعد **وينبغي ان يكون تعريف العامل مطلقا عندهم بما اوجب كون آخر الكلمة فعلا واسما على وجه مخصوص مما اقتضاه المقتضي** كما في الاسم **او الشبه التام بالاسم** كما في الفعل المضارع **وايضا المراد بعامل الاسم العامل الذي له تاثير في المعنى حتى لا يرد النقض بالباء في بحسبك زيد** كما سياتي من الشارح نفسه **قوله** مما به يتقوم **تقديم الجار والمجرور للاهتمام لا للحصر** معنى الاهتمام ههنا كونه نصب عين المتكلم لكونه مقصودا بالبيان لان مطلق الاهتمام بمعنى الاعتناء لا يصير سببا للتقديم ما لم يبين وجهه كما عرفت تحقيقه في ذيل قول المصنف من خواصه دخول اللام ولان مطلق الاهتمام شامل للحصر ايضا مع انه لا دخل له في التعريف كما سياتيك بعد هذا فانتظر **اذ لا مدخل له في التعريف يعني ان الحصر وان كان صحيحا في نفسه لان تقوم المعنى المقتضي** للاعراب منحصر في العامل لكن لا مدخل له في التعريف لان المقصود من التعريف تصوير المفهوم وتفتيشه في ذهن السامع فلا حكم فيه والحصر منوط بافادة الحكم حقيقيا كان او اضافيا وبهذا ظهر ركاكة ما قيل اي به يحصل دون غيره فنبه على ان سببية العامل للتقويم ليس كسببية الاعراب للاختلاف فان الاعراب سبب غير تام بخلاف العامل **انتقضت التعريف غير مانع لصدقه على كل من الاسم وما قام به المعنى المقتضي في المركب منهما وعلى المركب من العامل واحد الامور المذكورة** اذ لكل من هذه الامور مدخل في حصول المعاني المذكورة في الاسم فيكون لها سببية في الجملة **قلنا الباء للآلة اي ما يعد آلة لتاثير المتكلم واعتقد وانه آلة** والحاصل ان بناء النقض المذكور على جعل الباء للسببية وليس كذلك بل هو للآلة اي الاستعانة لان استعمال الباء في الاستعانة اكثر ولذا جعل صاحب الكشاف معنى حقيقيا مقابلا للالصاق بخلاف المعاني الاخر على

خلافها آه قوله ذلك لئلا يرد انه لما كان غير المنصرف في حكم المنصرف فلم عبر عنه بالمنصرف **وحاصل** الجواب انما لا يترتب عليه اثره فهو في حكم العدم فيكون غير المنصرف لعدم ترتب الآثار عليه كالمنصرف فلذا عبر عنه **قوله** وبهذا التوجيه يعني بجعل الشارح تصرف بمعنى جعله في حكم المنصرف وكذا بجعل الصرف بمعنى اللغوي وارجاع الضمير الى الحكم اندفع ما مر من عدم مانعية تعريف غير المنصرف بدخول ما صرف للضرورة لانه غير منصرف على هذين التوجيهين فلذا خير في صدق التعريف عليه **قوله** والقول آه رد على من قال في دفع عدم مانعية التعريف بان اطلاق المنصرف آه بناء على مذهب القدماء لا على مذهب المصنف ووجه الرد ان الحكم فرع التعريف فالامضاء فيه على خلاف الطور التعريف يخل بالانفهام الذي يقصد في العلوم **قوله** كمغفرة يعني في الوزن لا في المعنى **قوله** وثمنية جاء واو وياء ويائيا **قوله** بالذي آه يعني كلمة ما استفهامية واو المعنى الذي فيكون المجموع بمعنى يا الذي او يكون المجموع بمعنى اي شيء وليس لذا معنى بالاستقلال فيكون المعنى اي شيء وان يكون ذا زائدة بالكلية كما وقع عن الفاضل فيخالف عما وقع من الشارح في بحث المبنيات **قوله** وقع بيان المتعلق الجار والمجرور في ان يتم فيه اشارة الى ان لا يتم في محل النصب بنزع الخافض **قوله** انواع الفائية آه فيه اشارة الى

ما هو فی کتب الاصول ولیس المراد الآلة الحقیقیة لظهور انتفائها ههنا بل الاصطلاحیة ای ما اعتبر واسطة لاحداث المتکلم المعانی المذکورة فی الاسم اعتبارها فیه ولیس ذلک الا العامل لما ان المتکلم انما اعتبر المعانی المذکورة لاقتضاء العامل ایاها فلا یرد النقض المذکور **وان لم یسموه آلة بل یسمونه عاملا** دفع لما یتوهم انه کیف یقال انهم عدوه آلة وقد سموه عاملا ومؤثرا وحاصل الدفع ان عدم التسمیة بالآلة لا ینافی اعتقادهم الآلیة فانهم للتنبیه علی کونه آلة لنسبوا التاثیر الیه وسموه مؤثرا تمیزا له عما عداه مما له مدخل فی اعتبار تلک المعانی وذلک ان الآلة ینسب الیه الفعل فی العرف لمباشرتها بالفعل کالفاعل بخلاف الشرط یقال قطع السکین ولذا سموا القوی التی هی آلات الادراک والتحریک مدرکة ومحرکة **لا یقال فیتوقف اثبات التعریف علی التتبع لیعلم ما یعدونه آلة فیفوت الغرض من تدوین النحو ویبطل ما قیل فی عدول المص عن تعریف الجمهور للمعرب لان العامل ماخوذ فی تعریفه** ای یبطل ما قیل فی وجه العدول وهو ان الغرض من التعریف معرفة المعرب بوجه صالح لان یکون وسطا للاحکام الجاریة علیه لمن لم یتتبع لغة العرب وما عرف به المص صالح له بخلاف تعریف الجمهور وذلک لان تعریف المص متوقف علی معرفة العامل لکونه ماخوذا فی المرکب الماخوذ فی التعریف للمعرب ومعرفة العامل یتوقف حینئذ علی تتبع ما یعدونه آلة فلا یکون الوجه المذکور صالحا لان یصیر وسطا لمن یتتبع لغة العرب لیس المراد انه یلزم تقدم الشیء علی نفسه کما یلزم من تعریف الجمهور کما لا یخفی **لانا نقول قد کفی ضبط المدون وحصره العامل مؤنة التتبع** یعنی ان المدون یغنی عن التتبع المذکور **ولا یخفی انه لو قال العامل ما یقوم معنی المقتضی للاعراب لکان سالما عن الاعتراض الاول لانه نص فی الآلة** لما عرفت ان الفعل ینسب فی العرف الی الفاعل والآلة لمباشرتهما

ان الصیغة منتهی الجموع لتکثیر الانواع لا لتکثیر الافراد فثبت المبالغة باتم وجه **وحاصل** المعنی ای تمنی وقع علی من شتم تمامیة احمد واستغناه من شتم الغالیة فی زمان طویل **وما قال** الفاضل فی بیان حاصل المعنی انه لا حرج علی من شتم ترتبه احمد اتهم شتم الغوالیا مخل بالمبالغة لتوهم المساواة بین شتم الترتبه وشتم الغوالیا **قوله** درج یکون الجملة استینافیة غیر مرتبة بما قبلها مسبوقة لبیان حال النعمان واما کون الاستینافیة جوابا عن سوال کما وقع من الفاضل حیث قال انها جواب لسوال نشأ من الجملة السابقة ای لم اعد ذکر نعمان فمخصوص باصطلاح النحاة بل بعضهم **قوله** وانما لم یمثل آه انما قال ذلک لئلا یرد انه لم ذکر المص مثال الصرف المتناسب ولم یذکر مثاله للضرورة **وحاصل** الجواب ان الصرف للضرورة ظاهر فلهذا لم یذکر مثاله **قوله** فالمراد آه انما قال ذلک لئلا یرد ان الجواب لا یدفع السوال لان مقصود المعترض عدم شمول الضرورة فی کلام المص للاحتراز عن الزحاف والمجیب انما یثبت شمول الضرورة عند الشعراء لا شمولها فی کلام المص **وحاصل** الجواب ان المراد بالضرورة فی کلام المص ما هو ضرورة عند الشعراء فشمولها فی کلامهم شمولها فی کلامه ایضا **قوله** وغیرها کتجنیس الخطی والتقابل **قوله** عند من آه واما عند من یثبت مراعاة فلا تغیر لمراعاة المناسبة بل مناسب فی نفسه **قوله** ثم قد یسوا الاصل

الفعل ولا شک ان العامل لیس بفاعل فیکون آلة **اعلم ان العامل قد یقال انه آلة وقد یقال انه علامة لما یحدثه المتکلم فی اللفظ ویتفرع علیهما ما قالوا من ان رتبة العامل التقدم اما علی الاول فلان للآلة تقدما بالذات علی ما هو آلة له ومن حق المتقدم بالذات ان یقدم لفظا لیوافق الوضع الطبع واما علی الثانی فلان حق العلامة من حیث هی علامة ان تقدم علی ما هو علامة له لتعرف اولا ثم تعرف ما هی علامة له ومن کونه علامة یظهر ایضا ما یقال من ان حق العامل ان یکون لفظیا** افاد به ذکر احکاما ثلثة للعامل احدها ان حقها التقدیم وثانیها ان حقه ان یکون لفظیا وثالثها انه لا یجوز انعقاد العاملیة والمعمولیة بین شیئین من جهة واحدة کما سیاتی بیانه **لا یقال هو آلة او علامة للاعراب فحقه التقدیم علیه لا علی المعرب لانا نقول تقدمه علیه لا یتصور بدون تقدمه علی المعرب** لان الاعراب بمنزلة الصفة القائمة بالمعرب فلا یمکن الانفصال بینهما **ولما ثبت ذلک** ای تقدم العامل **لزم ان یمتنع انعقاد علاقة العاملیة والمعمولیة بین شیئین بمعنی ان کلا منهما عامل فی الآخر والا** استثناء من قوله ان یمتنع **لزم ان یکون حق کل منهما التقدم علی الآخر الا بجهتین مختلفتین کما فی کلمة الشرط والشرط** یعنی فی اسم الشرط وفعل الشرط **فان کلا منهما عامل فی الآخر** نحو قوله تعالی **ایا ما تدعوا فله الاسماء الحسنی فان ایا ما من حیث تضمنه معنی ان وافادته معنی التعليق** ای تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط **فی الفعل** ای فعل الشرط **صار عاملا فیه** لذا اسقط عن الفعل النون الاعرابی **ومن حیث وقوع الفعل علیه** ای الدعوة واقعة علی ای واحد

یسری من سری یسری بمعنی مضی حذف الیاء واکتفی بالکسرة لتناسب الفجر **قوله** کال یرجی مع انه الف منقلبة عن الواو فکان القیاس عدم الامالة الا انه یمال لموافقة جلی واما لة قیاسی لکونه الف منقلبة عن الیاء **قوله** قد یصرف آه انما قال ذلک لئلا یتوهم عدم الصرف غیر المنصرف لتناسب المنصرف الذی لم یلیه **قوله** فانها آه انما قال ذلک لئلا یرد ان رعایة التناسب انما یکون فی القوافی وآخر اللائی لیست بقوافی فکیف یصح صرف قواریر للتناسب **قوله** واما اذا قرء انما قال ذلک لئلا یرد ان انصراف قواریرا کما ثبت علی قرءة التنوین کذا ثبت علی قرءة الالف بان یکون بدلا من التنوین فلا وجه لتخصیص الصرف بقرءة التنوین **قوله** للاطلاق ای لانفتاح الفم لمد الصوت **قوله** اعلم آه انما قال ذلک لئلا یرد ان صرف غیر المنصرف قبیح فکیف یوجد فی کلام الباری **وحاصل** الجواب ان کثیرا ما یکون الشیء قبیحا فی نفسه وحسنا بانضمام امر آخر **قوله** وکذا یوتمد آه یعنی ان المتعارف فیه هو باب افعلال لا باب افعال وفی الاعادة المتعارف هو باب افعال فلذا اورد فیهما باب افعال للتوافق **قوله** بالکسر فضم آه بناء علی ان بناء المنادی المرخم علی ما کان قبل الترخیم فضم من جعله اسما براسه **قوله** التناسب یعنی بین راء حار واو وراء حار فی کون کل منهما مضموما **قوله** والا لکان

من الاسماء كان مفعولا لتدعو افكان لاتى تقدم وتاخر من جهتين جهة تضمنه معنى الحرف و
جهة كونه اسما صار معمولا له اى للفعل المتاخر قلة تقدموا وتاخر بجهتين مختلفين
كما عرفت فتدبر قوله اى يحصل فسر التقوم بالحصول بان جعل الباء للآلة والتقوم
مشتقا من قام بمعنى ثبت كما فى شمس العلوم ومجمع البحار لا بالقيام بالغير اى ولم
يفسره بالقيام بالغير اى الحصول فيه بان يكون الباء صلة للتقوم لان المعنى المقتضى
ليس حاصلا فى العامل بل فى المعرب مختصا به اختصاص النعت بالمنعوت كما يقتضيه
اى القيام اصل للغة لاشتقاق قوله اى التقوم من القيام الذى بيان القيام
هو قيام العرض بمحله الظاهر ان يقول كما هو الظ عند الرضى لان القيام الموصول
بالباء شاع استعماله فى العرف فى الحصول فى الغير بان يكون ناعتا له واما كونه اصل اللغة
فمحل بحث اى غير شايع فيه لانه معنى عرفى منقول من القيام بمعنى الانتصاب فان العرض
لما كان وجوده وتحيزه تابعا لتحيز غيره كان شبيها بالامر المنتصب بالغير وذلك اى تفسير
التقوم بالحصول ثابت لان المعنى المقتضى ليس قائما بالعامل بل بالمعرب قوله
اى معنى من المعانى المعتورة دفع لما يتوهم ان هذا التعريف صار صادقا على حرف
المضارعة فانه يحصل المعنى بعنى المشابهة بالاسم المقتضى للاعراب مع انه ليس بعامل و
حاصل الدفع ان المراد من المعنى هو معنى من المعانى المعتورة لا مطلق المعنى والمشابهة
بالاسم ليس منها انما قيد المعنى بها اى بالمعانى المعتورة لان اقتضائه الاعراب
ليس بحسب ذاته بل باعتبار كونه من المعانى المعتورة كما ذكرناه فى
تفصيل الذى نقل الشارح الجامى عن الرضى فى تحقيق كون صيغة المعتورة على بناء اسم الفاعل

الانسب آه فيه اشارة الى ان المقصود الصحيح دفع ما يرد من ان مثال غير المنصرف انما تم بذكر سلاسل فلا حاجة الى ذكر اغلال
قوله اللايق آه اعتراض على المصنف بان المناسب تقديم بيان ما يقوم مقام العلتين لكونه متمما للتعريف الذى هو مقدم مع تتمته
على الحكم وللموخر ان يقول ان تقديم الحكم لزيادة الاهتمام والفصل لا يقع الفصل بين تفصيل ما يقوم مقامهما وبين تفصيل العلل
لان التفصيلات كالمتجانسات فلا يقع بين الحكم الذى هو اجنبى بالنسبة اليهما قوله الى ان ينتهى آه انما قيد ذلك لئلا يرد
ان المتبادر من صيغة منتهى الجموع صيغة لا تجمع اصلا مع ان الامر ليس كذلك لجواز ان تجمع تلك الصيغة جمع سلامة وحاصل
الجواب ان اطلاق منتهى الجموع انما هو باعتبار انتهاء جمع التكسير قوله اعلم آه بيان لاختلاف النحاة فى سبب قوة الجمع قوله
نهاية جمع التكسير فسلم عن التغير فيقوى وما قال الفاضل فى تفصيله فان الشئ اذا بلغ نهايته وكماله قوى غاية القوة
فيهدمه جواز الجمعية جمع السلامة فلا يثبت انتهاء الجمعية حتى يثبت قوته قوله تكرار الجمعية فاقامته مقام السببين لتحققها
فيه لان التكرار يوجب القوة كما وقع من الفاضل لان التكرار انما يفيد التاكيد وفرق بين التاكيد وبين القوة
او مدار الاول على دفع الاحتمالات سواء كان الشئ قويا فى نفسه اولا ومدار الثانى على كون الشئ قويا فى نفسه قوله
حقيقة كالكالب وانما عبر اولا حكما كما جعل مصابيح قوله لا نظير له فيكون قويا فى الجمعية لعدم المناسبة بالاحاد قوله واما نحو
ثمانى مرفع لما يرد من ان الياء او زان موجود فى بعض الاحاد فلا يصح قولهم لا نظير له

ثم اعلم ان الظ ان يقول انما فسر المعنى به بان جعل اللام فى المعنى للعهد اراد به معنى من المعانى
المعتورة كما فى الصحيح فسر بالنكرة اشارة الى ان اللام فى المعنى للعهد الذهنى وهو فى معنى النكرة
اذ المحصول بالعامل هو معنى من المعانى المعتورة الا انه لما كان التفسير المذكور مستلزما ما
لتقييد المعنى وصرفه عن المعنى الجنسى الظ قال قيدنا به قوله اذ به حصل معنى الفاعلية
لان الذى الفعل استدعاء الاسناد اليه اى الى زيد لان النسبة ماخوذ فى مفهوم الفعل
قوله اذ به حصل معنى المفعولية اى بالفعل الذى فى رايت لان له
استدعاء التعلق قالوا ان الفعل المتعدى يستدعى التعلق بالمفعول كاستدعاء
الاسناد الى الفاعل قال الكوفية مجموع الفعل والفاعل عامل فى المفعول لانه
صار فضلة بمجموعهما يعنى ان العامل ما به يتقوم المعنى المقتضى والمعنى المقتضى للنصب كونه
فضلة وهو انما يتقوم بمجموع الفعل والفاعل فيكون المجموع عاملا قوله وفى مررت بزيد
الباء عامل اى فى لفظه لانه يوصل الفعل اليه فهو اقدم فى استحقاق العمل واما فى محله
فالعامل هو الفعل اذ الفعل بتوسط الحرف تعلق به ووصل اليه ومحله النصب هذا
اذا كان حرف الجر مذكورا واما اذا لم يكن مذكورا كغلام زيد فمنهم من قال
ان المقدر عامل وجاز اعمال حرف الجر المقدر لوقوع المضاف موقعه ليس
حرف الجر هنا فانسيا منسيا لقيام المضاف مقامه دلالته عليه فيجوز ان يعتبر عاملا وهذا كما ان نصب ان
المقدرة فى نواصب المضارع ضعيف فاذا وقع موقعها فاء السببية او واو الجمع جاز نصبها مطردا ومنهم من
قال ان المضاف عامل لان الحرف صار نسيا منسيا ولذا يكتسب المضاف التعريف
والتخصيص من المضاف اليه قال الشيخ الرضى لو كان الحرف مقدرا لكان
غلام زيد نكرة كغلام لزيد لان المقدر كالملفوظ واعلم ان آخر ما ورد فى شرح هذا الكتاب هو

فى الاحاد وحاصل الجواب ان ثمانى وامثاله من الاعداد نحو رباعى وخماسى من الاعداد التى يكون بعد الالف حرفان
شاذ بمنزلة العدم فلا يثبت المقطور فى الجمعية قوله نحو التراجى من المصادر المفتوحة من باب التفاعل قوله ضم ما قبل الياء
لرعاية الباب ثم كسر لرعاية الياء وما من وزن ما فى منتهى الجموع يكون فيه ما قبل الآخر مضموما فلا يكون المذكور من
اوزانها فلا ينتقض به الفى قوله نحو هوازن وهو شهر جبل وبراقيس اسم كلب ومعافر حى من اليمن قوله لمنقول
لكونه فى الاصل جمع عوض كذا حال امثاله فلا ورود لوجود الوزن فيها قوله واما نحو يمانى وهو اسم منسوب يكون بعد الالف
فيه حرفان قوله عوض الالف يا فى فظ لعدم الالف فى المنسوب اليه لئلا يلزم حذف احد اليائين بلا عوض قوله لم يقيد
فلا يرد النقض لوجود وزن الجموع فى المذكورات لانه عرض غير معتبر قوله ياء النسبة وكذا البدل عنها لكون البدل فى
حكم المبدل عنه فلا يرد ان العرضية كما تثبت فى الياء فكذا تثبت فى الالف فينبغى ان يذكرها قوله يعنى تهامة آه
وانما لم يجعل منسوبا اليها اذ ح لا يكون الالف بدلا عن الياء فيلزم حذف احد اليائين بلا بدل الا ان تكلف وحذف
الف المنسوب اليه وجعل الف المنسوب عوضا عن احد اليائين كما فى شامى قوله قد الجوهرى يعنى يجوز ان يكون

هذا لان بحث قول المص وانواعه رفع ونصب وجر الى هذا الموضع يكون محتاجا الى نهاية التنقيح لاجل انه لم يجم حوم تحقيقه احد من العظام ولما فرغت من الحاشية قبل وجدان هذه التحقيقات عرضت على بعض تلامذتي وغيره حاشية الجلالين بغاية السعي حتى لم ارض الكشف عنهم فبادرت الى مقتضى مرامهم لما مول الخير الكثير فيه ولما بلغت الى حد النصف في الركوعين من جزء واحد من ثلثين جزء تهيج شوقي الى مملكة من خصه الله بالنفوس القدسية والرياسة الانسية السلطان في امراء الهند اعني لكهنؤ وهو مختار الممالك والسلاطين اعني نواب نواب علي خان لا زالت شموس دولته بازغة واقمار عدله طالعة بتوسل مولنا مولوي محمد عبد الحي صانه الله عن الآفات والبليات فتركت حاشية الجلالين فعزمت استكمال هذا الباقي من حاشية اللارية ولم اجد طاقة التحقيقات الموعودة لاجل ضيق وقت الوصال بسبب عجلة الرفقاء والله المستعين ونعم الوكيل وقد كملت هذه الحاشية في مملكت سلطان الآفاق والاطراف امير المؤمنين امير شير علي خان حفظه الله تعالى عن الحوادث والمهلكات وعن الخلل والاضطراب بالنبي وآله الامجاد وكان لسنة من هجرة رسول الثقلين عليه من الصلوة افضلها ومن التحيات اكملها محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم الف ومائتين وخمسة وتسعين ۱۲۹۵ سنة — فافهم **قوله فالمفرد** لما ذكر **الاعراب وانواعه وكان لكل من انواعه اقسام ولتلك الاقسام محال اراد ان يذكر عقيبه تلك الاقسام ومحالها فاتى بالفاء لبيانها** دفع لما يتوهم ان الفاء جزائية وهو يقتضي سبق الشرط ولا شرط ههنا وحاصل الدفع ان الفاء تفصيلية لان انواع الاعراب لما كانت مذكورة مع عدم ذكر الاقسام للانواع وعدم ذكر محال الانواع اورد الفاء لتفصيل الانواع باعتبار الاقسام ومحالها ولا شك في ذكر الانواع فيما سبق فما قال الفاضل الدهلوي ان الفاء فصيحية والجزاء محذوف فاقيم تفصيل الجزاء مقام الجزاء اي اذا عرفت الاعراب وانواعه فاعلم

التهامي منسوبة الى التهامة ثم حذفت الف المنسوب اليه وجعل الالف في المنسوب عوضا عن احد اليائين و حذفت التاء ايضا كما هو القياس فعلى كل تقدير يكون وزن تهامي عربيا فلا ضرر في وجود وزن الجمع فيه ايضا **قوله** وانما آه انما قيد ذلك لئلا يرد انه لو كان الوزن الحاصل بياء النسبة غير معتبر فينبغي ان لا يكون عواري غير منصرف بصيغة منتهى الجموع لكون وزنه حاصلا بياء النسبة وحاصل الجواب ان ياء النسبة لما كانت معتبرة في واحده وبني الجمع على اعتبارها فيه صارت اصلية **قوله** قيل في دفع الايراد بامثال ثماني **قوله** ولا يخفى بعده لان معنى ثماني ماله ثمانية لا ماله ثمن فلا يصح الاضافة اليه **وقال** الفاضل في وجه البعد ان ثماني لو كان منسوبا الى الثمن لكان رباعيا منسوبا الى الربع ولا معنى لنسبة الرباعي الى الربع وفيه ان حال الرباعي كحال الثماني فتسليم المعنى في احدهما دون الآخر تكلف **قوله** ليس الا يعني ليس الا مورد او يراد ومثل هذا التركيب في مقام التاكيد **قوله** فاذا يعني على طور هذا القول يلزم التكلف وهو اعتبار المغايرة بين الفتين لئلا يلزم حذف احد اليائين بلا عوض فالفت ثماني عوض عن الياء المحذوفة والف ثمانية ليس بعوض وكذا بين اليائين لان ياء ثماني للنسبة وثمانية ليس كذلك **قوله**

اقسامه ومحاله فالمفرد المنصرف الخ تكلف لان فيه تقدير الشرط مع ظهور التفصيلية وان هذا الا توجيه المرجوح كما لا يخفى وترك العاطف ليشعر بكون كل منها قسما ومحلا باستقلاله وان بين الجمل كمال الانقطاع ثم ان انواع الاعراب عبارة عن الرفع والنصب والجر واقسام الرفع ثلثة الضم والواو والالف كما في قولهم جائني مسلم ومسلمان ومسلمون واقسام النصب اربعة الفتحة والكسرة والالف والياء كما في قولهم رايت مسلما ومسلمات واباك ومسلمين واقسام الجر ثلثة الكسرة والفتحة والياء كما في قولهم مررت بزيد باحمد مسلمين وقال بعض المحققين اراد الشارح بهذه العبارة تفصيل اقتضاء المعنى المقتضي لانه يقتضي تارة الحركات الثلثة كما في المفرد المنصرف الخ وتارة يقتضي ماسوى الفتحة كما في الجمع المؤنث السالم وتارة يقتضي ماسوى الكسرة كما في غير المنصرف وتارة يقتضي الحروف الثلثة كما في الاسماء الستة وتارة ماسوى الواو كما في المثنى وكلا الخ وتارة ماسوى الالف كما في الجمع المذكر السالم اقول وكلام المحققين صريح في ان الفاء تفصيلية لا فصيحية كما لا يخفى **قوله الذي لم يكن مثنى ولا مجموعا** دفع لما يتوهم ان الغلام في جائني غلام زيد معرب بهذا الاعراب مع انه ليس بمفرد بل مضاف وحاصل الدفع غني عن البيان **المفرد في المشهور يطلق على ما يقابل المركب وعلى ما يقابل المضاف وعلى ما يقابل المثنى والمجموع فيه** اشارة الى ان تفسير الشارح المفرد بالذي لم يكن مثنى ولا مجموعا للاشارة الى ان المراد ههنا هو مقابل المثنى والمجموع لا مقابل المركب ولا مقابل الجملة والا لزم دخول المثنى والمجموع فيه مع عدم الحكم فيهما والغاء ذكرهما فيما بعد ولا مقابل بالمضاف والا لزم خروج الغلام في غلام زيد عنه مع دخوله فيه كما عرفت وايضا دخول المثنى والمجموع فيه مع خروجهما عن الحكم والغاء ذكرهما فيما بعد ثم اعلم ان اطلاق المفرد على ما يقابل المركب كما في تعريف الكلمة وعلى ما يقابل الجملة كما في بحث التمييز وعلى ما يقابل المضاف في بحث المنادى وعلى

وما سراويل آه يعني انه عجمي وقد قلنا بعدم الوزن في الاسماء العربية فلا ورود به ايضا **قوله** شائع يعني ان سلمنا انه عربي فقلنا انه شائع او لا شائع فقلنا انه جمع لا مفرد فلا نقض به ايضا فالجواب الاول جواب بمنع كونه عربيا والثاني بتسليمه وبمنع كونه شائعا والثالث بتسليم كونه وبمنع كونه مفردا **قوله** والنحو الكلب آه انما قيد ذلك لئلا يرد لما كان قوة منتهى الجموع بعدم النظير له في الآحاد فينبغي ان يكون نحو الكلب واجمال ايضا قويا بان يقوم مقام الجمعين لعدم النظير لهما ايضا في الآحاد **قوله** بدليل التصغير يعني تصغيره جمع القلة بدون رده الى شيء كما يصغر الآحاد كذلك بخلاف جمع الكثرة فانه يرد حين تصغيره الى القلة او الى المفرد **قوله** لا يصح الاعتذار آه رد على من اجاب عن السؤال بان العدم القوة فيهما لتحقق النظير لهما في الآحاد ومثل ادرج ووجه الرد انه منقول عن الجمع لكونه في الاصل جمعا فلا غيبت به القوة في جمعيته كما لا يثبت بكون مدائن على وزن مساجد قصور في جمعيته مساجد لانه وان كان مفردا في الحال لكونه علم بلدة الا انه منقول عن الجمع لكونه في الاصل جمع مدين والى هذا اشار بقوله لكونه آه **قوله** ولا بآجر يعني ولا يصح الاعتذار بآجر فهو عطف على مجي اشعار بانه في ايجاده ورد ايضا على من اجاب بانعدام القوة لثبوت النظير نحو آجره آنك ووجه الرد انهما وان كانا مفردين الا انهما عجميان والقصور انما يثبت بمجيء الوزن في الآحاد العربية **قوله**

مایقابل المثنی والجمع کما ههنا **والمراد ههنا الاخیر بقرینة المقابلة** دفع لما یتوهم ان لفظ المفرد مشترک بین هذه المعانی الاربعة فی المشترک لابد من القرینة عند ارادة احد من المعانی الاربعة فکیف یصح ههنا ارادة المقابل للتثنیة والجمع لا نعدام القرینة وحاصل الدفع ان القرینة ههنا موجودة هی المقابلة کما لا یخفی **انقیل لابد من تقییده ای المفرد بکون غیر الاسماء الستة** المشهورة **وما الحق بالمثنی والمجموع** کالعلاء وعشرون **لانها داخلة فی المفرد خارجة عن الحکم** یعنی ان هذه الاشیاء داخلة فی المفرد بالمعنی المراد ههنا مع انه لا یکون داخلا فی حکم المفرد لکون اعرابها بالحروف فلا یکون لقوله فالمفرد الخ قاعدة کما هو حال مسائل العلوم وقال بعض المحققین فی الجواب عن هذه الشبهة ان الاسماء الستة والملحقات بالمثنی والمجموع خارجة عن هذه القاعدة بقید المنصرف فاذا المقسم الی المنصرف وغیر المنصرف هو المعرب الذی من شانه ان یقبل التنوین والکسرة فالمعرب بالحرف خارج عن المنصرف وغیر المنصرف اقول وفیه نه حینئذ یکفی ذکر المنصرف دون المفرد اذ المثنی والمجموع خارجان عن المنصرف لکون اعرابهما بالحروف وقد عرفت آنفا انما یکون اعرابه بالحرف خارج عن المنصرف وغیر المنصرف اللهم الا ان یقال ان ذکر المفرد لجمع المؤنث السالم لان اعراب جمع المؤنث السالم ایضا بالحرکة کالمنصرف **فلا یجاب بانها غیر داخلة فی ما حکم علیه بناء علی ان القضیة مهملة** حاصله ان دخول مواد النقض المذکورة انما یکون اذا کان القضیة کلیة ونحن نجعلها مهملة وهی فی قوة الجزئیة فکان نقیل بعض المفرد المنصرف فاعنی سواء مواد النقض حکمه کذا فیجوز ان لا تکون المواد داخلة فی الحکم فکذا لا تکون داخلة فی المحکوم علیه **او بان الاسماء الستة وبعض ما الحق بالمثنی غیر خارجة لان شمول الحکم یستدعی شمولہ لجمیع الافراد فی جمیع الاحوال**

فاعلا فلا یکون نظیر الا کلب واجمال **قوله** ولا باشدة آه هذا ایضا رد علی من اجاب باثبات القتور لکونه نظیرا مفردا لهما ووجه الرد ان لانم انه مفرد بل هو جمع شدة فلا یثبت به القتور **فان قلت** ان جمع فعل بکسر الفاء وسکون العین اذا کان غیر معتل العین انما یکون علی افعال جمع قلة وفعول جمع کثرة لا علی افعل کجبل علی اجمال وجبل فلا یصح جمع شدة علی افعال **قلنا** انه جمع علی غیر القیاس **قوله** بدلیل آه لان تانیث الفعل انما یکون اذا کان الفاعل مؤنثا او جمعا فاذا انتفی التانیث فی الشدة تعین الجمعیة **قوله** واراد آه وانما قید ذلک لئلا یرد ان جمع الجمع انما یکون کثیرا لارادة الانواع المختلفة فینبغی ان لا یطلق انما هم علی افراد کثیرة من نوع واحد ثم مقصود الشارح من هذا الحاشیة اثبات تکرار الجمعیة **قوله** بالقسم السابق یعنی فیه تکرار الجمعیة حقیقة ولما کان مدار الالحاق علی المناسبة بینهما بقوله لانه شابهها وقد اشار بقوله کالجموع الموافقة لها فی عدد الحرکات والسکنات فمن لفظ الجموع یفهم الوجه الاول ومن باقی العبارات یفهم الوجه الثانی وانما لم یقل الشارح فی الوزن مع انه اخصر لان المفهوم المتبادر منه الوزن الصرفی مع ان مساجد لیس یوافق الوزن الصرفی لانه وزن مفاعیل ووزن اکالب افاعل فیخرج مساجد عن التقسیم لما ذکر الموافقة فی عدد الحروف دخل فیما یتکرر فیه الجمعیة حکما **قوله** الهمزة فی الممدودة

عطف علی بانها فیکون المعنی ولا یجاب بان الاسماء الستة الخ حاصل الجواب انا سلمنا ان القضیة کلیة لکن نقول ان المعتبر فی الکلیة هو الشمول لجمیع الافراد واما الشمول لجمیع الافراد فی جمیع الاحوال فکلا ولا شک ان الحکم شامل لجمیع الاسماء الستة وکلا فی بعض الاحوال اعنی حال قطع الاضافة فی الاسماء الستة وحاصل اضافته الی مظهر فی کلا وانما قال بعض ما الحق بالمثنی لان بعض الاخر منه وهو اثنان واثنتان وجمیع ما الحق بالمجموع وهو اولو وعشرون واخواتهما خارجة عن الحکم قطعا لان اعرابها بالحروف فی جمیع الاحوال **لان مقام الضبط یاباه** تعلیل للنفی یعنی لا یجاب بالجوابین المذکورین لان مقام ضبط اقسام انواع الاعراب وحالها یابی عنهما اما عن الاول فلانه یابی عن کون القضیة مهملة واما عن الثانی فلانه یابی عن کون الحکم غیر شامل لجمیع الاحوال وقوله مع **ان ذکر المنصرف لاخراج غیر المنصرف الذی لم یوصف ولم یعرف باللام اصلا لا لاخراج غیر المنصرف مطلقا کما هو الظاهر** دثان لجواب ثان وتقریره لان ذکر المنصرف حین اذا جعل الحکم غیر شامل لجمیع الافراد فی جمیع الاحوال یکون قید المنصرف فلاخراج غیر المنصرف المخصوص عنی لم یضف ولم تعرف باللام لانه الذی لا یکون اعرابه بالحرکات الثلثة لا لاخراج غیر المنصرف مطلقا لان غیر المنصرف المضاف والمعرف باللام یکون معربا بالحرکات الثلثة فلا معنی لاخراجه عن الحکم مع ان الظاهر ان القید المذکور لاخراج غیر المنصرف مطلقا لان القید انما یخرج مقابله لا اخص مقابله وفیه بحث وهو ان المضاف والمعرف باللام غیر خارج عن المنصرف لان المراد من المنصرف اعم من ان یکون حقیقیا او حکمیا فهما داخلان فی المنصرف خارجان عن غیر المنصرف **بل یجاب بانها غیر داخلة بواسطة ذکرها فیما بعد وبیان اعرابها** یعنی ان هذا الحکم انیکان شاملا للاسماء الستة وما الحق بالمثنی والمجموع الا انه خصص

انما قید ذلک لئلا یرد ان علامة التانیث الالف او التاء واما الهمزة فکلا فلا یصح تفسیره الشارح بالف التانیث بالمقصورة والممدودة لان الممدودة لیست الا الهمزة بل ینبغی ان یفسر بالف فی المقصورة وبالف فی الممدودة وهی قبل الهمزة **وحاصل** الجواب ان علامة التانیث فی الممدودة الهمزة وان قلت ان الهمزة لا یکون علامة للتانیث قلنا انها منقلبة عن الالف التی هی للتانیث **قوله** دون الالف لانها زائدة لمد الصوت فلذا تفسیر الشارح بالف فی المقصورة وبالف فی الممدودة لم الصوت ولما لم یفارق آه انما قید ذلک لئلا یرد انه لما لم یکن الالف للتانیث فلا یصح نسبته الی الممدودة فی قولهم الممدودة للتانیث لانها مجموع الالف والهمزة لا الهمزة وحدها **قوله** ای لبنائها آه انما قید ذلک لئلا یرد ان التاء لازمة فی اسماء المؤنثة التی بنیت تانیثها علی تاء لفظی فکیف یصح نفی اللزوم **وحاصل** الجواب ان نفی اللزوم بالنسبة الی ذات الکلمة لا بالنسبة الی ما هو ماخوذ بعارض التانیث **قوله** وان الفتن آه انما قید ذلک لئلا یرد ان تاء التانیث قد یکون لازمة لذات الکلمة بان لا تو جد وههنا کجادة مثلا فلا یصح نفی اللزوم **وحاصله** الجواب ان المراد هو نفی اللزوم ای انها ثبت فی جمیع المواد فلا یضر اثباته فی مادة خاصة **قوله** تفسیر العدل آه انما قید ذلک لئلا یرد ان المتبادر من الفاء ان تکون جزائیة ان استعمالها فیها والجزاء یقتضی سبقیة شرط ولا شرط آه **قوله** ای للبیان آه انما قید ذلک لئلا یرد ان کثیرا من الاخ

بما علاه بقرينة ذكر حكمها فيما بعد فهو عام مخصوص لبعض بكلام مستقل كقولك أكرم العلماء ولا تكرم زيدا واعلم ان فاضل اللفاقي قال في حاشية على الچلپي ان التخصيص اللغوي الذي هو عبارة عن قصر العام على بعض افراده مطلقا اي سواء كان المخصص مستقلا او لا منفصلا بين المخصص والمخصص بشيء آخر او لا لا يخلو اما ان يكون بغير المستقل او بمستقل فالاول على اربعة انواع الاستثناء والشرط والصفة والغاية والثاني لا يخلو ايضا اما ان يكون كلاما او غيره والغير يختص في خمسة انواع العقل والحس والعادة وكون بعض الافراد ناقصا او زائدا فمثال الاول من هذه الخمسة نحو الله خالق كل شيء فانه تعالى مخصوص عنه بالعقل ومثال الثاني قوله تعالى واوتيت من كل شيء ومن المعلوم بالحس انه لا يعطى الاشياء كلها بل كثير من الاشياء لا يعطى لها ومثال الثالث نحو قوله والله لا ياكل راسا يقع على المتعارف وخص عنه راس الجراد والعصفور بدلالة العادة ومثال الرابع نحو كل مملوك لي حر خص عنه المكاتب لكون الملك فيه ناقصا ومثال الخامس نحو لا ناكل الفاكهة خص عنه العنب والرمان لكونهما زائدين على معنى التفكه انتهى اقول اولا انه قد ان التخصيص اللغوي عبارة عما ذكر لان التخصيص الاصطلاحي عبارة عن قصر العام على بعض الافراد بدليل مستقل مقارن فبقيد المستقل خرج الاستثناء وغيره من الاربعة الغير المستقل وبقيد المقارنة خرج النسخ لانه منفصل وثانيا ان نقل كلام هذا الفاضل ليس للاعتراض بل لتوضيح المقام ان قيل قد تبين فيما بعد اعراب **غير المنصرف فكان ينبغي ايضا ان يكتفي بذلك ولا يصرح بقيد الانصراف** هٰهنا احترازا عنه لان الاكتفاء في بعض القيود بما ذكر فيما بعد دون آخر ترجيح بلا مرجح مع **الاختصار في العبارة مطلوب جدا اجيب بان تلك الاسماء محصورة وغير المنصرف لا يكاد ينحصر فاحيط في الاحتراز عنه لئلا يقع غلط في امور كثيرة والكتفي**

بالتفسير فيما بعد فكيف يصح الذات التفسير الاخوات وحاصل الجواب ان المراد به تفسير العدل واخواته اعم من التفسير بنفس المفهوم وتفسير شرط في التاثير فنحو بعض الاسباب يتحقق الاول فقط كالعدل مثلا وفي بعضها يتحقق الثاني فقط لا يوصف شرط واما ما يتحقق فيه كلا الامرين فليس يتحقق في كلام اعم فكيف اوفي قوله او شرط تاثيره للانفصال الحقيقي انفصالا الخلو كما وقع من الفاضل لعدم تحقق الجمع **قوله** وهي في اللغة يعني ان العدل في اللغة الصرف مطلقا سواء كان صرف الاسم او غيره يقال معدول اذا صرف عن الصلة وكذا الاسم معدول اذا صرف عن ابنيته فذكر قوله اسم معدول تمثيلا لاجل الاحكام لبيان المراد ان العدل في اللغة صرف الاسم **فما قال** الفاضل في الاعتراض عليه بان العدل في اللغة هو الصرف مطلقا واما صرف الاسم فمعنى اصطلاحي والمفهوم من كلام المحشي اه وهذا في الصواب اسقاط لفظ في اللغة اعتراض على ما فهمه من كلام المحشي لا عليه **قوله** فيصح اه انما قال ذلك لئلا يرد ان تفسير العدل بالخروج تفسير المتعدي بالمصدر اللازم وهو لا يصح لكمال التباين بينهما **وحاصل** الجواب ان المراد بالخروج هو الخروج الحاصل بالاخراج اعني المخرجية فيكون متعديا نحو لا كما العدول والى هذا اشار اليه بقوله كون الاسم مخرجا **قوله** وان كان المتبادر لشيوع استعمال الخروج في الخروج بنفسه وهو دليل التبادر وفيه دفع ما يتوهم من ان المتبادر الخروج بنفسه فكيف يصح ارادة الخروج الحاصل بالاخراج **وحاصل**

في الاحتراز بادنى شيء اذ ليس الاعتناء بحالها كالاعتناء بما لا ينحصر حاصله ان غير المنصرف غير محصور ومواد النقض محصورة فاكتفى في الاحتراز عنها بادنى شيء وهو الذكر فيما بعد اذ على تقدير عدم فهم المخاطب يقع الغلط في امور قليلة بخلاف غير المحصورة اذ على تقدير عدم فهمه يقع الغلط في امور كثيرة فينبغي ان يحترز عنه بالتصريح للاعتناء بالكثرة **مع ان الاختصار في العبارة مطلوب له جدا** دفع لما يتوهم ان الغلط هو عدم شمول الكلية لما حكم فيه هو لا يتفاوت بالقليلة والكثيرة وحاصل الدفع ان الاكتفاء بما سياتي للاختصار فان قلت انه يكتفي في قيد الانصراف ايضا بما سياتي فينبغي ان لا يذكر قلنا النكتة للفارق كما لا يخفى فتدبر **قوله والجمع المكسر والمنصرف انما لم يقل فالمفرد والجمع المكسر المنصرف فان** دفع لما يتوهم ان الاختصار مطلوب له جدا كما عرفت فلم لم يقل المحشي للاسم فالمفرد والجمع المكسر المنصرف لانه مختصر من العبارة المذكورة وحاصل الدفع انه انما لم يقل كذلك بدليل **لانه قصد نوع تلقيب** بعنوان مقصود المصنف ان يسمي كل قسم بلقب في المذكور من المحشي للاسم امتياز كلوا حد الالقاب فيكون اولى فان قيل لم ادخل النوع على التلقيب مع ان الاولى ان يقول لانه قصد التلقيب كما ان الاختصار درايته قلنا انما ادخل النوع لان التلقيب الحقيقي وضع اللقب الذي هو قسم من العلم وهو مشتق منها والمراد بنوع تلقيب التعبير عن كل منهما باسم مختص به غير مشترك معه آخر في الاطلاق **ولانه يلزم الفصل بين الصفة وموصوفها بما ليس صفة له وهو المكسر** يعني ان في الطريقة المتروكة يلزم مع عدم التلقيب المقصود الفصل بين الصفة اعني المنصرف وبين موصوفها اعني مجموع المفرد والجمع بما ليس بصفة لذلك المجموع بل لاحد الجزئين اعني الجمع وهذا الفاصل هو لفظ المكسر وفيه بحث وهو ان المنصرف فان

الدفع ان تبادر فرد لا ينافي ارادة فرد غير متبادر من الاعم **قوله** وانما لم يفسر آه انما قال ذلك لئلا يرد انه لما كان المراد بالخروج الخروج الحاصل بالاخراج فلم لم يقل المص الاخراج في تفسير العدل من اول الامر **وحاصل** الجواب ان العدول من الاخراج لاجل انه صفة للمتكلم لا للاسم والسبب انما يكون صفة الاسم بخلاف الخروج فانه صفة **وان قلت** ان الاخراج دال على الخروج لكونه لازما له فكيف يصح قوله انه لا يدل على ما هو سبب للمنع **قلنا** ان دلالة الاخراج على الخروج دلالة تبعية لكونه لازما له فلا اعتبار اذا عرفت ما ذكرنا علمت ان معنى قوله لا ضمنا لا تبعا ومعنى المعتد ولية المخروجية **قوله** اي خروج مادة آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المراد بالصيغة ان كان الصيغة الصرفية اعني مجموع المادة والصورة فيلزم خروج الكل عن الكل وهو لا يتصور وان كان بها الهيئة كما هو اصطلاح عالم فيلزم خروج الكل عن الجزء وهو ايضا لا يتصور الا ان المحشي اختصر على المنتق الثاني لتفسير بنفس الصورة التي هي الهيئة فيما سياتي **وحاصل** الجواب ان المراد بالصيغة الهيئة وبخروج الاسم خروج مادة اما على حذف المضاف او بالتجوز بذكر الكل وارادة الجزء فيكون التقدير خروج مادة عن هيئة فلا يلزم المحذور **قوله** اراد بها آه انما قال ذلك لئلا يرد ان التعريف غير جامع لخروج سحر المعدول عن السحر عنه لانه ليس بخارج عن صورة السحر لان اللام كلمة براسها لا دخل لها في الصورة فيكون الصورة الاصلية باقية بحالها **وحاصل الجواب** ان المراد بالصورة

یجوز ان یکون صفة مجموع المفرد والجمع المکسر وح یکون المکسر من تتمة الموصوف اللهم الا ان یقال ان المتبادر من المکسر هو الصفتیة الخاصة للجمع کما ان المتبادر من السالم هو الصفتیة للجمع **او لتوهم التغلیب کما قیل** یعنی ان الطریقة المتروکة یتوهم فیها ان المراد بالمفرد هو المفرد مطلقا لکن عبر عنه بالمنصرف لتغلیبه علی غیر المنصرف ویحتمل ان یکون معناه ان الطریقة المتروکة یتوهم فیها ما لا یتوهم فی المذکورة وهو ان الجمع الذی هو غیر المنصرف لما کان شریکا فی الحکم للمفرد الذی هو منصرف عبر عنهما بالمنصرف فیه تغلیبا للمنصرف علی غیر المنصرف ویحتمل ان یکون معناه ان الطریقة المتروکة یتوهم فیها انه یجوز ان یکون احدهما منصرفا والاخر غیر المنصرف لکن عبر عنهما بالمنصرف فیه لاشتراک غیر المنصرف مع المنصرف فی الحکم **وهو بعید جدا لان مقام الفرق بین المنصرف وغیر المنصرف یابی عن ذلک** رد لما قیل فی وجه العدول ووجهه ان مقام الفرق بینهما فی الحکم الاعرابی یابی عن توهم التغلیب على ان التوهم للتغلیب فی المذکور باق علی حاله ایضا بان یقع عبر عن المفرد المنقسم الی المنصرف وغیر المنصرف بالمنصرف تغلیبا وکذا قوله والجمع المکسر المنصرف **ولو لم یاب عن توهم التغلیب لم یاب عن توهم المشاکلة فی المذکور** یعنی لو لم یاب عن توهم التغلیب فی الطریقة المتروکة لم یاب عن توهم المشاکلة فی الطریقة المذکورة بان یکون المراد بالمفرد هو المفرد مطلقا وعبر عنه بالمنصرف لوقوعه فی صحبة جمع المکسر المنصرف والمشاکلة التعبیر عن الشیء بلفظ غیره لوقوعه فی صحبته **فیکون من قبیل قوله تعالى فساءت مرتفقا فی مقابلة قوله وحسنت مرتفقا** دفع لما یتوهم ان احتمال المشاکلة اهون من احتمال التغلیب لان المشاکلة لا یکون الا للثانی مع الاول والتغلیب یجری من الطرفین وحاصل الدفع انا لا نسلم ان المشاکلة کما ذکرت بل هی من الاول ایضا

اعم من الحقیقة والحکمیة واللام وان لم یکن لها دخل فی الصورة الحقیقة الا ان لها دخل فی الصورة الحکمة لکونها جزءا من الصورة **قوله** بمن او الاضافیة لان لیس لها دخل فی الصورة الحقیقة وهو ظاهر ولا فی الصورة الحکمیة لعدم کونها بمنزلة الجزء لجواز الفصل بین اسم التفضیل وبین من وکذا بین المضاف والمضاف الیه بالظرف ونحوه فی الشعر **قوله** ولهذا یعتبر ای ولاجل ورود الاعتراض علی تقدیر التاویل المذکور یعتبر آه **قوله** فیه آه یعنی انه علی هذا التفسیر لا یکون التعریف مانعا لدخول الاجنبی فیه **قوله** علی تفسیر المص یعنی ما مر من تعمیم الصورة من الحقیقیة والحکمیة جواب المص والثانی هو التاویل الصیغة بما هو حق اللفظ جواب لبعض الشارحین فعلى طور المص لا یکون التعریف جامعا للخروج سرعته کما مر وعلى طور بعض الشارحین لا یکون التعریف مانعا لدخول الاجنبی فیه فعلى کل تقدیر یکون التعریف مختلا **قوله** ویمکن آه جواب علی طور بعض الشارحین بمنع دخول الاجنبی فی التعریف **وان قلت** یتحقق الخروج عما هو حقه فکیف بمنع الدخول **قلت** لا نم تحقق الخروج لان مرادنا بالخروج ان یجعل المخرج منه متروکا بالکلیة وهو لیس کذلک لان الفاء المقدرة فی حکم الملفوظة فلذا تعمل فی محله وایضا لا نم ان حق الظرف ذکر الفاء الجزائیة بل حقه احد الامرین اما ذکر الفاء وجره او تقدیره ونصبه فلا یلزم الخروج

له ای فی الفرق بین المنصرف وغیر المنصرف ۱۲

کما فی قوله نعم المذکور لان التعبیر عن مقام عذاب الکفار بمرتفقا فی قوله تعالى وساءت مرتفقا لوقوعه فی صحبة قوله المتاخر مرتفقا فی قوله تعالى فی حق اهل الجنة وحسنت مرتفقا وانت خبیر بان ما یتوهم علی تقدیر تمامه انما یدفع احتمال المشاکلة فی المفرد المنصرف ولا یدفع احتمال المشاکلة فی الجمع المکسر المنصرف کما لا یخفى وقد قال الفاضل اللاهوری فان معناه موضع الارتفاق ولا ارتفاق فی النار لانه عبارة عن نصب المرفق تحت الخد للاستراحة ولا استراحة فی النار الا انه عبر عن مقام الکفار بالمرتفق لوقوعه فی مقابلة قوله تعالى وحسنت مرتفقا انتهى **قوله الذی لم یکن بناء الواحد فیه سالما** دفع لما یتوهم ان ذکر جمع المکسر المنصرف بعد المفرد المنصرف مستدرک لان المکسر اخص من التکسیر والجمع بعده صار مفردا وحاصل الدفع غنی عن البیان **قوله الاظهر ان یقال الذی لم یلحقها اخره احد الواو والنون والالف والتاء لیظهر خروج مثل سنون وضربات** جمع سنة وضرب بسکون الراء واما الضربات فهی بفتح الراء عنه **ویظهر دخول فلک جمع لفلک فیه** اقول وفی لفظ الظهور دلالة ظاهرة علی خروج الاول عن تعریف الشارح ودخول الثانی فیه خروجا ودخولا غیر ظاهرین اما الاول فلان کون بناء الواحد فیه سالما ملزوم لکون آخر مفرده ملحوقا للواو والنون او الالف والتاء فذکر الملزوم واراد اللازم واما الثانی فلان المراد بعدم السلامة المذکورة ما یعم عدم السلامة التقدیری وهذا العدم متحقق فی مثل ذلک لما سیجیء فی الشرح ان ضمة فلک اذا کان مفردا ضمة قفل واذا کان جمعا ضمة اسد وقد قال الفاضل اللاهوری فی تحقیق هذا المقام ما حاصله ان فیه اشارة الى ان مثل سنون وضربات خارج عن التعریف لشارح رحمه الله وان مثل فلک داخل فیه لکنه لیس بظاهر اما خروج مثل سنون فلان المراد لا یکون سالما فیه اذا جمع کما سیصرح به المحشی قال الرضی بعد ما عد فی جمع التکسیر ما تغیر فیه مفرده واما التغیر فی نحو تمرات بفتح العین وفی خطوات وسنات

عما هو حق الاسم **قوله** قیل آه القائل سید السند فی حواشی الرضی وحاصله ان الماخوذ فی تعریف العدل الخروج والمتبادر منه الخروج بنفسه والمغایرات القیاسیة مخرجة باخراج المتکلم لا خارجة بنفسه ورد علیه المحشی بان المعدولات ایضا مخرجة باخراج المتکلم لا خارجة بنفسه فلا یصدق التعریف على شیء من افراد المعرف واجاب الفاضل من جانب السید بان المراد بالخروج فی التعریف اخراج المتکلم بلا علة وهو متحقق فی المعدولات دون المغایرات القیاسیة فاندفع الخلل **اقول** ان مآله راجع الى خروج غیر قیاسی فح یکون المخرج للمغایرات القیاسیة هو کون الخروج غیر قیاسی لا نفس الخروج ومطلوب السید هو هذا فتوجیه الفاضل لکلامه توجیه بما لا یرضی به قائله **قوله** کالمجوف کاقوس وانیب لان القیاس فی جمع الفعل من الاجوف ان یکون على افعال فیکون الجمع على افعل شاذا مخالفا للقیاس **قوله** والمصغرات کعریس فی تصغیر عرس بالکسرة امرأة الرجل لان القیاس فی المونث المعنوی ان یظهر التاء فی تصغیره فلما لم یظهر فی عریس کان شاذا **قوله** والمنسوبات کسلیقی فی المنسوب الى سلیقة بمعنى طبیعة معرفة من غیر تعلم لان القیاس فی المنسوب الى فعیلة غیر مضاعفة حذف الیاء منه فلما لم یحذف کان شاذا **قوله** واما القلب آه انما قید ذلک لئلا یرد ولا

بفتحها واتباعها فيقدر حصول هذه التغيرات بعد سكون عيناتها لعروض ان لم يثبت نحو ثمرات ساكن العين بخلاف خطوات و سدرات كما كان حذف التاء فی المجموع بالالف والتاء بعد لحاقهما الاجتماع التائين فجميعها من باب السلامة انتهى فعلى هذا يقدر ان تغير السين فی سنون جمع سنة من الفتحة الى الكسرة والضمة بعد جمعها للتنبيه على انها ليست من باب جمع السلامة فی الحقيقة لكونه على خلاف القياس لفقدان شرط جمع السلامة وكذا الحال فی ثبون و قلون جمع ثبة و قلة على ما صرح به الرضی واما دخول مثل فلك فبان يقال المراد ان لا يكون الواحد فيه سالما اما حقيقة او تقديرا وعدم السلامة التقديری محقق فی مثل فلك لما نقلوا ان ضمة المفرد ضمة قفل وضمة جمع ضمة اسد كما لا يخفى **قوله احدهما ان الاصل فی الاعراب ان يكون بالحركة لخفتها ولانها ابعاض للحروف** يعنی ان الحركات اجزاء الحروف والجزء اصل من الكل لكونه مقوما له فيكون الحركات اصلا بالنسبة الى الحروف **وفيه انها ليست ابعاضا لها الا توهما** حاصل الاعتراض ان البعضية انما يقتضی الاصالة اذا كان حقيقية لكون البعض مقوما للكل والمقوم اصل المتقوم لكن بعضية الحركات للحروف ليست الا توهما بناء على حصولها من اشباع الحركات واما فی الحقيقة فالحركات كيفيات مباينة للحروف تحصل من تموج الهواء على نحو مخصوص فی المخارج فالحركات بعد الحروف والجزء ليست كذلك فليست اجزاء الا توهما كما بيناه **ولو سلم فذلك يقتضی الاصالة بحسب الذات لا الاصالة بكونها علامة** حاصله انا لو سلمنا كون الحركات ابعاضا لها حقيقة بناء على ان المشهور هو ان الالف مركب من الفتحتين والواو من الضمتين والياء من الكسرتين فالبعضية يقتضی الاصالة بحسب الذات لان ذات الجزء مقوم لذات الكل لا يقتضی لها باعتبار كونها علامة اذ لا بعضية لها بهذا الاعتبار فلا يثبت كون الحركة اصلا فی الاعراب والمطهر هذا وقد المدقق فی الجواب عن هذه الشبهة

بدخل يعنی ان التقديم امر اعتباری غير موجود فلا يكون داخلا فی الوزن **قوله** واما نحو فخذ و عنق آه انما قال ذلك لئلا يرد ان التعريف غير مانع لدخول فخذ بفتح الفاء و سكون العين فيه لكونه معدولا من الفخذ بفتح الفاء وكسر العين والعنق بضم الفاء و سكون العين لكونه معدولا من العنق بضم الفاء و فتح العين مع انهما ليسا بمعدولين عندهم **وحاصل** الجواب ان المراد ما يكون المخرج منه متروكا بالكلية وههنا ليس كذلك **ولما** ورد عليه ان الحذف للتقييد مخل بالتفاهم فكيف يرتكب فی التعريفات **اجاب** بان الاخلال انما يكون اذا لم يكن المراد متبادرا وههنا ليس كذلك لان الخروج المطلق متبادر منه الفرد الكامل و هو ما ذكرنا واليه اشار بقوله واللفظ **قوله** ولا يخفى وفيه اشارة الى جواب آخر بانهما خارجان بما يخرج به المغايرة القياسية لكون تغيرهما مبنيا على قاعدة صرفية وهی ان نحو فخذ ...... وفخذ و نحو عنق يجوز فيه عنقا وان سلمنا ان تغيرهما غير قياسی بمعنی انه ليس لعلة مقتضية بل لمجرد التخفيف فقلنا انهما خارجان بما ذكر سابقا وبالجملة الجواب الاول منع للخروج والجواب الثانی لكون التغير غير قياسی فالانسب تاخير الجواب الاول لكونه مبنيا على التسليم تغير غير قياسی والجواب الثانی مبنی على منعه والمنع مقدم على التسليم الا انه قدمه لمناسبته بالجواب عن المقلوب **قوله** ولهذا اسے ولاجل ان القوس و الناب انما يجمعان ابتداء عليهما لانهما يجمعان ابتداء

وقيل ليكون الدال على صفة الشیء كصفة الدال عليه ولانها اخف الدوال وهذا امر دعی قال لانها ابعاض الحروف فالاعتراض عليه بان كونها ابعاضا وهو ولو سلم فلا يقتضی الا الاصالة بحسب الذات فی الاعراب ليس بشیء اقول فی الجواب عن هذه الشبهة انه يفهم من عبارة المحشی للرضی تقريرين حاصلهما هكذا ان الحركات اجزاء للحروف والجزء اصل بالنسبة الى الكل فيكون الحركات اصلا بالنسبة الى الحروف فظاهر على هذا التقرير ما سياق بقوله وفيه انها الخ وثانيهما هكذا ان الحركات ابعاض للحروف بمعنی انها توابع لها فينبغی ان يكون الدال على المعانی التی هی توابع للذوات هی الحركات فی الاعتراض مآل هذا الجواب فی جواب المدقق واحد **قوله والفتحة نصبا قال قدس الله سره فی الحاشية هذا التركيب من قبيل العطف على معمولی عاملين مختلفين لكن المعمول المقدم مجرورا واجازة المصرح** انتهى ثم لما يتوهم ان هذا التركيب من قبيل عطف المعمولين على معمولی عاملين مختلفين وهو غير جائز وحاصل الدفع ان عدم الجواز فيما اذا لم يكن المجرور مقدما وههنا المجرور مقدم **وذلك** ای كون هذا عطف المعمولين على معمولی عاملين مختلفين مع تقديم المجرور ثابت **لان الفتحة عطف على الضمة والعامل فيه الباء ونصبا عطف على رفعا والعامل فيه هو الاعراب المقدر** سواء كان رفعا ظرفا او حالا او مصدرا اتقديره هكذا اعرب بالضمة فی وقت الرفع او اعرب بالضمة حالة الرفع واعرب اعرابا رفعا كما هو الظاهر فيكون العامل فی رفعا الاعراب المقدر بصيغة الفعل ای اعرب **والقرينة عليه المقام** ثم لما يتوهم ان التقدير خلاف الاصل فلا بد عليه من القرينة وههنا القرينة غير موجودة وحاصل الدفع ان القرينة ههنا موجودة كما اشار اليه المحشی للرضی بقوله **لانه بصدد بيان اقسام الاعراب فی حالاته كما عرفت وذلك ان لا تقدر الاعراب فی نظم الكلام فان ملاحظته كافية فی كونه عاملا** يعنی يحتمل ان يكون اعرب ملحوظا ههنا بدون التقدير والذكر فان قيل كيف

على اقواس وانياب ثم يتغيران الى اقوس وانيب **قوله** ليضافان آه والحاصل ان الاضافة دليل على انهما يتغيران للقوس والناب بلا واسطة **قوله** كان وجه ای وجه الترتيب المستفاد من كلام الشارح بين الامور الثلاثة اعنی الصرف مقدم على اعتبار العدل وهو على تغير الاصل والتمثيل فی الكتاب **قوله** ولما علموا آه انما قال ذلك لئلا يرد ان منع الصرف لا يستلزم اعتبار العدل لجواز كفاية سبب واحد فيه وهو متحقق فلم يصح التفريع بقول الشارح احتاجوا **وحاصل** الجواب ان اعتبار العدل متفرع على الامور الثلاثة منع الصرف وعدم صلاحية التغير للاعتبار وعدم كفاية سبب واحد ولما ذكر الاولين وترك الثالث بينه المحشی **قوله** ثم فتشوا عن حال الاصل لاقتضاء العدل المعدول عنه الا انه لم يذكره لبيانه فی الشرح **قوله** لا اقتضاء الا العدل آه انما قال ذلك لئلا يرد على الشارح المقتضی للاصل هو العدل لا منع الصرف لانه تقتضی سببا آخر كان لا خصوص العدل فضلا عما هو مقتضاه فكيف يصح جعل منع الصرف دليلا على الاصل **وحاصل الجواب** ان جعل منع الصرف دليلا انما هو من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب فالدليل فی الواقع على وجود الاصل هو اعتبار العدل و على اعتباره هو منع الصرف **قوله** ای العدل المنسوب آه فيه اشارة الى ان توصيف العدل بالحقيقی بمعنی انه منسوب

يعمل اعرب بلدون التقدير والذكر قلنا ان ملاحظة اعرب كافية فى كونه عاملا لان رفعا اما مصدر او ظرف او حال والاولان من لوازم الفعل كما سيأتيك آنفا فيكفى فيهما رائحة الفعل والثالث فى معنى الظرف فيكفى فيه ايضا رائحة الفعل وما قال الفاضل اللاهورى ان كفاية الملاحظة انما يكون على تقدير كون رفعا ظرفا او حالا دون كونه مصدرا لان عامله يجوز ان يكون معنويا اى مستنبطا من فحوى الكلام من غير التصريح والتقدير به بخلاف عامل المصدر لان الظرف يكفيه رائحة الفعل والحال فى معنى الظرف بخلاف المصدر فانه ليس فى معنى الظرف فلا يكفى فيه رائحة الفعل عجيب كل العجب لان المصدر مدلول تضمنى للفعل والظرف مدلول التزامى للفعل فالقول بان ملاحظة الفعل كافية للعمل فيه دون المصدر مع ان مدار العمل على العلاقة ابعد من العقل **ولك ايضا ان تجعل عامله ماهو عامل فى الظرف المستقر** يعنى يحتمل ان يكون الاعراب الملحوظ او المقدر على صيغة المصدر لا الفعل حتى يكون العامل فى رفعا الاعراب الملحوظ او المقدر فيكون العامل فى رفعا على هذا التقدير ماهو عامل فى الظرف المستقر وهو قوله بالضمة وعامله كائنان الواقع خبرا عن المفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف فيكون التقدير هكذا اعراب المفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف كائنان بالضمة رفعا فعلى التقدير الاول يكون العامل فى رفعا متعلق الجار والمجرور وهو صيغة الفعل اعنى اعرب وعلى هذا التقدير يكون العامل المتعلق هو كائنان وملاحظة الاعراب وتقديره لرعاية المقام فقط **قوله ويحتمل النصب على المصدرية والحالية قال قدس سره فى الحاشية على معنى انه اعرب هذان القسمان بالضمة حال كونهما مرفوعين** دفع لما يتوهم ان الحال لابد ان يكون محمولا على ذى الحال ورفعا لايحمل على المفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف وحاصل الدفع ان رفعا مصدر بمعنى المفعول فيكون الرفع بمعنى المرفوع فيصح الحمل ولما كان ذوى الحال على قسمين مفرد منصرف وجمع مكسر منصرف ابدل رفعا بمرفوعين ليصح الحمل وليكون اشارة الى ان

الى التحقق فى نفسه فلا يرد ان المتبادر من العدل التحقيقى هو المحقق فى نفسه وما من عدل يتحقق فى نفسه عند الشارح بل كلها اعتبارى فلا يصح التوصيف **قوله** اى فى الخارج آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان المتبادر من المحقق اعم من الخارجى والذهنى والمقدر محقق ذهنى فلا يصح المقابلة **وحاصل الجواب** ان المراد بالمحقق المحقق الخارجى فيصح المقابلة **قوله** المشهور آه فيه اشارة الى ان مقصود الشارح من قوله واعلم الرد على المشهور وهو ان انقسام العدل الى التحقيقى والتقديرى باعتبار الاصل كما ثبت فى الشرح لا باعتبار نفسه كما هو المشهور **قوله** ولعل وجهه آه انما قيد ذلك لئلا يرد على المشهور من ان كل عدل اعتبارى لا دليل عليه الا منع الصرف فكيف يصح قولهم ان عدل بعض الامثلة ثابت بغير منع الصرف **وحاصل الجواب** ان المثبت للاصل من حيث هو اصل تثبت للفرع بعاقلا تثبت الاصل بدليل غير منع الصرف يثبت فرعه الفيا به واثبات الطرفين مستلزم لاثبات النسبة فقد ثبت الفرعية لتناهيهم ليس هذا لاثبات العدل بدليل غير منع الصرف وانما لم يلتفت الى هذا المتكلف الشارح وحصر العدل فى دليل منع الصرف لورود المنع. نعم بان ثبت الاصل مثبت للفرع من حيث الذات لا من حيث الفرعية فلا يلزم من اثباته اثبات الفرعية وايضا ان اعتبار العدل مقدم على اعتبار الاصل عند النحاة فكيف يكون ثبت العدل

رفعا حال من كل منهما بدون تبديله بالمرفوعين ومعنى التبديل حال منهما كما لا يخفى **او اعرابا بالضمة اعراب رفع** دفع لما يتوهم ان المفعول المطلق لابد له من فعل شاركه لفظا او معنى وليس ههنا وحاصل الدفع ان رفعا مصدر بنائى يعنى انه مضاف اليه للمصدر والشركة انما يشترط فى المصدر الحقيقى لا النيابتى **وعلى هذا القياس نصبا وجرا** انتهى الحاشية **قد اشار بقوله على معنى الى ملاحظة الاعراب سواء كان فى قالب المصدر او الفعل وسواء قدر فى نظم الكلام او لم يقدر** دفع لما يتوهم ان ما ذكر المحشى اللاهورى من ان عامل رفعا يحتمل ان يكون كائنان لا الاعراب يخالف قول الشارح فى هذه الحاشية لانه صرح فيها ان العامل هو الاعراب على صيغة الفعل وايضا ان كلام الشارح فيها دل على تقدير صيغة الفعل فى نظم الكلام وما قال المحشى اللاهورى سابقا انه يحتمل ان يكون العامل هو ملاحظة الاعراب يخالفه وحاصل الدفع ان قول الشارح على معنى اشارة الى ملاحظة الاعراب مطلقا سواء كان فى قالب المصدر او الفعل وسواء كان فى نظم الكلام اولا اذ الملاحظة اعم من التقدير وانما قلنا ان لفظ على معنى اشارة الى ملاحظة الاعراب مطلقا لان معناه حال كون المتن على معنى والمفهوم منه هو ملاحظة الاعراب مطلقا لا خصوص تقدير صيغة الفعل فلا منافات بين الحاشية والشرح وقد قال الفاضل المدقق فى بيان قوله قد اشار الخ لان قوله واعرابا معطوف على معنى تنبيه على ان التقدير لما هو التقدير وتقديرا اعرابا فيكون هذا القول مختصا بالمصدرية وما قبله مختصا بالحالية ففى ايراد لفظ المعنى اشارة الى انه لا بد فى احتمال الحالية من ملاحظة معنى الاعراب باى طريق كان **ولا يخفى ان مجرد هذه العبارة لا يفيد كون الحركات الثلث رفعا ونصبا وجرا على تقدير الظرفية والحالية لا المصدرية** فان مجرد هذه العبارة على هذا التقدير

فالصواب ما فعله الشارح من جعل العدل اعتباريا مطلقا والتقسيم باعتبار الاصل **قوله** فكيف آه يعنى لما كان عدل بعض الامثلة ثابتا بدليل غير منع الصرف فكيف يصح الحصر المستفاد من كلام الشارح فيما سيأتى **قوله** اراده به آه يعنى ان مقصود الشارح ان اعتبار العدل مقدم فى نظر النحاة على اعتبار الاصل فلا يكون ثبت الاصل ثبت العدل فى نظرهم فلا يكون ثبت فى نظرهم الا منع الصرف وبالجملة ان الحصر بالنسبة الى نظر النحاة ومبنى المشهور على تجوز عقلى **قوله** اولا انما قيد ذلك لئلا يرد ان العدل معتبر فى باب قطام مع ان منع الصرف لا يقتضيه لتحقق سببين آخرين اعنى العلمية والتانيث ولا يقتضيه البناء ايضا لعدم تحقق بنى تميم فلا يصح الحصر بالنسبة الى نظر النحاة ايضا **وحاصل الجواب** ان الحصر فى منع الصرف اولا ومثله هو العدل بالذات وفى باب قطام ليس العدل بالذات بل بتبعية الاخوات والى هذا اشار بقوله واما ثبوت العدل **قوله** او ضرورة مثلا انما قيد ذلك لئلا يرد ان العدل كما يثبت بدليل منع الصرف كذلك يثبت بدليل البناء كما فى حضار ونزار فلا يصح حصر فى كلام الشارح ايضا **وحاصل الجواب** ان عبارته محمولة على حذف المعطوف **قوله** وصف آه يعنى على طور الشارح يكون تحقيقا بمعنى اسم المفعول ليصح الحمل ويكون وصفا بحال المتعلق ليصح التقسيم لان كل عدل مقدر فى نفسه فجعله محققا انما يكون باعتبار الاصل الا ان المحشى لم يذكر الا ول

يفيد كون الحركات الثلثة رفعا ونصبا وجرا لان مرتبة المفعول المطلق متقدمة على مرتبة المجرور
لان المفعول المطلق اسم ما فعله فاعل فعل مذكور فالمجرور فيكون قوله رفعا مقدما على قوله
بالضمة في المرتبة فيكون اعراب رفع مقيدا بالضمة واضافة اعراب رفع اضافة العام المطلق
الى الخاص المطلق والباء في قوله بالضمة صلة الاعراب فيستفاد من مجرد العبارة كون الضمة
رفعا وما قال الفاضل اللاهوري في تعليل نفي المصدرية بانه على هذا التقدير يفيد ان الاعراب
بالضمة نفس الاعراب بالرفع بناء على ان المصدر يكون بمعنى الفعل ففيه ان اعراب رفع لا يصلح
ان يكون مفعولا مطلقا لقوله اعرابا بالضمة لانه ليس للتاكيد والعدد وهو ظاهر ولا النوع
لان النوعية بالعكس لان اعراب رفع اعم من ان يكون بالضمة او الواو او غيرهما بل هو مفعول
مطلق نوعي لمجرد قوله اعرابا وهو يفيد عينية مطلق الاعراب لاعراب بالرفع وهو لا يستلزم
عينية الرفع للضمة وان كانت باء بالضمة صلة الاعراب لان عينية الشيء لشيئين لا يستلزم
متصلة
عينية احدهما للآخر كالحيوان فانه عين الانسان والفرس وليس احدهما عين الآخر وعلى
هذا القياس نصبا وجرا **فان الاعراب الذي هو الرفع والنصب والجر اذا كان
متلبسا بالضمة والفتحة والكسرة** دليل لقوله لا يفيد حاصله ان مجرد هذه العبارة على
تقدير الظرفية والحالية لا يفيد العينية بل ملابسة الضمة بالرفع كملابسة المظروف بالظرف وكذا الحال
في الحال لان الحال مؤولة بالظرف واذا كانت الضمة ملتبسة بالرفع كان الرفع ايضا متلبسا بالضمة
لان التلبس من النسب المتكررة قال الفاضل اللاهوري يعني ان مفاد العبارة على تقدير الظرفية و
الحالية ان الاعراب متلبس بالضمة والكسرة والفتحة حال الرفع والنصب والجر اي تلبس كل انتهى
اقول يعلم من عبارة الفاضل اللاهوري ايضا ان اعراب الرفع متلبس بالضمة **وكان تلك الملابسة
من قبيل العام بالخاص فادة ذلك** كانه اشارة الى الجواب كما لا يخفى حاصله انه لما كان

بلا انتفاء بالتاويل الذي ذكره في المشهور قوله اي خروجا محققا انما قال ذلك لئلا يرد ان الصفة دون محمولة على الموصوف
وتحقيقا لا يحمل على الخروج لمكان التباين بينهما فلا يصح جعله صفة قوله كرجل سواء يعني ان حمل المصدر بمعنى المشتق شايع في كلامهم
فلا باس به وقوله وكذا معنى آه يعني ان التقدير الخ يكون بمعنى المقدر ويكون الوصف وصفا بحال المتعلق على طور الشارح
وبحال النفس على طور المشهور قوله صفته آه والتقدير خروجا كخروج ثلث والا يلزم تشبيه النسبة بالطرف وهو لا يجوز قوله
كخروج ثلث تقدير الخروج بعد الكاف لئلا يلزم حمل الذات على النسبة نظرا الى الحكم هو المجرور والكاف للتنبيه على عدم
الانحصار فقط قوله مذا هو آه يعني ان الشارح انما ترك طور الرضي مع انه مشتمل على فوائد الاولى بيان فائدة ذكر ثلث وهو كونه
مقسوما عليه الذي اجزائه والثانية بيان اشتماله على وصفية اعني المقسومية والثالثة بيان وجه اعرابه هو النصب على الحالية
فيما رفع بعد المقسوم للاختصار مع ثبوت اصل المدعى على طور الشارح ايضا **وما قال** الفاضل ان طور الشارح يجري في غير اسماء العدد
المعدولة لثبوت التكرار في اثنين مثلا لانه دال على واحد واحد فينبغي ان يكون معدولا عن واحد واحد لان الاصل اذا
كان المعنى مكررا يكون اللفظ ايضا مكررا بخلاف طور الرضي لانه لا يجري في غير اسماء العدد المعدولة لان غيرها لا يكون مقسوما عليه

المعنى على تقدير الظرفية والحالية ملابسة الضمة بالرفع وملابسة الرفع بالضمة حملنا ملابسة الرفع بالضمة
على ملابسة العام بالخاص وملابسة الضمة بالرفع على ملابسة الخاص بالعام فيثبت العينية هكذا وجد
في بعض الحواشي **قوله جمع المؤنث السالم قدمه على غير المنصرف لانحطاط عن اقسام
اسم المعرب لشبهه بالفعل** ثم لما يتوهم ان غير المنصرف مخالف عن الاصل المعرب الذي هو الاسم
المتمكن في عدم قبول حركة واحدة وكذا الجمع المؤنث فما وجه الترجيح للجمع المؤنث على غير المنصرف حيث
قدمه عليه حاصل الدفع ان المقصود ههنا بيان اقسام المعرب واعرابها وغير المنصرف انقص في المعربية
لشبهه بالفعل فلذا اخره عن الجمع المؤنث السالم **وهو بصدد بيان اقسام المعرب واعرابها**
فلانحطاطه كان مستحقا للتاخير عن جميع الاقسام الا انه قدمه على ما هو معرب بالحروف لكون اعرابه
بالحركات التي هو اشرف كما عرفت او لئلا ينتشر المعربات بالحركات **ولانه اكثر خلافا للاصل**
اي لما هو الاصل في الاعراب من جميع الوجوه وهو الاسم المتمكن الذي يكون ههنا المفرد المنصرف
**من جمع المؤنث السالم حيث ترك فيه احدى الحركات مع التنوين بخلاف
المؤنث** لان المتروك فيه هو الحركة فقط لا التنوين **ولان جمع المؤنث السالم اكثر
ارتباطا بالقسمين الاولين لانه مقابل للاول ومناسب للثاني باعتبار
الجزء الاول** يعني ان جمع المؤنث السالم اكثر ارتباطا بالمفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف
باعتبار ان هذا الجمع مقابل للمفرد المنصرف بالنظر الى الجزء الاول من هذا الجمع والمفرد المنصرف اعني
الجمع والمفرد وان هذا الجمع مناسب للجمع المكسر بالنظر الى الجزء الاول لهما ايضا **ومقابل للثاني
باعتبار الجزء الثاني** يعني ان جمع المؤنث السالم مقابل للجمع المكسر بالنظر الى الجزء الثاني لهما
وهما المكسر والسالم ثم لا يخفى عليك ان تسمية السالم بالجزء الثاني تسامح لان الثاني هو المؤنث لا
السالم والمسامحة باعتبار ان المؤنث مضاف اليه للجمع والمضاف اليه من تتمة المضاف فكان

فلا يخفى ما فيه من ان معنى اثنين هو مجموع الوحدتين لا واحد فقط فلا يتكرر معناه وكذا حال البواقي وبالجملة انه لم يفرق
بين معنى اثنين وبين اجزائه قوله مكررا آه يعني دائما كما يقتضيه اسمية الجملة فلا يرد ما قال الفاضل الاولى التخصيص عليه لتفهيمه
من الاسمية فلا حاجة الى الذكر قوله فالاظهر ان ما يكون ذي اجزاء لا يكون الواسطة بين الجزء الاول والجزء الثاني يتعلق الحكم
بينهما بتوسط الواو وبينها لا بتوسط الى هكذا قال الفاضل وفيه ان لفظة الى مذكورة في كلام الشارح بعد ثنا وثنا واخله على رباع فالقول
بعدم الواسطة تقول والحق عندي في وجه الاظهرية ان الى موهم لعدم دخول رباع لشيوع عدم دخول الغاية في المغيا فالا
ظهر ذكر الواو والثلا يتوهم خلاف المقصود قوله قد نسخ الرضي آه فيه اشارة الى ان في كلام الشارح ردا على الرضي وجه الرد انه يحكي
ابو حاتم وابن سكيت ما دا الى عشار فالقول بان السماع مفقود ليس بصحيح قوله عند سيبويه آه فيه اشارة الى ان في كلام الشارح ردا
على من زعم ان السبب هو تكرار العدل من صفات اللفظ فاعتباره بلحاظ الاسمية والوصفية غير مقصور قوله صفته يعني
ثلثة مع قطع النظر عن التكرار الى ثلث عن ثلاثة ثلاثة بلحاظ التكرار الى ثلث قوله اعلم اثبات لكون الوصفية اصلية
في ثلث وعارضية في ثلثة والحاصل ان معنى ثلثة الوحدات الثلاث باعتبار الهيئة بلا اعتبار مادة الوحدات فلا تدل

مجموع جمع المؤنث جزء واو الا فيكون السالم بهذا الاعتبار ثانيا وانما قلنا ان ارتباط الجمع المؤنث اكثر لان ارتباط غير المنصرف بالقسمين الاولين باعتبار المقابلة كما لا يخفى فيكون اقل فان قيل ان المقابلة ليس سببا للارتباط حتى يكون في احدهما اكثر وفي الاخر اقل قلنا ان التقابل نوع مناسبة كما صرح به الرضي فيكون سببا للارتباط **ليكون ذكرهما على ترتيب ذكر مقابليهما** عطف على قوله لانحطاط اي ليكون ذكر جمع المؤنث السالم وذكر غير المنصرف على ترتيب ذكر المفرد والمنصرف فان المفرد مقابل الجمع المنصرف لغير المنصرف فلما قدم المفرد على المنصرف لكونه موصوفا له قدم مقابله على مقابله للتناسب قال بعض المحققين انما قدم جمع المؤنث السالم على غير المنصرف اما لكونه اوضح من غير المنصرف اذ معرفته يحصل بما يكون بالالف والتاء بخلاف غير المنصرف فانه يحتاج الى تفصيل العلل التسع كما سيأتي او لان النصب في الجمع المؤنث تابع للجر وهو شايع واقع في المثنى والملحقات والجمع المذكر السالم او لان اعراب جمع المؤنث السالم بهذين الحركتين لا يتغير بخلاف غير المنصرف فان حكمه يتغير للضرورة والتناسب وعند دخول اللام والاضافة **قال قدس سره في الحاشية قوله السالم مرفوع على انه صفة للجمع انتهى** دفع لما يتوهم ان الظاهر من كلام الماتن ان السالم صفة للمؤنث لان السلامة صفة له حقيقة ووصف الجمع به وصفا بحال المتعلق فيكون المعنى المؤنث الذي سلم عن التغير عند الجمعية مع انه خلاف الاصطلاح لانهم قسموا الجمع الى السالم والمكسر دون المؤنث وحاصل الدفع انه صفة الجمع لا المؤنث كما اشار اليه المحشي اللاهوري بقوله **لا مجرور على انه صفة للمؤنث حتى يكون المعنى المؤنث السالم الذي سلم عن التغير اذا جمع** اعتبر قيدا اذا جمع ليدخل فيه مثل سنون وقاضون وارضون فان التغيرات الواقعة فيها بعد الجمعية **وجاز توصيف المضاف الى ذي اللام بذي اللام عند الجمهور لانهما في درجة من التعريف عندهم** دفع لما يتوهم انه لا يجوز توصيف المضاف الى ذي اللام بذي اللام

على الذات ومعنى ثلاث ثلاث ماله الوحدات فتدل على ذات ماخوذة مع الوحدات فتكون وصفا فعلى هذا يكون الاتحاد بين المعدول والمعدول عنه في مطلق المعنى وان كان معنى حقيقيا للمعدول ومعنى مجازيا للمعدول عنه وهذا القدر يكفي للعدل واما الاتحاد في المعنى الحقيقي فليس بضروري وعليه بني المص كلامه وان سلمنا ضرورة الاتحاد في المعنى الحقيقي فقلنا ان معنى ثلاثة بدون التكرار وان كان نفس الحقيقي والى هذا اشار المحشي بقوله ولقائل آه **قوله** لشهادة الصرف آه يعلم الاتحاد في الصرف بيان ان الصرف اكثر الصيغ فلا حاجة الى ذكر الكل فلا باس بترك التصغير **قوله** اي في معنى آه انما قيد ذلك لئلا يتوهم ان التاخر بمعنى التغاير فلا يصح **قوله** ثم نقل انه حرى يكون معنى آخر اشد تغايرة وهو معنى غير فلا حاجة الى النقل و**حاصل الجواب** ان معنى آخر اشد التغاير في المعنى ومعنى غير اشد تغايرا في الذات فافترقا **قوله** ومن المعاني آه فيه اشارة الى ان معنى آخر هو اشد تاخرا في اي معنى كان من غير اعتبار التعيين فلا يتوهم اعتبار تاخر في معنى معين قبل النقل كما يعتبر التعيين لاتحاد الجنس بعد النقل **قوله** ولا يستعمل آه انما قيد ذلك لئلا يتوهم ان معنى آخر لما كان معنى غير فينبغي جواز ارادة مخالف باخر كما يجوز ارادته بغير **قوله** انقلب آه يعني ان كلام الش قياس على هيئة الشكل الاول بان يقال آخر اسم تفضيل وكل

لما تقرر ان الموصوف يكون اقوى او مساويا للصفة في التعريف والمضاف الى ذي اللام ادنى من ذي اللام لكونه مستعيرا وحاصل الدفع ان المضاف والمضاف اليه في درجة واحدة عند الجمهور فثبت المساوات بينهما **اما عند المبرد فتعريف المضاف المكتسب من المضاف اليه انقص ومثله بدل عنده** دفع لما يتوهم ان هذه الشبهة وان اندفع عن الجمهور لكنه ليس بمندفع عن المبرد لان المضاف الى ذي اللام عنده انقص في التعريف عن نفس ذي اللام فلا يكون ههنا الموصوف اقوى او مساو للصفة بل يكون انقص منه وحاصل الدفع ان مثل هذا التركيب عند المبرد ليس من قبيل الموصوف والصفة حتى يرد هذا بل مثل هذا بدل عنده فالسالم على تقديره بدل عن جمع المؤنث **قوله وهو ما يكون بالالف والتاء سواء كان واحده مونثا كمسلمات جمع مسلمة او مذكرا كسجلات جمع سجل ومرفوعات جمع مرفوع وسواء كان جمعا بحسب الحال وبحسب الاصل فدخل عرفات فيه** فيه اشارة الى ان عبارة الشارح دفع اعتراض وهو ان المتبادر من الجمع المؤنث السالم ما يكون مفرده مؤنثا فيخرج عنه سجلات ومرفوعات لانه ليس لهما مفرد مؤنث وايضا يخرج عنه عرفات لعدم المفرد له لانه علم للجبل الذي به وقوف الحاج مع تحقق الحكم في هذه المواد ويدخل فيه سنون لان المفرد المؤنث اعني سنة وكذا ارضون مع عدم الحكم فيهما وحاصل الدفع ان المراد بالجمع المؤنث ما يكون بالالف والتاء فيدخل فيه ما يكون داخلا في الحكم سواء كان واحده مؤنثا او مذكرا وسواء كان بحسب الاصل او بحسب الحال فدخل عرفات فيه فانه في الاصل جمع عرفة ثم صار علما للجبل ويخرج عنه ما يكون خارجا عنه كالسنين والارضين ثم ان سجلا على وزن قمطر وهو الشيء الضخم اي العظيم **ولا يخفى ان تفسيره بما ذكره سواء كان بحسب العرف او بعموم المجاز كما يدخل مثل سجلات يخرج مثل سنين فيها اشارة**

اسم تفضيل وكل ما كان كذلك فقياسه ان يستعمل باحد الامور الثلاثة فآخر قياسه ان يستعمل باحد الامور الثلاثة فيرد ان المراد باسم التفضيل ان كان ما وضع للزيادة سواء استعمل فيه اولا فالكبرى مسلم لان اسم التفضيل اذا لم يكن مستعملا في معنى الزيادة لم يقتض المفضل عليه فلا حاجة الى ذكر امور ثلاثة لتعيين المفضل عليه وان كان المراد المستعمل في معنى الزيادة فالصغرى مسلم لان آخر ليس مستعملا في معنى الزيادة **قوله** قلنا جواب باختيار الشق الاول وان قلت بالمنع فقلنا ان المراد بالقياس القياس بالنظر الى الوضع ولا شك ان آخر بحسب اصل الوضع مستعمل على معنى الزيادة وبهذا الاعتبار لان القياس فيه احد الامور الثلاثة ......

.... **قوله** لكن عدل آه انما قيد ذلك لئلا يرد انه لما كان قياسا في آخر بحسب الوضع احد الامور الثلاثة فلما تركت بحسب الاستعمال **وحاصل الجواب** ان الحاجة الى الامور الثلاثة انما هو باعتبار الزيادة وهذا الاعتبار انما هو في الوضع لا في الاستعمال فلذا تركت في الاستعمال **قوله** ولما كان العدل آه فيه اشارة الى ان تفسير المص الصيغة بالصورة مطلقة من الحقيقية والحكمية غير مفيد في اثبات الجمعية الا اذا فرض العدول في آخر عما هو باللام وهو مخالف من اعتبار العدل بالقياس الى ما هو الاصل بحسب الوضع لان الوضع يقتضي احد الامور الثلاثة

الى ان فى تفسير الشارح رد على من قدر المضاف اعنى صيغة الجمع او المعطوف اعنى وما كان على صيغته لادخالها يدخل فى الحكم وعلى من قدر المضاف فقط لاخراج ما يخرج عنه ووجه الرد ان كلا الامرين تام بالتفسير المذكور للشارح فلا حاجة الى التقدير المذكور كما اشار اليه المحشى للاري بقوله **فكما لا حاجة فى ادخال الاول الى تقدير المضاف وهو صيغة او المعطوف وهو ما كان على صيغة لم يحتج فى اخراج الثانى الى تقدير المضاف** يعنى ان تفسير الشارح كما يغنى عن ادخال السجلات مثلا بتقدير المضاف والمعطوف كذلك يغنى عن اخراج سنين مثلا بتقدير المضاف فان السنين لعدم كونه بالالف والتاء يخرج عن الجمع المؤنث السالم وان كان داخلا فيه باعتبار المعنى اللغوى لانه جمع المؤنث السالم عن التغير اذا جمع ثم تفسير الشارح الجمع المؤنث بالالف والتاء اما تفسير بالحقيقة العرفية بناء على ان الجمع المؤنث فى عرف النحاة ما يكون بالالف والتاء او بعموم المجاز بان يراد باللفظ معنى مجازى يكون المعنى الحقيقى من افراده فالمعنى الحقيقى للجمع المؤنث السالم ما يكون جمع المؤنث سالم عن التغير والمعنى المجازى ما يكون على هيئته ولم يكن جمع المؤنث بل اعم لمذكور وما لا مفرد له اريد ههنا المعنى الاعم الشامل لهما اعنى ما يكون بالالف والتاء ثم الاكتفاء بتقدير المضاف فى اخراج ما يخرج لان تقدير المعطوف لا يخرجه لدخوله فى المعطوف عليه بالمعنى اللغوى **قوله غير المنصرف بالضمة والفتحة اى اذا خلى فى طبعه كان كذلك** دفع لما يتوهم ان الكلية منقوضة بغير المنصرف يدخل عليه لام التعريف او الاضافة او الضرورة الشعر او التناسب لان حينئذ اعرابه بالكسرة مع التنوين ايضا وحاصل الدفع ان الكلية فيما اذا خلى عن جميع العوارض من الضرورة والتناسب واللام والاضافة منزهكا بطبعه اما اذا وجد شيء منها يخون داخلا

لا واحدا بعينه بل التعادل انما ثبت بحسب الاستعمال فى التراكيب فثبت ان آخر معدول عما هو باحد الامور ثلثة فحرر لا يصدق التعريف على آخر معدول عما هو بالاضافة او بمن فلا بد من تاويل الصيغ بحق الكلمة كما عرفنا المقصر منه ترجح تاويل بعض الشارحين على تاويل المص **قوله** ويؤيد لزوم المطابقة انما قد يؤيد ولم يقل بعينه لجواز ان يكون معدولا عن آخر من ولزوم المطابقة لخروجه عن معنى التفضيل كما انصافه بصفات **قوله لكن يدفع** يعنى ان الشائع هو التوافق بين المعدول والمعدول عنه وعلى تقدير آخر معدول عما هو باللام يلزم خلافه لكون المعدول ح نكرة والمعدول عنه معرفة **قوله واجيب آه** يعنى يجوز ان يكون المعدول مخالفا للمعدول عنه فى تعيين المعنى وعدم تعينه كما هو مخالف عنه فى اللفظ فلا باس ح فى كون آخر معدولا عما هو باللام ثم المراد بالعدول فى المعنى التخالف فيه اما باعتبار التعيين وعدمه واما باعتبار التعين فى المعدول عنه بطريق وفى المعدول بطريق آخر ففى آخر تخالف فى المعنى بالطور الاول وفى سحر بالطور الثانى لان التعريف فى المعدول عنه انما هو باللام وفى المعدول بالعلمية يخالف آخر فانه ليس فيه تعريف اصلا لتحققه وقوعه صفة النكرة كما فى قوله تعالى فعدة من ايام اخر تعلم ان التخالف المعنوى فى آخر انما هو باعتبار التعيين وعدمه **قوله** علما بان

الكسرة للتنوين او بدونه الاول فى الاولين والثانى فى الآخرين **قوله فاعراب هذه الاسماء الستة اى لا بخصوصها بل بعمومها** دفع لما يتوهم ان المتبادر من اسم الاشارة هو خصوصية ابوك نحو فيلغو الحكم عليه بالواو والاضافة لاخذهما فى جانب الموضوع ولا يصح الحكم عليه بالالف والياء لان ما يكون بالواو يمتنع ان يكون بالالف والياء وحاصل الدفع ان ليس المراد من اسم الاشارة خصوصية ابوك آه بل اسماء الستة مع قطع النظر عن الخصوصية فلا فساد وقيل اشار الشارح بتعقيب هذا بالاسماء الستة الى ان مراد المص بقوله ابوك آه هذه الاسماء المذكورة لا بخصوصها بل باعتبار كونها اسماء ستة ليحصل الحكم على الاسماء الستة مضافة الى غير ياء المتكلم سواء كانت مضافة الى الاسم الظاهر او المضمر الغائب او المخاطب **اذ كثيرا ما يجرى الحكم على شخص ويراد الحكم على نوعه** دفع لما يتوهم ان الحكم ههنا على خصوصية ابوك آه فيكون الحكم على شخص معين فلا يكون هذا حكما على الاسماء الستة فلا يصح هذه الارادة وحاصل الدفع ان كثيرا يجرى الحكم على شخص آه بناء على ان ذكر الشخص يتضمن ذكر النوع ايضا وانما لم يقل الاسماء الستة المكبرة الموحدة المضافة الى غير ياء المتكلم لفوايد اولها كون عبارة الحكم على هذا التقدير لا يكون مشتملة على مثاله وثانيها الاجتناب عن ذكر ذو غير مضاف لانه خلاف استعمال العرب وثالثها هداية المتعلم بكون الاسماء الستة المذكورة صريحا بالحروف ويتجه على الثانى ان خلاف استعمال العرب هو ذكر ذو غير مضاف عند استعماله فى معناه لا عند احضاره بنفسه وارادة مجرد اللفظ به ويمكن ان يدفع بان ذكره وغير مضاف عند الاحضار والارادة المذكورين يوهم جواز ذكره غير مضاف مطلقا فاجتنب عن الذكر الاول فعلى الايهام جواز ذكر الثانى وابعد دفع هذا الايهام جاز له الذكر الاول **فحاصله ان الاسماء الستة حكمها**

لا يقبل الذهن بهذا الفرد عند اطلاق هذا اللفظ الى غيره **قوله واما معنى آه** يعنى ان التعيين فى سحر لو كان مستفادا من اللام الذى هو فى المعدول عنه لكان مبنيا لتضمنه معنى الحرف مع انه معرب فعلم ان فيه تعيين باعتبار العلمية ففيه عدول عن التعريف اللامى الى تعريف العلمى وانما قيد سحر بكونه مرادا انه سحر معينا اذ لو لم يكن كذلك لم يتحقق فيه العدل لا لفظا ولا معنى لعدم ارادة فرد معين **قوله فى المشهور آه** انما قيد بذلك لئلا يفوت ثبوت الخلاف فيه من البعض حيث زعموا انه مبنى لتضمنه معنى حرف التعريف ويرد عليه لا يتصور البناء بخروجه عن الاصل من كل وجه فلا يصار اليه مهما امكن الامضاء على الاصل فعلى تقدير كونه معربا يكون فتحته اعرابية لازمية للزوم الظرفية وعلى تقدير كونه مبنيا يكون فتحته بنائية **قوله كامس حالة الرفع** يعنى ان امس معرب غير منصرف عند بنى تميم ومبنى فى باقى حالتين ووجه الفرق ان حالة الرفع اصل فاعتبر وجهة الاعراب الذى هو ايضا اصل والحالتان الباقيتان فرع لحالة الرفع فاعتبر فيهما جهة البناء الذى هو ايضا فرع لان فى امس تحقق جهة الاعراب على تقدير اعتبار العلمية وجهة البناء على تقدير تضمنه معنى حرف التعريف لكن فى الحالتين الباقيتين انما بنى على الكسر ولو بنى على الفتح لم يعلم البناء يجوز ان يكون حركته اعرابية لمنع الصرف ولو بنى على الضم لم يعلم ان الضمة فى حالة الرفع اعرابية

كذا يعني ان الحكم ليس على خصوصية ابوك آه بل على نوعه اعني الاسماء الستة كما لا يخفى **قيل في توجيه تلك الارادة ان اللفظ اذا اريد به مجرد اللفظ يكون علماً والعلم يصح تاويله بالصفة المشتهر مسماها بها فيصح ان يؤول ابوك آه بالصفة التي اشتهر بها وهي كونها اسماء ستة** يعني ان المراد بابوك هو نفسه فيكون علماً لنفسه والعلم يصح تاويله بالصفة المشتهر مسماها بها والمسمى اعني ابوك واخواته مشتهر بكونها اسماء الستة فيصح ان يؤول ابوك واخوك واخواتها بالاسماء الستة **وفيه ما مر فيه تزييف كون اللفظ موضوعاً لنفسه** يعني قدم في تحقيق الوضع ان كون اللفظ موضوعاً لنفسه ليس بمسموع من اهل اللغة وايضاً لو كان اللفظ موضوعاً لنفسه لكان المهملات كالجسق موضوعة لنفسها والقول بالوضع في المهملات ليس بلائق بشان العاقل **قوله بالواو رفعاً لا بالحركة التقديرية** يعني في المتن رد على مذهب سيبويه حيث قال ان هذه الاسماء معربة بالحركات التقديرية لان اصل ابوك وابيك واباك ابوٌ وابوٍ وابواً ثم حذفت الضمة في حالة الرفع للاستثقال فيكون الاعراب تقديرياً وفي حالة الجر يكون ما قبل الواو ايضاً مكسوراً لمتابعة الواو وحذفت الكسرة من الواو للثقل فانقلب الواو لسكونها وانكسار ما قبلها ياء فيكون الاعراب تقديرياً في هذه الحالة ايضاً وفي حالة النصب يكون ما قبل الواو مفتوحاً لمتابعة الواو فانقلب الواو الفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها فيكون الاعراب ايضاً تقديرياً في هذه الحالة ووجه الرد ان التقدير خلاف الاصل فيصار اليه عند الضرورة مع انا الغني عنه لان المقصد هي الدلالة على المعاني وهي يحصل بالحروف فلا حاجة الى التقدير وما ذكرنا تفصيل ما قال الفاضل اللاهوري في الرضي عن سيبويه ان هذه الاسماء معربة بحركات مقدرة على الحروف فاعل بها كاعراب المقصور لكن اتبعت في هذه الاسماء حركات ما قبل حروف اعل بها حركات اعل بها كما في امرء وابنم اصل ابيٍ جمع تيم ثم حذفت الضمة للاستثقال فبقي الواو ساكنة وحذفت الكسرة

جواز ان يكون بنياً على الضم في الاحوال كلها فلم ثبت رعاية جهة الاعراب فتعين البناء في حالتين الباقيتين بالكسر والاعراب في حالة الرفع بالضمة ففيه رعاية كلا الجهتين **قوله** عند بني تميم آه انما قال ذلك لان الحجازيين يقولون ببنائه على الكسر في جميع الاحوال **قوله** عند الجوهري غاية حكم بان الفصحى اذا اردت به ضحى يومك لم تنونه كسحر فهم انه معرب غير منصرف ولما لم يقل بهذا الحكم غيره خصصه المحشي به **قوله** والقياس آه يعني ان القياس الذي سبق من ان كل جنس او اطلق او يريد به فرد معين فلا بد من لام العهد يقتضي ان يكون صباح معدولاً من الصباح فيكون كامس في رعاية الجهتين من الاعراب والبناء مع انه يكون منصرف صباح ومساء معين في جميع الاحوال مخالف للقياس الا ان يقال ان اعتبار العدل انما يثبت بعد تفتيش الاعراب والبناء باقتصار الشيء فيهما وهو لا يقتضي شيء منهما فلا يثبت اعتبار العدل فكيف يكون قياسه فيما حال امس **قوله** لكن سيبويه آه ... من البون بمعنى البعد **قوله** وعدل ظواهر آه عطف على المطابقة فيكون التقدير وبصيغة اللزوم وعدل آه لان المستعمل ليس مفرداً مذكراً ابداً فعلم ان المثنى والجمع والمونث معدولة من الواحد المذكر وانما ادرج لفظ الذي في الموضعين اذ لا عدول في المثنى لان ذلك الواحد منه مع الصيغ الباقية في المعنى هكذا قال الفاضل وفيه

ايضاً للاستثقال فانقلبت الواو ياء الكسرة ما قبلها وقلبت الواو المفتوحة الفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها ثم اعترض عليه الفاضل الرضي بانه كيف خالف الاربعة منها اعني هن وفم اللام وهو لي آخره وهن وحم اخواتها من يدوم في شرح اللامي في الاضافة اي شيء الغرض من شرحها اذ لم يكن لاجل الاعراب بالحروف ايضاً اتباع حركة ما قبل الاعراب لحركة الاعراب قل فليل وايضاً يستفاد من الحروف ما يستفاد من الحركات في الظاهر فهلا تجعلها مثلها في كونها اعلاماً للمعاني **او اللفظية وهي حركة ما قبل حروف المد كما قيل** فيه اشارة الى ان في المتن رد على مذهب الكوفيين ايضاً لانهم قالوا هذه الاسماء معربة بالحركات اللفظية وهي حركة ما قبل حروف المد ووجه الرد انه يلزم الاعراب في وسط الكلمة وهو خرق الاجماع فقوله **للزوم الاعراب في وسط الكلمة** وجه الرد على الكوفيين وقوله **والعدول الى خلاف الاصل وهو التقدير مع الغنى عنه** وجه الرد على سيبويه فيكون في قوله للزوم الاعراب آه نشر على غير ترتيب اللف **قوله اذ مصغراتها ما يصغر منها** آه دفع لما يتوهم ان الظاهر من عبارة الشارح ان جميع الاسماء الستة يصغر الامر ليس كذلك لان ذو منها مع انه لا يصغر وحاصل الدفع غني عن البيان والى هذا الدفع اشار المحشي اللاري بقوله **وانما قلنا ذلك لان ذو لا يصغر كما لا يخفى قوله معربة بالحركات لانه لا يتحرك عينه ولامه موجب اليتم وزن فعيل** بضم الفاء والعين وسكون الياء وضم اللام مع التنوين وارادة المحشي اللاري بالوزن هو الوزن العروضي هو المساوات في الحركات والسكنات لا الصرفي وهو اعتبار الحرف الاصلي بالاصلي والوجه ظاهر **وحرف العلة المجعول اعرابا يجب سكونها ليشابه الحركة** دفع لما يتوهم انه يجوز ان يكون اللام المتحرك اعراباً فيكون اعراب المصغر ايضاً بالحروف وحاصل الدفع انه لا يجوز ان يكون اللام المتحرك اعراباً لان في حرف العلة يجب السكون اذا جعل اعراباً ليشابه الحركة في الخفة واذا سكن فيلزم اجتماع

ان استعمال الواحد المذكر في مقام الباقية وهو لا يستلزم اتحاد المعنى والدليل على عدم اتحاد المعنى ما قالوا في وجه كون المستعمل من مفرداً مذكراً ابداً من عن آخر اسم التفضيل في حكم الواسطة للحوق من فكرهوا ايراد علامة التثنية والجمع والتانيث في آخره واما من فهو حرف لا يقبل العلامات ولم يقولوا ان المعنى المستعمل من معنى مفرد مذكر حتى يثبت الاتحاد فهذا الدليل صريح في ان معنى المفرد المذكر غير معنى الصيغ الباقية وامتناع العلامات لعارض اتصال من **قوله** ولا يخلو عن بعد اي القول بكون المثنى والجمع والمعدود ومونث معدولاً عن الواحد المذكر بعيد لانها مغايرات قياسية والمعتبر في العدل تغير غير قياسي هكذا قال الفاضل وفيه ايضاً ان اشتقاق التثنية والجمع والمونث من الواحد المذكر وان كان قياسياً الا ان اقامتها في مقامها ليس بقياسي والكلام آه في العدل باعتبار الاقامة مقامها لا باعتبار اشتقاقه حتى يثبت البعد **قوله** وعلى هذا اي على تقدير كون آخر معدولاً عن من تحقق العدل في جميع تصاريفه الا في صيغة الواحد المذكر اذ لا فرق بين المعدول والمعدول عنه الا باعتبار تقدير من في الاول وذكره في الثاني وذلك لا يوجب العدل بناء على تقدير المعدول لان من كلمته بر اسها لا دخل لها في الصورة الحقيقة ولا في الصورة الحكمية بخلاف سائر تصاريفه فانها معدولة على تقدير

الساكنين لان ياء التصغير يكون ابدا ساكن **قوله مضافة فيه تغير لنظم المتن حيث آخر قوله مضافة عن قوله بالواو** آه فيه اشارة الى الاعتراض على الشارح بانه لم غيرت لنظم الكافية حيث آخره قوله مضافة من قوله بالواو مع ان المص قدم على ذلك **وذلك اما لانه جعل قوله مضافة حالا من المستتر فى الظرف وجعل الظرف عاملا فيه وح يكون العبارة محمولة على التقديم والتاخير و الا فالحال لا يتقدم على العامل المعنوى** فيه اشارة الى الجواب عن ذلك الاعتراض حاصله ان قوله مضافة جعل الشارح حالا من المستتر فى قوله بالواو وجعل الظرف اعنى قوله بالواو عاملا فيه وحينئذ يكون العبارة محمولة على التقديم والتاخير اى على اعتبار تقديم قوله آه على قوله مضافة آه فى النية الا ان الشارح آخره عنه فى الذكر ليكون ذكر شرط الاضافة الى غير ياء المتكلم صريحا متصلا بالشرطين المذكورين ضمنا وقوله والا اى وان لم يكن العبارة محمولة على التقديم والتاخير لا يصح العبارة لان الحال لا يتقدم على العامل المعنوى مطلقا والظرف منه كما هو مذهب سيبويه فان قيل يجوز ان يكون المص تبع لمذهب الاخفش فيجوز على مذهبه تقديم الحال على العامل المعنوى بشرط تقديم المبتداء كما سياتى فى بحثه كما هو ههنا قلنا ان مذهبه مذهب سيبويه فى اكثر المواضع بل لا يوجد فى موضع من المواضع المخالفة عنه منه وايضا قد فى شرحه ان تقديم الحال على العامل الظرفى وكذا المعنوى لا يصح **فلذا اقدم ما آخره** اى لاجل التنبيه على ان العبارة محمولة على التقديم والتاخير قدم الشم ما آخره المص وهو قوله بالواو آه **او لان للمازج تغير النظم لنكتة** عطف على اما لانه آه حاصله ان الشارح مزج عبارة المتن بعبارته فى كثير من المواضع فى هذا الشرح كما لا يخفى على المتتبع لها منها ما نحن فيه حيث زاد الواو العاطفة قبل قوله مضافة عطفا على عبارة نفسه اعنى موحدة وللمازج

لانها خارجة عن صورة الاصلية وهى صورة الواحد المذكر بكذ قال الفاضل وفيه ايض انه على هذا التقدير لا تحقق العدل فى التصغيرات الباقية ايض لان المعتبر فى العدل هو تغير غير قياسى وتغيرها عن الواحد قياسى كما قال هو بنفسه فى وجه البعد فيما سبق وايضا ان المعتبر فى العدل هو تغيره عن صورة الاصلية ولا يخفى ان صورة الواحد المذكر ليست بصورة الباقية فلا يصدق عليها انها خارجة عن المصدر عن التعريف **اقول** فى تحقيق المقام ان الحق ما وقع فى بعض النسخ من ترك واو فى لا يخ فح يكون قوله وعدول الظاهر مبتدا خبر قوله لا يخ والجملة مستانفة مسبوقة لدفع ما يرد من انه لا يجوز ان يكون الواحد المذكر معدولا عن ما هو مستعمل بمن والصيغ الباقية معدولة عما هو باللام فلا يكون لزوم المطابقة بعيدا عن كون الواحد المذكر معدولا عما هو مستعمل بمن **وحاصل** الجواب ان تخالف المثنى والجمع والمونث عن الواحد المذكر بان اصلها ما هو مستعمل باللام واصله ما هو مستعمل بمن بعيد لانها مشتقة منه فينبغى ان يكون اصلها ما هو اصله وانما قيد بالظاهر لان التخالف فى المعنى لازم ابدا فلا يكون بعيدا وان الحاصل ان العدول بمعنى التخالف لا بمعنى العدول اذ الشايع فى التعبير عن العلل الاصطلاحى هو لفظ العدل لا لفظ العدول **قوله** وعلى هذا اى على تقدير كون الواحد المذكر معدولا عما هو بمن وكون الباقية معدول عما هو باللام تحقق العدل

تغير نظم المزوج لاعتبار الكلام نفسه لنكتة **كالعناية** كما فى هذا المقام فان العناية بذكر محال الاعراب اعنى الاسماء الستة واقسامها اعنى الواو والالف والياء اكثر من العناية ببيان شروط اعنى الاضافة والمكبرة والموحدة فى مقام بيان محال الاعراب واقسامه **او حسن الموقع** كما فى هذا المقام ايض فان حسن الموقع يقتضى كون شروط الاعراب مذكورة معا **او موافقة الاسلوب السابق** كما فى هذا المقام ايض فان موافقة الاسلوب المذكور يقتضى ان يكون الخبر مذكورا بعد المبتداء بلا فصل **الى غير ذلك** وهو كون الخبر محل الفائدة فينبغى ان يقدم على الشرط **ولا يخفى ان قوله مضافة يجوز ان يكون حالا من معمول الاعراب المفهوم من المقام او المقدر فى نظم الكلام** اعتراض على الوجه الاول للتغير حاصله انه يجوز ان يكون مضافة حالا من معمول آه بان يلاحظ الاعراب مضافا الى اخوك آه قدرا فى اللفظ او لا ويكون مضافة حالا عن اخوك آه لكونه مفعولا للاعراب ح يكون الحال مؤخرا عن العامل فلا حاجة الى اعتبار التقديم والتاخير فيكون تغير الشارح لنظم الكلام لاجل النكات الثلث المذكورة فى الوجه الثانى فقط كما لا يخفى **قوله ولم يكتف فى هذا الشرط بالمثال لئلا يتوهم آه تفصيله ان خصوصية المضاف اليه المذكور غير معتبرة** اى تفصيل الفرق بين هذا الشرط والشرطين السابقين حيث اكتفى فيهما بالمثال ولم يكتف فى هذا بان خصوصية المضاف اليه اعنى كونه ضمير المخاطب المذكر الواحد غير معتبرة لان الشرط هو الاضافة الى غير ياء المتكلم سواء مضمرا او مظهرا مخاطبا او غائبا فعلم ان خصوصية ضمير المخاطب لغو **والقصد الى نفى الاضافة الى ياء المتكلم فقط فى غاية الخفاء فاحتيج الى التصريح به** دفع لما يتوهم انه يجوز ان يقصد من اشتراط الاضافة الى الضمير المخاطب نفى الاضافة الى ياء المتكلم وحاصل الدفع ان هذا القصد فى غاية الخفاء لان النقيض

بناء على تفسير المص فى الباقية فقط لان اللام له دخل فى الصورة المحكية كما مر بخلاف من فانه ليس له دخل فيها فعلى هذا قوله وعلى هذا اثبات نفسه كون المعدول عنه مستعملا بمن فى الواحد المذكر وباللام فى الباقية يلزم عدم جمعية تعريف المص للواحد المذكر بخلاف ما يكون المعدول عنه هو المستعمل باللام فى جميع التصاريف فانه على التقدير يكون التعريف جامع للصيغ كلها فيكون اولى والى هذا اشار بقوله وعلى تقدير الاول آه فهم من فهم وضل من ضل **قوله** وعلى كلا التقديرين اى على تقدير كون المعدول عنه ما هو باللام وعلى تقدير كونه ما هو بمن **قوله** لعدم احتياج آخر لثبوت السببين فيه غير العدل وهو وزن الفعل والوصفية فى آخر صيغة منتهى الجموع وفى اخراء الف التانيث فلا حاجة فيهما ايض الى العدل الا ان المحشى سلمه لم يذكر اخرى اكتفاء بذكر اصله **قوله** فى البواقى لعدم السببية فيها غير الوصفية فيها **قوله** بما ذهب اليه حيث قوان اجمع معرفة لتاكيده للمعارف فيكون تعريفه باضافة مقدرة فيكون تقديره اجمع اجمعهم مع انه ليس فيه شئ من امور الثلثة **قوله** ثاالاولى انه لم يقل فالصواب تصحيح الاول ايض بان يكون الحصر مبنيا على مذهب الجمهور **قوله** الا اذا جاز يعنى ان حذف المضاف اليه لا يقع الا اذا وقع اظهاره لكون المواضع الاظهار دليلا على مواضع الحذف فلا يخل الحذف وح لا يقع الاظهار ها لاستقرائه فلا يقع الحذف ايض وهذا مبنى

لتفهم نفي مقابل لالنفي ما هو اخص من مقابله **قوله وليس لاحتراز عن المصغر بصيغة المكبر ولا عن المثنى والمجموع بصيغة الواحد كذلك** لان صيغة المكبر والمواحد معلوم لانه يفهم منهما نفيا التصغير والتثنية والجمع فلا حاجة الى التصريح كما لا يخفى **قوله لئلا يكون بينهما وبين الاحاد ولان الحرف وان كانت فروعا للحركات في باب الاعراب لثقلها وخفة الحركات الا انها اقوى لان كل حرف من تلك الحروف فكحركتين او اكثر** هذا دليل ثان على ان اعراب تلك الاسماء بالحروف حاصله ان الخفة مطلوب عند العرب والحركة اخف من الحروف فيكون الحركات في باب الاعراب اصل والحروف فرع لكن الحروف اقوى في نفسها عن الحركات لان كل حرف من حروف الاعراب كحركتين او اكثر لانه لما كانت المدات حاصلة من اشباع الحركات الثلثة والاشباع يحتمل ان يكون مقدار حركة او اكثر فيكون الترديد مبنى على ترديد الاشباع **فكرهوا ان يستبد المثنى والمجموع مع كونهما فرعين للمفرد بالاعراب الاقوى** دفع لما يتوهم انه لما كان كل حرف من تلك الحروف كحركتين او اكثر فيجب ان يستقل هذه الحروف للمثنى والمجموع لان المثنى ايضا كمفرد بين والمجموع كاكثر فيكون بينهما وبين هذه الحروف مناسبة لا بينها وبين المفرد فلا يكون هذا وجه دليل ثان لكون اعراب الاسماء المذكورة بالحروف وحاصل الدفع انا لا نسلم انه لما كان هذه الحروف كحركتين او اكثر فيجب ان تستقل بالمثنى والمجموع لان العرب كرهوا ان يستقل بالمثنى والمجموع الاعراب الاقوى لان المثنى والمجموع فرعين للمفرد وزيادة الفرع على الاصل ظلم فلا يرد شيء مما ذكر **قوله المشابهتها المثنى في كون معانيها منبئة عن تعدد** اعم الة على التعدد فانها مستلزمة لذات اخرى فيكون مستلزمة للتعدد والملزوم دليل على اللازم وفي ايراد لفظ المعاني اشارة الى ان دلالة الاسماء الستة على التعدد بواسطة انباء معانيها عنه بلا واسطة كما في كلا فيكون ملحقة بالمثنى مثله فما قال الفاضل اللاهوري ان معانيها منبئة

وهذا البناء على ان الجواز عندهم عبارة عن الوقوع في كلام العرب لا عن الامكان العقلي اذ الاغلاط العربية كلها ممكنة عند العقل مع انها ليست بجائزة عند النحاة **قوله** في المضاف اليه آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان مماثلة الاضافة انما تثبت بمماثلة الطرفين فينبغي ان يشترط تكرار المضاف الاول والامر ليس كذلك وحاصل الجواب ان المراد بمماثلة الاضافة المماثلة في المضاف اليه فقط **قوله** نعم آه انما قيد ذلك لئلا يرد انه كما لا يشترط كون المضاف الثاني عين المضاف الاول فكذا لا يشترط كونه مقابله **قوله** او دلالة آه اي اضيف اليه اي او دلالة اسم ضيف الى ذلك الاسم تلك المضاف الذي حذف عنه المضاف اليه على المضاف المحذوف **قوله** الا علالة او بداهة سابحة يعني لا يبقى في البير من الماء الا ما يبقى من الشراب او ما يشرب اول مرة الفرس السريع فقوله علالة مضاف حذف المضاف اليه وقوله او بداهة تابعه معطوف عليه مضاف الى ما دل على المحذوف وهو السابح **قوله** عليه الاكثرون يعني كون جمع صفتهما مذهبا الاكثرين **قوله** واعترض عليه آه والجواب ان جمع مجموع على فعل باعتبار الصفية واما الجمع بالواو والنون فهو باعتبار الزيادة بالنظر الى الاصل كما سياتي فينبغي ان يكون جمعا ايضا جمعا على فعل باعتبار الصفية **قوله** وعليه ابو علي اي كون جمع اسما هو مذهب ابي علي **قوله** وايضا في الجواب ان يقول انه علم جنس

لا لفظها والا لكانت ملحقة بالمثنى فغير مطابق لكلامه الشارح لان الشارح صرح فيما بعد بان كلا باعتبار لفظه مفرد وباعتبار معناه مثنى فلا يكون لفظها منبئة عن التعدد بل معناها منبئة عنه كما لا يخفى مع ان كلا ملحقة بالمثنى وانما كانت معاني هذه الاسماء مستلزمة لذات آخر لان الاخ يستلزم للاخ والاب للابن والحم للمرئة والفم والهن عن صاحبه وذو عن الصاحب عما يضاف وانما لم يقل مستلزمة للتعدد لئلا يتوهم من ان الاستلزام بلا واسطة مع ان استلزام معانيها للتعدد بواسطة استلزامها لذات آخر كما عرفت فما قال الفاضل اللاهوري انما لم يقل مستلزمة للتعدد لان المتبادر منه امتناع الانفكاك في التعقل وذلك غير متحقق في الفم والهن لعدم كونهما من مقولة الاضافة وبما ذكرنا ظهر انه لا حاجة الى ما قيل في انباء الفم عن التعدد بان الفم عبارة عن الشفتين على هيئة المخصوصة اذا كانتا على الوجه اما اذا بين عنه فلا يقال الفم فالاضافة الى الوجه ماخوذ في مفهومه والى ما قيل في الهن ان المستكره انما يكون بالنسبة الى مستنكر فمحل بحث وهو ان عدم كون الفم والهن من مقولة الاضافة مم لان بعض المحققين صرحوا به **كالاخ للاخ** اي لمستلزم للاخ **دون غد** فانه وان كان في آخره حرف صالح للاعراب سماعا ان جاء غدو بالواو ولكن جاء غدو بالواو ولكن معناه لا ينبئ عن التعدد في الصحاح الغد اصله غدو حذفوا الواو بلا عوض قال لبيد وما الناس الا كالديار واهلها بها يوم حلوها وغدوا بلاقع وغدو للاعوض قال لبيد وما الناس الا كالديار واهلها بها يوم حلوها وغدو بلاقع فجاء به على اصله وفيه بحث وهو انه لما كان اعراب تلك الاسماء يشبه المثنى وجب ان لا يستوفي الحروف الثلثة لئلا يلزم مزية الفرع على الاصل قلنا انها وان تفرعت على المعنى في الاعراب بالحروف لكنها استوفت بالحروف الثلثة بناء على اصالتها ذاتا لكونها مفرد ولذلك قدم على المثنى **وليظهر ذلك التعدد خصوا ذلك بحالة الاضافة** دفع لما يتوهم انه لا حاجة الى اضافة الاسماء المذكورة

فانه وضع تاكيدا للمعارف بلا علامة التعريف فيكون علما ولما لم يستعمل في التشخص كان علم الجنس اليه ذهب المصنف يعني المانع صرف جمع عنده للعدل والوصفية الاصلية وعند ابي علي للعدل والعلمية وعند الخليل للعدل والتعريف الاضافي لكن يرد عليه ان التعريف الاضافي لا يوجب منع الصرف لكونه موجب الصرف غير المنصرف فكيف يكون مانعا عن صرف المنصرف ولو ان يفرق بين التعريف الاضافي على تقدير ذكر المضاف اليه وبينه على تقدير حذفه بان الاول موجب للصرف والثاني مانع **قوله** على جمعوات آه لا اعتبار المعنى الاصلي ولا باعتبار المعنى الحالي اما باعتبار الاول فلان جمعه فعل لا افعلون واما باعتبار الثاني فلان جمعه فاعل فلا يصح افعلون على كل تقدير **قوله** وان كان الثاني اي وان كان افعل تفضيل لم يكن مونثه جمع آه **قوله** في الاصل فالجمع بالواو والنون وانما هو باعتبار الاصل واما كون المونث فعلا فهو باعتبار النقل من معنى الزيادة الى معنى نفس الوصفية **قوله** فمعناه آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان اسم التفضيل لا بد فيه من معنى الزيادة ولا زيادة ههنا فكيف يصح جعله اسم تفضيل في الاصل **قوله** فصار آه اما لفظا فلاتحاد الوزن واما معنى فللتجرد عن معنى الزيادة **قوله** كما يصح حسناء يعني ان حسن مشابه لاحمر في التجرد المعنى فيكون مونثه على وزن مونثه لاجل هذه المشابهة القوية

لان المقصود فيها علامة الاضافة الى ياء المتكلم فلا حاجة الى الاضافة الا التطويل وحاصل الدفع
ان فائدة الاضافة ظهور التعدد فى هذه الاسماء **قوله ولو وجد حرف صالح للاعراب**
الاولى ترك اللام لانها تدل على استقلال كل واحد من تعليلين مع ان الاول لا يستقيم
بدون الثانى فان الانباء عن تعدد موجود فى كثير من الاسماء كالولد والوالد والام و
العم وغير ذلك فالانباء من تعدد لا يستدعى خصوص هذه الاسماء **فاستراحوا من كلفة
اجتلاب حروف اجنبية** دفع لما يتوهم ان المناسبة فى اللفظ والمعنى جميعا شرط فى المتابعة
الاعرابية مع انه وان وجد ههنا المناسبة فى المعنى الذى ينبئ عن التعدد لكن ليس فى اللفظ
حرف يصلح للاعراب حتى يوجد المناسبة فى اللفظ ايض فلا بد من اجتلاب حرف الصالح وحا
حاصل الدفع ان الحرف الصالح للاعراب ايضا موجود فى آخرها فحصل ذلك الحرف على الحصول
المشابهة بينها وبين المثنى والمجموع لفظا فى وجود حرف صالح للاعراب فى كل واحد منها
فلا حاجة الى اجتلاب حرف صالح للاعراب **مع ان اللام فى اربعة منها كانها مجلوبة
للاعراب فقط لكونها محذوفة قبل نسيا منسيا فهى اذن كالحركات
المجتلبة للاعراب** دفع لما يتوهم انه وان حصل الاستراحة فى وجدان الحروف الصالحة
للاعراب من الكلفة للاجتلاب لحروف الاجنبية الا ان الاعراب بالحروف المذكورة يكون
مخالفة لاصله وهو الاعراب بالحركة فانه لا يكون الا مجلوبا وحاصل الدفع ان هذه الحروف
ايضا مجلوبة كالحركات الاعرابية لكون الاعراب فى اربعة منها وهى الاربعة الاولى مجلوبة
للاعراب فقط لكون اللام قبل الاضافة محذوفة نسيا منسيا **وكذا الواو فى فوك** يعنى اجتلبت
للاعراب فقط **لانها كانت مبدلة منها الميم فى الافراد فلم ترد الى اصلها
الا للاعراب** اى بدليل ان الواو فى فوك سيبدل منها الميم فيقرء فم فى حالة الافراد فاذا

وهى المشابهة فى اللفظ والمعنى كليهما قوله وفيه بحث آه ويمكن الجواب الذى اجمع ثقلين نقل من معنى الزيادة الى الوصفية
ونقل من الوصفية الى الاسمية والمشابهة باحمر فى المعنى انما هو بعد النقل الاول وقبل النقل الثانى **قوله** من تفسير معنى الخروج
آه لما ورد على الشرح ان تعريف العدل غير مانع لدخول المغيرات الشاذة **اجاب** فيما سبق بان المغيرات الشاذة ليست بخارجة
عن اصل لعدم اعتبار الخروج فيها فلا تكون داخلة فى التعريف ورد عليه ان الدليل على اعتبار الخروج وجود الاصل وهو متحقق
فى المغيرات الشاذة كما هو متحقق فى المعدولات فالقول باعتبار الخروج فى احدهما دون الاخر تحكم **واجاب** بقوله
وعلى ما ذكرنا يعنى ان الدليل على اعتبار الخروج هو وجود الاصل مع منع الصرف او منع الصرف فقط لا وجود الاصل وحده
وفى المغيرات الشاذة وان وجد الاصل الا انه لا يوجد فيها منع فلا يعتبر فيها الخروج عن اصل فلا تكون داخلة فى التعريف
ولما كان المتبادر مما ذكرنا هو تفسير معنى الخروج ولا يعلم منه انه لا بد فى اعتبار الخروج من منع صرف فلا يتم الدفع جعل
المحشى كلمة باعتبار عن مجموع الامرين من تفسير معنى الخروج وتنبيه بالامثلة اذ يعلم بالامثلة ان اعتبار الخروج لا بد
فيه من منع الصرف او مثله فبمجموع الامرين يتم الدفع فعلى ما ذكرنا يكون قول الش وعلى ما ذكرنا جوابا لدفع ما يرد على الجواب

قال فى حالة الافراد بالواو كما هو ههنا فالباعث عليه الاعراب فعلم ان الواو فى فوك مجلوب
للاعراب فقط هذا هو مذهب الرضى وقد رأيت فى بعض نصها نيفا ان جمع فوك افواه فلا يجتمع
البدل والمبدل منه كما لا يخفى فاندفع ما قال الفاضل اللاهورى فى الصحاح واذا افرد والم يحتمل
الواو والتنوين فحذفوها وعوضوا من الهاء ميما وقالوا فم فمان فمون ولو كانت الميم بدلا
وعوضا من الواو لما اجتمعا انتهى فالاولى ان يقال لانها محذوفة فى الافراد فلم يرد الا للاعراب
انتهى قول الفاضل اللاهورى **قال الشيخ الرضى الاعراب عندى ان اللام
فى الاربعة الاول والعين فى الباقيين فى حالة الرفع علم العمدة والالف
والياء فى النصب علم الفضلة والمضاف اليه** دفع لما يتوهم ان المقصود ههنا
اجتلاب الحروف فى الاسماء الستة للاعراب فقط لئلا يخالف عن اصله وهو الاعراب
بالحركة مع ان من البيان المذكور لا يعلم ان الواو فى ذو مجتلبة للاعراب فقط وحاصل
الدفع ان عبارة الشيخ الرضى مشعر بان ذو باعتبار الواو ولم يغاير عن الخمسة آه دفع
لما يتوهم ان هذه الحروف جزء الكلمة وقد جعلت للاعراب وهذا كما ترى وحاصل الدفع
انه لا غائلة فى كونها جزء الكلمة وجعلتا اعرابا **مع كونهما بدلا من لام الكلمة و
عينها** دفع آخر لكون جزء الكلمة اعرابا وحاصله ان الاكثر فى حكم الكل كما هو قاعدة
ابو يوسف والالف والياء اكثر من مجموع الالف والياء والواو وهما بدلا من لام الكلمة فى
الاربعة الاولى وعين الكلمة فى الباقيين لان اللام والعين فى الاسماء الستة واو فيكون الكل
بدلا من اللام والعين بناء على القاعدة لا نفس اللام والعين حتى يكون جزء الكلمة اعرابا
وجعل ما قبلها من الحركات من جنسها للتخفيف دفع لما يتوهم ان
المخالفة عن اصل الشيء فى محل البطلان مع ان ما قبل هذه الحروف فى الاصل مفتوح ما

السابق فلا تكرار وقال ان جعل المحشى كلمة باعتبار عبارة عن مجموع الامرين لدفع التكرار ووجه الدفع ان ما ذكرنا سابقا بقوله واما
المغايرة الشاذة جواب لمنع الخروج فى المغايرة عن اصل وه استدلال على عدم دخولها فى تفسير العدل بناء على تفسير معنى الخروج
وتنبيه بالامثلة فانه قد تفهم بالامرين المذكورين انه ان اعتبر الخروج عن الصورة الاصلية تحقق العدل والا فلا وفى المغايرة
الشاذة لم يعتبر الخروج فلم يتحقق العدل ولما كان التوضيح حاصلا بعد الامثلة آخر قوله كيف آه عنها فلا يرد الانسب ايراد قوله
كيف آه عقيب قوله واما المغايرة الشاذة حتى لا يحتاج الى رفع التكرار انتهى حاصله **اقول** قد عرفت ان لا تكرار فى كلام الشرح
فجعل كلام المحشى الذى هو مبنى على رفع ما لا يرد وهو لا ينبغى من عاقل فضلا عن المحققين **قوله** يعنى آه انما قال ذلك لئلا يرد
ان الظاهر ان المشار اليه فى هذا الجمعية اقواس وانياب فيعلم من كلام الش ثبوت نفى شذوذ اقواس وانياب بالذات ونفى شذوذ
اقوس وانيب باعتبار الاصل وباعتبار نفسهما يعنى انهما مخرجان ولا فائدة للخروج حتى يلزم الشذوذ وتحققهما فورد عليه
انه يجوز ان يكون الشذوذ فيهما باعتبار انهما جمعان لقوس وناب ولم يكون على فائدة الجمع **وحاصل** ان المشار اليه فى قوله
بذا الجمعية وهو اقوس وانيب فيكون المعنى انه لا شذوذ فيهما باعتبار انهما جمعان لقوس وناب لانهما ليسا بجمعين لهما فضلا عن

ثم جعل ضمها وكسرها فيكون مخالف للاصل وحاصل الدفع ان المخالفة عن الاصل غير بطل اذا كان لغرض وههنا الغرض التخفيف بمناسبة الضمة والكسرة مع الواو والياء وليكون حرف مد مشابهة للحركة الاعرابية لكون حرف المد حاصلة من اشباع الحركة وضم ما قبلها ومن جنسها عايد الى حروف الاعراب **وقال المصرح ان الواو والالف والياء مبدلة من لام الكلمة في اربعة ومن عينها في الباقيين** الغرض من نقله الاعتراض عليه بقول الرضي **لان دليل الاعراب لا يكون من سنخ الكلمة** اى دليل المعاني المعتورة الذى هو الاعراب فالاضافة كاضافة علم الفقه او دليل كون الكلمة معربة فالاضافة اضافة الدليل الى المدلول لا يكون من سنخ الكلمة اى اصل الكلمة لان الاعراب دليل وصف للكلمة ودليل وصف الشئ يكون متاخر عن ذلك الشئ وسنخ الشئ لا يكون متاخر عن ذلك الشئ وفي الصحاح السنخ بكسر السين المهملة والنون والخاء المعجمة الاصل وسناخ الاسنان اصلها **فهي بدل** اى الواو والالف والياء بدل من سنخ الكلمة وهو لام الكلمة في اربعة وعينها في الباقيين **يفيد ما لم يفده المبدل منه** اى يفيد هذه الحروف شيئا لم يفده لام الكلمة وعينها **وهو الاعراب** اى ما يفيده البدل ولم يفده المبدل منه هو الاعراب اى معربية الكلمة ومرفوعيته ومنصوبيته ومجروريته **كالتاء في بنت يفيد التاء بنت يفيد التانيث** اى كالتاء في بنت فان اصل بنت بنو ابدلت التاء عن الواو وليفيد التانيث الذى لم يفده الواو ولذا يكتب طويلة **ولا يبقى ذو وفو على حرف واحد لقيام البدل مقام المبدل منه** دفع لما يتوهم انه اذا كانت الحروف المذكورة مبدلة من عين الكلمة في الباقيين اعنى ذو وفو يلزم بقائهما على حرف واحد مع انه لا اسم في كلام العرب على حرف واحد **واعترض عليه بانه لا محذور في جعل الاعراب من**

ان يكون جمعين شاذين ولا باعتبار انهما مخرجان من الجمع اذ المخرج ليس له فائدة حتى يلزم الشذوذ وبخلافهما لكن بقي حرر احتمال ان يكون شذوذهما باعتبار اصلهما ان صورة المعدول غير صورة المعدول عنه والشذوذ انما يكون باعتبارها فلا بد ههنا الوهم الى ان يكون شذوذ المعدول باعتبار شذوذ الاصل مع التخالف في الصورة حتى يحتاج الى دفعه **قوله** الشيخ الرضي المقصر من النقل دفع توهم اعتبار العدل في كل فعل **قوله** اسم جنس المراد به ما لا يكون علما سواء كان صفة اولا فلذا قيد بقوله غير الصفة **قوله** عروف جمع عرفة فالاول مثال للاول والثاني مثال للثاني واما انعدام العدل فلانعدام الباعث اعني منع الصرف الامثلة **قوله** الا الفرد وجمع تحقق منع الصرف فيهما فيكون دليلا على اعتبار العدل واما ما سواها فلا دليل فلا عدل وبالجملة ان في كل موضع تحقق الدليل على منع الصرف يتحقق العدل والا فلا **قوله** فيهما العدل والدليل عليه منع صرفهما في حال علميتها للمذكر والى هذا اشار بقوله حتى وانما قيد بالمذكر اذ لا يظهر العدل في حال علميتها للمونث لتحقق سببين آخرين اعني العلمية والتانيث ولما كان الاصل في العدل ان يكون مخالفا للقياس اشار الى اثبات مخالفته بقوله وتمسكوا يعني ان القياس في صيغة المبالغة مساو اتيهما لما بهما مبالغة له فلما لم تكونا مساويين لانهما مبالغتان له يعني فاسق وفاسقة لاختصاصهما بالنداء علم انهما

سنخ الكلمة لغرض التخفيف كما في المثنى والمجموع اى على غرض الشيخ الرضي على ما قال المصرح بان المقصود من جعل الاعراب من سنخ الكلمة التخفيف اى التخفيف في العمل فان الابدال في حالة الاضافة الى غير ياء المتكلم يحتاج الى حذف لام الكلمة او عينها فالابدال مع مقدمتيه عملان بخلاف جعل الاعراب من سنخ الكلمة فانه غير متوقف على عمل آخر فاندفع ما قال الفاضل اللاري من ان التخفيف حاصل على تقدير الابدال ايضا **فلان يقول ان علامتي التثنية والجمع ليستا من حروف المباني بل من حروف المعاني** ملحقة بالمفرد ليحصل معنى التثنية والجمع فيجوز ان يجعل دليل الاعراب بخلاف اللام والعين فيهما فانهما من حروف المباني لا يحصل بناء الكلمة بدونهما فهما متقدمات على الاعراب فكيف يكون دليله فالمثنى كلمتان في الحقيقة صارتا من شدة الامتزاج في حكم كلمة واحدة فلا يكون الالف في المثنى كلام الكلمة او عينها في كونها من سنخ الكلمة فتدبر **قوله وهو كلا** فان قيل لم قدم كلا على اثنان مع ان مناسبة بالمثنى صورة ومعنى قلنا اما لكون اعراب كلا في بعض الاحوال بالحركة والاسم المعرب بالحركة مقدم على الاسم المعرب بالحرف لاصالة الاعراب بالحركات او لكونه مفردا صورة والمفرد مقدم على المثنى او لكونه اهم اذ في لحوقه بالمثنى خفاء بالنسبة الى اثنان او لكونه اخف بالنسبة الى اثنان والاخف يعلو **وهو ليس بمثنى** دفع لما يتوهم ان ذكر كلا بعد المثنى المستدرك لان كلا ايضا مثنى على ما قال الكوفيين ان الالف في كلا وكلتا للتثنية ولزم حذف نونهما للزومهما الاضافة وحاصل الدفع ان كلا ليس بمثنى كما سياتي من الوجوه من ارجاع ضمير المفرد اليه وغيره **لانه لم يثبت كل في المفرد** دفع لما يتوهم كيف لم يكن كلا مثنى مع ان مفرده وهو كل مخفف بحذف احد اللامين وزيد الف التثنية حتى يعرف ان المقصود الاحاطة في المثنى لا في الجمع لان كل مفيد للاحاطة وحاصل الدفع انه لم يثبت كل في المفرد له **وجواز رجوع ضمير الواحد اليه كقولك كلا الرجلين جاء** دفع لما يتوهم انه يجوز ان يكون المراد بالمثنى اعم من ان يكون

معدولا ان مما لم يحص فالحاصل ان هذا التمسك تمسك على اثبات مخالفتهما عن القياس واثبات اصلهما لان العدل لا يكون الا بهذين الامرين لانه تمسك على اعتبار العدل بل التمسك عليه ما ذكرنا **فما قال** الفاضل في شرح قوله وتمسكوا اى على اعتبار العدل ليس بشئ اذا عرفت مطلب التمسك علمت باندفاع المنع الآتي بقوله وفيه منع **قوله** لانا لا نجعل قلة الاستعمال دليلا على اعتبار العدل بل نجعله دليلا على مخالفة القياس واثبات اصل آخر له واما الدليل على اعتبار فمام غير مرة ثم فسق في حال النداء مبني لكونه منادى مفرد معرفة وفي حال العلمية معرب غير منصرف للعدل والعلمية واما فساق فمبني في حال العلمية للعدل والعلمية لان البناء للمشابهة عدلا ووزنا وانما يعتبر اذا ثبت المناسبة في المعنى ايضا وفي حال العلمية لا مناسبة فيه بخلاف حال الوصفية اذ ح يتحقق المناسبة في المعنى ايضا لاستعمال كل على معنى الحدث **قوله** قاطم اسم جنس يعني معدول من قاطم الذي هو اسم جنس في الواقع وان كان العدل عنه ليس باعتبار انه اسم جنس بل باعتبار انه علم فثبت الاتحاد بين المعدول والمعدول عنه فلا يرد ما قال الفاضل فيما سياتي ان جعل المعدول عنه فاعلا علما مخالف لكلام الرضي حيث قال قطام معدول عن قاطمة اسم جنس **قوله** الصرف يعني فلا عدل لعدم دليل هو منع الصرف ليتم المقابلة بالقسم الاول **فما قال** الفاضل من جعل عدم تحقق العدل

حقيقة او حكما وهو الذى يجرى عليه احكام التثنية من رجوع ضمير التثنية اليه جوابا كما ان المراد من ما
يتلفظ به الانسان اعم من ان يكون حقيقة او حكما وحاصل الدفع ان كلا ليس بمثنى حكما ايضا كما لا يكون
مثنى حقيقة لانه يجوز ارجاع ضمير الواحد اليه كقولك كلا الرجلين جاء وكما **قال الله تعالى كلتا**
الجنتين أتت اكلها فان ضمير اتت واحد راجع الى كلتا **وللزوم الالف فى الاحوال الثلث**
حال اضافته الى المظهر وجه آخر لكون كلا ليس بمثنى حاصله ان اعراب المثنى مختلف فى الاحوال
الثلثة سواء اضاف الى المظهر او المضمر كما هو الظ من انقلاب الف المثنى بالياء فى حالتى النصب والجر والف
كلا لازم لا ينقلب بالياء فى الاحوال الثلثة فعلم انه لا يكون مثنى ويحتمل ان يكون هذا دفع لما يتوهم ان
ارجاع ضمير الواحد الى كلا وكلتا يجوز ان يكون باعتبار تاويلهما بالمذكور ويجوز ارجاع ضمير الواحد الى
التثنية بهذا الاعتبار ايض وحاصل الدفع ان كلا ليس بمثنى من اجل لزوم الالف فيه فى الاحوال
الثلثة ولما يرد عليه انا نخص كون كلا مثنى باعتبار اضافته الى المضمر لاجل ان اعرابه كاعراب المثنى
بهذا الاعتبار اشار الشارح بقوله **وجواز امالته والمثنى لا يمال** دفع آخر عن اصل
الاعتراض حاصله ان فى كلا يمال وفى المثنى لا يمال لان العلامة لا تتغير **والفه بدل من**
الواو لابدال التاء منها فى المؤنث دفع لما يتوهم ان كلا اذا لم يكن مثنى لم يكن مفردا
ايض لعدم وجود هما بحيث يكون فى آخرها الف فيلزم الواسطة وحاصل الدفع ان
الالف فى كلا بدل من الواو فيكون المفرد ثم ان قوله والفه بدل عطف على وهو ليس بمثنى
الخ **ولم تبدل التاء من الياء الا فى اثنتين** دفع لما يتوهم انه لم قلت ان التاء فى
المؤنث بدل من الواو بل يجوز ان يكون بدل من الياء كما ان التاء فى اثنتين بدل من الياء
لان اصله اثنيين وحاصل الدفع ان ابدال التاء من الواو شايع كثير اذا كان لام نحو اخت

دليل على الانصراف **فهو قلب** المطلوب **قوله** قلنا آه حاصله انهما لما سمعا غير منصرفين استغنا عن تلك الفائدة **قوله**
الشرط الاول يعنى ثبوت فاعل الذى هو معدول عنه **قوله** هذا انما يصح اى كون الشرط الاول مخالفا لقول الشر انما يصح
آه **قوله** فاعل وهو غير ثابت بل الثابت هو فاعل اسم جنس فلا يكون الشرط الاول مخالفا لقول الشر سلمه **قوله** على زعم
فيه اشارة الى ان اعتبار العدل فى باب قطام كما هو مبنى على استعمال بعض العرب كذا هو مبنى على اصطلاح بعض النحاة
لانهم لان منهم من يقول ان لا عدل فى هذا الباب لعدم ضرورة موجبة لاعتباره اذ الحمل ليس بامر ضرورى عندهم و
اشارة ايضا الى ان ضمير اعتبروا راجع الى بنى تميم واعتبار العدل انما يصدر عنهم بزعم النحاة **فلا يرد** ان بنى تميم من العرب
فكيف اعتبروا العدل الذى هو من مصطلحات النحاة **قوله** اى بضم انما قد ذلك لئلا يرد ان المفهوم من كلام الشر سلمه ان
السببان لا يوجبان البناء فاذا انضم عليهما ثالث يوجبان البناء مع ان الامر ليس كذلك والا لكان احمد حال كونه علما
للمونث مبنيا **وحاصل** الجواب ان مقصود الشر سلمه ان السببان لا يوجبان المشابهة بالمبنى الاصل فاذا اعتبر العدل
يثبت المشابهة به فيجب البناء فالحاصل ان موجب البناء هو المشابهة بالمبنى الاصل لا الاسباب الثلثة
من التسعة ولما كانت تلك المشابهة ناشئة بالعدل لا بالسببين الآخرين واجب البناء اليه به لا بهما **قوله**

وبنت وهنت وبسنت بخلاف ابدال التاء من الياء فانه ليس الا فى اثنتين والحمل على الشايع و
الكثير اولى فان قلت ذكر فى المفصل ان ابدال التاء من الياء فى مثل تسر ولا ما فى نحو اسنتوا
وثنتان وكيت وذيت قلت مراد المحشى للاهرى ابدال التاء من الياء اذا كان لاما لان
الكلام فيه فلا يرد نحو تسر واما اسنتوا وكيت وذيت فقد اختلف فيها ومراد المحشى للاهرى
الابدال المتفق عليه فى الصحاح يقال اسنتى القوم يسنتون اسنتاء اذا اثبتوا فى موضع سنتوا واسنتوا
اذا اصابتهم الجدبة تقلب الواو تاء للفرق بينهما ويقال كان من الامر كيت وكيت اصل التاء
فيها هاء وانما صارت تاء للوصل يعنى ان القاعدة هو ان التاء يصير هاء فى حالة الوقف فيصير
الهاء تاء فى حالة الوصل ويحكى ابوعبيدة كان من الامر كيه وكيه بالهاء وقولهم ذيت اصله ذيو
على وزن فعل ساكن العين فحذفت الواو فبقى على حرفين فشدد كما شدد كى اذا جعلته اسما
ثم عوض من التشديد التاء انتهى فالابدال المتفق عليه ليس الا فى ثنتين فانه من قولك ثنيت
ولامه ياء والتاء بدل منها وليست التاء متمحضة للتانيث اذ لا يكون تاء التانيث فى وسط
الكلمة هكذا افاد الفاضل اللاهورى **وقال السيرافى بدل من الياء لسماع الا**
مالة حاصله ان السابق من قول المحشى اللاهرى وجواز امالته يدل على ابدال الالف فى كلا من
الياء كما قال السيرافى ان الالف فى كلا بدل من الياء لسماع الامالة فيها **ولا يميلون اسما ثلاثيا**
على الشذوذ الا ما كان من ذوات الياء دفع لما يتوهم ان سماع الامالة لا يدل على
ان الالف بدل من الياء لانهم يميلون الالف الاخيرة فى الفعل مطلقا وايضا يميلون الالف الاخيرة
من ......الاسم الرباعى كيف ما كان وايضا امليت فى على مع كونه اسماء ثلاثيا والفه واو لا ياء
وحاصل الدفع ان سماع الامالة يدل على انه من ذوات الياء اى الفه منقلبة عن الياء اذا
كان المايل اسما.............فخرج الفعل ثلاثيا فخرج الاسم الرباعى على غير الشذوذ

قوله وذلك آه انما قد ذلك لئلا يرد ان المشابهة بالمبنى الاصل ثابتة للاتحاد فى الوزن فلا حاجة الى اعتبار العدل و
حاصل الجواب ان المشابهة الوزنية لا يوجب البناء فلا بد من اعتبار مشابهة آخرى **قوله** عنوا آه انما قد ذلك لئلا
يرد ان البناء خلاف الاصل فى الاسماء فاى باعث فى اعتبار العدل لايجاب ما هو خلاف الاصل **قوله**
اذ كسر الرائ دليل لكون الكسر لازما بسبب البناء او دفع لما يتوهم ايضا من ان البناء لا يستلزم حصول
الكسر لجواز البناء بالضمة **وحاصل** الدفع ان البناء يستلزم الكسر لان كسر الراء مصحح للامالة وهى مطلوبة عندهم
فى الكلام **فما قال** الفاضل ان قوله اذ كسر الراء دليل المقدمة مطوية اى انما عنوا حصول الكسر اللازم للبناء اذ لان كسر
الرائ آه تقدير فى الكلام بلا حاجة اليه لامكان جعله دليلا للمذكور كما عرفت **قوله** لان الراء آه عطف بحسب وهو
دليل ثان لغاية البناء **قوله** والبناء اخف لان السلوك بطريق واحد اخف من السلوك بطرق مختلفة ثم هذا الوجه
انما يثبت به البناء واما البناء على الكسر فلا بل هو ثابت بما مر من كون الكسر مصححا للامالة **قوله** كانه آه جواب لاعتراض الشر سلمه
الوارد بقوله ذكر باب قطام ليس فى محله **قوله** فيه اشارة آه انما قد ذلك لئلا يرد ان الذكر الاستطرادى انما يكون لفائدة

فخرج لعلى لانه وان كان الفه منقلبة عن الواو لكنه شاذ **قوله وكذا كلتا على وزن فعلى**
دفع لما يتوهم ان الظ هو التاء فى كلتا للتأنيث مع ان تاء التانيث لا يتحقق فى وسط الكلمة
وايضا لا يكون ما قبلها الا مفتوحا وحاصل الدفع ان التاء فى كلتا ليس للتانيث لانه بدل عن
الواو الذى اللام فلا يكون للتأنيث كما يشهد به قوله وهو فعلى وسيجيئ تفصيله من المحشى
اللاهوري آنفا **والالف للتأنيث** دفع لما يتوهم انه اذا لم يكن التاء للتانيث فلم يوجد ههنا
علامة التأنيث اصلا فالحكم على كلتا بالمؤنث باطل لانه لا مؤنث بدون علامة التانيث وحاصل
انا لا نسلم انه لم يوجد علامة التأنيث بدون التاء لان الالف للتانيث فلا اشكال **وجعل
اعرابا كالالف فى كلا** دفع لما يتوهم انه اذا كان الالف للتأنيث فلم يكن اعرابا فيكون
الاعراب للتاء مع ان الاعراب لا يجرى فى وسط الكلمة وحاصل الدفع انه لا عابية فى كون
الالف للتأنيث والاعراب معا فهو بعينه كما يكون لام كلا للاعراب **وانما جيئ بالف
التانيث بعد التاء لان التاء لم يتمحض للتأنيث** بيان لكون الالف للتانيث
دون التاء كما لا يخفى **فلذا جاز توسيطها** يعنى ان لاجل كون التاء ليست متمحضة
للتأنيث جاز توسيطها ولو كانت متمحضة للتأنيث لم يجز توسيطها بل جائت بعد اللام
بل فيها رائحة منه دفع لما يتوهم ان الالف اذا كان للتأنيث يلزم ان يكون كلتا غير
منصرف للتأنيث بالالف كحبلى فيختل الحكم لان اعراب غير المنصرف بالضمة والفتحة وحاصل
الدفع ان الالف فى كلتا ليس لمحض التأنيث بل فى التاء ايضا رائحة منه كما اشار المحشى
اللاهوري اليه بقوله ولانها ليست لمحض التأنيث وكذا الالف فاذا لم يكن الالف لمحض التانيث
لم يؤثر فى منع الصرف لان المانع هو الالف المتمحضة كما لا يخفى ويمكن ان يدفع هذا التوهم
بان يجعل المنصرف وغير المنصرف من اقسام المعرب بالحركة فلا يكون كلتا غير المنصرف

ولا فائدة آه **قوله** وهو غير المنصرف يعنى ان نقص الشرح من الماء الموصولة غير المنصرف بقرينة البحث **قوله** لغاية لكون
الوصف لمعان متعددة وهى القائم بالغير وتابع يدل على معنى فى متبوعه وكون الاسم دالا على ذات مبهمة وهو
المرادة وما **قال الفاضل** ان المراد آه ما يقابل الاسم ليس بشيء لان مقابله هو الاسم الدال على ذات مبهمة وهو
السبب لمنع الصرف كما صرح به المحشى سلمه فى هذه القسمة ثم ترك تفسير الوصف اما للاكتفاء بشهرة الامر واما للاكتفاء بالتوضيح
الحاصل من الامثلة **قوله** وانما فسره آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان المشهور ان الوصف هو الاسم الدال آه وصفة
لا كون الاسم د الاظلم اختيار الشهرة **قوله** هو السبب آه لان سبب منع الصرف هو صفة الاسم لا نفس الاسم انما هو
كون الاسم آه لا الاسم الدال بل هو عينه **قوله** لم يتعين آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان التعريف غير مانع لدخول اسماء
الزمان والمكان لدلالة فيه لانها دالة على ذات مبهمة ماخوذة مع بعض صفات مع انها ليست باوصاف **و
حاصل** الجواب ان المراد بالذات المبهمة ما لم يتعين سوى تعيين الصفات وهذه تعيين زائد على تعيين الصفات وهو
كونها مكانا وزمانا وشيئا يفضى به الفاعل الى الفعل **قوله** وفيه نظر وحاصله ان التعريف غير جامع لخروج الاوصاف

لكونه معرب بالحرف فتدبر فانه مما لم تجده من غيرنا **لكونه بدلا من اللام** اى لكون التاء
بدلا من الواو التى هى اللام وهذا دليل لقوله لم يتمحض للتانيث لا لقوله بل فيها رائحة
منه لان ما يكون بدلا من اللام لا يجب ان يكون فيها رائحة من التانيث لكون كلا اى الف كلا
بدلا من اللام مع انه لم يكن فيها رائحة التانيث فثبت ان هذا دليل على قوله لم يتمحض آه
لانها لو كانت متمحضة للتأنيث لم تكن بدلا من اللام بل تكون بعد اللام وقد غلط
بعض الافاضل حيث قالوا ان هذا دليل لقوله لم يتمحض آه فيكون للنقصان اى لنقصان التاء
عن التأنيث المحضة واما دليل لقوله بل فيها رائحة منه فيكون للزيادة اى لزيادة التاء
على وصف الرائحة وقد عرفت وجه غلط **ولهذا لم يفتح ما قبلها** اى لكون تاء كلتا بدلا
من اللام ولعدم كونها متمحضة للتأنيث لم يفتح ما قبلها مع ان تاء التانيث يجب انفتاح ما قبلها **و
لم ينقلب تاء اخت وبنت هاء فى حالة الوقف** عطف على لم يفتح اى ولاجل البدلية
وعدم التمحض لم ينقلب تاء اخت وبنت هاء لكونها بدلا من الواو مع ان تاء التأنيث ينقلب هاء
عند الوقف **ولانها ليست لمحض التأنيث** هذا علة لقوله جاز الجمع بينهما قدم للاهتمام
فكان التأنيث حصل بمجموعهما ثم ان الواو للعطف جاز مع علته على قوله فلذا جاز توسيطها
وكذا الالف لانها يتغير للاعراب حيث تنقلب ياء فى حالتى النصب والجر والالف المحض
للتانيث لا يتغير لانها علامة والعلامة لا يتغير **فلذا جاز الجمع بينهما** اى لاجل ان كل واحد من التاء
والالف ليس للتأنيث المحضة جاز الجمع ولو كان للتأنيث المحضة لم يجز الجمع لان اجتماع علامتى
التأنيث وان لم يكن من جنس احد غير مستحسن لعدم الاحتياج الى احدهما ولو كان احدهما
متمحضة والاخر غير متمحضة فايضا لم يجز الجمع بينهما للوجه المذكور **والحاق التاء بكلا
مضاف الى مؤنث افصح من تجريدها** كما يقتضيه المضاف اليه **وفى قوله فلذا جاز**

مشتملة على تعيين زائد على الصفات عنه **قوله** لان الاوصاف اى لان المشتقات الماخوذة فى مفهومها تلك المبادى
فما قال الفاضل ان المراد بالصفات مدلولات المبادى والنسبة الماخوذة فيها اجراء لاحكام الدال على المدلول ليس
بشيء لان الصفات كما يطلق على مدلولات المبادى كذلك تطلق على نفس المبادى ايضا فالحمل على مدلولات اجراء للتجوز
فى النسبة الماخوذة فيه بلا باعث **قوله** على تلك الذوات اى الذات التى اخذت النسبة اليها فى مفهومات المبادى
قوله فان القياس آه اثبات للكلية ببيان الحال فى جزئى فهو فى الحقيقة تمثيل والفاء للتعليل والتفصيل **فلا يرد**
ان اثبات الشخصية لا يستلزم اثبات الكلية فلا يتم التقريب **قوله** فانه بعيد لعدم سبق الذهن اليه وانما يعرف
الدلالة بسبقه **قوله** مثل اليّ بالتشديد اصله اوى فقلبت الواو ياء وادغمت الياء فى الياء **قوله** ولهذا اى و
لاجل انه وصف **قوله** فان التصغير آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان ادبر ليس على وزن من اوزان الفعل فكيف يصح منع الصرف
لاجل وزن الفعل **وحاصل** الجواب ان منع صرف التصغير لاجل وزن كان فى المكبر وان قلت انه تخيل فى التصغير
قلنا ان التصغير لا يخل بوزن الفعل فى قسم اعنى ادل اصله ادال واثبت فعل على وزن افيعل **قوله** فالاولى انما لم يقل

توسيطها في المصـ حيث قرأ انها ليست للتأنيث لان تاء التانيث لايكون **وسطا** اى فى قول الرضى فان ما ذكره المحشى اللاهوري منقول عن شرح الرضى ودعوى المصـ لان قول المصـ يدل على ان التاء للتانيث لايكون فى الوسط سواء كان للتأنيث او لا لانه ذكر مطلق التأنيث كما لايخفى لكنه فى كونه رد المصـ نظر لانه تمام بعدم التوسط على القائل بانه للتأنيث حيث قرأ في الايضاح واما كلتا فمنهم من يقول بدل من الواو ومنهم من يقول ليست بدلا من الشئ البتة فمن قال انها من الواو فلانه بدال التاء من الواو اكثر فحملها على الاكثر اولى ومن قرأ انها من الياء قال فلان الاعلال بالياء اكثر وهذا معتل فيحمل على الاكثر واما من قال انها ليست بدلا فقد زعم انها للتانيث والالف بعدها للام فيكون وزنه فعتل فليس بمستقيم لان تاء التانيث لايكون وسطا ولايكون ماقبلها ساكنا وفعتل ايضا ليس من ابنيتهم **ويجب ان يكون ما اضيف اليه كلا وكلتا مثنى لفظا ومعنى و معنى فقط كقولك كلاهما** ومثال مايكون المضاف اليه لكلا وكلتا مثنى لفظا ومعنى كقولك كلا الرجلين والمحشى اللاهوري لم يذكره لظهوره **ولا يجوز تفريق المثنى الا فى الشعر كقولك زيد وعمرو** دفع لما يتوهم انا لانسلم ان اضافة كلا واجب الى المثنى لانه جاء فى بعض الاشعار اضافتها الى مفرد عطف اليه المثنى كما فى قول جرير - كلا يوم امامة ويوم صد ... لم يمنعنى من الهلكة الالماما وحاصل الدفع انه لايجوز تفريق المثنى المضاف اليه بان يعبر عنه بمفردين بحيث يكون المضاف اليه لكلا مفرد الا فى الشعر لان للشعراء يجوز مالا يجوز لغيرها وقوله كقولك كلا زيد وعمرو قيل انه لمحض تمثيل تفريق المثنى لالتفريق المثنى بحيث يكون فى الشعر لانا لم اجد هذا الشعر فى الكتب المتداولة ولقد وجدت فى نسخة المكتوبة فى بلدة الهرات من نسخة المحشى اللاهوري حيث كان فى المنهية على بياضه هذا الشعر واوله وآخره هكذا اعدو اى كلا زيد وعمرو فلم اجد من اجدهما فرحا فيكون قوله كقولك

فالصواب تصحيح الاول ايضا بان المراد بعدم التعين هو عدم التعين باعتبار الهيئة فلا باس ان يتحقق تعين سوى تعين الصفات باعتبار المادة **قوله** نسخ ظاهره من الوصفية منافية للمليحة **قوله** بين المصغر آه يعنى ان المكبر علم فاجروا حكمه على المصغر **قوله** القرينة آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان المتبادر من الدلالة الوصفية فاراد ة التعميم يخالفه فلابد له من قرينة آه وحاصل الجواب ان القرينة متحققة هو قوله وشرط لان اشتراط الاصالة دليل لكون الدلالة المأخوذة فى تعريف الوصف اعم من الوصفية وغيرها **قوله** والاستدلال آه انما قيد ذلك لئلا يرد على عدم اعتبار وصف العرض قائم هو انصراف اربع اذ لو كان الوصف العرضى معتبرا لكان اربع فى المثال المذكور غير منصرف للوصفية ووزن الفعل والثانى باطل لانصرافه فالمقدم مثله وحاصل الجواب ان انصراف اربع لفوت شرط وزن الفعل اعنى عدم قبول التاء لقبوله التاء لا لعدم اعتبار الوصف العرضى فلايكون الانصراف دليلا عليه **قوله** مدخول اى مخدوش **قوله** وما يقال فى تصحيح المتن ورد الرضى من ان الوصفية العرضية غير معتبرة بدليل انصراف اربع **وان قلت** ان انصرافه للاختلال فى وزن الفعل لا لعدم اعتبار الوصفية العرضية

كلا زيد وعمرو تمثيل لتفريق المثنى فى الشعر ثم ان معنى شعر الجرير هو ان امامة بالضم علم للمرأة المعشوقة له والصد المنع واللمام بالكسر الجماعة وتركيبه لايخفى ان قيل لم صار كلا بالياء فى الجر والنصب مع المضمر ولزمت الالف فى الرفع مع قيل له كان من حقها ان تكون بالالف على كل حال مثل عصا ومعا الا انها لما كانت لاتنفك عن الاضافة شبهت بعلى ولدى للزومها الاضافة فجعلت بالياء فى النصب والجر لان على لاتقع الا منصوبة او مجرورة ولا يستعمل مرفوعة فبقيت كلا فى حالة الرفع على حالها واصلها مع المضمر لانها لم تشبه بعلى فى هذه الحالة وهذا الاعتراض وجوابه على طريقة اللغة لا النحو وهذا ماخوذ من الصحاح فافهم **قوله فاذا اضيف الى المظهر يجب ان يكون معرفة** دفع لما يتوهم انه لاحاجة الى قول الشارح فيما بعد تسقط بالتقاء الساكنين لان قوله لان آخره الف مستقل فى كون اعراب كلا تقديريا اذا اضيف الى المظهر ولا حاجة بقوله تسقط آه فى اثبات تقديرية الاعراب فيكون لغوا وحاصل الدفع ان كلا يجب ان يكون مضافا الى المعرف باللام لان وضع كلا للتاكيد ولا يؤكد بالتاكيد المعنوى الا المعارف فاذا وجب اضافة كلا الى المعرف باللام فى صورة اضافته الى المظهر فقيل ان الالف فى كلا ساكن والف المعرف ايضا تسقط فى الدرج فالتقى الالف فى كلا واللام فى الرجل حال كونهما ساكنين فتسقط الالف بالتقاء الساكنين او دفع لما يتوهم انه لم يقل كلا رجلين حتى لم تسقط الالف بالتقاء الساكنين لانه لاحاجة الى اسقاطه وحاصل الدفع انه لم يقل كلا رجلين لان كلا اذا اضيف الى المظهر يجب ان يكون ذلك المظهر معرفا باللام ثم ان المراد من قول المحشى اللاهوري معرفة معرفة باللام فلا يرد ان كلا اذا اضيف الى المضمر فايضا يجب ان يكون ذلك المضمر معرفة لان المضمر معرفة لان المضمرات من المعارف **قوله واذا اضيف الى المضمر الذى هو الفصيح قيل** اى الفرق بين حال اضافة كلا وكلتا الى المظهر وبين اضافتهما الى المضمر انه **اذا كان مضافا الى المضمر فالاغلب كونه جاريا على المثنى** تاكيدا له حتى قيل جائنى الرجلان كلاهما وجئتما كلاكما وجئنا كلانا وانما قال الاغلب لانه جاز ان يقول

قلنا شرط وزن الفعل هو عدم طريان التاء ولا شك ان التاء فى اربعة ليست بطارية لوجودها فى المذكر المقدم على المؤنث فعلم ان الانصراف لعدم اعتبار الوصفية العرضية فثبت دعوى المصـ سلمه ورد الرضى **قوله** ليس بشئ آه رد من جانب الرضى على رده وحاصله انه لما كان التاء العارضة فى العلمية مخلة بوزن الفعل فكيف لايكون التاء الاصلية فى اربعة مخلة له والحاصل ان شرط وزن الفعل عنده هو عدم وجود التاء مطلقا فاذا وجد فى اربع تاء وان كانت اصلية انصرف لاختلال وزن الفعل لا لعدم اعتبار الوصف العرضى فرد القول بعدم الاختلال فى وزن الفعل ويمكن الجواب من جانب المصـ سلمه بان شرط وزن الفعل هو عدم عروض التاء لكونه من خواص الاسم فاذا وجد فى الوزن تقوى مشابهته الاسمية بخلاف التاء الاصلية فانها ليست من خواص الاسم فلم يشترط عدمها فى وزن الفعل ولما لم يكن التاء فى اربعة عارضة لتحقق اعتبار وزن الفعل علم ان الانصراف عدم اعتبار الوصفية العرضية **قوله** قال السيد قدس سره رد آخر لكلام الرضى بان نفى ان شرط وزن الفعل هو عدم قبول تاء التانيث وتاء اربعة ليست للتانيث لعدم انتقالها له فعلم ان الاختلاف فى وزن الفعل فثبت عدم اعتبار الوصفية العرضية وحاصله انا لانم ان

كلاهما جائني بعد ذكر الشخصين فلا يكون تاكيدا وهذا هو وجه التقريب لان القواعد كلية لا اغلبية **وهو موافق له لفظا ومعنى** دفع لما يتوهم ان الجريان انما يتصور فيما يكون بين الجاري والمجرى عليه مناسبة ولا مناسبة بين كلا وكلتا اذ كانتا مضافتين الى مفرد وبين المثنى لانهما مفردان والمثنى ليس كذلك وحاصل الدفع ان المناسبة بينهما موجودة لان كلا الذي هو الجاري موافقة مع المثنى الذي هو المجرى عليه لفظا ومعنى اما لفظا فلكون آخره الفا وان كانت مبدلة عن الواو ولان اصله كلو ولا ينفك كلا عن الاضافة يتميز بالتجرد عن النون **واصل المثنى ان يكون معربا بالحرف** لان الاصل في الاسماء الاعراب هكذا قال الفاضل اللاهوري وانما لم يتعرض لكون اعرابه بالحرف لكون الشرح استغنى عنه **فالاولى جعله موافقا للمتبوع في الاعراب** فلذا جعل اعراب كلا الثلثة بالحروف التي هي اعراب المثنى بها **ثم يطرد ذلك فيما اذا لم يتبع المثنى المعرب نحو جئنا كلانا** دفع لما يتوهم ان كلا في نحو جئنا كلانا ليس بتابع للمثنى فكيف يكون اعرابه على هذا التقدير بالحروف فلا يكون هذا وجها للفرق لتخلف المدعى في البعض وحاصل الدفع ان فيما اذا لم يكن كلا تابعا للمثنى لم يحكم بالفرق كذلك من اجل الطرد **واما اذا اضيف الى المظهر فانه لا يجري على المثنى اصلا** لانه لا يكون تاكيد المثنى فهو مفرد منصرف فيكون اعرابه بالحركات الثلثة الا انه لما كان منقوصا جعل اعرابه تقديريا ولي من عند نفسي وجه الفرق بحيث يكون في غاية المتانة وهو انه اذا كان المضمر اخفيا بالنسبة الى الاسم الظاهر جعل عند الاضافة اليه جلى المعنى الذي هو ايضا خفي مستور كما لا يخفى فتدبر **قوله اثنان قال الشيخ الرضي كان عليه ان يذكر مذروان انه لم يستعمل مفرد** لا اعتراض على المصنف بان اللازم عليه ذكر مذروان اذ هو ايضا من الملحقات المثنى وليس بمثنى حقيقة اذ لم يستعمل مفرده فلا يكون مثنى مع ان اعرابه اعراب المثنى قال في شمس العلوم المذروان بكسر الميم والذال المعجمة والراء المهملة طرفا الاليتين وليس لهما واحد في الصحاح لا واحد لهما لانه لو كان واحدهما مذرى على ما زعم ابو عبيدة لقال

تاء اربعة للتذكير **وان قلت** لو لم تكن تلك فلم يستعمل في المذكر قلنا استعمالها في المذكر باعتبار الجماعة وهي مؤنث فيكون التاء للتانيث فثبت الاختلال في وزن الفعل **قوله** والتذكير آه انما قال ذلك لئلا يرد ان التاء لما كانت للتانيث باعتبار الجماعة فكيف يفهم التذكير منها لان الجماعة اعم من المذكور والاناث **وحاصل** الجواب ان التذكير مفهوم من خصائص التاء بجماعة المذكور لشرافتها وتقدمها في الرتبة ودفع الالتباس بين المذكر والمؤنث **قوله** ولو تدما قاله من كون التاء في اربعة للتانيث لان الانقلاب بالهاء في الوصف من خواص تاء التانيث **قوله** وعدم انصراف عطف على انقلاب وتاييد ثان لقول السيد **وحاصله** ان التاء لو لم يكن للتانيث لم يكن اربع في القول المذكور غير منصرف لعدم سبب غير العلمية لان الوصفية منافية مع العلمية فلم تعتبر معها ووزن الفعل ايضا غير معتبر لثبوت التاء فيه فلو لم يكن التاء للتانيث لم تحقق سبب غير العلمية والسبب الواحد لا يؤثر في منع الصرف واما اذا كانت للتانيث فاجتمع السببان اي العلمية والتانيث اما التانيث فظاهر واما العلمية فلان كل لفظ اذا عبر به عن نفسه يكون علما لنفسه وذلك ثم هذا التاييد انما هو على الراي الرضي من اختلال وزن الفعل في اربعة اما على طور الجمهور فلا يجوز ان يكون منع الصرف

في التثنية مذريان لان المقصور اذا كان على اربعة احرف تثنى بالياء على كل حال **فان زعم انه ثابت في التقدير اذا ...... كان مذري لم يمكنه مثل ذلك في ثنايان** دفع لما يتوهم ان المصنف زعم انه داخل في التثنية لاجل انه وان لم يوجد له مفرد في اللفظ لكنه يوجد له في التقدير والمراد بالمفرد ما يعم التقديري فكان مفرده كان مذري معناه طرف الالية ثم ثنى لطرف الالية فلذا لم يذكره وحاصل الدفع ان هذا الزعم للمصنف وان يمكن في مذروان لكنه لم يمكن في ثنايان وانما يعبر عنه بالزعم لانك قد عرفت ان القول لو كان كذلك لقالوا في تثنية مذريان **وذلك لان معنى ثناء لو استعمل طرف الحبل وليس في طرف الواحد معنى المثنى** اي عدم امكان هذا القول في ثنايان ثابت لان معنى المثنى ليس بمستعمل وان يستعمل فهو طرف الحبل لان معنى الثنايان طرفا الحبل مع انه ليس في الطرف الواحد معنى المثنى لان المثنى على ما قال في الصحاح انه بالكسر القصر كاردية وبارة وفي الحق لا ثنى في الصدقة اي لا تؤخذ في السنة مرتين **كما لم يكن ان يقال لمفرد اثنان اثن اذ ليس في المفرد معنى المثنى** وهذا كلام حق لا شبهة فيه **فالثنايان طرفا الحبل المثنى** اي انه لم يكن له مفرد فالثنايان لفظ مفرد معناه طرفا الحبل المثنى اي المعطوف احد طرفيه على الآخر وليس للثنايان استعمال المفرد مع انه معرب باعراب التثنية فكان على المصنف ان يذكره فيما الحق بمثنى ولا يمكن للمصنف ان يقدر مفرده كما قدر في المذروان لانه لو فرض استعمال ثناء كان معناه احد طرفي الحبل وليس في الطرف الواحد معنى المثنى لانه في اللغة العطف يقم تثنية اذا عطفته ولا عطف في احدهما فلا يمكن اشتقاق ثناء منه وتقديره مفرد الثنايين **فالمثنى في مجموع الحبل لا في كل واحد من طرفيه** اي ان المثنى في مجموع الحبل حيث جعل المثنى صفة له كما في طرفا الحبل المثنى لا في كل واحد من طرفيه الى هنا تم اعتراض الرضي واجيب عنه من وجوه الاول ان معنى المثنى عارض للطرف الواحد من الحبل وان لم يكن الخلاف فيه وذلك كاف في اشتقاق ثناء منه ايضا في الصحاح

للعلمية ووزن الفعل اذ المطلق التاء ليست مخلة عندهم في وزن الفعل بل المخلة انما هي التاء الطارية هذه التاء ليست كذلك كما مر **قوله** قال المصنف في رد ما يرد على الرضي من كون انصراف اربع لاختلال وزن الفعل لا لعدم اعتبار الوصفية العرضية فلا يكون دليلا عليه وحاصله ان شرط الفعل هو عدم قبول التاء قياسا وهذه التاء ليست بقياسية فلا تخل بثبوتها وزن الفعل فعلم ان انصراف اربع لعدم اعتبار الوصفية العرضية فيكون دليلا عليه وانما قلنا التاء في اربعة ليست بقياسية لان القياس يقتضي ثبوتها في المؤنث ولا في المذكر وهو بعكس **قوله** الاولى ان يقول لئلا يرد النقض بباب حاتم لانه ينبغي ان يكون غير منصرف للوصفية الاصلية والعلمية فلو قيد بما ذكر لدفع بان اعتبار الوصفية الاصلية فيما لا يلزم اعتبار المتضاد وفي باب حاتم ليس كذلك وانما قال الاولى ولم يقل الصواب والجمهور دفع كما ذكر بقوله وكانه وانما قال كانه لبعده بما ذكر فيما بعد فيكون ضعيفا في كونه دليلا على اعتبار قيده **قوله** قال قدس انما قال ذلك لئلا يرد ان الاصل ما يبنى عليه الشيء والوضع ليس ما يبنى عليه الوصف فكيف يكون اصلا **وحاصل** الجواب ان الدلالة معتبرة في مفهوم الوصف وهي مبنية على الوضع فيكون الوصف مبنيا على الوضع فيكون اصلا **قوله** في باب الافادة آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر من الدلالة الدلالة المعتبرة المحققة

الثني بالكسر عقال البعير ونحوه من حبل مثنى وكل واحد من ثنييه فهو ثناء لو افرد تقول عقلت البعير بثنايين اذا عقلت يديه بجميعا الحبل وبطرفي حبل وانما لم يهمز لانه لفظ جاء مثنى لا يفرد واحده فيقال ثناء فترك الياء على الاصل لانه من ثنيت ولو افرد واحده وقيل ثناء لقيل في تثنيته ثناءان بالهمزة كما تقول كساءان ورداءان انتهى فان قوله لا يفرد واحده فيقال ثناء الى آخره مشعر بان له واحدا مقدرا لكنه لم يفرد في الاستعمال والثاني ان طرف الواحد وان لم يكن معطوفا فيه لكنه معطوف الى الطرف الآخر والاشتقاق بهذا الاعتبار اولى والثالث انه يجوز ان يكون الثنى بمعنى تصيير الواحد اثنين اذ المفرد بانضمام الواحد اليه وانضمامه الى الواحد مصيرة اثنين **قوله وهو الوجه ذوو لا عن لفظه فلو يكون جمعا سالما لوجوب ان يكون مفرده عن لفظه** دفع لما يتوهم ان الوجه مذكر سالم لان الملحق بالجمع لا يكون جمعا كالملحق بالمثنى لا يكون مثنى مع ان الوجه ذوو فيكون جمعا مذكرا سالما لا ملحق به وحاصل الدفع انا لا نسلم ان الوجه مذكر سالم لوجوب كون مفرد الجمع المذكر من لفظه كما قر المص جمع المذكر السالم كل اسم ثبت مفرده ثم الحق به واو ونون دالة على ما فوق الاثنين فيكون الوجه من ملحقات الجمع السالم **وكذا اولات جمع ذات لا عن لفظها فلا يكون جمع المؤنث السالم** لان فيه ايضا يجب ان يكون مفرده عن لفظه لانه مفرد ملحق بآخره الف وتاء **فينبغي ان يذكر اولات مع جمع المؤنث السالم** حال كون اولات **ملحقا به** واجيب عنه ان المص ليس في بيان اعراب الملحقات وانما تعرض له في الاعراب بالحرف لاجل ان الاعراب بالحرف خلاف الاصل فيتوهم ان اعراب الملحقات فيه ليس كذلك واما ذوو **فهو جمع سالم فلذا لم يعده ملحقا به** بل ادخل فيه ولهذا ترك ذكره ويرد ههنا ايرادين الاول انه ذكر المحشي للاسم المؤنث مع جمع السالم للمؤنث ولم يذكره المذكر في قوله جمعا سالما الذي يكون في بيان الجمع المذكر السالم المطلق واجيب عنه ان فيه اشارة الى ان المنفي في كلا المقامين هو وصف السلامة ولا دخل فيه للمذكر والمؤنث

في الكلام والطبعي والعقلي ايضا منها مع انها ليست بمتفرعين على الوضع **وحاصل الجواب** ان المراد بالدلالة المعتبرة هي الدلالة المعتبرة في باب الافادة والاستفادة وهي المطابقي والتضمني والالتزامي ولا شك انها متفرعة على الوضع **قوله** كان الوضع الجار والمجرور عن تفريع الدلالة علة له متعلق به اه وفيه اشارة الى ان غرض الشارح من بدء الحاشية دفع ما حرره ناه فتذكر **قوله** لان الاصل آه فاذا كان الوضع متفرعا عليه كان مبنيا عليه له .... انما قوله ذلك لئلا يتوهم ان الفاء انما تدخل على الظرف وهو زمان او مكان والوضع ليس بشيء منهما فلا يصح دخول الفاء عليه **وحاصل الجواب** ان الظرفية تجوزية بعلاقة اشتمال الاصل على الفرع كاشتمال الظرف على الظرف والى هذا اشار بقوله يتوهم وانما قوله لفظ التوهم لضعف العلاقة لان اشتمال الاصل على الفرع انما هو بطريق عدم الانفكاك واشتمال الظرف على المظروف انما هو بطريق الاحاطة فالعلاقة في الواقع انما هي المشركة في نفس الاشتمال دون معناه والاخفاء في ضعفها **فما قال** الفاضل ان الجامع هو عدم الخروج لعين الشي لان عدم الخروج انما يتحقق بالاحاطة وهي في الظرف لا في الاصل **قوله** وذلك آه جواب لدخول الفاء على الاصل الذي هو الوضع وحاصله ان مدخول الفاء هو المضاف وهو زمان الا انه حذف

فذكرهما وعدم ذكرهما سواء والثاني ان الواجب على المحشي للاسم ذوون بدل ذوو لان الجمع المذكر السالم يكون بالواو والنون كما عرفت آنفا واجيب عنه انما اورده باسقاط النون اشارة الى انه لازمة الاضافة كمفرده **وانما قدم الو على عشرين لانه جمع ولا يدل على عدد معين كما هو مقتضى الجمع** دفع لما يتوهم ان الانسب ان يقدم عشرين على الو لكون عشرين بالياء المكسور ما قبلها والنون كالحالة النصبي والجري للجمع وهو يقتضي لقربه اليه وحاصل الدفع ان وجود الامرين في الو وهما الجمعية وعدم الدلالة على عدد معين مرجح لقرب الو الى الجمع لان هذين الوصفين من ضروريات الجمع وهما منتفيان في عشرين وقوله كما هو مقتضى الجمع تنبيه بالتعلق لا بالمنفي **قوله وهو علامة التثنية والجمع قال الشيخ الرضي جعلت الالف علامة للتثنية والواو علامة للجمع لمناسبة الالف بخفته لقلة عدد التثنية والواو بثقله لكثرة عدد الجمع** في هذا النقل بيان وجه ما يصلح للاعراب فيهما وتعيين لما اى جعل الالف قبل دخول الاعراب لتحصيل بناء التثنية والواو لتحصيل بناء الجمع لان الالف لكونه خفيفا يناسب قلة عدد المثنى فان القلة يوجب الخفة وكذا الواو لكونه ثقيلا يناسب كثرة الجمع لكون الكثرة موجب للثقل ثم فيه بحث وهو ان الالف والواو اذا كانتا لتحصيل بناء التثنية والجمع فيكون الالف والواو علامة التثنية والجمع كما قال الشيخ الرضي جعلت الالف علامة آه فلو يصلح ان للاعراب لان العلامة لا تتغير والاعراب يتغير ثم اجيب عنه ان الالف والواو اذا جعلنا اعرابا يتبدل بالياء في حالة النصب والجر وهي ايضا علامة التثنية والجمع في تلك الحالة فيكون تغير الالف والواو الى الياء تغير العلامة الى العلامة وهو جائز فلا منافات بين العلامة والاعراب **وهذا الحكم مطرد في جميع المثنى والمجموع نحو ضربا وضربوا وانتما وانتموا وهما وهموا وكما وكموا** اى جعل الالف علامة التثنية والواو علامة الجمع

واسم المضاف عليه مقامه فيكون الفاء دخل عليه بمجاز العلاقة انه قائم مقام الزمان فيكون الفاء على كل تقدير للظرفية التجوزية الا ان الفرق في العلاقة بانها على الاول المشابهة وعلى الثاني الاقامة مقام الزمان **فما قال الفاضل** ان الفاء على الثاني مستعمل في الظرفية الحقيقية وهم اذ مدخول الفاء على كل التقدير بحسب الظاهر هو الاصل وهو ليس بظرف حقيقة **قوله** الفاء للتفريع انما قوله ذلك لئلا يتوهم ان المتبادر ان الفاء للجزاء لشيوع استعمالها فيه وهو يقتضي سبقية شرط ولا شرطه **قوله** غلبة الاسمية آه انما قوله ذلك لئلا يتوهم ان المتبادر ان المعرف مطلق الغلبة والضمير في اختصاصه راجع الى الدال على المعنى الوصفي فلا يكون التعريف جامعا لخروج غلبة العلية على اسم جنس غير صفة عنه **وحاصل الجواب** ان المعرف اذا كان غلبة الاسمية على الوصفية بناء على ان اللام للعهد يكون ضمير اختصاصه راجع الى الدال على المعنى الوصفي وان كان المعرف هو مطلق الغلبة بناء على ان اللام للجنس يكون ضمير اختصاصه راجعا الى الدال على معنى مطلق ومصحح الاول المقام ومصحح الثاني الاصالة **قوله** وذهب الشيخ الرضي من النقل بيان الاسم في حال الغلبة على الوصفية بانه اسم جامد في تلك الحالة او صفة فالمراد بالاسم المحض الجامد الخالي عن الوصفية **قوله** وهو ظاهر ناخذ ذلك الفرق فيه بحسب الاستعمال

مطرداً فی جمیع المثنی والمجموع سواء کانا مظهرین او مضمرین مستترین او بارزین مرفوعین او منصوبین او مجرورین **قوله لانه الضمیر المرفوع للتثنیة** آه **اولان کلا من المثنی والمجموع متقدم ما او محالة علی اعرابه** وجه آخر لکون الالف والواو علامة للرفع فی التثنیة والجمع حاصله ان کلا من المثنی والمجموع مقدم بالضرورة علی اعرابه لتقدم الموصوف علی الصفة فیکون الالف والواو لکونهما علامة التثنیة والجمع داخلان فی تحصیلهما وبنائهما متقدمین علی الاعراب لعارض علی بنائهما **واسبق الاعراب الرفع لانه علامة العمدة فجعلوا الف المثنی وواو الجمع علامتی الرفع فیهما** لیکون الاسبق للاسبق **ولم یبق من حروف اللین وهی التی اولی بالقیام مقام الحرکة** لحصولها من اشباعها وشبهها فی الخفة **الا الیاء للجر والنصب فی المثنی والمجموع والجر** اولی بها ای حالة الجر احق بالیاء لکون الیاء حاصلة من اشباع الکسرة التی هی الاصل فی الجر **فقلبت الف المثنی وواو الجمع فی الجر الیاء فلم یبق للنصب حرف فاتبع الجر** علی صیغة بناء المجهول ونصب الجر ای جعل النصب تابع الجر دون الرفع **لکونهما علامتی الفضلة بخلاف الرفع** فان قیل کما یفرق بین التثنیة والجمع فی حالتی النصب والجر بحرکة ماقبل الیاء کان یجوز ان یفرق بین المثنی والجمع فی الاحوال الثلثة بحرکة ماقبل حرف الاعراب بان یجعل اعراب کل واحد منهما بالحروف الثلثة ولایلزم الالتباس لفرق بینهما بحرکة ماقبل اعراب التثنیة بان یکون تلک الحرکة مغایرة عن حرکة ماقبل اعراب الجمع کما لایخفی قلت هذا لایتصور فی اعرابهما بالالف فیحصل الالتباس فیه وفیه نظر وهو ان الفرق بینهما فی صورة الالف یجوز ان یکون بحرکة النون التی بعدها واجیب عنه ان النون غیر باق دائما بل یسقط فی حالة الاضافة فیتحقق الالتباس فی تلک الحالة فان قلت یمکن رفع الالتباس

فلو اجری علی غیره لزم حمل احد المتباینین علی الآخر وهو لایجوز **قوله** فی المعلوم فلو اجری علیه لزم توصیف الشیء بنفسه **قوله** لعدم تقییده فلو کان بقاء معنی الوصفی شرطا لعبد التحیة فیما سیاتی یا السواد او فی اسود وکان فیه سواد وبیاض فی ارقم وتقیید القید باقیه دخته فیه ادهم **قوله** ان الحمل یعنی ان حمل مذهب المص علی عدم اعتبار بقاء المعنی الوصفی حمل مذهبه علی خلاف الاجماع وهو لایجوز **قوله** بیان الاجماع اهل اللغة علی اعتبار بقاء المعنی الوصفی **قوله** فالاولی یعنی مذهب المص مثله هو اعتبار بقاء المعنی الوصفیة وان ثبت انه لا وجه لاطلاق التحیة وتقییدها فلان المقصود تعیین الذات التی کملت فیها هذه الاسماء وهو یحصل بدون التقیید فلا حاجة الیه وانما قال اولی ولم یقل فالصواب تصحیح کلام السید مثله الذی بان المص وجمع اللغة لامقلد فلا باس فی هذا فاذا لا اجماع مع خلاف امام اعتراض الفاضل بان کلام المص فی شرح قوله وجماعة سیبویه فی الاستدلال علی اجرائه مذهبه باعتبار الوصفیة الاصلیة وان زال تحققها دل علی ان اعتبار المعنی الوصفی لیس بشرط فالحمل علی مختار الاولین یخالف کلامه اقول ان مراده بقوله وان زال تحققها زوال الوصفیة العرفیة لا زوال الوصفیة بالکلیة فی نفس الامر بعدم تحققها ولا بقاء معنی الوصفیة فی الجملة **قوله** الفاء للنتیجة آه

یجعل اعراب احدهما لفظیا والآخر تقدیریا قلت لایجوز جعل الاعراب تقدیریا الا للتعذر او للاستثقال بالظهور ولم یتحقق شیء من ذلک فی شیء منهما ودفع الالتباس لایکون علة لتقدیر الاعراب لان علة تقدیر الاعراب منحصرة فی التعذر والاستثقال کما لایخفی **قوله وفرقوا قال الشیخ الرضی نزلة فتحة ماقبل الیاء فی المثنی ابقاء له علی الحرکة الثابتة قبل اعراب المثنی** دفع لما یتوهم ان المتبادر من قول الشارح قدس الله سره بان فتحوا آه ان ابدلوا الفتح من الحرکة السابقة مع ان فی التثنیة لیس لا هذه الفتحة فی کل الاوقات کما لایخفی وحاصل الدفع انه لیس المراد بقول الشارح بان فتحوا هذا المعنی بل المراد به بان ابقوا علی الفتحة السابقة ویحتمل ان یکون فیه اشارة الی وجه آخر للفرق بین المثنی والمجموع بفتح ماقبل الیاء وکسرها والضمیر فی له راجع الی ماقبل الیاء وقوله ابقاء له علی الحرکة آه یدل علی ان الثابت فی التثنیة قبل الاعراب هو الفتحة فان الالف لما جعلت علامة التثنیة والالف یقتضی فتحة ماقبلها کانت الفتحة ثابتة قبل اعراب المثنی فابقی المثنی علی ماکان علیه لعدم المغیر مع عدم **استثقالها** دفع لما یتوهم انه اذا ابقی الفتحة فی التثنیة علی ماکان علیه قبل الاعراب فایضا یجب ان یبقی الضمة فی الجمع علی ماکان علیه لعدم المرجح لاحدهما علی الآخر مع ان الضدین یقتضیان یکونان علی وتیرة واحدة فی مثل ذلک التفریق وحاصل الدفع ان المرجح فی الفتحة موجود وفی الضمة غیر موجود لان ابقاء الفتحة علی ماکان غیر مستثقل واما الضم فهو مستثقل لاستثقال الضمة قبل الیاء الساکنة وان الضدین یقتضیان ان یکونا علی وتیرة واحدة اذا لم یکن المرجح فی احدهما والی هذا الدفع اشار المحشی الذی بقوله **واما الضم قبل یاء الجمع فقلبت کسرا لاستثقاله قبل الیاء الساکنة لو ابقیت** ای الضم الذی بتشبیه الواو التی جعلت علامة الجمع فقلبت کسرا حین قلبت الواو یاء لاستثقال الضم قبل الیاء الساکنة لو ابقیت الیاء علی حالها **والتباس الرفع بغیره** عطف علی قوله استثقاله ای الوجه الثانی لقلب الضمة کسرا هو لزوم الالتباس حال الرفع بحال النصب والجر

قال ذلک لئلا یرد ان الفاء للتفریع واللام للتعلیل فکیف ذکر احدهما **وحاصل** الجواب ان الفاء للنتیجة فیفید ان العلم بانصراف اربع متفرع علی العلم باشتراط الاصالة مثلا واللام للتعلیل فیفید ان نفس انصراف اربع متفرع ومترتب علی اشتراط الاصالة فلذا اورد الفاء وذلک بناء علی ماقالوا ان العلم ...... بالدلیل علة للعلم بالمطلوب نفس الدلیل علة لنفسه الا ان الاول مطلق والثانی مقید بالبرهان اللمی **وقال الفاضل** فی تفصیل هذا المقام ماحاصله ان الفاء مایترتب العلم الثانی علی العلم الاول سواء المترتب علیه علة او معلولا او غیرهما واللام یفید کون الاول علة للثانی سواء ترتب العلم بالثانی علی العلم بالاول او لا ولا یخفی مافیه من التخالف من کلام المحشی حیث ان الفاء للنتیجة فالقول بتعمیمه فالفاء من ان یکون العلم بالاول علة او معلولا یخالف لما تقرر ان العلم بالنتیجة معلول للعلم بالدلیل فیکون العلم بالاول علة علی ان السبب علة والترتب انما یکون علی السبب فالقول بکون المترتب علیه علة او لا سهو والقضاء معنی العلة مایترتب علیه المص فالقول بکون الاول علة للثانی مع التعمیم من ان یکون مترتبا علیه او لا سهو بعد سهو **قوله** من مجموع الاصلین آه انما قال ذلک لئلا یرد ان لفظ ذلک انما یکون اشارة الی البعید وهو الاصل الاول فلم جعل الشارح المشار الیه المجموع **وحاصل** الجواب ان الشارح انما جعل

على تقدير علة القلب لانه على هذا التقدير يصير الياء واوا لسكونها وانضمام ما قبلها فان قيل على تقدير علة
القلب ايضا لا يلزم الالتباس لان الفرق بينهما اى بين حالة الرفع والنصب والجر بالعامل قلنا
قد يقع قطع النظر عن العامل كما ههنا فيلزم الالتباس قطعا **وبطلان السعي لو قلبت**
الياء بضمة ما قبلها واوا اى الوجه الثالث لقلب الفتحة كسرة هو بطلان السعي فى قلب
واو الجمع بالياء اولا لو قلبت الياء بالواو ثانيا الضمة ما قبلها **مع ان تغير الحركة اولى من**
تغير الحرف اى الوجه الرابع هو تغير الحركة وهي الضم الى الكسر اولى من تغير الحرف اى الياء الى
الواو لابقاء الضم **فارتفع التباس المجموع بالمثنى بسبب كسرة ما قبل ياء الجمع**
كانه نتيجة لما سبق اى اذا ثبت علة الاستثقال على تقدير ابقاء الفتحة والاستثقال على تقدير
ابقاء الضمة ارتفع التباس المجموع بالمثنى آه **ان حذف نوناهما بالاضافة** دفع لما يتوهم
ان رفع الالتباس حاصل بكسر النون فى المثنى وفتحها فى الجمع فلا حاجة الى الفرق بينهما بفتح ما
قبل الآخر وكسره وحاصل الدفع غنى عن البيان **وكسر النون فى المثنى لكونه تنوينا ساكنا**
فى الاصل والاصل فى تحريك الساكن اذا اضطر اليه ان يكسر وفتح فى
الجمع للفرق دفع لما يتوهم انه لم كسر نون المثنى وفتح نون الجمع لانه اما بنى المحشى اللاري كلامه على
المذهب المشهور من ان هذين النونين فى الاصل تنوين ساكنا فعلى هذا لا ترجيح لان يكسر نون المثنى ويفتح
نون الجمع لان نوني كلاهما تنوين ساكن والساكن اذا حرك حرك بالكسر واما ان بنى كلامه على المذهب المختار
من ان هذين النونين كالتنوين فى كونه علامة التمام فعلى هذا ايضا لا ترجيح لانكسار احدهما وانفتاح
الآخر وحاصل الدفع انا بنينا الكلام على المذهب المشهور من انهما تنوين ساكنا فى الاصل يعنى انهما الحق
فى آخر المفرد المنصرف الذي هو الاصل فى الاسماء الالف التى هى علامة التثنية والواو التى هى علامة الجمع
اجتمع الساكنان المدة والتنوين فحركة التنوين بالكسر فى التثنية لان الاصل فى تحريك الساكن على ما

المشار اليه المجموع ليصح عطف امتنع على صرف لان العطف يقتضي المشاركة فى المتفرع عليه فلو جعل المشار اليه الاصل الاول
فقط لكان امتنع متفرعا عليه لمتفرع عليه صرف مع ان اشتراط الاصالة لا دخل له فى امتناع اسود وارقم اذ لو فرض اشتراط
الاصالة مع مضرة الغلبة لا يثبت امتناعهما فاذا جعل المشار اليه المجموع يكون امتنع متفرعا عليه وكذا صرف فيثبت الشركة
فيصح العطف **قوله** ووجه ذلك آه انما قال ذلك لئلا يرد ان لا صحة للعطف على هذا التقدير ايضا لعدم المشاركة لان امتنع
متفرع على المجموع باعتبار الجزء الثاني وصرف متفرع عليه باعتبار الجزء الاول وحاصل الجواب ان الشركة انما يجب فى المتفرع
عليه وهو حاصل بكونه فى كليهما هو المجموع وان كان لاحدهما باعتبار ولاخر باعتبار آخر فان قلت اذا كان المتفرع عليه هو المجموع فلا بد من
تعيين [illegible] قلنا التعيين مفوض الى راى المتعلم والى هذا اشار بقوله احتمال آه **قوله** على صرف لما تقرر ان المعطوف
فى سلك المعطوفات المتعددة معطوف على اول المعطوفات على الاصح لسبقيته فهو متفرع على المجموع وباعتبار الجزء الاول
صرف كما قال الفاضل انه متفرع على الاصل الاول وليس متفرعا على المجموع **قوله** بالتخالف بين المعطوف
والمعطوف عليه **قوله** نسبة الصرف آه لما ورد على المصنف ان الصرف انما يكون فى الاسماء ومجموع مررت بنسوة اربع

يبين فى التصريف فبالفتح فى الجمع وما قلت انه لا ترجيح آه قلنا المرجح هو الفرق بين نونيهما فان قيل ان
الفرق بين النونين يوجد على تقدير العكس قلنا لما يكون المثنى اسبق من الجمع اقتضى سبق الكسر له
فلم يبق للجمع لاجل الفرق الا الفتحة لكون الضمة ثقيلا ههنا بحث وهو انه لم ذكر ههنا كما بعد التنوين مع
انه ماخوذ فى مفهومه اى مفهوم التنوين واجيب عنه انه اشارة الى ان المنظور فى التعليل فتامل
فحصل الاعتدال فى المثنى بخفة الالف وثقل الكسرة وفى الجمع بثقل الواو
وخفة الفتحة دفع لما يتوهم ان كثرة التثنية وقلة الجمع يقتضى كما سبق من الشارح فتحة النون
التثنية وكسرة نون الجمع فلم يجعل المحشى اللاري على العكس وحاصل الدفع ان الباعث على هذا
الانعكاس هو الاعتدال كما لا يخفى او دفع لما يتوهم ان الفتحة لكونه خفيفا يناسبه قلة عدد المثنى لان
القلة يوجب الخفة والكثرة لكونه ثقيلا يناسب كثرة عدد الجمع لان الكثرة يوجب الثقل فلم يجعل
المحشى اللاري على العكس اى على عكس ما ذكره وحاصل الدفعات المقصود ههنا الاعتدال وهو
يحصل من كسرة التثنية وفتحة الجمع آه او دفع لما يتوهم ان المطلوب ههنا هو الفرق بين نفس التثنية
والجمع لا بين نونيهما فلا فائدة فى كسرة احدهما وفتحة الآخر وحاصل الدفعات الفائدة فيه
هو الاعتدال كما لا يخفى **واما الياء فيهما فطارية للاعراب** دفع لما يتوهم ان الياء مشترك
بين المثنى والمجموع فلم يحصل الاعتدال بالفتح فى المثنى وبالكسر فى المجموع حالة النصب والجر
وحاصل الدفعات الياء طارية للاعراب والطاري لا يتغير بخلاف الالف والواو فانهما للتحصيل
البناء فتفكر فانه من سوانح الوقت **قوله الذين اشير الى تقسيمه اليهما فيما سبق**
اى فى ضمن ما سبق صرح الفاضل الجلبي ان الاشارة اذا لم تقع فى مقابلة التصريح
يكون بمعنى مطلق الدلالة والفاضل المحشى اللاري قد لفظ الضمن اشارة الى ان الاشارة ههنا
بمعنى واقعة على الدلالة الخفية ويحتمل ان يكون هذا دفع لما يتوهم ان ما يشير اليه فى السابق تقسيم

ليس باسم فلا يصح نسبة الصرف اليه واجاب الش سلمه بان المراد صرف اربع فى مررت بنسوة اربع **ولما كان**
بناء ذلك على المجاز فى نسبة الصرف الى المجموع ولا بد فيه من علاقة بين المحشي سلمه بانها هي الكلية والجزئية فيكون من قبيل
ذكر الكل وارادة الجزء **قوله** اى صرف اسود آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر من امتناع اسود وارقم امتناع ذاتهما
ولا امتناع فى ذاتهما مع ان امتناع الذات ليس بمتفرع على عدم مضرة الغلبة وحاصل الجواب ان العبارة محمولة
على تقدير المضاف او على تقدير الجار والمجرور الا ان الاول لما كان ظاهرا لغلبة الحذف والثاني غير ظاهر ذكره الش
وترك الاول اكتفاء بالظهور والمحشي ذكرهما تنبيها على ان كلا منهما واقع **قوله** وعثمان عطف على زمان **قوله**
لم يثبت يعني ان الوصفية الاصلية انما تثبت بملاحظة الوصفية فى حين الوضع وهو يعلم بالاستقراء فدليل المدعى
هو الاستقراء فاذا انعدم انعدم الملاحظة بناء على عدم الدليل دليل على عدم المدلول **قوله** فلان المستعمل آه يعني ان
الوصفية الحالية انما تثبت بملاحظة الوصفية فى حال الاستعمال ولا ملاحظة فى حال استعمال تلك الاسماء للمعنى
الوصفي **قوله** فتحقق فى افعى وقوة فى اجدل وخال فى اخيل **قوله** والكانت آه انما قال ذلك لئلا يرد الخ

هو اختلاف الى اللفظي والتقديري وههنا تقسيم الاعراب اليهما فلا يكون هذا مما يشير اليه فيما سبق
فقول الشارح الجامي الذي اشير الى تقسيمه اليهما فيما سبق لا يساعده المقام وحاصل الدفع
انا لا ندعي ان المصنف اشار فيما سبق مطابقة الى هذا التقسيم بل ضمنا ولا شك ان التقسيم المذكور
ههنا اشير اليه فيما سبق ضمنا لان انقسام الاختلاف اليهما انما هو باعتبار انقسام ما به
الاختلاف اليهما من **تقسيم الاختلاف الى اختلاف لفظا وتقديرا** بيان للتقسيم
المستفاد في ضمن ما سبق **وانما قدم ذلك ليصح تفسير قوله التقدير واللفظ المعرفان**
بلام العهد بما ازاده دفع لما يتوهم انه لم قال الشارح الجامي الذين آه مع ان الظاهر
من نفهام تقسيم الاعراب اليهما من قوله التقدير فيما تعذر واللفظ فيما عداه تركه وحاصل
الدفع انما قدم ذلك وان كان الظاهر تركه لاجل ان قوله التقديري واللفظ معرفان بلام
العهد لانه الاصل ولعدم صحة الاستغراق اذ ليس كل تقديري فيما تعذر كتقدير العامل والمعمول
والحمل على الجنس والعهد الذهني يوجب جهالة الحكم والشارح رحمه الله تعالى اراد ان يفسر
بالتقدير والاعراب الاعراب الملفوظ كما بينه فيما سياتي فلا بد من سبق ذكرهما ليتحقق معنى
العهد فمراده ههنا قوله الذين اشير اليهما فيما سبق يعني ان الشارح اراد ان يفسر قوله
التقديري واللفظ المعرف بلام العهد الخارجي المستدعي لتقدم المنكر بتقدير الاعراب والاعراب
الملفوظ فمراد قوله الذين اشير الى تقسيمه اليهما بيانا لتقدم ذكرهما ليصح ذلك المفاد **كما**
بين في بعضها بصيغة المضارع فالماضي بالنظر الى تقدم تبيين الشارح على زمان تحرير المحشي
الذهبي والمستقبل بالنظر الى ارادة الشارح وكلمة ما مصدرية اي ارادة مماثلة للتبيين او موصولة
اي حال كون تلك الارادة مماثلة لما يبينه وانما لم يقل ليصح تفسيره بما يبينه لان الباعث على زيادة
قول الذين ارادة ذلك التفسير لا نفسه **قوله ليتصل لاحق الكلام بسابقه** عطف على قوله

مدلولات تلك الاسماء الذات المتصفة بتلك الاوصاف فعلم ان المعنى الوصفي ملحوظ في استعمالها وحاصل الجواب
ان مدار الوصفية في الحالية على ملاحظة المستعمل المعنى الوصفي لا على اتصاف ذات المدلول في نفس الامر
وهو وان تحقق الاتصاف بنفس الامري الا انه لا ملاحظة للمعنى الوصفي في حين الاستعمال **قوله** في آخر الاسم
عما يكون في الوسط كتاء افتعال وعما يكون في آخر الفعل كتاء ضربت وبقوله مفتوحا ما قبلها احتراز عن تاء اخت وبنت
وقوله ينقلب في الوصف هاء الا ردا على الكوفيين حيث قالوا ان الهاء اصل التاء ففي حالة الوقف ترد الى الاصل ووجه
الرد ان علامة التانيث وضع التاء فعلم ان الهاء في حالة الوقف منقلبة عنها **اعترض الفاضل** بان الاولى ان
يقول تاء الزائدة في آخر الكلمة ليشتمل زيادة التاء في اخر الحرف كما في ربتة **اقول** ان المعرف تاء التانيث في الاسم
بناء على انها التي لها دخل في سبب منع الصرف الذي هو المقصود فيهم لو كان المعرف مطلق تاء التانيث لكان الامر كما
ذكره **قوله** في عرفات من عدم تحقق التاء للتانيث **قوله** ولا يمكن آه انما قدم ذلك لئلا يرد انه لا يجوز ان يكون اخت
في حال العلمية للمونث غير منصرف للعلمية والتانيث المعنوي وحاصل الجواب التانيث المعنوي انما يكون بتقدير التاء

ليعود فهذا دفع آخر لتوهم المذكور وحاصله انما قدم ذلك لاجل ان يتصل الكلام اللاحق منه بسابقه
فان سابق الكلام اعني قوله فالمفرد المنصرف الى هنا كان بيان محال الاعراب بالحركة والحروف وهذا
الكلام لبيان الاعراب التقديري واللفظي فيتصل الكلام ان حق الاتصال ويكون مجموعهما تفصيل المجمل
المفهوم من قوله وانواعه رفع ونصب وجر **فعلى هذا يكون قوله التقدير آه بيان المجمل القسمين**
الذين اليهما كما قيل وقع في بعض النسخ لما فرغ من بيان تقسيم الاعراب الى الحركات والحروف شرع في
تقسيم آخر للاعراب باعتبار ظهوره ولا ظهوره **قوله ولما كان التقديري قل سهل الضبط** دفع
لما يتوهم ان الشرافة والعبرة للاكثر كما جاء في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان العزة للتكاثر وايضا جاء
في الحديث عليكم بالسواد الاعظم فينبغي ان يقدم اللفظي على التقديري وحاصل الدفع ان القلة سبب للتقديم
باعتبار انه هو سهولة الضبط ودفع لما يتوهم ان المناسب تاخير التقديري عن اللفظي لان من حق العلامة
الظهور فيكون اللفظي اصلا في الاعراب حقيقا بالتقديم نظرا الى ذاته وحاصل الدفع قد ذكر سابقا فلا نعيده
والى هذا التوهم اشار المحشي الهندي بقوله **والا لكان المناسب تاخيره عن اللفظي لان من**
حق العلامة الظهور فان قلت فيتعارض النكتتان نكتة تقديم التقديري وهي سهولة الضبط
المقتضي للاختصار ونكتة تاخيره وهي اصالة اللفظي فرعاية الاولى دون الثانية ترجيح احد المتساويين على
الآخر قلت للاولى مرجح عارضي وللثاني مرجح ذاتي وقد تقرر ان العارضي ارجح بالنسبة الى الذاتي لكون الثاني
بالنسبة الى الاول كالمبدأ على ان في رعاية الاولى يحصل الوصل بين المتناسبين في كونهما خلاف الاصل وهي
الاعراب بالحروف والاعراب التقديري كما لا يخفى فتدبر فانه حقيق ويليق بالحفظ واعلم ان كثيرا من ابحاث هذه
الحاشية مما استخرجت من فكري الفاتر بعون الملك العلام الملهم للحقائق والمهيات **قوله اي في الاسم**
المعرب دفع لما يتوهم ان كلمة ما ههنا للعموم فصارت القاعدة منقوضة بالمبني لان فيه تعذر الاعراب مع انه
لا يقال له التقديري لا يقال ان اعرابه تقديري بل يقال انه محلي وحاصل الدفع ان كلمة ما ههنا موصولة اشارة

ولا يمكن تقديرها آه **قوله** وان لم يكن محققة آه انما قدم ذلك لئلا يتوهم ان تقدير التاء عند وجود التاء ملفوظة انما يتبع اذا
كانت الملفوظة متمحضة للتانيث وليس كذلك للزوم الالتعاء اذ لا يقال في الحبلى حبل **قوله** اي انما قدم ذلك لئلا يرد
ان التانيث لازم فلا حاجة الى اشتراط العلمية لاثبات اللزوم **قوله** اسماء اي جامدا بدليل المقابلة **قوله** كحبلى
آه الاول مثال للاول والثاني للثاني **قوله** لكن لم يعتبر آه انما قدم ذلك لئلا يرد ان التاء لما كانت لازمة بدون
العلمية في هذه الصورة لعدم وجود الحجرة بدون التاء فاي حاجة على اشتراط العلمية **وحاصل الجواب** ان هذا اللزوم
غير معتبر لانه مختص بمادة يكون التاء على خلاف الاصل والمعتبر هو اللزوم الكلي الثابت في جميع المواد واللزوم
العلمي فهو كذلك لجريانه على كلها **قال الفاضل** وجه عدم اعتبار هذا اللزوم انه عارض بخلاف اللزوم بواسطة العلمية فان
العلمية وضع ثان فلا يكون عارضا **اقول** ان هذا اللزوم بناء على وجود التاء في اصل الوضع الاول فالقول بانه
عارض ليس بشيء والحق هذا اللزوم باعتبار الوضع الاول وهو اقوى من الوضع الثاني فالقول بترجيح اللزوم الحاصل
بالوضع الثاني على اللزوم الحاصل بالوضع الاول ترجيح المرجوح **قوله** الفرق آه يعني يحتمل ان يكون المراد بالاعلام

الى الاسم المعرب فلا انتقاض فان قيل لم لم يجعل ما كناية عن الحرف الاخير مع انه محل الاعراب قلنا لان الحرف الاخير لا يصلح فى الاعراب بالحرف **اشار به الى ان ما ليست مصدرية كما قيل وذلك للاحتياج الى جعل فى بمعنى اللام ان لم يقدر الوقت** دفع لما يتوهم انه لا حاجة الى جعل كلمة ما موصولة ولا فائدة فيه لان الاحتراز عن المبنى كما يحصل بما الموصولة كذلك يحصل بما المصدرية لان معناه على تقدير ما المصدرية هكذا التقدير فى وقت تعذر الاعراب ومن المعلوم انه ليس وقت لتعذر الاعراب الا وقت البناء ووقت وجود هذه الاشياء فى آخر المعرب وليس ههنا مرادنا المبنى بدليل الامثلة والبحث فيكون وقت تعذر الاعراب مختص بهذه المعربات وحاصل الدفع انا لو جعلنا كلمة ما مصدرية كما ذهب اليه بعض الشارحين لزم التكلف وهو ان كلمة ما لا يصح ان تكون ظرفا للتقدير فلا بد اما من جعل فى بمعنى اللام التعليلية لان التعذر علة للتقدير واما من تقدير الوقت قبل لتعذر ليصح الظرفية كما قال الفاضل اللاهورى ان قدرت الوقت او جعل المصدر حينا يكون فى معناها الذى هو الظرفية وفيه نظر وهو ان الاحتياج الى احد الامرين اى تقدير الوقت وجعل فى بمعنى اللام ممنوع لجواز ان يجعل فى للظرفية المجازية وهو ظرفية السبب للمسبب قد تقرر [...] الفاضل المرضى رح بان الظرفية التى هى معنى فى ليشتمل الظرفية المجازية و اجيب عنه ان الظرف لا يكون الا مدخول الفاء بالذات لا بالواسطة كما نص عليه الفاضل العلامة فى بعض تصانيفه وههنا المدخول بالذات لكلمة فى هو كلمة ما وهى ليست سببا للتقدير حتى يكون الظرفية من قبيل ظرفية السبب للمسبب والسبب انما هو التعذر وهو ليس مدخول بالذات لكلمة فى فافهم **والى لزوم تقدير التعذر والاستثقال فى الامثلة** عطف على قوله الى جعل فى الخ فيكون تتمة للجواب الاول عن الشبهة المذكورة حاصله ان كلمة ما ليست المصدرية والا لاحتاج فيها الى لزوم تقدير التعذر والاستثقال فى قوله كعصا وغلامى فى قوله كقاض ونحو مسلمى ليكون

هو مطلق الاعلام سواء كانت عربية او عجمية و[...] يكون قيد بقدر الامكان للاحتراز عن الصرف الواقع فى الاعلام العربية والعجمية جميعا ويحتمل ان يكون المراد الاعلام العربية وقيد بقدر الامكان احترازا عن الصرف الواقع فيها [...] يكون المراد بالاعلام الاعلام المعتبرة عندهم والاعلام العجمية ليست بمعتبرة عندهم والى هذا اشار بقوله ذلك آه **قوله** لضرورة فيكون مثالا للصرف للضرورة **قوله** للهرب عن الثقل فيكون مثالا للصرف لما فى حكم الضرورة وكذا كما فى الاعلام **قوله** جبرئيل مثال للصرف بالنقص وتغير الحركة وجبرال مثال للتغير بالنقص فقط وجبرين مثال للتغير بالنقص وتغير الحركة وقلب الحرف **قوله** وتركيب حروف [...] عطف على ابنائهم [...] يكون ضمير حروفها راجعا الى كلهم **قوله** فالملقب به ما شئت [...] ليست اعلاما والاسم الملقب فى اى شئ اثنا . **قوله** اى ما يكون تا آه انما قال ذلك لئلا يرد ان التانيث المعنوى ما يكون علامته مقدرة سواء كانت تاء او الفا [...] ان يجوز تقدير الف التانيث [...] لك **قوله** ولا مجال للواو بمعنى اذ فيكون دليل التخصيص التاء . **قوله** قيل آه [...] لانحصار العلمية فى التانيث المعنوى وحاصله ان التانيث الظاهرى قوى من التانيث المقدر [...] المعنوى مشروطة بالتعيين بطريق الاولى [...]

الامثلة امثلة للتعذر والاستثقال فيطابق المثال بالممثل وفيه بحث وهو ان اللزوم المذكور ممنوع لجواز ان يكون المقصود تمثيل محل التعذر والاستثقال المفهوم من التعذر والاستثقال لانهما من الاوصاف لا بد لهما من المحل الذى هو الموصوف لهما اللهم الا ان يقال ان الكاف يدخل على ما يكون مثالا للمذكور لا للمفهوم غالبا **والفوات الملائمة لما سبق من بيان محال الاعراب** هذا عطف على الاحتياج المذكور فيكون جوابا ثانيا حاصله لو جعل كلمة ما المصدرية كما ذكره فات الملائمة لهذا القول مع السابق من بيان محال الاعراب بقوله فالمفرد المنصرف الى قوله التقديرى لان السابق بيان محل الاعراب وههنا على هذا التقدير بيان نفس اقسامه لا بيان محالها **ولان فى قوله واللفظ فيما عداه ليست بمعنى اللام ايضا** عطف على الاحتياج المذكور فيكون جوابا ثالثا عن الشبهة المذكورة يعنى لو جعلت ما مصدرية يلزم فى مقابل القول المذكور احد تينك الامرين مع ان كلمة فى فى مقابله ليست بمعنى اللام وليست ايضا فيه للتوقيت لما سيذكره المحشى اللاهورى بقوله لا يخفى فساده ومما يرد ان هذا الدليل الثالث والدليل الاول مشتركة فى مقدمة واحدة وهى افضاء ما المصدرية الى احد تينك الامرين دفعه بعض المدققين بانه لا فساد فى اشتراك الدليلين فى مقدمة كما فى نحن فيه اذ حاصل الثالث ما مر آنفا وحاصل الاول ان كون ما مصدرية يخرج الى احد الامرين والى تقدير التعذر والاستثقال فى الامثلة انتهى كلامه وفيه بحث وهو انه اذا كان حاصل الدليل الاول الخروج الى تينك الامرين والتعذر والاستثقال فى الامثلة معا فلفظ اللزوم فى قوله والى لزوم تقدير آه زائد للاستغناء عنه بلفظ الاحتياج اللهم الا ان يقال انه لزيادة التاكيد للاحتياج لا يقال ان كون ما موصولة ايضا يحتاج الى حذف العائد والمضاف كما سيجيئ من المحشى اللاهورى رح فلا اختصاص للتقدير على تقدير كون ما مصدرية كما بين فى الوجه الاول الاحتمال المصدرية اضعف من احتمال الموصولية لا ...... لانا نقول انك قد عرفت ان الوجه الاول الاحتياج الى تينك الامرين والى التقدير المذكور معا لا التقدير وحده كما لا يخفى فلا يلزم ما ذكرت

دليل لتخصيصه قياس المعنوى على اللفظى فى كون كلها حاصلا بالتاء من غير اثبات قوة فى اللفظى **قوله** مستلزم آه انما قال ذلك لئلا يرد ان كلا هو شرط الوجوب فهو شرط الجواز ايضا لثبوته فى ضمنه فيكون العلمية فى كلا القسمين شرطا للجواز فلا يصح الفرق وحاصل الجواب ان المراد بشرط الوجوب الشرط المستلزم لمنع الصرف وبشرط الجواز الشرط الغير المستلزم له ولا شك ان العلمية فى اللفظى مستلزم لمنع الصرف وفى المعنى كلا **قوله** اى بالفعل آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر من تحرك الاوسط هو تحرك الاوسط مطلقا سواء كان بالفعل او بحسب الاصل فينبغى ان يكون منع الصرف فى دار واجبا لثبوت تحرك الاوسط فى الاصل لانها فى الاصل دور ثم قلب الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها **قوله** تحتم تاثير كليهما آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر من تحتم تاثير كل من العلمية والتانيث ان المؤثر كل واحد منهما بالاستقلال والامر ليس كذلك لما مر ان المؤثر هو مجموع السببين لا كل واحد وحاصل الجواب ان المراد بتحتم تاثير كل منهما تحتم تاثيرهما بطريق الاجتماع **قوله** فلم جعل المص سلمه يعنى ان الثقل الذى هو موجب احد الامور الثلاثة يوجب زوال الخفة التى يعارض احد السببين لا على التعيين فان شرط التاثير لا على التعيين فتعيين التانيث لغو **قوله** ان الكلام يعنى سلمنا ان الامر كما قلنا الا ان تخصيص التانيث

الاکان ای لوکان فی بمعوله اللام .... فی هذا المقام کان **معناه** ای معنی قوله اللفظی آه **ان الاعراب اللفظی لاجل ما هو المغایر للتعذر والاستثقال ولا یخفی فساده** اذ الاعراب اللفظی لیس لاجل کلما یغایر التعذر والاستثقال بل للعامل والانتفاء التعذر والاستثقال کما هو الظ **قوله الذی تعذر الاعراب فیه فخیه حذف العائد** آه دفع لما یتوهم ان کلمة ما اذا کانت موصولة وقوله تعذر صلته وفی صلة لابد من عائد موصول وههنا لم یوجد فحاصل الدفع ان عائد الموصول وان لم یوجد حقیقة لکنه موجود تقدیرا لانه المحذوف ههنا وهو ضمیر فیه **والضمیر المستتر راجع الی الاعراب** آه دفع لما یتوهم انه لم قال الشارح رح تعذر الاعراب ولم یقل تعذر ما برجوع الضمیر الی کلمة ما لانه هو المذکور القریب فحاصل الدفع ان الضمیر المستتر فی تعذر راجع الی الاعراب دون ما لان تقدیر الشیء یقتضی علم تعذر المقدر فیه ولما کان المقدر فیه علی هذا التقدیر متعذرا فکیف یقدر الاعراب فیه **ولک ان تقول الذی تعذر اعرابه فحذف المضاف واقیم المضاف الیه مقامه اعنی الضمیر فصار مرفوعا مستترا فی الفعل** تقریر آخر لقول المص ذهب الیه الشارح الرضی رح فح لاحاجة الی حذف العائد التی تکون کلمة ما بل العائد حینئذ المستتر الراجع الی کلمة ما لکونه قائما مقام الاعراب الذی اضیف الیه الا ان الشارح رحمة الله علیه ترک هذا الاحتمال لان فیه حذف العمدة وفی احتماله حذف الفضلة اهون من حذف العمدة ویحتمل ان یکون ما ذکره الشارح رح بیانا لحاصل المعنی فیکون شاملا لمختار الرضی ایضا والله سبحانه اعلم **قوله الذی فی آخره ای فی موضع آخره** دفع لما یتوهم ان ظرفیة الآخر للالف غیر صحیح لانه یستلزم ظرفیة الشیء لنفسه لان الالف هو عین الآخر وحاصل الدفع غنی عن البیان والیه اشار المحشی اللاهوری رح بقوله **فلا یلزم اتحاد الظرف والمظروف ولک ان تقول** فی دفع الوهم المذکور **ان آخر الاسم عام والالف خاص فلا یلزم ایضا الاتحاد**

لکون الکلام مسبوقا بالبیان شرط ولا یلزم من التخصیص فی الذکر لنکتة تخصیص فی الثبوت الواقعی **قوله** لکونه معنویا یعنی لانم ان احد الامور الثلاثة شرط لتاثیر کلیهما بل هو شرط للتانیث فقط لان الاحتیاج الی الشرط انما یکون للضعف ولا ضعف فی العلمیة لکون دالة اعنی العلم ظاهرا بل الضعیف انما هو فی التانیث لکون علامته مقدرة **قوله** لابالتمام آه لان الشرط لم یتعین احد السببین للشرطیة حیث قد تقل احد السببین حال تعین تخالفه الا ان یقوان المراد باحد السببین التانیث بقرینة المقام فلا اخلقت رح تمم الجواب الاول تسلیم والثانی منع فالانسب ...... لتقدیم المنع علی التسلیم الا انه لما کان الاول موافقا لکلام الشرح والثانی لیس کک قدمه **قوله** اشارة آه یعنی انما قال الشرح لبلدتین ولم یقل لمکانین للاشارة الی وجه التانیث **قوله** علم بیان الضابطة اسماء الاماکن والاسماء القبائل **قوله** صرفها آه انما قال ذلک لئلا یرد ان المتبادر من امتناعها هو امتناع ذاتها مع ان ذاتها لیست ممتنعة والظ ان المبتدا جمع مونث بتاویل الجماعة والضمیر مذکر فلا یکون بینهما مطابقة **وحاصل الجواب** ان المراد امتناع صرفها لا امتناع ذاتها فاندفع الاول والضمیر متنع راجع الی الصرف لا الی الامثلة فلا یکون الخبر حاملا لضمیر المبتدء فلا یلزم المطابقة فاندفع الثانی

للظرف والمظروف ثم ان هذان الوجهان مصحیحان لذکر کلمة فی کما اشیر الیه بقوله فلا یلزم اتحاد الظرف والمظروف قوله والالف خاص ولهذا قال الفاضل العصام رح الاولی آخره ای بدون فی قوله المدقق فاللام فی قوله والالف للعهد الخارجی آه اقول هذا دفع لما یتوهم ان الالف منقسمة الی المقصورة والممدودة فتکون اعم من آخر الاسم من وجه لاجتماعهما فی عصو وافتراقهما فی ضربا وزیدا والاعم من وجه لایصلح لان یکون ظرفا للخاص من وجه لان الظرف لابد ان یکون محیطا بالمظروف والاعم من وجه وان باعتبار شموله للاخص من وجه لغیره محیطا به لکن من حیث انه مشمول یکون محاطا له وحاصل الدفع ان المراد بالالف الالف المقصورة بقرینة ان الالف واللام للعهد الخارجی اشارة الی المذکور فی الشرح والمتن وهو لیس الا المقصورة والمقصورة لیس الا فی الآخر فتکون الالف اخص مطلقا من آخر الاسم **قوله الف مقصورة سمیت بها لانها ضد الممدودة اولانها ممنوعة عن الحرکة** دفع لما یتوهم ان الاعلام عند سیبویه رح کلها منقولات والمختار عند المحشی اللاهوری رح ایضا مذهبه کما یشیر بذلک قوله واللام فیها اما للجنس الخ وفی المنقول لابد من المناسبة بین المنقول الیه والمنقول عنه فما المناسبة بینهما ههنا وحاصل الدفع ان معنی کون الاعلام منقولات انها کانت فی الاصل موضوعة لمعان ثم وضعت لمعان آخر بشرط المناسبة وجعلت اعلاما لها فههنا ایضا وضع المقصور لما لا یکون ممدودا ولما فیه الحبس ای المنع ثم سمی هذا النوع من الالف بالمقصور لان هذا النوع من الالف ایضا لایکون ممدودا لانها ضد لها ولان هذا النوع من الالف ایضا ممنوعة من الحرکة فیوجد المناسبة بینهما **مطلقا** دفع لما یتوهم ان المنع عن الحرکة کما یوجد فی الف المقصورة کذلک توجد فی یاء قاضی فانها ایضا ممنوعة من الحرکتین الضمة والکسرة مع ان الکلمة المشتملة علیها لا یسمی مقصورة بل منقوصة وحاصل الدفع ان المراد بالمنع عن الحرکة المنع من کل حرکة اعرابیة سواء کان رفعا او نصبا وجرا کما لا یخفی فان قیل ان قید

ونقول ان الضمیر راجع الی کل من الامثلة الیفو فاندفع الثانی والعبارة محمولة علی حذف الجار والمجرور فاندفع الاول ولما کان اسناد الامتناع الی الصرف اوفق بما سبق من اسناد الجواز الی الصرف ذکره الش وترک تقیید الجار والمجرور وارجاع الضمیر الی کل واحد من الامثلة والی هذا اشار بقوله والاول اوفق **قوله** وه شروط آه اعتراض بان الشرط لتحتم تاثیر التانیث المعنوی غیر منحصر فی الزیادة علی الثلاثة الیفو عند التسمیة بل شروط تحتم تاثیره عند تسمیة المذکر غیر الزیادة علی الثلاثة الیفو فلم الحصر المص شرط تحتم تاثیره عند تسمیة المذکر به فی الزیادة علی الثلاثة فالحاصل ان بیان المص فی شروط تحتم تاثیر التانیث المعنوی عند تسمیة المذکر بان الشرط الزیادة علی الثلاثة فقط غیر صحیح فینبغی ان یدفع بان المنحصر فی الزیادة علی الثلاثة هو الشرط بالنسبة الی الامور المذکورة لا بالنسبة الی جمیع ما عداه ولا شک فی استقامة الحصر الاضافی فیکون المعنی ان شرط تحتم تاثیره عند التسمیة الزیادة لا العجمة وتحرک الاوسط ولیس المعنی ان لا شرط عند التسمیة غیر الزیادة حتی یرد الاعتراض **وقال الفاضل** ان هذا الجواب لا یدفع السوال اذ حاصله ان بیان الحصر فی شروط تحتم تاثیر تانیث المعنوی مع ان له شرطا آخر ترکها وهذا الجواب لا یدفع وهو ظ **اقول** ان قول المحشی سلمه وقد زال بالعلمیة

الاطلاق فی غیر موضعه لانه لا فائدة فیه لان فی وجه التسمیة لا یجب الاطراد فدخول یاء قاضی لا یضر لنا قلنا ان قید الاطلاق لیس بلا فائدة لان فیه اطراد وجه التسمیة المستحسن رعایة وان لم یجب **والقصر المنع** دفع لما یتوهم ان المقصور من القصر ومعنی القصر لیس المنع حتی یکون معنی المقصور الممنوع لان معنی القصر علی ما قال فی الصراح کوتاه کردن حیث قال القصر کوتاه کردن قصور جماعة منه فلا یصح قول المحشی اللاری رح لانها ممنوعة وحاصل الدفع ان هذا مبنی علی ما قال الجوهری ان القصر المنع فلا اشکال **والاول اولی بدلیل مقابلته بالممدود وعدم اختصاص المنع بالالف لتحققه فی میم غلامی** فان المیم فی غلامی ایضا ممنوعة من کل حرکة اعرابیة مع انه لا یسمی الکلمة المشتملة علیها مقصورا وانما قال اولی اذ اطراد الالقاب مستحسن ولیس بواجب قال المدقق وانما قال اولی لان مقابلته للممدود لا یوجب کون اسمها ماخوذا من القصر باعتبار المعنی المشعر بالمقابلة بل یرجحه الا لوجب ان یسمی الفرس بلا انسان لان الفرس مقابل الانسان وهکذا کما لا یخفی ولانه یجوز ان یکون المراد بقوله مطلقا فی الوجه الثانی ما یشمل الحرکة الاعرابیة والبنائیة جمیعا فلا یستلزم تحقق المنع من الحرکات عدم اطراد الوجه الثانی علی ان الاطراد غیر لازم انتهی اقول فی وجه اولویة الاول من الثانی انه یعلم منه وجه تسمیة مع تسمیة مقابله **قوله ومحذوفة وهی فی حکم الثابت ولهذا لم یعرب ما قبل الالف** دفع لما یتوهم ان المحذوف ما یکون نسیا منسیا فیجری الاعراب علی ما قبله وهو قابل للحرکة فلا یثبت التعذر وحاصل الدفع ان المحذوف لیس نسیا منسیا مطلقا بل هو منقسم الی قسمین احدهما نسیا منسیا وحکمه کما ذکرت من جریان الاعراب علی ما قبله وثانیهما فی حکم الثابت وحکمه تعذر الاعراب لو کان من المتعذرات واستثقاله لو کان من المستثقلات فههنا فی حکم الثابت بقرینة انه لم یعرب ما قبلها وکون المحذوف ههنا من قبیل المتعذرات ظ **وخفاء امر هذا القسم وظهور مقابله مثل بالاول**

الطرد علی ان هذا الشروط انما هو شروط فی حال التسمیة المذکر فیکون الاعتراض علی طوره ما ذکرا وذلیس هذا الشروط تحتم تاثیره مطلقا حتی یکون الاعتراض علی طوره وایضا ذکره فی ذیل قوله فشرط الزیادة لا فی ذیل قوله وشروط تحتم تاثیره دال علی ما ذکرنا فمردود من رد بغیره **قوله** وکذا حائض یعنی الشرط الاول ان لا یکون ذلک المذکر مونثا بحسب الاصل ولا مونثا مجردا عن التاء لکونه اصلا فی المذکر فیکون کالمنقول عنه **قوله** وهو شخص آه انما قال ذلک لئلا یرد ان حائضا اذا کان مونثا فکیف یصح توصیف المسلمة به **وحاصل الجواب** انه بتاویل شخص وهو مذکر **قوله** لان الاصل لکون التاء دلیل التانیث وصفا فیکون المجرد اصلا فی المذکر لثبت الفرق **قوله** ان الحکم للغالب آه فاذا غلب استعماله فی المذکر یکون الغالب التذکیر فیکون التانیث کالمعدوم فی مقابلته **وقال الفاضل** فی شرحه ان المعتبر فی القسم الثالث الحال السابق فای حالین کان غالبا یعتبر حکمه **اقول** مقصود المحشی الاستدلال علی اشتراط الثالث وهو لا یثبت علی طوره بل یکون استدلالا علی اشتراط عدم غلبة الاستعمال فی المذکر بانه لو کان غالبا فیه لکان مذکرا اذ الحکم للغالب فالعدم التانیث فکیف یؤثر فی منع الصرف **قوله** کما ذکرنا جواب الاعتراض وحاصله ان معنی

وترک الثانی دفع لما یتوهم انه لم ذکر المصنف رح ما یذکر فیه الالف وترک ما ذکر فیه الالف مع ان الوجود یشرف کما لا یخفی وحاصل الدفع ان لاجل خفاء تعذر الاعراب فیما حذف منه الالف لسقوط الالف الذی هو سبب التعذر وظهور التعذر فیما وجد فیه الالف المقصورة مثلا وذکر المصنف رح بالاول تعرضا للخفی وترک الثانی وما للاختصار لکونه معلوما بالطریق الاولی **قوله کعصا وغلامی** فان قیل ان الکاف للمثل ههنا مضاف الی عصا فهذه الاضافة لا تخلو اما ان یکون لامیة او بیانیة او ظرفیة فان کان الاول فح دخل فیه خارجها وخرج منه عصا لان المقصود فی الاضافة اللامیة المضاف لا المضاف الیه لانه قید وقید الشیء یکون خارجا عنه وان کان الثانی فبالعکس وان کان الثالث یلزم ظرفیة الشیء لنفسه وهو باطل قلنا ان مرادنا هو الاول والثانی لکون المراد بمثل عصا ما یکون فی آخره الف مقصورة حذف من جهة التقاء الساکنین ولا فح دخل فیه کل واحد من عصا واما مثاله غلامی معطوف علی عصا فصار الکاف فیه مقدما فالکلام فیه کالکلام لقائل ان یقول ان اجراء الاعراب فی مثل عصا وقاض اما قبل الاعلال وبعده فان کان قبله مع انه غیر لازم اذ النحوی یجری الاعراب علی احوال الکلمات تفصیلیه وهی تکون بعد الاعلال فیما یعل یلزم ان یکون الاعراب فی کل منهما مستثقلا اذ لیس فی آخرهما قبل الاعلال الف حتی یتعذر فیه ظهور الاعراب لان اصله عصو وان کان بعد الاعلال کما هو الملائم یلزم ان یکون الاعراب فی کل منهما متعذرا لان حرف الآخر فی قاض لیس ملفوظا حتی یمکن ظهور الاعراب فیه قلت الجواب ان باعث الاعلال لو کان متحققا قبل الاعراب ای قبل اجراء الاعراب فیعل ثم یجری الاعراب کما فی عصو فانه قبل اجراء الاعراب فی آخره واو متحرک حالا وما لا مفتوح ما قبلها وذلک یقتضی قلبها الفا فقلبت ثم عند اجراء الاعراب یتعذر ظهور الاعراب بالحرکة فی الالف ولو لم یتحقق باعث الاعلال قبل اجراء الاعراب فلا جرم یعرب اولا ثم یعل الاعراب لو وجد ثقل فیعل کما فی قاضی فانه قبل اجراء

کلام المصنف فان سمی به مذکرا ای وان سمی بالمؤنث المعنوی آه ولا شک ان التسمیة بالمونث یقتضی بقاء التانیث وعند فوت شرط الثالث ولا یبقی التانیث عند التسمیة فلا حاجة الی ذکرها **قوله** فما هو آه انما قال ذلک لئلا یرد ان الحرف الرابع فی الاسم الخماسی لیس بقائم مقام تاء التانیث لو قوعه فی الوسط ومقام التاء الاخیر فلا یصح الکلیة **وحاصل الجواب** ان المراد بالحرف الرابع الحرف الاخیر فی الزائد علی الثلاثة **قوله** وتخیبة آه انما قال ذلک لئلا یرد وان التاء فی تخیبة تا لغته فکیف یصح توهم ان موضع التاء فوق الثلاثة **قوله** والمصابیح فیکون التاء رابعة فلا نقض **قوله** یجوز الصرف یعنی ان دفع النقض الذی ورد علی الحصر مسلمه بانه لا یصح عدم المعرفة من اسباب منع الصرف لان سببه ما یکون صفة الاسم لا نفسه والمعرفة نفسه کما ثبت بالجواز الذکری بان المراد من المعرفة التعریف فیکون صفة کما وقع من البعض سلمه فکذا ثبت بالمجاز بالحذف بان یقدر المضاف ویبقی المعرفة علی حاله او بان یقدر الحیثیة اذ علی کل تقدیر ثبت لحاظ الوصف وقید به یصح القول لما کان المجاز بالذکر اولی من المجاز بالحذف ترکه الشارح سلمه **قوله** شرطها علمیة مع انه احصر لاسقاط ان تکون **قوله** لان المراد یعنی ان المراد بالمعرفة التعریف فلو قلنا شرطها علمیة یکون المعنی شرطها کون التعریف علما ولا شک ان التعریف لیس بعلم بل هو صفة له **قوله** حتی یکون احصر لان ان تکون اطول فی اللفظ من اللام **قوله** للزوم التکرار الظاهر فی التانیث شرط العلمیة فلو ذکره ایضا للزم التکرار وانما قلنا لعدم التکرار فی المعنی اذ المعنی

الاعراب لا باعث للاعلال وبعد اجراء الضمة في حالة الرفع والكسرة في حالة الجر يحصل ثقل يقتضي حذف الحركة كما لا يخفى **خبر مبتداء محذوف التقدير هو اى ما تعذر كعصا** واعلم ان الغرض من هذا بيان للتركيب المحتملة الاول ان يكون كعصا خبر لمبتداء محذوف والتقدير هو كعصا **وامثاله** لما كان التشبيه يقتضي عدم الانحصار ثبت الحكم في الامثال بدلالة لان الكاف للمثل والا لكان اسميا وهذا مناف لما سياتي من قول المحشي للاشرح وان جعلت الكاف اسمية الخ لانه يعلم منه ان الكاف فيما سبق ليس اسميا كما لا يخفى **وغلامي وامثاله** الكلام فيه الكلام لان المعطوف في حكم المعطوف عليه **وصفة مصدر محذوف اى تعذرا** اى ثانيها انها صفة المصدر المحذوف في التقدير اى تعذرا فهذه تعذرا هو عبارة عن المصدر المحذوف كتعذر عصا وغلامي الخ دفع لما يتوهم انه على تقدير ان يكون قوله كعصا وغلامي صفة لمصدر محذوف فيكون تقديره اى تعذرا كعصا وغلامي فيلزم على هذا التقدير تشبيه النسبة بالذات وهو لا يجوز وحاصل الدفع ان المضاف محذوف ههنا ايضا فيكون تقديره اى تعذرا كتعذر عصا وغلامي فلا يلزم فيه تشبيه النسبة بالذات بل تشبيه النسبة بالنسبة واضافة التعذر الى عصا لادنى ملابسة اى كتعذر الاعراب في عصا واعلم ان قوله كعصا وغلامي على تقدير الاول في محل الرفع وعلى هذا التقدير في محل النصب وعلى التقدير الثالث الذي ياتي بعد في محل الجر كما لا يخفى كل ذلك على الطالبين للصواب **وان جعلت الكاف اسمية جاز ان يكون كعصا وغلامي بدلا من قوله ما تعذر او بيان له** اى الثالث ان يكون الكاف بمعنى المثل فهو بدل من قوله ما تعذر او بيان له والمراد بقوله بدل من ما تعذر كلمة ما فقط فيما تعذر لا المجموع ما وتعذر لان المجموع جملة لكونه صلة وموصول

ة علمية ما فيه التعريف وفيما سبق علمية ما فيه التانيث ثم التكرار في اللفظ فقط وان لم يكن ممتنعا لكنه قبيح لفوات التفنن ثم حذف المضاف اليه في قوله العلمية لكون اللام بدلا عنه واشتراطا مر في حذف المضاف من البناء او الاضافة الاخرى او التنوين عند عدم تعويض شيء منه ثم قال الفاضل من ان حذف المضاف اليه مشروطا باحد الامور وليس بوجه فمعنى قول المحشي سلمه ابدل عن المضاف اليه ان اللام تودي مودي المضاف اليه لا انها عوض عنه عدول عن الظ وهدم لقواعدهم **قوله** في اشتراط العجمة يذكر هذا القول بعينه فيها لنهاية التفنن **قوله لزيادة** يعني ان التفنن انما يراعى في الجملة التامة لا في مفرداتها وليس في اشتراط العجمة تكرار الجملة السابقة التامة لزيادة القيد آه **قوله الاظهر التميز** من التوجه الاول تميزا اما بان يكون حصول الكلي في الجزئي وفي الثاني حصول الصفة في الموصوف نظرا الى ذات العلم وان كان نظرا الى مفهومه حصول الجزء في الكل اذ مفهومه الذات الموصوفة بالعلمية فيكون العلمية جزءا لكن الكلام في الافراد والعلمية صفة بالنظر اليها **قوله** ولا يخفى آه بيان للفرق بين اشتراط العلمية في المعرفة وبين اشتراطها في غيرها لئلا يتوهم انه على نسق واحد حتى يكون تحقق المعرفة بغير تحقق العلمية كما في التانيث وغيره والامر ليس كذلك **قوله** وفي حكم المنصرف انما قال ذلك لئلا يرد ان المنصرف عند المص سلمه ما يخلو عن العلتين والاضافة لا تمنعه بهما العلتان فكيف يصح قول المص سلمه ان التعريف الاضافي يجعل غير المنصرف منصرفا **وحاصل** الجواب ان هذا القول مبني

كعصا اسم هو مفرد والمفرد لا يكون بدلا وبيانا للجملة ثم الخبرية والصفية ليست من خواص الاسم لجواز كون الفعل خبرا وكذا الجملة والمركب من الاسم والحروف فلذا لم يقيدها الاولين بكون الكاف اسمية واما البدل والبيان للاسم فلا يكون الا اسما فلذا قيد الاخير بكون الكاف اسمية وقوله او بيان اى عطف بيان له فقد قال الفاضل المدقق ويحتمل ان يكون تفسيرا له بتقدير اعني اقول هذا دفع لما يتوهم ان الاسم انه لا يجوز ابدال الحرف والمركب منه ومن الاسم من الاسم لان الفاضل العصام صرح بجواز ذلك وحاصل الدفع ان قوله او بيان له تفسير لقوله بدلا بتقدير اعني فيكون المراد بقوله بدلا البيان وفي البيان اتفاق بعدم جواز بيان الاسم الا بالاسم وبهذا اندفع ما قيل ان التراكيب ههنا اربعة اثنان الخبر والصفة واثنان البدل والبيان فلم حصر المحشي للاشرح على ثلثة ووجه الدفع ان البيان تفسير البدل فيكونان تركيبا واحدا **وقوله مطلقا على التقدير الاول حالا من مدخول الكاف والعامل فيه ما يتضمن الكاف من معنى التمثيل وما يفهم من الكلام من التعذر وتقدير الاعراب** يعني ان كان كعصا خبرا فمطلقا حالا عن عصا لا ظرف ولا مصدر لان الظرف والمصدر يقتضيان العامل الذي هو الفعل والفعل ههنا منتف اما التقدير والتعذر فعيدان منها فاذا كان التقدير والتعذر عاملين يلزم الفصل بالاجنبي فعلى هذا جعل الشارح مطلقا ظرفا كما يعلم من ظاهر عبارته بيان لحاصل المعنى لا لوجه الاعراب فان قلت ان عامل الحال ايضا لا يكون الا الفعل ولا فعل ههنا كما ذكرت فينبغي ان لا يكون مطلقا حالا ايضا قلنا ان الحال يكفيها معنى الفعل المستفاد وان كان من حرف الكاف الذي يتضمن معنى التمثيل اى مثل ما تعذر بعصا وغلامي مطلقا

على تعريف الجمهور بان المنصرف ما لا يدخله الكسر والتنوين ولا شك ان التعريف الاضافي يجعل الكسر في المضاف في حالة الجر اما على راى المص فالتعريف الاضافي يجعل غير المنصرف في حكم المنصرف لا عينه **قوله** مذهب آه انما قال ذلك لئلا يرد ان مذهب الخليل ان احمد غير منصرف لوزن الفعل واللام المقدرة فيعلم منه ان التعريف الاضافي على ما هو معتبر في منع الصرف **وحاصل** الجواب ان الحصر انما على مذهب المص سلمه لانه منع الصرف في احمد الوزن الفعل والصفة الاصلية **قوله** والعلمية كما ذهب اليه ابو علي كما مر **قوله** والاضافة كما ذهب اليه الخليل وقد مر فتذكر **قوله** او اللام المقدرة كما ذهب اليه جماعة حيث قالوا ان الحمل في اجمع الاتباع لكونه تاكيدا للمعرفة فيها علامة التعريف فيه فلا بد من تقدير اللام لامتناع تقدير غيره من ادوات التعريف **قوله** فعلى هذا اى على ان السبب هو المعرفة والموثر انما يكون سببا فيكون نسبته الموثرية الى السبب العلمية جريا على اصطلاح من يجعل العلمية سببا لا شرطا او مجازا من قبيل ارادة العام من ذكر الخاص **قوله** تتحقق على تقدير المصدرية **قوله** او تنويها على تقدير كون اليا للنسبة **قوله** وانما الاختلاف آه بان يعتبر في تعداد الاسباب بالمعرفة وفي اثبات التاثير بالعلمية **قوله** لا العلمية بل هو بمعنى مقابل التنكير لانها فرد من المعرفة وهو مقابل التنكير **قوله** لا غير انما قال ذلك لئلا يرد ان الالفاظ المشتركة بين العرب وغيرهم يصدق عليها انها مما وضعها غير العرب مع انها ليست بعجمة **وحاصل** ان قيد فقط مراد **قوله** نافع فاعل سمي راويه مفعوله وعيسى بدل منه او عطف بيان له **قوله** تحقق الاشتراط

او مقام كما يفهم من الكلام من التعذر او تقديرا لاعراب كانه قيل تعذر الاعراب في عصا وغلامي
مطلقا او قيل قدر الاعراب في غلامي وعصا مطلقا واليه اشار المحشي اللاهوري بقوله والعامل فيه الخ
وعلى التقدير الثاني حال مما اضيف اليه التعذر المحذوف او ظرف او
مصدر لذلك المحذوف والمعنى كتعذر لا في زمان مطلق او تعذرا
مط يعني ان كان كعصا صفة لمصدر محذوف فمطلقا حال من عصا الذي اضيف اليه
التعذر المحذوف لكون عصا مفعولا مطلقا ينافي لانه صفة تعذرا الذي هو مفعول مطلق التعذر
المذكور والتقدير تعذرا كتعذر عصا حال كونه مطلقا او ظرف للتعذر المحذوف والتقدير
تعذرا كتعذر عصا في زمان مطلق او مصدر للتعذر المحذوف والتقدير تعذرا كتعذر عصا
تعذرا مطلقا ثم لما كان الظرف اما زمانا او مكانا والمطلق ليس شيئ منهما فلا يصح ظرفية دفع بتقدير
الزمان والمراد بالزمان المطلق والتعذر المطلق كونهما غير مقيدين بزمان الرفع والنصب والجر
او حالهما والفرق بين هذا الاحتمال اعني كون عصا صفة والاحتمال الاول اعني كونه خبرا ان في
الاول لا فعلية ولا ظرفية ولا مصدرية وفيه المعنى الفعل مقدر فيصح كون مطلقا ظرفا او مصدرا
لما مر من ان عامل الظرف والمصدر الفعل كما لا يخفى **وعلى التقدير الثالث حال من**
قوله كعصا وغلامي والعامل فيه ما هو عامل في الظرف المستقر
يعني ان جعلنا الكاف في كعصا اسما بمعنى المثل وجعلنا كعصا بدلا من كلمة ما او بيانا له فمطلقا
حال من المثل الذي هو معنى الكاف ومعنى قول المحشي اللاهوري رح حال من قوله كعصا انه حال
من الكاف كما قال الفاضل اللاهوري رح اي من الكاف الاسمية وهو مفعول من حيث المعنى لعامل

آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان المفهوم من الشرح ان الاعلام العجمية لا تقبل تصرفات كلام العرب والاعراب مما يدل
من تصرفات كلامهم فينبغي ان لا يجريان فيها وحاصل الجواب ان الاعلام العجمية لما اشبهتها بالحالة
الاصلية نظرا الى الاصل وشبهتها بالحالة الطارية بناء على ان الطارى يزيل حكم المطر عليه فبالنظر الى الاصل امتنع
اللام والاضافة وما يعاقبها اعني التنوين والكسر ايضا التابعة وبالنظر الى الطارى يجرى باقي الخواص وانما لم يعكس
الامر لكون العلمية منافية للام والاضافة دون التنوين وهذا هو السر في اشتراط العلمية والى هذا اشار المحشي حيث
بقوله وهي منافية فعلى هذا مراد الشارح بمنع الصرف في الاعلام العجمية منع تصرف خاص قوله والا لم يقع
انما قيد ذلك لئلا يرد انه على هذا ينبغي ان لا يشترط العلمية لثبوت التصرف في الاسماء العجمية غير اعلام فينبغي ان لا يمنع
التنوين فيها ايضا لرعاية الاصل وحاصل الجواب ان الاصل يدل ان الطارى يزيل حكم المطر عليه الا ان الرعاية
في الاعلام لرعاية العلمية فاذا لم تقع رعاية الاصل قوله ذهب سيبويه آه فيه اشارة الى ان كلام المصنف مسلم من
اعتبار تحرك الاوسط انما هو مذهب فقط قوله ضعيف فلا يثبت به الثقل المؤثر في منع الصرف الا ان المص نظر الى
الثقل باعتبار الحركة لا الى الخفة باعتبار الثلاثية قوله ودفع كلام العجمي دليل ثان لعدم اعتبار تحرك الاوسط الا
ان المص نظر الى وجود كثير من الثلاثيات في لسان العجم فلذا اعتبره قوله كهند في جواز الصرف جمعه قوله وكانه

الظرف المستقر لكونه بدلا من ما في قوله فيما تعذر او بيانا له انتهى فيكون مطلقا على هذا
حال لا ظرف ولا مصدر لعدم المعنى الفعلى بعد الكاف كما مر في التركيب الاول وان قلت ان
العامل في الحال لا يكون الا الفعل ومعناه ولا شيئ منهما ههنا فكيف الحالية وايضا ان العامل في
مثل الفاء لكون المثل بدلا من كلمة ما وحرف الجر لا يعمل في الحال قلنا ان العامل ثابت او كائن الذين
هما عاملان في الظرف اعني فيما وذلك العامل عامل في مثل ايضا والفاء واسطة فاتحد عاملهما والتقدير
تقدير الاعراب ثابت في مثل عصا حال كونه مطلقا **وظرف لذلك العامل** عطف
على قوله حال من الخ يعني ان على تقدير الثالث مطلقا ظرفا للثابت والتقدير تقدير الاعراب ثابت في مثل
عصا في زمان مطلق لا مصدر حتى يكون التقدير التقدير ثابت في مثل عصا ثبوتا مطلقا لان الثبوت
مقيد بالظرف اعني في مثل فلا يصح توصيفه بالاطلاق فعلى كل تقدير يكون مطلقا ظرفا فيكون بيان
الشارح بيان الوجه الاعراب وعلى كل تقدير لا يكون مطلقا ظرفا بل حال او مصدر يكون بيان الشارح
بيان حاصل المعنى لا الوجه الاعراب فمقصود المحشي اللاهوري رح من بيان الاحتمالات في مطلقا دفع توهم
تعين كون مطلقا ظرفا كما يوهم من ظاهر عبارة الشارح رحمة الله عليه فافهم فان هذا القول مما
لا يجترئ احد حول تحقيقه في زماننا **قوله فان الالف ما دامت الفا** دفع لما يتوهم
ان الالف اذا انقلب همزة كما في قائل وبايع يقبل الحركة فقول الشارح رح ان الالف في الصورتين غير
قابل للحركة غير صحيح مطلقا وحاصل الدفع ان قيد ما دامت الفا ادفعها **قوله وكما في الاسم**
المفرد كما قيل ليدخل فيه جمع المكسر وجمع المؤنث السالم دفع لما يتوهم ان
الشارح رح لم قال هكذا ولم يقل كما في الاسم المفرد كما قيل وحاصل الدفع ان الشارح رح

آه يعني دليل الزمخشري قياس العجمة على التانيث المعنوي فلما يجوز الامران في التانيث المعنوي عند سكون
الاوسط فكذا في العجمة ايضا وانما قيد كانه لعدم التصريح منه على هذا الدليل وفيه اشارة الى ان مقتضى الشمس معلوم من قوله
واما التانيث في العبارة له علامة مقدرة الخ رد هذا الدليل قوله او غيره من المعرور وضمير المفعول راجع الى الزمخشري و
قائله آه وفيه اشارة الى دليل ثان له وهو ان العجمة معتبرة في ماه وجور من سكون الاوسط حيث وجب منع صرفها
فكيف لا يعتبر في نوح بان ثبت مجاز المنع قوله والحق اندفاعه اي اندفاع كل من القياسين او اندفاع احد
من القياسين بناء على ان المعطوف بأو مع المعطوف عليه في حكم احد الامرين فيصح ارجاع الضمير الواحد لانه
على هذا التقدير يكون العموم مستفادا من المقام ثم دفع القياس الاول قد عرفت واما دفع القياس الثاني فبقوله
قلنا اعتباره آه والتفصيل في الشرح قوله قد الشيخ الرضي آه تائيد لمذهب المص قوله في شيء المعنى اي في شيئ ولا
في غير مع انه يحتمل نوع ثقل يجوز فيه منع صرف لسبع صرف لو لم يكن في شيئ من الكلام مع ان الامر ليس كذلك قوله
اي ليس له آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان العجمية مدلول لفظ العجمي فيكون لفظية فلا يصح اطلاق المعنوي عليه وحاصل
الجواب ان المراد بالمعنوي ما ليس له علامة في اللفظ لا ما ليس بمدلول لفظ قوله قيل آه يعني منع الصرف شرط
للعلمية والتانيث لا للعجمة حتى يثبت ان العجمة موثرة عنده بتحرك الاوسط فهذا اعتراض على المص قوله

الله لو فرض كذلك الحرج نحو رجالی ومسلماتی مع دخولهما فی الحکم اعنی التعذر الاشتغال ماقبل الیاء بالکسرة **ولو قیل بالحرکة لفظا لکان اولی لیخرج مثل عصای** یعنی ان مثل عصای داخل فیما ذکره الشارح لانه اسم معرب بالحرکة لا الحرف مضاف الی یاء المتکلم مع ان تعذر اعرابه لیس لاجل الاضافة بل لکونه مقصورا فلو قیل الحرکة باللفظیة لیخرج عنه لکان اولی وانما قال الاولی دون الصواب لصحة ماقم الشارح اما الخروج مثل عصای بالمقابلة واما لان المراد بیاء المتکلم الیاء الساکنة بقرینة المثال و امثال عصای لیست بمضافة الی یاء الساکنة والا لزم التقاء الساکنین **فان تعذر الاعراب فیه قبل الاضافة** قال الفاضل اللاهوری ره ماحاصله ان تعذر الاعراب فی عصای قبل الاضافة لا بعدها حتی یکون من قبیل غلامی وانما کان التعذر فی عصای قبل الاضافة لان التعذر انما یثبت فیه بالاعلال وهو مقدم علی الاضافة لان اعلال المضاف یکون قبل الاضافة وهذا لما فی الشروح انهم قالوا ان الواضع اعتبر فی الکلمات الحالات التی تقتضی تلک الحالات الاعلال فی تلک الکلمات بحسب کل ترکیب فاعل ذلک الواضع فی تلک الکلمات قبل الوقوع فی الترکیب لیسهل علی المتکلم ترکیبه لا یتوقف ذلک المتکلم لترکیبه بحیث یعلم به الاعلال مثلا علم الواضع ان عصوا اذا وقع فی الترکیب یتحرک واوه فینقلب الفا ففرضها متحرکا وقلبه الفا وکذا علم ان قاض اذا وقع فی الترکیب یتحرک بالضم فی حال الرفع وبالکسر فی حال الجر ویلزم الثقل بحرکة بالضم والکسر ثم حذفهما فالتقا الساکنان الیاء والتنوین فحذف الیاء وبما ذکرنا ظهر فساد ماقیل ان اصل عصای عصوی فالمنقلب بالالف ما تعذر اعرابه فیکون القلب بالالف بعد تعذر

وفیه جواب له قوله ضمیر المونث فلو کان مونثا لرجع الضمیر المونث فعلم ان العجمة موثرة مع تحرک الاوسط قوله فیه مجال اذ شهادة التتبع لا یعتبر فیما لا یمکن ضبطه فجاز ان یکون ضمیر المونث راجعا الیه فی کلامهم ولم یعلم لنا فاحتمال التانیث باق فلا یثبت اعتبار العجمة الا ان یقال ان الاحتمال العقلی لا یخل فی القواعد الادبیة الا ان لم تتیقن ولا یعین رجع ضمیر المونث فلا خلل فی اعتبار العجمة قوله لمکث بتقدیم اللام علی المیم المتحرکین قوله یجوز اه لما ورد علی طور الشرح ان التنبیه علی انصراف نوح انما هو بتحصیل بدون تستر وابراهیم فای حاجة الی ذکرهما وید فع بان الاصل ذکر التفریع علی الشرط وجودا وعدما کما هو عادته و النکتة انما تطلب فیما هو یخالف الاصل لا فیما هو یوافقه اقره المحشی سلمه طور لا یرد علیه الاعتراض اصلا من تعمیم ما هو الحق من انصراف نوح واعتبار العجمة عند تحرک الاوسط فالاول یحصل بقوله فنوح منصرف والثانی یحصل بذکر تستر الا انه یرد علیه انه لا حاجة الی ذکر ابراهیم لحصول التنبیه علی ما هو الحق بالمعنی الاعم بدونه فینبغی ان یدفع بما یدفع به النقض علی طور الشرح سلمه فلذا قال یجوز ولم یقل فالاولی قوله من نوح فیه نزاع بین ابن الحاجب والزمخشری کما عرفت فیه نزاع بین المصنف واکثر النحاة بانه بل العجمة معتبرة فیه کما هو رایه ام لا کما هو رایهم قوله والتقدیم اه انما قرر ذلک لئلا یرد انه لما حصل التنبیه بکلیهما فینبغی ان یقدم تستر لکونه متفرعا علی وجود الشرط علی نوح لکونه متفرعا علی عدمه قوله لمخالفة اه فیکون المقصود به اکثر فلذا اقدم قوله ولان انصراف اه دلیل

الاعراب بالاضافة ولا یکون تعذر الاعراب قبل الاضافة ویشهد علی فساد ان اصل عصای عصوی قول المصرح فی بحث الاضافة الی یاء المتکلم فان کان آخر الاسم الذی یکون مضافا الی یاء المتکلم الفا تثبت وان کان یاء ادغمت وان کان واوا قلبت الواو یاء ثم ادغمت فعلم من هذا ان اصل عصای لیس عصوی والا لوجب ان یقع عصی بتشدید الیاء وکذا فساد ما قیل ان التقیید باللفظیة یخرج عنه نحو قاضی مضافا الی یاء المتکلم مع انه داخل فیه لان الاعراب فی الناقص المضاف الی یاء المتکلم متعذر لان المحذوف من آخره حرکة الکسرة التی اقتضاها الیاء لا حرکة الاعراب حتی یکون تقدیرها للاستثقال لانا لا نسلم ان الاعراب فی الناقص المضاف الی یاء المتکلم متعذر لانه عند الاضافة یعود الیاء الساکنة التی حذفت لالتقاء الساکنین ثم یدغم الیاء فیکون الاعراب فیه مستثقلا لبقاء الیاء الساکنة نعم لو کان العائد بعد الاضافة الیاء المتحرکة لکان الاعراب فیه متعذرا لاشتغال ما قبل یاء المتکلم بالحرکة التی لاجل الیاء یدل علی ذلک ما سیاتی فی بحث الاضافة الی یاء المتکلم من قوله وان کان فی آخره یاء ادغمت وفتحت الیاء للساکنین ای للزوم التقاء الساکنین علی تقدیر السکون انتهی **قوله نحو غلامی** اعلم ان **اکثر النحاة ذهبوا الی ان باب غلامی مبنی لاضافته الی المبنی** فیه اشارة الی الرد علی الرضی حیث قال ان النحاة ذهبوا الی ان باب غلامی مبنی وخالفهم المصرح ووجه الرد ان المتبادر من هذه العبارة هو ان النحاة کلهم ذاهبین الی ان باب غلامی مبنی مع ان قوما منهم ذهبوا الی انه معرب لفظا فی حال الجر کما اشار الیه الشارح بقوله فما ذهب الیه البعض الخ والدلیل لهذا القوم هو ان الیاء انما یقتضی کسرة ما قبلها سواء اکانت بنائیة او اعرابیة فیکون

لتقدیم وحاصله ان انصراف نوح ظاهر لا نذهب الی خلافه احد من العرب فیکون اشهر فلذا قدم علی امتناع تستر الذی هو لیس کذلک قوله لان کثیرا من النحاة ذهبوا الی منع صرفه لیس للعجمة فالمراد بامتناع صرف تستر امتناعه للعجمة مع تحرک الاوسط اذ الخلاف انما هو فیه لا فی امتناعه مطلقا قوله ای العجمة اه انما قرر ذلک لئلا یرد ان عدل الجمع من اسباب منع الصرف لیس لانه نفس الاسم لا صفة والسبب انما یکون ما یکون صفة والتفصیل قد مر فی المعرفة فتذکر قوله ویجوز اه یعنی ان الضمیر فی شرط راجع الی الاقامة مقام السببین فلا بد من تقدیر الاقامة قبله کما ذکره الشارح بقوله وهو سبب قائم مقام السببین او من جعل اللام للعهد والمعهود الجمع الذی یقوم مقام السببین فیکون الاقامة فی حکم المذکور الا ان هذا التوجیه لما کان ظاهرا ترکه المحشی سلمه وانما قلنا ان الضمیر راجع الی الاقامة لان هذا الشرط شرط له لا لتحقق الجمع واذا عرفت هذا تیقنت ان یجوز بمعنی یتعین قوله مصدر میمی اه یحتمل ان یکون صیغة الظرف مضافة الی الظرف فما الا انه ترکه المحشی سلمه لظهورها قوله من حیث انها اه مع قطع النظر عن خصوصیة المادة فرجال وان کانت غیر قابلة للتکثیر الا انه بخصوص المادة لا الوزن لانه یقبل التکثیر باعتبار الوزن ورجال لیس کذلک فلا یکون صیغة منتهی الجموع ثم اضافة الجموع الی التکثیر للتنبیه علی ان اطلاق منتهی الجموع انما هو باعتبار التکثیر لا باعتبار انتهاء السلامة فلا یرد ان اطلاق منتهی الجموع علی تلک الصیغة لا یجوز لجواز جمعها جمع السلامة قوله فلا یرد اه بان صواحبات فیه حرف

ان یزول الکسرة الاولی بعد عروض لثانیة استیفاء لحق المستحقین واجتنابا عن اعتبار خلاف الاصل وهو الاعراب التقدیری ولیس هذا زوال من المسبب مع بقاء السبب کما سیاتی من المحشی اللاری ح انه زوال المسبب مع بقاسیبه وقیل فیه اشارة الی ان مراد فاضل الرضی بالنحاة الکثر هو کما لا یخفی **وخالفهم المصنف** بدلیل **لان غلامای معرب** یدل علیه ثبوت الالف فی حالة الرفع وقلبها یاء فی حالتی الجر والنصب فالاضافة الی یاء المتکلم لو کان سببا للبناء مطلقا لما تخلف الحکم عنها کذا فی العذاب لکن الخصم یقول ان علة البناء وهو المجموع المرکب من ثلثة اجزاء الاضافة الی المبنی واتصال الضمیر وسکون حرف العلة وفی غلامای انتفی الثالث والا لزم التقاء الساکنین وان تحقق الاول والثانی بخلاف غلامی فان المجموع المذکور فیه متحقق **ولان الاضافة الی المبنی لا یوجب البناء الا بشرط سیذکره الشارح** عطف علی لان غلامای یعنی و بدلیل ان الاضافة الی المبنی لا یوجب البناء الا بشرط سیذکره الشارح ان شاء الله تعم خلاصته ان ظهور الاضافة یرجح جانب الاسمیة الذی هو الاعراب لاختصاص الاضافة بالاسماء وانما یوجب الاضافة البناء اذا کان الاضافة کلا اضافة ای بمنزلة العدم ولم یبدل من المضاف الیه شیء کالاضافة الی الجمل اذ الاضافة فی الحقیقة الی مصادرها فکان المضاف الیه محذوف فاشبه الحروف بالاحتیاج الی اعتبار ضمیمة ولما ابدل فی بعض وکذا التنوین من المضاف الیه لم یبنیا لان المضاف الیه کانه ثابت لثبوت بدله **قوله فانه لما اشتغل الی قوله قبل دخول العامل لان** دلیل لکون کسرة المناسبة قبل دخول العامل **العامل انما یدخل الاسم بعد ثبوته فی نفسه وهو ههنا مضاف الی الیاء** اذ المقصود بالاضافة الغلام المضاف الی یاء

بعد الالف متحرکان مع انه لیس بصیغة منتهی الجموع والیقو ان کمالات یصدق علیه ان بعد الالف فیه ثلاثة حروف اوسطها ساکن مع انها الیضا لیست بصیغة منتهی الجموع **قوله** صیغة جمع باضافة آه انما قر ذلک لئلا یرد ان الجمعیة انما یجری فی مفرد وہا لا فی نفسها لانها لا یجتمع جمع التکثیر اصلا فضلا عن التکرار **وحاصل الجواب** ان نسبة تکرار الجمعیة باعتبار المفرد محق قول من قر ان التقدیر لانها جمعت مفردها **قوله** وهو تعلیل انما قر ذلک لیلا یرد ان المفهوم من قوله ولهذا ان علة التسمیة عدم التکثیر مرة اخری ومن قوله لانها وهو تعلیل ان علة التسمیة هو تکرار الجمعیة وبل هذا الا تدفع **وحاصل الجواب** ان تکرار الجمعیة علة لکون عدم التکثیر مرة اخری علیه للتسمیة الا انه علة لها **قوله** فصح لان رافع الاصل لایکون الا ما کان قویا **قوله** البار آه انما قر ذلک لئلا یرد ان الظاهر ان الباء للسببیة مع ان غیرها لیس بسبب لصیغة منتهی الجموع **قوله** والغیر آه انما قر ذلک لئلا یرد ان الملابسة بغیرها لیس بشرط فی الجمع فکیف جعل الباء للملابسة **وحاصل الجواب** ان الغیر بمعنی لا بمعنی المغایر **قوله** لا بها آه انما قر ذلک لئلا یرد ان المقصود سلب الباء لا ثبوت سلبها والمفهوم من العبارة وهو هذا **وحاصل الجواب** ان العبارة وان کانت دالة علی ثبوت السلب لکن المراد سلب الثبوت ولما کان جعل الغیر بمعنی لا وجعل العدول بمعنی السلب الحض خلاف الظاهر لابد له من شاهد اتیته بمقال للقولہ کما فی قولک **قوله** وهو خبر

المتکلم لا مطلق الغلام ثم نسبة الی یاء المتکلم **فالاضافة الیها متقدمة علی العامل وهی مستلزمة لکسرة ما قبل الیاء** والحاصل ان دخول العامل .... علی الاسم فرع ثبوته والاسم ههنا الغلام باعتبار الاضافة فتکون اعتبار الاضافة من مقدمات الاسم الذی هو مقدم علی العامل والکسرة من لوازم الاضافة وتقدم الملزوم یستلزم تقدم اللازم لامتناع انفکاک بینهما فثبت ان الکسرة مقدم علی العامل **قوله فما ذهب الیه الا تفریع علی المقدمة الاستثنائیة التی یفهم من قوله لما لا علی الشرطیة** دفع لما یتوهم ان الظاهر هو ان التفریع علی الشرطیة لانها المذکورة مع ان مدلولها لزوم امر اعنی امتناع الدخول لامر اعنی اشتغال ما قبل الیاء وهو لا یستلزم تحقق الملزوم فلا یثبت کون اعراب الجری لفظیا غیر مرضی لان عدم المرضیة انما یثبت بتحقق الملزوم لا بثبوت اللزوم وحاصل الدفع ان هذا تفریع علی تحقق الملزوم الذی هو مفاد المقدمة الاستثنائیة وهو وان لم یکن مذکورا ظاهرا لکنه مفهوم من کلمة لما لما کانت لوقوع امر لوقوع آخر کانت دالة علی مقدمتین احدها الشرطیة وهو تعلیق وقوع امر بوقوع امر آخر وثانیها الاستثنائیة اعنی به استثناء المقدم فکانه قیل ان اشتغل ما قبل الیاء بالکسرة قبل دخول العامل امتنع ان یدخل علیه حرکة اخری

آخر والتقدیر متلبسین لغیرها وصفة والتقدیر منتهی الجموع المتلبسة بها ثم یکون متعلق الجار والمجرور معرفة لتثبت الموافقة بالموصوف **قوله** فعلی الاول آه انما قر ذلک لئلا یرد ان الما اذا کانت بمعناها وقید منقلبة مراد لا یرد النقض بفرازنة فی حالة الوصل اذ یصدق علیه انه بغیرها فی تلک الحالة مع انه منصرف واذا کان بمعنی التاء یرد النقض علیه فی حالة الوقف اذ یصدق علیه فی تلک الحالة انه بغیرها مع انه منصرف بل المعنی الاول منقوض بکل جمع متلبس بتاء التانیث اذ یصدق علیه انه بغیرها والمعنی الثانی منقوض بکل جمع متلبس بها منقلبة عن تاء التانیث اذ یصدق علیه بغیرها مع ان کل منهما منصرف **وحاصل الجواب** انه اذا کان المراد الهاء بنفسه یکون مقیدا بحالة الوقف واذا کان المراد التاء یکون انتفی مقیدا بحالة الوصل فلا نقض اصلا **قوله** کما قیل آه انما قر ذلک لیکون اشارة الی ان قول الحشی جمع فارهة رد علی من قر انه جمع فاره **قوله** قدس سره انما قر ذلک لئلا یرد ان فارها فاعل اسمی فلا باس فی ان یجمع علی فواعل **حاصل الجواب** انه صفة بدلیل ان معناه معنی صفتی ویقال للبغل اورد الواو للتنبیه علی انه بمعنی آخر یعنی ان الفارہ قد یکون من الفراهة بمعنی الحاذق فیستعمل فی ذوی العقول قد یکون من الفرو بمعنی نیک رو فیستعمل فی غیره بل فی البغل والحمار خاصة اذ لا یقال للفرس فاره بل یقال جواد والی هذا اشار بقوله للفرس **قوله** رابع انما قر ذلک لئلا یتوهم عدم استعمال غیر الجواد فی الفرس **قوله** لانها بدل من یاء النسبة وهی لازمة والبدل فی حکم المبدل منه فیکون التاء ایضا لازمة بخلاف ما لا یکون جمع

لكن اشتغل فى غلامى بالكسرة قبل دخول العامل فامتنع ان يدخل عليه حركة
اخرى فيكون اعرابه تقديريا فى جميع الاحوال واذا كان ما قبله مشغولا
بالكسرة قبل دخول العامل فيتفرع عليه ان ما ذهب اليه البعض غير مرضى
لانه اذا ثبت الاشتغال للاسم بالكسرة قبل العامل الذى هو قبل
الاعراب يثبت مغايرة الكسرة للاعراب وثبت عدم مرضية العينية المقدم
والمتأخر والا لزم تقدم الشیٔ على نفسه فالتفريع المذكور لكونه مبنيا على امتناع
ان يكون المتقدم عين المتأخر متفرع على تحقق الاشتغال بالحركة الذى هو مفاد المقدمة
الاستثنائية لا على الملازمة بين الاشتغال بالحركة وبين امتناع دخول حركة اخرى التى
هى مفاد الشرطية لانه لا دخل فى هذا المبنى لامتناع الحركة كما لا يخفى فما قال بعض
الاعاظم لما كانت المقدمة الاستثنائية المفهومة من كلمة لما جزء آخر المجموع
ما وضعت له كلمة لما كما عرفت قال الفاضل المحشى رح تفريع على المقدمة الاستثنائية
والا ففى الواقع هو تفريع على مجموع ما وضعت له كلمة لما فبعيد كل البعد كما لا يخفى
وانما عبر المحشى اللاری رح عن تحقق الملزوم بالمقدمة الاستثنائية للتنبيه
على ان كلام الشارح رح قياس استثنائى مستثنى عين المقدم ينتج عين التالى او دفع
لما يتوهم ان هذا يكون تفريع على الشرطية مع انه لا يصح هذا اذ حاصل الشرطية
هو ان الحرف الواحد لا يحتمل الحركتين المتوافقتين او متخالفتين وذلك لا يقتضى كون
ذلك المذهب غير مرضى اذ يجوز ان يكون تلك الكسرة كسرة الاعراب وحاصل

منسوب فان التاء ليست بلازمة فيه فلا يثبت اللزوم فى فرازنة وكذا ما كان جمعا للجمع فان التاء فيه ايضا ليست
بلازمة والى هذا اشار بقوله بخلاف ما قوله لا يقتضى الوضع فلا يثبت اللزوم بحسب الوضع وبالجملة ان جواب العلاوة
بان التاء فى وزن فعاللة لازمة وضعا مخدوش فالحق الجواب الاول قوله كما قيل آه فيه اشارة ان مقصد الشارح من
قوله ولا حاجة رد على من اعترض على المص بانه كان عليه ان يقول ولا بياء النسبة ليخرج نحو مدائنى ووجه الرد انه ليس
بجمع فلا حاجة الى اخراجه بقيد زائد وان اختلج فى بالك ان مدائنى ليس بصيغة منتهى الجموع لكون قوله مع آه رد ثان وحاصله
بانه لو زيد قيد ولا بياء النسبة ليخرج نحو كراسى مع دخوله فى الحكم ثم خروجه مبنى على ان المراد من ياء النسبة ما يكون صورتها
والا فالياء فى كراسى للحلقية لمعنى فلا تكون للنسبة واثم الخروج مبنى على ان المراد منها ياء النسبة حقيقة فى الجمع لا ياء
لحقت به والا فالياء فى كراسى متحققة فى مفرده وليست بلاحقة بالجمع قوله لا يصح الا معاملة المفرد مع عدم لحاظ
التعدد اذ معناه شیٔ منسوب الى مدائن لا اشياء منسوبة الى مدائن تقرر فى الصرف ان معنى المنسوب لا اشياء
ومن عدم تغيره عند لحوق ياء النسبة لما تقرر من الجمع يتغير عند لحوق ياء النسبة فهو دليل مفرد محض قوله بخلاف آه انما
قيد بذلك لئلا يرد ان فرازنة ايضا مفرد محض فلا حاجة الى اخراجه بغيرها قوله معاملة الجمع من لحاظ التعدد اذ معناه فرازن
متعددة قوله هو معرب اى غير استعمله العرب لعدم التعدد ويعنى ان التفصيلة يقتضى التعدد ولا تعدد

الدفع ان هذا القول تفريع على المقدمة الاستثنائية المستفادة من قوله لما اشتغل
وهى قولنا لكن الكسرة التى للمناسبة متقدمة فيمتنع ان يكون تلك الكسرة
كسرة الاعراب لتأخره عن كسرة المناسبة بمراتب فعلم ان القول بان تلك الكسرة
كسرة الاعراب غير سديد **وتوضيحه** اى توضيح التفريع على المقدمة
الاستثنائية **الكسرة الملائمة متقدمة على كسرة الاعراب**
بمراتب لتقدمها بيان لمراتب التقدم **على العامل** اذ هى قبل دخول العامل
كما مر غير مرة **المتقدم على المعنى المقتضى** للاعراب **المتقدم على**
الاعراب المبحوث عنه ههنا **فلا يجوز ان يكون هى** اى كسرة الملائمة
اياها اى كسرة الاعراب والا لزم تقدم الشیٔ على نفسه لما عرفت من تقدم
كسرة الملائمة على كسرة الاعراب بمراتب **ان قلت لم لا يجوز زوال**
الاولى بعروض الثانية يعنى ان ما ذكرتم انما يدل على امتناع ان يكون
كسرة الملائمة كسرة الاعراب وهذا لا يدل على امتناع كون كسرة الاعراب لفظيا حالة الجر
لجواز زوال كسرة الملائمة بعروض الثانية بعد دخول العامل **قلنا لا وجه**
لزوالها لبقاء سببها يعنى ان سببه وهو ياء المتكلم باق على حالها فالقول
بالزوال للحركة الملائمة قول بلا دليل لانه عدم المعلول عند وجود العلة التامة
وهو قول لا يعتنى به وكما يرد عليه انه لم لا يجوز ان يكون الياء سببا بشرط عدم
عروض كسرة اعرابية فاذا زال الشرط جاز زوال المعلول اشار المحشى اللاری رح بقوله

قوله لسبق كلام يعنى مناسب وهو قوله غيرها اذ الاستئناف لا بد فيه من عدم سبق كلام مناسب لا من عدم سبق مطلقا
قوله لعدم سبق الاجمال يعنى ان الاستئناف له معنيان احدهما ان لا يسبقه كلام مناسب والآخر ان لا يسبقه اجمال وان
يسبقه مناسبا فههنا استئناف بالمعنى الثانى فقط فرق بين [illegible] مطابقة بالمبتدأ لكونه مشتقا حاملا لضمير المبتدأ
قوله اصالة اسما فى اصطلاح النحاة لما لم يكن فيه [illegible] فلا يكون مشتقا فلا المطابقة قوله اللفظ [illegible] ذكر فثبتت المطابقة
ايضا قوله هو الظاهر لان اتصاف الحكم بان انصراف على هذا اللفظ قوله فعلى هذا اى على ان يكون المراد بهذا اللفظ غير منصرف
بالعلمية لما تقرر ان كل لفظ اذا اخبر به عن نفسه يكون علما لنفسه قوله للمناسبة مع الجزاء او مع المسمى فحينئذ يكون فيه تناسب
بين المناسبة والمشاكلة ويعلم ان تنوين التناسب قد يكون مع عدم ذكر المناسبة عند احضاره فقط قوله يجوز ان
لا يكون جواب ثان بان لا تنوين فلا اعتراض قوله ليس منصوبا فيه رد على من قال ان النصب على المفعولية بتقدير
اعنى قوله اشیٔ تلك المعانى لعدم صلاحية لفظ حضرا باعتبار العلمية لشیٔ منها قوله وجاز آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان علما
لو كان حالا من غير منصرف يلزم تقديم معمول المضاف اليه على المضاف وهو لا يجوز قوله فى قوة لا فلا يكون مضافا
فى المعنى بل هو فى حكم لا فجاز فيه ما جاز فيه لتاكيد النفى كما فى لا زيد فى الدار ولا عمرو وفى غير كما فى ما جاءنى غير زيد وغير عمرو قوله
عن ابهام ان النفى فى الروايات دل على نفى الحكم عما عدا المنصوص الا ان ان يقال ان التخصيص على العلمية لورود

معان **الاصل بقاء الشيء على ما كان** الى جواب آخر عن اصل الاعتراض
وحاصل الجواب ان زوال الاولى خلاف الاصل لان الاصل بقاء الشيء على ما كان
فلا يثبت بمجرد الاحتمال بدون دليل ولما كان المعترض مانعا لا مستدلا فيكفي له
مجرد الاحتمال وان كان خلاف الاصل اجاب المحشي اللاري رح عن اصل الاعتراض
بقوله **وان العناية بكسرة الملائمة اكثر** من العناية بالكسرة
الاعرابية لكون الاولى متعلقة بذات الكلمة لان الياء صارت كالجزء لشدة
الامتزاج والكسرة لاجلها بخلاف الثانية فانها عارضة لاجل العامل فالقول
بزوال الاولى عند عروض الثانية قول بزوال القوى عند عروض الضعيف
وهو لا يجوز ولما ورد عليه ان الاعراب واكثر عناية لتوقف فهم المعاني في المحاورات
عليه وايضا ربما يكون العارض ومقصودا فلا يلزم ما ذكر ثم اجاب عنه المحشي
اللاري رح بقوله **خصوصا اذا لم يفت جانب الاعراب بالكلية**
حاصله سلمنا كثرة العناية بالاعراب لكنها انما يوجب زوال الاولى عند عروض
الثانية اذا فات جانب الاعراب عند رعاية الاولى بالكلية وههنا ليس كذلك لجواز
تقدير الاعراب فاذا لم يفت جانب الاعراب كانت الاولى مقصودة فلا يصح القول
بزوالها **ان قلت لم لا يجوز ان يجعلها علامة ايضا بعد تحقق العامل كما في علامة التثنية والجمع** يعني ان كسرة
الملائمة مثل علامتي التثنية والجمع في التقدم على الاعراب بمراتب فكما جاز

والاشكال في حالها واما في حال تنكيره فلا اشكال فلذا لم يذكره وبالجملة ان مفهوم المخالف انما يعتبر اذا لم يكن فائدة سوى
نفي الحكم عما عداه وههنا فائدة وهو مطابقة الجواب بالسؤال **قوله** مبتدا محذوف اعني هو ولم يجعل ضمير حضاجر لئلا يلزم
حذف المبتدا في حكم المقصود اعني الحكم بمنع الصرف واما الحكم بالعلمية فهو وسيلة ليس بمقصود النحاة فلا باس في حذف المبتدا
فيه **قوله** اعتراضية بين المبتدا والخبر لا حالية والا لكانت قيد العامل وذي الحال فيفيد تقييد منع الصرف بحال العلمية
فالابهام بناء على هذا **قوله** والكائنة منافية انما قال ذلك لئلا يرد ان الجمعية لدلالتها على عدم التعين منافية للعلمية لدلالتها
على التعين فكيف اعتبر الجمعية في حال اعتبار العلمية الا لزم اعتبار المتضادين وحاصل الجواب ان الممنوع هو
اعتبار المتضادين بان يكونا مؤثرين في حكم واحد لا تاثير ضد في حال تحقق ضد آخر بدون التاثير ١٢ ك **قوله** من قد
آه فيه رد على الرضي حيث قال لا تضاد بين العلمية والجمعية بجواز اجتماعهما في رجال اذا سمي به اشخاص مخصوصة
ووجه الرد ان الابهام مناف للعلمية سواء كان ابهام الذات كما في الوصف او ابهام المرتبة كما في الجمعية فالاول
باعتبار المرتبة لازم الجمعية فتكون منافيا للعلمية كما ان الابهام باعتبار الذات لازم الوصف فيكون منافيا للعلمية لما
وانا قد نوع ابهام لما عرفت ان الابهام قد يكون باعتبار الذات وقد يكون باعتبار المرتبة واللازم للجمعية
هو الثاني **قوله** نعم آه بيان المختار غلط القائل يعني انه لم يفرق بين تانيثه معنى الجمعية وبين نفسه فالجمع مع العلمية

كون هاتين العلامتين اعرابا بعد تحقق العامل جاز كون كسرة الملائمة اعرابا
بعد تحقق العامل فتفرع عدم جوازها على ما سبق ممنوع مستندا بان مثل تلك
العينية ثابتة في علامتي التثنية والجمع وان اراد بها العينية في الحالين فدلالة ما
سبق على عدم جوازها مسلمة لكن لا يلزم من عدم جوازها عدم جواز العينية
الاولى ويحتمل ان يكون السؤال نقضا اجماليا وتقريره ان دليلك على
عدم جواز العينية لو تم بجميع مقدماته لاستلزم المحال لاستلزامه
عدم جواز العينية في علامتي التثنية والجمع الذي هو محال وانت خبير
بان الجواب المذكور بقوله فقد اجيب عنه لا يدفع هذا النقض فلذا
صدره بقوله المشعر بالضعف **فقد اجيب عنه بانه يلزم حينئذ
توارد مؤثرين مستقلين اصطلاحا على اثر واحد** والمؤثر
عبارة عن الياء والعامل والاثر الواحد عبارة عن الكسرة **وكما يستحيل
عندهم توارد المؤثرين المستقلين حقيقة على اثر**
دفع لما يتوهم ان توارد المؤثرين انما يستحيل اذا كانا حقيقيين للزوم المحال
اعني تحصيل الحاصل لو وجد المعلول باحدهما بعد وجوده بالاخرى بدون
تخلل عدم واعادة المعدوم على تقدير تخلله بخلاف المفروض على تقدير وجود
المعلول المجموع عنهما او باحدهما فقط اذ حينئذ لم يكن كل واحد منهما علة
مستقلة والترجيح بلا مرجح على تقدير وجود احد المؤثرين او على الآخر

هو تانيثه الجمعية لا نفسها واجتماع التانيثة لا يدفع المنافات والا لم يكن الوصف ايضا منافيا للعلمية لاجتماع تانيثه
مع العلمية والى هذا اشار بقوله كما يجوز **قوله** قدس سره في بيان اثبات التانيث في حضاجر فهذه الحاشية متعلق
بالاعتراض **قوله** جزء الصرف آه المقصود منه الرد على الشارح رحمه الله بان جعل الضبع انثى مخالف لكتب اللغة **قوله** السؤال المذكور
في الشرح بقوله فان قلت اذ مداره على كون الضبع انثى وحضاجر علم له فاذا انتفى انتفى **قوله** الملازمة ممنوعة الا ان
يقال الملازمة مبنية على قاعدة المص رحمه الله من ان ما فيه علمية مؤثرة اذا نكر صرف **قوله** مثل احمر علما بان يعتبر فيه الجمعية
عند زوال العلمية كما يعتبر في احمر الوصفية عند زوال العلمية على مذهب سيبويه والملازمة الشارح رحمه الله على مذهب المص
رحمه الله **قوله** في الحاشية **لما ورد على جواب** الشارح رحمه الله المص رحمه الله حمل حضاجر علما للضبع وهو مؤنث عندك فكيف يصح
قوله بانه علم لجنس الضبع مذكرا كان او مؤنثا **وحاصل** الجواب ان لفظ الجنس مقدر في المتن فهو بتقدير المضاف
لكن يرد عليه انه يجوز ان يكون اضافة الجنس الى الضبع بيانية فيكون المعنى علم الجنس هو الضبع فثبت التانيث
ايضا ويندفع بان الاضافة لامية لا بيانية والى هذا اشار بقوله شامل للضبع **قوله** بهذا التاويل آه رد على الشارح رحمه الله
بان هذا التاويل اعني تقدير مضاف لدفع ما يرد على جواب الاعتراض المبني على تانيث الضبع وقد عرفت من
كتب اللغة ان الضبع ايهم جنس الاسم مؤنث منه فلا اعتراض فلا جواب فلا ورود عليه حتى يقدر المضاف.

لان المعلول علی ذلک التقادیر اما ان یوجد واما ان ینعدم وایا ما کان یلزم
الترجیح بلا مرجح لان علة وجوده وعلة عدمه کلاهما موجودین لان وجود
کل منهما علة مستقلة لوجود المعلول فاذا وجد احدهما وعدم الاخری
فوجد علة وجود المعلول وعلة عدمه اما علة وجوده فظ واما علة عدمه فلانه
ثبت فی موضعه ان علة عدم علة وجوده واما اذا کانا اصطلاحیین ومجعولا
الدلیل فیهما لعدم التاثیر لهما فی الواقع وههنا المؤثران اصطلاحیان فلا باس فی
التوارد وحاصل الدفع ان المؤثر ان الاصطلاحیان کالمؤثر ان الحقیقیان لاشتراط
العلة بینهما وهو لزوم الاحتیاج والاستغناء بالنسبة الی شیء فی زمان من جهة واحدة
لکفایة کل احد منهما فی وجود الاثر الحقیقی او الاصطلاحی فیصلان حکمهما
کحکمهما ولا یخفی انه لابد لنا من توضیح المقام بحیث ینکشف به المرام فاعلم
ان فی توارد العلل المستقلة علی المعلول الواحد ثلث صور الاولی تواردها
علی سبیل الاجتماع والثانیة علی سبیل التعاقب والثالث توارددها علی سبیل
التبادل فالاولیان منها مستحیلان بالاجماع اما الاول منهما فلان حصول
المعلول ان کان بمجموع العلتین فیکون العلة هی المجموع حقیقة وظاهر
ان المجموع من حیث هو کل واحد ولو بوحدة اعتباریة لا متعدد فهذا
ان کان حصل له باحد لهما معینة یلزم لغویة الآخر وایضا لما فرض
کون کل منهما علة تامة الوجه فی حصول المعلول من علة واحدة معینة

لدفع قوله ولا امکان آه یعنی ان موجب التقیید عدم امکان اعتبار المطلق و آه اعتبار المطلق ممکن فلا حاجة الیه قوله او غیر ذلک

الاکثر ان الاکثر یحتمل ان یکون صفة الاستعمال فیکون فیه تنبیه علی اختلاف العرب ویحتمل ان یکون صفة المذهب فیکون فیه تنبیه
علی اختلاف النحاة ولما ذکر الشارح الاول وترک الثانی ذکر المحشی قوله خبر مبتدء انما قدر ذلک لئلا یرد ان مقولة القول لا یکون الا
الاجملة وعجمی لیس بجملة قوله والدخیل آه فیه اشارة الی ان السراویل اذا کان عجمیا فحمل الافلان ان مطابقة لساوی
لمساوی غیر معقول فلذا لم یذکره المص الحمل علی تقدیر کونه عربیا فلا یرد ان سراویل اذا کان عربیا یحتمل ان یکون محمولا الخ
علی موازنه فلم لم یذکره المص سلمه قوله وانما لم یمنع آه انما قدر ذلک لئلا یرد انه لما امتنع صرف سراویل للحمل علی الموازنة
فلم لم یمنع صرف آجر بضم الجیم للحمل علی موازنه وحاصل الجواب ان منع الصرف للحمل انما یکون اذا کان الموازین غیر منصرف
کما فی سراویل ولا شیء من موازین آجر غیر منصرف قوله اعتذار فیه اشارة الی ان مقصود الشارح من هذا الکلام دفع ما یرد من
ان حصر الاسباب فی تسع غیر صحیح لان الحمل ایضا سبب لمنع الصرف کما یفهم من هذا العبارة قوله وقد اعتذر انما قدر ذلک
لئلا یرد انه لم لم یا بعد المص سلمه الحمل من الاسباب ولم یقل هی عشرة وحاصل ان المقصود بیان سبب یکون سببیة
علی القطع وسببیة الحمل لیس علی القطع بل علی الاحتمال بان المص سلمه صرح بلزوم عدد الاستباح علی من قدر انه عجمی فعلم منه
ان عدد استباح الجمع لازم علی من قدر انه عجمی ولیس الحمل الا عند استباح الجمع قوله تقدیرا انما قدر ذلک لئلا یرد ان النصب

دون الاخری وهل هذا الا ترجیح بلا مرجح وان کان کل منهما فیلزم
ان یکون احدهما لغو الحصول المعلول بدونها واما الثانیة منهما
فلان المعلول اذا حصل من احدی العلتین وتعاقب الآخر علیه فلا
یخلو اما ان یکون مؤثرة فی تحصیل وجود المعلول او لا فعلی الثانی لم تبق
علة وعلی الاول اما ان یکون مؤثرة فی عین الوجود الحاصل من العلة الاولی
فاما مع بقائه فیلزم تحصیل الحاصل او مع نفیه بان عدم الوجود الاول ثم
حصل هذا الوجود من العلة الثانیة فیلزم اعادة المعدوم او فی غیر الوجود
الاول فیلزم ان یکون للشیء الواحد الشخصی الموجود فی الخارج وجودان
ان حقیقیان فی ظرف واحد واما الثالث فاختلف فیها فشرذمة قلیلة اثبتوها
وفئة قلیلة منعوها وفی مقامنا یلزم التوارد علی سبیل التعاقب لان بعد دخول
العامل یلزم الاجتماع بهما ای للیاء والعامل وقبله یاء فقط **ولا یخفی تحققهما
فیما نحن فیه** فان الیاء والعامل کل واحد منهما مؤثر بالاستقلال فی
الکسرة اصطلاحا وان کان المؤثر الحقیقی فیهما المتکلم فلو جعل کسرة علامة
جر لزم توارد المؤثرین علی اثر واحد فی الاصطلاح وهو مستحیل کما عرفت

**دون صورة التثنیة والجمع لان حمل علامتهما علی
اعراب مستند الی العامل وهو مؤثر اصطلاحا وحملهما
علی معنی التثنیة والجمع مستند الی قصد المتکلم وهو مؤثر**

تقدیر علی المصدریة وهو یقتضی فعلا مشارکا ولا فعل آه قوله فلا یصح والا لکان معنی المفرد غیر ملحوظ فی الجمع وهو کما تری قوله
ولقائل آه مقصوده اثبات کون المفرد السروالة بالمعنی الثانی بان یکون سراویل فی الحال منقول عن الجمعیة الی هذا
الجنس من عند ملاحظة اقطاع لا اقطاع الخرقة ولا اقطاع الازار وفی الاصل جمع بمعنی اقطاع الخرقة لا بمعنی
اقطاع الازار فیکون مفرد السروالة بمعنی قطع الخرقة والی هذا اشار بقوله مجازا ولما کان اقطاع الخرقة عبارة عن قطاع الا
مطلقا فهم من معنی الاقطاع قوله ان قیل آه رد علی القائل بابطال احتمال منه بان نقل الجمع الی الواحد الجنسی لم یجیء فی کلامهم
ثم المراد بالواحد الجنسی اسماء الاجناس وبالاشخاص الموضوعات باعتبار المعلومیة سواء کان اعلام شخص او جنس فلا یرد
ان نقل الجمع کما جاء الی الواحد الشخص فکذا جاء الی علم جنس کحضاجر فلا یصح تخصیص الاشخاص قوله لا فی مطلق الجمع سواء کان
مقدارا او محققا سراویل جمع مقدار فلا باس فی نقله الی الواحد الجنسی فثبت قول القائل قوله وبان المفرد آه جواب ثان
من جانب القائل بان لا نقول بنقل الی الواحد الی الجمع بل نقول ان سراویل جمع سروالة بمعنی القطعة فیکون معناه
الاقطاع وهذا الثبوت مشتمل علیها فیصح اطلاق لفظ الموضوع لها علیه کما فی ثوب اشراذم فیکون المفرد علی هذا التقدیر ایضا
محققا بلا مؤنة النقل وبما ذکرنا من الاتحاد بین القطعة المطلقة وقطعة الخرقة اندفع ما قال الفاضل ان معنی سروالة
قطعة الخرقة لا مطلق القطعة والثبوت انما یشتمل علیه قوله اجزاء الجمع یعنی ان ما ذکرتم یفید کون السراویل صفة للثبوت

حقيقي يعني بخلاف صورتي التثنية والجمع فان المؤنثين فيهما ليس مؤنثان اصطلاحيان بل احدهما حقيقي والآخر اصطلاحي لان المؤنث في كون علامتها اعراب العامل وهو مؤنث اصطلاحي والمؤنث في كون علامتها للتثنية والجمع قصد المتكلم وهو مؤنث حقيقي واجتماع مؤنثين مختلفين جائز والسر فيه ان اثر المؤنث الحقيقي الوجود الواقعي واثر المؤنث الاصطلاحي الوجود الاعتباري ولا بأس في ان يكون احدهما مفيدا لاحدهما والآخر للآخر بخلاف ما اذا كان كل منهما اصطلاحيا او حقيقيا فانه يتعدد المعلول فلا يجوز تعدد العلل كما لا يخفى **قوله اي في حالة الرفع والجر يعني ان قوله رفعا وجرا ظرف فلا استثقال المقدر** دفع لما يتوهم ان قوله رفعا وجرا ليس الا ظرف كما يدل عليه تفسير الشارح بحالة الرفع والجر مع ان العامل في الظرف ليس الا الفعل ولا فعل ههنا فكيف الظرفية وحاصل الدفع ان الفعل ههنا مقدر اي الاستثقال ويمكن ان يكون فيه اشارة الى ان الظرفية انما يستقيم اذا قدر الاستثقال بعد الكاف وهذا على تقدير جعل كقاض لا رفعا صفة لمصدر محذوف واما اذا جعل كقاض خبر مبتداء محذوف فح لا حاجة الى تقدير الاستثقال بعد الكاف ولا يستقيم الظرفية ح واشار المحشي اللاري الى تقدير الاستثقال بعد الكاف بقوله **والمعنى كاستثقال قاض** وبالجملة ان حال كقاض كحال كعصا وحال رفعا وجرا كحال مطلقا وتفسير الشارح اما بيان لوجه الاعراب على تقدير الظرفية او بيان لحاصل

المعنى ولثبوت معناه فيه لا لصحة اطلاقه عليه **قوله** صح الاطلاق لان توصيف شيء بشيء يستلزم صحة التعبير بلفظ الموضوع للصفة عن الموصوف وانما قال لورود ان الثبوت مشتمل على اقطاع خاصة لا على اقطاع مطلقة ومعنى سراويل هو هذا الا ان يقال ان الاشتمال على الاخص مستلزم للاشتمال على الاعم **قوله لما كان** آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان اذا انما يستعمل في الامور المحققة والصرف لكونه غالبا كالمتيقن فيصح ذكر اذ واما الصرف فليس كذلك فلا يصح ذكر اذا فيه بل المناسب ح ذكر ان يستعمل في الامور المشكوكة لان المغلوب كالمشكوك **قوله للمشاكلة** آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان وقوع اذا في موقع ان مجاز فلا بد له من باعث ولا باعث آه **وحاصل الجواب** ان الباعث هو المشاكلة وهو التعبير عن شيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته **قوله ولا يخفى** آه فيه اشارة الى ان في قول الشارح اي بالتنقض به دفع لما يرد ان اشكال النكرة اذا وقع في سياق النفي فيفيد العموم فيكون المعنى لا اشكال بوجه من الوجوه مع ان الامر ليس كذلك لثبوت اشكال مذكور في الكتاب **وحاصل الجواب** ان وقع في سياق النفي الاشكال المقيد فيفيد نفي افراده لا افراد غيره **قوله** بهذا المعنى اي بالتنقض بسراويل على قاعدة الجمع من ان صيغة منتهى الجموع بدون الجمعية لا تؤثر في منع الصرف فكيف يؤثر في منع جنس آخر **قوله** بوازن مفردا او الغرض لا يثبت بدون افراد سراويل **قوله** ولا اعتبار آه لان العجمي اجنبي بالنسبة الى العربي والموازنة انما تعتبر في المتقاربات **قوله** او بالندرة جواب ثان وحاصل سراويل

المعنى على تقدير عدم الظرفية والتفصيل قد مر منا في قوله مطلقا **وقت مرفوعية ومجرورية** دفع لما يتوهم ان الظرف لا يكون الا زمان او مكان والحالة ليس بشيء منهما وحاصل الدفع ان الحالة بمعنى الوقت فيكون ظرفا زمانا او دفع لما يتوهم ان المتبادر من رفعا وجرا المصدر المبني للفاعل بمعنى رافعية والجارية ليس من اوقات قاض بل من اوقات العامل لانهما من صفات العامل فاذا لم يكن وقت الرافعية والجارية من اوقات قاض فكيف يستقيم استثقال قاض في هذا الوقت وحاصل الدفع انا لا نسلم ان رفعا وجرا مصدر مبني للفاعل بل للمفعول اي المرفوعية والمجرورية ولا شك ان وقت المرفوعية والمجرورية من اوقات قاضي **او وقت رفع العامل وجره** هذا جواب ثان عن التوهم المذكور بطريق التسليم حاصله سلمنا ان المراد برفعا وجرا المصدر المبني للفاعل فان قلت ان هذا الوقت ليس من اوقات قاض قلنا المصدر المبني للفاعل اذا قيد بالمفعول كان وقته من اوقات المفعول وههنا ايضا كذلك كما يدل عليه كلمة له فيكون وقت العامل لقاض من اوقاته **ولك ان تجعل مصدرا** اي مفعولا مطلقا للاستثقال المقدر اي كاستثقال قاض استثقال رفع او جر فيكون رفعا وجرا مفعولا مطلقا باعتبار المضاف المقدر كما لا يخفى **اي استثقال رفع وجر** دفع لما يتوهم ان المصدر يقتضي لمشاركة الفعل قبله لفظا او معنى ولا مشاركة ههنا وحاصل الدفع ان المشاركة انما يشترط في المصدر الحقيقي لا في المصدر البنائي وهذا مصدر بنائي بان يكون المضاف اليه للمصدر **او حال**

او فيكون كالمعدوم فلا يثبت به الشقوق بخلاف اوزان فرازنة فانها ليست بنادرة **قوله** او بتقدير الجمع جواب ثالث يعني ان سراويل جمع تقديرا فلا يثبت به الشقوق **قوله فمن نظر** آه انما قيد ذلك لئلا يرد انه لو كان جمعا على كل تقدير فلا وجه الى الخلاف في منع صرفه **وحاصل الجواب** ان سراويل ذو جهتين واحد بالنظر الى التحقيق وجمع بالنظر الى التقدير فمن قال بصرفه نظر الى التحقيق ومن قال بمنعه نظر الى التقدير **قوله** وكذا كل مفرد آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان عوض التنوين وحذف الياء في حالة الرفع والجر كما جاء في جمع فكذا جاء مفرد وغير منصرف فلا يصح تخصيص الجمع **وحاصل الجواب** ان العبارة بحذف المعطوف الا انه لما كان الكلام في الجمع الذي يكون على صيغة منتهى الجموع لم يذكر الشارح سلمه حديث المفرد ولما كان داخلا في الحكم ذكره المحشي **قوله** اسم امرأة فانه غير منصرف للعلمية والتانيث فاصله في حالة الرفع قاضي بالتنوين وبناء الاعلال على ما هو الاصل ثم حذف الضمة للاستثقال ثم حذفت الياء لالتقاء ساكنين ثم حذف تنوين الصرف بمنعه ثم عوض التنوين الآخر عن الياء المحذوفة او حركتها ليكون سد الثبوت الياء **قوله** واعيل وهو البيع غير منصرف لوزن الفعل والوصفية اصله اعيلو عمل به ما عمل بقاض **قوله** لا مقصود آه اي ليس المقصود مثل الجمع اذ لا يعوض تنوين آخر عن الالف بعد حذف تنوين الصرف فان الالف خفيف فلا حاجة الى التعويض لسد عودها بخلاف الواو والياء فانهما ثقيلان فيجب التعويض لسد عودهما **قوله** والعام آه اذا

مما اضيف اليه استثقال المقدر اعني قاض لكونه فاعلا للاستثقال المقدر اى حال **كونه مرفوعا ومجرورا** دفع لما يتوهم ان الحال يكون محمولا على ذى الحال ورفعا وجرا صرف صفة لا يحمل على القاضى الذى هو ذات مع الصفة وحاصل الدفع ان المراد برفعا وجرا على هذا التقدير مرفوعا ومجرورا فلا اشكال **لى غير ذلك من الاحتمالات التى ذكرناها فى قوله مطلقا** احدها ان يكون حالا من مدخول الكاف والعامل فيه معنى التمثيل او التقدير او الاستثقال المفهوم مما تقدم وذلك على تقدير كون قوله كقاض خبرا عن المبتدا المحذوف وثانيها ان يكون حالا من قوله كقاض وذلك على تقدير ان يكون الكاف اسمية بدلا او بيانا لما فى قوله فيما استثقل والعامل فيه معنى الظرف المستقر وثالثها ان يكون ظرف لغو لاثبات العامل **قوله لاستثقال الضمة والكسرة على الياء المكسورة ما قبلها** دفع لما يتوهم ان فى ظبى ورمى وقوع الحركة الثقيلة على الياء الضعيف وحاصل الدفع ان الحركة الضم والكسر انما يثقل على الياء اذا انكسر ما قبلها كما يدل عليه المثال بقاضى واما اذا سكن فلا وذلك لى استثقال الضمة والكسرة على الياء المكسورة ما قبلها **محسوس** اى غير محتاج الى الدليل **لضعف الياء وثقل الحركتين** الضم والكسر **مع تحرك ما قبلها** اى قبل الياء **بحركة ثقيلة** وهى الكسرة **فان اسكن ما قبلها** اى الياء **لم يثقل الحركتان** المذكورتان **كظبى ورمى**

قوله لما يرد ان عامل الظرف لا يكون الا فعلا او معناه وليس ههنا شىء منهما آه فكيف يصح الظرفية قوله لان الاعلال لما ورد على دليل الشارح ان الثابت من تعلق الاعلال بجوهر الكلمة انه من احوالها ومنع الصرف ايضا كذلك فلا يثبت وجه التقديم اذ تقديم حال على حال آخر لا يجب ويدفع بان المراد بالتعلق بجوهر الكلمة تعلق تغير فيكون المعنى ان الاعلال مغير لجوهر الكلمة بخلاف منع الصرف فيكون قويا فلذا اقدم عليه ورد المحشى دليلا لا ورود عليه اصلا قوله والمحسوس آه وقوة السبب تقتضى قوة المسبب والقوة من اسباب الشرافة فيكون الاعلال اشرف فلذا اقدم قوله ضعيف وضعف السبب يستلزم ضعف المسبب قوله فصار آه فيه اشارة الى ان جوار وان كان جمعا الا انه منصرف للقنوزر فى الجمعية قوله لفهم منه حيث صح بانه بعد الاعلال غير منصرف فعلم منه ان الاعلال مقدم على منع الصرف والياء المحذوف بمنزلة المقدر والتقدير انما يكون بالاعلال فعلم انه مقدم على منع الصرف قوله عوض عن الياء كما هو مذهب سيبويه والخليل وحجتهما ان الاعلال اصل والحركة فرع لها فينبغى ان يكون العوض عنها لئلا يلزم الغاء الاصل قوله او عن الحركة كما هو مذهب المبرد وحجته ان الياء محذوف لاجل التنوين فيكون منافيا لها وعوض الشىء لا يكون كك فعلم ان التعويض عن الحركة لا انتفاء الثالث قوله يجب الفتح لكون اعرابه غير المنصرف فى حالة الجر بالفتح فلا وجه للاعلال فى حالة الجر لكن الفتحة خفيف فلذا لم

كما عرفت **قوله ونحو مسلمى عطف على قوله كقاض مرفوعا** او منصوبا اى الرفع على تقدير الخبرية والنصب على تقدير الصفتية بان كان صفة لمصدر محذوف او كان ظرفا للاستثقل بواسطة فى بناء على ان كقاض بدل من ما فالمراد بالمنصوب اعم من ان يكون منصوبا لفظا كما فى صورة المصدرية او محلا كما فى صورة الظرفية فلا يرد ان كقاضى كما يكون مرفوعا او منصوبا كذلك يكون مجرورا على تقدير بدلية قاضى من كلمة ما فلم لم يذكر المحشى اللاهوري هذا الاحتمال ثم مرفوعا يحتمل ان يكون حالا عن المعطوف عليه اعنى كقاض فيكون المعنى حال كون كقاض مرفوعا بان يكون خبر المبتدا المحذوف وان يكون منصوبا بان يكون صفة لمصدر محذوف او بدلا من كلمة ما ويحتمل ان يكون حالا عن نحو فيكون المعنى اى حال كون نحو مرفوعا ومنصوبا على وفق المعطوف عليه **لا على قوله قاض** دفع لما يتوهم ان نحو مسلمى عطف على قاض فيكون مدخول الكاف فيلزم الاستدلال لاتحاد مفاد الكاف والنحو وحاصل الدفع انه عطف على كقاض فلا يكون مدخول الكاف فان قيل فما فائدة فى زيادة ذكر لفظ نحو وترك العطف على قاض بدونه كما فى عصا وغلامى مع انه اخصر قلت فائدته التنبيه على تباين نوعى قاض ومسلمى مشتركا فى مجرد الاستثقال كما اشار اليه الشارح بقوله تقدير الاعراب للاستثقال قد يكون فى الاعراب بالحركة وقد يكون فى الاعراب بالحروف نحو مسلمى بخلاف عصا وغلامى فانهما مندرجان تحت نوع واحد

يعلل فى حالة النصب قوله والقول آه اثبات الاعلال فى حالة الجر على تقدير تقديم منع الصرف على الاعلال بان الفتح فى معنى الكسرة لكونه علم المضاف اليه فيكون فى حكمه فى الثقل فيثبت الاعلال قوله بعيد آه رد على القول المذكور بان الثقل انما يثبت بالكسرة حقيقة والفتح على طورهم كسرة حكمية ثم المراد الفتح فى حالة الجر بقرينة ان الكلام فيه فاللام للعهد قوله لكن آه اعتراض على الشارح بان تعميم التعويض من الياء او الحركة مع القول بتقديم الاعلال على منع الصرف ليس بصحيح لان المذاهب الى التعويض عن الحركة ليس الا المبرد وهو ليس بقائل على تقدم الاعلال على منع الصرف بل قائل على العكس كما فهم من كلام الرضى والجواب ان تعميم التعويض مع القول بتقدم الاعلال مبنى على احتمال عقلى وهو ان يكون المذاهب الى التعويض عن الحركة غير المبرد بتقديم الاعلال وهذا ايضا احتمال عقلى او على ان ما ثبت عند الشارح مذهب المبرد على خلاف ما قال الرضى قوله بحذفها اى بحذف التنوين قوله واثبات الحركة يعنى فى حالة الرفع واما فى حالة الجر فاصل جوار جوارى بالكسرة والتنوين ثم قوله ثم جوار بسكون الياء بحذف الحركة لثقل الضمة قوله ثم جوار بالتنوين مع حذف الياء يعنى ان الياء بعد سكونها صارت محذوفة لالتقاء الساكنين عند ذكر التنوين وانما يذكر التنوين ليكون علامة لحذف الياء فتعوض عنها بحصل التخفيف بخلاف حرف الثقيل قوله لو كان آه يعنى لو كان عبد الله خريفا ومساويا لما ذكره

فلذا جعلهما مدخول حرف واحد واليه اشار ايضا الشارح رح بقوله بخلاف تقدير الاعراب للتعذر فانه مختص بالاعراب بالحركة **اذ لو قصد حينئذ بلفظ نحو تمثيل لتقدير الاعراب كان مستدركا لافادة الكاف اياه ولو قصد به كون اللفظ جمعا سالما بالواو والنون مضافا الى ياء المتكلم لم يحتج ايضا الى ذكره اذ ليس المقصود في التمثيلات خصوصية المذكورات واخواتها** دفع لما يتوهم الفاضل الهندي رح انه معطوف على قاض وحده واما ذكر نحو بعد الكاف فليس بمستدرك لان لفظ نحو يفيد كلمة مسلمي يعني يفيد ان كل جمع مذكر سالم اذا كان مضافة الى ياء المتكلم يكون اعرابه برفع المقدر واما الكاف فلمشاركة المسلمي لقاض في تقدير الاعراب من جهة الاستثقال وحاصل الدفع ان المفيد لكلمة مسلمي لفظ مسلمي لان التمثيل المذكور بعبارات لا يراد بخصوصها بل يراد ذلك مع امثالها واللام في قوله تقدير الاعراب للعهد اي لتقدير بسبب الاستثقال وقم المدقق قوله واخواتها اي امثالها اقول هذا الدفع ما يتوهم ان الاخوات يستعمل في ذي الروح والمذكور في التمثيلات قد يكون غير ذي الروح وحاصل الدفع ان المراد من الاخوات الامثال من قبيل ذكر الخاص وارادة العام فاندفع ما قم بعض الاعلام ان الامثال مختص بغير ذي الروح مع ان المذكور في الامثال قد يكون ذي الروح وقم الفاضل اللاهوري رح على

بالجاد والفتح ولكنه معنى فهو الياء مضاف اليه هو لي فيكون مجرورا فثبت الياء في حالة الجر والالف للاشباع قوله ويجوز آه يعني ان قول فرزدق ليس من قبيل اثبات الياء بجواز ان يكون اصل هو الياء موالي والياء للمتكلم والالف للاشباع وبتقدير ذكر الياء يكون الاصل هو الياء بالتشديد والى هذا اشار بقوله والاصل قوله لا يخفى آه لكون المصرح انه معنى مشتق فيكون ادون مني بمراتب فكيف يجوز قوله فيعم التعريف آه يعني ان المعرف خاص فلا باس في كون التعريف ايضا خاصا بل هو ضروري فلا يرد ان التعريف غير جامع بخروج التركيب الاضافي والتوصيفي والاسنادي عنه قوله اي معنى جنسي فيكون مركبا امتزاجيا بدون العلمية قوله ولو سلم آه بناء على ان مجرد الاحتمال لا يكفي في تصحيح قواعد العربية بل لا بد من تحقق ولا تحقق من مركب امتزاجي بدون العلمية قوله فغير لا اشتراط به آه يعني ليس للعلمية شرطا فتأثيره حتى يعلم تحققه بدونها قوله تحكم يعني ان التركيب الاسنادي ولا والحرفي مساويه في كونها داخلة في مطلق التركيب وخارجة عن التركيب السببي فالقول بدخول نفي بعض في المفهوم وكون نفي بعض شرطا خارجا عنه تحكم بلا دليل قوله اثر التركيب فيكون بعضه ذلك التركيب داخلا في المفهوم قوله بخلاف التركيب فان له اثر ظهر فيكون من جنس التركيب السببي فلم يكن نفسه داخلا في المفهوم فلذا جعل شرطا قوله ولما لم يوجد آه انما قم ذلك لئلا يرد ان التركيب يجوز ان يكون بين الفعلين فلم لم ينفيه قوله آه

قوله لم يحتج ايضا الخ كما لا يحتاج الى ذكره على تقدير الاول الا انه غير مستدرك لكونه تصريحا لما علم من ذكر التمثيلات بخلاف الاول اقول هذا دفع لما يتوهم ان حق العبارة ان يقول مستدرك ايضا لان المذكور فيما سبق ليس لفظ عدم الاحتياج بل لفظ المستدرك وكلمة ايضا يقتضي التشبيه بالمذكور وحاصل الدفع ان عدم الاحتياج ايضا مذكور فيما سبق لكن لا صراحة بل ضمنا لان الاستدراك يثبت عدم الاحتياج مع ان هذا ليس بمستدرك لانه تصريح لما علم من ضمن التمثيل و**لهذا لا يجمع بين الكاف ونحوها** اي ولاجل عدم مقصودية خصوصية المذكور لم يجمع في التمثيلات بين الكاف ونحوها من لفظ مثل ونحو وشبه ونظيره حتى يكون ذكر احدهما للتمثيل الحكمي وذكر الآخر للتنبيه على عدم قصد الخصوصية وشمول الاخوات قوله **فان اصله مسلموي** قم الفاضل الهندي **ان تلفظ الاعراب في مسلمي بعد الاعلال متعذر وقبله مستثقل كما في عصا** اعتراض بانه لا فرق بين عصا ومسلمي اذ الاعراب مستثقل فيهما قبل الاعلال اما ثقله في مسلمي قبل الاعلال فلان الواو موجود مع الياء واجتماعهما سبب لثقل التلفظ به واما ثقله في عصا فلان الواو موجودة مع الحركة وهو الثقيل ومتعذر بعد الاعلال فيهما اما تعذره في عصا فلامتناع الالف عن قبول الحركة واما في مسلمي فلامتناع التلفظ بالواو وبعد انقلابه ياء فالقول في عصا بالتعذر وفي مسلمي بالاستثقال تحكم **لكن المؤثر في التقدير**

آه يعني لا في المفهوم ولا في شرط قوله والاخلال آه فيه اشارة الى ان زوال التركيب يكفيه اخلال الاجزاء بدون انعدامها بالكلية فلا يرد ان زوال التركيب انما يكون بانعدام الاجزاء والعلمية انما تمنع الاخلال فلا حاجة الى اشتراطها قوله اللزوم آه فيه اشارة الى ان المراد بالقوة غير المعنى الاصطلاحي فلا يرد ان القوة انما يعرض الكيف والتركيب نسبة من مقولة الاضافة فكيف يكون معروضا للقوة قوله لا بسته آه انما قم ذلك لئلا يرد ان الظاهر ان الياء للسببية ومن المعلوم ان التركيب الامتزاجي لعين بسبب الاضافة والاسناد فلا حاجة الى نفيه قوله اي لا يكون انما قم ذلك لئلا يرد ان الاضافة والاسناد كما لا يكون سببا للامتزاجي فكذا لا يكون غيا عليه فلا حاجة الى تغيير ايضا وحاصل الجواب ان المراد بالاضافة والاسناد الهيئة الاضافي والاسنادي ولا شك انها قد يكون متلبسة بالامتزاجي وان كانت مجردة عن المعنى الاضافي والاسنادي كما في عبد الله علما قوله لان كل كلمة آه لما كان دليل الشارح في عدم التركيب الاضافي في منع الصرف مخدوشا بانه لم لا يجوز ان يكون الاضافة المحققة سببا للصرف والاضافة الزائلة بالعلمية سببا لمنعه اورد المحشي دليلا لا يرد عليه شيء وما قال الفاضل ان دليل الشارح في عدم اعتبار التركيب الاسنادي في منع الصرف فوهم لان الشارح سلم صريحا بان الاعلام المشتملة آه فكيف ورد عليه انه يجوز اعتبار عدم صرفه في حال العلمية قوله

عصا ما بعد الاعلال من التعذر وفي مسلمى ما قبله من الاستثقال جواب لاعتراض حاصله ان المعتبر في عصا حالتها بعد الاعلال فيثبت التعذر وفي مسلمى حالتها قبل الاعلال فيثبت الاستثقال لان اعرابه بالواو وثقله يوجب تقديره بخلاف عصا فان اعرابه بالحركة وثقله يوجب ابدال الحرف دفع لما يتوهم ما وجه اختيار اعتبار حالة عصا بعد الاعلال ومسلمى قبل الاعلال دون العكس وحاصل الدفع ان وجه اختياره هو ان اعراب مسلمى بالواو وثقل ذلك الاعراب لاجتماعه مع ياء المتكلم يوجب قلب الواو ياء وهو تقدير الواو ولان قلب الواو عين تقدير الواو فالاستثقال صار موجبا لتقدير الواو بخلاف عصا فان اعرابه بالحركة وثقل الحركة على الواو لتحرك ما قبلها يوجب ابدال الواو بالالف وهو وان كان عين تقدير الحرف الا انه ليس عين تقدير الاعراب لانه بالحركة بل تقدير الحركة بعد الابدال لعدم قبول الالف للحركة وهذا العدم لازم للالف قبل الابدال وليس حاصلا للالف بسبب الابدال حتى يكون الابدال تقديرا للحركة فيكون الاعراب في عصا مقدرا للتعذر له لا الاسكان وتقدير الحركة اى ليس ثقل اعراب عصا موجبا لاسكان الواو وتقدير الحركة حتى يكون اعرابه تقديرا بالاستثقال كما في قاض فان استثقال الضمة والكسرة على الياء يوجب اسكانها وهو تقدير للحركتين فان اعرابه فيه تقديري للاستثقال وبهذا تبين انه لا اشتباه بين عصا وقاض لان بعد الاعلال محل الاعراب

لامتناع اعتبار حكمه في حكم منع صرف من امتناع الكسر والتنوين تبعا في المنقول عنه قوله لما عرفت في الشرح ان الاضافة يؤثر في المضاف بمعنى الصرف قوله في طباع شتى انما قال ذلك لئلا يرد انه لا يجوز صرف المضاف الصرف وفي المضاف اليه بعدمه اذ لا جاس في تحقق الضدين في المحلين وحاصل الجواب ان المنع ليس لتحقق الضدين بل الاستحالة اقتضاء رطبيه واحدة للضدين والمكان في محلين قوله سيما آه اشارة الى الجواب على طريق التسليم يعني لو سلم ان المنع تحقق الضدين فقلنا ان المضاف والمضاف اليه في حكم كلمة واحدة فيتحقق الضدين فيهما في حكم تحقق هما في محل واحد في الامتناع قوله منهم المصنف قال الفاضل انه مخالف لما نقل الشيخ الرضي من المصنف بحث المركبات من ان المركب الاسنادي ليس بمعرب ولا مبني الا قبل العلمية فلان الاعراب والبناء من عوارض الكلمة لا الكلام واما بعد العلمية فلانه يحكى اللفظ فلا يطلق عليه انه معرب او مبني انتهى اقول لا اختلاف لان ما في المصنف في بحث المركبات هو الكلام على التحقيق يعني ان المركب الاسنادي ليس بمعرب ولا مبني في الواقع وما في الحاشية فهو كلام بحسب الاعتبار يعني ان المركب الاسنادي معدود عند المصنف من المبنيات وان لم يكن منها في الواقع قوله مع بعده فلا يكون حاضرا في الذهن والانسب ان يكون طريقه حاضرة في الذهن ليظهر بها الغير قوله التخالف بين المتضمنة في الحال والمتضمنة في الاصل

في عصا الواو وغيرها في فاعرابه متعذر وفي قاض بعد الاعلال محل الاعراب وهو الياء باق الا انه لضعفه يثقل تلفظه بالحركة انما الاشتباه بين عصا ومسلمى لبقاء الواو فيهما قبل الاعلال وعدم بقائه بعد الاعلال فما في شرح الوافي من التعرض لبيان الفرق بين عصا وقاض ليس بشيء قوله فصار الاعراب حالة الرفع تقديريا وذلك لامتناع ان يكون الياء المنقلبة عن الواو بدلا عنها في الدلالة دفع لما يتوهم انه يجوز ان يكون الياء بدلا عن الواو في الدلالة فلا يكون اعراب مسلمى تقديريا في حالة الرفع وحاصل الدفع ان الابدال ممتنع والالكان للكلمة الواحدة اعرابين وتفصيله في الكتاب كما جعلت كسرة جمع المؤنث السالم بدلا عن الفتحة يعني كما يجوز الابدال في الدلالة في حركات الجمع المؤنث السالم لا يجوز هاهنا بدليل لان الزائل بالاعلال في حكم الثابت فلو جعل الياء بدلا عنها لكان للكلمة الواحدة اعرابان لفظي وتقديري حاصله ان الواو في مسلمى زائل بالاعلال كما عرفت في الشرح فيكون في حكم الثابت كما هو المقرر عندهم من ان الزائل بالاعلال ثابت بخلاف فتحة جمع المؤنث فانها غير ثابتة تقديرا لعدم كونها زائلة بالاعلال قوله فان الياء المدغمة ايضا ياء باقية على سكونها قيدا تفاقي لا احترازي لان المدغم لا يكون الا ساكنا ما في بعض الاعلام انما قيد ذلك لئلا يتوهم من ان المتبادر ان الياء المدغمة ياء متحركة مع ان الاعراب لا يكون الا حرف علة ساكنة كما لا يخفى قوله وقد يكون الاعراب بالحروف

بان يكون الاول مبنيا والثاني معرب غير منصرف والفهم ان المذكور فيهما بعد حكم الاصوات المفردة لا حكم اصوات المركبة مع غيرها ومن الجائز التخالف بين حال الافراد وحال التركيب بان يكون في الاول بناء وفي الثاني اعراب منع صرف فان قلت كيف يجوز الاعراب الثاني في الاصوات المركبة لان شارح قيد الاعراب الجزء الاول في بحث المركبات في اخره قوله والاعراب للثاني صح بقوله ان لم يكن مبنيا قبل التركيب قلنا يجوز ان يكون هذا التقييد بناء على المذهب المختار وكلام المص مطلق عن هذا التقييد فيجوز ان يكون الاصوات المركبة معربة عند المص وان قلت نحو ذكر في لا فصح في كلام المص غير صحيح اذ اعراب المركبات من الاصوات ليس بانعم قلنا انه متعلق بمبني الاول وليس بمتعلق باعراب وبالجملة ان عبارة الشرح بحذف المحذوف للاكتفاء على فهم المتعلم قوله لهذا اى لاجل التخالف بين المتضمنة في الحال والمتضمنة في الاصل وبين الاصوات المفردة والمركبة مع غيرها قوله خمسة عشر لانه ليس بمتضمن في الحال وكذا سيبويه لانه ليس بصوت مفرد قوله ويتقدح اى يظهر ويفهم آه فيكون تركيب خمسة عشر علما وسيبويه معتبر في منع الصرف فلهذا لم يخرج بقيد آه قوله بل من غير نقل آه انما قال ذلك لئلا يرد ان قصد الاضافة يوهم تحقق الاضافة في بعلبك قبل العلمية والامر ليس كذلك قوله على الابتداء اى الابتداء قوله الواو بمعنى مع آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الواو لمطلق الجمع بدون الاشتراك في المحل فلا يثبت

تقديريا فى الاحوال الثلث او بعضها دفع لما يتوهم من تقرير الشارح مشعر بان تقدير الاعراب بالحرف انما يكون فى حالة الرفع فقط او فى جميع الاحوال والامر ليس كذلك وحاصل الدفع ان تقدير الاعراب بالحرف قد يكون فى حالة الرفع كما مر فى المتن وقد يكون فى الاحوال الثلثة كما مر فى الشرح وقد يكون فى حالة الجر فقط فيما كان الاسم المعرب بالحروف ولا فى مدة آخره ساكن بعدها فى حالة الجر فقط ولم يلاق فى بلقى الحالتين كما فى مررت بابى القوم وجائنى ابوك ورايت اباك فالحاصل ان فى كل موضع يكون الاعراب بالحروف ولا فى مدة آخره ساكن بعدها فهذا الطريق ان كان فى جميع الاحوال فالتقدير ايضا فى جميعها وان كان فى بعضها فالتقدير ايضا فى بعضها فيكون فى عبارة الشرح تقدير المعطوف مع العاطف **فيما كان اعرابه بالحروف ولا فى مدة آخره ساكن بعدها** متعلق بيكون بعد تقييد يكون بقوله فى الاحوال الثلثة او بعضها اى يكون الاعراب بالحرف تقديريا فى اسم كان آلا سواء كان ذلك الاسم مفردا او مثنى او مجموعا فانه اذا لاقى مدة آخره ساكنا بعدها يسقط تلك المدة لالتقاء الساكنين ودلالة حركة ما قبلها عليها فيصير الاعراب تقديريا اما فى الاحوال الثلثة كما فى الاسماء الستة والجمع المذكر السالم او فى بعض الاحوال كما فى المثنى حال الرفع بخلاف ما اذا لم يكن فى آخره مدة كالمثنى حالتى النصب والجر فانه يتحرك تلك المدة بحركة موافقة لها ولا يحذف لعدم الدلالة عليها فيكون الاعراب لفظيا كما لا يخفى والضمير فى اعرابه راجع الى ما وكذا فى آخره وفى بعدها راجع الى مدة وقوله مدة فاعل لاقى وآخره ظرف

ان الالف والنون فى اسم واحد والقصر هو هذا قوله وذلك آه جواب ثان وحاصله ان العطف مقدم على الربط فيكون المعنى مجموع الالف والنون فى اسم فيثبت اتحادا المحل قوله بالفعل آه انما قال ذلك لئلا يتوهم ان المتبادر من الزوائد ماله صلاحية زيادة وان لم يكن زائدا بالفعل مع ان صلاحية الزيادة لا يوجب منع الصرف والا لكان سمان غير منصرف وجوبا **وحاصل الجواب** ان المراد بالزوائد ماله زيادة بالفعل لا ماله صلاحية زيادة قوله واوجعل الواو بمعنى الفاء فهو تفريع على اشتراط فعلية الزيادة قوله من الجنس فحينئذ يكون منصرفا لاصالة النون فقوله جاريا على هذا التقدير قوله لما كان آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الالف والنون مشبهة بالف التانيث فى وجوه كثيرة فلم لم يعتبر سوى منع دخول التاء التانيث قوله وايراد اى على منع دخول التاء التانيث فيكل وجه منع الدخول وجه منع الصرف وكلما انتفى انتفى قوله تساوى الوزنين آه خبر الوجوه مع معطوفاته قوله صدر الكون صدر كل منهما مفتوح الفاء قوله مختصين فوجه التشبيه هو الاختصاص باحد الصنفين وان كان فى احدهما الاختصاص بالمذكر وفى الآخر بالمؤنث قوله ولا يرد الواو بمعنى او فهو تعليل لقوله ولم يجعل يعنى ان الاولان علامة العلمية وهو فى منع دخول التاء دون غيره من الوجوه فلذا لم يعتبر قوله لان الوجوه دليل لمقدمة مطوية والتقدير ان الوجوه الآخر منحصرة فى الامور لان الوجوه آه وذلك ان تجعل الواو لعطف

لفاعل وساكن مفعول له **سواء كان مضافا او لا** دفع لما يتوهم من اشتراط الاضافة فى تقدير الاعراب اذا كان هذا التقدير باعتبار مدة المذكورة سواء كان فى جميع الاحوال او بعضها وحاصل الدفع انه لا يشترط الاضافة فى تلك التقدير بدليل **كما فى قوله تعالى واقم الصلوة على قرائة النصب** اى نصب الصلوة على المفعولية فى لا اضافة مع تقدير الاعراب لالتقاء الساكنين **وانما لم يقل ولا فى آخره لئلا ينتقض القاعدة بمثل مصطفو القوم** دفع لما يتوهم انه لم يقل بدل ولا فى مدة آخره بدون ذكر مدة مع انه مختصر والاختصار مطلوب وحاصل الدفع انما لم يقل كذلك لاجل ان لا ينتقض تلك القاعدة بمثل مصطفو القوم لانه وان لقى آخره ساكن بعدها لكن ليست فى آخره مدة العدم كون حركة ما قبله من جنسه فلو قلنا كما قلت بدون التقييد بمدة لدخل هذا ايضا فى القاعدة فانه معرب بالحرف يلقى آخره ساكن بعدها مع انه ليس فيه الحكم المذكور لان الحذف انما يكون اذا كان مدة لدلالة الحركة عليها وههنا ليس كذلك ولعله **انما لم يعده المصنف لانه بصدد الاعراب اللفظى والتقديرى الثابت للاسم فى ذاته لا باعتبار عارض** دفع لما يتوهم انه لم يعد المصنف هذا المواضع فى مواضع الاعراب التقديرى مع انه فى صدد ضبط مواضع الاعراب

جملة على جملة ان الوجوه الآخر تساوى الوزنين آه وجعل لان وجوده دليل لم يجعل وهذا اسلم من التقدير قوله مع عدمها الاختلاف الصدر لكون الوزن فيهما مكسورا او مضموما بخلاف صدر حمراء فانه مفتوح ولعدم المؤنث لهما لكونهما علمين والوجهان الباقيان مبنيان على تحقق المؤنث فاذا انتفى انتفى قوله لا يظهر آه اذ فرعية المزيد للمزيد عليه لا يتوقف على امتناع دخول التاء قوله والاصالة آه يعنى لو صح دخول التاء عليه لكان المجرد عنها اصلا بالنسبة الى التاء والاصالة تنافى الفرعية فلذا شرط منع دخول التاء ورد عليه انه لو ضعف الفرعية بزيادة شئ فينبغى ان يشترط امتناع دخول علامة التثنية والضعف بزيادة ويدفع بان الزيادة انما تعتبر اذا تحققت مع منع الصرف وزيادة علامة التثنية ليست بمتحقق مع منع الصرف لانها فى المثنى وليس فيه منع الصرف قوله اى فى منع آه انما قال ذلك لئلا يتوهم اعتبار المشابهة فى الوجود الاخر حتى يلزم انه خلاف ما سبق من اعتبار التثنية فى منع دخول التاء قوله على هذا المذهب آه لعدم ظهور الفرعية المشبهة المشبه به الا بمعونة بما سبق من ان المشبه به اقوى وجه التشبيه فيكون فرعا له قوله فهو فرع الطرفين لعدم تحقق النسبة ذهنا وخارجا بدون الطرفين وتذكير الضمير بناء على ان المصدر وتارة يجوز فيه الوجهان التذكير والتانيث قوله وان كان الثانى اى المشبه قوله لكنه آه انما قال ذلك لئلا يرد انه لما كان السبب ذات الالف والنون فاى حاجة الى اشتراط المشابهة **وحاصل** ان من قوله بسببه ذاتهما لم يجعلهما سببا اصليا غير محتاج الى شرط بل جعلهما سببا بشرط المشابهة فلذا جعل المشابهة قوله لان المشبه آه دليل لقوله فهو فرع لما زيد عليه وحاصله ان المشبه فى حكم المشبه به فيكون حاله كحاله قوله غير ط لورود الاعتراض الذى سبق عليهم وان كان مجيبا فتذكر قوله ولا الاسم آه تعريض على الفلاح بانه بين وجه عدم ايراد الاسم المقابل للفعل ولم يبين وجه عدم ايراد الاسم المقابل للقب والكنية كما فى قولهم العلم اما اسم او لقب او كنية والمقابل للمهمل كما فى قوله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها اى الالفاظ الموضوعة والمقابل للظرف كما فى قولهم حيث يضاف ظرف لا اسما ويمكن الجواب ان المقابل للمهمل اعم من المقابل للفعل فاذا انتفى الاخص بدليل عدم صحة المقابلة

التقديري واللفظي ليتعرف به من لم يتتبع كلام العرب اعراب الكلمات الواقعة في كلامهم ويتلفظ بها على وفق
محاوراتهم ولذا اورد الامثلة المتعددة من المتعذر والمستثقل اشارة الى كل نوع من انواع الكلمات التي يكون الاعراب
فيها تقديريا وحاصل الدفع انا سلمنا ان المص في صدد بيان ضبط الاعراب سواء كان لفظيا وتقديريا
لكن الذين يكونان ثابتين في ذاته للاسم لا باعتبار امر عارض وفيما نحن فيه تقديرا لاعراب انما يكون
باعتبار عارض التقاء الساكنين كما عرفت وبما قررنا من ان المص في صدد بيان ضبطه مواضع الاعراب ظهر
فساد ما قيل انه ليس المقصود ههنا الحصر بل مجرد التمثيل فلا ينافي وجود موضع آخر للاعراب التقديري
وان الضمير في قوله واللفظي فيما عداه راجع الى ما الموصولة ومجيء افراد الضمير الراجع الى الشيئين المعطوفين
بكلمة او اي اللفظي فيما عدا المتعذر والمستثقل ووجه ظهور فساده باعتبار انه ح لا ينضبط مواضع الاعراب
التقديري لم ينضبط مواقع المتعذر والمستثقل فلو لم يكن المقصود من الامثلة حصر المواضع يبقى
غرض المص من هذا الكلام ولهذا ارجع الشارح ضمير فيما عداه الى الامثلة بتاويل المذكور هكذا افاد
الفاضل اللاهوري **وكان الياء في مثل غلامي ومسلمي لشدة امتزاجها بالكلمة**
ليست عارضة دفع لما يتوهم انه لما كان المقصود للمص حصر الاعراب التقديري الثابت للاسم في ذاته

بالصيغة انتفى الاعم هذا الدليل لطريق الاولى والمقابل بالظرف فهو انتفى تشبث بهذا الدليل بعينه لعدم صحة المقابلين
ارادة بالصفة والمقابل للقب والكنية متروك لعدم صحة الانحصار حين ارادة اوجود اسم لا يكون صفة ولا اسما
مقابلا يكون لقبا او كنية **قوله** او مجموع او جواب ثان لما ورد على افراد الضمير من عدم المقابلة وحاصله واحد وحاصل
جواب الشارح انهما وان كانا مستقلين في الذات الا انهما متحدين في السببية اذ السبب هو كلاهما لا كل منهما فيكون المرجع
هو سبب وهو واحد فالشارح نظر الى الواحدة في السبب والمحشي نظر الى الواحدة باعتبار الاجتماع والمآل واحد **قوله**
تثنية الضمير انما قال ذلك لئلا يرد ان الالف والنون لما كان شيئا واحدا باعتبار السببية او باعتبار الاجتماع فالاصح
التثنية في ان كانتا **قوله** الشروط آه لانها شروط الاسباب لا شروط ما فيه الاسباب **قوله** آه انما قال ذلك لئلا يرد
ان التوجيه الثاني لما كان مخالفا عن طور الاخوات فلم لم يذكر الشارح صيغة التمريض وحاصل الجواب منع التفاوة بين
التوجيهين في الاثبات خلاف في كل منهما في الاول لزوم التناقض وفي الثاني التخالف من الاخوات **قوله** شرط وسبب
بناء على ان الالف والنون ليسا بقائمين مقام السببين لان المشبه اقل رتبة من المشبه به **قوله** لا سبب بناء على
ان المشبه في حكم مشبه به **قوله** سبب آخر على مذهب من لم يجعل المشبه في حكم المشبه به **قوله** وسلمان آه فيه اشارة
الى ان الفاء في الاسم يجري عليها الحركات الثلث بخلاف الصفة والى هذا اشار بقوله وفي الصفة يجيء **قوله**
لكن المؤنث انما قال ذلك لئلا يتوهم انه لما جاز فتح الفاء وضمها فينبغي ان يمنع من الصرف على كلا التقديرين وحاصل
الجواب ان فعلان الصفة اذا كان بضم الفاء لا يكون مؤنثه الا فعلانة فيفوت الشرط كعريان وعريانة فينصرف
بخلاف فعلان مفتوح الفاء فان مؤنثه قد يكون بالتاء وقد لا كندمان وندمانة وسكران وسكرى ففي الاول ينصرف
وفي الثاني لا لتحقق الشرط **قوله** مختلفين آه يعني ان كلام المص من قبيل عطف الاسمين على معمولي عاملين مختلفين والمجرور ليس
بمقدم فيفوت شرط صحة ذلك العطف لان مجموع في الصفة عطف على مجموع في الاسم والعامل فيه كان وانتفاء فعلانة

فينبغي ان لا يذكر مثل غلامي ومسلمي لان تقدير الاعراب فيهما انما هو باعتبار عارض من ملاقاة كلمة آخره
ياء المتكلم فيكون حالهما كحال كلمات تركها المص فاللائق فيه ايضا الترك وحاصل الدفع ان ياء المتكلم
لشدة الامتزاج صارت كالجزء لكونه ضميرا متصلا لا يتلفظ بها مستقلا لا كما في ما نحن فيه فان كلا منهما
كلمة مستقلة فلا يكون الياء عارضة فيكون تقدير الاعراب في مثل غلامي باعتبار ذات الاسم ان
قلت فلم يعد في معران اعرابه ينبغي ان يكون بالواو وتقديرا في حال الرفع
كما في مسلمي اي اذا كان الياء لشدة الامتزاج كالجزء في الكلمة فلم لم يعد المص في حالة الرفع في
مواضع التقديري فلان اصله ح مسلموي قلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء فصار الاعراب حال الرفع تقديريا
كما في مسلمي بخلاف النصب والجر **ولما لم يعده من التقديري بطل قوله واللفظي فيما**
عداه لان الضمير راجع الى الامثلة المذكورة بتاويل المذكور لما عرفت وفي داخل فيما عدا الامثلة لانه ليس
مقصورا ولا اسما معربا بالحركة مضافا الى ياء المتكلم ولا منقوصا ولا جمعا بالواو والنون مضافا الى ياء المتكلم
واجيب عنه بانه جعل اخا وفي باب غلامي نظرا الى خواته حاصله ان في داخل
في باب غلامي لان اعرابه بالحركة لمطابقة اخواته من الاسماء الستة اعني اخوك وابوك وغير ذلك لانها معربة

عطف على الجملة فيكون خبرا والعامل فيه معنوي ومجموع الجار والمجرور ليس مجرورا بل هو كالظرف في محل النصب فلا شك في قوة
النشر لدفع هذا المحذور وقدر الشارح لفظ كان بعد او ولفظ شرط قبل انتفاء فعلانة للتنبيه على انه من قبيل عطف الشرطية على الشرطية
بتقدير فعل الشرط والمبتدأ في الجزاء في المعطوف الا ان الانسب ح الا ان يقول المحشي فلذا قدر الشارح الا انه لم يحل
اكتفاء على ظهور الامر **قوله** توحيدان فلا تصح التوحيد الذي هو لو لا **قوله** الاتي احدهما لان تحقق فرد واحد في مكانين يمتنع
بناء على ان التشخص مساوق للوجود فمتى تعدد وتعدد واذا تحقق في مكان كان الشخص الواحد شخصين نعم لا باس في تحقق
الطبيعة في مكانين باعتبار تحقق افراده فيهما اذ تعدد التحقق ليس الا في الطبيعة **قوله** للتنويع آه فيه اشارة الى ان الالف
والنون على نوعين احدهما ما يكون في الاسم والثاني ما يكون في الصفة لكن يرد عليه ان او للتنويع انما يذكر في التعريف
لا في الاحكام وهذه العبارة من قبيل الاحكام فلذلك الورود وذكر لفظ يمكن **قوله** عند الاكثرين فيه اشارة الى ان المذاهب
التي ذكرها الشارح اي قوله مبني كانت مؤنثه فعلى مبني على مذهب الاكثر فلا يرد ان بعضهم جوزوا اجتماع فعلى مع فعلانة
قوله قد افاد به فيه اشارة الى ان في دليل الشارح سلمه اشارة الى وجه ايراد المص صيغة التمريض في المذهب الثاني **قوله**
بغير وجود فعلى كما في رحمان لان انتفاء فعلانة فيه متحقق بدون وجود فعلى **قوله** الا الوجود فعلى وليس في رحمن وجوده فلا
يتحقق المطلق عندهم **قوله** لا في الوضع اذ معناه في الوضع ذات له الرحمة من غير اختصاص بالواجب **قوله** التاء لكونها
موضوعة للفرق بين المذكر والمؤنث **قوله** اكثر والالحاق بالاعم الاغلب اولى **قوله** منصرفا لفوات الشرط بالاتفاق
قوله غير منصرف لتحقق الشرط بالاتفاق **قوله** لا يضر على تقدير كون التانيث ولا يكفي على تقدير كونه بالالف اذ المفرد الكافي
ليس الا التانيث الذي تحقق في كلام العرب وتانيث المؤنث الذي يكون الرحمان ليس كذلك **قوله** ان على المص
على تقدير كون ندمان منونا مكسورة في الشرح كذلك في المتن **قوله** كان علما اذ كل لفظ اذا عبر به عن نفسه كان علما وذلك
قوله غير منصرف لتحقق الالف والنون في الاسم مع تحقق العلية **قوله** لمشاكلة المسمى وهو ندمان صفة فهذا جواب

بالحركة فى حالة الاضافة الى ياء المتكلم بعدم وجود حرف صالح فى واخرها فى تلك الحالة فيكون
فى على هذا داخل فى باب غلامى فكان اصله فوى نقل كسرة الواو الى ما قبلها ثم ادغمت ولما اشتغل ما قبل الياء بالكسرة
الملائمة جعل اعرابه فى الاحوال الثلثة تقديريا وليس اعرابه بالحروف حتى يكون حال الرفع تقديريا وحالتى النصب والجر
لفظيا وانما قم بالنظر الى اخواته للاشارة الى ان المناسب فيه الاعراب بالحروف لوجود الحروف الصالح فيه **والى اللغة الاخرى**
فيه وهى فى عطف على قوله الى اخواته اى معرب فى بالحركة لمتابعة لغة اخرى فيه عنى فمى لانها ايضا معربة بالحركة
لعدم وجود حرف صالح فيها **وان كانت قليلة** دفع لما يتوهم ان فمى قل استعماله من فى فكيف يتبع القوى
الضعيف وحاصل الدفع ان فمى وان كان ضعيفا وقليلا الا انه يؤكد بمعرفة باقى الاخوات **ثم بقى الاشكال**
فى الاعلام التى تحكى فى لغة الحجاز نحو من زيدٌ ومن زيدًا ومن زيدٍ فانه معرب
يقدر اعرابه وجوبا لاستغال محله بحركة الحكاية يعنى بقى ههنا اشكال على مذهب اهل
الحجاز فان مذهبهم فى العلم ان يحكيه المستفهم كما نطق فيقولون فى استعلام من يقول جائنى زيدٌ ورأيت
زيدا ومررت بزيد من زيدٌ ومن زيدًا ومن زيدٍ فهو معرب تقديرا لاشتغال محل اعرابه بالحركات الحكائية
انه ليس بداخل فى التقديرى كما لا يخفى واجيب عنه بانه قد سبق ان المصنف بصدد بيان الاعراب التقديرى الثابت

له وحاصله ان التنوين والكسر ههنا لمشاكلة المسمى وهو منصرف **قوله** سواء كان آه فيه اشارة الى فائدة لا يراد الشرط
بعض الشرح بعد دفع ما يرد من ان الظاهر ان الاضافة للاختصاص فيكون وذكر الشرط الاتى لغو وحاصل الدفع
ان الاضافة للمناسبة لا للاختصاص **قوله** ذلك آه جواب ثان وحاصله ان الاضافة للاختصاص وان قلت ـ
بالاستدراك الشرط قلنا بانه شرط للتحقق لا للتاثير ولا شك ان الوزن المختص لا تحقق له بدون الاختصاص **قوله** لا على
الاختراط يعنى ليس الشرط شرطا للتاثير حتى يفهم منه تحقق وزن الفعل بدون الاختصاص ويكون ذكر الشرط لغوا لفهم الا
ختصاص من الاضافة **قوله** لان تعليل لان تحمل وللقائل ان يقول من جانب الشارح سلمه ان الفرعية كما ثبتت
بالاختصاص فكذا تثبت بتعداد ذلك الوزن من اوزان الفعل وان لم يكن هناك اختصاص **قوله** واذا اعرب يعنى
ان العكس بان يكون ضمير تخيص راجعا وضمير اجعا الى الوزن اوضح بناء اعلى ان دخول الباء على المقصور اشهر واما على طور
الاول فيكون الباء داخلا على المقصور عليه وهو اقل استعمالا وان كان اقرب عند العقل فتقديم المحشى سلمه للاحتمال الاول
اما لموافقة بالنسخة الاخرى ولقربه الى العقل والافالانسب تاخيره لكونه خلاف الاشهر ويحتمل ان يكون ذا اشارة الى
ذكر الضمير فيكون المعنى ان الاراد بالضمير اوضح بناء بالضمير كما هو اشهر **قوله** مرتجل اى علما ابتداء من غير نقل من معنى آخر
قوله لم يات آه اثبات لكون ضربا على البناء المجهول من اوزان المختصة **قوله** الاول انما قم ذلك لئلا يرد فعل موجود
فى اسماء الاجناس كدئل لدويبة فاين اختصاص بالفعل وحاصل الجواب انه شاذ فلا عبرة له او نقول انه منقول
من دئل بمعنى اسرع بناء على ما قيل ان العرب قد تنقل الفعل الى اسماء الاجناس فلا يوجد هذا الوزن فى الاسم
ابتداء فثبت الاختصاص والى هذا اشار بقوله وقيل آه واما دئل علما يعنى ان دئل اذا كان اسم جنس فمنقول
من دئل بمعنى اسرع واما اذا كان علما فيجوز ان يكون منقولا عنه بلا تغير ومن دئل بمعنى مشى وان قلت فاى
وجه فى التغير من وزن المعلوم الى وزن المجهول قلنا التغير للدلالة على العلمية ثم لما كان التغير لدلالة على العلمية متحققا

للاسم فى نحو انه واعراب هذه الاعلام بسبب عارض الاستفهام لا فى ذاته على انه يمكن ان يدفع بان المصنف فى صدد بيان
الاعراب التقديرى لغير المخصوص بلغة دون لغة **وكذا فى المثنى المحكى اذا جوز الحكاية**
فيه ومنه قول من قال دعنى من تمرتان فى جواب من قال هاتان تمرتان فان الاعراب فيه مقدر لان الالف
المحكية مانعة عن ظهور الياء لفظا فحكمنا بانها فى التقدير والجواب غير خفى كما عرفت آنفا **قوله و**
اكتفى بتعريفه انما صح الاكتفاء به لانحصار المعرب عنده فى المنصرف وغير
المنصرف فاذا علم غير المنصرف بانه ما فيه علتان علم ان المنصرف ما لا يكون كذلك
دفع لما يتوهم ان المعرب لا ينحصر فى المنصرف وغير المنصرف فلا يعلم من معرفة غير المنصرف المنصرف
لجواز ان يكون اسم لا يكون فيه علتان ولا يجرى عليه الجر والتنوين كالاسم المعرب بالحروف كالاسماء
الستة فلا يصح الاكتفاء وحاصل الدفع ان المعرب عند المصنف منحصر فى المنصرف وغيره لان كل اسم معرب
ان كان فيه علتان فهو غير منصرف والا فهو منصرف فبمعرفة غير المنصرف يعلم المنصرف فيصح الاكتفاء نعم
لو كان معنى غير المنصرف والمنصرف ما قال الجمهور من ان غير المنصرف ما لا يدخل عليه الجر والتنوين ويحرك
بالفتحة والمنصرف ما يدخل عليه الحركات الثلثة والتنوين يثبت عدم الانحصار لخروج المعرب بالحروف

والدلالة على الاسمية كلا اجرى الاحتمال فى دئل علما لا فى دئل اسم جنس فلذلك افرده علما كان اسميا **قوله** واما دئل
آه انما قم ذلك لئلا يرد ان وزن المجهول متحقق فى اسماء كدئل ورئم فكيف الاختصاص وحاصل الجواب انهما شاذان
قوله فى الوعل يعنى انه بمعناه ومعنى الوعل بز كوهى **قوله** ذهب يونس بيان لبعض النحاة **قوله** تو تر مطلقا سواء
كان منقولا من الفعل او لا فعنده كون الاسم على وزن الفعل يوجب الفرعية بلا اختصاص **قوله** منقولا فعنده كون
الاسم على وزن الفعل بدون الاختصاص انما يوجب الفرعية بشرط النقل منه **قوله** انا ابن جلا آه اى انا ابن رجل
يسمى المنجلا وبعده الاسنان العلا **قوله** ولولا ذلك آه اى لولا منع الصرف بالوزن المشترك المنقول من الفعل
لنون جلا لكونه مضافا اليه معربا **قوله** وهو لا يغير آه فمنع التنوين لمنع التغير للحكاية لا لمنع الصرف **قوله** امره اى علوه
وشرفه **قوله** او كشفا يعنى يحتمل ان يكونا لازما ومتعديا **قوله** غالب خلوقم وتغلب لدخل الاسماء التى كانت على
وزن فعال فيه مع خروجها عن الحكم **قوله** زيادة مؤنة اذ الغلبة انما تثبت بتتبع جميع اوزان الاسماء والافعال والاختصاص
فيما فيه من المؤنة **قوله** تلك الزيادة اى زيادة المؤنة لان الاختصاص ايضا انما تثبت بتتبع اوزان الفعل **قوله**
ما تجر بان يقوم مقام الاختصاص كما يقوم شئ مقام الغلبة فى الافادة **قوله** او بالغلبة فينبغى ان يقول او تغليب
كما قال لو لم يظهر الفرق **قوله** المنصرف انما قيد بها لعدم زيادة ها فرعا للفعل فباشتراط الزيادة تثبت الفرعية فوق فرعية الغلبة
قوله لعل آه انما قم ذلك لئلا يرد **قوله** انه اى وجه فى عدم اعتبار الزيادة عند تحقق الاختصاص اولا ذ فرعية الاختصاص
اظهر من فرعية الزيادة **قوله** والظ يعنى ان الشارح انما اعتبر الانفصال الحقيقى نظرا الى اشتراط الشقين اذ لا جمع فى
اشتراطهما بل الجمع فيهما او بينهما منع الخلو لا الانفصال الحقيقى **قوله** واستبرق جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف
عليه لدفع ما يرد من ان وزن استخرج غير مختص بالفعل لمجئ استبرق وحاصل الجواب انه اعجمى فلا يخل به الاختصاص
قوله لا آه يعنى ان مقصد الشارح بيان الاحتمالين من المراد المعنى الاصطلاحى وهو الاسم الذى كان على وزن

عنهما كالاسماء الستة فلم يصح الاكتفاء على طورهم لا على طوره فلذا قدم عنده **ولهذا** اى لاجل صحة الانحصار والاكتفاء على طوره لا على طورهم **ومثل ما سبق فى تعريف المعرب** من توقف الشئ على نفسه **عدل عن تعريف النحاة للمنصرف بانه الذى يدخل فيه الحركات الثلث والتنوين وغير المنصرف بانه الذى يسلب عنه الجر والتنوين لشبهة الفعل ويحرك بالفتح وذلك** اى العدول للانحصار ولمثل ما سبق ثابت **لاستلزامه** اى تعريف النحاة **توقف الشئ على نفسه فيما هو المقصود من التعريف** فان المقصود من تعريف غير المنصرف مثلا ان يعرفه من لم يتتبع لغة العرب فيجرى عليه حكمه من عدم دخول الجر والتنوين ليطابق كلامه كلامهم فلو عرف غير المنصرف به لزم ان يعرفا ولا عدم دخول الجر والتنوين ليعرف فانه لا يدخل الجر والتنوين فيلزم تقدم الشئ على نفسه **وعدم انحصار المعرب فيهما لخروج ما اعرب مثلا بالحروف عنهما** عطف على قوله توقف الشئ على نفسه اى لاستلزام تعريف النحاة عدم انحصار المعرب فى المنصرف وغير المنصرف لخروج ما اعرب بالحروف كالاسماء الستة

كما عرفت كما لا يخفى

الفعل فصح رجع الضمير الى الاسم الموزون او المعنى الاضافى فصح رجع الضمير الى وزن الفعل الا انه على هذا التقدير كان المراد بوزن الفعل الوزن المتحقق فى الاسم فعلى كل تقدير يدفع بمعونة الشارح ما يرد من ان المتبادر ان الضمير راجع الى وزن الفعل ولا شك ان زيادة فى وزن الفعل زيادة فيه فيلزم تشبيه الشئ لنفسه والمقصود هو الزيادة فى اول الاسم لا فى اول الفعل وتفهم منه هذا الاذاك وبما قلنا من بيان الاحتمالين يظهر فساد ما قال الفاضل ان فى ارجاع الضمير الى الموزون صرف الضمير عن الظاهر **قوله** صح فيه اشارة الى ان مقصود الشارح سلمه من الترديد تصحيح الظرفية او بالعكس يعنى يصح نسبة العام الى الخاص نظرا الى المفهوم ونسبة الخاص الى العام نظرا الى الصدق **قوله** او لان آه تصحيح آخر بتقدير المضاف **قوله** ولو غير آه انما قال ذلك لئلا يرد **قوله** ان المتبادر من الحروف ما لا تتغير فينبغى ان يكون هراق وهرق علمين متصرفين لتغير فى الزيادة **قوله** حال من ضمير آه **وان قلت** كيف يصح الحال عن المضاف اليه **قلنا** الحال عن المضاف اليه انما يصح فيما امكن حذف المضاف واقامته مقامه وههنا كذلك ـ اذ لو قيل بدل فى اوله قبيه يصح **قوله** اصلا آه يعنى لا قياسا ولا غيره لكون التاء المتحركة من خواص وزن الاسم **قوله** كاسه آه انما قال ذلك لئلا يرد ان اسود قابل للتاء اذ يقال اسودة فينبغى ان لا يعتبر وزن الفعل فيه **وحاصل الجواب** ان المعتبر هو عدم القبول بحسب الوضع والقياس ولا شك ان اسود غير قابل بحسب القياس ولا كان هذا التقييد غير مصرح من الشارح سلمه ولا من المص سلمه بل بارادة الكامل من المطلق ذكر لفظة كان **قوله** ولا ما الشرط ما يتوقف عليه المشروط من غير ان يكون موثرا **قوله** ما الشرطية المختصة فيه اشارة الى ان مقصد الشارح من حصر التاثير فى الشقين الرد على من ذهب الى تاثير العلمية بالشرطية والمختصة **قوله** المفهوم آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الصدر يس لا يوافق بالآخر لانه يعلم منه التاويل بالواحد ومن الآخر التاويل بالمسمى **وحاصل الجواب** ان المراد بالمفهوم الواحد المفهوم الصالح لارادة الواحد منه لا خصوص الواحد ولا شك ان المسمى كذلك فقوله الصالح صفة المفهوم فما وقع فى بعض النسخ من تنكيره سهو

قوله بآخره آه فيه اشارة الى ان مقصد الشارح من زيادة آخره اثبات النكارة **قوله** لدليل آه لما كان ثبوت الحكم هو الدليل خص كلمة ما به **قوله** بالالتزام انما قال ذلك لئلا يتوهم من المتبادر ان المراد البيان بالمطابقة ولا شك ان الدليل ليس مبين فيما سبق بالمطابقة **قوله** بعد التقييد آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الظاهر من كلام الشارح سلمه ان المستثنى منه الثانى هو ما بقى من الاول لكن لا من حيث انه ما بقى لانه لم يذكر قيد الحيثية فلا يدفع المحذور **قوله** فلم يلزم آه فيه اشارة الى ان فى كلام الشارح دفع ما يرد من انه يلزم تعدد الاستثناء من واحد بلا عاطف وهو لا يجوز **وحاصل** الدفع تغاير المستثنى منهما بالاطلاق والتقييد **قوله** اظهر لعدم الورود واحضر لعدم ذكر الا ثانيا **قوله** اختلاف آه فان تاثيرها فى المعطوف عليه بالسببية مع الشرطية وفى المعطوف بالسببية فقط **قوله** اتفق النحاة فيه اشارة الى وجه اختيار تاثير العلمية مع العدل فى اسم يكون علما مرتجلا دون تاثيرها مع العدل فى اسم كان علما منقولا غير منصرف قبل العلمية بان الاول اتفاقى والثانى مختلف فيه والى ما فيه اشارة والى وجه اختيار تاثير العلمية مع وزن الفعل فى اسم كان غير منصرف قبل العلمية دون تاثيرها مع وزن الفعل فى اسم لم يكن قبل العلمية كذلك بان تاثيرها فى الاول معنى وفى الثانى لفظ فلذا ترك **قوله** تابع لان العدل لاجل تكرار المعنى وهو فى المعنى الوصفى **قوله** وهو باق وان تغير المعنى **قوله** وانما آخرنا ابرزه عن السابق مع دخوله فى الحكم لانه كثلاث تغاير المخالفين عنهم فيما سبق **قوله** دفع ما يتوهم آه **حاصل** الدفع ان مادة النقض لا بد فيها من التحقق ولا تحقق **قوله** عندهم متعلق بسحر وامس دون غيرهما اذ لا اختلاف بينهم وبين الحجازيين فيما قبلهما **قوله** يعنى آه فيه اشارة الى ان مقصد الشارح دفع ما يرد من ان الضمير يكون ان كان راجعا الى مطلق السبب فلا يصح الحصر وان كان راجعا الى السببين فلا يصح ايضا لعدم المطابقة بين الضمير والمرجع وان كان راجعا الى احد الامرين فلا يصح ايضا للزوم استثناء الشئ عن نفسه **وحاصل الجواب** ان الضمير راجع الى الامر الاعم من مجموع السببين واحدهما فقط فلا يلزم المحذور **قوله** او مفهوم آه جواب ثان يعنى الضمير راجع الى ما يبادى المردود **قوله** لكنه اعم انما قال ذلك لئلا يرد انما لا نسلم ان هذا المفهوم اعم من احدهما فقط لان تاثير العلمية انما يكون فى حال تحقق كليهما او كان هذا المفهوم مساويا لاحدهما فقط فيلزم استثناء الشئ من نفسه ففر منه **قوله** وهذا القدر يعنى العموم بحسب المفهوم **قوله** كما يقال بان الآله وان كان مساويا بل كافى فى الصدق لكنه اعم منه فى المفهوم فيصح الاستثناء **قوله** وبه يندفع فيه اشارة الى ان الجواب الاول لما كان منقوضا بآخره لتحقق العدل فيه مع وزن الفعل ذكر الشارح جوابا آخر لا يرد عليه هذا النقض **قوله** لبعده فيه اشارة الى ان مقصد الشارح الرد على من جعل الاخفش فاعل بخلاف المتحرز عن نسبة الخلاف الى الاستاذ **قوله** وامتناع آه ان شرط نصب المفعول له هو اتحاد فاعل الفعل مع فاعل المفعول له ولا اتحاد ولان فاعل الفعل مع فاعل الاعتبار هو سيبويه وفاعل الخلاف الاخفش على هذا التقدير **قوله** بعيد اذ المقصود هو تعليل الخلاف وذلك الوجوه لا يفيده والمظ فى الظرفية تكلف حذف المضاف اعنى وقت الاعتبار وفى حالية تكلف جعل الاعتبار بمعنى المعتبر ليصح الحمل على سيبويه **قوله** لانه مفعول آه انما قال ذلك لئلا يرد **قوله** ان احمر مضاف اليه المثل والحال عنه لا يجوز **وحاصل الجواب** مفعول الفعل مستفاد من المثل كانه قيل بماثل احمر علما **قوله** وذلك آه هذا بناء على رأى الشارح من ان كلما ضعف فيه المعنى الوصفى اذا صار علما ثم نكر كان منصرفا بالاتفاق فلا يرد ان المفهوم من الرضى ان ثلاث كاحمر فلا يصح ذكره فى ذيل افعل التفضيل **قوله** ولذا اى لضعف معنى الوصفية فى افعل التفضيل لا فى افعل فعلا **قوله** اى صار آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المراد بالاسم ان كان مقابل الفعل فلا يصح ذكر حتى تفريع على ضعف الوصفية اذا قرن قوتها كان اسما مقابلا للفعل ايضا وان كان المراد الاسم المقابل للصفة فلا يصح الحمل لان افعل التفضيل ليس باسم مقابل للصفة **وحاصل الجواب** ان المراد المعنى الثانى وجعل الحمل من قبيل المبالغة **قوله** لان ذلك آه انما قال ذلك لئلا يرد ان شرط المصدر الاتحاد مع العامل فى المعنى ولا اتحاد فكيف المصدرية ولما كانت المصدرية مختلفة بتعليل المقصود ذكر لفظ يجوز للتنبيه على الضعيف **قوله** بمعنى آه انما قال ذلك لئلا يرد

ان المتبادر من اعتبار الوصفية لحاظها بعد التنكير مع ان الامر ليس كذلك اذ معنى احمر بعد التنكير ذات مسمى به لا ذات له حمرة بالاتفاق **قوله** كزيد

او معناه مسمى به لا امالة زيادة **قوله** فهو على منع الصرف فيه اشارة الى ان مراد الشارح من الانصراف عند الاخفش هو الانصراف بحسب القياس

فلا يرد ان الاخفش قائل بسماع منع الصرف كما قال الرضي فكيف قال الشارح ان مذهبه الصرف **قوله** علة النفي انما قال ذلك لئلا يتوهم

من القراب انه علة للزوم والامر ليس كذلك لان علة اعتبار الوصفية الاصلية لا اعتبار المتضادين **قوله** يعني آه فيه اشارة الى ان في

قول الشارح اشارة الى دفع ما يرد من ان التضاد لابد له من امرين وجوديين والعموم بمعنى عدم التعيين ليس بوجودي وايضا المنافاة بين العموم

والخصوص لا بين الوصفية والعلمية **وحاصل الجواب** ان المراد بالتضاد التقابل مطلقا او التقابل بالواسطة فاندفع المحذور ان **قوله**

بالعرض اي كون التقابل بين وصفي مدلوليهما **قوله** اي في شان آه انما قال ذلك لئلا يرد ان اعتبار المتضادين في حكم واحد يقتضي

تحقق الحكم ولا حكم ه **وحاصل الجواب** ان العبارة بحذف المضاف اي في شان حكم ولما ورد عليه ان الشان بمعنى الكيفية يقتضي تحقق المكيف

به **اجاب بانه** بمعنى تحصيله ولا شك ان تحصيل الحكم لا يا لاثر للتنبيه على ان المراد هو مصطلح النحاة **قوله** فلا يرد آه يعني لما قيد الشارح الحكم بمنع الصرف

لفظ واحد لا يرد الاول ولما قيد المحشي المنع بالخص لا يرد الثاني اعني منع صرف احمر في حالة الوصفية للوصفية وفي حالة العلمية للعلمية **قوله** بل لقول آه اضراب

عن جواب الشارح فهو جواب آخر بان ه وان لم يمكن اجتماع المتقابلين تحققا لكن اجتماعهما توهما بجعل الاجتماع في التاثير كالاجتماع في التحقق كما تجير

اجتماعهما تحققا فكذا تجير رعهما توهما **قوله** وبيانه ذلك اي بيان عدم اجتماع المتقابلين آه تحققا **قوله** وهو ظاهر بجواز اجتماع بان يكون احدهما بالمطابقة والآخر بالتضمن

قوله للتقابل بعدم جواز استعمال المشترك في المعنيين والا لكان المنع على كل تقدير **قوله** ولك آه جواب آخر وحاصله منع تاثير الضدين في لفظ واحد بالخصوص

وان لم يجتمعا قياسا لعالم اللفظ على عالم العين **قوله** تدقيق غير معتبر عند العوام بل المعتبر عندهم هو الحكم لعدم صحة الحكم في باب المنصرف وباب المبنيات **قوله**

بطريق الاستعارة للمشاركة في الصورة **قوله** البصريين فلا يصح تعلقه بالجر لان الانجرار انما يكون في المعرب وهذا هو الباعث في التاويل **قوله** الا التحميل

الكلام عن الاستعارة الا انها طريقة البلغاء ولهذا اختيارها **قوله** دون آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الاسناد من خواص الاسم فينبغي ان يكون غير المنصرف

من كونه مسندا اليه صالحا للاجزاء مع ان الامر ليس كذلك **قوله** وجه ذلك اي وجه عدم اعتبار الخواص الباقية في قوة الاسمية **قوله** لمدلول الاسم

من التعيين الى عدمه والامر ليس كذلك **قوله** لا لمنع الصرف والكسر انما يتبع التنوين حين سقوطه لمنع الصرف لا بسبب آخر لكن يرد عليهم

انه لا اثر لاعتبار منع الصرف اذ الكسرة لم تنزل والتنوين زيل بسبب آخر فلهذا اورد صيغة التمريض ويرد على الوجه الاول ايضا ان الكلام

على تقدير منع الصرف فالقول بثبوت خلف التنوين مع الكسر قول بثبوت شئ بلا فائدة **قوله** التنوين المقدر لاجل منع الصرف فلو كان

منع التنوين للاضافة لا لمنع الصرف لقالوا ان الاضافة معاقبة للتنوين الملفوظ **قوله** فيه ان اللام آه **ويمكن الجواب** بان كثيرا ما يعتبر

في الاعلام الحالة السابقة على العلمية فيجوز ان يكون دخول اللام آه بهذا الاعتبار لا باعتبار الحال فلا ثبت اجتماع اللام مع العلمية ط اعلم بان ما يدل

على الفاعل كالجزء من الفعل عشرة امور الاول اسكان اللام في نحو ضربت هربا عن توالي اربع فتحات فيما هو كالكلمة الواحدة والثاني

وقوع الاعراب بعده في التثنية والجمع مع ان الاعراب يكون بعد المعرب بلا فصل والثالث راء العين واللام في نحو قولا وسا تا رفع

التقاء الساكنين الموجب لحذفها في المفرد بحركة كالحركة الاصلية رعاية للالف بخلاف قل الحق ورمت الحجر لعدم تحرك اللامين بحركة اصلية

والرابع تثنيته وجمعيته لتثنية الفعل وجمعيته في نحو القيا وربا رجعون فان المكررة الفعل اي الق الق وارجع ارجع ارجع لا الفاعل فانه ذهب

في المثالين فنثى الفاعل وجمع لتثنية الفعل وجمعه فهذا يدل على انه كالجزء من الفعل والخامس تانيث الفعل لتانيث الفاعل في نحو ضربت

هند مع ان الفعل من حيث هو لا يعرضه التانيث فانث آه لان تانيث الفاعل تانيثه والسادس تنزيلها منزلة كلمة واحدة في حبذا فان فاعل

حب هو ذا الاصح تثنيته وجمعه تاكيده ولا لعطف عليه كل ذلك لشدة الامتزاج بين حب وذا جعلهما شيئا واحدا والسابع الغاء الفاعل مع

الفعل حين توسط افعال القلوب او تاخر عن مفعوليها في نحو زيد ظننت مقيما او زيد مقيما ظننت مع ان الفاعل ليس بعامل فذلك لكونه